

تخرج احاديث رافعي لابن
ملقن اول ط

المجلد الاول في كتاب البند المشير
في خروج الاحاديث والآثار الواقعة في الشيخ الكبير

الكتاب
العدد
372

- الذي صنفه امام الملل والدين ابو العاصم عبد العزيز بن الامام
- ابو الفضل محمد بن عبد الكريم الرافعي سقى الله شراة
- بالشيخ الشيخ الامام العالم العامل العلاني ابو الرضا الخاقاني
- شيخ الاسلام سراج الدين ابو حنيفة عمر بن الشيخ الامام العالم
- نور الدين علي بن الشيخ الامام العالم سهاب الدين ابو الطاهر
- الشافعي ابقاء الله تعالى ونفع المسلمين بعلومه وبركاته
- عفا عنه له ورحم سلفه الامام سيره



أقرب الله علي كل من أصر خطي حيث أبصر
ان يدعو الرحمن لي بخلفاء العفو والتوبة والعمرة

ما رتب العوامس في العرف والفتوى
والتصديقات في الحال الصالحة
ما رتب العوامس في العرف والفتوى
والتصديقات في الحال الصالحة

III MET KIP
474/12 ciff

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ حَيَاتًا مَرغُوبًا وَهِيَ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ
لِلْعَالَمِينَ رَافِعٌ سَائِرٌ بِحَقِّهِ وَمُظَهَّرٌ بِدِينِهِ بِأَقْوَمِ عَرَبِيٍّ وَأَخْطَامٌ هُوَ شَيْدُكَ
خَفَاطٌ حَمِيدٌ أَعْلَامٌ سَمِيرٌ مِدَى الدُّهُورِ وَالْأَنْوَامِ بِجَسَدِ عَلِيٍّ
ذَلِكَ قَلْبُهُ وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْوَامِ وَسُكْرُهُ عَلَى أَنْ جَعَلْنَا مِنْ نَفْسِكَ
لِحَجِّ السُّبْحِ الْعَرَامِ وَنَعْمَدَانِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَهَذَا لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةٌ
سَمْرَةٌ عَلَى الدَّوَامِ وَأَنْ يَهْدِنَا رَبَّنَا إِلَى صِرَاطِكَ الْمُسْتَقِيمِ صِرَاطِكَ
الَّذِي أَنْزَلْنَا عَلَى رُسُلِنَا إِنَّهُ صِدْقٌ عَزِيزٌ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَارْحَمَهُمْ أَزْوَاجَهُمْ وَذُرِّيَّاتَهُمْ وَأَسَاقِيفَهُمْ الْعَرَبِ الْأَكْرَامِ
وَلِعَدْلِهِمْ قَانَ الْوَالِدِينَ لَعَدْلِهِمْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولَهُ أَدْعَى
مَسْأَلَةَ الْعَرَبِ وَاللَّيْلَةَ الْبَاطِلَةَ مِنْ مَدِينَةِ الْوَالِدِ وَالْمَدِينَةِ الْبَاطِلَةَ
مِنْ حَكْمِ حَيْدِهِ وَلَدَلَّكَ آدِلُهُ ظَاهِرٌ وَبِرَافِعٍ مِنْظَرُهُ وَالسُّبْحِ الْعَرَامِ
الْبَلَدِ الْكَرِيمِ لِلنَّاسِ مَا يَزِيلُ الْبُهِيمَةَ وَكَانَ وَمَا أَرْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا
لِيَسِينُ لَهُمُ الَّذِي خَلَقُوا فِيهِ وَهَدَىٰ دَرَجَةَ الْغُورِ يَوْمَ يَوْمِ وَنَالَهُ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي حَدِيثِ صَوْبِلِ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ لَا حَرَمَ عَلَيْهِ عَزْرٌ
وَجَلَّ حُدُوثُ صَحْبِهِ مِنْ عَرَشِكَ وَلَا مَرِيَّةٌ أَوْ دَعَا إِلَهُهُ الرِّمْدِيُّ فِي
جَامِعِهِ وَحَسْبُهُ وَالْمَأْمُورُ فِي مَشْرِيقِهِ وَبِهِ الْبَيْتِيُّ وَقَالَ أَسَادُهُ
صَحْبِهِ هَذَا مَعَ أَسَاقِيفِهِ وَالْعَقْدُ عَلَى أَنْ مِنْ شَرْطِ الْمُتَهَدِّدِ مِنَ الْقَامِيِّ
وَالْعَقْدُ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِأَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ لِعَرَفِهَا بِالْحَالِ مِنَ الْحَرَامِ
وَالْحَامِ مِنَ الْعَامِ وَالْمَطْلُوبِ مِنَ الْمُنْبَدِ وَالْقَاسِمِ مِنَ الْمَسْرُوعِ وَنَسَبُهُ ذَلِكَ
وَقَدْ بَدَأَ الشَّارِعُ عَلَيْهِ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ إِلَى بَيْتِهَا وَمَنْعَهُ عَلَى
حَقِّهَا وَيُلَقَّبُ بِهَا مِنْ لَيْسَ يَسْتَعِدُّهَا فَعَالِكُمْ فِي حَقِّهِ هِيَ الْوَدَاعُ هَلْ
بَلَّغَتْ فَالْوَالِدِيُّ بَالٌ فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ مَشْرِيقَ الْعَارِبِ فَوْقَ بَلْعِ أَوْغَى
مِنْ سَائِرِ حُدُودِ صَحْبِهِ بِأَسَاقِيفِ الْأَمَةِ أَوْ دَعَا الشَّيْخَانَ فِي صَحْبِهَا وَهَذَا أَيْضًا
نَعْرَتُهُ أَسْرًا سَمِعَ مَتَلَقَ بِفَتْحِهَا وَوَعَاهَا مَاذَا هِيَ إِلَى سَمْعِ بِسْمِهَا
فَرَبٌ حَامِلٌ فَيْتَهُمَا عَنِّي فَيْتَهُ وَرَبٌّ حَامِلٌ فَيْتَهُ إِلَى هُوَ أَمَّتَهُ مِنْهُ وَرَوَاهُ
أَبُو جَبَانَ فِي صَحْبِهِ وَالْمَأْمُورُ أَوْ عَدَدَهُ وَالسُّدْرَةُ عَلَى الصَّحْبِ وَهَذَا صَحْبٌ عَلَى

سُرْطِ الشَّيْخِ وَكَانَتْ لِعَوَاظِي وَنَوَابِيهِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحْبِهِ وَهُوَ لِسَمْعِ
وَسَمِعَ سَلَمٌ وَسَمِعَ مِنْ سَمْعِ سَكْرٍ وَرَوَاهُ أَبُو طَاهِرٍ رَحِمَانٌ وَصَحْبِيُّ وَالْحَاكِمُ وَالْمُسْتَدْرَكُ
وَالصَّحْبِيُّ عَلَى سُرْطِ الشَّيْخِ بِمَا مَثَلَتْ الصَّحَابَةَ حَسْبُ الدُّرِّ مَرَّضِي فَرُونَ
عَدَدًا لَهُ سَهَادَةٌ عَلَيْهِ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ لِعَوَاظِيهِ أَجْوَادُ الْوَالِدِ
أَسَانِلًا لَمْ تَرَهُ وَأَسَاقِيفَهُمْ وَأَحْرَبَهُ بِمَرْفَعِهِ ذَلِكَ لَعَدْلِهِمُ التَّابِعُونَ وَالْبَعُوثُ
فِي الْأَعْدَالِ وَحَيْلًا بَعْدَ حَيْلِهِ نَلْمُوهُ لِلدُّعَاةِ وَاسْتَفَادُوا مِنْهُمْ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَلَقَدْ دَخَلَ فِي ذَلِكَ نَوْمٌ لِسَوَابِ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ وَالْأَجْرِي
لَعَدْلِهِ هَذَا الْمِيدَانِ فَخَطَا وَفِيهَا نَلْمُوهُ أَجْرًا وَرَبَّاهُ وَضَعُوا مِرْطَابَ
الَّذِي مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَاحْتَلَفَ الصَّحْبِيُّ بِالسُّبْحِ وَالْمَجْرُوحُ بِالسُّبْحِ لِحَسْبِهِ
أَقَامَ اللَّهُ سَمَانَهُ وَلَسَهُ الْحُدُ وَالْمُنْدُ طَائِفَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْ هَذِهِ الْأَمَةِ هُنَّ
خَوَافُ الدُّنْيَا وَعِلْمُ الْمُسْتَشْرِقِينَ قَدْ وَوَالنَّصَائِفُ الْبُتْرَةُ الْمَسْوُومَةُ
وَالْمَكْنَسُ وَبَطْرُ وَفِي رَجَالِهَا جِرْحًا وَتَعْدِيلًا وَأَسَاقِيفَهُمْ وَوَصَلَ
بِالسُّبْحِ الْتَامَهُ وَبَدَلُوا رَسْمَهُمْ فِي ذَلِكَ وَفِي مَوَاهِبِ أَحْسَنِ نِيَامٍ أَعْظَمُ
اللَّهُ أَجْرَهُمْ وَلَا خَيْبَ سَفِيًّا وَسَعْبَهُمْ وَرَهْمَهُمْ بِمَا دَلَّكَ مَدَى
الدُّهُورِ وَالْأَعْوَامِ مِنْ رَيْبِهِ عَلَيْهِ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ إِلَى أَسَاقِيفِهَا
وَالرَّهَائِثُ مَا حَارَهُ عَلَيْهِ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ حَيْثُ قَالَ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ
مِنْ أَسَاقِيفِهِمْ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ قَدْرِهِمْ حَتَّى يَمُوتَ السَّاعَةَ فَطَائِفَةٌ
هَذِهِ الطَّائِفَةُ كَادَتْ تَمُوتُ عَلَيْهِ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ إِلَى الْخَيْرِ الْمُرِيدِ
عَنْهُ وَمَسَدًا مِنْ جِهَةِ أَنْ هَرَبَهُ وَعَدَدَهُ اللَّهُ مِنْ عَمْرٍو كَارُواهَا الْعَقْلِيُّ
بَالِ عَدَدِ الْوَالِدِ أَحْسَنُ وَبَارِعٌ مِنَ الْمَطَارِ فِيهِ وَفِيهِ هَدْيُ نَسْلِ
أَحَدٍ عَنْهُ فَتَالِ صَحْبِهِ هَلْ هَذَا الْعِلْمُ مِنْ حَقِّ خَلْقِ عَدُوْلِهِ يَنْفُونَ عَنْهُ
خَرِبُوا الْعَالَمَ وَأَسْجَمُوا الْمُسْطَلِينَ وَبَاوَلِ الْمَطْلُوعِ وَمِنْ أَسَاقِيفِهَا
وَبَعَالِ لَوْلَا الْحُدُ وَالْمُنْدُ عَلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ بِالْحَقِّ الْوَالِدِ الْبَارِعِ الْبَارِعِ
وَهَذَا كُنْدَةٌ مِنْ جَاهِهِمْ لِعَرَفِ قَدْرِهِمْ وَالْأَخْتَارُ هُوَ وَمِنْهُمْ
بَالِ أَوْ رَعَهُ حَرَبٌ كَتَبَ الْأَمَامُ أَحَدَ يَوْمٍ بِهَا تَلَفَتْ أَسَاقِيفَهُ

حيلا وعدك كل ذلك كان حفظه عن ظهر قلب قال كان حفظ الف
الف حديث فقبل له وما يدرك قال الروي فاحرب عليه الا بواس
وقال عبد الله بن ابي حنبل قال في احدى كتاب سنت من كتب
وتبع من المصنف فان ثبت نسائي عن ابي حنبل بالاسناد
وان سنت نسائي عن الاسناد عن ابي حنبل بالاسناد وحفظ الامام السامي
الموطان في صحيح الامام والبراهين في صحيح الامام لمحمد بن ابي حنبل
وكان في معنى من الاثر في الموطان ان احدا يوه كان حسا لعين حفظه
وهو احفظ من غيره في روايته واتسح كما قاله ابي حنبل في صحيحه وكان
احد من يعرفه بكبريائه الحديث وكان كمان في رواية ساني
سبعين الحديث حفظا واسم من احد عشر حديث من حفظه به
فراها مرة اخرى فارد حرمها ولا يسمع حرمها وقال من احفظ
مئتان مائة الحديث كان في نظر ابها واخف منها سبعين الحديث
من ظهر على صحى واخفها اربعة الا وحديث مزور يسئل له في ذلك
قال لا جلا ادر من منها حديث من الاحاديث العجيبة فليته منها قلنا
وقال سفيان الثوري ما اسود عيادي في سنا الاحفظه في اثنى
بكله كذا قالها ناسدا في محامه ان احفظها وفي روايته عنه
في امر الخليل بنى فاشد اذني وكان ابو زرعه حفظ سبانه
الف حديث لا شهد له بذلك الامام احمد وقال في حديثه
ما حاور الخراساني من حفظ رجل بالطلاوان البارز في
ناب الف حديث معاذ ابو زرعه لا يفتك وقال من احفظ
ما في الف حديث كما حفظ الانسان بل هو ايه احد في البداك
للماء الف حديث وقال ايضا في معنى ما كتبه منذ خمسين سنة
و تراها في كتبك كتبه والى اعلم في اي كتاب هو واي ورقه واي صحفه
في اي سطر هو وما سجع او يلقى من العلم الا وتمام فلي واي
كث اشرف في سوق بغداد فاشع من اشرف الكتاب باصع
اصبح

اصبح في اذن محامه ابعه فلي وقال البخاري في حفظ ما به الف حديث
صحيح واحفظ ما في الف حديث غير صحيح وقال ابو احمد بن محمد بن
عنه مساع يخلون ان يمدان سمع البخاري قدم بعدلا في فتح ابي
لحديث وعده واواحتوا وعده والى ما به الف حديث فقلوا استوفوا
واساندها وحملوا من هذا الاسناد لا اسناد اخر واساندها
المن لمن اخر ودموها الى هشته السن فاحذر رجل من العشرة
سئله عن حديث من بلد الاحاديث فقال لا اعرفه سئله عن اخر فقال
لا اعرفه قال اني لظقي عليه واحدا بعد واحد حتى فرغ والبخاري يقول
لا اعرفه وكان بعض المتفاني يقول الرجل يعرف بعضه بعضه
بالمعظم اسند رجل اخر سئله عن الاحاديث وهو يقول في كل
حديث لا اعرفه حتى فرغ من عسرة ثم الثالث ثم الرابع الى تمام العسرة
والبخاري لا يريد من علمي لا اعرفه فلما فرغوا التفت البخاري الى الاول
فقال اما حديثك الاول فهو كذا وحديث الثاني كذا والثالث كذا
والرابع كذا حتى اني على تمام العسرة فرد كل سنن الى اسانده وكل
اسناد الى سنن معا بالآخر مثل ذلك فادر الناس له بالمعوط وادعوا
له ما فضل وكان البخاري يحفظ اشاع الطين ولا يكتب في سائر
لم لا يكتب بغير اعلهمه جميع ما سمع من حفظه وكان يريد على خمسة
عشر الف حديث واخرج مسلم الصحيح من ثمان مائة الف حديث سمع
كا اقره هو في اقل من ثمان مائة الف حديث وسمعت ابو داود يعنى
بعضه سبعمائة الف حديث وعبد الرحمن بن مهدي عس الاف وانا سبعمائة
الملا در لا حل الحفظ لخدم ابو داود وروى عبد الرحمن بن مهدي
سبعمائة الف حديث وروى ابو داود يعنى الطيالسي اربع مائة الف حديث وليس معه كتاب
وقال ابو داود السجستاني كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
حسن ما في الف حديث اتيمت منها ما تضمنه السنن حجت مائة الف
رمان مائة حديث وكان عبد الله بن مسعود اعلم من الف حديث

من جملة ما نخرج الى جستان جميع اليه اصحاب الحديث وسالوه
ان يحدتهم فابى وقال ليس معي كتاب فقالوا ان يحدوا وكتاب
فاناروه فابى عليهم هذا القدر ولما قدم تعداد ذلك السخطادون
معي بلع الناس من فجواه صحا الكروية لست قد نالوا الى جستان
فكبراه نسخه فخطاه وسته احاديث سها لك حدت بها احب
ولته اخطاه رينا رمي الله عنه ولما بار على قلبه ما اورد من غير
فراذ على طهارة الف وقال مخرجا حثيثا وسعه والنور في كل
مقدرا علينا مع فاعلا علينا اربعة لان حدت عن طهر قلب
با اخطا الى موضع لم يكن الخطا وما ولا منه اما الخطا من فقه وكان
الرجل طاهر من غير الخطا وكان عداه بن موسى القاسم المعروف
بعد ان حفظ ما به الحدت فاكل ابو علي الخطا وقال الشعبي
يا لسودان حيا الا وانا اختلفا ولا حدتي رجل حدت ما جيت
ان يحيله على وقال الرهري ما استعير حدسا ولا ضللت في حدت
حيا واحدا فساله ما هي فاداهوا حافظ وقال عداه بن عمر
العوازي ابل على عبد الرحمن بن مهدي عن جده جده حدت
ابو عداه عبد الرحمن بن احمد بن عداه الجيلي عن الف حديث
من حفظه ولما امل جعفر بن محمد القزالي الخطا الذي طار ابي اسلا
شرفا وعزبا سغلا وكان هذا المستعمل للماء وسنه عشر وخمسة
الجمع فكانوا يلبس الثا وكان الذين يلبسون كوعشر الالف وقال
هشام بن عمار حفظ في المجلس ما به حدت ولو يلبس بها احب وقال
هشام بن محمد بن السائب الظبي صاحب السب حفظت ما لم يحفظه
احد دست بالريسة احد كان لي عم يعاتبني على حفظ الثمرات
مدخت بها وحلفت اني لا اخرج من حتى احفظ القرآن بحفظه
لمة ايام ومطوية يوما في المراه فبقيت على الحين لا اجد ما در العوض
فاحسن ما هو العوضه وقال يزيد بن هرون حفظ له عشر الف
حدت

حدث وحدث تعداد فحزر بحله سبعين الفا وقال احد من الطس سمعت
زيد بن هرون الخطا وسئل ان هرون السنلي سر ما يدخل عليك في حدت
يدخل هرون فعلا ما هرون لمواك يرد يدخل على في حدتي يا جسد
حفظه لا رعي الله عليه ان رعبت احفظ له عشر الف حدت لا امان الله
لا لا اقول حدتي وقال الخطا ابو العاصم ان جده من عهد التبرك
ان عفته الذي قال في حقه الدارنطوي مع اهل الخوذة لم يرس من عهد الله
من سعود الى ربه احفظه ما احب في طهارة العجود واد الكرا لا سجد
ويصغر السنون الراسل والمقا طبع ما سلة من عفته ودخل البرد في
الغوه فرعم انه احفظ منا عطف لا يطول سعدم الى دكان وراو ويصع
الضان وبن من اللنت ما شئت لم تلق عليها يد حركها في وولما انفك
ان عفته الى سجان اخر كتاب كتبه سماه حل واسعمل بن يوسف الديلمي
حفظ الرضال الحدت ويذكر سبع الف حدت واما الخطا في حدت
قال لي الخرهري كتبت احضر عداه بن عداه الحسين بن ابي جهم كبري وبن
اجزا فمار باطر بعضا فعول الى اجا احب اليك يد حرك من ياريد من
هد الا حدت حتى احرك باعداه اوند كر في اسناده حتى احرك لنته
لكت اذكر له المتون مجبر في الاساس من حفظه ونطت هذا مرارا
لثمنه قاله وحيث ان الحدت حتى يلبس رسول الله صلى الله عليه
رسلمة النور فلم امل ادع الله لي واما قلت يا رسول الله ابا ايوب اللبي
منصور اذ الاعش فقال منصور منصور وقال ابو جهم عن خاص
صلبت خلفي من فافع الصلاة به قال يا محمد بن سلمان ليس بعزل
سجان الله معك يا شمس بن زروق الالبني بعزله سجان الله فقال
لسم الله الرحمن الرحيم وقاله للطيب البغدادي يا سرور عبد الله
الرومي قال سمعت ابا بكر احمد جعفر بن كرم سوله لما قدم علينا ابو مسلم
البلخي امل اللبي في رحبه عمان وكان في مجلسه سعه سطلين صلح
فلوا حدتهم صاحبه الذي لته دنت الناس عنه ما ما اندهم العجلو سمر

سعت الرجة وحسب من حضر بحسب مبلغ ذلك نفا واربعين الف بحسبه
سوى المظان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاسلام كان بذرات صدق اذا حدث
لنفس الاقربهم وملك محمد بن عبد الله بن عليان البغدادي احفظ للمناهج
الذي حدث من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لما نظر ابو الحسن
عامر بن علي الواسطي جلس على سطح المسقطات وروى مشغله كذا لسمي
عليها فقال يوما ما الميث وسعد ما عا د اربع عشرة موه والناس لا يتفون
مخز للمع فقاوا ما ملك وعسر الع و قال ابو بكر محمد بن مسلم
للحاني دخل الرقة وكان لي ثم لم يطر ان كتب فاعتدت عملي الى ذلك الرطل
الذي تقي عنده فرجع الغلام موقوما فقال ما عتلت لبت فقلت يا بنو ابي
فان ما ما به الحديث لا سئل علي ما حدث لا اشأ اذا ولا مستأه
وهان يقال انه كمنط ما في الحديث ويجب قتلها وقال مرة
عن بسند احفظ اربع مائة الف حديث واذا كرسناه المحدث وقال
ابو محمد الحسن بن محمد السريدي صحبا ابا العباس جعفر بن محمد الحافظ بن علي
رايت احفظ من عدا من منده وسالته يوما كم يكون سماع السمع معك
لمورجته الان منا وقال للحاني كنت طيد الحفظ فقال لي الا طيبا
محل الخبز للبلاد ما كلفه اربعين يوما بالحديات والفتيات لا اكل
عنه بصودهي وصرت حافظا حتى صرنا حمة في كل يوم للمناهج حديث
وقال ابو بصير طعن في الدار طعن جعفر في حديثه مجلس اسجل
المفاز لمجلس سجع حز فان معه راسجل على عبدالله بن عمر الحاضر
في الامم ساجد واستمع فقال الدار طعن في الامم لا عرفت فمكلم قال
كمنط الشعر من حديث ال الان فقال لا فقال الدار طعن في الامم عشتو حديثا
نحدثت الا حادث فكان قال الدار طعن في الامم الحفظ الاول
عن فلان عن فلان ومنه كذا والساني عن فلان عن فلان ومنه كذا فلان يدكر
اسند الاحادث ومنوها على ترتيبها في الامم حتى اني على اخبرها
منها البان منه وقال احمد بن منصور جرح مع احمد بن محمد بن محمد بن
قال

قال علي لا حد اربدا اخترا با نعيم فقال لا نرد الرجل به فقال لا بد لي فاخذ
درقة فلبس بها لئلا يحس حوشا من حوشا في نعيم وحمل على راس كل من عشتو منها
حدثا ليس من حديثه ثم عاد الى ان يعبر متواكفا عليه عشرة وابو بصير
ساكت ثم قرأ الهادي عشر مائة ابو بصير ليس من حديثه عليه ثم قرأ
العشر الناصب وابو بصير ساكت ثم قرأ الحديث الثاني فقال ليس من حديثي
اصري عليه ثم قرأ العشر الثالثة وابو بصير ساكت ثم قرأ الحديث الثالث صغير
ابو بصير واخذ عيناها فاسل على من فقال انا هذا يدراع احديده فاورع
من ان يحل هذا وانا هذا يدري فاذل من ان يحل هذا ولكن هذا من حشاش
ياطل على ثم اخرج رطله فرفس على فرفس فقال عمن انا لرفسه احسب اني
وكان فتاده في دعامة السدوسي سأل سعد بن المسيب فذكر فقال
له سعد كلا سألني عنه لمعط فقال نعم سألني عن كدي وعن كدي بليت
كدي وكدي له سعد ما طنت ان الله خلق خلقك وكان يقول ما
سعت اذماي سيات في الاوعاه قلبي وما قلت لمحدث قط اعد علم
فان اعاد. الحديث تذهب بنوره وقال ابو حاتم محمد بن ادريس الرازي
اعدلانه للحفاظ العارفين على الحديث وخرج والتعديل احضت اي
مستند على قدي زياده عن الف ربح وقلت على باب ان الوليد الطيالسي
من اعرب على حديثا مستند صحيحا لم اسمع به طه على دراهم ودد حفر
ابوزرعه وانا كان مرادى ان يلقى الى ما كرام سمع ليعول هو عند فلان ياد
اسمع ومرادى ان اسمع منهم ما ليس عندي فانها لا حدان بحرب
على حديثا وكان ابو يوسف يعسوب بن ابراهيم العاصي يحضر مجلس الحديث
محمط عمن وسمن حذما مومر فلبسها على الناس في قال بن
الاخضر العاصي سمعت ابا حمص بن شاهين صاحب الباع والتمتع
في الحديث يوما يقول حيث ما اشرفت به الخبر الى هذا الوقت فقال
جمع مائة درهم قال العاصي وكان اشرفي الخبر اربع اربال يدوم
قال العاصي وقد مكث ابن شاهين بعد ذلك مكث زمانا وجامع من

السبب الأريفياني انه كالتا مشي مصر وركن ما به جز في كل حين للتحذير
فصل بعد نبذة من احواله ما ولا الفناط الذين تنزل الرحم بدوهم
وهي محض المسه الى ما ركبته ذكرنا ذلك مجموعا ايضا بالناظر في هذا الموضع
معون سلاصم وما عاونا عليه وكذا ما هو في اجتماعه في هذا العبد
والا كتاب عليه طبعه ذلك بلون بحركا في المسارعة الى فتح اثره والسير
اليه لعلك تصل الى بعض بعض ما وصلوا اليه او الى حقله بعض الله عطاءه
واسم لا زال منه لا لديه ثم وفواته العظيمة والمندمها ولا الفناط الاله
التقاء الى وصول ما عتقوه التنا وتعب ما سئلون علينا فصفوا الى
ذلك مصاب متكررة بطولها ومختصرها واحلف العطا في اول من صفت
الكتب على لغة القوال احدها عند الملك بن حرج ما يتسا الربيع من صبيح
ما يتسا سعد بن عروة حكاية ابن الجوزي في جامع المساجد واحلف
في بلد ما صدره وضعت الرام وكلمها معا صدقته وانعاش
صحة كمنتهى من راي ان يذوبه على ساند السماء رضى به عنقه
ارب الى ضبطه فقيه لذلك كالا ماسم احد بن جنبل وسنده ونظرا به
ومنهم من راي ان يذوبه على رتب ابواب الفقه اسرع لتادله فقيه
لذلك مثل اول من جعل ذلك الربيع من صبيح وسئل مالك بن اسحق
موطانه وجه جزر الامام الرازي في آياته كمن يعدم جمع كثير وجه
تغير كعبد المزيق وابن سيبه وغيرهما وطلبه الى ابن الامام
لما يقطن الناقد من ابي عباد محمد بن اسمعيل الحمادي والي الحسن
في الحج القشيري فصفنا كتابها العصور والنزما الا بوردان فيها
الاحداث عجميا وبلغتها الاله بالقول كرام الله محمد في رتبها كسا
اخر على الابواب من غير الرام منها ما النزاه فلم يلقها بها كسبح داود
طبري في اشعث السجستاني وجامع بن عيسى محمد بن سورة البرمدي
وسبق في عهد الرمن النضاي وسبق في عهدنا من ما حده القزويني في الم
حاشا خونا كماله محصم شرط ان يكون يصفه بحجها على الخادمين العجميين
او

واحد ما كتبت الى عمه والبرطاني ولا سئل وان عوانه وعصم شرط
ان يشكركم كمنه ما اهد النجان في صحفها كما فعل القام ابو كيد
والناب الذي ساه المسدر على الصميم وعصم شرط في مصنفه العجم
مبلغا لا على راي بل على رايهم لصحح امام الاله ان كرمه من اسمي من خنوبه
وصحح ان طم بن حبان المسمى بالتقاسيم والانواع وهذا الم رتبته مصنفه
على الترمذ المذكور وانما رتبته على رتبته طم يديع وبعضهم لم يسطر
شرطا وانما اوردنا ليعاينها الصحيح والصحيح مستين ذلك حسن الحسن
الدارقطني والسني الكبير للحافظ الكبري السهقي الميرت على رتبته المسوط
الذي صنفه على رتبته مختصر المزيق هذا هو كان راي اسفل اول
مدحورين الامامات بالاسناد في هذا الصاعد اذ علمه المعول واما
الماخرون فامضوا على ايراد الاحاديث في تقاسيمهم بدون الاستناد
متصرون على العروا الى الاله الكول الامراء من ذلك واذا كان احكام
عبد الحق الكبري والصغرى والوسطى وعلى الوسطى اعمواهم للحافظ
الى التراسر العطار وطا الترسعه ومن بعضها اجوبه لبعض المتأخرين
واحكام الى عباد محمد بن عبد الواحد المعروف بالصبا المقدسي ولم
يتركها وصلبه الى اشا للجهاد وهو كثرها سغا واحكام الحافظ
عبد الفق المقدسي الكبري والصغرى واحكام الحافظ محمد الدين
ابن عبد السلام من تيمه المسمى بالتنا وهو كاتمه وما احسنه لتوكلا
اطلاقه في كثير من الاحاديث الصغرى الى كتب الاله دون النص والتضيق
نقول سلا رواه احدر رواه الدارقطني رواه ابو داود ويكون الحديث
ضعيفا واشد من ذلك لور الحديث في جامع البرمدي صفا صفة ليجوز
اليه من غير بيان صحه وسفي للحافظ جمع هذه المواضع وكنا على حواشي
هذا الكتاب ارجعها الى مصنف لكل القابيد الكتاب المذكور وهو
في كتبك على حواشي كسحق وارجوا التمام واحكام الحافظ
الدارقطني بل يفي شرفها السبعالي وهو اسطفا واطلها واحكام

بقية المحققين في هذا الموضع الذي هو التشرى المسمى بالانعام وشروط
مه قال في حقه ان لا يخرج الا بعد ما قد صحت اجازة من لايه او
زكي بقاء واحده منهم ان كان غيره لا يصحبه ن واما ما جاء الامام
هو الحسن بن امام وهذا الفن يمام لا يطوله لوم طاني حبه وعشرين مجلدات
كامله لماط اومعده اسم الذهب في كتابه سير النبلاء وهو من كتب
معدله من اوله الى اثنا عشر الصلاة في الكلام على دفع المدين في كتابه
صفاته مثل في الكتاب الكثير بلضا قطب الدين عبيد بن بكر الخليل رحمة الله
اه كل شيو هذا الكتاب وكذا سمعته من بعض مسانخنا على من الهدى
من المصنف انه اكله والوجود ما يدبنا منه سوا الثمان فتمت وقطع من الحج
والرياسة ولو يقف هذا الكتاب وخرج الى الناس لا ينبغي في كل كتاب
صنف في نوعه او في مستودعه وذلك ان بعضهم افسد قطع منه حسدا
فلا حول ولا قوة الا بالله هـ هذا الكلام مما يتعلق من الحديث واما
متكلمنا معا في غيره ازيد من المصنف اومعده معبر من المصنف والمصنف
ابو محمد العباس بن سلام النضر بن شيبان والحروي واين الاثني عشر
واما ساكرواته جرحا وتعديلا ولو لم يكن في ذلك شعبة سر
يبعه هو من معدد اللطائف ثم اخرج من جلد في حق من يعرفه قال صالح
من هذا المجلد في فتره بالتحريف على من يعرف وهو اول من وضع كتابا
في ذلك في الهادي ثم ابو رزيق والبرهان والنسائي ومن بعدهم كالمصنف
والاندي في حبان ما لا يسع في الذكر في كتابه الا فتوح اعراض المسلمين
حضر من غير الدار ومعد على سفرها طامسان من الناس الحمد سور الخلق
فالمصنف في كل من شوطنا لماط اومعده الحسن المتدي بمول في الرجل
الذي يخرج عنه في الصحاح هذا حاز القطن هو يدلنا لا يفت
الماثل في ذلك السهم وهكذا اعتدوه فتولاه والاخرج عنه
الايمان ما فيه وجه فطاهر واشرف صحاحه افرده بالتصديق الوهم
واومعده الاصهار والرفاع وار عبد البر بن الحارث وعمر بن عبد الله
فعلوا

فعلوا قدس الله ارواحهم ونور ضميرهم ساقى انوارهم وفتونه الزايدة
على السنين وعالج ما تقدمه ولا خيب سحبا وسجدهم فلتدب لولا
حمد من ناسا صنوه وانصوا فخرهم ما وضعوا وحرروه ولم ينس
اكثر العمل للناظرين الا النظر ما يدين هو الاقباس ما يدين وضبطوه
ولهم ان ذلك اليوم لمن اشرف الطالب واعظم المتاحد وكتف
من المراتب سحاء وتعالج وله الحمد والمنة عليه بحبه العالموم
الشريعة خصوصا هذا العلم الشريف فلتب اعلو فوايده ما يسط
سوارده وايدا وايد وواسع عليه وراز المتكاتف لثونه باحت
من علومه اعني حكيه وحسنه وصعبه وسهله وسهله ونقطعه
ومصلحه مدعونه وسهونه ومغربه وعزونه وسكنه وسهونه
واحدة وسواتر وانوار وشادة ومطلعه ومدرجه وسهله وسهونه
ومختلفة الى غير ذلك من محرمه حال اسانيد جرحه وتعديله وانسابه
واما رعاه وعدله وتدليسوا اعتباره ومناجعه ووضا الامور انسابه
ورفتا وانقطاعه وزيادة الثقات وما قولته في الاتيات ويعرف
العامة وما بينهم ونابغ التابيع ورضي الله عنهم اجمعين
وسرانه تعالى باسماه وله الحمد والمنة من اللب التي يحتاج اليها
طلب هذا الفن زيادة على ما به تاليف كما ساعدنا لك واخر الخطبه
واحسان استفادته الحديث النبوي عليه افضل الصلاة والسلام
واعظم التحية والاكرام حاشا عنه في يوم القيمة يوم المولود
والسلام وثواب الله العظيم ونصلا العليم وفرد له من الله سبحانه
رضي الله عنه ما يدساعه اعداها او سكتها ولا بعدا لها في كتاب
ولي اعلم الكبير الطبراني من حديث عطاء بن مسلم عن خالد الجذامي
عبد الرحمن بن بكر عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اعداها او سكتها او سخطا او عها ولا يلحقها في كتاب
ملا في الخامس والعشرون رجا وحواله هذا العمل النبوي لا يهق

الرؤود وترعى التي قد ان تجود واستألت اول العسل والنضيل
التعبد احد طريق التعميل ولا شك ولا مره ان امره انواعه قبل القوم
في فهمه محروفاً من قومه قال الشيخ تقي الدين في كتابه الاقبح لمن
يرى ان علوم الحديث ما يودى الى معرفه صحيح الحديث فبعثت رسالاً مختصراً
فيما كتب وما علمته واضيفه الى ان خازانه سبحانه وتعالى في الحديث كما
قال في كتابه ما كان له من الخبر وله الحمد والمثني باليه كتاب يفتيس
لرأسه في وضعه ولم ينجح على سنوالة وجمعه واهل زماناً وعندهم
شدت الحاجة اليه وحسن النباه بعد في الاستدلال عليه
وهو ان يكلم على الاحداث والآثار الواقعة في العج العسر في شرح
الوجيز وهو المسرح الكبير الذي صنفه امام الملة والدين ابو العباس
عبد العزيم الامام ابو العسل محمد بن عبد الكريم الرازي قدس الله
روحه وبورضركه ما جاب لم يصف في المذهب على سبيل اشلوبه
ولم يجمع احد بله لجمعه في ترجمه ونقبي وتهدية وسرع معقباتنا
في كل الاقطار المور في القوي والتدريس والتصنيف المسه
واعفاك من جهد الا نور عليه لبعثه اجزله الله متوبه مني في
هذا الشرح المذكور على طريقه المتقيا للعلم في ذكر الاحاديث
الصحيحة والموضوعات والمنكره والواهيات والتي لا تعرف
اصلاً في كتاب حدث لا قدم ولا حديث في معرف الاستدلال
من غير بيان صحيح من صحيح وسليم من صحيح وهو رحمه الله امام في
القرن المذكور واحد من سائر كاساني ابحاثه في ترجمه متوكله
حسب على الله سبحانه في ذلك وسأله التوفيق في التول والعمل
والنص من الظاهر والظن وكنت عجزت على ان اكتب احاديث
واثار الكتاب المذكور على مساند الصحابه فادكر الصحابي وهذه
ما روي من الاحاديث وما له من الامار فضيف العنوان من ذلك
لوه من هذا الى الامام الرازي رضي الله عنه في كثير من المواضع
لا

لا ذكر لانس الحديث وكرد الراوي وهو موضع الحاجة فلا يفتدي
طالب الحديث انه لا يعرفه من مطته الثاني ان ذلك ليس على السبيل
فانه يسد في معرفه جميع الاحاديث والآثار الواقعة في شرح الرازي ومختلها
وهي باجه على اربعة الاف بحرها ورياحها ذلك عليه في ترجمته
على رسم شرح الرازي لا اغتر منه ساسعدهم ولا ناخبر ما ذكره كل
ناس وما تضمنت من الاحاديث والآثار التي طلب الطالب حينما او انرا
في كتاب الطهاره منه فزع الى كتاب الطهاره من هذا الباب او في كتاب
الصلاه فزع الى كتاب الصلاه منه وهكذا او لا فاولا على السبيل
والولا الى آخر الكتاب ان شاء الله ذلك وقد زود معنا الى الاصول
المخرج منها فان كان الحديث او الاثر في صحيح الامام من ابي عبد الله
محمد بن اسمعيل البخاري والي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري او احد هما
التي يعرفونها او اليه ولا يخرج عنهما من رواه عنهما من باقي اصحاب
الكتب الستة والسائيد والمعراج لانه لا فابده في الاطاله به ذلك
وان كان الحافظ محمد بن عبد السلام بن شيبه اعتمد الله في احكامه
لان الغرض من الاخصار وذلك عندى كل احد من اسرسي اللهم طمان بلون
في الحديث زياده عندهما والحاجة داعية الى ذلك فاشفعوا بالعزيز
اليهم وان لم يكن الحديث في واحد من الصحابين عجزت الى من اخرجه من
الايدي كالك في موطاه والشافعي في الامرو وسنده الذي جمع من حديثه
وسنده التي رواها الطحاوي عن النبي صلى الله عليه وسلم التي رواها
ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الخلم عنه واجل في مسنده وعجل
في موطاه والي داود في سنه وللعمسي الترمذي
في جامعه والي عبد الرحمن بن النسي في سنه الكبر السمي بالمختار
والصغير السمي بالمختار والي عبد الله بن ماجه المروزي في سنه
والعنوان في صحيحه وامام الامه محمد بن اسحاق بن عمار في القطعه
لك وصفت عنهما من صحيحه والي جام من حبان يا محمد السمي بالتقاسيم

المدسة خلاصة الحافظ ابو السويدي ورايتها بل ولاصف وطلايا
الحافظ جلال الدين المرحوم الخوزي الساماني ما تحقق في احاديث التعليل
وهي صفة وما تضمنتها ومن كتب الامال الى ابن السمعاني المسمى
امالي ابن عمالكر ما الى امام الله والدينه العالم الراجح الذي يصدق بالاجاز
احاديثه الكثر وهي صفة جلاله اراه كذا في محضها فانه المصنف
في نفس عمالكر في ذلك الكتاب من حيث اسناده على طريقه اهل العلم
يركض عليها ما سطر باسناده وخالد بن ابي عمير وعمر بن
ودقاتهم كمنه يعايدوا اسعار وحكايات وربما يرتادها على
نظر علماء العامة باردا ان كلما سلافا بما لم يكن عليه فاسهل للقدس
الاول على كل الاسم والساني على اسم الله العظيم والناك على الرحمن وهم
جرا الى اخرها وهذا بومسديج وسماها الامالي الخارجه لرداب
العامة ومن نظر في الكتاب المذكور عرف قدر هذا الكتاب وحكم
له بتقدمه في هذا العلم خصوصا ومن كتب التاسع والمنسوح
ما اودعه الامام الثاني في احاديث الحديث والابن مومر والمخارمي
وان شاهين وابن الخوري في بوالصميم ومن كتب المهيات في الحديث
اودعه الحافظ للطيب ابو بكر العبادي ولكن شكواك وابن طاهر
في بوالصميم ومازاده الشيخ عمير النوري في اختصاره في علم الطب
والحافظ ابو الصرح ابن الخوري في احكامه التي تلحق فهور الاثر في المخار
والصبر ومن كتب شرح الحديث والبرهان ما ذكره القام في علم
والمازدي عليه والسويدي في سرور علمه وما شرحه
الحافظ ميرزا الخاوري والمخارمي بالاسم بالاعلام هو ما شرحه الخوري
من المخارمي وسنن الخاوري ورين علمه شاه وما شرحه الشيخ في الدين
من اوابل الامام وما شرحه سماها حط مصر فيع الحسن بن سيد الخاوري
من جامع الترمذي ولو كان في لغة الحسن وشرح مسند الامام الثاني
لا والابن والامام في العلم الرابع ايضا هو من علمه ما يعرف قدوة

في هذا الفن

في هذا الفن وما اودعه ابو عبد الله الفاسي بسلام وعمر بن محمد في ارضه
وكان خلاصه محمد والخزني صاحب الامام احمد في غيره الكثير والفرغ من
في بابنه هو ان قرول في مطالعته وهو في غيره وان الاثر في نفايته
وما ذكره في جامع الاصول وما ذكره القلي في ابن طيسر وابن معمر في
خلاصته على الحديث والحطاب في كتابه نفايته الحديث والعول في
ابن الصكري في ما يضافه المطرزي في من غير ما اكثر فوايد ومن كتب
اسما الامام ما اودعه الوزير ابو عبد الله الكري في معجم ما استخرج من البلدان
في تاريخ النبي بالمختلف والموتلف في احكام الاماكن او ما عاينه في اهلها
من كتب اخرى حديثه كغيره ان يعلى الوصل وطابع المسانيد
المصر الاسانيد لابي الصرح بن الخوزي وهو لم يبق من الامام احمد في
التفرد به وقاب تحرير الوصل في الدرر له وبيان خطا من اخطا على الثاني
في الحديث للشيخ وفي اللغة له ايضا وحياء الايمان في نور هدية ايضا
وكان المشرب للامام احمد وللطبيه لا في غير واثاب الحديث
للراهم مزي والاول للطبراني في علوم الحديث للحالم ان عمده
وان الصلاح والدموات الكافية في الادوية الشافية لان التخلل
والادعية للحافظ في الفصل المقدسي والصوم لمد والقيام من السنن
المازودة للقاضي يوسف بن يعقوب في التعميل وكلام الحافظان الفصل
ان طاهر على حديث معاد واحاديث الشهاب والمجلد شرح الحلي في
كهن حرم وما رده عليه ان عبد الحق وابن حور ووشها قطب الدين
بن عبد الصمد الحلي الحافظ في جريدته وما اكثر فوايد ودرسا لرحم
في الفاسه ووقابل الفهاد في شهاب الدين الحساك في الحافظ المشهور
من مصنفات ابن الخطيب ووجه الامانة المسانيد في اعماله
السلام وشرح التحرير في فوايد المطرزي والبرهان والقلم المسعود
في فصل الامام والشعيرة وحايض الاحكام والسور في معكم السراج
النور وعمر طاهر من مولفاته القيمة ومن كتب اخرى بعلمه بالفتنة

نصح احاديث العبد للشيخ زكي عبد العزيز المندري ربيتمه الى اواخر الحج
 وشانه ابراد الاطراف باسائده وكلام الشيخ الدين بن الخلاج والنووي
 على الوسط والحدود وكلام الامام الرازي في التذنيب الذي له على الرجل
 وكلام الشيخ نجم الدين بن الفصيح في شرح الوسيط والنسب وغير ذلك
 هذا ما حصر في لان من الكتب التي طرقت وامتدت عليها في هذا التصنيف
 وانتميتها ولما احرر الحديث والصفات الطبيعية والعوائد المتخبة
 من كتابا والروايات فلا يحصر صفاتها وكل بقولها في الكتاب معزوه
 الى ما لها وما لها فان كان في الطب اطلقت وان لم يكن منها مائة هـ وبذلك
 هذه الكتب ما هنا لتبين حدها ان الساطر قد تشكلت شيئا ذكرناه
 عنها وكما الاية مراعاة من تواليفهم ليعرف مدار هذا الكتاب وذلك
 بهذا الطاقه والوسع فيه فان جعل يارساء وفصلها بصفاته وحصل
 عندك انما الطالب حرا من نواع العلوم المذكوره فيه وكلت فابيد
 شرح التام لا زحمتها خبيره يكون جامعاً للفتن اعني على النقه ولقد
 وجار الفسح ولحق من اذا ذكرنا في التذنيب والمحدث وجار العسر
 ولحق من اذا ذكرنا في القدر والمحدث فعلى في هتمر الخامع من
 الفقه والحديث والوسط في العبارة مما اورد من عمل الحديث وتعلقاته
 وادانوار على التليل او عن من الصور المجله هـ اية ذكرت قول
 اشهره ليلاد بطون القاب وابنه مع ذلك على ما اظهره على
 يدي ما ومع السعد من والناجر من وهو او علق او اعتراف
 او اعتدراي فاصلا بذلك النصبه لتبين حاسا الطهور او
 السهم معاداه من ذلك فعل الفصل الا للتعذر وعلم
 ذلك ايسر التقليد ولحق بسول الله محمد الله وميته واسع الخراج
 غلبا بعدتان مع الحديث وصفت وعمراته الى غير ذلك من نواع
 ما ومع من وسط العاط وانها وويلد واشكاله وهذا
 السوع وان كان كتابا هذا غير موضع له فيه تكل الغايده
 وتم

ونم العاده الا ما جرى الاضمار في ابراده وسفره ارازه حده
 السائمه ووسمته بالبدن النير وشرح اجاد الشرح الكبير
 وعدت في اوله فصولا يكون لمصلحة وعمره فواند يرجع اليها واصولا
 في شروط الكتب الستة وعبرها من الكتب المصنفه التقدمه ليعتمده
 على شرطها من اول الكتاب الى اخره وفي اخرها اتصالا في حاله الامام
 ومولده وموفاته وشيوخه ومبعض صفاته في الاسلام على خطه
 وعلى فضله جديده ليعرف قدره وتورده على من جعل حاله ونفسه
 ريان حاله والدموه والدمع ما يعماس الدين بغيرك الرحه بذكره ومثل
 الى الله بركته وحمله الله معرنا من رضوانه من هذا من خطه وجرناه
 ما عا لكانه وسامعه بها شاملا في الحالك والمال انه لما شا
 فعلك لا رب سواه ولا سر جو الا ائنه هـ اللهم اسعني به بيوم
 الممهور المحسرة والندامه ووالله وشاخي واجباري وللهم
 اجعروا به على ما شاؤتم قدره وبنه بل ماموك جديده هـ
فصل اما موطا امام دار العجز بالله من اسس شرطها
 اوضح من الشمس وكسبها من عمر الزهراني سائت ما دعا على رجل
 معاد راته في شئ ملكه لا قال لو كان ربه لرأيت في كثره وقال
 الامام احمد ما لك اذ روي من رجل لم يعرف فوجهه هـ وقال
 سفسر عنه ان ما لك لا سلع من الهدى الا صحتها ولا يحدث لان
 نيات الناس قال صاحب سند الفردوس هو اول كتاب صفت
 في الاسلام وعلق على باب الكه بسلسله الذهب
فصل واما مسد الامام احمد وبنه ما رونا بالاسناد
 الصحيح عنه انه قال هلك هذا الكتاب يعني لانه املنا اذ اختلف
 الناس في سنة فهو صول الله صل الله عليه وسلم يرجع اليه وقال
 حبل من اسمان حقا احسن حبل اما صالح وحيد الله وهو اعلمنا
 المسد وسعه منه غيرنا وما لنا هلكا ان قد جمعنا

واشتبه من المتزم سبع مائة الب وحسن الفنا فاحلها المسلمون من حديث
 رسول الله فارجعوا اليه فان وجدتموه ولا ليس محمد بن وقال المناو
 عبد القادر الرهري في كتاب المادح والمدوح وسخط المدري نقلت
 كنه الا لامام هذا والسند سهل على الصحاح وعزيب واحاديث فيها
 ضعفت اجاب فانه انما اراد بقوله فان وجدتموه فيه والافليس بحجه
 الاكادب الصحاح التي احوى عليها مشنده دون الغرائب والقصص
 يعول على حديث براد للاحتجاج به والعلة بحكمه وليس مع مشنده طرس
 يجمع على مسماه ليس حديث صحيح خارج مسنده وهذا السعة عمله
 بالاحاديث واحاطة بها وبطرقها وجمعها وسماها قال وس
 امر في طلب الحديث واستكثرت من رتب الكتب الضعفة ليدل انواع
 علومه وراها مشهوره بسلامته وراى اعتماد الصنف على كلامه
 واحالهم عليه من عصره وزمانه فلم جزا الى حين فلطالبا للمفاهيم
 وكذا سقوه عرف صحه ما اشترى اليه وقال ابو موسى المدني
 في خصايصه ولم يخرج الا على من سخط عنه صدقه ودانته دون من
 طعن في اماته بذلك على ذلك قول ابنه عبدالله سالت عن عميد
 العزيز بن ابيان فقال لم اخرج عنه في المشد شيئا فداخر حجة عنه على
 عمرو بن محمد كالمثل حديث الواقيت برلته قال ابو موسى
 ومن الغليل ان عاود عنه مشنده فداخاطه اسادا ومسا
 ولم يورد في الامام صحه عند لصره على احاديث رهاك بر الرواه
 عنهم روى منهم في السير السند فاسدك فداخاطه المسند
 ان عور العايزيات انه عبدالله قال ابن زبده في نوادر السير
 والمعبره وقال ابو اليسر القاسمي اسئلون القاه قال صاحب
 مسند محمد بن سعد انه عن محمد بن عبد الله بن محمد بن
فصل واما صحاح الامام ان عبدالله بن محمد بن يحيى صاحب
 بعد الفرار روى عنه بعد ما اذنت في طب الجامع الامام صح وركب
 من

من الصحاح لخال الطول وروى ما سخطت عنه اه بالاصح كتاب
 الصحاح كعشر سنه خرجته من كتابه الكه حديثه وحفظه عنه
 يحيى بن السنين وقل قلت واما زعم ابن محمد بن حزم القاهري ان
 به حديثا موضوعا وهو حديث شق الصدر الى اذن فلا يسل
 منه وقد احاطت عن ذلك ان طاهر المقدسي في خز منقرد
فصل واما صحاح الامام اني ليس سلم بن كحاج هو اصح
 الكتب بعد القرآن ايضا وبعض علماء العرب يقولون انه اصح
 من كتاب البخاري وليس بصواب رويها عنه روى عنه في صححه
 اه قال ليس كل حديث صحيح وضعه في كتابي انا وضعت مهنا مس
 اجمعوا عليه قال الشيخ في المدين الصلاح اراد واسا عمله
 اه لم يصح كتابه الا الاكادب التي رجدت عنه فيها شرايط الصحاح
 المجمع عليه وان لم يظهر اصحابها في بعضها عند بعضهم فليست
 واما زعم اني هذا القاهري ايضا ان فيه حديثا موضوعا وهو حديث ساي
 الى سبيان يوم الفتح المشهور فلا يقبل منه وقد اجاب عنه الابه
 باجوبه يدكره ان حاله في كتابه الوكالة من ربيع البيوع حيث يعرض
 له الراعي واعلم ان ما ذكره الناظر ابو عبدالله في كتاب المدخل
 الى معرفة كتابه الا كليل ان الصحاح او المتابع اذا لم يكن له الاراد وواحد
 لم يخرج حديثه في الصحاح على الشبان لم يشرطه ولا ما عد منها
 وهو مشهور في سياقه في كتاب اداء الزكاة ان شافه تعالى
فصل واما سنن داود رحمه الله فقد حل عنه من مشنده
 الحافظ كتابه اعادة في طاهران سوط اخرج احاديث اقوام لم يجمع
 على تركهم الاصح للحديث فانصت اساد من غير قطع ولا ارسل
 وهالك الحافظ ابو بكر الهيازي في كتاب شرط الابه قال ابو
 داود قلت في رسول الله صلى الله عليه وسلم عساه الكه حديث اجبت
 سها ما ضفته كتاب السير جمع فيه اربعة الاف حديث في كتاب الصحاح

وما شيعه وما يتاربه وقد اشهر منه من غير وجه ما معناه
انه ذكر في هذا باب اصح ما عرفه في ذلك الباب وما كان في
كان من حديثه وهو يد بعد مستور بالم اذكر منه شيئا
فهرسلح وبعضها اصح من غير يسئل ذلك الشرح في الدرر الصلاح
في كتابه علوم الحديث والشرح بحر النواوي في كلامه على سننه
عنه وذكركم للقاضي في كتابه شروط الابه الحب بالسنه
البيه ايه كان في رسالته التي كتبت الي اهل مكة وعبرها هو الهامه
سليم ان ذكر في هذا الاحاد التي في كتاب السنن هي اصح ما عرفت
في هذا الباب فاعلموا ان ذلك كله الا ان يكون قد روي من
حسن واحدا او اشد اشنادا والاخر صاحبه اقدم في المنطق
فربما اكد له ولا اذكر في كتابي هذا عشر احاديث ولم اكتب في
الباب الاحد ساوا احدا او حدس وان كان في الباب احاديث صحاح
بانه طرز وانما اردت ان سمعته وليس في كتاب السنن الذي صنفه
عن علي بن مروي الحديث في ان ذكر في هذا باب اصح ما عرفه في ذلك الباب
سه ليس بها حرجه فاعلم انه حديث واه الا ان يكون في كتابي
من طريق آخر فان لم اخرج الطريق فاه طرز على المعلم ولا امر واحدا
جمع على الاستقفا غيره ويسئل النواوي حرايه اسم المعلم
في ان داود الذي سار في اصلاحه من في كلامه على سنن داود
به كالت وهذا مشكل فان في سننه احاديث طاهره الضعف
لم يستمع مع العاصم على صنفنا عند المحدثين كالرسائل والمنطق
ورواه مجهول كشم ورجل ونحوه بالادس من ياول هذا الكلام
بالت ولعلنا اننا وكلمناه في سننه وليس هو في العلم واحدا
ولا نرى في صحبه او حقه احد من بعد ولربما يصعب ان داود
هو من بعد ان داود او جمع صحبه بالعدد المسمى وهو اصح
من غيره في صنفه من بعد او راي العارف في سنده ما نسق ولا

ولا تجايز له علينا بضعه وهذا كالت الحافظ ابو عبد الله بن منده
ان انا داود خرج الاشناد الضعف اذ لم يعد في الباب من كتابه اقول
منده من راي الرجال وقال للخطابي كتاب ان داود طابع للصحاح للسنن
واما الضعف فانه خفي منه فالت وان روي منه من كبريت من
المجاهد فانه لا ياتوا ان من اسره ويذكر علته في وعبر من بعد منه
فالت وعلى لسانه في داود انه فالت ما ذكرت في كتابي هذا اصح
الساس على يده وكالت ابن عسار في اول اطرافه حسنا بود اود
عنايه الذي سماه السنن باحاد في تصنيفه واحسن وصدق ان ياتي فيه
ما كان صحيحا مشهورا او عربيا حسنا معبرا او يطرح ما كان مطرحا
شعرا او كبريا كان شادا مسكورا فالت وما حكاه المطلق
به نظران في سننه احاديث طاهره الضعف لم يبينها مع انما
صحبه كالمسل والمنقطع ورواه مجهول كشم ورجل ونحوه فالت
واجاب النواوي في كلامه على سننه عنه انه وهو مخالف ايضا
لسوله وما كان به وهو شديد منه لما كان ضعف هذا النوع طاهرا
استغنى بظهوره عن التصريح ببيان فالت نعلق كالت لادس
اول كلامه ان داود وكفى به ما فرروا النواوي واما اول الحافظ
ان طاهر السلفي سئل ان داود من كتب السنن التي اسقها عليا
الشرق والغرب نعم ساهل خير وما ولا النواوي على ايداه المعلم
حاصل انا جامع ان عسى السرمدي هذا كما ما مؤيد العلم
علمه مولفه فانه من فيه العجم والحسن والضعف وما كالت ضعف
هذا الكتاب وعرضته على علماء اهل الحجاز فرضوا به وعرضته على
علماء العراق فرضوا وعرضته على علماء اسبيل فرضوا به ومن كان
في بيته هذا الكتاب فكانا في بيته في سننك و كالت ابو
نصر عبد الرحيم ان هذا الكتاب في كتابه للموسور هذا الابه ف
صحح الحديث في كتاب ان عسى على اربعة اسام جمع منطوق به وهو

ما و امويه البخاري وسما رشم على شرط ان داود والساي رشم آخر
الصدوقان في علمه و تسمي رابع ان علمه فقال ما اخرج في كتابي
هذا الا حدس احد علمه بعض النعمان وهذا شرط واسع فان علمه
الاصول كل حديث اخرج به مع او علمه عامل سوا مع طريقه اول مع
طريقه وقدر اخرج من كتب الخلفاء ما في نسخة نفاه و علم
على حد حديث نامة و ظاهر طريقه ان يرحم الباب الذي به حديث
سهور في حلق مخرج الطريق اليه واخرج من حديث في الكتب الصالح نور
في الباب من حدس صحابي لم يخرج من حديثه ولا يكون الطريق اليه كالتفويض
الي الاول لان الحكم صحيح برحمته ان يموله وفي الباب في طلق وملا و بعد
بمجموعه من الصحابي والاشتر الذي اخرج ذلك المجمع حديثه و علم ما
سلك هذا الطريقه الا في ابواب محدوده وقال ذلك بعضه ان ظاهر
المدعي ايضا وقال يوسف بن جلال في عسى السريدي الضرب
الحافظ فصالح مع وتروى وسبع و كتابه من الكتب الحسنه التي اسو
اهل الحلال والعقد والمصل والتمه من العطاء والمنها و اهل اللد
النبا على سواها والمكروه صحتها و ما ورد في ابوابها ونصونها
فلم يجد ذلك الحافظ او ظاهر السلي ان جامع السريدي في الكتب
الحسنه التي اسو على صحتها علم الشريين والرب وفيها بطول في المصنف
والواهي في الموضوع قال الساي المطران في علمه جعل السريدي بعض
نحوه وهو ابو محمد بن حزم فقال في كتاب التواضع من الاصل
انه حديث او رده انه مجهول فاوجب ذلك وذكر من بعض من شهد
له ما لا نامة ما هو سعيه ما حد علمه و سائر سوره ليس ذكره في علم
الامام الدارقطني والحاكم ابو عماد وقال في اللطيف في كتابه
نحوه سعي علمه و يمدى لها بها الامير بن مالويه و ان العزم والقطان
و يملن وجهه في كتاب الثوب في مولد اسراج الخير حاله في ارجح
م كماله في العلم ولم يذكر في ارجحه قال در عم ابو بكر و علمه

س

في المصنف لم يتبع هذا الخاب ه **فصل** و اما شرط
ان عبد الرحمن الساي في سنه فقال ان منته الحافظ في القاد و ظاهر
ان شرطه اخرج احاديث اقوام لم يخرج على تركهم و اذبح للحدث
ما قاله الاستناد من غير قطع ولا ارباب قاله في ظاهر كتابه
اما القاسم سعد بن علي الرضائي عن جده رطل من الرواه بوجهه فليكن ان ابا
عبد الرحمن الساي ضمته فقال في كتابي عبد الرحمن في الرجال شرطه ان يشهد
من شرط البخاري في سلمه وقاله ابو طالب احمد بن نصر الحافظ بن نصر
على ما يصدر علمه الساي فان علمه حديث ابن سميه بوجه بوجه واحد بها
وقال احمد بن محبوب الرضائي سمعنا با عبد الرحمن الساي يقول لما عنونت
على جمع كتاب السنن اسبحون انه تعالى في الرواه عن سويح كان في العلم
منه بعض الشيء فومض الخيره على زهر يركب في حله من كذب كس اعلم
سها عنهم وقال ابو الحسن المظفر في العقده اذ التفت اليها اخرج
اهل الحديث فاخرج الساي اقرب ال الصحيح ما خرج عن غير من الناس
من بعد من اهل الصحيح لانه من عمل الاسانيد وان ادخل في كتابه
و قد حدثنا عنه انه قال لم اخرج في كتابي السنن من غير كتابه
فان اخرج منه احدا منه و هذه رتبته شريفة و قال الحافظ ابو عماد
بن منته الدين اخرجوا الصحيح وميزوا الثابت من المعلول و الخطا في الصحيح
اربعه البخاري وسلم و ان داود و الساي و قاله ابو عبد الرحمن الساي
ذكرت لابي الحسن المظفر اني انا عبد بن حريويه بذكر من جلالته و فضل و ذلك
حدث عنه ابو عبد الرحمن الساي في الصحيح و علمه ما قبله بغير سنه
قال ابن طاهر في الدارقطني سعي كتاب السنن مع فصله و تحقيقه في هذا
السنن و قال الحافظ عبد العزيم في سعي اما على السنن في فضل السنن
مولد راب النبي صلى الله عليه وسلم في التور و سعيه لنت في علمه منها
كتاب السنن في عبد الرحمن فقال في النبي صلى الله عليه وسلم في السنن و قال
هذا يكنى واحده في المراتب من كتاب الطهارة من السنن لابي عبد الرحمن

وهو في روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه
قواعد للاسلام اربعة العمام وكان في داود والنسائي فاحسوا اليها
قلت وقال المافظ ابو طاهر السلف انه اسن على صحت عمل الشرا والقر
ولا عملوا من نزع **فحصل** وانما سر في عبادته من اوجه القزوي
بالاعلم شرطها وهو انما السن اربعة صعبا وسهل موضوعات
مما يادك في انما في فصل فزوي لغيرك ابو زرعة في باروناه
طالعت كتابه اني عبادته من ما جدهم اجدته لافندرا يسيرا
ما فيه شيء وذكره في صفة عشرا وكلاما صاعدا وهذا
الكلام من في زرعة رحمه الله لولا انه سرور عنه من اوجه لخرم
صحت عنه فانه عمرا في لملالة لاجرم ان السبع في الدين والحق
الامام هذا الكلام من في زرعة ليد من يادك واخرجه عن طاهر وحده
على وجه صحيح ومحمول لير طاهر حلس من كتاب يعرف على
زرعة البرازي ويذكر هذا الكلام بعد ما عان النظر والعمد ونول
ولعمري ان كتابه في عبادته من ما جده من نظر فيه علم من الرجل
من حسن السمت وقران الابواب وقوله الا حاد شد في الشكر
ولا وجهه من النوارك والمناجيع والمراسيل والرواه عن الجرح
الا هذا العبد الذي اشار اليه ابو زرعة ن ورواه عن عبا ك
عن في الحسن بالوجه قال ابو عبادته في ما جده عمر صفة السجود
على الارض من طرفه وانما اطلق اربع هذا في ايدي الناس يعطى
هذا لرواه كلها او اكثر فام قال لعله لا يكون منه ما جده بل من هدينا
ما في اساده صحت او كانت عشرين ومجوها من الكلام في رجل
عنه من طرفي جز من اقرابه ودان عنده في حله جراتك السبع
الذي ياد من يادك حرما ولعله اراد ذلك لغير الذي يظن في او
من ما يصح في وكما ان طاهر وسن ان ما جده وان لم يستمر
الترافقها كان له ليري وما ولاها من دمار الجبل ونوهستان وعقد
بها

بلاد سان عظيم عليه اعتماد هرول عدم طر وكثير
فصل وانما جمع ابو طاهر بن هبان مشروطه كما قال في حقه صحيح الخبر
بشهرها اشادها وادتها اعنادا من غير وجود قطع في سندها ولا يوس
خرج وناقها نزال بعد ذلك باؤراق وشرطها ما اودعناه هانا
هذا من السن فاما لخرج فيه الا جده سلخ في كل شيخ من واه حبه
اشيا الاول العدالة في الدين السبر الجبل الثاني الصدوق في الحديث
الثقة في الثالث العقل ما عود من الحديث الرابع العلم بالفضل
من كعالي ما روى **الخامس** المعري خبر عن التديس في كل من اجمع
عنده للمصالح لخص اجتمعا عديده وغينا الكتاب على روايته
وكل من معري في فصله من هذه المصالح لم يجمع في شروع وجرانك
عليه في بيان الشروط المذكورة واحدا بعد واحد فاقاد واجاد
با احسن كلامه ولعله عال في صحة شتر من جميع صحة امام الانية
ان بكر محمد بن اسحق بن خزيمه في رات قطعه من جميع خبره الى كتاب
السوع وكلا سول ان خارج في صحبه ما ان حبه راسه في القطع
المذكوره وتريده هذا الصرح من يدع ليرتق اليه معر في طلب
الحديث الوفود عليه والمسبق منه من اصعب في روه ربه على
الكت الصمد السبع للامام ملا الدين ابو الحسن في بيان الساري
المعني بعبادته روجه **فحصل** وانما المقترن
لما حكم ان عبادته مشروطه كما قال هو في حقه كما قال
جميعه من اعمار اهل العلم بعد المدينة وعبرها ان اجمع كلاما سميل
على الا طاب الروه ما ساد كبح يهدى اسهل وسلم بطاح منها
الا سئل الى اجمع فلا علة له ما بها رجها له ليد ما ذلك لاصها
وعد خرج جميعه من القلم فصرنا من بعد ما عليها احاد من اخرها
وهي معلولة وقد جمدت في الدين في المدخل الى السبع ما رضى اهل الصفة
وانما اشترت من على اخرج احاديث رويها في كتابه تدافع مع سلفها اشحات

رعيه عنها او احدها وهذا شرط الصريح عند كانه فيما الاطلاق ان
الزيادة في الاسناد والنون من التثنية مقبولة هذا المنظر للحكم بزمته
وهو صريح في ان صوابه بقوله على شرط الثمن او احدها ان جاز اسنادك
اختلافه بالانقراض بحاله اجتماعها نعم خالف هذا الاطلاق في
قائه ما عجز عن عين من هذا الوجه السمع في المنزلة الصلح والسواويك
وبني البرد من العدد والمحافظة ثمن الميراث في اخصار المستدرك
وله بعد بوله على شرط الثمن او احدها في مكان ولم يخرج له من جهة
على شرطه ان لم يشبه هذا الصنف المستدرك او لا يطرقها بالمعنى
اسباب الصريح او اقرارها باقتناء عنها فليست مستدركة عليها بركن
رسلنا التسمية المذكورة بكل حديث له اشتداد صحيح احسن السجل
مثله هو على شرطها كما قرره وكل حديث اشكاه صحيح وكلمة السجل
على لم يصح اشتدراكه مع الزام الصحيح عدم استصحاب الصريح
مع ان الحكم عليه من مقتضى وعلا القسوس قال ابو الفرج
في الحديث في اول الموصوعات لو يوقفت فيه ان غلطه وقال السمع
في الصلح في كتابه علوم الحديث اعنى الحاشية ابو عبد الله بالزيادة
في عدد الحديث الصحيح الرايد عما في الصحيحين وجمع ذلك في كتاب
سواء المستدرك او غيره ما ليس في واحد من الصحيحين مارا على شرط
المتخير فداخرهما في رواية في كتابها او على شرط الخارج وحده او على
شتم وحده وما اذى احتملاه الى صحيح فان لم يشر على سوط واحد منهما
وهو واسع للظن وشرط الصحيح يساهل في القضاء والاولى
ان يوسط في امس فقوله ما فكر بجمع ولم يحدد له في غير
من الابد ان لم يكن قبل الصريح يعنى قبل المسح في قوله الا ان
يظهره عليه بوجه في صفة كالتفاوت في حله صحيح ان
طام من جيل البتة وقال ابو عبد الرحمن الساذج في كتاب
على السدال ليس قبل الحاشية عن حديث الطرمحان الصريح ولو صح لما كان
اطلا

احدا يصل من على بعد رسول الله وقال ابن طاهر حديث الطرمحان
المروي عن عشرين طريقا عاصا على اخراج الحاشية في مستدرك هذا حديث
بوصح كل طرفه اطله مطولة انما هي عن سخط اهل المعرفة والمجاهل
عن ائمة وعلماء من وصف الحكم في جميع طرفه جزا كالم ولا يخلو الحاشية
من احدا من اهل العلم الصحيح فلابد على بوله واما العلم به وسول
علاجه فيكون معانها كذا ايا كالم وله دسائس بالذليل
ان الحاشية ادخل حديث الطرمحان في المستدرك على الصحيح في المستدرك
عنها كحديث الطرمحان مع الحكم ما خرج من العباب وكان هم المصنف
للرافضة وكان بوله هو حديث صحيح ولم يجمع في الصحيح فليست
الطرمحان موجود في نسخ المستدرك الذي يابن الانبصر والشام
قال في المطب وحدثني ابو اسحق ابراهيم بن محمد البرمكي في كتابه
وهو حاشية فاصلا للحاشية كان مع الحاشية ابو عبد الله احاديث في
اصحاح على شرط البخاري ومسلم كثرهما اخراجهما في صحيحهما منها
حديث الطرمحان ومن كتبه مولاه فليكن مولاه فانكر عليه اخراجه للحديث
ولم يسموا الى قوله ولا صوبه في فعله وقال ان الهطاح في علة من حافظ
وقد كتب الى فعله وقال ابن طاهر وسعت الطرمحان عن جرحان ببول
سعد اما بعد المالم في بول طالعي كتاب المستدرك على الصحيح الذي
صفه الحاشية من اوله الى اخره فله ربه حديثا على شرطها فليست هذا
الكلام استبعد صحة عن هذا الحافظ لان المقامه تدفعه وقد
قال السمع في الدين في الصلح في علوم الحديث كتاب المستدرك
على الصحيح للحاشية اني عندنا كتاب كثر ما فيها على كثر وان لم يشر
في نسخة يتكلم فله نفعه في صحيح كثر وقال الحاشية ابو عبد الله
الذي عبت المقالة العلمية هذا السراج وعلوم الملتقى واللاق للشيخ
جلواته على شرطها وجملة كتبه على شرط احد من العمل مجموع ذلك هو
رصد النفاذ ومنه نحو الربع ما صح منه وقد عرفت اوله عليه وما هي

له نحو الربع بمسالكه وادبيات لا يجمع في بعض ذلك موضوعات
 فلتب وقد افردت طرده الذهب على العالم ان عدائه في المحيصة
 لتعدركه سادات طرد بها محابسه كواريس وثلثه من ثلثه
 المنقمة واعلم انما الساطرة هذا الكتاب ادارتنا سلطانا في العالم
 بعضها المحب ولسنا على سد على ذلك فانه اسرنا اسناده
 ويكون الامركا قاله وبالرئيس كذلك فانا سمعنا بالاعتراف عليه ان ساء الله تعالى
فصل هذا احراما وقع عليه من شروط الفقه التي يطلبها
 هذا الكتاب ذكرها هذا مجموعها لجمال ما سمع بعدها عليها بان العاقب
 باسم من عليها وان الله سبحانه على الصفه المرضية في مواطنها ان
 شاء الله تعالى **فصل** في معرفة حال الامام الرابع وسوخته ومولده
 ووفاته ومصنفاته فانه كان في الاسلاف يحمل خطره ويحل بصله حذر
 ومعرفة سيرة الطاهر وسلطه الكرام باهم من العظام الاعلام والسلف
 الكلام رجالا ونبيا اما هو فهو الامام العالم العلامة المحمد
 امام الله والدين محمد الاسلام والمسلمين ابو القاسم محمد الكرم والامام
 ابو العسل محمد بن محمد بن الحسين بن الحسين كما ساقه هونبه
 في امانه وكذا ثبت له ما عدناه من الالفاظ التي رثاها الغزوين الرابع
 الثاني حيا بالاه من اصحابه الرجوع الى قولهم في قرون من سخر القاف
 مدينة معروفه هكذا قاله ابن الشبان وقال في مدينة كبرى في
 عوان البحر عند فلاح المسلمين في هذا حطمت في سنة الرابع
 التي اذ اعلم السبع من الدين السوادى رحا الله هو مسوب الى الرابع
 قرية من بلاد قزوين و ذكر الامام في الدين عبد الصمد محمد الديلمي
 المصري انه سأل القاضي مطرف الدين قاضي قزوین لما ما اصاب الرابع
 بعد ان كتب خطه وهو مسمى في كتاب التذوق في اخبار قزوين اسنوب
 الدفاع في حرج وهي الله عنه قال في الدين المذكور في سبب سبب
 ذلك من السبع شرف الدين اسنوب الى الرابع من الوفاة عليه وسلم

وسله ورض عنه وذل لركن الدين هذا لم يسمع بالاد قزوين بقره بعد لها
 رابعان وكذا ذكر ابن السعاني هذه السنة في الرابع في فاه ذلك بسببه
 الرابع في رابع حوازم شاه لان الفصل المسمى في اسحقه ذكر
 الامام الرابع هذا معك السبع امام الدين الرابع ما له سميا في الفضا
 صلاح الدين العلوي سجع المدس الشريف اسما الله في خبر وعاقبه
 دقا وانه اعلمه على من سبه اليزه يقال لها رانغان وانا هذا الفضا
 سها مجيئه الى اربع والظاهر انه رابع من حرج الصحابي احدا لانصار
 رعيه عنهم فاكنت هو بخطه واحترت ايضا عن فاض الغناء طالك
 الدين المعروف في حوازمه فان يقول ان رانغان العمري مثل الرابع المعروف
 فان لاف والنون في حوازم عند العمري الى السنة في اخر عهد العرب
 رانغان سبه الى رابع وهذا المشهور عند العمري بالامام رانغان قال لم
 ان لا يعرف سواحي قزوين بل يدعاه لهارابع بل هو سوت الى جده من احدا
 ظهر هذا ان ما ادعاه السوادى اصل له فالرابع معروف سبه وكذا
 اهل قزوين يعرفون بالاد هو ولد رضي الله عنه بمراسه وعين
 رحس باه نازك في الاربعين في حرمها في الرحه ولما بارواه اما
 ولدى حضورا وانا في الثالثه سنة ثمان ورحس اما ذلك سما صلاح
 الدين المذكور ورايت في ما لي به اعني الرابع في اوائل المجلس الاول
 سابعه في ترجمه بعد الخبر يهين سهل الانصاري المعروف الا بدسى
 ان بعد هذا توفي سنة احدى واربعين وخمس مائة قال وسمع الذي
 في الخبر وكان رجلا به يظن عليه في اخر عمره ما جلد على المسامير
 قال وكنت ابولى حمله في مرض وفاته ودعا له لسعاده من قزوين وارحوا
 ان سميا به دعاه وكان لمراسم في بلد الرضه
 يا انا انيت فالهوى خشوطني وندى الهوى نوت الكرام
 هذا عن ما ذكره ان الراد هو له ولما ابول خدمته والامام الرابع
 نلا اشكال وان كان المراد الامام الرابع بسبه لثوبه سبب ان بعد ابول

فان لم ينف عنه غير منوله وعن فلان جدا شديد الاجترار ايضا
 في شراية الترويج وهذا بطور تارة الاعم ونحوه وكان معمول الاعم عند
 الاجتهاد وما يورد معمول الاعم على مالك فلان وبلان وكلام الاكثرين
 ميل الى كفا ومرة كما ينظر ما به من جهة كقول الاعم والاعم
 والاشبه والامثل والاقرب وهو كذا وشبه كذا ونحو ذلك
 صنف رصايد عنه واعاد علينا من بركاته وبركات سلوه الطاهر
 كتبنا عنه للدين والاسلام انما وطلبنا منها الكتاب الذي خازناه
 لنا وللهم والتمنا الكلام على احاديثه وانا به يشر ايضا كماله
 وبعده وهو المنع الصريح في شرح الوجيز قاله الشيخ في الدين
 في الصلاح لم يشرح الوجيز مثله فليس لم يفسد في الحديث مثله
 فوات على شهما صلاح الدين بن الشريف ما لم سمعت شيئا من العلاء
 الرضا (الاصحاح من اهل صغر من عبد الرحمن المرادي عنده معمول
 ما يعرف قدر الشرح الكبير للرافعي الا ان لم يجمع الغيبة المتكبر
 المصنف الذي كان الامام الرضا يبتدئها ويعتقد شرحه للوجيز
 من غير ان يكون كلام الرضا عنده لم يفسد بغيره في احد من هؤلاء
 وصلاية الامام الرضا في هذا وبعثه ومنها للشرح الصغير
 للوجيز ايضا ما كان الاشراف في المقدم ذكره وقع موقعا علميا
 عند الخاصة والعامه قرأت على صاحب صلاح الدين قال
 سمعت ابي العلاء (الاصحاح من عبد الرحمن القزويني بعد الله
 بعنه حكى عن شافع بلده ان سيب تصنف الامام بن القاسم
 الرافعي الشرح الصغير ان بعض المتأخرين قد انحصر الشرح الكبير
 مبلغ هذا الامام الرضا في حيا لم يسه عليه ما الخير لصور مبارك
 فقد الرجل يملك له الامام ابو الطاهر (الاصحاح من ولله لا فسد على
 الوين وكل من ذلك الرجل ايضا فغيره لم يكن الا ان احضر الامام الى
 العاصم من الورق المكتوب الذي ساع شيئا ليرافق الامام الشرح
 الصغير

الصغير في ظهوره حتى اقله لم يبق من تلك الطهور قلنت هذه الحكاه مما يد
 على هذا الامام الرافعي ونقله من الدنيا ومنها المجرور وهو كاشه
 وما اكثره مع صغر حجمه ومنها شرح مفهنا الامام الشافعي وهو
 كتاب نفيس قاله اشرف ابن المقدم ذكره اسعد صنفه سنة تسع
 عشرة وست مائه ومنها الامال الشارحة لفردات الفاتحة
 التي صدر السيد على مطر شافعي المطبعة اسلافها في املا علوم الفطحا
 من عشرين ربيع سنة احدى عشر وست مائه وحبها يوم المحطة رابع
 عشر من ربيع الاول سنة اربع مائة وست مائه ومنها التنبيه المسمى
 للشيخ بالوجيز وجملة الفقه النبويه تعرف بحمل الامام ابن القاسم الوهم
 من معرفة بعض العلم اعني علم الحديث والكلام على اصطلاح اهل
 في عمومه ورجاله وقوايه الفقرة التامة وخرج لغيره حديثا لا تعدد
 الاشارة اليها في منها الحديث السلسل بالاوليه من عشر ظروف
 ذكر مع كل طرف منها اربعة احاديث مما يتعلق بالرجح ومنها
 لا تجازي اخطار المحار صنفه في سفره الى الحج افاده بعض العجم
 من شرح العنبر وله رجحانته مع ذلك شرح حسن في ذلك
 ما ذكره في اماليه في سنتي ما شئت وسمي حقيقيا باسمه ما شئت في
 في سنتي عمدة الفقيه في سنتي على التاج
 وفيه انه ان كتب في السفر فاحد من رجاله في شرحه فاقص له المود
 اولت في الخبر فاحد من رجاله اذ ما نوق ذلك مروي ومردود
 وكف ما دارت الابام مقبله وغير مقبله فاحد من جنود
 فيها له الى يرضى الرب سوق الرضا ياتيه ربا فامر من يبا قضى
 ولا يكتفي عن شأنه مما افلا قالوا بيت صارم يتنصي
 وفيه له العالون ضعيفهم وتوهمهم لجلال عزه سجد ركع
 في ذلك في ان يتنصوهم من حق العباد لتعلموا
 وفيه له ايقاع على باب الرجح ايقاع ولا شيا في ذلك تهيما

• ولقبات الطيات تعرف بالعلل استيقان نسبا
 • هو الرب من يسرع على الصدوقاء بعد رؤا بالعباد رجيا
 • وفيها له من ان يقول حسن لمحمد من شفق العزومة
 • لقدت في ليل السيرة بما لا نعلم ليل اذا تومنه
 • وفيها له حواد الشب كظلمة في وقت فيه لم يعمى
 • وصبح المشيب بدافنته فعما قليل نزل اقبالا
 • وفيها له من يسرع بان شجانه ويطلب العوده فما بعث
 • عنه الفصل على ما به يفر عتقا ويضرب اللعين
 • حسنا الله لاننا اياه نرجوا وبه نستعين
 • وفيها له من الله ما اسفاهه وليس بها اما منه
 • هي القامة طرد وليس من مندا معني مثل البروقيد وان كان في غممه
 • ان باب من هو ان ذكر اسمه حاصل المولود بها نجات وكرامه
 • نعت للمار صميم في الصوف باده حاف بها المبتصحات منه بسلامه
 • وفيها له اهدى الله حقوقي طرجه وان جوتي وان حاروا اول عند رواه
 • اليس قد جعلوني اهل وولم تني فوادي منه الورد والصدور
 • المسلم يفتنون ما الذبه ذكرا وحيا واضارا وود قد زوا
 • فيها له ضابطك لا نكبت بطل بل يبعيدك واحكم ما شئت على
 • ان تكاب نظرت به منك الله والقصور مني وال
 • حسنا الله لا عنده فالخير عدي سوى خيركم
 • ليس لا يصنعكم والبله ما ارعى الظلم من غير حكم
 • نسو هذا لهم احيوا ان تولوا تحلوا عن عالم او شتوا تحلوا
 • ان يروا ان قال ما ينصهم تطولوا فمخ عنى بهم ما علم كمولوا
 • اعراضهم ان عرضوا وعقدوا وقولوا وعز قولهم هو كل ما علم
 • لشرى من ان السيب الاول عليهم كل ما انصه الممولوا
 • قولوا له من قولوا ما عملهم قولوا اهلون انور انصه الممولوا

• او يولي من يحرم طول به المصول لا جعل القلب رها ما لزم ما يزدل
 • ومن علمه فواهي والوقف ما لا تحول • وفيها له
 • مدد ليس منه سلا • بعد ذلك صلا •
 • وفارس به لسعي وطار من عمه • ولا •
 • من اسلم سوا • وفي هذا استغلا •
 • والمعرف المتواني توله ما نول وان خصه براه حصل عملا
 • نارت عمدك برحوا من طر املك طلا • ولله ربه رحيم تدي الممل عملا
 • • حسم هذه الامالي بان قال
 • • محمد الحكيم الربى رحمه • بلفظه من كل ارحايد •
 • • ابي لمس جدا على ما وقع الله بنعمها يديه •
 • • ليس يركبها ولكنه يقول قول الحايير الشايد •
 • • فار انو العام لرب لو • قلت حرق من من املايد •
 • • وللامام الرابع رحمه الله من اولاد ولد كرامه محمد • وكنت عزيز الدين حقا
 • • حقا حديثه عن والد فيما تقدم من الاحاديث ومث • ذلك ابو سعد المسوي
 • • المستفي في تاريخ خوارزم شاه ان الامام الثالث الرازي قال • كنت تزوجها
 • • رجل من شاع فزوين واولدها اولاد كثيرة • وراس على اسم صلاح الدين
 • • اعماء الله قاله راب يدسون به ارضي • ومعها امراء حضرت محمد فاصي
 • • القضاء على الدر الشيبلي بحبه نصيحا للسان • ذلت ابا من مثل الامام
 • • الرابع وكان كعنا محمد • التي صنعها من • ما فعلت وهي عملي مدعيه
 • • على طريعه اهل السنه يعيان • يصح على عا دتر رجة الله عليه • قولي ورحم
 • • عنه وارضه وحمل الجنة ما واه في • حدود سنة ثلاث وعشرين وست مائه
 • • ودين بمرور قاله ابو عبد الله • الصغار الاسرا في • كذا رضة القاضي حسن الدين
 • • حنكان واذا ما كانت في • القعه وفي الاسح نبي الدين في الصلح طعنا
 • • بدمشق فانه سمارح وعسور • ريب مابه وكنت وفاته في اولها • وواخر
 • • السنه التي طاعه • من هذا ما علمت عمال الامام ان العام الرابع • واما

ايضا في اماله قال خارج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
 تاركها المحرم وحمل معها الطيل من الماء ان يوصاها به عطشا امتوا بالبحر
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحلال سببه رواه الامام
 الاعلام اهل البيت والصدوق وملائكة الوطا والشافعي واحد ولد ابي
 في سائدهم والبخاري في باركه وابوداود والترمذي والسياني وابن
 ماجة في سننهم وابو حنبل في حقه وابو حاتم ابن حبان في صحيحها وابو
 الخليل في السنن والبخاري في السنن والدارقطني وابو بكر السهري في سننها
 والمجاور ابو عمارة في المستدرک على الصحيحين قال الترمذي هذا
 حديث حسن صحيح قال وسال البخاري عنه فقال هو حديث صحيح
 قال السهري في كتابه العمدة هو حديث صحيح كقوله البخاري وقال ابن
 عمارة في كتابه صحيحه صلى الله عليه وسلم قال في البحر هو الطهور ماؤه
 الحلال سببه وقال السهري هذا الحديث صحيح من علي بن محمد وقال ابن
 الاثير في شرح السنن هذا حديث صحيح مشهور اخرجه الامام في صحيحه
 واصحابه ورجالهم وقال نسيم بن ابي اسحاق في الامام والاشعري
 رجع عن صدقته وعالم الخافط ابو عمر بن عبد البر فقال في مسند
 احمد ما اهل العلم في اساده قال ورواه البخاري صحيح لا ادري ما هذا منه
 ولو كان صحيحا عنده لا اخرجه في كتابه قال ومثله في صحيح اهل البيت
 صل اساده قال وهو حديث صحيح لان العلماء تكفون بالقبول والعمل به
 لا خالف حمله هذا المعنى وانا الخليل في بعض معانيه وهذا الكلام
 من الخليل في عمدة نظره لا حرم ان الطمع في المنفعة معال
 في شرح الامام قوله لو كان صحيحا لا اخرجه في كتابه غير انه لا ينفرد
 اصحاب كل حديث واما قوله اهل البيت صل اساده بعد ذلك قال
 قال الامام وجوه التعليل التي يعلل بها الحديث فليس دعا لها
 كما قال فيه انه يعلل بانه او حقه احدها الخليل في صحيحه صلى
 والعمدة في رده المدلولين في اساده مواد عا انه لم يرد عن محمد بن
 صفوان

صفوان بن يحيى ولا عن المغيرة بن سعد بن سلمة قال الامام الشافعي في
 اساده هذا الحديث لا اخرجه في كتابه في السنن جميل ان يرد عن سعد
 بن سلمة او المغيرة او خلاهما والخوابية ان يرواه عن سعد بن صفوان
 رواه عنه الخليل بن عمدة بن محمد بن ابراهيم واهله قال ابو عمارة
 في كتابه الطهور وحالها ابو اسود الجهمي قال الخليل في كتابه العمدة
 حثيثه ابو عمرو رواه احمد في سننك من رواه عنه عن ابي عبد الله
 ان قال ابو عمارة صلى الله عليه وسلم فقالوا اننا سعد بن ابي الخليل
 الا الاداوه والاداء من لا يجد الصدقة بعد فوضها بالبحر فقلت نعم
 ان الخليل بن عمدة الطهور ماؤه رواه الخليل بن عمدة في المستدرک في كتابه
 ابو بكر السهري في مسنده التمهيد من طريق يحيى بن بكير في الميث بسند ولعمري
 كما عمدة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية حيا لا يعلل ان رسول الله
 اسقط في البحر يرد الصلح لاجل الاداوه وهو روي ان اخذ
 الصدقة ثيابا ورجلا وحده لذلك وربما لم يجد الصدقة طلع من البحر مكانا
 لم يظن ان يلقه فلعنه بخله او يوضا فان غنسل او يوضا بهذا الماء فلعن
 احدا بخله العطش فعمل يري في ما البحر ان يغسله او يوضا اذ اعفنا
 ذلك فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اغسلوا ما فيه ويوضوا
 به فانه الطهور ماؤه الخليل بن عمدة قال الماخرى هذا حديث صحيح في صحيحه
 في سنن ورواه في الخليل بن عمدة ايضا يرد من الخليل بن عمدة في كتابه
 روله عمدة بن سلمة بن ابراهيم واهله واهله يرد من طريق الخليل بن عمدة
 واما المغيرة بن سلمة يرد عن محمد بن يحيى بن محمد بن يحيى بن محمد بن يحيى
 الا ان يحيى بن محمد بن سلمة في رواه في صحيحه عن المغيرة بن يحيى
 من يحيى بن محمد بن عمرو بن ابراهيم بن محمد بن يحيى بن محمد بن يحيى
 درها الماخرى في المستدرک في رواه يرد من احمد بن حنبل في صحيحه
 يرواه في كتابه عمدة بن محمد بن ابراهيم بن محمد بن يحيى بن محمد بن يحيى
 قال الخليل بن عمدة في كتابه فاما في صفوان بن يحيى ما وجدته في

سعيد بن سلمه واساق حبي سعيد وسعيد بن سلمه على المعنى بل في سرده
ما يوجد شهره بالاشهاد فصار الاسناد سهواً وان السمع نفي
الدين وقد روي ما على ما ذكرنا عن امرئ مثل رويته بن محمد القزويني
سليمان بن الحسن روي عنه بلاء فطلب دعوى العرد المدلول عن سعيد
وصنوان قال في شرح الامام طه الحاهلي عن سعيد بن سعيد برواه الملاح
وصنوان عنه وذلك على المشهور عند الحديث من مع الحاهلي عن السراوي
والجمله مرتبته عن المعين برواه بلاء عنه كما تقدم مع لونه معروفه
من غير الحديث في مواضع الحديث في المرويه بالمغرب قال وزوال الجاه
عن سعيد بن ابواسمعه وعن المعين برواه بلاء عنه كفي من لا يرك
انه لا يد من يعرف حال الراوي في العدالة بعد زوال الجاه عنه
ما كان الصواب وقد علموا على وجه المصطلح فلا اشكال مع ذلك
والاملاء بعد اعمادهم على بحري باله والمانه للرجال او على الامنا
بالشهر فليس قد ثبت عنه سعيد بن سلمه والمعنى روي الاجري
عنه داود ابوكالمعني بن برة معروف وارضع ابن يوسف معروفه
عنه والمعنى بن برة فان الامام انا عبد الرحمن السامي ونعم ما
كانه عنه للامام حاك الدين السري في حديثه وولد له ابو حارم
ابن حبان ذكرها في كتاب الثقات ما رتبع عنها جهاله الخال بها
وجاله العين باسدم وبضم الي ذلك يصح اليه المقدمين له الترمذي
والهاري في السند وان ترجمه واس حبان والسهمي وان منته والتجوي
وعنه قال العالم ابو عماد بن الحسين في المستدرک مثل هذا الحديث الذي صدر
به ملك كتاب الوطاء وداوله منها السلام من عمن للاقتضا هذا
لا يرد جهاله هذين الرطب قال على ان اسم الجاهل مرفوع بها متابعات
قد ذكرها باسناده قال السهمي في السير الذي اقام اسناده ثقته
اودعه ما في في بوطاب الوجه الثاني من العليل الاختلاف في اسم
سعيد

سعيد بن سلمه بعل قال الامام طه سعيد بن سلمه من ابى لا يرق وصل
عبد الله بن سعيد المحرومي وصل سلم بن سعيد وهذا الوجه من الخلفان
لرواه ملك مع جلالتهم وعدم الاضلاف عليه لول ان ابى بن عمر بن عبد البر
رواه الوطاء خلفوا بعضهم ببول من الذي لا يرق قال السهمي في بعضهم
سول من الازرق وسعدا قال المعنى وبعضهم ببول من الازرق
لقد قال العاصم وان يكره بالسار عبد البر وهذا كله متطابق مع
صارت قلنت وهذا الوجه هو الذي اعتمد به السهمي عن الحسن بن محمد
بحرهما لهذا الحديث قال في كتاب المعرفه في المرحله في صحاحها بالاحلاف
وتبع في اسم سعيد بن سلمه والمعنى بن برة وهذا غير ضار اذ تدركت
لجهاله عنها مما وحالا كما تقدم فلا ضرر حليل الاحلاف في اسماها
الوجه الثالث من العليل التعليل بالرسالة قال ابو عمرو بن عبد
البر ذكر في عمود الكندي والحمد في عمير بن سلمه عن يحيى بن سعيد عن رجل
من أهل المغرب قال له المعنى بن عماد بن سلمه بن برة ان اسما من مدغ ابو
سول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا رسول الله اما لرب ان اسما من المدغ ابو
وسا والحد المعنى بن سلمه قال ابو عمرو هو مرسل دعوى سعيد بن سلمه
من صنوان بن سلمه واسم سعيد بن سلمه وليس اسناد هذا الحديث ما يصوم
به عماد بن سلمه كما نقله في لانه رجلين غير معروفين في العلم وارايد
ابو عمرو الرطب سعيدا المعنى وقد تقدم رويها لها واحسن ما في هذا
الوجه بعد اسما بن سعيد والمعنى بن سلمه ارساله لاصط على اسما بن
بن برة فان يحيى بن سعيد ارسله من هذا الوجه وسعيد بن سلمه اسندته
وهو سلمه معروفه في الاصول قال في السير بنى الدين في الامام وهذا
غير فادح على البخاري عند الاصول قال في الحاوط او العاصم بن عمار
فقدان ذكره ورواه من روي عن المعنى بن برة عن ابى بن برة وهو مدغ
بن برة عن ابى بن صنوان سمع المعنى بن برة وانما تقدم روايه
ملك ومن بعده لعدم الاضطراب بها على روايه عن سعيد بن سلمه
عليه الوجه الرابع العليل بالاضطراب قد تقدم اسما بن برة

في كتابه ثم ذكر ان عبد العزيز بن عثمان بن وهاب عن ابي جعفر بن حازم الرضا بن محمد
 بن اسان بن هارون بن اسد بن علي بن ابي طالب قال قلت لابي جعفر عن
 ابو اسحق البجلي المعروف بن اسد بن علي بن ابي طالب في شرح الترمذي هذا
 الذي ذكر في الصحيح بنى الحديث عن ابن عمه لا يخلو ان يكون محلا له رواه في الزيادة
 عن اسحق بن عمار بن الربيع بن عبد العزيز بن عثمان بن محمد بن ابي جعفر
 ورواه الصحيح لا يخلو رواه النعمان بن محمد بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 اخرج في الطبراني في اخر ما جده من حديث المعافا بن عثمان بن ابي جعفر
 عن ابي الربيع بن حارون بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 في كتابه في حديثه وهذا سند على شرط الصحيح الا انه لم يخلو ان يخلو ان يخلو
 لم يخلو من ابي الربيع بن حارون بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 الحديث هو حديث ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 ان يخلو انه على ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 هذا كان يخلو ايضا وصحة ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 في شرح الحديث المعافا بن حارون بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 بعد ما تاتاه تحت مسنده واسمه يرد بن حيدر الصبيعي عن موسى
 بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 في كتابه في حديثه وقال حدثت عن علي بن ابي طالب وله سوا هذا
 ولم يخلو وهو قال في الصحيح بنى الحديث عن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 اخرج له مسلم ورواه في صحيحه في كتابه في حديثه عن ابي جعفر بن ابي جعفر
 واني السند مشهور وكما في التاريخ في كتابه في حديثه عن ابي جعفر بن ابي جعفر
 على ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 والسند المشهور قال في صحيحه وكما في التاريخ في كتابه في حديثه عن ابي جعفر بن ابي جعفر
 ما كثر في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هو الطبراني في كتابه
 في كتابه

رواه ابي جعفر بن محمد بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما هو عند ابن عبد البر ودلائل اساده
 في صحيحه وان المراد في الحديث في الصحيح بنى الحديث عن ابي جعفر بن ابي جعفر
 الامام ان حازم بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 من ارباب الاصول والحديث ان ذلك لا يخلو ان يخلو ان يخلو ان يخلو ان يخلو
 وان انا في الحديث في صحيحه بنى الحديث عن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 فيما ذكره عنه وعما في حديثه هذا الحديث بان قال لم يخلو
 بما اعلم الاصل في حديثه وسلم في حديثه الا كثر في حديثه ونعم ان القائل
 في كتابه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 المراد في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 انه حديث ابن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 الحديث قال وما اري انما في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 ما يخلو في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 لم يخلو عنه الا مسلم بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 ذكر اوراه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 الا بواسطة انه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 مسلم بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 قال لا وان كنت لا بد من انما في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 هذا يعني البخاري عن حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 التي صلى الله عليه وسلم والمراد في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 الحديث بروي ايضا عن ابن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 المراد في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 ما ذكر ابن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 او يخلو من ابن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر
 في الامام ان يكون ابن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر بن ابي جعفر

في كتابه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه

الزهري وهو مدني ضعيف الحديث رواه عن اسحاق بن حارم الزيات
 عن وهيب بن كيسان عن حارم عن بكر بن نون عن اسحاق بن حارم هذا
 سمع مدني لسن القوي وقد اختلف عنه في اشاد هذا الحديث فرواية
 ابو العاسم بن ابي الزناد عن اسحاق بن حارم عن عبد الله بن مسعود عن حارم بن عوف
 ولم يذكر فيه اب بكر حدث عنه كذلك احمد بن حنبل قاله ورواه
 روى هذا الحديث عن ابي بكر الصديق بن عوف بن حارم قوله من سرفوع من
 رواية محمد بن عمار عن عبد الله بن مسعود بن عمرو بن دينار عن ابي الطفيل
 عن ابي بكر قوله ورواه ابن ابي عمير عن ابي بكر بن عبد الله بن عمر
 عن عمرو بن دينار عن ابي الطفيل عن ابي بكر بن عمار وهو في رفعه
 والقبول اصح وذكر الحديث سرفوعا بن حارم ضعفاء في ترجمه
 عمدا لعزير بن عمران وقال والخبر عن ابي بكر الصديق مشهور قوله
 من سرفوع من عبد عمرو بن دينار عن ابي الطفيل بن ابي بكر

الطبري التاسع في ايامه عام من اسر مهاجرة عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال في الحجر لللال منه الطهور ماؤه رواه الدار
 قطني في سنة وقال ان هذا منك وهو كالك وفي مصنف عبد
 الزقاني عن محمد بن يحيى بن كبر عن رجل من الانصار عن عبد الله بن عمرو
 بن العاصي ما ان لا سببان من الجاه ما الحجر وما الحمام وكذا روى عن
 لا هرسه نك كالاخر ان يدك سخان كما ذكره في الحديث عن عبد
 حين يعاد مدغني ما هو اذ من ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قيل عن ما الحجر فقال الحجر طهور ماؤه للحل سنة ثم روى ابن ابي عمير عن
 سليمان بن موسى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحجر طهور ماؤه طاهر
 صفة تروى عن النبي حديثان عن ابي اسحق بن عمار واختلف
 ان هذه الطروا التي دلها اخرها ومنها جعل لا يمدح في الطروا السابعة
 واما ذكرها ما للشيخ عليها ونحوه الكلام على هذا الحديث كما بين
 احدها ما رواه الدار قطني والسهلي في سنة من حديث سعد بن قبيصة

عن

عن ابي هدي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يطهر بالبحر
 فلا طهره الله قال الدار قطني اساده حسن فليست من نظر فان
 محمد بن عبد الحماد بن ابراهيم بن الحارث اما الاول فقال السهلي في سنة
 في اسف قول الجدي والشمس لسن القوي واما الثاني فقال احمد بن حنبل
 الا برسالت زبيد اما عثمان عنه فقال تركه ولم يرضه وقال
 ان معنى ليس بذلك الشائبة في السنة على ضبط الالفاظ الواضحة
 له وبعض نوايه او جز العانة فانه حديث عظيم اصل من
 اصول العمارة مشتمل على احكام كثيرة وفوايدهم كالك الماوردى
 من احسان في الحاوي قال الحمدي قال اشبه في هذا الحديث نقصت
 على الطهارة فقولك اولها الطهور اما الكبر على اذن او عذرا
 من غير على اللبس في المحكم قال وقد قلب على الخ قول بن
 العبد وصره على معنى اللوحه وقال القزاز اذا خضع المسح
 والعلية سمى باسم الملح اي يحوي منه قوله تعالى مسح التمسح
 بلستان قاله وسيد ذلك لسحت من قوله تمح الرجل في العلم اي
 اتسع وقال الازهر في سبيل الافارح ان لها شقوقه في الارض
 سخاوم تبت الحين الساسه الطهور ومع الطاء اسم للابحها
 اسر للتعامل هذا هو اسهر اللغات فيه وتدل بالضم فيها وقيل
 بالفتح بها الثالث قوله للاله هو معنى الحلال كما يقال في
 صلح حرم وحرام وودحاني بعض الروايات للحلال منه كما تقدم
 الرابعه قوله منه هو وقع للبع لان المراد الصلح واما الس
 لسر البير هي هذه الموت كما ان المراد منه الموت وهو من امر
 الله عز وجل يجمع البر والحر لانها لا حلال ولا حرام ولا يجمع
 هذا ما قاله المطال في كتاب اصلاح الخطاه م اسع زكي الدين
 وعمارة الرواه يولعون بكسر البير في هذا الموضع وهو خطأ وكذا
 ما صاحب المثار من رواه بالكسر فقد اخطاه ما لا يسخ للامام

وقد تقدم ان الساجد الضرابي ادان الصواحي وقاله الامام الرابعي
 في شرح المشهد فقال ان هذا الرجل كان يبيع مدبج فلبس قدور
 هذا صرحا صرورا في الطبراني الكبير فرواه بسند الى المعصومي في برده
 في المدعي ان رسول الله قد حكر للدين وقال ان شلويا انه عد العري
 فيكون ابو الوليد في سنده الشبه من تابعه م قاله في قوله هو عبد الله
 المدعي وساده اساده لذلك وهذا الذي قاله السجاني وابوسوي
 والرامي اما سغنا في رواه من روى ان رجلا سال اوسا لاسال فاما
 الرواه العدمه ان رجلا من مدبج او بائنا سباح الى الكوفة عن شهر
 والظاهر ان القصة واحدة والكلام على هذا الحديث في شرحه لا يفتق
 هذا استيعابه وقد بينا ما ذكرنا على كثير ما رتبنا ولعلنا نرد
 ان سانه وقدرة وقد علمت الدولة الكلدانية ثلاثين في جرد لطيف

الحديث الثاني

ان دخل الله عليه وسلم بوضا من مرضاعه هذا الحديث في صحيح مشهور من حديث
 الى سعد بن مالك بن النضر بن خنيس بن ابي ابي بنه قال في كتاب رسول الله
 اموضا من مرضاعه وهو يبيع بيها اللحم ولحم الكلاب والفتى فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لما ظهور لا محمد سي رواه الابه اهل
 مالك في اللغة الملة والعمدة والسابع في الامم واحلاف الحديث واحد في المشد
 وابوداود والترمذي والاساي والدارقطني والسهوي في صحيحهم
 قال الترمذي هذا حديث حسن وفي بعض نسخة صحيح قال وقد
 جردوا سانه هذا الحديث ليرتفع حديث الى سعد بن مرضاعه
 احسن ما روى ابو اسامه قال روى هذا الحديث من مروه
 عن ابي سعد وقال الامام احمد هذا حديث صحيح بطله الحافظ
 جمال الدين الموصي في حديثه وعين عنه قال ابو موسى في كتابه
 على سبيل داود وصححه في صحيح الحاكم واحمد من الابه الحافظ
 قال في الخلاصه وقولهم معدم على قول الدارقطني ان هذا الحديث

فلبس كذا علم عن الدارقطني هذه الرواه الصاين ثوري في خمسة وبارها
 في علقه في ذكره علقه الاختلاف في اشاده م قال واحمد اساده احد الرواه
 في كثير من محمد بن حكيم الترمذي عن عبد الله بن عبد الله بن بلع عن ابي سعيد
 وحديث ابن اسحق بن محمد بن اسحق الماحنون عن عبد الله بن قاسم ذلك
 وقال الحافظ ابو محمد الخدري في حقه بعضهم ولبيته رجلاه وقال
 ابو الحسن في العطار في كتاب الوصية والاجام امين اذا من عن صفة
 الحديث لا حسه وذلك ان يذراه على في اسامه عن محمد بن ابي حنيفة
 ان اسامه في الواسطة الذي من محمد بن ابي حنيفة في قوله يقولون
 عبد الله بن عبد الله بن رافع بن حديج وقولهم يقولون عبد الله بن عبد الله
 بن رافع بن حديج وله طريق اخر من رواه ابن اسحاق عن سبط بن ابان و
 علي بن اسحق في الواسطة بن سبط بن ابي حنيفة يقولون عبد الله
 بن عبد الرحمن بن رافع بن سبط بن ابي حنيفة هذا في سنة عن بعضهم
 وقولهم يقولون عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع وقولهم يقولون عبد الله
 بن عبد الرحمن بن رافع في هذا الرجل يعني الراوي له في كتاب سعد بن
 ابان عبد الله بن عبد الله بن رافع وعبد الله بن عبد الله بن رافع وعبد الله
 بن عبد الرحمن بن رافع وعبد الرحمن بن رافع وعبد الله بن عبد الرحمن بن رافع
 وكيف ما كان فهو من لا يعرف له حال ولا عين والاسانيد بما ذكرناه
 في ذكرنا في كتاب الحديث معروفة وقد ذكرنا البخاري في تاريخه الملائم في
 الحديث مشرا قال والحديث مرضاعه طريق حسن من مروه رواية
 ابن سعد من رواه سهل بن سعد قال قال اسمع من اصبح في محبت
 رصاح ما ابو علي عبد الصمد بن في سلبيه الخليلي علقه عبد العزير
 بن حارم عن ابيه عن سهل بن سعد قال قال رسول الله انه انك توضحا من مروه
 مرضاعه وسما ما في الناس والمجايع والحديث قال رسول الله

ابن القطان

الحديث

صلى الله عليه وسلم الآلا محمد بن قال فاسم هذا من احسن ما في تصاعده
وقال محمد بن عبد الملك بن ابي اسحاق بن صالح بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
قال ابن حزم في كتابه الاصل في معرفة الصحابة في سنة ثمان مائة مشهور
المتجمل قال ابن اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
صاعه من طريق هذا خبرها وقال الشيخ بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
عبد الله بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
عبد الله بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
وروى البخاري وسلفه لا خلاف في اشاده \odot رواه ابن اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
عنه عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
بن جلد بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
عنه وقال بعد ذلك فان عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
الذي روى عن جابر بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
في اهل المدينة وعبد الله بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
في هذا حديث معلول بروايه عبد الله بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
ابو محمد بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
عن جلد بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
عنه وسلم وهو موثق من طريقه صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
يقولها ما يلقى من النبي صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
وروى ابن اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
عنه قال محمد بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
في حديثه بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
المذكور هو السابق قلت والذي يظهر من الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
المستوفون البريدي واحد وهو بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
اليهم وصاحبان العطار اياه لجمال الوسايط بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق

اعلم

عاصمه رواه سليل بن عبد الرحمن بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
فليس عبد الرحمن هذا مجهولاً روى له الجماعة الا البخاري واما قولنا في السنة
الدين روى عن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
الحدث بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
مما حصل له في الروايه وعنه وهو من ائمة ذلك وقد وثق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
ابن اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
بها ورجس في ناه وهما في كتاب البخاري واحده في كتاب عبد الله بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
احل الحجة المذكورين عبد الله بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
عنه في صحيحه روى عن عبد الرحمن بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
لما ذكره عنه عبد الله بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
بها اهل الحديث والحق هو من قول من روى عن عبد الله بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
م اخرج من حديثه عن عبد الله بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
حار بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
هذا الحديث \odot وادود قرعنا من صحيحه هذا الحديث بل ايد من ايراد صحيحه
بعض القاطنه ونوابه فهو ليس بصحيحه بنصه نعم التا الوحيد وبالك
بشرها لفتان حياها الجوهري وعنه والعم اشهر واوضح ولم يذكر
حياها سواه ثم نقلها من صاحب البحر وتكمل اسمها ونحوها في قوله صلى الله عليه وسلم
بصريحه صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
ورد فيها وكان ادا من مرفوعه في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
بها ما سطر من كتابه وهي في كتابه بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
اسواق المدينة \odot والحق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
المورد اليه بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
بالحق في رواه لاني داود للدارقطني وعنه بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
اسم من العبد وصفا ايضا بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق

وكلاهما صحبه وضم اليه فيها لغيره وتولته وما يحيى الناس هو بيانها حيث
مضمونه ثم تون سادته ثم جمع مكنونه كذا صفة صاحب الامام ثم قال
والناس يرفع اليه على القاعلة بقال ان الرطل اذا احدث بمحمل
ان لا يكون فيه حدف وبويده روية الدار فطق المدكور وعمد البان
يحتل ان يكون فيه حدف على تقدير ويطوق فيه خرق ما يحيى الناس في ذلك
الجماعه كالتحطاي واخرون لم يكن القاد لك بعد من آدمي بل كتاب
هذه البر في حد وراسل جميع الافراد من لائقه بلسانها ولا يور
في الماء لكثرة وصل كالماء في ذلك ومن الناس من يحمل الرمح
والسوك واما الناس من بعد ان لا يسمع بها فيترك مع بركة
الماض وعمره الماء والعادة ووقع في الرابع ان ما هذه التركات
كثافة الجنا وهذا غريب جدا لانه بعد البحث وسوال بعض الحماط
عنه وهذا الوصف لا عمل لمعنى الا في صحة السير التي يخرجها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهي برادر وان في ذلك اس الخوزي
في بطنه انه صلى الله عليه وسلم بوصف من غير ماؤه كثافة الجنا ودرها
ان الرعدة في الطلب ولعلها حذفا من كتاب الرابع قال بعضهم انها
موجودة في شرح السنة للمعوى ورا حصة فلما جدد ذلك فيساع
والدليل على ذلك صحة برضاها ما قاله ابو داود في السنة سمعت عليه
من بعد سؤل سالت فتم برضاها عن عظمها قال اكثر ما يكون فيها الماء
الى العانة قلت فاداسم قال دون العانة قلت ما واداسم قلت
دون المعورة قال ابو داود وقد رثت برضاها في اى مدونة عليها
مدرعة ما واداسم ادرع و سالت الذي يحيى في باب البستان
ما دخلني اليه هل غير ما بها فمات عليه معالي لا ورت بها ما
مضرا القوم وما الى الامام الثاني فبعد عنه السهوية المعروفة
برضاها كبر الماء واسعد وكان يطرح فيها من الايمان بالاعتر
فانها وانما ولا يطول في جعل النبي صلى الله عليه وسلم سوها من

برضاها وهي طرح بها لولا ان ما ان النبي صلى الله عليه وسلم بما الا لحد
في معنى الامامه واما يحيى ان يطرح ان برضاها ذات واقفده واما ما
قاله الواقدي وغيره ان هذه البر كان سقى منها الورع والناس وهو ليس
بعضها بما كانت حارة بعلط لان العلاء صلا برضاها وخرق هوها في
كثرت مكة والمدينة وان المالم بل عري والواهدى لا يخرج بر واما المصلة
فكثرت ما برسله او موله عن سنة 5 وعلى بعد بر صمد ذلك فكون ببناء
سوى بها ما له لو والناس مع عمالا ما بقله الامام في صفها والمراد
بالعورة في كلام فم السير المرح يعنى دون المرح بعلط وفانها ذات
بعض غيرا وكفى واما دورها ابو داود بر دانه وسلك عنها فيقيد لعلم
انها ليس جدا والمقصود ان بعض الائمة يقول اذا كان الماء غير حار
ووضع فيه بحاسة طر كان تحت لو حرك احد طرفه حرك الآخر
بعض الحس حله والامطاهرو هذه السير ذات دون هذا لفقاهوم
انها لا تحرك احد طرفها حرك الآخر وقد صرح ان النبي صلى الله عليه وسلم
بوصفها وكثرت الحمايات تقع فيها بعد ابرد مذهب هذا الامام
هذا مقصود فيقيد واني داود ما دراه ولقد قال سالت الذي يحيى
في الباب هل عريا وما عا كان في من النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
وتولة ذات بها ما بغير اللون هذا الخبر كان طول الملك او نحو
او من اصلا لا يحاسه ن ان هذه صفة ما تارة من ابي داود ولا يرويه
لربون صفها كذلك في من النبي صلى الله عليه وسلم ولعل من اصحابها
بغير ملوها واعلم ان هذا الحديث عام بخصوص من من العبر
بحاسة لانه يحس لا يجمع وغرضه انصافا دون العلى كالاتي
على قول الساقع واحد وكثيره في ذلك واخرون يقولون بالمراد
الافثير الذي لم يعين بحاسة لا يخفى شيء وهذه بار صفة من
بصاعه ن وهذا الحديث لا يخالف حديث الثنتين الا في ان ماها كان
لغير الاخير في نوع هذه الاشياء في قوله انوما هو من الثنتين

من فوق خطه للنبي صلى الله عليه وسلم كما وقع مصر كان في رواه قائم
ابن اصبح المحدثه قالوا رسول الله انك موها من برصاعه وفي رواه
ابن صلبه المحدثه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم وهو موها من
برصاعه وكذلك جازي رواه السامعي بل رسول الله ابو
من برصاعه ورواه عنه السلي مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم
وهو موها من برصاعه فظن برسول الله ابو صاعها وهي بطرح بها
للحدب واول من ربه على هذا الصنف هو موسى رحمة الله عليه وشاخصنا
مع الذين من سيدنا في شرح الترمذي قال في المواهب المصنوعه
كقوله بالتالي لا يعرف فعلا ان موها بالنور قال وقد روي عن
صحة واستبعد كون النبي صلى الله عليه وسلم موها بها قال وهذا
مخطأ فاحسن ما ذكرناه قلت وما سبق ان ربه له ان النور ربه الله
قال في شرح الحدب اخرج هذا الحدب من اخرج الاول يعني حدب
هوس وهذه العبار سمي لونه في المواهب فان الاول عزاء الى الوطى
وهذا الحدب لا ووطى في موطاه من الوطاه المرويه عن الامام مالك رحمه
الله لم يعاخذ من يصنع الاحكام الله ويدعها عن موسى رحمة الله عليه
اراد رسولنا عزاء من اخرج الاول للتعظيم ولا يخفى ما في هذا اللقب
في الحل الثالث
روي انه صلى الله عليه وسلم قال طوى الله الما ظهوره لا يخفى شيء
الا ما حترطه او ربه كما اعلم ان حدب هذا الحدب مع كاسم لان
من حدب ان سجد للذي ربه الله منه وتوى بقا من سجد آخر المص
الساو ولم اره لمط طوى الله منبه له وروي ايضا طريق اخر فاولها
من جازي ربه الله قال اسما الى غير من فاداهه جيفه مما ربه
قاله ملقنا عنه حتى ان السار حوا الله صلى الله عليه وسلم معالين
ان الما لا يخفى في اسما وحننا رواه ما حدى عنه ما ساد على سوط
الاصح لو اخطرت من سحاب السعد ما رواه من ربه عندهم في قاله

34
من ان حبان انه كان مغضبا لهم وان لا يخرج حتى يظلموا وروي عنهما
السحاب ما لا منه حديث الامان للربيع في بعض رواه طرقت
سحاب فان صح مع عدله فهو الاحسن كما في السند الطرقت السابى
عنى ان عمار رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الما لا يخفى
شي رواه احمد في مسند والطبراني في البرصاعه ورواه ابو طام من حبان
في صحيحه من حديث سالك بن حرب عن علقمة بن عمار رواه امام الامه محمد بن
في صحيحه لذلك للمطع عن عمار قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان
سوا ما قال امراء من نسيه نارسول الله وقد توفيات من هذا النوع التي
صلاه الله وسلم وقال الما لا يخفى شي واخره من حبان في صحيحه ايضا
لمعا انتمثل بعض اروج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غيبه لما روي عنه فيقتل
سها او توفيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الما لا يخفى
وهو في المشي الاربع من حدب سالك من علمه قال انتمثل بعض اروج
رسول الله صلى الله عليه وسلم في غيبه باراد رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم
كثرت حبان ان الما لا يخفى قال الترمذي حسن صحيح ورواه ابو
الوليد الطيالسي عن شريك عن سالك سها ما يرويه ولله ذلك رواه
اسمعي عن ربيع عن سمان عن سالك ان موسى قال الما لا يخفى لا يعرف محمود الا
من حدب سالك وسالك فما سرداه ربه بعض الايدي وصحرا الاكثرون
قال السهبي خلافا لما قال الخليل مداح الهجرى باحادس علمه واهج
سلم باحادس سالك وعرضه هذا حدب جمع الطمان ولا يخطاه عليه
قال السهبي وروي برسلا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واما من ربه
وهو في حدب منار هذا حدب لا يرويه سالك بن حرب وصحرا الاكثرون
سجد عليه بذلك بعد وعينه وهذا حدب طاهر في الطريق الثالث
عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الما لا يخفى شي رواه
ما يرويه صحيح الترمذي في حدب سلك حسن والباري من حدب كرمي
للركن في صلح طمان الهجرى في حوا من سها ونضيل الما لا يخفى في حدب



المنسوب الى البطلان قال وقال هجر الكرم واشهرها ان تجد لاسع المهور
 وكالت السبع ابو حامد بن طلحة قال ابو اسحق ابو ايوب جازر صاحب الخلاف
 سالت فوما من طب هجره فذكر وان الخلال ما لا يحصى وقالوا اناسنا
 المتشبهون بوجه فلما حرس به رطل فاذا اسرر عمدك يا فريتا ظهر لك ان
 العدل المحدث المدعو مصعب لا يحاله في مقدار العتق فان طلحة قد جا
 في اخر حديث ابن عمر الذي ذكره من طريق ابن عمر بعد قوله اذا كان المسد
 فليس من طالع هجره كسبه سي ودر انما ومان بلا يصح ما ذكره لان الفرق
 سه عسر رطله ما يكون مجموع العتق ايا ويكون طالع ولا يكون
 فالجواب ان هذه اللطيفه مدرجه في الحديث جحا بسوس ما فريتا من ذلك
 هجره من طالعها جحا من رطل فاسد هجره مع العا والظن فريه بعرب
 المنه لس هجره الجرح بعد ما له ابن الملاح وسعه السوي فاحل المسد
 في حواسي السفيلا آخرها بسب الهمم التي وهي باعد البحر من وقال
 القامط ابو بكر الخازمي في كتابه المجلد والولع في اسما الاما له هجره مع لثم السلد
 نصبه سلاذ البحر منه الى من سحمانا والهمم بله البحر من غير يوم
 ولله وقال ابو عميد في حجه هجره مع اوله وثانيه مدسه البحر مع رده
 وهي معرجه لا مدحا الا بعد اللاد وهو اسم فارسي معرب هجره وسب الامامي
 هجره من طالعها العاقبة وقال ابو دحيه في كتابه التصريح في مولد السراج
 المنير هجره وقال الهرا اليه والامر مدسه جلد فاعله البحر من سهاوس
 البحر عشر مراحل وقال يهدى من هجره وافده على ان سبيل من سبيل الى
 البحر طابى البحر فانه في مغازه وماذا كمنه ذ حبه اوله لا يتبع فيه صاحب
 الطالع وهو مدسه من هجره فاعله البحر مع العا والظن وقال في
 الهجره الاله واللام سهاوس البحر عشر مراحل فاسد اخرى قوله
 عليه السلام لم يكمل لثب معناه ثم تحسن لوجه الجاه به فاسد الراد
 الاخرى التي رواها ابو داود وعمرها اذا بلغ المائتين لم يحسن وهذه الروايه
 ذكرها الامام الشرايفي في الباب الثاني وهي صحيحه من غير شك ولا مره
 لا مطلقا حتى انما لها وقت رجالها كالسفن من غير انما جيت
 وقال

من هجره وبعث
 من هجره

وهو للمخامصين كالتا السعي موصول وكالت السعي ذكر العين لا غير عليه
 ونعذرها كالتا السعي بل بعضها من حبه كالتا فلا لا على الصبر لا يتكلم
 ولا يصبر عليه بل ابا باه وكالت السواوي وما قول بعض الناس للعلو المائتين
 ان معا بل يصعب عن حله لخطا فاحش من اوجه احد ما ان الروايه الاخرى
 صرحه بعلقه وهو قوله لم يحسن الخطا ان المصعب في هذا يكون لا ختام
 له لولا فلان لا يحل المسماي بحر فيها سقطها واسما في الخطا فضاء لا يعلقه حكا
 ذكرنا للثب ان اسان الكلام يصعد لا يلو فان المراد انه يخفض من حله لم ين
 بل سبب العتق حتى فان ما دونها اول بذلك فان قيل هذا الحديث من قول الطاهر
 الاصحح في السعي بحاسه فالجواب انه عام غير منه المتعبر بالجماعه مني
 على عمومه كاهو الصميم في الاصول فان سبب هذا الحديث على سبب
 فالجواب ان الحديث سبب اول الخاري والراكد بلا يصح عصبه بل ادل
حديث الخاصين

عن عاصه رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم بلغها في التنبيه وقال ان
 بورت البرص هذا الحديث رواه جدها في سنن اربع طرق اولها
 عن جالس اسحق بن المرومي عن هشام بن عمار عن ابيه عن عاصه رضي الله عنها
 قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سحنت ما في السرس فقال
 لا تعالي جيرا فانه بورت البرص رواه الدارقطني والبيهقي في سننهما
 وان عدي في كتابه والوهيم في كتاب الطب ما سادها الى جاره قال
 الدارقطني حله هذا متروك فلهك هو قال بعد عصبه كبره قال
 ابن عدي يصعب لثب على سبب المسلمين وقال ابو حاتم بن حبان لا يجوز
 الاحتجاج به بحاله وقال الازدي حديث يهدى عن الثقات بالكتاب
 لا حرم ان السعي لما ذكر في سنة فله هذا حديث لا يصح رواهها عن عمرو
 بن محمد الا يحسن في الزهري من فليج عن عمرو بن عاصه قالت هي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان يوصا بالراة المنرا او يقبله وقال انه بورت البرص
 رواه الدارقطني في سننهم في عمرو بن محمد الا يحسن من سننهم لم يرو عن

من هجره

مواضع الحديث

القول من رواه به كان قد قدم به قال سواد محمد بن العجل حدیثه غیر
محمود بالسخن كان عليه وهاشم غالبین في مذهبا يعني التشيع
وطالب بن جين كان يروي عن علي بن ابي طالب عن ابي بصير واما
في ربه انما من الشيعي عن اسد بن عمار عنه قال سواد سواد في
ملكه وسواد لا يفسد اصنام الملائكة التي في السماوات وورث النبي واهله
الدار على كذا الحديث والثامن من الروايات فانما هو السبع في المعنى العام
وفي طريقه غير بعيد عن السبع ابوب سليمان قلت ركا هذا
ضعيف من قال سواد وحده في سني وقال من ليس معه ولذلك
قال من قال على هلك وقال الارطقي ضعفه واما ابوب
سليمان الرازي عن غير الكون قال الازدي غير صحيح في الوارثي
الذي اسئلنا المشي في طريقه ما اطل لا يصح ولا عمل الاحكام وما
احمر من القوزي في نفسه الى الوضع في حد ذاته وانس في كل
منها هذا حديث لا يصح في رسول الله وقال النبي في النبي لا يصح
في المدعي لا سالت في ذلك العجل الحافظ لا يصح في البايعين حديث
مسند اثار وروي في عيسى بن الخطاب من قوله وساني في الحديث ما
بعد ذلك لما وقع في عيسى بن محمد بن ابي شيبه في كتابه الذي وضعه على
الهدب المشي بالتحقيق فاسئلنا في حد ذاته ما بعد التقدم قال واه او فلود
والرمي في كتابها هذا هو ما في كل النسخ ولا ادري كيف وقع هذا
الخطا في نسخ ومن اخذ وقد وقع في الكتاب المذكور انك ذلك لعنا
نفسه عليها في مواضعها ان شاء الله ذلك وقدرة انفس الكلام على حديث
الباب كتابه ومحمد وذكر في بعض النسخ انهم نظروا في
المسند من روى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدر عليهم وهذا في
الطريق ثم اروه في غير الواقع فليس في رواه نحو الطبراني في
العلوم حيثما لعنا ان الفضل المثنوي في بعض الروايات في العلم
على الذي في من في ما في كتاب من سعد بن ابي بكر في سنة

عن

عن اسد عن الاسد بن شريك قال كان رجلا من اهل مكة صلى الله عليه وسلم
فاصاحني جنابه في كلمة بارده واراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الرحلة
فكففت ان ارجل باقته واناجنب وحشيت ان اعسل بالمالا المساردا
فاموتوا من فارب رحلا من الانفلا رحطاه ووضعنا تحتها
فاصاحنيها فاعلمت ان لم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم ارجل رحطاه رحل من الانصار قال ولربك اصابني كتابه فحشيت
القر على سبي فامرت ان ارجلها ووضعنا تحتها فاصاحنيها فاعلمت
فامر الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا مروا الصلاة وانتم سكارى الى ان
انتم امكنتموه انتموا انتموا وادوا للحافظ الحسن بن سعيد بن محمد بن سروق
في النسخ من ابي سنده وفيه ما لي اري رطك بظرفه وسجده الحسن
بن سيبان اخرج الحافظ ابو عبد الله في الاية من المصنف المصنف وارجحه
بوعين في كتابه معرفة الصحابة من طريق احمد بن محمد بن النعمان
والهيز هذا ذكره واه به في حاتم ولزيد كرمها جرحا ولا تعد ولا يدور
رواها عن النعمان الا واحد فقط وذكرها العجلي وملك لا سابع في حديثه
والعلاء بن الفضل المدري في ضعفه سمرقاند في حاتم بن منصور
ما ساسا كرمي ساهرا لا يجي الاحجاج ما خيلت الى امره يا فاما ما في
السنن فان اعمر بن ميمون لربك باشا وبما رحل الناقه رحلها
جميع في الماضي والمستقبل والرحله كسر الراء هما الحمد والرحله الحسر
انما الارحالت فاما الرحله بالضم فامر الخليل بن ابي ملاح رحلني اما ما في
في الامام 5 ولا اعلم عن احد من الصحابة في زمنه صلى الله عليه وسلم
الا الاسد هذا ولطفا سلك على من حاله في باب التران ما الله
وقدره وهو واي باورد في الامام ابراهيم بن عماره طاهر كمال في جميع
الصحابة فعملوا ذلك من روى النبي صلى الله عليه وسلم والعلم من سواد
ذلك في سنة البلاد ولعله كان في الاصل الذي جعله الرابح في بعض
الصحابة يظهر ما في الخبر في اخره سقط لفظ بعض امان في الاصل المتقول منه

القول في سواد

او من اصل الروافق لعمر مديوني التطهر بالما المحرم من جعل جمع من القبايل اجمع
 عمره هي امه عند واه الدار رطبي والسهي عمر ريدن اسلم عن عمر بن الخطاب
 ان عمر رضي الله عنه كان يحسن ما في غيره من قوله في الدار رطبي اشارة
 جمع فليس به وجه في اساءة على غراب ومثام من سقلا وقد صغفا
 فكل الدار رطبي احار بعد لهما اما على غراب فقال جردان يدلس
 ولا اراء الاصدوقا وقال السدي ساقط وقال ابو داود ورواها عنده
 وقال ابو جابر ساقط وقال ابن خنيس بالاسماء الموضوعة سطل الاخراج
 به وكان عالما في المشيع وان اخرج له سلم وقال جردان يدلس وما
 اراء الاصدوقا قد جمع في هذا الاثره واما همام بن سعد فملك
 احد لس هو يكلم الحديث وقال شي من لس شي ومن لس يدان القوي
 ومن سعد وقال شي صعبه وله اسناد اخر صحيح على شرط
 الشيخين واه ابو بكر ابن شيبه في مصنفه عن عبد العزيز انه راو زدي
 عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر كات له نسخة من معنى ما الما ورواه الصاعق
 محرم ريدن اسلم عن ابيه ان عمر كان يحسن ما بالعلم وهذا اسناد الذي
 نقله واخرجه ابو عبيد في كتاب الظهور بالاسناد الاول فقال في كتابه
 ومعه من جاز عن عبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب
 كان يحسن ما في مصنفه الشافعي عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
 عند من في مصنفه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
 السمي فقال في كتابه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
 عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
 نقله رجح الما رجال الصحاح واخرجه ابو عبد الله في كتابه الظهور بالاسناد
 الاول نسوا الما السمي عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
 عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
 طبع على النار وموصوفه بالعلم وهذا على النار وهذا اسناد صحيح
 وفي مصنفه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه

سلمه في اواخر رواه ابن عسبة في مصنفه عن جابر بن سعد عن زيد بن اسلم
 كان يحسن ما في مصنفه وهذا اسناد على شرط الشيخين ورواه ابو عبيد
 في كتابه الظهور بالاسناد وراو في آخره في البرد و ذكر الامام الروافق
 في كتابه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كثر ما المشي وقاله يورس
 البرد وهذا الاثر يروي من طريق احمد بن حنبل واه جابر عنده
 لذلك رواه الشافعي في الامم من اهلهم بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد
 عن جابر عنه ورواه السدي في السنن العروة من اسانيد السد المديوني
 وهذه الطريقة معلومة من رحمة الاول في الاصل اراه من
 بن محمد وهو ابو يحيى سرطان الاصل المديوني لم يرح له عمر حدث واحد وهو
 من باب من باب سبئنا ملك عبد العتي بن سعد خانة مصر
 في كتابه ايضا الاشغال وهو سيد هو عند الرحمن المديوني الذي
 يروي عنه مروان بن معاوية او الدبيلدي حدث عن ابن جريح وقال
 ابن الجوري ما صنعنا به كانوا به رجوة لانه ليس نفعه وكان الواحد
 يقول او اسحق بن عمار قال اسما من ادر يس لاني ابن جريح يقول
 اراه من بن محمد بن عمار وكان يحيى برادر يقول اراه من بن
 يحيى المديوني وهذا كثر اهل الحديث التوليفه من جهة العذر عكس
 حتى في كتاب جرحه وتوضيحه عن ملاذ وكثير من المديوني والحمد
 والفضل ان المديوني هو يحيى بن محمد بن ابي حاتم واهي زعمه وعمره
 في السني سعد سالت ما لفظا عما كان نفعه في الحديث قال لا ولا في دنيته
 وقالوا جردوا احالته وسياتي انما حط على ذلك ايضا وقال ابن القطان
 ندرى مصنفه يروي ما روي في كتابه ليس له اصل واحد في كتابه
 صنعنا في كتبه وقال جرح من ندرى يحيى كذا لا يورس تركه الناس حينه
 وكان يحسن ما في كتابه ابن المبارك والنس في كتابه في القدر وكان
 جرحه وكان يحسن ما في كتابه رايه في كتابه وكان يحسن ما في كتابه
 سعد اراه من يقول هو كذا في كتابه وكان يقول بالقدروا حوا انفسه وقاله

صحيحها عن مرفوعا ايضا لم يخط اذ اومع الدواب في انا احدكم بل يفت فان
 احد جناحيه داوي الاخر سقا وان يفتي بما حبه الهدي من الذاطمعه ككده
 لم يوهه وهذا الرقاب موافق لما اورد الامام الطهري واخرج من باجه
 لم يخط اذ اومع الدباب في شرايحه يفت منه لم يطره فان في احد جناحيه
 داوي الاخر سقا واخرجه الدار في سده من حدس محمد بن جيسر
 في مرفوعا مرفوعا لم يخط النجاري الا انه قال سقط بيك وقع م رواه من حدس
 نامه بن عبد الله بن اسحق بن مهران لم يخط النجاري الا ان لم يخط لم يترجمه
 م قال الدار في قال عه حاد عن ثمانية من انس سكان في هرون وقوم يولون
 عن الصقاع عن مهران وحدث عبيد بن حنين اسحق واخره من اسلم في
 في سنة الصقاع من حدس مهران ايضا لم يخط اذ اومع الدباب في انا احدكم
 بل يفتي فان احد جناحيه داوي الاخر سقا او قال سم الطريق الثاني
 من حدس ابن سعد المحدث بن اسحق عنه رواه ارماء في سنة لم يخط واحد
 جناحي الدباب سم في الاخر سقا فاذا وقع في الطعام فاقبلوه فانه يعدم
 السم ويومر الشقاو كل رجل حاله يفرج لم يخط في السم حله سعد بن خالد
 العارضي المدي قال الساسي صحته مع انه اخرج له هذا الحديث سنة
 لم يخط اذ اومع الدباب في انا احدكم بل يفتي م وقال الدار في جمع م ورواه
 ابن حبان في كتابه الاخرجه في صحيحه لم يخط اذ اومع الدباب في انا احدكم
 فاسلم فان احد جناحيه داوي الاخر سقا ورواه الخياط ابو بكر السبيعي
 سوا وزاد وانه يورثه واولي تقدم العلم وكلا احد الا يخط ويؤخر السقا
 مع انما هو انما هو كافي لرواية الاخرى وله طريق بالث صحيحه لا بأس
 بالثبته عليها وهي من ثمانية من انس مرفوعا اذ اومع الدباب في انا احدكم بل يفتي
 فيه فان احد جناحيه داوي الاخر سقا فان في احد جناحيه داوي الاخر سقا
 سالت ابن وايا زعمه عنه فعلا هذا خطأ والصحيح حدس ثمانية من مهران
 وقال في موضع آخر منها سالت ابن عمه اي عن حدس مهران من رواه من
 بن خالد عنه فقال هذا حديث مضطرب لا ساد وقال الدار في في علة رواه
 ثمانية

ثمانية عن انس مرفوعا ورواه ثمانية عن مهران مرفوعا وقال النجاشي في بيان
 وقال في موضع آخر ما حدث ابن مهران هو العواب الحديث الرابع
 عن سلمان بن اسحق بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسلمان كل طعام
 وشراب ونعت فيه دابة لس لها دم باب هو لئلا ياكله غيره ووضوه
 هذا الحديث روى الدار في واليه في سننها من رواه بقده ان يمدع السماء
 واحباب الحديث نحو ما كالمه الدار في عن سعد بن عبد الواسطي
 عن مهران بن منصور بن علي بن زيد بن جندب عن سعد بن المسيب بن سلمان وهو يعقل
 من اوجه اولها ان منه ضعف من وجه واحد في الدلس والسياسي العرف
 مطلقا فالامام احمد اذا حدث عن مهران لسوا لدر من بلا اي لا يسل وقال
 ابو سهر احادث بنيه عمر بنيه بكرها على بنيه م وقال ابن حبان سمع
 من سبعة ومالك وغيرهما احادث سمع من افوام كل من سمع
 ومالك وروى في الساب بالث ليس يسمع من الصفا وكان اجماعه معلون
 ذلك في حديثه فلا يخفى م وقال في اذ اومع الدباب في انا احدكم
 ان معين والاربان اذا حدث عن ثمانية واخرج له من سننها في حدس واخر
 وهو حديثه عن الرندي عن يافع عن ابن عمر رفته من ذي الاخير وهو في
 قال السبيعي ليس لفته في الصحيح سواء م قال ابن عمدي في كامله اذ اورد
 بقده عن اهل الشام هو مت وكان ابن طاهر حكم الخياط ان يفتي داروي
 عن غير الطامس لا بعد روايه م وسئل اخرج له من سابعه وسئل اجنلا
 واخرج له في الادب واسيده في الصحيح في باب من اخر الصلاة عند
 رجا الصبي م قال ابن عمه في كتاب التوب في مولد السراج المنبر
 الحديث لفتا خرج لفته في صحيحه وهو يدلس وكان سوي بعد من احكام المعصوم
 وقد كان له رواه يفتي لئلا م قال وقد كان عند علي بن سفيان في كتابه
 اورر عمه الرازي قال مع انه انا خرج عن طريق الثامس ورواه في صحيحه
 عند بعضه م وقال السبيعي خلا بانه ما جرد به بقية عن الصفا والنجاشي
 لس يقول منه حدس ويدا جمعوا على ان ثمانية لس كجه مدان في حدس وقال

لسانه في حدس
 في حدس م
 في حدس م
 في حدس م
 في حدس م

ان المطان يقيه بدلس من الصفا ويستخرج ذلك وهو ان صح سعد لعبد الله
قال الدهرية الكبر ان مراد ان صح هذا عنه وقال الامام الرابع في انا له
بقه نقه الا لكتب وروى من كل احد وقال الدهي في الصفا
عنه نقه في نفسه لانه بدلس الكلامين الوجه الثاني ان سعد
وله سعد الترمذي مجهول قاله ابراهيم الحاكم ولله ان يعد
ان يكون عنده في كتابه الصفا والمحقق وان ذلك الدار في صفة
ولا ياتي منه ومن الاولاد الصفا صفت اعطاء وقال السهوي في صفة
في هذا الباب ان عدى الاحادس التي رويها سعد الترمذي عاصيا
لست بمحفوظة وقال في كتاب الصفا ليقول سعد الترمذي من يحا هبل
سوء بيقه سرد بالاسماع عليه وقال في الصفا ان عبد الله الدهي
في المران لا يعرف واحادس ما يقه وقال في الصفا ان عبد الله
هو مجهول وقال لا سيما وقد يورد عند سعيد وقال في الصفا ان عبد
لغيب زعمه فقال على ما نقل السمع في الدين في الامام ان اسم ان سعد
عبد الحمار قال وكان سعد بن سعد كلفه ما كلف السمع وقول القاري
وهو صفة لا يرد ويريد عنه واو جابر جابر ودخيره في بيان
واه بن اهل الشام وان اهل بلده روي عنه الوجه الثالث
ان علي بن ابي بصير عن سعد بن سعد وقال ما ان زيد كان يظن الامام
وذكر عنه انه احطه قال احد وكفى ليس شي وبالرعي جمع
في كل شي وقال الرازي لا عجم وقال ابو زرعة ليس بنوي في كل ذلك
ما شق في الترمذي واخرج له مسلم في كتابه في كتاب الدهي في الصفا
الحديث اجمع به صفة قال ابو زرعة ليس بنوي وقال احمد ليس في
الوجه الرابع انه لا يعلم تلايقا بيقه عليه قال الدار في هذا
الحديث لم يروى في غيره عن سعد بن ابي سعيد الترمذي ولا حل
هذا الحديث في الصفا ابراهيم الحارم هذا حديث غير محفوظ
للحديث

الحديث الخامس ان علي بن ابي طالب قال ما ايسر من حق فهو بيت هذا
الحديث ثمانية عشر من مواضع الاحكام وهو من روى من حضرتنا
سما اربعة او كما هو في كتاب المطال كتاب من سبط المذري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم عن جباب اسمه الابل واليات
الغنم فقال ما قطع من حق فهو بيت روى الحاكم في المستدرک في موضعين
وقال في كتاب الدباغ وهو الموضع الثاني انه عدت صحاح على سوط البخاري
وسلم وقال المذري في غنمه وفسل عنه انه روى في كتابه ان سار
من ابي سعد وعن عطاء بن سيار برسلا وان المرسل اشبه بالصواب
الطريق الثاني عن ابي واقد الحارث بن عوف ونقل عنه الاسمي قال قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهو يحوز اسمه الابل ويظن ان اليات
الغنم فقال ما قطع من الغنم وهي حبه فهو بيت روى الترمذي في هذا اللفظ
وذلك في كتابه مستند و ابو داود ولعله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما قطع من الغنم وهي حبه فهو بيت والحاكم في المستدرک في لفظ
حارث الحارثي في الاشارة يجوز اسمه الابل وكلون منها الورد في هذا
قدم النبي صلى الله عليه وسلم سلم قال في ذلك ما قطع من الغنم وهي
حبه فهو بيت واخرجه ايضا احمد في مستند ولعله قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة وما كان بعد ذلك في اليات الغنم واسمه
الابل فقال رسول الله ما قطع من الغنم وهي حبه فهو بيت
قال الترمذي هذا حديث حسن غير ان لا يروى في كتابه روى في
قال ان المطان واما الترمذي الترمذي لانه من روى عبد الرحمن بن
سار وهو صفة وان فان الحارثي قد اخرج له فليس للحارثي
رحم الله لم يبا يملك الصفة ما خرج في المستدرک كما تقدم في ذلك
هذا حديث صحيح الاسناد يملك اي على شرط البخاري وقال ابو زرعة
فقال علي ما سلمه ابنه حاتم في علقه ان هذا الحديث وهو ان الجمع حديث
زيد بن اسلم عن علي بن ابي طالب في ذلك نظر قال الترمذي في هذا

هذا الحديث عند أهل العلم الطبري الثالث من ريد من ختم من عبد الله
 بن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قطع من
 البهيمه وهي حبه هوميت رفاء ابن ماجه في سننه والبرقار في سننه
 وصححه للمناظر محمد بن ابي حاتم الكبري فقال علي ما نقله ابن النظار
 في عمده عنه في اسناده هشام بن سعد وهو صحيح قلت ما خرج
 ابن ماجه في سننه وليس في اسناده هذا الرجل من يعقوب بن حماد
 بن كات المدي وقد تكلم به في البراري فاظلم قوله في حبه وصححه
 ومن بعده وقال في كتاب التفسير من المسند رك ما تكلم
 به احد منكم وقال ابن طاهر في احاديث السحاب احب مما يلقى في حبه
 طبع صرحا لا ماله في حبه يعقوب بن ابراهيم بن سعد والطاهر انه هو واخرجه
 الطبراني في اوسطه معاجده بلده مروا من حديث عبد الله بن رباح الصام
 عن عامر بن عمر بن عبد الله بن دينار عن رعي بن رعي عن عامر بن الصام وهو
 حبه قال في قطع لها فلما اكله اخذ ما ك القطر لم يروه من عامر
 بن عمر الا عند ابن سنان قال السمع في الدرر الامام محمد بن رباح
 بن عمار اصحابه ملك عن بكديته وحمي ابن المغيرة الراوي عنه قال
 ابو عامر من صدوق قال السمع في الدرر وهذا الطريق اورد في الطريق
 الا انه بعدها قلت من غير شك في ذلك لانه وقد اخرجها ابن النظار
 في سننه الصام الماتوره لكره كوار في حبه في عمده هذا الطريق وقال
 قلت ان منها فتلا عيني في كتاب الطبري الرابع عن سيب الدار رضي الله عنه
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكون في آخر الزمان قوم يحبون
 اسمه الابل ومطعموا باليات العنم فاطلع من حتى هو ميت بعد
 ابن ماجه في سننه كذلك والطبراني في البر معاجده لم يلق في
 صلى الله عليه وسلم ان هو ما يكون اسمه الابل ومطعموا باليات العنم
 قال في قطع من ابي نعيم بن وهب بن عجله قالوا رسول الله يكون
 اسمه الابل واداب العنم وهو احب اليه من كل ما عليه من ابل ما
 قطع

حرف
 حروف
 الحروف
 الحرف

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 والصلاة والسلام على
 سيدنا محمد وآله
 وبعد

ما قطع من البهيمه وهو حبه هوميت وفي اسناده هشام بن سعد وهو صحيح
 الناصب في معجمه له احد وحمي بن يعقوب بن سيبه وقال
 ابو زرعه لا اسره واخرج له سلم بن مرزوق واخرج في السنن
 سلمه في عمده السلام حليل للحسن والحسين وحمه وما له ملكا الحسن
 بن قال حسن صحيح واخرج له لما كرمي حنانيا في الفرائد من سننه حبه له حديثا
 واخرجه له في كتابه من رجال السطرنج اسع لعمده وما ذكره
 انا لا اسع واما خارج على مزج لا يضره ولخذ الحرف بكتب عمده ونيل راعه
 اراد عبيد وكل من وعن الحسن بن العوي وقال ابن جابر في عن اسناده
 المصنات عماد بن عماد بن منصور في الحج مسود عبيد بن القابل
 في معجمه شهر دينه عريضة في اسناده القرائن في شهره قال في الحديث
 الذي رواه في السراج انه احد ملك الحرفه بن مسالك وكل من عليه ذلك
 امر في سنة وهو كالمك مند ما كرمي بنيل في حكر العكرمان عن ابن
 شهر بن حوشب عن مسالك فاخذ حريضة منها درهم وقال العالم
 بعد ما في شهر البيضة وقال محمد بن حريز الطبري قال في عمده قال
 ابو حريزاه في حكر شهر هوميت على خزان يزيد بن المهدي ورضوا عمده انه
 اخذ حريضة مساله بن ذهبا فانها فدما يزيد الذي رضى به فنتى
 وقال لشهر من ذلك ما كرمي بنيل في حكر العكرمان بنيل
 النيري في معجمه شهر دينه عريضة في اسناده القرائن في شهره
 اخذتها شيا طعمها وبعثه بن ابن حريز ان هذا هو العنم
 و نقل السواوي في شرح المعدي من العنم على عمل الوجه في الاكبر
 بوليه وان للرجح كان شتدا الى ما ليس بجارج الحديت السان
 سلا في صلى الله عليه وسلم اسع اسع ما انقلب للمبرك في
 الساع كلها هذا الحديث رواه الثاني في الام عن ابراهيم بن
 حوي في اورد في المعجم عن ابن حريز بن عبد الله بن مسعود بن
 الحديث فاذا ذكر المعجم ورواه الشافعي في سننه من سعد بن صالح وهو

العلاج عن ابن له حنه او ابن حنه عن داود بن الحصين عن جابر بن وهب
السدي ان ابن له حنه اول من حنه سلس الربيع دارواه الاضمر والرجل هو
ابن له حنه بلا شك وقد رواه الدارقطني عن الساجوردي عن الربيع
عنه ان ابن له حنه لما اشك للفرغفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوصانا
او قلنا الساع قال النبي بعد ان خرج من طبرستان الساعى الاول ورمى عمر
رواينا قال الساعى واحترى ما لم يصب من داود بن الحصين من قوله
وما حصل ما نعلمه هذا الحديث ومما رواه احمد في الاصل ان اسيا
حسروى عن داود بن الحصين عن جابر بن داود عن ابن له حنه عن جابر بن داود
عنهما - البرقماني عن الربيع عن الساعى وقد رواه الساعى ومحمد بن
عمر بن ابراهيم بن محمد عن داود بن الحصين وان ابن له حنه قال الامام الرابع في شرح
المسند انه ان يكون له رواه الاول مسنده قال وقد علمت انه لم
يدكره ان يعرفه داود بن الحصين رواه عن جابر ولا عن من الصحابة
وذكر هذا المحدث الامام ابو القاسم الرابع في شرح المسند وهو لعل
لا يدع ان الحديث يفي من طريقه في حديثها مقطوعه في آخره متصله
والحديث متصله الوجه السابق في انسابه جامعته تقدم فيهم
اولهم ابراهيم بن علي والمهروزي عنهما في شرحه كما سئى الباب قبله وشرح
ابن عمير بن ابي اسحاق في هذا الحديث انه قال في ترجمته ان ابن له حنه كان
ابن من قبله يعني داود بن الحصين لا من قبله ما حلف على الاسلام
وما سهر سعد بن سائر العلاج اذ قلح في كتاب الصعنا وقال
يرى بالارجاء قال عثمان بن سعد لسهوبدك وقال يحيى بن يعقوب
وقال من السنه باسنه وقال ابو حامد محمد المدق وقال ابن عمير
هو عمير بن سعد بن واينهما ابن ابراهيم بن اسحق بن حنه الاشعري المحدث
قاله عمير بن سعد بن واينهما ابن ابراهيم بن اسحق بن حنه وقاله عمير
سرة صالح الحديث ومنه قال ليس به بل من من قال ليس به قال
الدارقطني ليس بالقوى وقال ابن عمير هو صالح في باب الرواه يكتب
حده

حديثه مع معناه وقال فان مطلقا عابدا صام سنين سنة وكان فليل الحديث
وامام الامام ابو الصريح ابن الجوزي يروي عنه ثالث تلك في كتابه المحمود اورد
بن الحصين قاله ابن حبان عن عبد بن النعمان قال لا سمعه حديث الامام
عنه حنه رواه فليست هذا الوجه ليس بشي فان داود بن الحصين
وان كان يكره ان يروى عنه فانه بعد مشهور روى له البخاري في صحيحه
في صحيحه على سبيل الاحجاج به وروى عنه الامام مالك وقد علم سنده
بحر في الرجال ولا جد ذلك قال ابو طاهر الرازي فوالا ان مالك روى عنه
لترك حديثه ورواه يحيى بن معين وعنه وثالث من روى له ابن حبان
وقال ابن عمير اذ اوردى عنه بعد ما هو صالح الرواه الا ان يروى عنه
صحيحه يسكنون بالسلامة على ابن له حنه ولما فهمت عن علي بن ابي
اسحق ان كان في كتاب النعمان لغيره ما به كان يروي عنه السرا
عن الجوزي لم يكن داود بن حنه يرواه مالك ووالد داود ضعيف
ابو حامد وعنه بن وقاله السبعي في المعرفه هذا الحديث اذا ضمت
اسانيد بعضها الى بعض حديث قوي قاله وفي معناه حديثه في كتابه
واسناد صحيح ولا يمتد عليه في الحديث السابق
ابن له حنه ورواه ابن له حنه في كتابه المعروف بالان طبعه هذا حديث
صحيح مسوق على صحته رواه اما ما المحدث ابو عبد الله محمد بن اسحق
البخاري وابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري روى ان ابن له حنه في صحيحهما
من رواه اسحق بن عمار فادام رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي روى
ببركه في كتابه رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرم من يابيه وعمر بن
وكذا في نخل الجبل في السنه مرتين وكان حديثه الذي على لسانه اما
ذلك كذا في صحيحه في امانه وعنه قال ولما كان عمير كان يشك اسنانه
بالذهب وهو اهل الصفاء سونا بالبحر فليست وروى الحديث الذي
ذكره المصنف مسلم بن رواه جابر بن محمد بن حبان بن عبد العاصم بن علي
جلف بن يونس وقال سعد بن علي بن رضى الله عنه واعلم انه

وقع في الحديث المذكور في رواية اخرى معروضا
 فالاول نعم العروى يكون التوك والثاني نعم المبرك صاحبنا المشرق
 والمطالع ابي الحسن عليه سرح ولا اواء فالاول لا يعالج مثل هذا في الاديان
 وانا يقال عمران ولا يعالج افعول معدى الا في اعروى من العرب
 واحلوا لسانه ووقع في الرابع معرويا سر ياد رانغدا البراء والمعروف
 ماد كبرياء مهم هو اسم فاعل في الحديث الثامن في
 ان انا طيبه النجا وشرب زهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يضره
 هذا الحديث هرب من هذا الوجه لا علم من فرجه بعد سله الحديث
 قال الشيخ في الدين في اصلاح في علاه على الوسط هذا الحديث
 عبرت عن اهل الحديث لم احده ما ثبت به وقال النووي في شرح المنك
 هذا الحديث معروف لكنه ضعف قلت في تاريخ الترمذي في بيان
 باسناد عن يانغ في عظام ابن عباس قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عملا لبعض قريش لما فرغ من حجابته احد الدرر يد به من وركا
 الحارط مطرما وشمالا فلما لم يرا حنقا فمساهمه حتى فرغ من افضل
 مطر رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه فقال ويحك ما صنعت
 بالدم طبع عينيه من ذرا الحارط قال ابن عيينه قلت يا رسول الله
 تصد على ذلك ان اضر بقرته في الارض فهو في بطنه قال ايها النبي
 احرقت نفسك من النار من عمل هذا العلام البهر هو ابو طيبه
 لكن هذا الحديث ضعف جدا قال ابن حبان لا يجوز الاصحاح سافح
 روى من عظام ابن عباس وعما سى موصوعه منها هذا الحديث
 وقال في كتابه وقال للدارقطني ستركه قال ابن الجوزي في
 عملة هذا حديث لا يصح ووقع في الوسط لحي الاسلام الخذ الى
 رجاءه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يطيء عند سرب الدم
 اذا لا ينجح بطنك اذا نالها كسبح في الدين في اصلاح ينجح بطنك
 ينجح الجيب وينجحان احدهما ينجح بالنا المسه كسحاولة والرفع في
 بطنك

بطنك على ان يكون المعطل بطنه والسامح بالمتا المتاه فوق ويصعب بطنك
 على ان يكون المعطل لا يطيء قال في التصيب فيه على التبرز او مع الحارط
 منه من الخلاق ما في قوله تعالى الا من سغه نفسه قال وقد عرفت
 ذلك من معنى ما ذكره الارزق في الحديث ووقع في الرابع ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا يطيء بعد ما سرب الدم لان بعد الدم
 كله حرام ولو ارسل روى ذلك في حديث قلب و ابو طيبه ان يافع
 وصل بسن وفضل دينار كان عبد النبي ياضه صح له حجه وكلم افعله
 ان يحضوا عنه من خواجه باساني في اخرايات الاطعمه حيث
 ذكره المصنف ان ثناء الله تعالى بعصود روى في حواله الهدى سائر
 في الحجج الصحابي قبل اسمه طان قال ابو نعيم في معرفة الصحابه كما عمل
 موسى بن عبد الرحمن الهادي بمهد من المعنى في العاصم بن الجمل العربي
 عن يوسف بن صهيب قال ابو الجحاف عن سالم قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول في الحجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شربته فقلت برسول الله
 منه فقال ويحك يا سالم انا علم ان الدم حرام لا بعد ذلك ابو بصير
 رواه سعيد بن واقدان في الخصص محمد بن سماع عن محمد بن صالح بن يوسف
 بصيب قلت و ابو الجحاف هذا هو داود بن عوف بن طيبه و يعلى
 و لا جرح حديثه مقارب وقال الاردي في تاريخ ضعف وذكر ابو بصير
 الصحابي برحمه الحارط بن خالد مولى ابي هند الحنظلي انه حرم النبي صلى الله عليه وسلم
 وسفع له في خواجه عملة السلام فقال منهم من قال انه علام لني ساضه
 ومنهم من قال ابو طيبه ومنهم من قال ابو هند الحارط بن مالك قال
 الامام الرازي و روى اصحابه عن ابن عمر رضي الله عنهما في شرب دم النور
 صلى الله عليه وسلم قلب هو قال في بقدر رواه الابهة التوارق منسدا
 من حدس هيد بن العاصم عن عمار بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال احرم رسول
 صلى الله عليه وسلم ما عطي الدم فقال ادب فعيبه ذهب فكثيره
 اميت النبي صلى الله عليه وسلم فقال في ما صنعت فقلت عيبه قال لعلي

بطنك

سيد الامام احمد بن حنبل اليه قال لما اُصيب وجه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يوم احد فاستقبلته نصبت حرجه ثم اردت ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل مطر ال من حال طردى دية يسطر
 الى ما لا يدرى • وسمي بماء لا اعرفهم بعد الكتف منهم •
الحديث التاسع • ان ام ايمن شربت بول رسول الله صلى
 عليه وسلم فقال اذا لاس النار بطنك ولم يدركك الله على
 عليها فكلها الموت رواء العالم او عذابه في المسدرك والدار
 في سبه ومانع عذابه مضطرب وان لا مطرات فاسمه
 لما لا اله الا الله راويه وانه ضعيف • وقال ابن دحيه في كتابه
 الايات البيئات رواء عبد الرزاق عن العدل بن جريح قال احب
 ان النبي صلى الله عليه وسلم ان يبول في قدح من عبيدان ثم يرمي
 سريره فجاكولت ما اذا الكدح لم يرفه شي فقال لفرأيت ما كان
 كان كدم لام حبه حار منها من ارض الحبشة ان النبوة الذي كان
 بها من الكدح قال شربته فلكم محمد نام يوسف وكانت كل ام
 لم يرض قطا من كان مرضها الذي بان فيه فلك ان دحيه ان كان
 عبد الزراق قال احببت فدا شدة محي من عن محاج عن ابن جريح
 عن طين من اماراه فقال ولى الطبراني عن ابن سهاب قال
 ام ايمن من الله صلى الله عليه وسلم من الحبشة حاضنة رسول الله
 وهو عيشانه بعد ما جلك عليه السلام في فحاق الحديث • وقال
 السمعاني في الامام رواء الطبراني مر جسد ملك المحمي عن رسول
 من من من المحبتي عن ابراهيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من قبل ان يقاتل في جانب البيت فكلها فقتل من الدار واما عطشانه
 مشركي ما فيها واما لا اعرف فلا اجمع التي صلى الله عليه وسلم قال قال
 ابن جريح قال في تلك الحان قلت قد واه شربت ما فيها فكلها من
 صلى الله عليه وسلم من بيتي فقلت ان طاب الله واولاديه فكلها ايد اوله
 راسه

وقد مر ذلك
 فان بارك الله
 فينا

راسه انما البرصاجه قال السمعاني في الامام المحمي صعبه الراربان ابو حانسه
 والورعه وقال محي ليس سبي والاسود بن مسعود بن علي وابو حانسه
 ومع المصري سئل ابو ررعه عن صلواته في يوم لم يرد عنه غير الاثنى عشر
 ومن قال وسعي ان يطرح انسال هذا الاسناد ما من صحيح وام ايمن قالهم
 اختلفوا في وقت وفاته فورد في الطبراني عن الرهري انما يوت بعد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسبة اشهر وروي في الحديث انها عاشت
 بعد عمر الخطاب وقال يوم فسد اليوم وهذا الاسلام قال طوقان الامر على ما
 على الرهري فلم يدر لها مع وان ان الاخر سطر في ذلك • وقال الشيخ
 في الدين من الصالح في كتابه على الوسط عند قول حمد الاسلام
 روى ان ام ايمن سرت بول النبي صلى الله عليه وسلم وقال السمعاني في الصالح
 في كتابه على الوسط عند قول حمد الاسلام روى ان ام ايمن سرت بول
 النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكر عليها وقال اذا الالى النار يطبق هذا
 حدث وردتونا الوانما وليرخرج في ذلك الحديث روى اناسا جيد
 عن عليه من اسمه بنت رفته ان النبي صلى الله عليه وسلم ان بول في
 ودع من عبيدان ويوضع تحت السرير فقال له لعله لو اضع تحت السرير
 بما فاذا الكدح ليس فقال لا سراة فقال لمارك كانت كذمة لا هي
 جات معها من ارض الحبشة النبوة الذي كان في الكدح ما فعل قال
 سخره ما رسول الله راد بقضهم فقال قن واما عيشانه فسريره
 واما اعلم وروى رواء لاني عذابه بن سنه الحافظ لعنا مصر من النار
 بخار هذا القدر منه اعف عفتنا لروايات واما ما سطر في
 سنه ولا مطرات ما مع من يصح ذلك واكثر اخر وهو حماله
 حله من شابهه فانه لا يعرف لها حال فكلها في داره فلو ان
 الرأه التي سرت بوله صحيح فلك لعله قاله بها لحد الموحس قال
 وما هو بالصحيح على ما قاله الدار قطن حديث ذكره من امه ان
 للنبي صلى الله عليه وسلم ودع من عبيدان تحت سرير بول فيه واعلم

في الحديث
 ان النبي صلى الله عليه وسلم

من اهل المدينة
 فيه شيء

اساد على شرط الصحيح على ما نقل في الصحيح بالمرغزاني اخرج له في القوي
 بن يوسف الارواني اخرج مرعلة ومحمد بن روى له مرويه وكح واحد
 ونحوه في المدي ومحمد بن ابراهيم مرعلة وقال السمعاني في
 الامم ذكره مادي في الصحيح في الصلاة لم قال روى عنه وسافه
 في ذكره واتبهم لما مضى او طام من جانب ماء ارجه في صحاحي محمد بن
 (ابن) حاكم بن زيد عن هشام الدستواي عن معشر عن ابراهيم بن الاسود
 عن عاصم بن علي اسعيا قال لعدي بن ابي ابي اسعيا قال لعدي بن ابي اسعيا
 قال لعدي بن ابي اسعيا وهو يروي عن ابي اسعيا في الصلاة وبالجملة
 لما مضى او طام من كوري قال في تحفته (ا) ابو بصير الصرار
 حدثنا ابو بكر احمد بن علي الخوافي (ا) ابو محمد بن محمد بن الحسن بن اسعيا
 النخعي الرازي عن ابي اسعيا (ا) وهو بن اسعيا بن محمد بن محمد بن محمد بن
 بن دينار عن عاصم بن علي بن ابي اسعيا قال لعدي بن ابي اسعيا قال لعدي بن
 وهو يروي عنه (ا) ثم راسه بعد ذلك في المعرفة السبع في اثنا العله في روى
 حديث اسحاق بن ابراهيم بن اسحاق بن يوسف بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن
 عن عاصم بن ابي اسعيا عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وهو في الصلاة ثم قال وهذا وان كان من عاصم بن ابراهيم بن اسعيا
 قبله لوكفه قلب فداسه الاسود (ا) سلم على بعد الا رساله
 واورده المادري في جايه من حديث يعقوب بن يعقوب بن يعقوب بن يعقوب بن
 عن عاصم بن ابي اسعيا قال لعدي بن ابي اسعيا قال لعدي بن ابي اسعيا
 وهو قائم يروي فيه (ا) ما ذكره في نسخة العجيب بن ابي اسعيا
 محمد بن السواد بن حمدان بن الرواه المذكور في رواها هو الا في الخاف
 عنه عاصم بن ابي اسعيا قال لعدي بن ابي اسعيا قال لعدي بن ابي اسعيا
 (ا) على انه يروي عن ابي اسعيا قال لعدي بن ابي اسعيا قال لعدي بن ابي اسعيا
 هذا الحديث على الاطلاق الاحتجاج به وليس هو على هذا الوجه الذي ذكره
 الامام

وهذا مذکور في
 سننه الكبرى
 ٥

الامام الرافعي والوجود له على الصلاة والسلام من بغداد وهو يروي با حله
 في روى اذ تخبرنا صاحبنا بحسنه توبه فاقبل عليه من باب باعارة كما نقل
 ولاد سوعلا لا يميزه الماء الذي في كوكبا ما نقله يوك من المعابد والى
 والتي والدم والي واه لذلك ابو يعلى الموصلي في سنن و ابو يعلى في معرفة
 ابن عمه في كتابه والعقل في ضغابة والدارقطني واسمها في كتابه
 المادري في روى من باب من جاز وهو صمد جدا وقال ابو العاصم الطبراني
 (ابن) محمد بن سعيد بن المسعود عن ابي اسعيا بن زيد بن اسعيا بن زيد بن اسعيا
 عن ابي اسعيا بن اسعيا قال لعدي بن اسعيا في سنة وعلاماته هذا حديث
 ما نقله الاصل له اما رواه من جاز بن زيد بن اسعيا بن زيد بن اسعيا بن زيد بن اسعيا
 واما من يتم بالوضع وصحة في المعرفة بسبب ما نقلت اما من
 هذا هو ضغابة الدارقطني في حقه وتوله الا زدي ايضا قال ابن عدي
 له احاد كالف في رواه في اسانيد الثقات وهي ساكنة وقال العجلي
 حديثه عن محفوظ وهو يروي عن ابي اسعيا في ذكره هذا الحديث وقوله السهوي
 للتقدم لا يعلمه سواما عليها في سنة الطبراني هذا الخبر يروي ما من
 حاكم وان اصل العمل اجموعا على تركه حديثه قال ابو بكر الصرار ولا يعلم
 لنا روى الا هذا الحديث (ا) واسا على زيد بن جندب عن مقدم تقدم
 ابوالامية في الحديث الرابع من هذا الباب وذكره في الجوزي في عملة
 وصفه بهذين الوجهين (ا) وسفر السمعاني في المدي وهو في هذه الكتب
 الحديث الثاني عشر في روى انه صلى الله عليه وسلم
 قال لعاصم بن ابي اسعيا قال لعدي بن ابي اسعيا قال لعدي بن ابي اسعيا
 الحديث عن علي بن ابي اسعيا في هذا الصورة وكان الامام الرافعي في روى في هذا الحديث
 انه اذ ذكره في كتابه قال (ا) حاكم بن اسعيا بن اسعيا بن اسعيا بن اسعيا
 الدين بن اسعيا بن اسعيا بن اسعيا بن اسعيا بن اسعيا بن اسعيا بن اسعيا
 ابا كاسعيا بن اسعيا بن اسعيا بن اسعيا بن اسعيا بن اسعيا بن اسعيا بن اسعيا
 عن عاصم بن ابي اسعيا قال لعدي بن ابي اسعيا قال لعدي بن ابي اسعيا

اد اكار بابا وانمله ادا كان طبيا وهو كذا في سنة اخرج ابو عوانه
في صححه ايضا وفي سند الزاير ايضا لفظ كذا فيك الذي من ثوب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ادا كان بابا وانمله واسمه ادا كان
طبيا لم قال هذا الحديث لا حله احد الخلفه عن بشر بن بكر عن الماوراني
عن عوف بن عوف عن عاصه الامامه الزبير وهو طيبي والاراعي عن
عمر بن سلاه وقال الشيخ في الدر الواردي في شرح الحديث حديثه
ان النبي صلى الله عليه وسلم طهر امرئك الوصف فقلت روى ان
المبارودي في الشفا عن كذا بن عوف واخذني يومس بالان اوجدني في
عن منصور بن ابراهيم عن همام بن المنذر قال كان ضيف عند عاصه
فاجتنب لئلا يصل يا عاصه فقال عاصه فان رسول الله ما سرتنا
عنه و سادس من شيوخنا من طريق السوي هناد وان اوسع من ذلك
في ابراهيم عن همام قال ضاف عاصه ضيف فارت له ليمنه صغيرا
فنام فيها فاحتمل فاستحمي ان يرسل بها وطائر الا حلام فعمها في الماء
ثم ارسلها فماتت عاصه لم اسد علمنا ثونا كما كان يخفنه ان يعرف
باصابعه وروى فيك من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم باصابعه في سائر
عن الليث بن سعد عن عوف بن مالك هذا الضيف هو محمد بن شهاب اللخمي عن عاصه
من حديث مسلم في احد بن حواس عن ابي الاخير عن عاصه بن عمرو بن عبد الله
بن شهاب الخولان قال كنت اولا على عاصه فاحسب في لاني فاعتسفت الما
ذاتي فحبره لعاصه فاجرت فاستعمال فاصه فقال ما حلك على ما
صعبه سوطه قال رات ما يرى النام في منامه فالت هل رات شيئا فقلت
قال لورا ساعه لفته راتني اني لا حقه من نبي الله صلى الله عليه وسلم هو
ان اللبيب وقل الاسود بن زيد ثم ساق من حديثه في ابراهيم عن همام
وسادس من شيوخنا من طريق السوي هناد وان اوسع من ذلك
ما روى في الحديث لفته لفته راتني اني لا حقه من نبي الله صلى الله عليه وسلم هو
ليام فاحته ثم ساق من حديثه في ابراهيم عن همام قال لورا لاني على عاصه

الحديث وفي آخره فاحته فقلت الحديث الثالث عشر في حاله صلى الله عليه وسلم
حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صاحب الطيب اليه صلاحه بذكره الامامه
ومنها ما رواه الشحان في صحته من حديث عاصه كان يظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مرضه وولاه صلى الله عليه وسلم وهو محمد اللطيف لم يلم طاهره كان في الطيب
مدل المسك وما لم يمارق به كسوفه واحمد سلم كذلك كان في حاله
ون رواه وهو يلقون وهذا الحديث من الامام النعماني في كتاب الحج وسألني الحكم عليه
صلاة ان شاء الله تعالى مشوطا وفي صحيح مسلم من حديث اني سمعت المحدثين
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في سكايات امرء من بني اسرائيل قصصا
من ابراهيم بن طوطين فاحدث رطس من خشب رطام من دهن طين حننه
مسحا والمسك الطيب واخرج الترمذي في كتابه مختصرا
لفظها ادها المسك الطيب ه التالي اذ علمه السلام صل
من المسك قال هو اطيب طبيلم قال بها حسن صحيح و اخرج ابن جبار
لاول في صححه واحمد لفظه في المسك عند رسول الله تعالى هو
اطيب الطيب والحاكم باللفظ الثاني ثم حدثه صحيح الترمذي في لفظه
اطيب الطيب المسك قال حديث صحيح الاختلاف و اخرج ابو داود
اصناف الحيات مختصرا اطيب الطيب المسك ولذا الساق منه لمعطس
احدها اطيب الطيب والساق من حديث طيب المسك و اخرج في الساق
لمعطس ان الساق من اشراة محمد بن حاتم من حديثه سقا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو اطيب الطيب وروى ابو داود في سننه والترمذي
في الشايل عن ابن رضى السعد قال بان النبي صلى الله عليه وسلم مع
سقط منها اساده صحيح ورجالهم فخرج لهم في الضحك
وقال ابو المنذر في الاستراف فيل يواص العله روى في رسول الله
صلى الله عليه وسلم باساده جيدانه كان له مسك يتطيب به ولعله
اسارا في الحديث وفي سنن الساق في غسل النساء في الحسن بن
القويص في عمار بن مسلم عن سلام بن سليمان عن عاصه بن ابي رافع

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حجب الى من دنيا كره النساء والطيب
وحملته في غطف في الصلاة كحل حاله في الصحيحين الاسلام في كتاب
المرق في ابصار ما خرج من الرمدى والنسائي وقالوا بوجاه صلاح الحديث
فواينما صححه واحده اجعل في مستنده معالي عبد الواحظ او غيره
في سلام من التكرار من اسر رفته جبال النساء الحديث فيها
ارسل من منى للنسائي في الموضع المذكور في كل مسلم في سائر ما
من حديث بطول الصبي في باب من اسر في غمائله سواء هذا السادس
على سلام في العمارة وقال من لم يمسح بلسان حاتم صدوق وحقق
سلام في حرجه سلم وهو صريح في لاجرم ان الحائض اذا عجلت في حركتها
التشرك على الصحيحين من هذه الطريقة في كتاب المطامير ما كذا حد
صحيح على سرفه سلم وذكر ان اشكر في سنة ابراهيم عليه السلام العراج
في ذكره حدس وعطرية في الصلاة من حديث اسر الضا والمكروه ورواه
السيد في سنة في باب الترخيب في المطامير من حديث موسى اسجد في الجبل
في سلام في لفظه انما حجب الى من دنيا كره النساء والطيب جعل في عيسى
الصلاة ولما حدس على لفظ حديث موسى حجب الى من الدنيا ما لا يابعه
سائر ما في حديث من سليمان في ثبات من اسر وروى ذلك في الحديث
من ثبات وقال الدارقطني في قوله ان رواية عن ناس في حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله الصواب وما ادرى ما وجه ذلك
وذكر ابو اسود اللخمي كان احل رسول الله في موضع وسائر
الناس بعد ان رواه لفظ حجب الى من الدنيا في حديث اسر عمر بن الخطاب
قال اعطيت من دنيا كره النساء في من النبي في حديث اسر عمر بن الخطاب
موجود من مجموع ما ذكرت ما دل الاما انما انما انما انما انما انما انما
العمل في وسبغ في اسوع معالي والمكذوب انما حجب الطيب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم معالي ان الرعدة في المطيب ما دل في صحيح اسر
في حديث الكرم في كتاب وقال ابو الطيب انما حجب الطيب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انما الطيب المسك ما دل في حديث اسر
سراج

سراج هذا الحديث وما زدها على ذلك فان للفقهاء ما زده في الحديث
الحديث الرابع عشر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يقبل على امره حتى يغسل يديه ثلاثا
فانه لا يدري اين بيث يدك فمهما غسلت يديك من نومه حتى يغسل يديه
اولها من يده يديه عنده فانه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يقبل على امره الا ان يغسل يديه
لا يدري اين بيث يده رواه احمد بن حنبل في صحيحه في كتاب المغازي
في رواية لمسلم اذا استيقظ احدكم فليطهر على يديه ثلاث مرات
فلان يد يديه وانما يده فانه لا يدري اين بيث يديه في رواه ابن ماجه
في صحيحه في كتاب المغازي وقال ابو حنيفة في صحيحه في كتاب المغازي
في رواية لابن ماجه في كتاب المغازي في كتاب المغازي في كتاب المغازي
المعروف في لفظه ثلاثا في رواية لابن حبان فان احدهم لا يدري اين بيث
يديه في رواية لمسلم في كتاب المغازي في كتاب المغازي في كتاب المغازي
والنسائي في كتاب المغازي في كتاب المغازي في كتاب المغازي في كتاب المغازي
اخبرني الاشمس عن حبان بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
استيقظ احدكم من نومه فلا يقبل على امره حتى يغسل يديه
اربعين فانه لا يدري اين بيث يديه قال الترمذي في صحيحه في كتاب
الدارقطني في كتاب المغازي في كتاب المغازي في كتاب المغازي في كتاب المغازي
فانه لا يدري اين بيث يديه فاحدهم لا يدري اين بيث يديه في كتاب
نوله من قول محمد بن الوليد الجعفي وهو ثقة في كتاب الدارقطني في كتاب
سردها في كتاب المغازي في كتاب المغازي في كتاب المغازي في كتاب المغازي
في رواية لابن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
انما طيب عدي هذه الرباده منكم لا تحفظ وهي من روث منكم
والفضل في بعض ما روي في كتاب المغازي في كتاب المغازي في كتاب المغازي
في كتاب المغازي في كتاب المغازي في كتاب المغازي في كتاب المغازي

به وهو قبل ان يدخل دارها فاعلم ان هذا السخيا في الجوارح
 من فؤاد من نطق وقال عزبه افا ذلك الشخ في الامام قلته
 ورواه في تاريخ العسلي وقله بعد ان طرقت هذه الحديث من حيث
 ان هرون بن يحيى الاساد من عمه وجه وليس في يمينه قبل ان يدخلها
 فاستد من الكوري في حقه من حديث اي هرون بل عطا اذا ما حكم
 من يوم الليل الطريق الثاني من حارب من عماله رضي الله عنه ملك
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقام احدكم من النوم فنادى اذان
 توحا فلا يدخل به في الا احيى نكاحه واه ان باجه في سببه والارز
 في سبه ايضا لمعظ اذا قام احدكم من النوم فنادى اذان توحا فلا يدخل
 به في وصوه من نكاحه فان لا يدري ان ماتت به ولا على ما وضعها
 قال الداريني اساده حسن الطريق الثالث عن عمه عبد الله بن عمر
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استنفت
 احدكم من نومه فلا يدخل به في الا احيى نكاحه واه ان باجه انما في سبه
 كذلك واين خزبه في حقه والداريني في سبه ولمعظ اذا استنفت احدكم
 من نومه فلا يدخل به في الا احيى نكاحه ثلاث مرات فان لا يدري ان
 ماتت به او ان طهرت به في الداريني وقال له رجل ان انا ان جوصا
 فخصيرا في عروجه رسول اخبرك من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ورسول ارات ان كان جوصا قال الداريني اساده حسن
 قال النبي لان جابر بن اسمعيل المصري مع ابن عمه في اساده وهذا
 من النبي لعكس حقه من حيث لم يعرفه ان يصحبه قال الامام الامام
 ابو بكر بن عزمه بعد ان خرج في صحبه من حقه ان يصحبه وطرا وان جوصا
 ان يصحبه لس من ما خرج حديثه في هذا القاب يعني حقه اذا انصرف
 للرواه ولكن جابر بن اسمعيل مع في الاستناد وهذا الحديث طريقه
 لا يسن عليه اسان اليه الترمذي فاعلم ان في الناس من
 عليه ايضا وهذا الطريقه لثروان في حقه في عماله من حقه ان يطل
 عني

عنها مرفوعا اذا استلق احدكم من النوم فطرف على يده ثلاث غتروات
 فلا يدخلها في وصوه فان لا يدري حيث باتت يده فالتارك طام سالت
 عنه فقال انه وهو والصواب حديث اي هرون ورواه عليه العملاء
 والسلام فان لا يدري ان ماتت به سبه ما قال الامام الشافعي
 رضي الله عنه وعمن ان اهل الجمار كانوا يتصرون على الاستحباب لا يجر
 ولا يجر حازه فادامه احدكم عمرو بلان من النوم ان يطوف به على الحمل
 الحسن او على نزه وقله وكذا ذلك مع من الحديث الثالث عشر
 انه صلى الله عليه وسلم قال ادع الاعمى من يملك من يملك بحسبها
 وروى بحسبها هذا الحديث عدم الكلام عليه واخا في الباب قبله

الحديث السادس عشر

انه صلى الله عليه وسلم قال لا ساخيه برأيه ام اعطيه بالمال
 هذا الحديث روى من طريقين صحيحين احدهما عن اسان امراء سالت
 والحق ان اسان سالتك اما الطريقه الاولى في حقه السمان حقه
 عن اسان اني بكر رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال اجلانا نصيبونا من دم الخبثه فقضيه بالخبثه
 ثم نرضه بالمام فضيحه ثم نضفيه في وعي روايه لابي داود باسناد علي
 سوطها اذا اصاب احدكم من الدم من الخبثه فليرضه من نضفه بالماء
 ثم ليصله في وعي واه له على شرط البخاري حقه ام ارضه بالماء ثم
 في وعيه الترمذي حقه ام ارضه بالماء ثم نضفه صلى الله عليه
 هذا حديث صحيح وصحاح ابن خزيمه وابن جابر ايضا في روي رواه لان حبان
 سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي نضفه الدم من الخبثه بذلك
 ثم نضفه بالماء حقه نضفي فيه في روي رواه له ان اسراه كالمسحوق
 ما صنع باصاب نوب من حقه قال حقه ثم ارضه بالماء وانما
 حوله في روي رواه لان عوانه في حقه من حديث الشافعي في مالك
 اذا اصاب نوب احدكم الدم فليرضه من نضفه بالماء ثم نضفي فيه

وقع له في حديث ام من عملها لما امره في ذكر الدر والكل بالصلح
 امره بوارثا قال فيها لك مال الله فون الجبل والشرط لله روي
 حنبله اي طه والمرص الغمر باطراف الاصابع قال ابو عبد فرسه
 بطنه فدي بصره سبع النوا وسكان العاف وصره الراويهم السا
 بضع العاف ولست اكره المشدده قال العاصي عمن روى بها حنبلها
 بلعها ام بسن بسكن لم يدكر الحامط قال الهن الهن اسما
 وهو اسه قاله النبي في المرض وبل ان عليه السرخ جدامه سكر
 من كمن فاستفد ذلك حانها نوك في حديث ام من طه بصلح
 هو بالصلح الهله المصوحه بعد هلام ساكنه م عمن بهله كذا
 صظه صاحب الامام وهو عدهم للجرح وال ورمع في بعض المواضع
 بصلح بالصاد المجر المسور وبيع اللام قال السبع في الدر في الاضمار
 لعدت عصب لاه لاسي يسمى كصبر الضلع واما الجرح فبما ان حال
 ذلك على علمه الوجود واستقاله في الحكه فلبت وبارعها السبع في الدر
 رجه انه من هذا الضعف خلاف المنقول فقد ذكر حانها ك
 بالصاد العجه قال انصافاني في العباب في ياده صلح وفي الحديث
 ان علمه السلام امره في دم الجفن بصب النوب فقال حنه بصلح
 قال ان الاصل في الصلح العود ههنا واصل للعود الذي في عود
 وانحواج صلح بسبها بالصلح وقال الارهري في حديثه في المساده
 المذكور وروي في علمه السلام امره في دم الجفن بصب النوب
 بصلح هكذا رواه الثقات بكسر الضلا وبيع اللام ما حبر في المنذر
 نطلب في ان الاعرابي ان قال الصلح العود ههنا وقال الارهري اصل
 الاصل صلح لم يدر العود الذي به نمره وانحواج صلح بسبها بالصلح
 واحدا لا صلح وطلب الثابت في الصلح والصلح والاصل في صلح
 للول في العود الذي يشبهه وقد سكن اللام كسما وذلك ان الصلح
 ان يكون في غيره في باب الصاد المجر فمدان الرواه
 بالصلح

بالصلح المجه وان الحامل للصلح في الدين كاحطه بعد ما قد قيل علامه من ان الا
 بالصلح العود لا العطر بصره وانه النوص وروى المسعود في عرس
 المهدي بكني محمد اجد محمد الرلي الهن في الحديث بصلح اي عظمه
 الحديث المتتابع عشرين روي بسوي روي في
 علمه وسلم سالت عن دم الجفن بصبه النوب وكره ان يرد الدم في
 بقل الطخيه برعمدان هذا الحديث عزب لا اعلم من حديث بعد
 الهن عيه بصلح في داود ما ساد لا اعلم باسناد وفي معادك بلب
 سالك عاصه في الخاف بصب نوب في الدم بلب بصلح ما لم يدهم
 ان طلع من سبي من صفير بالصب ولما كت محمد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لار حصر جمعا لا غلبه ثوبا وروى بسند الدارمي في البيان
 باب في ريد عاصم في معاده العدو من عايته روى الله عنها قالت
 دا عملت الدم فلم يدهم بلب بصفوا وزعفران
 الحديث الثامن العاشر في قول من سار بالرباب
 التي صلى الله عليه وسلم عن دم الجفن فقال غسله بلب بصلح في ابر
 معاد صلح عليه وسلم المكنف ولا يفر في اثره هذا الحديث
 روي عن حوله رضي الله عنها من طرفين وتذكر ذلك ما ساد في بينها
 لما اكلوا العاد من ساد فاولمسا اءه الحامط او الفخ الجري وعمر
 واحد اءه السبع في الدين من الصدا السدري اءه او العاصم لانها
 راهر بظاهرا او بكر السبع اءه او رومان اءه اسماء الاصم الا انما سمك
 في عجل الحكم اءه او روي عن ابن جعه عن ابن جعب عن عيسى طلمه
 في هري ان حوله من سار بلب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت
 كرج الدم من النوب بال بلبك لما ولا يفر في اثره ورواه يحيى بن
 صالح عن ابن جعب وسد في ان ساءه تعالى انك الابيه في عجله
 لصفه في ارباب الرضوا بال السبع وهذا الاستاذ ان ضعفه بسرد
 بها الرصعه واحمرناه اعلى من هذا بدرجة العده شهاب الف

قالوا انما قال في المنهج ما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم مكانه فاحضر
وصحب عليه دلون من ماء فطلى الاعرابي ما رسول الله المرعى الموم ولسا
بمنزل علم فقال عليه السلام المراسع من احب رواها الدار في شئ
اسادفه ضعيفان احدهما سطر من كلك قال ابو زرعه لس بالفتوى
السادس همام الرعاي صالح راسهم محمد بن عاصم بن صالح
لس لعل السائل قال ابو زرعه من كلك الطريق الثالث
في اسر رعاي بضعته لرا عمارا قال في السجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم
احمروا مكانه ثم صبوا عليه ثوبا من ماء رواء ابن جاعد في عهد الخبار
والعلماء ابن عيينة في عهد سعيد بن اسر والسنن لروى في عله قال
اللاهظ وهو عبد الجبار على ابن عيسى لان احب ان عليه لفاط رور
عنه عن محمد بن سعيد فلم يذكر احد منهم الخبر وانما روى ابن عيينة هداي عمرو
ودينار بن فارس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احمروا مكانه ثم سالا
فاحبط على عبد الجبار الحسان ذلك السبع على الامام عبد الجبار
هذا هو ابن الصلان عبد الجبار ابو بكر العطار دي المصري اخرج له
مسلم وارجحه وروى في الترمذي والاساي واهل الوطم على صالح وقال
في رواية اخرى سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احمروا مكانه
حسن اخذ الطريق السابع عن قلاب بن الاشعث عن ابيه عنه قال
كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل اعجز ان قال اللهم ارحمني
وهذا ولا يخرج مع احد فطالوا له وخط ابودريك لعد حصر في رعا
م على الامام فيك فابا فتوا اليه ملك النبي صلى الله عليه وسلم وعور
حي صرع من بياله دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على من كاد يفتنه
عليه رواه ابو جعفر في سننه والطبراني في معجمه في اسناده ضعيف
في ابن حبان في معجمه ضعيف سهل عنه الامام احمد فقال بن حبان
قال ابو جعفر هو من كلك حديث وقال ح سنن لعل اذا عرف طريق
هذا الحديث لحدان من ما وقع من اهل بيت هقول فله الشك

لا رزومه هو بصلها واسطر الراي الجرم صغار ايمله مكسور ومغناه
لا مطهر والاذراع والالوه لعل للمد كبر والنا نيت هو الازرع
سجل المال الجرم الفلوات اسكاس الدلو على طالب لس سببه في كلك الفتوى
الدونها ما وصل الفتوى الدلو الذي هو المادون منها وصله الفتوى
اللا وفضل من المدلو ما كانت كل ذلك مدرك هذا المعاني قال في
رويت الدويوب والسجل سبع اسس العمله والكم الساكنه الفتوى
اذا كل ما ما قل او كثر ملك للوهي وهو مدرك ولا يقال سجل ادم كرفه ما
ه ومة كلك رجر وقال ما بالبا ايضا وهو اسم من على اسكن معناه
اسكت هالك صاحب المطالع اصلا ما هداي حدثت كفيفا فالهالك
لعنوب هي لعظم الامر ليع ووقد تنون مع الكسور وسوز الا ول
ولسر الساني لعمر بنو سالي وتوله فتنة علمه روى الشن المعجم
والهملة ومعناه صبه وقرى بقصر العظام منها فقال هو بالهملة الصبي
سهوله وبالجه العمرون في صبه فابيك مهك بنو رجل النفا
وهي الذي قال في المسجد ما اسمه ولعل له دول القويض الثاني كذا
ساقه تاساده للامام اوسوسى الاصهاني في كتابه معرفة العباد ولا
اعلم احلادكن في اللهايات وهو احد ما يشتدرك عليهم ويستفاد
للحديث العنكروزي اه صلى الله عليه وسلم
قال اما غسل من يرك الحايه ويرش على ابول الغلام ه هذا الحديث
صحيح وله طريق اخرها عن عمار بن محمد كرم الله وجهه ان النبي صلى
عليه وسلم قال في يلبس الرضيع سبع بول العاليم لغسل بول اللابه
رواه الائمة احمد والنو داود والترمذي وابو داود وابو جعفر وابن حبان
في صحيحها والحاكم ابو عملاه في المستدرک على الصحيح والظاهر شقاربع
واللفظ المدلول لفظ ابن ماجه والحاكم ه قال الترمذي في اواخر كتاب
العلاء هلا حث من رفع هشتام الا دستواي هذا الحديث من حساده

ووقفه سعد بن عمرو بن قناده ولم يرفعه قال وسألنا البخاري عنه
قال سعد بن عمرو لا يرفعه وهو صحيح وصحاحه كالتالي
المخاريق وهو حافظ فالتالي هو الا ان عمر معاذ بن هشام يعني الذي
رواه في صحيحه موصولا برواه في صحيحه من هشام بن سالم
فداخلف عليه في رفته ولم يعالها عمر ابو سعد بن هشام فذكره
مقاله هذا حديث صحيح قاله واو لا سود الذي يعني راويه عن علي
صحيح ما عن علي وهو على شرطها صحيح ولم يخرجاه قاله ولينا
صحيحان وهما الطرمان الا ان بعد هذا ما يثبت ان النبي صلى الله
عنه قال كنت اخذ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الحسن او
حسين قال على صدره فميت اغسله فقال يغسل يوك الغار يورث
ميراثه الخلام رواه ابو داود والنسائي وان حاجة وان خرمه الخالكان
ابو ابي كناه واو عماله في الشتركي وقال حديث صحيح وقال
المخاريق حديث في الصحيح هذا حديث حسن رواه ايضا ابو بكر
البرازي في مسنده بخط صحيح يوك الخلام ويغسل يوك المارة وقال
ابو الشيخ لا يعرف حديث في صحيحه صلى الله عليه وسلم الا بهذا الحديث
ولا هذا الحديث اسناد الا هذا ولا يجمع هذا الحديث الا من حديث
عبد الرحمن بن مهدي فليس له حديث اخر قاله يعني بن محمد وقال
ابو عبد البر هذا حديث لا يعرفه في الصحيحين ورواه من زوى العشر
على يوك الضو وانما هو بالما مع وسعد بن عبد الرحمن في كتابه الذي هو ارجح
في الجملة فقال هذا حديث صحيح لا يرواه عن ابن جابر بن المسير
ابو القاسم او غيره لم يرواه في صحيحه ولا يبدله ولا غيره من
المشهور الا النسائي قال لا يرواه وفيه ايضا ما يثبت في غيره
بما يثبت في غيره لا يثبت له كذا ضبطه صاحب الامام وعلا
القول

القول او حسنه قاله وطلسا في نحو من الوليد والسيدي ولد فلان
بن طلس بن ابي يعقوب والي طام ومدا حرج له مع ذلك البخاري في صحيحه
خليل قال ابو زرعه الرازي لا يعرف اسم ابن السبع هذا ولا يعرف
هذا الحديث وذكره عبد الله بن الحوزي في اخر كتابه الساندي في رجه
من عمود بلنته ولم يقصر فانه قلنا ان ما يطبق في قوله قال
ان له حديثا اخر في حديث الكمال لسبع حال الدين الرازي انه روى ايضا
حديثا اخر في كتابه طام النبي صلى الله عليه وسلم فكان اذا اراد ان يغسل
قال ولين يغسله واسمها لوب ثم ذكر الساندي في كتابه الحسن والحسين
سواء على صدره فاذا اراد ان يغسله فقال رشوه فانه يغسل يوك
المارة ويرش يوك الغار وعمر السبع حال الدين الرازي ساقها
حديث واحد في كتابه داود واما اسمه فقال الحافظ ابو عمرو عبد البر
وحال الدين الرازي في الاطراف فقال ان اسمه ابا داود وقال الحافظ ابو موسى
الاصماني في قاموسه الصحابه اسمه ملك قاله للاستاذ يحيى بن يوسف
الطبري في الثالث عشر من كتابه المحدث قاله كان الحسن بن علي بن
محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليه يغسل يوكا حديثا
ولطفي ازاركي حتى اغسله فقال انما يغسل يوك الا في وسع
يوك الذكر رواه الامام احمد ابو داود وان ما حقه وان حديثه
والحالم في صحيحها وقال هذا حديث صحيح قاله ولها في صحيحه
الكبرى ابانها هند ولدين العباس بن الفضل بن عبد الله بن عبد الله
بن عبد الله بن عبد الرحمن بن قنبر رواه الطبراني في كتابه المعجم
من رواه قابوس بن الحارث بن ابيه عن ابي جابر ابي جابر
اصطفا على طين اوله فان منها ابو جابر بن عبد الله بن عبد الله
قال ابن ابي عمير في كتابه قابوس هذا يعني في كتابه المحدث يعني
لهذا المذكور وكسب من روى واو سمع من رسول الله الطبري في الرابع
في عمرو بن شعيب بن صالح بن مسعود بن عبد الله بن عبد الله

قال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالناس على فامره بضع واثنى عشر
قال عليه واسره فضل رواه الامام احمد في مسنده والطبراني
في الكبير معاجزه باللفظ المذكور وان باحه في سننه ولفظه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بولك العلامة بضع وثلث الحارة يحصل
قال لما نظر حاله الذي المرى هذا الحديث منقطع لان عمرو بن مسعود
لم يدره حاكم كوز الطبراني في التماس عن ام سلمة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بضع بولك العلامة وفضل بولك الحارة رواه
الطبراني في الكبير كما جده من حيثما سجلت من شلم في التماس
عنها واسجل هذا الخبر في كتابي الذي ذكره في التبعدي فان كان
كلامها بروي في التماس في كتاب الاول فيصح وان كان الثاني عتقه
ورواه الطبراني في الاوسط بالسنه المذكور لفظ اذا كان العلامة
لم يطمع الطعام صب على بوله واداء الحارة غسل ورواه
ابن عمار في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ان الحسن والحسين
بال على نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فدهوا بالباخوة قال
لا يرموا ابني او ابنتي حتى يرضوا حتى يرضوا حتى يرضوا
ورواه ابو يعلى الوصلي في مسنده من حديث الماركة بن فضالة عن النبي صلى الله عليه وسلم
على الماء يطعم وبولك الحارة غسل غسل اطعم اولم يطعم وذكره عبد
المجيد في فوجا عليها فانه قال واحسن في هذا الباب ما قالته ام سلمة
بولك العلامة بضع على الاصابه بولك غسل اطعم ولم يطعم ذكره العجوة
الطبراني في التماس في كتابه عن ام سلمة قال عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم راكبا في بصرى موتته على فاه الاطعم الحارة حتى يمد على صدر رسول الله
صلى الله عليه وسلم يمد على صدره حتى يمد منه فطعمه ما اسرع
ان من موافق ما مراد في هذا معاد اني ومن ادان في عادي ايه لم يطعمه
يا فضة على البول صفا منك يجب على بولك العلامة وفضل بولك الحارة
ورواه الطبراني ايضا وسامع هذا هو ابو هريرة في التماس في بصرى

الطبراني

الطبراني في التماس عن عروة بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم في بيتي اذا اقبل الحسن وصرعتم من جليس علي بن ابي طالب في مسنده
لم وضعه في حقه في سوره قال في التماس في بصرى فاهت به فاقصه عليه
رواه فضل بن الربيع وبعث علي بن ابي طالب روى الطبراني ايضا في مسنده
في التماس عن عروة في حقه قاله والشان لا يعرفه قال في التماس في بصرى
مسند في الطبراني في التماس عن عروة في حقه في بصرى في حقه
ان علي بن ابي طالب في حقه من امره من اهلها قالت عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
لناخذ وكسره قاله عروة استولى في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
الاعلى البول في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
احسن في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
لما نظر المرح في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
وان عباس بن علي بن ابي طالب في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
حده في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
حيث على في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
وفي حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
هذا حديث قد روي في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
المصري في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
من بول الحارة والماء ان حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
وبول الحارة من اللحم والدم لانها لا خلق آدم خلق حواء من ضلعها الاضيق
وهذا بول العلامة من الماء والطير وفضل بول الحارة من اللحم والدم قال
السفي في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
الا حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
لم يمد هذا السفي في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
من حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه

وقابها الامام الحادي عشر جده من اسم جد صوابا في ربيع حدثك
 قالت ومع ذلك تعلم انك صححتها مع ما سوي الامام الثاني
 يعني الذي رواه في الرش على قول العمري وذكر في حله من حديث علي
 وقول الخليل في حديث ام سلمة قال قد صحح عن النبي صلى الله عليه
 وسلم في كل وارثه ولا يعرفها من الصحابة مخالف **٥**
الحديث الحادي والعشرون
 عن امير المؤمنين محمد بن يحيى بن عمار قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم
 اني اكل من طعام نبيك في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فداها من فضله على يده ولم يفسده عسلا **٥** هذا الحديث صحيح رواه
 الحادي وسلم في صحيحها اللغات المذكورة ورواه الحادي في كتاب الطبخ
 وهو الذي ذكرها الامام الرضا في الغاب **٥** ورواه لاس باجه باساده جليل
 ريش عليه بدل فضله على يده **٥** وروى الحادي من حديث عمار ايضا
 قالت اني رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبي نبالا على ثوبه فداها من فضله
 وبفضله فداها من اكلها في اسم ام قيس فوالا ان هذا امر عظيم
 وعبس من بعض الناس سبيل الشكر جدا فطاب من عمره وودس في الحديث
 السادس عشر المشابه لاولها من الحفاظ ذكر اسم ام قيس واما
 الصبي المذكور في حديثه فلهي صبي فطاب الذي عكده الحكم الملكي
 من امه روجه قاله في ان يكون الصبي المذكور مدينا من الرزق وايدى
 بلور في الفاروق اسناده من الحاج بن ابي طاهر عن عطاء بن عبيد بن
 ابن الرزق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحده احد صفا فقال انه
 لم ياكل الطعام فلا يصير يوله الحاج ضعيف ومذلس وقد مر في هذه
 الرواية قاله ويحتمل ان يكون الحسن بن يحيى بن عمار واية يروي الطبراني
 في صحيحه باساده عن ام الفضل انما اتت النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله رأت في المنام كأن يصعد من جسدي قطرة فومعت
 في حجرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم خير اريت تلك فاطمة ان شالته
 عدا

غلاما فلون في حجرى فولدت فاطمة رضي الله عنها حسنا وكان في حجرها مدخل
 الى النبي صلى الله عليه وسلم فبال عليه فذهبت لتأكله فملا في انزاع ليش
 عن سره فاما نصه عليه اساده جليل **٥** ويحتمل في الامام وهو
 ان يكون الحسن رضي الله عنه ويؤيد ما رواه للاحقر ابو عبد الله في الصدر
 على الصحيح من روايه ام عمار رضي الله عنه عن ام الفضل قالت دخل علي رسول
 صلى الله عليه وسلم وانا ارضع الحسن بن علي بن ابي طالب له فملا في
 مسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فناولته اياه فبال عليه فخالصا
 هو سقى اليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزري امي قالت زنته بالماء
 قال ابن عباس يولد الغلام الذي لم ياكل برش وولت الحارة مسلها قال
 الخليل هذا الحديث قد روى باسنادك ولم يرحبوا ودر ذلك في ربح الحسن
 بالاربعين سنة وسلم من ادعاه الشيخ الحسين بن ابي عمير راث بغداد فكله
 في سدا جده سره داود والدار فظي وعمرها كانت قد

الحديث الثاني والعشرون

عن امير المؤمنين رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يلع الكلب
 في امار احدكم طرفة ولم يلع سعا ولا يلع اظفار من الالب **٥** هذا
 الحديث اصل من الاصول المعتمد عليها وهو مشهور فليد كره من جميع طرقه
 فنقول في روى الحادي وسلم عن امير المؤمنين رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال اذا سرب الالب في انا احدكم فليغسله سبع مرات
 ورواه كذلك في الامام في الوطان قال ابن عبد البر كذا قال ما قلت
 في هذا الحديث انه اشرب وعمره من الرواء يقولون فاطمة وهو الذي عرفه
 اصل اللغز وكذا استخرج هذه القصة للمناظرة او بغير الاستعجال
 في معنى والمحافظة او صلاية من سنده وهذا يبع ما لنا على لفظه اذا سرب
 المعصوم هذا الرجز ورواه ابن عمر بن الخطاب في الطريق الاولى او السبع
 الحافظ قال ما في ابو بكر الجوزي في كناه ورواه ايضا هشام بن حسان
 عن محمد بن يحيى بن عمار رضي الله عنه ايضا اذا سرب وخر اختلف على ما

في لفظ الشرب والولوج والمشهور منه ما قال ابو عمر او اد ذلك الساج
 بنى الدين في الامام هـ وفي رواية لسلم اذا ولع الخلب في انا احدكم يلمسه لم يضره
 سبع مرات قال ابن سينا وهذا الزيادة وهي بطرقة يورد صاحب شهر
 وآخرون عن النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه الا في هذه الرواية للخب
 ولا يضر بتفرد. بما كان على من سهر امارا جازيا وسط مسواك عدله والاصحاح
 ولهذا بعد ذكره لما العار فظني اسنادا حسن وروايتها ثقات
 وارجحها امام الابهة يجلد سماوي حرمة في حكاية ولعظه فله عرف
 وفي رواية لسلم ظهورا انا احدكم اذا ولع به الخلب لم يضره سبع
 مرات او اراه في التراب هـ وفي رواية لا يضره اذا ولع الخلب في الاناء
 فالتسوية سبع مرات السابعة بالتراب ورحالها ثقات بما له صاحب
 الامام هـ وفي رواية صحبه للسابع واليه في اولها من التراب
 وفي رواية للترمذي او اراه او ملا او من التراب ثم قال هذا حديث صحيح
 وفي رواية للبخاري داوود الكلب في الاماء لعسل سبع مرات اخر التراب
 وفي رواية للدارقطني وعنه عن ابي بصير مرفوعا في الخلب يلع في الاناء
 لعسل لانا اذ عا اوسعا وهي ضعيفة بن السني ضعيفا وانما في سننه
 وعلا بقاء هـ وفي ايراد مستل من حديث عدله من مفضل مرفوعا اذا
 ولع الخلب في انا احدكم فاعبوا بها وعفروا باسمه بالتراب
 وماك ابن سينا في شتاده جمع على صحه ومالك بن النوري في الصحاح
 ما يحكى وهو سيق قلمه فلما قلعه اراد ان يكتب بورد من لاسي
 الظم الى البخاري فليصلح ورد السني في الرواية قال ابو هريرة حفظ
 من روى للخب في هذه الرواية او في ولما التروية التي ذكرها السني
 وهي اولها من احوالها والاول الذي يلع من فخره وقد اخرجنا عنه
 ابو عبد الله الطهيري اسمعيل بن ابراهيم عن ابي عبد الله بن ابي
 ايمن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولع الخلب في الاناء
 سلع سبع مرات او اراه او اراه بالتراب هـ وهذه الرواية مستلها

قال ابن سينا
 في لفظ الشرب
 اولها بالتراب
 الامام هـ

لس

لسد الشافعي في رويته او اراه او اراه فان الشافعي اخرجها
 في سننه عن سمير بن عبيد عن ابي بصير في لفظ احداهن في المثل
 وقال لسد اخرا من الخلة المجرى لان الشد واحد وقد قال لا يلزم ذلك
 لان الترمذي اخرج بهذا السند على طريق واحد وقد قال لا يلزم ذلك
 ايوب رواه المتصنفه او اراه او ملك اويون في كنه ذلك
 رواه اخرا من من غير شك بوجوده من ثلاث طرق وقد ذكرها الرازي
 بعد هذا وهذا الاول روى للدارقطني في سننه من حديث سمير بن عبيد
 المروزي في المعصرين، الحارودي عن اسرائيل في اسما عن هيب بن هيب
 عن علي بن طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولع الخلب
 في انا احدكم فليضله سبع مرات احوالها بطاهاك السوي في شرح الحديث
 هذا الرواية ليس في الصحاح ولا في الكتب المعتمدة رواها الدارقطني وفي غيره
 ذلك ومع عمر اسما في شتاده جامع يجب معرفته حاله احداهم
 للمصرين اضره لا اعرفه ولم اراه في كتابي في عام ولا في الثاني للبارون
 هو ابن رندا او حل السابور بن مزول الحديث ما حاهم الخلب هيب بن
 بن يريم قال ابو عامر الرازي هو هذا شبيه بالمجهول ومالك بن حزم في محله
 في كتاب المعاصير مجهول ومالك بن سعد لشيدان ومالك بن سفيان بن عيينة
 وقال ابن خراش صحبه هـ ومنه اللطفا ضيا الدين المدي في احكامه عكر
 على ابن عامر الرازي في قوله السلب قد صحح الترمذي من طريقه ورواه
 ابن حبان وهو كما قال ما ذكر في لفظه وملك روى عنه ابو اسحاق
 السبيعي وقال الحافظ جلال الرازي روى عنه ايضا ابو خنيس
 قال ابو بصير في روعيه صرها ومالك بن سعد لاسي هو احوالها
 الحارث فاذا ارتقت عن جهالة العبر والملك فلو لا ما مضى الحارث
 حسنا امام محمد بن محمود المروزي السوي بعد ذكر الخلب في تاريخه وحسن
 حاله الطريق الثاني في رواه ابو بكر البزار في سننه من حديث
 ابي هلال الاسود بن عبد بن ابراهيم بن محمد بن علي بن ابي بصير عن ابي بصير

مالك روى واحده مع ما علم من بسنده. وعمره في الرجال وان كل من روى عنه
لنولفه كاشح عنه ومطبا في مقدمات هذا الكتاب قال فان سكتت
هذا الطريق صحيح هذا الحديث اعمى على عرج ملك له والاطول ملك
ارمنه وصدرك السمان حرجه في مصعبها ومالك في الامام اذ لم
يعرف لمبده ولعنه روى الا في هذا الحديث فعمل طريق صحيح لم يكره عند
على ارجاع مالك لروايته مع شهرته بالسنده وقاله سمنا لما وجدنا الامام
البيهقي يروي على ابن منده ان موله ولم يرد في الهامس خارج فكثير من روى
الامامات متبولون فليست هذا الامامه واما استعد كل بعد بوارده لانه
المعتمد على صحيح هذا الحديث مع جمالتهم حال عهد وكشبه
ما والاعلام على الصحيح والماله هذا كل ما حلق السكر فليعلموا
على حلالا وهو في ملكنا قال النووي رحمه الله في كتابه على سنن داود وهذا
الحديث عندنا في داود حسن وليس فيه سب محقق معناه فليست
ظهر ان جميع ما عمل به بن منده ويومع عليه فيه نظرا ما قوله ان عبده لا
يعرف لها رويه الا في هذا الحديث لمطابقا لما ملكه احاديث احدها
هذا وانها حديث ثمان العاطس حرجه ابو داود منصورا بانها
والرمذي بسنن ابنيه فانه قال عن عمر بن اسحاق بن طلحه عن امه
عن اسحاق وحسنه الرمذي على ما نقله بن عساكر في اطرافه والرمذي
رايه في رواه حديث غريب واستاده مجهول وبالجملة حديث
فلس طول روى ابو نعيم في معجم الصحابه من حديث اسحاق بن عبد الله
ابن طلحه عن امه عن ابها من روى عنه واما قوله في كشبه فكا ما
لم يرها حديثا اخر ولا يضر ما فاقتة كاسياق واما قوله ان
مطابقا له محظا اسما حمله بعد روى عنها اسير عبدالله بن طلحه
داود حديث اخر وانتهى في حديث ثمان العاطس طريق صحيح في داود
وهو لم يجرى وفي طريق الرمذي ان الراوي بها انها عمر بن اسحاق
طريقا في طريقه وهو اعمى وروى في طريقه ان عاتق هذا
عنه بطاها الحبيب والمالك واما حديثه بعد روى عنها

غير جيد بل ذكرها ان كان في الساب وعده ان المظالم الراوي اذا
روى ذلك حاله وان لم يرو عنه الا واحده وانما من هذا انما صحبه هذا
قال ابو حامد بن هان في معانيه وكذا نقله ابو موسى المدني في حقه واما
موله فلا حسب هذا الخبر وحده من الراوي لمطابقا حرجه الدار فلي
في الايراد قال ابو موسى هرون في المصنف في ابواب الطالعات عبد الله
بن محمد بن اسدي في اسدي في اسه في الحديث انه كان يصحى انما المصنف
فليس منه موصوفا فليست له اسما موصوفا معالي في رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالوا في المسبح انما هي من الطوائف عليهم بعد
مسامحة لتكثير حقه اسند لا يلهى بها فليست فيه وجه صحيح
الاصول الحديث وفما معناه وانما يكون ما استفد ما من انما
العقل الثاني في ذكر الفاظه واختلاف طرقه فليست في الحديث
لانه عمده في طهارة سور السباع وسائر الجنان غير الخلب
والخبر وفتح احدها في قول لمطابقا ما في الحديث عن امه عند الله
عن حملة بنت عبد الله بن عمرو عن خالتها كسما بن كعب بن مالك وثابت
حسن بن عمارة انما اخبرتا ان ابا قناد دخل عليها فسكتت وصوت الحيات
وهو لشرب ميه فاصحى لها الا انما هي من الطوائف فليست في الحديث
معالي احمد بن يونس اخي قالت قلت لعم مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لسبع خمس انما هي من الطوائف عليهن كرا والطوائف هذا المظالم
ملا في حروفها ورواه الرمذي في كتابه سوا الا ان روى مالك في الطوائف
رواه الرمذي انما هي من الطوائف والطوائف بالواو وفتح عليه في روايه
احد من طريق مالك هذه الاله اسير وعلمه وروايه ان جان من المظالم
الرمذي الا في روايتها اساب وعلمه وان حرجه لذلك كروي في
الداري في داود عن ثمان بن كعب بن مالك وثابت بن كعب بن قيس
في روايه ان داود والطوائف وفي رواية الدارمي والطوائف كذا نقله

الرواية في شرح المعرب عن مسند المدي والدي باسمه والطوائف
زوجة الرواد كذا في الالف وبت تحت اي مائة كذا في رواية ابن
ماجه كتبت في كتب ركبات محاسن ولدا في قاده ونجا والطوائف
الرواد ورواه الشيخ في الشافعي عن طريق الاسناد وما في كتبه وكاش
في انجساده او في قاده قال السلي الشك من الشيخ وقال في الطوائف
او في السبعي رواه الشيخ في موضع آخر عن الشافعي قال في كتابه
التي في كتابه في رواية الشافعي عن النبي في حديثه عن عبد الله بن
التي في كتابه في رواية الشافعي عن النبي في حديثه عن عبد الله بن
في الكلام على من اشناك ومعرفته مع قال الامام ابو عمر
في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
ابن عبد الله بن قيس عن جده عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
رواه الموطا في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
رواه الانصاري في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
حاشا وسائر رواه الموطا في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
وهي لغير اسماء في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
لكن في الحديث ذلك قال فيه ابن المبارك في كتابه في حديثه عن النبي في حديثه
اسماء في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
علامه على سبيل داود انه وقع في رواية مالك والترمذي تحت الى
ماده وقال هو محاذ في قول الرواه السهول تحتها ورأس
وهو السوي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
ولم يلق عليه من المبارك في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
ار

من الرواية في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
او الطوائف معال القاضي او الوليد الساجي وصاحب المطالع كحل
ان يكون على سبيل الشك من الرواد في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
قال في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
الامات في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
وهو في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
كان في روايات الرواد قال في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
وقيل هل ليس يخدمون برقي وعنايه واما جمع المصنوع والسيان والشمون
معها لا يعمل لان المراد انهما من جنس الطوائف او الطوائف في حديثه عن النبي في حديثه
لحديث من الطوائف من الجدم والعصار الذين سقط في حشر الجباب والاسديان
في غير الروايات الثلاث التي ذكرها الله تعالى وانما سقط في حشره
دون غيره للصورة في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
لما جاء في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
في شرح الترمذي وذكر الخطا في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
اشبهها في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
للحديث الثاني في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
لا في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
باب في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
والسيد لا يعنى في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
لحق الاحتراز في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
وهو اسماء التي توضحه والوصف بالصحة في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
قد اقصى قول الاكثرين من اهل اللغة في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
بجس هو من حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه
في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه عن النبي في حديثه

العلم

زمان يهدر وعمر وعاشه فالت كتابا ما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من اناك واحدا وقد احببت منه الهن قبل ذلك رواه ابن ماجه والدارقطني
 وقال لا يمس عليه قلت ورضيحي وقال من شرب من لونه
 طريق الله رواه الخطيب في بارك من حديث سلم بن اعين الا ودي
 صاحب ياهن من من هشام بن ابيهم عن ابيهم قال قلت لابي
 اما ورسول الله صلى الله عليه وسلم بن ابا واحد قد احببت الهن قبل ذلك
 وقال تزده عن حيان مصطفي ياهن ولم اره الا من حديث سلم
 قال الدارقطني سلم ليس بالقوي ولعله طريق يابح رواه الطبري
 في اصغر مطايع من حديث جعفر بن عيسى الكوفي قال سمعت ابا جعفر
 يهدى في اسفله على ان الحسن بن الحسن بن ابي عمير قال سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من شرب من ماء ياهن كان من
 اسكتلى وضوءا هكت له فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حاجته اسل الى انا وقد انا هو قول في الاما فوجد لرسول الله صلى
 الله عليه وسلم وجمعة من شرب الهن كثر ثوابه فذكرت لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال من شرب من ماء ياهن من جاع البيت لم يعد
 سقا ولا يجده قال الطبراني لم يروه في جعفر بن عيسى الكوفي
 الا هو من جعفر الكوفي ولا يروي على ان الحسن بن الحسن بن ابي عمير
 قال في هذا الحديث بحال هذه الاطبا وهو ما رواه الدارقطني
 والبيهقي من حديث ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ولوع الهن من جوارب هذه من جوارب حكاها على يندبر صحت
 ان هذا الحديث وهو قوله من لوع الهن من جوارب حكاها على يندبر
 ان من شرب من جوارب هذه من جوارب حكاها على يندبر صحت
 السهو وهو من الجوارب الثمان به اجاب الامام السابق ان
 هذا الحديث من قول الطاهر لا ياهن من جوارب حكاها على يندبر
 الا انه من لوع الهن ولا ياهن من جوارب حكاها على يندبر
 لاد

لما ذكر الامام الرافعي الدليل على غلبه المهرطك الا ترى ان السبع لم يجامته
 الصليب لشانه من مخالفتها شالفة في المنع اتمها شالفة منها
 عند علمه ما تقدم واما نقيه عن مخالفتها فبقران في الخبر من حديث
 سلم بن اعين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امتق حلقه
 الاكله صيدا وما شته لا يفسد من اجن كل يوم من اطلاقه ما لا يفسد
 وكان ابو هريرة يقول اوكلت حريث وكان صاحب حريث وهو يرواه
 كل يوم تيرا طارة قال ابن الجوزي في جامع المسانيد وهو من افساد
 سلم واخرجه ايضا من حديث ابي هريرة من حديث سفيان بن عيينه
 وقد صحح الاثر الخاتمة الشاه شهيد لما ذكر الامام الرافعي ان بول
 الماكول نجس والسوفيه وجه انه طاهر واختره الرقابي قال في تفسيره
 شهوره في الساب مع تاولها ومعارضتها فلهذا كثر طرقاتها المشولية
 فنقول بول الحيوان الماكول ورواه الحسن بن عمار عند ابن حنبل
 وغيره قال عطا والنخعي والزهري في اللبس في التورث
 ورواه واحد قوله ورواه طاهران واحار هذا القول من اجابنا ان
 حريث والرؤياي كما ذكر الامام الرافعي وهو قوله ان سعيدا لا يظفر
 من اللبث ويجهل الحسن ان بول الماكول طاهر دون بولها وحيفه لا يرف
 للامام طاهر اخرج من باب الطهار باحادث الا اوله حوط من
 بولها عنه الحسن بن عبيد قال قدم ثامن من عكل او عرينه فاجتروا
 المدينة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها وامرهم ان يشربوا من
 اوراقها والباقي الثاني عن جارية ابيهم فلك قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما اكله فلا يامر ببوله الثالث عن ابي بن ظب قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يامر ببول ما اكله رواه الدارقطني
 وابنه من قال بالجملة يقول ابو ثعلب في خبرهم منهم الثابت وهو
 تشبهت هذا واطلاق الاحاديث العصبى الواردة في تفسيره لا يفسد
 منه وسبيل بيان حيث ذكر المصنف في باب الاضطرار في شالفة

رواه ابو هريرة
 رواه ابن ماجه

والناس على ما لا يوجب كل وعمل دم المأثور والجواب عن حديث اشراخ كان
 للتناوي وهو ما يرجع اليه في سوي الخبر والتكرار وقال
 الشامي وهو لا يمتنع اذا ما قلنا وقد نهى بعد عنها لكن لعل
 مرادهم المتروك خاصة لا احد ما ذلك علم من الاحكام وعمر حديث
 جابوا صحف جدا لا يبرز الاحتجاج به فان في اسناد عمر بن الخطاب
 للعمل وهو قوله جدا ما لا يبرز الاحتجاج به فان في اسناد عمر بن الخطاب
 وقال ابو زرعة واهل الحديث وقال الازدي صحيف جدا بكل
 منه وقال ابن عدي حديث عن الساعات فغير حديث منكر وهو سرور
 الحديث وقال القاري مروي في اشناخ ايضا في العباد
 او نحوها القاري وقد ضعفه هذا كان وكيع شديد الجليل
 عليه وقال احمد كذاب يضع الحديث وقال حو ليس بقده وقال
 عمر بن علي والنسائي والازدي مروي في الحديث وقال الدارقطني
 صحف ن وقال ابن عدي الصحيف على حديثه من واحط حديثه بوضوفا
 وقال ابن عدي مروي عن الساعات بالقبوليات لا يجوز الاحتجاج به والظاهر
 عن حديث البراهيل ان صحف ايضا جدا قال ابن عدي في كتابه
 الجليل هو خير اجل موضوع كل في اسناد جوار من صحيف وهو سرور
 الحديث عن جميع اهل النقل صنف على ترك الرواية عنه بروي الموضوعات
 ومن صحف حديث المنذر من المناظر للبوذي في كتاب العجوة فليس فيه
 احسن على صواب في اسناد مروا الدارقطني عن مطرف عن ابي امامة
 عن العلاء بن رزق عابا اكله من سوي وروى هذا لعل قال محمد
 اخذ القاري في آخر الجز الثالث كذا في ومثله
 في الرابع باب لا يخفى
بسم الله الرحمن الرحيم
باب سبب الاجتهاد
 ذكره رحمه الله حديثا واحدا وهو ما رواه القاري ومثله
 في صحيفها

في صحيفها من رواية ابى ايوب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعمل
 وهو ما مل امامه من زمت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قام حياها
 فاذا سجد وضعها وفي رواية لرسول الله صلى الله عليه وسلم انما
 واقامة على عنقه وفي رواية على عاتقه فلا يرفع وضعها واذا اقام من كل
 اعادة في رواية له يوم الناس في رواية له ان كان في المسجد واسم الطاهر
 مشتم كذا صفة النووي وقال صاحب المعوقا عرسه منسج طهر العبير
 وسكن القات كذا صفة وتسل ليط وعل باسر وعل العاسم وهذا العمل
 سنة عليه الصلاة والسلام كان قريبا فلا يندفع في صحة الصلاة وادعى
 بعضهم ان هذا الحديث مسوخ وفي ذلك نظر لا بد في ذلك من معرفة المسمى
 من المتأخر ولا بد له على ذلك وادعى بعضهم ان اللسان في القائل وذلك
 لان ظاهر قوله عليه السلام هو الناس في الصحيح صريح او قال صريح في البرية
 له النووي على شرح مسلم فلي بل وورد في الصحيح كذلك ورد في
 وداود في سننه ان ذلك كان في الظهر والعصر وروي الربيع بن ثابت
 السب والطرا في البر معاجد عن عمرو بن سلم ان ذلك كان في صلاة الصبح
 ه سئل وادى بعضهم خصوصه ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم
 الا يوم من الطلح البول وعمر ذلك على طامه وجد بعضهم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ويعلم سلامته في ذلك نظر ما دلل على المصوبه
باب الاواني ذكر في حديثه في عشر حديثا الحديث الاول
 ان صلى الله عليه وسلم سئل عن ثوبه ليمونه فقال علا اعدتها فاجابوا
 فاستحق به فصل الخامسة ما لا يات في مع مد طهرن هذا الحديث
 رواه البخاري في مسلم في صحيفها من اللطيف الاخرة من وروى ان الساء ليمونه
 واما هولاء لا يات من رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال بعد من على ثوبه ليمونه
 سائفات في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علا اعدتها فاجابوا
 مدعوا في صحيفها ما لا يات في مع ما لا يات في احقرها كذا هذا العلم
 في رواية الا سئل عنها فاستحق به وفي رواية الا لا سئل بها ما

ورواه عن ابن عباس عن جويط بن الحارث انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
عليه السلام الا اذع اباها فاستخف به ولقد روي البخاري عن ابن عباس وعنه
صلى الله عليه وسلم شاة ميتة فقال فلا استخفم باها قالوا انما ميتة
قالا حوراء قالوا ورواه له منه مرعلة السلام لعنوه ميتة فقال ما على
اهلها لو اغتوا باها ولم يصل البخاري في من طرفه فديقوه لانه عليه
عبد الحق ايضا وقد خفي على بعض الحفاظ كانه التودي لجعل هذا الحديث من
اركانه وهو من مذهب الرواة البخاري في مواضع من صححه بها كان الرعا
في العمدة على موال ابو جعفر النبي صلى الله عليه وسلم وروى كتاب القيد والرباع في
اللفظ الثاني في رواية ابن عباس ايضا قال مورس
صلى الله عليه وسلم باللفظ الاول شاة لميتة ميتة فقال لا اذع اباها
فديقوه واستخف به واسانه صحيح وهذه الرواية موافقة لما اوردته في
الرامية في الكتاب من كون ان الشاة كانت لميتة ولذلك رواها الامام احمد
في مشناه وهذا اللفظ عن ابن عباس انه عليه السلام مر شاة ميتة لميتة
فقال لا اذع اباها فديقوه فاستخفوا به فقالوا رسول الله انما
حوراء صلتها وروى البخاري في صححه منفردا به في باب من طلق ميتة
سد مرات الا باذن الله وروى عن ابن عباس من حوراء قال ماتت لنا شاة فذبحنا
مشكها ما رايك تشبهه من شتانم في بعض نسخ البخاري عن ميتة مورس
في رواية في المصنفات شاة لميتة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا اسم
ماها ما رايك الادم ظهوره وروى في الكتاب عليها في ائمة الحديث
السادس من هذا الباب في الطبري الرابع منه وفي اقرب الطرق
الما في الكتاب وروى في نسخة مسلم من ميتة اباها قال ابن عباس ان
داجنا كنا نبيع ناسا من اهل الله على من طلق ميتة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لا اذع اباها فاستخف به وقد جرت في هذا الخبر
ان اسم في هذا الرواية ما هو منسوق ورواه احمد والبيهقي وغيرهم
من هذا الخبر الرواية في هذا الخبر فمطلقا ان حوراء صلتها

ومعها دل هذا موصوف وهذا الظاهر ان الشاة لميتة صحه حوراء وروى عليه
عليه في ذلك وانزل عليه وعلى من وجع الالم الرافعي في سراج المسدين هاهن
الرواية في حوراء مع ما للمسلم في كون لفتة واحدة للون حورها كانت
عندها ومن حديثه فنان نسبتا لساها البها وثاره الى ميتة وهذا حديث
ومن النوادر المتواترة انه قد كان في رواية صحيحة لا شك ولا اشارة في صحة
سندها ورواه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان هو المعطى لثاء لولاء
ميتة ويكون هذه الرواية مفسدة لرواية العيصين المتقدمة فانما سميت
ووردت في النور حسد بالصدور في ما رواها الشافعي في سننه من حد
مالك في ان شاة عن فديقه بن مذكاة في ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله
عليه وسلم شاة معه كان هو اعطاها مولاه لميتة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم فقال فلا اسمع بحلها فقالوا رسول الله انما صنفه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما حوراء حورها ورواه الشافعي مسندا
لذلك وقد روي نحو هذا في شاة لميتة في صحيح البخاري ما تقدم
وفي مشناه احمد باسناد صحيح في ابن عباس قال ماتت شاة لميتة فقال
رسول الله ما تب فلا تب يعني الشاة قال فلا اذع مشكها قال انما اذع
سك شاة ميتة فدمايت فقال لها انا قال ايها فلولا اذع ما اذع
البحر ما على طام يطعمه الا ان يكون ميتة اودما مستفوخا او لم خنزير
فانكم لا تطهونه اريد ميتة لميتة ورواه في صحيح البخاري في صحيحه
والله اعلم بالصواب فان سلنا اليها سئلنا فاشكها فاحمدت منه ثم حتى
حرف عدها واخرجها من حبان افضال صحيحه مثله في الاهاب
بشر الممن اهب رضم المشرك والماء اهب بشما لقنان مشهور فنان
وارع من ريد سوى المبع واخطب اهل الله له فقال امام اللغة
والعبيد ابو عبد الرحمن اللبيل بن احمد رحمه الله الاهاب هو الخيل
هو الخيل من ريدع وكذا در اورد في سننه ورواه عن التفسير في
ولم يذكره في غيره وكذا عا الكور في احرار من اهل الله وودكر

الانصاري في شرح الفاظ المختصر والمطاني وعبرها انما الملبد ولم يتبدد
 بالهدية هو قال النزار في كتابه جامع اللغة هو الملبد في ذلك مدبوغا
 وهو مدبوغ وقال ابن فارس هو كل جلد وبالك يوم هو للجلد قبل
 ان يذبح قوله ظهر هو يذبح الحمار وصفا وكسر فالتاء لغائب
 فكأن من يلبد في شدة الحديث الثاني
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ملك ابا اهاب دبح فقد ظهر هذا الحديث
 صحيح بروي من طريق احمد بن حنبل في كتابه في الامم وفي حديثه في صحيح
 عسمة بن زيد بن اسلم بن ابي عبد الرحمن بن عوف بن ابي اسحاق بن مالك بن اسود بن
 علي بن ابي طالب وسائر ما ذكر في القصة التي ذكرها المصنف في كتابه
 روى الترمذي في جامعه عن قيس بن سعد بن سواد بن مالك هذا حديثان
 صحيحان وصحة ابن حبان ايضا باللفظ المذكور في كتابه صحيح
 وعمر والناس في مسانح ولفظ اذ ادب مع الاهداب فقد ظهر ولم يخرج
 في صحيح هذا الحديث وقال الشيخ في شرح الامام لسبب تعلقنا بالعلم
 في تركه الا ان يكون اثر وعمله عند البخاري لم يبلغ الترتيب اليه بعد ما
 وليس على ان وعمله مطهر وهو عبد الرحمن بن اسبيع بن وعمله الشبان وقد
 روى عنه ابو الطيب بن ثعلب بن عباد بن النوفلي بن محمد بن ابي انصاري وقد روى
 مدارس في كتابه عنه على ما عرفت من مباح الحديث هذا وقد ذكر
 للفظ ابو سعد بن اسبيع في تاريخ مصر انه كان سريانا نصرانيا في ايامه
 وله وفاده على معاوية وصار الى اقرنقيه وبما شهد في مواعيد هذه
 شهره شهرين على واية لها منه مع خروج ما لفت لخصه الوفا
 طيب ومع هو له علم من قبله وقد كان يعين والحمد لله والمنار
 وقال ابو حاتم في صحيحه وروى عن الامام احمد انه ذكر هذا الحديث فقال
 ومن اراد ذلك في هذا الطريق فليكن الطريق المذكور في صحيحه في الدين
 اي في زمن وقد روى في كتابه الطبري الثاني عن ابي عبد الله
 روى اسماها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها اهاب
 عد

صدقوا والدار يطوي بال اساذه حسن في سنة من عمل الا ان
 ولا ينجي ويصعب السان وقال ابو اسحق لما حكى عنه عبد محمد بن
 لم يابح عليها والاساطير في بيان معناه ربما احتاجت الى بيان
 عمرا حاديت سنة قال النبي في المنار من تفرقت هذه الحديث
 بدسرة من فطن ابن ابراهيم السمرقندي في بيان لفظ الوفا في ما
 جزا وقد سبق في حديثه فلهذا ذكر في الاحتجاج حديثه الطبري الثاني
 في جابر بن عبد الله بن ابي اسحق عنه قال صلى الله عليه وسلم اياها اهاب
 دبح فقد ظهر في كتابه لفظ ابو بكر المصنف في مختصره

الحديث الثالث

قوله صلى الله عليه وسلم لا سمعوا من الميتة باهاب ولا عصب
 هذا الحديث مشهور وهو بعض من حديث طبراني وهو عن عبد الله
 بن علي قال انا ما كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من موتة سهران
 لا سمعوا من الميتة باهاب ولا عصب روى الالبان في صحيحه
 واحد في مسند البخاري في باركه ورواه ابو داود والترمذي والاسان
 وانما في الدار يطوي والسبع في سنة ولربما كرمهم المدعي الثاني
 واحد وان داود في روات ما حد شهر او شهرين قال
 الترمذي في حديث حسن قال سمعت ابا عبد الرحمن يقول كان
 اجد رجل يدعى اهاب بن علي بن ابي طالب في سنة شهر وكان في
 هذا اخر الامر قال في كتابه حديث في الحديث لما اضطر بنا في اشد
 حس روى بعضه في كتابه عن عبيد الله بن عكيم بن اشياخ بن جهم بن واما
 ابو حاتم بن حبان في صحيحه من طريقين من روات محمد بن ابي اسحاق بن علي
 روى احدا ما روى في كتابه في الاخرى روى عبيد الله بن رسول الله بن
 روى من طريقين في كتابه عن عبيد الله بن علي بن ابي اسحاق بن علي
 بن جهم بن ابي اسحاق بن علي بن ابي اسحاق بن علي بن ابي اسحاق بن علي
 الميتة في كتابه هذا لفظ وهو حديثنا في كتابه في كتابه

في كتابه في كتابه

من الناس ان لم يرس بمصلح قال وهذا ما سئل عنه كما ان الصحاح مع سيد
التي على الله وسلم وسمع من سائر سماع ذلك الذي هو اعظم عطرا
منه على الله صلى الله عليه وسلم من غير ما شاهدت من روى عن سائر
ان لم يرس سوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الايمان
وسمع من غير الخطاب من احاديثه ورواه روى عنه ما سمع قوله
عنه من علم سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حب
قوى علمه في حبه وسمع من سائر سماعه يقول ذلك فان سماع
ما شهدوا حري سماع من غير ان يكون في المنزلة انقطاع هذا من كلامه
في صحاحه في كتاب التقات عدائه من علمه في قوله صلى الله عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئا كتب النبي صلى الله عليه
وسلم الى الامم قبل موته مشهور ان لا يسمعوا من ائمة باهات ولا يعب
وذلك ليس في كتابه معرفة السنن والآثار وعين من المناظرة في ذلك
من سائر وان علم ليس بحاي واما الكتابان هذا الحديث من سائر وان علم
ليس بحاي واما الكتابان مذهب علمه الطحا حوار الدباغ وهو هذا
الحديث لان اي علم ليس بحاي صلى الله عليه وسلم الملو حواء عن حاي
وعلموا ايضا ما مضى في سائر سماعه وقال في صحاحه وقال
ان عبد البر روى في قوله صلى الله عليه وسلم وقال ليس في سائر علم
ليس في صحاحه قاله الراربان وهدم انو علمهم وودر له حديثا اخر
رواه في حاتم وقاه وقال لا يعرف له سماع من رسول الله وقال
ان عبد البر اخذ في سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاتم
الله وهذا لما ورد في صحاحنا من علم النبي صلى الله عليه وسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم مات وامدائه من علمه سنة واما
في صحاحه في قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ما انك لم يسمع عبد الله
وعلم من النبي صلى الله عليه وسلم واما حواء واما سائر
فلا يثبت هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما لهذا الحديث
ولا

وكذا حرم الامام الرازي في شرح المشد بذلك قال في هذا الحديث
وقال الحافظ ابو الحسن علي بن ابي عمير العدي واما عبد الاحاب في هذا
الحديث وهو ضعيف في اشتاده قال ابو داود في مسنده قال السمع في
الدور في شرح الامام بولة ضعيف في اساده لا يخل على الطبع الرجال
ما يروى في هذا الحديث من علمه في حاتم وقال في هذا الحديث
الا يتركه كتابه في الامام احد وكذا قال في كتاب الامام الذي
يسلم في هذا الحديث الا يتركه في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
من علمه في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
من النبي باهات ولا يعب ورواه الطبراني من حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ما يروى في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
قال الامام حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
رواه سائر في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
سائر في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
هو واما سائر في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
ان ما يروى في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
سمع من الناس الا يتركه في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
عبد الرحمن في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
الحديث قال علي بن ابي عمير في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
الطبراني ايضا في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
نضاه عن ابيه في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
عنه العلم واهل ان من علمه في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم
ذكر الحافظ ان ما يروى في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم في حاتم

الاخر فالاحر والاهل بالاحد على ان حمله اخذوا به وذهب اليه
من الصحاح غير المطاب وانما عدها من عدها من عدها من عدها
من الالهي المانع اسكن ان اسما من اسما من اسما من اسما
حاضر في جلودا منته اذ ادعت ملك السامعي دبا عما ظهر بها
فقال لها اسما وما الدليل معك حديث الزهري عن عبد الله بن عمارة
بن عمار بن عيون ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - هل لا اسما
فقال له اسما وحديث ابن عمير كذا في النبي صلى الله عليه وسلم
سهر الا اسما من النبي ما هات ولا عصب فلهذا ان يكون اسما
لحديث ميمونة لانه قيل ميمونة شهر معك الشافعي بهذا فاذ
سما مع اسما ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كثرى وقبض
عنه محمد بن عبد الله فلهذا الشافعي فلهذا اسما احد اسما
في حكمه وانما في رجع اسما في حديث السامعي قال الحارثي وقد
قال في كتابه عن اجدانه يوفى حديث من علم لما رأى من زلزلة
فيه وقال بعضهم رجع عنه قال الحارثي وطريق الأبيان في ان
ان حديثهم ظاهر الدلالة في السمع لوصح ولعله كثيرا اضطراب
بلا ما وحدث ميمونة في العصب وماك السامعي ما في هذا الكتاب
في جلودا منته اذ ادعت حديث الزهري عن عبد الله بن عباس عن ميمونة
وقال الحارثي يوفى السامعي الذي اء كل من لم يسمع من حسن اسما
السامعي من حديث السامعي لا سمع من النبي ما هات ولا عصب او دبا
ظهورها فقال دبا عما ظهر بها الشافعي معاد دبا عما ظهر بها
قال الحارثي فاذا عذر ذلك ما اصرا الى حديث ابن عباس اذ في
الروايات ومثل حديث ابن عمير على سماع قبل الوباع وحديث
ابن عباس بعد الوباع سمي احدنا لا يسمع اسما واهلنا من
العه لكونهما من كثرى واهلنا من كثرى في التصادم من الاخبار
هذا اخر كلامه رحمه الله عليه ما اشد كلفه وكلفه كلفه وما
يعدم ان الحافظ في حديثه في تسليم الارباب اولها في
ما

فادع ما فيها من مضطرب غير قاصح فالنهياء ضعيف رابعها فيقول
خاينها انما نتج سادسها انما نتج وانما علم بالظوابين ذلك
والذي يظهر والماله هده ما قاله للامام ابو بكر الحارثي قال في ذكر اول
لعده في حقه مما احر وهو من علوية وكل الهمم الحديث الرابع
اه على اسما عليه ونيل ما احر من النبي احقها هده الحديث
رواه البخاري وسلم من رواه ابن عباس عن النبي عنها وقد تقدم بطول
اول الباب فيكون ان سوا حرمهم الحاد ولست في الشك
وحرمة نفع الحاد من التراب المحصه وهما رواسن
الحديث الخامس روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في
الس والسرط والما يطهر من هده قد عصبت بدل الس قد
لا اعلم من حرمه ولعل الامام الرافعي فلهذا الامام ما في نفايته
اه جازي رواية الس والسرط والسرط ما يطهر والمادري ما يط
يهاويه حالي للحدب الس على الشب والفرط والمادري فلهذا
عدها في الشفاعة حالي في حديثه روى النبي صلى الله عليه وسلم قال
الس في الماء والفرط ما يطهر ما قال وهذا الذي عرفه سرقا قال
واصح ما روى الس والسرط وليس في هذا شيخ الاضباب
يدعي على هذا الرواية في حديثه قال في الحديث هو هذا
اللفظ باطل لا اصل له وكذا في شرح المهدي ليس للشب في هذا
الحديث وانما هو من كلام الشافعي قال في الوباع ما قال في
يدعي وهو الشب والفرط واحلف في الشب في كلام الشافعي
هل هو بالبا الوضه ام بالناس المثلثة فقال الزهري هو بالبا الوضه
وهو من الجواهر التي حطها الله في الارض يدعيه يشبه الوباع قال
والشافعي فيه الموجد ومده في بعضه معاد بالملك وهو حرم
من الطعم لا ادري يدعيه ام لان في الصحاح الشب المثلثة في
طيب الرابح من الطعم يدعيه في روايت بغداد في الاثر والنهاية

في

طريقه الطريق الثاني عن يعقوب بن عطاء عن ابيه عن ابي عبد الله
عنه قال ماتت هاه كبرونه فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا اسمعتم
يا فاطمة فان داغ الاذنين ظهوره ورواه الطبراني في المعجم في السور في
سنده والسنن في خلافاه قال الزبير لا نعلم رواه عن يعقوب بن ابي
عمر بن عباس عن ابيه عنه قال ماتت هاه كبرونه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا يصبر ذلك فان حبه امام وصدقنا معه كبر
لا يضر نكح الثمان يعقوب بن عطاء وهو ابن ابي رباح عند قال احمد
في حقه في صحيح الحديث وقال ابن معين وابوزرعه صحيحا اما ابن حبان
فذكر في الثقات الثالث في فليح بن سليمان في زبد بن اسلم عن ابيه
عن ابي عبد الله عن ابيه عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
داغ كل اهاب ظهوره ورواه الدارقطني في سننه وقال في علقه
انه المخطوط الطريق الرابع عن ابي حنيفة عن ابي عبد الله بن الحارث قال
قلت لابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
عنه وسلم يقول دعاه كل شئ وبلكه في المخطوط داغ كل اذنين
دعاه رواه المصنفان ابو بكر اللطيف في كتابه موضع اوامير للجمع
والمعروف باللفظ المذكور في الادوية في كتابه الاستيعاب
والذي هو هذا الطريق عن ابي حنيفة بن ابي عبد الله بن الحارث قال في طريق
ابن عباس في حديثه عن ابي بصير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل
سنة داغ هاه المسكة مع المم وسكون التين في بلاد العراق الخامس
في حور بن عباد عن ابي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في نعم الله
في بعض اصحابه يتعاقب على كذا ان يشرب فقال في كتابه في بعض
ابن علقمة في كتابه في بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في نعم الله
فقال ابن علقمة في كتابه في بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في نعم الله
المطهر في اليوم قال حور بن عباد في بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في نعم الله
الطريق السادس عن ابي حنيفة بن ابي عبد الله بن الحارث قال في طريق

ابن علقمة

او

او روى او غيرها من ارواح الله صلى الله عليه وسلم الا اسمعتم
يا فاطمة ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة ما قاله رسول
الادم داغ هاه كبرونه ورواه الطبراني في المعجم في السور في
ارواح النبي صلى الله عليه وسلم كانت لنا شاء كات ورواه الطبراني
في هذه الطريق في سننه في باها ما رواه في السلم في هذا الحديث عن
الامام بن عماد بن عبد الله بن ابي بصير في كتابه في بعض اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم في حقه في حديثه في الصحيح الطريق السابع عن ابي بصير
ثابت بن ربيعة عن ابي عبد الله بن الحارث قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ظهوره ورواه الطبراني في طريقه في سننه وهو في طريقه في
الطريق الثامن عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
قال في طريقه في سننه ورواه الطبراني في المعجم في السور في
في حقه في حديثه في الصحيح عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
كاساني في طريقه في سننه في حقه في حديثه في الصحيح عن ابي بصير
صلى الله عليه وسلم في حقه في حديثه في الصحيح عن ابي بصير
النبي صلى الله عليه وسلم في حقه في حديثه في الصحيح عن ابي بصير
في حقه في حديثه في الصحيح عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
صحيح وهو كذا في حقه في حديثه في الصحيح عن ابي بصير
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حقه في حديثه في الصحيح عن ابي بصير
طود المنة داغ هاه كبرونه ورواه الطبراني في المعجم في السور في
بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في حقه في حديثه في الصحيح
السادس ورواه الطبراني في المعجم في السور في حقه في حديثه في الصحيح
في حقه في حديثه في الصحيح عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
هذا الحديث في حقه في حديثه في الصحيح عن ابي بصير عن ابي بصير
ايضا رواه بعض اصحابه في حقه في حديثه في الصحيح عن ابي بصير
موضعه ولا يغير الضعف الموجود في بعضها الا في الحاله

عن ابن الحنفى عن مسدد عن ابن الاثير عن مسلم الا عمور عن ابي وائل
 بن مالك هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه في ذلك الدار فطلق عليه
 وذكر الاختلاف فيه حيث روى عن عاصم بن محمد له عن ابي وائل وهو
 مسلم الا عمور عن ابي وائل وهو مسلم الا عمور عن ابي وائل وهو
 مالك وشيخ ضعيف هذا الحديث برواه الا عمور عن ابي وائل عن
 حديثه مرفوعا وهو اول الصواب وهذا الحديث هو مجموع
 الراوى وقد يخرجها المحدثين في صحفه فلا للرس طريقه بل كان
 الاهل في انا منضفا ابا نعم جدا سيف ربح سلمان سمع
 بما هذا من حديث عبد الرحمن بن ليل الصريحي اذ عند حديثه ما سنا
 فسماه مجموعا واما وضع القمع في يده ريبا به وقال لو لا اني سمعته
 من ولاء من كان يموله لم اعمل هذا ولقيت صاحب السوي على الله عليه وسلم
 بول لا تسوا المجرور ولا الدساع ولا سربوا في ايها الدهر والفضه
 فانها امرت النساء والكبرياء الاخرى **الطريق الثالث**
 من شعبة عن سعد بن ابراهيم عن يافع عن امراء ابن عمر عن عاصم
 بن يحيى عن ابي عبد الله عليه السلام قال الذي سرب في ابا الفضه
 او انا من فضه انا يخرج في بطنه نارا ارواه ابو عمر ابن عبد البر
 في التمهيد بركه ورواه حصف وهسام بن الغازي وهو
 الحسن والغازي المحدثين من يافع عن ابن عمر بن نوفا من شيوخ ابيه
 الفضه فانما خرج في بطنه نار جهنم قال وهذا حديث خطا
 فيه لرواه هذا الحديث قطه ولا رواه يافع عن ابن عمر ولو رواه
 في غير هذا الاصح في قلابه واما اسناد شعبة في هذا الحديث
 فمسلان يكون اسناد الاخر وحملان يكون خطا وهو لا غلبه هذا الاخر
 كلامه وهو حديث من طريق اخر وهو يافع عن امراء ابن عمر
 في اصغر معاوية من حديث يروى عن يافع عن ابن عمر مرفوعا
 من يوسع في الحديث وهو انا من فضه فانما يخرج في بطنه
 قال

في
 في

قال الطبراني لم يروه عن مسدد الا انه العللا وطريق اخر مسان في اخر
 هذا الساب يرواه فيه لكونه وافق للحافظ ابا عمر بن عبد البر على كون رواه
 ابن عمر خطاه حار رواه زرعه قاله ابن له عام في علمه قاله غيره
 حدس ابو عمر هذا خطأ ايضا عن امرئ القيس مرفوعا ومالك في موضع
 اخر منها سالت ابي واما زرعه عنه مع الا سئل ذلك فالاول وهو
 فيه من جهاد وقال الدار فطلق في علمه هذا الحديث رواه
 شعبه عن امراء ابن عمر وقال التورثي عن صفته وهي امراء ابن عمر
 مرفوعا وحالها مستخرجها باسناده من حديث يافع عن ابن عمر عن
 عائشه مرفوعا وهو في قوله ابن عمر وانما هو لغيره ابن عمر قال
 دروي مرفوعا على عائشه ايضا من حديث يافع منها قال دروي يافع
 عن صفته عن عائشه وروى عن سالم عن عائشه مرفوعا والصحيح ما انك شعبة
 والتورثي وروى من يافع عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر عن سليمان او ام سلمه
 او ام حنبله وهو وهو رواه التورثي عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر عن سليمان
 وهو في الصحيح في عبد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن عبد
 الرحمن بن ابي بكر عن امرئ القيس وذاك هو يافع عن ابن عمر بن عبد الله بن عبد
 وقاله هذا الحديث لغيره وادعى يافع عن ابن عمر بن عبد الله بن عبد
 هذا ما يحتمل ان الدار فطلق في علمه ويقصد به قول ابو عمرو بن عبد البر
 انه يحمل ان يكون اسناد شعبة خطا وانما الغلبه هذا ما لا ينفك
 انه الصحيح الطريق الرابع عن علي بن ابراهيم عن ابن عباس عن ابيه عنته
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذي يشرب في ابيه
 الدهن والفضه انا يخرج في بطنه نار جهنم رواه الحافظان
 الطبراني في اصغر معاوية والخليفة الجليلي في كتابه من وافقت
 كنيه اسم ابيه وتلميذ المتشابه قاله الطبراني لم يروه عن ابن
 عمر في الاسناد من مسلم الخياط تفرد به محمد بن عمار الهذلي
 البصري في الطريق الاخر عن ابن يرواه قال انما يخرج في

الاول على ان يظلم حركه من وجهه فقال لنا ان حولنا من اجل الله عليه
 وسلم يفر من اية الذهب والفضة ان يشرب بها او ان يوقل فيها ونحن
 عن فضي والميتوه وعن شاب الجبر وعظم الذهب رواه الدارقطني اسلا
 حده الطبري الساسه عن اس بن سريته عن اس بن مالك قال
 بن رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا ياكل والشرب في اية الذهب
 والفضه رواه البيهقي من وجهه فظن من تفسيره ان النون من
 حله متوجه عن حفص بن غديده عن ابي بصير بن طهمان عن الحاج
 بن اسيد بن ولده للفسطاطيه صححه الا اتفاق باب حار بالعدم
 وهو ما روى الشيطان في صحبهها من حدس البراء بن عازب رضي الله عنه
 قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مسبح ونفعا مسبحا من اية العباد
 المريض فاشاع للنازه وشئت العاطس واحاطه الداعي وانما الكلام
 ونظر المعلوم وابوار القم ونفعا عن اية الذهب وعن الطبري في العصبه
 او قال انه الفضة وعن الماتر والفضي وعن الحسن بن الجبر والديباج
 والاستبرق وروايه لثلم وانشاد الضال بدل وابار القم
 وفي روايه له وعن اشرب في الفضة فانه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب
 في الاخرى وفي روايه له لبارد السلام بدل وانما السلام وحسن
 فسرهما من اراد طرد هذا الحديث فليذكر ما يتعلق بهما من الغريب
 ورويه الشعل في معولك الآيه جمع انا والعامه مرون
 انما واحد وهو خطأ لان ازار وازره وحار واخرى ووجه
 قول علي الصلاة والسلام في صفة المؤمن انه مثل يوم السماء
 قال ذلك عبد الله بن وكونه عليه الصلاة والسلام جرحوه وهو
 ما جرحوه في بلادهم اذ اصابوا ارضهم وحقا الخياط
 عن بعض اهل العلم الكعبه قال ان يرى وهو المشهور لداقك
 النووي وزاد وان حرم المحققون واحتار الزجاج والبطان
 والقرن في بلاد الارض في حرمه وهو صحيح الروايه
 الثاني

هذا هو
 لغيره لا يشرب
 في روايه
 واما ما يظن
 ان اية العباد
 كما هو في بعض
 في الاصل
 العصبه والفسطاطيه
 وله روايه اخرى
 العصبه والفسطاطيه
 وهو صحيح
 عن اهل العلم
 للذي رواه
 النووي في
 الروايه

الثاني رويها قال ابن السكيت في الاقصاب من رفع الراعي على حماره وعمل
 ما صنع الذي فانه ناله الذي يخرج من بطنه ما جرحه ومن يصب النار على ما صلبه
 لا يوقل في العسل عن العسل وصب النار لجره وكظم فوله نعل اياهم واكد
 ما جرحه روي بريح القصب ونصبه على الوجهين وكما اذا حمله في بعض الاول
 من قوله ان وكذا ما له ابن سريه ايضا قال عسرها من يصب على الجرح في بعض العصب
 في بعض العصب اى ان يصب في بطنه ما جرحه ومن يصبها على بعض الصوت اى ان يصب
 صوت في بطنه ما جرحه وللجرح الصوت المتردد في اللسان قال السمع في الحديث
 في الامام ويدعو العصب على هذا ايضا اذا هد من النمل قال رباح العصب
 رواه سلم بن ابي جرحه وكذا قال النووي في شرح المهذب قال ورويه في سنه
 رويها في الحديث وروايه عابده رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال الذي يرس في الفضة اما الجرح في حرقه ما راها اهل الحرف
 الاضوك بالالف من غير ذكر جرحه قال واما احنا فعلى روايه العصب
 الفاعل هو الشارب مقترن بجره اى يصبها في بطنه جرحه كتابه شرح
 لمرده في حلقه وعلى روايه اخرى يكون النار فاعله معناه ان النار تصوت
 حرقه وسى المسروب ما راها بورك الله فالك نعل في الله والظن اقول
 السامى طلائها ما يكون في بطنه نارا وكذا السبح تاج الدين ابن الفركم في
 الاقصاب روي بجره مما لفاعله وسما القموق وعلى الاول روي
 النار بالقياس على ان الفاعل الشارب والرفع على افعالها وعلى
 النووي في شرح المهذب اسم الفاعل من اهل الحديث واللغة والتعريب
 وغيرهم على غيرهم المتأخرين من جرحه واحتكروا في الامم واليه
 بدل ما عدتم وجمعه كما ما اسمها ومن كل لاجه كل الواحد روي
 يونس في اكثر النسخين في عجمه لا تصرف اليه واما في بعض النسخ
 عجمه لا تصرف اليه في عجمه لا تصرف اليه في عجمه لا تصرف اليه
 اذا كان عجمه التصريف ليس من العجمين مشتق من العجمين والخط
 سميت بذلك لعلها في العصب واليه من كسر الهمزة على يونس في

الوفاي الذي لا كان قبل الوفا والساعة كرسه فليس قال له سيدى عليه
الرفعه محمد للشيخ فالصحة وهي الماتر على العاطفة والنسي بعم العاطفة والنسر
النسي المجدد للشداد. وذكر ابو عبدان بحال المجدد يقولون النبي للنسر
العاطفة وعلو جدي من بحفاتهم وهي شهاب يوقن بها من بلدنا يجرها حشود
باب الحديث العاشر
ان حمله بمقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانت من فضة
هذا الحديث رواه البخاري في صحيحه من حديث عام الاصول قال
راى كرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عند اسير ملك فقال قد اصدع
فلسفه بفضة بالوهو فتح جيد عرف من بخار قال قال انس لعنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القبح اكثر من كذا وكذا قال
سبر نانه كل من حمله من جديد ناراد ان من يحمل مكانها جلتة
من ذهب او فضة فقال ابو طلحة لا تغيرن بها صحه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فركه وروى رواية لا يدر الاساعدي عن اسير من اصدع النبي
صلى الله عليه وسلم اصدع كحمل مكان الشعة سلسله من فضة
قال عام ورايت القدر وخرت به واخرجه السهقي في سننه
وقال رواه البخاري في صحيحه وهو يوهو ان كور النبي صلى الله عليه
وسلم اعين على الشعب سلسله من فضة وقد اخبرنا ابو عبد الله
الحاكم في ذكره ابتداءه الى ان يرس من اسير ان يصدع النبي صلى الله
عليه وسلم اصدع كحمل مكان الشعب سلسله من فضة ان اشيا
حل بطن الشعب سلسله فالتسهي فلا ادري ما كان يعنى
ان اشيا كحمل مكان الشعب سلسله موسى بن هرون روى من يوقد
عن المدون في القناد. فليس ما ان الطب اساد من كتاب الفصل
لرسول المدرج ما ظاه ان ذلك هو ليدى بن هرون قال السماع
عن الدين بن الصلاح قوله ما اخبرنا عن النبي صلى الله عليه وسلم
هو الحديث وليس كحديث بل الحديث هو ان من يروى ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان

مجان الشعب سلسله هذا كلامه وفي علل الاربعة من هذا
معك روى عام الاصول واحل من عنه يرواه ابو جمر السحري
عن عام عن ابن سيرين عن انس وخاله بنو كبر يرواه عن عام والصحاح
مول الى حزنه والسعد بفتح السين المجدد وان كان المص المجلد
وبعد ما يروى والمراد به النبي والصدع وروى في المحدث
للشيخ الى اسما والشيرازي ما وجد مكان الشفة وهو يوهو والروايات
ما في رواية البخاري وهو كالتقدم ووقع فيه ايضا ان الفصح
النسر والحمل على انه اسير ما جاء برواه النضر والمراد ان سيد
الفتح غنط فصد فصارت صورته صور سلسله ما جاتي بروايد
البخاري السالفة فسلسله بفضة قال لاله ابو دوى في شرح المحدث
فليس قد عارم هذا النسر ما جاتي برواه الامام احمد بالروايات
مداس فصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة من فضة قال
العروى ان الفضه هي التي ياخذ قدرا من الانا ووقد لا يعارضه
لبن المنزلة شيريد للفضه **الحديث الثاني** عن شريك
ان قبضت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت من فضة وهذا
الحديث له طرق اعداها مروايات انس وداود ابو داود والثوري
في الترمذي والنسائي في الترمذي من حديث قتادة قال الترمذي
هو حديث صحيح **وهو كذا** روى عن عام عن قتادة عن اسير وهو روى
بعضهم عن عمار عن سعيد بن جبير قال كان قبضت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن سعيد بن جبير قال كان قبضت رسول الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة فليس هذا هو داود
والنسائي ما روى روايته **ابن القاسم** على ان القناد هو الهذلي
اعني رواية الارسال فقال القناد هو صاحب مكة والهرب وبعث
قال ابو داود ان اقوى الاحاديث حديث سعيد بن جبير قال النبي
من فضة وكذا قال ابو جهم الباقى المخرط انه من سلسله كذا

سواء ساقى بطريقة عن هذا الحديث من بعداء على الله عليه وسلم
 عمل من بعد وخطه بان هو الامور في قوله تعالى وايدى الى
 الرافق ولم يسل براد ذلك الحديث **الحديث الثاني**
 قوله صلى الله عليه وسلم من استطاع مسكرا ان يظل عزبه فليعمل
 هذا المستصحح رواه البخاري وسلف في صحيحه من رواه في
 هو يورثي الله عنه ويخط البخاري عن عمر بن عبد الله بن الخطاب
 قال روي عن ابي هريرة عن ابي ظهير السجدي موقفا قال ان
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امي يدعون يوم
 القدر عزرا يحلبن من ابار الوطون من استطاع مسكرا ان يظل عزبه
 وحمله فليعمل وانما سئل عن امير المؤمنين قال راس انا هو مرد
 موقفا فصل وجهه ما سبغ الوضوء فليسل يده التي هي اشرف
 في العباد من غسل يده اليسرى حتى اشرف في العباد من غسل يده
 ثم غسل يده اليمنى حتى اشرف في العباد ثم غسل رجليه
 اليسرى حتى اشرف في العباد ثم قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اسم الضم المجلون يوم القيمة من استطاع منكم
 فليظل عزبه ويحمله ويحمله له عن عمر بن الخطاب انا هو مرد
 فصل وجهه ويديه حتى كان مبلغ النكس ثم غسل رجليه
 حتى وقع الى العاقب ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول ان امي يا نوز يوم القيمة عزرا يحلبن من ابار الوطون
 فليعمل قوله اشرف هو الشراجه فان لم يمسح الكف
 شرف وقد حكى به شرع واشرف وهذه اللفظة موجودة في
 الصحيح لا في غيره على ما سئل اسوع في التوامع المذكورة بذلك
 اشرف لانه اسم في الدين في الاسام مال الظلمة المعروفة باسم
 وجهه الفريز والجميل ما هو يدور عليها قال العلامة في
 النور الذي يكون على مواضع الجبال الوضوء يوم القيمة عزرا ويحلب

تشبيهاً بغير الفريز ويحلبا ونعيم الحجر الراوي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 واسكان الحجر وكسر الميم الناسه ونظا له المحمدي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الناسه المنسورة وبطل له الحجر لانه كان حجر مسجد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اي حجر كذا ما له النوري في شرحه كسب وقال ابو
 حاتم بن حبان واما قوله للحمر لان اياه كان احد الحجره اقدم عمر بن
 الخطاب اذا خرج الى الصلاة في سمرقند في صلاة الليل ان الحجر
 لعبد الله كما قرره على ابيه لعمر بن الخطاب **الحديث الثالث**
 ان النبي صلى الله عليه وسلم سبغ في وضوءه باصنعه وعلى عمامته
 هذا الحديث صحيح رواه سلف في صحيحه من رواه عن ابن المغيرة
 بن سعيد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سبغ على العمامة
 راسه وعلى عمامته ورواه مثله العاصم بن رواد في صحيحه عن ابيه
 قال خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحمله معه فلما مضى حاجته
 قال ابعثوا ما فاتتكم من طهره بغسل كفيه فاخرج يده من تحت العمامة
 باليمنى على منكبيه وغسل راعيه وسبغ راسه وعلى العمامة
 وعلى عنقه ثم ركب وركب للحدث وما سبغ في ذلك ان يتبعه ابا العباس
 الحديث ان السبغ في الدين في كلامه على احاديث الحديث قال
 بعد ان خرج هذا الحديث ابن السنيان على اخراجه وهذا هو
 منه ولم يخرج البخاري فضلا فاستعد ذلك واما السبغ في
 من النبوة فانه مذكور في راسه بعد ذلك ما لم يثبت وجهه وهو ان
 السبغ حاله من النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك في حقيقة معالفة
 احرها في الصحيحين ولما ما علمه السبغ في الدين في العمامة المذكور
 الناسه معده الراس وحا منه من كل استعمله وسبغ ما ظاهر
 اراد الناسه بالسبغ رواه ابو داود في صحيحه عن ابي هريرة
 حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في سبغ في الدين في العمامة
 قال راس رسول الله صلى الله عليه وسلم سبغ في الدين في العمامة

قوله
 قوله
 قوله

تشبيهاً

من تحت القامة فتح مقدم رأسه ولم يمس العامة كل رجالة في الصحاح
 الا عند الضرر من شلم واما معتل وهما مشوران لا اعلم من خبرهما
 ولكن رقبتهما وان وثق الاول ابن جبان وحده والاصح انه لا هو الا لاجل
 بها والمطالعه هذه لاجرم قال ابن القطان انه حدث لا يصح قال ابن القطان
 لم يسانده قال ابن القطان هو كما قال ابو معتل مجهول الاسم والاب
 وعبد العزيز ذكر البخاري بهذا الحديث وقال ليدوي عن ابن جبان ومعه
 ان صالح ولم يزد على ذلك ذلك الدهن والميزان ولعله عبد العزيز من مشرف
 القسبي المصري القه العابد المرح حديثه في الصحاح النظره بغير
 القاف نوع من البرود قال الخطابي فيها حديث للحديث السماع
 اه صل الله عليه وسلم قال ان الله يصدق عليهم فاقبلوا صدقتهم في
 هذا الحديث فكل من رواه مسلم من رواه يعلى بن اسحق قال قلت
 لعمر بن الخطاب رضي الله عنه اما قالك الله ليس عليك حرام ان تصبروا
 من الصلاة ان هتفت بعد ان الناس فقلت نعم يا عبيت منه ما الت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق الله بها عليكم
 فاقبلوا صدقتهم في صحاح ابن جبان فاقبلوا رخصته وبرحمه الله انه
 اراد بالصدقة الرخصة وفي صحيحه عن ابن عباس مرفوعا ان الله يحب
 ان تؤتى رخصه كما تحب ان تؤتى عذابه واخرجه ابن عمر من حديثه ايضا
 الحديث الثامن روى البخاري في صحيحه عن
 قال ابن جبان روى عنه صلى الله عليه وسلم باقائه الصفوف فاسا الرجل
 منا طروى عليه فلبس احد وكعبه فكبده ه ه ه الحديث صحاح
 روى ابو داود والبيهقي في سننها وابن جرير في صحيحه عن روى
 ابن جهم الجدل في سبب النعان في بغير روى الله عنه يقول ابن جهم
 صل الله عليه وسلم على الناس بوجهه فقال انما صنفتم ثلاثا والله
 لتسورن منونكم او كذا في الله من قلوبكم قال فرأيت الرجل انزل كعبه
 بكم ما هيبة وكنية بكنية وذكر ابن السكيت ايضا واحده البخاري في صحاح
 معلما

نطقا بضمه جرم سال في اوله من قوله الصفوف وذلك النعان في سر راي الرجل
 من المصروفه بضم صلجه وتطبيقات البخاري اذا كانت بضمه المزم
 يكون صحاح بها واحده الطبراني في الكبير معاجه ويطه انما صنفتم
 او الخالص الله من قلوبكم يوم القبه ولقد رأت الرجل منا الممس بكنية اخيه
 بكنية وركبته وركبته بكنية بكنية قال ابن جرير في صحيحه ان القام للبدل
 هذا هو حديث من الحارث بن عبد الله بن روى عنه ركبوا واولئك هي الامم
 وجماع بارطلة وعطائر الساب عداؤه والكوفية والاساس هان في صحاح
 او العالم هذا اسمه حسن بن جندب فسن من كبار التابعين وقال ابن جهم
 في اللسان اسم ابن العاصم حسن بن الحارث وروى عن ابن جهم في صحيحه
 قال قال البخاري لا اعرف له في البخاري حديثا مستدسا سوى هذا الحديث وهو احلم
 في الختام الرابع رجائه او روى هذا الحديث سمى على ان القام هو العظم الثاني
 عند مفصل الساق والقدم يدا على من يقول انه جمع السراة عند مفصل
 الساق والقدم وذلك بوجه ابن جرير في صحاحه وما استدله على ذلك
 ايضا وهو عيسى بن عبد الملك الصحيح حديث طارق البخاري قال راي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في سوق ذي الحجاز وعليه جله حمران وهو
 يقول ايها الناس قولوا لا اله الا الله فلهوا ورجل بيعة وبرسه للحاه
 وودادى كعب وعرفوه ومطوبك ايها الناس لا يطعمه فانه كذلك فقلت
 في هذا ما لم اذع الا اني عبد المطلب فقلت من هذا الذي تبعه وبرسه
 الخمان فقالوا عبد المطلب ابو كعب استدل بذلك لما نام الامام ابو بكر
 ابن ابي حنيفة بن خزيمة في صحاحه على ان القام ما اقتضاه من حيث ان الرية اذا
 كانت من در الرية لا تصب طهر العدم اذا الساوق وانما ان صلب الرية
 طهر العدم واستدل بذلك ابن جرير ايضا صحاحه وسننه على ذلك من
 حسان في صحاحه ايضا كحديث حمران بن عثمان دعا يوما رسول الله صلى الله عليه
 في صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 الى الحسن بن اسد راب والبيشري في صحيحه قال قال ابن جهم في دلاله على

ان الكبير والعظيم الثانيان في جاني القدمين لودان العظم الثاني
على ظهر القدم لظن الرجل التي كبت لا بيان للحديث التاسع
اه صلى الله عليه وسلم قال اما انا فاخفى على راسي ثلاث خيانات ام بصري
فادا انا قد ظهرت هذا الحديث صحيح سوى يدر هذه المقطعة الا حين
وهي قوله فادا انا قد ظهرت روي البخاري في صحيحه من روى عنه
من مطهر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه دخل مكة عند الفيل
من النساء فقال اما انا فما نضرت على راسي ثلاث الف وفي روى البخاري اما
انا فما نضرت على راسي بلانا وانما رويته ككلمتها وفي روى الامام
احمد بن محمد بن اسناد صحيح اما ما احدث بل في لانا ما حصل على راسي
انما بعد على سائر حديثه وفي روى ابن ماجه من حديث جابر
عن رسول الله اني انزل في ربي فلف الفضل من الجنة قال اما انا فاحتموا
على راسي بلانا وفي روى لسان اما ما احدث على راسي بلانا واما المقطعة
التي درها الامام الرازي في آخر الحديث وهي فادا انا قد ظهرت فروي
بعضها من حديث ام سلمة رضي الله عنها التي في صحيح مثل قلت لرسول الله
ان امرأة اشذت ففر راسي افاقتضه لفضل الجنة قال انا بل الجنة ان
يحل لك ثلاث حيايات ثم يفض عليك الماء يطهرون وحينئذ يطعم
والله بضم الميم وكسر العين قال النووي في شرح المهذب لا خلاف
في ذلك قال واما ذهب على نشر العين مع انه ظاهر لا يريه
بعض من جمع في الناطق الفقه قاله طالع العين ملك وهذا لا ينافي
ولا اختلاف في الحديث العاشر
روي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة الا صلاة امرى حتى يطهر
مواضعه فسل وجهه يديه ثم يمس راسه ثم يغسل رجليه
هذا الحديث عزه بهذا الفقه الا انهم خرجوه لذلك وذلك
النووي في شرح المهذب انه معتد به في روى الحديث لكونه يروي ابو
داود والنسائي والنسائي عن رابعه من رابعه قال في صحيح رسول الله
صلى الله

صلى الله عليه وسلم في المسجد يدخل رجل يصلي في ناحية المسجد فيقول صلى
صلى الله عليه وسلم يريه ثم قال صلى الله عليه وسلم في ذلك ارجع فصل فانك لم
تصل ورجع فصل لم قال صلى الله عليه وسلم يريه ارجع فصل فانك لم تصل سوى
او قال صلى الله عليه وسلم في الثالثة او الرابعة والى ذلك بل في لانا ما حصل
في بعض نقلتي فادري من لانا ما احدث ان صلى الله عليه وسلم انما كلف الله
المذنب قال صلى الله عليه وسلم في روى في المدار فطلق لانا ما حصل
احدكم من سبع الوضوء كما امره الله تعالى فيغسل وجهه ويديه
الى المرفقين ويغسل راسه ورجليه الى التبعين فادري هذا الحديث
ابو محمد بن خزيمة في كتابه المحلى بل مطهر يغسل وجهه ولا يعرف ذلك الا
بفضل القاء كما ذكرناه وهو احد المواضع التي اسعدنا عليها بطور
الحديث الحادي عشر ان صلى الله عليه وسلم قال
التواك مطهر للفم مائة كروب هذا الحديث مشهور في
من طريق الذي يحصر ما سبعة احدها ولعله اشهرها
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لساكن
يطهره للفم مائة كروب روى النسائي في صحيحه في اسنها وابو
الوطاح بن حبان في صحيحه من روى عنه عبد الرحمن بن ابي عمير قال
سمعت ابي قال سمعت عائشة قد ذكرت في ذلك النار يطهر في غسله
الصحيح ان ابي عتيق سمعه من عائشة وذكر العاصم بن عمير نحو ذلك
وروى احمد بن محمد بن عيسى بن سليمان الكلابي في صحيحه من روى عنه
بن محمد بن اسحق بن عمار بن عبد الرحمن بن ابي عمير في صحيحه
ابو عمرو هذا اسه محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر بن ابي عمير في صحيحه
صلى الله عليه وسلم روى بال وهو لا اربعة في نسق واحده لم يطهر روجه
من رسول الله صلى الله عليه وسلم في روى ابو عمير واسه ابو بكر الصديق وبنابر
عيسى بن ابي عمير هذا لا احد في هذا لانه غير من ذلك في روى
بعد الله من الرسل اسه اسه ان ابو بكر الصديق روى ما روى في صحيحه
ابو عمرو بن ابي عمير في صحيحه ولم ازل في صحيحه ولا في صحيحه كان

مضرا على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حرم له ان يذره ان ضمه اما
 في اي من رسول الله وولده وولد ولده فبها ينهجه احرادهم للخاطرات ضمه
 او حرمه في حزمه وهو اسما من يد من جازته وحطه من حزمه
 الخالي ومن يروي الحسن السبط وعبد الرحمن بن عبد الرحمن بن
 رضي الله عنهم وقال الطحاوي لا يملك طه ووجه ابوه غير ان الطحاوي
 لا يروي ما يوافق في قوله ورواه الامام الشافعي عن ابن عباس
 عن ابن عباس عن ابن عباس عن عائشة قال السهمي ورواه محمد بن
 يونس عن ابن عباس عن محمد بن ابي اسحق عن عبد الله بن عيسى عن عمار
 قال السهمي في الدين في الامام رتبة في كتب من غير احوال الشافعي
 عن ابن عباس ورواه من سند الجدي ما سنه محمد بن اسحاق بن عمار
 بالسمع من ابن اسحاق بن الواسطه ورواه غير واحد من اصحاب الامام
 ابو جريحه منهم ابن اسحاق بن المصنف اعلى الامام المصنف
 المسند في اصلاح في كلامه على المذهب والودى في كونه والسمع
 في الدين في كتابه الامام والامام وغيرهم بالارواه من حديث ابن
 عمر بن عمارته وهو كما لو اقتدر ابيته كذلك في المقدس المصنف
 في رتبتي اليها فاحرجه من حديث ابن عباس عن عمار بن ابي سليمان
 عن محمد بن عمرو عن ابي جريحه ورواه الطحاوي في كتابه الصيام
 نقلها فقال ذلك عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
 السؤال مطهره للفرق من فخر الله وهذا المعنى صحيح لا يصبه
 حوزة وهو حديث صحيح من غير شك ولا مره ولا يضر كونه في غير
 اسانيد ابن اسحاق بن ابي جريحه ورواه ابن عمير بن ابي اسحاق بن
 الناقضات صحيح لا يضر احد في رتبته وقد شهد له بذلك غير واحد
 قال النعماني في شرح السنه هو حديث حسن وقال السهمي في الدرر
 الصلاح في كلامه على المذهب هذا حديث ثابت وماك المواقف
 او بها لم يدر في كلامه علمنا بصارها في اسناده كغيرها
 وقال السهمي في الدين في الامام اساد حسن قال ولله اعز
 2

في مستدركه فيما لم يفتي به كلام البخاري في حرمه فانه امره في المستدر
 ما وقتت عليه من التمسك الشامي والمصره والسمع في الدين رحمه الله
 لم يحرم لعقوه الله وانما روى في حرمه حرم بذلك في الامام وفيه
 عشر بعض شيوخنا لما طرقت في الحرمه في المستدركه تطبيقا منه في
 الطريق الثاني عن ابن عمر بن ابي عمير عن ابن عباس عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال عليكم بالسواك فانه مطهر للذي يرضاه فليس مطهر
 ارجوا وانما كان في حرمه الطريق الثالث من ان يطهر
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك مطهر
 للذي يرضاه للرب رواه احمد بن محمد بن مسعود والدارقطني في عله وان
 نعم من حرمه ما كان من ابي اسحق بن عمار بن ابي عمير عن ابي بكره قال
 ابن ابي عمير في حرمه ما كان في حرمه من هذا المذهب وقال هو خطأ
 انما هو ان يمسح على يديه قال ابو ذرعه اعطاه حاكم او ابن ابي عمير
 وقاله الدارقطني في عله روى حاكم بن سلمه هذا عن اسناده عن ابي بكر
 بن مرفوعا وخالفه جماعة من اهل الجاهل وغيرهم فرواه عن ابن ابي عمير
 انه عن عائشة مرفوعا وهو الصواب الطريق الرابع
 عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليكم بالسواك فانه مطهر للذي يرضاه للرب تبارك وتعالى
 رواه الامام احمد بن مسعود ورواه ابن عمير وسائر اصحابنا
 ورواه ابن عمير بن عدي في كتابه في حرمه من حرمه النسائي في
 مطهره للذي يرضاه للرب في الطريق الخامس
 عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال استنواكم في حرمه ورسول الله صلى الله عليه وسلم مطهر
 رواه ابو نعيم بن ابي عمير في حرمه من حرمه في حرمه
 انبه ورواه هذا قال السنائي وعنه في حرمه

اورده بعض
 الامم طه
 للرب

نقلها
 واما ابن
 ما ذكره حاكم

الطريق الثاني عن ابي امامه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال سمعوا ان السواك مطهر للمعدة وما جاني غير بل الا
 او ما في السواك حتى لم يدخلها من قبل امي ولو لا اني اظن ان
 على امي فمضت لمراتي لا غناء حتى لم يدخلها من قبل امي
 رواه **ابن ماجه** في كتابه في غريبه وهو ما حفظه احمد له البخاري
 بحذاء **ابن ماجه** وهو ان يبور الماء مشق اخرج له الاربعه
 ووثقه ان البرك ودهنه ووالسا يوماه هوانت من يده وارجح
 عن عثمان بن العاصه وهو المشق الثاني ضعفت الشاوي ورويه
 عنه في **ابن ماجه** وهو الا لما في ضعفه جامع ومال الدهن والسرطان صالح
 عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن ابي حنبله من الصحابه وسنه
 ابو امامه رضي الله عنه واخرجها الطبراني في البر معاجه لذلك من
 الوديع بن سلم بن عبد الله الا انه مظنه بل مطهر ثم اخرج من حديث
 سعيد بن ابي مريم في الحديث عن عبد الله بن زجر بن علي بن يزيد عن ابي
 القاسم عن ابي امامه مروي عن السواك مطهر للمعدة والرب وهذا
 سندوا به اخرج من حديث يقيه عن ابي حنبله بن مالك الحضرمي عن ابي حنبله
 عن القاسم عن ابي امامه مروي عن السواك مطهر للمعدة والرب
الطريق الثالث عن عطاء بن عبيد بن يوسف عن ابي امامه رضي الله عنه
 للرب رواه ابو بكر السراي وشبهه نرفال لا يطرح حديث عن ابن جريح
 الا اخرج ابن ماجه في كتابه في غريبه وهو الا لما في ضعفه جامع
 من حديث يعقوب بن ابراهيم بن حسن بن ابي حنبله عن ابي حنبله بن ابي حنبله
 الذي صلى الله عليه وسلم يقول السواك مطهر للمعدة والرب
 رواه الطبراني في معجمه من حديث حرم بن حنبله بن ابي حنبله
 من جوبير بن الصالح بن عبيد بن عبد السواك مطهر للمعدة والرب

وبجاء

وبجاء للبصير وسلي بن طوبى آخر مرفوعا من جوبير بن الصالح
 سابع طاب في السواك ان شاء الله والاصاح في هذا الطريق على الطريقين
 الاولين والسواك يساكن وتواهد لها والمطهر يساكن وكسرها
 لغفل حلقها للموهري في كتابه في غريبه وهو الا لما في ضعفه جامع
 به مال ابن اسلم من جعلها له ومن فتحها جعلها منقعا جعلها
 في السؤال لان سبط الدم والكفا والنقاهه

الحديث الثاني عشر

اه صلى الله عليه وسلم قال للوف من الصيام اطيب عند الله من ربح المتك
 هذا الحديث صحيح رواه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث
 بن اسلم انه سمع ابا هريره يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال الله عز وجل كل فلان آدميه الا الصيام فهو لي وأنا اجزي منه
 ثم الصيام اطيب عند الله من ربح المتك وفي روايه لصاحبه الذي نفس كل
 منه للوف من الصيام وفي روايه لسلم الخلفه وفي روايه خ مروي عن ابن الزناد
 عن الاعرج بن ابي هريره رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال قد كرهت ما فعله والذي نفسي بيده للوف من الصيام اطيب عند الله
 من ربح المتك وفي روايه جعنا من حديث ابي صالح الزيات انه سمع ابا هريره
 يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل كل
 لي وأنا اجزي منه مدع شهوت واكله وشربه من اجلي والصوم جنة
 وللصائم فرحان فرحه حين ينظر وفرحه حين يلقا الله عز وجل فخلوف
 من الصيام اطيب عند الله من ربح المتك رواه مسلم يوم العيد واخرجه
 مسلم من روايه ابن سعد بن مسعود بن ابي حنبله قال قال ابو عبد الله
 بن ابي امامه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هذا الوجه مما لا يناد واخرجه احمد من روايه البخاري بن مالك

الاشرى ما يطعمه طولهم الطيم اطيب عند من رايه المسلم هو حديث
 طويل واخره من جان في حقه ايضا بطوله واخره اجزاء من حديث
 ان وجوده من وقتا بطول وطول من الصائم اطيب عند من رايه المسلم
 فابدا لله ف من غير الملائكة العزائم بطلا طيب كلف بالمتاح
 في الماضي والضم في المستقبل طولها عند من رايه وهو عن بعض
 الحديث ان فتح الماء فخطا فيه تلك الفضيحة من في المشرق فبذناه
 عن المشرق بكم للماء واكثر كغضب يزودنا مع الماء وهو خطا عند
 أهل العربية وبالوجه من ضبطنا في الثاني وكذا قال ابن الصلاح
 كثير من الذين يتون الماء وهو خطا والعباسية فان الخلق مع الماء هو كسر
 الذي لم يزل في وعده ذكر ذلك الخطا في حاداه في غلظاتهم وانك
 اخرجت بها تعلق هذا الحديث وهي احد العلماء في قوله عليه السلام
 كل عمل الا الصوم فانه لي وانا اجرى على انوال كثيره ذكر ابو الخير
 الطالقاني في حقه وحسن قولاه من احسنها قولان احدهما
 وهو المشهور بان الحسنه بعض انما لها الى سبع مائة صحف الا
 الصور الثاني له يوم القية خصان لجميع اعماله الا الصور ولا سئل
 له عليه ما نه والام من الا الصور جعل الله ما في من المظالم ويدخله
 لفته بالصوم والصوم من عباده قال الملقط محب الدين الطبري
 احسن ما اوله للعبادة من الصوم لم يجد غير الله تعالى وما اعلاه من
 العبادات ثم هو تعالى المنة والصوم صير قال تعالى اجابوا العارفين
 احرهم فخره صلاته وقم نزع من السهم الامام من العالمين في الدين
 الى كبرون الصلاح وعز الدين فيهم عبد السلام في هذا الطيب في
 الدنيا والاخر ام والآخر خاضع فقال الشيخ في الدين في الاخر خاضع
 مستدلا برواه مستدركه الذي فرض على من طهروا في الصائم اطيب
 عندهم من ربح المسك يوم القية وكان السبع في الدين ان الصلاح عام
 في الدنيا والاخر مستدركه ان الامام ما علم من خلق قاله في حقه باين
 لون

ابن آدم

لون ذلك يوم القية ثم روى بسنده من حديث ان هورود من وقتا الخوف من
 الصائم عند الله يوم القية من ربح المسك ما في في كونه في الدنيا من روى
 في ذلك باب باسناده الثالث من حديث ان هورود الصائم على الصلوات
 قال الخوف في الصائم حسن كلف من الطعام اطيب عند من ربح المسك
 وروى الامام الحسن بن سمان في سنده عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال اعطيت مني في شهر رمضان حسنا واما الناس فانهم
 يسرون وطورا فواضرا اطيب عند من ربح المسك طلب السعالي
 في امانه هذا حديث حسن وكل واحد من الحديثين يصرح بان في وقت وجود
 الخوف في الدنيا حسن وصحة كونه اطيب عند من ربح المسك قال وقد
 العلماء سريعا وعزها معنى ما ذكرته في تفسير ثم عددا انوا لهم في العلم بدار
 احسنهم كصفا واما خزوا بانه عمان عن الرضى والسوك وكوهما
 ما هو بائ في الدنيا والاخر قال وليا ما لا يبرهنه في تلك الرواية
 فلابد يوم الجزا وبه يظهر رجل الخوف في الجزا على المسك
 المسجل كدفع الراحة الكريمة طلبا لرضي الله تعالى حيث يومر
 باحسانها واختلف الراية الطيب في المساجد والصلوات
 وغيرها من العبادات فمن يوم الصلة بالدكر في رواه لذلك ما حسن
 قوله تعالى ان يصوموا يوما سيطيرا واطلوا في باب الرطاب لطلوا الى
 الى اصل افضلته باية في الدارين قال في رايه لما استندك
 الرابع في هذا الحديث على كراهه السؤال للصائم بعد التوكل قال في حقه
 الدلالة انه امر عبلا مسهورا له بالطيب فلن اياته دم الشحم
 وانما يطيب دم الشهيد في حديث ان هورود رضي الله عنه من النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال لا يتم احد في سئل الله عز وجل واما علم
 عن مكره في مسكله الا ما يوم القية وحرجه سعت القلوب
 لون الدم والوعر ربح المسك منفق عليه ولو عبر الامام الطبري في
 قوله فلن اياته صولة فكانا معا ورايها على ان الله لك ان يترك

للدن ما لم ينسج و هو من مثل شبه السلاس عن ابن عمر
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكم بوجوه على فلي
لولا ان ابن علي لا يرضى بالسواك عند كل صلاة روى ابو لهبه
وفي اسياده ابو نعيم بن اسهل بن كعبه وقد عدم احوال الامه
في الامم الا ان السواك عن ريد بن خالد الحنفي رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لولا ان ابن علي لا يرضى بالسواك عند كل صلاة
رواه ابو طود والبرمدي وقال محمد بن صحيح قال قال البخاري في
من حديثه عن ابن عباس عن عبد الله بن الربيع رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان ابن علي لا يرضى بالسواك
عند كل صلاة روى ابو يعقوب والطبراني في المعجم وفي اسناك
عنه في التاسع عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لولا ان يرضوا بالسواك عند كل صلاة روى
البرمدي قال في هذا الحديث قد روي نحو كلامه عن النبي صلى الله عليه وسلم
من عروجه هذا الحديث ولا يحفظ عن ابن عباس بهذا اللفظ الا من
هذا الوجه بهذا الاسناد وسئل الملا في اسناك ولينين باسم
روى عنه كتاب واحد في الفاشي عن علي بن ابي طالب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان ابن علي لا يرضى
بالسواك عند كل صلاة روى الامام ابي الحادي عيسى
عن حماد بن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسأله لولا ان ابن علي لا يرضى بالسواك عند كل صلاة
الدارقطني في علقه وذكره حمله في اسناك واحمد بن محمد الطبراني
في المعجم في هذا الطريق لفظ واحد لولا ان ابن علي لا يرضى
لحمله عليهم السواك عند كل صلاة وكما في لولا ان ابن علي لا يرضى
ابن عمر بالسواك عند كل صلاة وطرفه بطريق عيسى
وهو ما روى الطبراني في المعجم من حديث ارضاه لرواه ابن عبد الله
ابن عمر

ابن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان ابن علي لا يرضى
بالسواك عند كل صلاة روى الامام ابي الحادي عيسى
عن حماد بن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسأله لولا ان ابن علي لا يرضى بالسواك عند كل صلاة
الدارقطني في علقه وذكره حمله في اسناك واحمد بن محمد الطبراني
في المعجم في هذا الطريق لفظ واحد لولا ان ابن علي لا يرضى
لحمله عليهم السواك عند كل صلاة وكما في لولا ان ابن علي لا يرضى
ابن عمر بالسواك عند كل صلاة وطرفه بطريق عيسى
وهو ما روى الطبراني في المعجم من حديث ارضاه لرواه ابن عبد الله
ابن عمر

في وسط مطاوعة وفي اسناد. فوات في السات الخزي وهو صفة ورواه
 ابو يعقوب والطراقي في الكبر مطاوعة من حد رصاص من مطاوعة عطاء في عمرو
 رويها بالبحر في سوك انه صلى الله عليه وسلم لا يعارضه من الليل
 الا اجري السؤال في راد الطراقي بعد ذلك من الليل ساعد وهذه
 الرواية صحيحة جدا لان هشام بن عمار طالع من سلطان ابو سهل
 البصري محمد بن طاهر مطروح الحديث هو مالك عند اسقطن
 حديثه وعلقه ليس حقه بشي ومالك ليس التوى منهم وقال امر
 زرعه وامر للدين ومالك للملاس والدار فظن من ذلك الحديث وقال من
 صحف ومالك ابن حبان كثير الخطا ما من اوهم خرج من حد الاحجاج
 به وفي طبه للطراقي في كبر مطاوعة كان لا يصح صاعه من الليل
 الامر السؤال على ما روي في سنده سعد بن اسد المار في السات وقد
 رواه الضاي ومالك بن عمار الحديث ومالك بن عمار ليس هو ورواه له
 اسنك صلى الله عليه وسلم في الليل ريع مرات وفي اسنادها موسى
 مطر في الخبر واحد من ذلك الحديث منهم من روى في كتابه
 الطريق في الامم في الحديث رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان سنا في الليل مرارا ورواه ابو يعقوب من حديث عثمان بن طلحة
 في حديثه في اصل ان السات الرقا في سورة في ابو يونس واصل
 متروك كالماله السات وعنه ورواه ابو يعقوب في الطريق السات
 من اسنك مالك ولعله طريقان احدهما عن قوله بن حنبل في سنده
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا نام من الليل اسنك قال اس
 وهو من اسنك ورواه ابو يعقوب في قوله بن حنبل في سنده في الليل
 الامام سكره في طب فدا شرح عنه البخاري في حديثه في صحابه
 قال في حديثه الذي من اسنك طالع في الليل في الخبر
 روي عن اسنك بن حنبل قال في حديثه في الليل قال الرازي في ذلك
 صحف لا محل فيه حديثه في الليل في الخبر في الليل في اسنك

بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له انا يعرف عليه سوا
 ما دانام من الليل على واستغنى واستاك وقصا لم يمت طلب الطيب في الليل
 رواه ابو يعقوب ايضا في سنده من حديث اني بشرها على الجري عن ثابت به
 وله طريقه في سنده عن ابان بن اسنك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذا وضعت يده من الليل وضع يده في حواءه ومثله اذا اهدى الله الليل
 اسنك في سنده واسنك في ليل راسا في صلى الله عليه وسلم في سنده في الليل
 عاج رواه السهوي في سنده في الليل في سنده في الليل في الليل في الليل
 بعد حديثه في سنده في سنده في سنده في سنده في سنده في سنده
 في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
 الفصل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
 قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في سنده في الليل
 صلى الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
 سورة العبران في سنده في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
 ام سجود اطول في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
 في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
الحديث الخامس عشر
 صلى الله عليه وسلم قال لو ان اسنك على امرئ نعمت في الليل في الليل في الليل
 والمتوال في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
 المشدرك في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
 محمد صالح في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
 عبد الرحمن في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
 في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
 السوا في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
 هذا الحديث في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل
 في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل في الليل

البصري قال لى عدى صحبه الامام احمد وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج بخبره
اذا انفرد وقال ابن طاهر مستكر الحديث على قلته . ونبه النعمان
بن عدى ابو عدى المصنف للحق قال احد هو صحف ربيع حديث المجلس
قاله عن ابي هرون وقال الدارقطني انما صحفه وصحها بصرف وجه
الم قاله عن ابن عمار بن محمد بن ابي ذرعه قلت احرج له احكام
السرخي خلا الترمذي وهو يمدح عابد بن عبد من الابدال واعلم ان
الاخبار في الحافظ في المرفوع من وجه رابع مقال رواه مسند مسكر في حقه
سعد بن ابي المسيب عن ابن عدي بنسب لدارواه النعمان عدى عن مسند
عماد بن يوسف عن سيب عن ابي سعيد عن ابي المسعود عن القسري ورواه
سليمان بن ابي ابي عن ابي عن مقال في معونه القسري . وقال ابن الاثير
في معونه الصحاح هو زويل القسري يروي عنه هذا الحديث . قاله رواه
مخمس بن ميم عن ابن عدي بنسب عن ابي عبد قلم وينبغي ان يحفظ ورا هذا
عنه انه ليس في الصحاح من اسمه له عن طريقه . الحديث الثاني
في ربه في الترمذي رحمه الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب
عرضا وسرب مصا ويبول هوا هنا وامثرا وابراد رواه الكشي والعمل
واويعم وار عبد البرك العقبلي الصحاح في اسناده على ان ربه القسري
وهو مجهول وحديثه غير محفوظ وهذا حديث لا يصح وقال ابن عبد البر
بن الترمذي عن سعد بن المسيب ولا يحج حديثه هذا لان مسند
لا يوثق به لضعفه ولزمه سعد ولا الأثر في زمانه لانه ولد من بعد
زعمي اسمه ومن دون سعد لا يوثق به لضعفه قال الشيخ في الدين
الامام اسما كذا ابو عمرو لم يدرى زمانه لان ربه المدور استشهد
كسروا جل الحافظ ابو بكر صدانه القدي في قوله في معناه
الاحكام اسناده صحف الحديث الثالث عن عائشه رضي الله عنها
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسئال عمرضا لاساك طول
رواه الوهم من حديث صدانه بن حكيم عن مسام عن عمرو بن ابي عنها وعبد الله
هذا ضعف قال احمد بن حنبل في مسنده وقال في مسنده وقال

ابن عدي

سنة لى ربه وعبدك قال الساسي وقال على لى لا يثبت حديثه
وقال السعدي ليات مصرح وقال الدارقطني صحفه قال ابن حبان
صحف الحديث على التقات ن ما اعلم ضعف الحديث بعن الاستكلاء المتله
المعروف هو ان لى من الاستكلاء طولا اذ ما القته وامساك عمود الاستان
وهو الجز المتك منها قال الامام الرابعي صلاح من صاحبائه وعين الصر
روا الخبر انه صلى الله عليه وسلم قال استاكوا امرضا طولولا وهذا الرواي
عمره لا اعلم من جرحها هذا المرفوع مع التمسك في السؤال عنها في الخط الاخبار
فصل اعلم ان الامام الرابعي قدس الله روحه ونور صدره لما ذكر اول
حديث هذا الفصل في فضل السواك قاله والاحبار فيه لشرفه فليدرك
بعدة مهمه من تلك الاخبار التي اشار اليها فلا تشارها بالباطر منها
واسرد تلك في فصول بطون جمع لضبطها واقر بلسانها
فصل في ان السواك من سنننا من ابي ابي بصير روى
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد من سنن المرسلين الفئان
والسواك والتعطر والتكاح روية الترمذي من حديث الحاج بن
ارطاه عن مكحول عن ابي الشالك بن مسهر السهمي بن عبيد بن مسعود
كسواك الصاد المعمر في ابي ابيوبه قاله حديث حسن قريب قاله ورواه جماعة
عن مكحول عن ابي ابيوبه من غير ذكر ابي الشالك والاول لا يصح حديثه
احد في المسند الثاني فقال بن يزيد في الحاج بن ارطاه عن مكحول قال
ابو ابيوبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نسيوا الا انه العطر
بدل التعطر والعباد للبخان قال طامط حلال الدين في الاطراف
درواه محمد بن عبد العزيز عن مكحول عن ابي صلى الله عليه وسلم من حلال قال
الدارقطني فله في باب هذا الاختلاف هو من حجاج بن ارطاه بن محمد بن
الهمداني في سنن علي بن ابي طالب بن حرامه بحسبه لهذا الحديث في الحاج
بن ارطاه صحفه جدا واول السواك مجهول سبله من ابي ربه فقال لا
اعرفه الا في هذا الحديث ولا اعرف اسمه فله اعرضه عند بطون
اخره صار حسنا والطريقة التي افاها الحافظ قال الدارقطني لا يثبت

حيث ينظر الامور في السؤال حتى لم يثبت ان احق مقام في هذا سند واه
وقد اجمع من غير من ابيه طاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعدي امرت
بالسؤال حتى هست ان يدردوني رواه ابو بصير عن ابي عبد الله كعبان وابي
وفي اساده اسان قد ضعتا احدهما ابو الخويرث والمان ابو مشهور صحيح
سهل جعل روى عنه قال طاب رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
بالسؤال حتى طبت ان ساد رده بعاء الطراني في البرعاجه وفي سند
عدي واهد القيسي صحبه ابو طام وقال ابن عدي عاصمه ما رويها لا مانع
وعمر ابن عباس روى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال
حربل يوصني بالسؤال حتى حس ان يفتي في رياء او نعم لذلك والطراني
لقطاعته بالسؤال حتى خفت على اساني وفي هذا عطاء الساب ورواه
احد لعنه لعدي بالسؤال حتى طبت ان سينزل على مران اودعي وعمر
عاصمه روى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال حربل
لوصي بالسؤال حتى فاد لي يدردني وسعد وعاصم وانكله بولعانه
في الوصل الله طيبه وسلم قال لعدي بالسؤال حتى حسنت على في
اسير بالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعدي بالسؤال
حتى حسنت على لي واشتاني وعن المطلب ان عدا عطاء الله ان ابي صلى الله
عليه وسلم لعدي بالسؤال حتى لم يستان يدردني وعمر عاصمه
ان الوصل الله طيبه وسلم قال لعدي بالسؤال حتى حسنت على في
رواهها صحتها الوهم اساده والاحد ان السلي في حاجه قال الشريفي
في كتاب الاكل الدرر ان سمع الاسان ومجانر الاثنا في عا لها الدرر
وبالاضغ ما في البلاد زده وقال للضي من ان يطلع اسانه هو لضع
على درره كصلى في المهاد طه عليه خيرا وسفرا عاصمه
روى الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر رجل المشا
والسواك والعاروره والراء والمكلمه رواه ابو بصير ورواه له
حربل بن عمار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ولا حضر
الراء

الراء والمنشط والمكلمه والسواك والدرى وروى هذه الروايه المالك
ابو احمد في اللقي والعقيل في الضعفا وقال لا يحفظ هذا من المتين لساد حيدر
وابن الخويرث قال لا يحفظ وعلا ما يوتى واهد وسلمان لثا ذكره وفي
رواه سبع لمرس رسول الله صلى الله عليه وسلم تركه في سفر ولا حضر
العاروره والمنشط والراء واللقظه والسواك والقص والدرى قبل المشام
الدرى ما باله قال صلى الله عليه وسلم ان رسولا الله صلى الله عليه وسلم
كان له وفرة في كفا دنه وكان يخر كما بالمدري وعمر واهد خضع له
لقتن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ولا حضر المراء والعاروره
والمنشط والمكلمه والمرضاض والسواك واهل الخويرث في علقه
وضعتا لمسرح علوان في الاول يعقوب بن ايوب في السان مال لا يعجزان
وقال اساطم في علقه سالت ابي عن عاصمه ما قال هو حديث موضوع
وفي استناده رجل كذاب وعمر عاصم روى الله عنها قال قلت لابي عبد
الله صلى الله عليه وسلم لمه انه يحب انا لظهوره وانا بالسواك وانا
لشرايه رواه ابن ماجه من حديث جرش بن الحزيت المصري وقها لضعف
بالاخراج عنه وهو ضعف لا يحج به وقال ح فنه بطروه كاه اورد
واهل الحديث وعمر سليمان بن صرد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اشاكو او سطنوا واوتروا فان اسد بر كعب الورد دعاء الطبراني
في اوسط ما حاجه وقال لا يروى عن سليمان الا بعد الامتداد وعمر ابن
عاصم روى الله عنه ان حربل انطا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك
له فقال ولا سطلي عن كعب واسم حولى لا سمون ولا بطون الطمار لم ولا
شفتون سواربكم ولا يحون حواجيبكم رواه ابو بصير وعمر
اسمعت بن عياش وكذا اخرجه احمد في المسند من حديث اسمعيل بن
عياش من لعنه بن مسلم الخنفي عن ابي بصير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا تصون سواربكم ولا سمون رواه احمد في المسند من حديث الاصاب
وعمر لا سعد الخدي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصاب
صلا سواك في مشطه وكل من سرح لحيته رواه ابن طاهر في مشطه

فاحدا منها قال ان خبره كذا لا اخرج حديث عام هذا وهذا الكتاب
 يعنى صحبه لم يطرب فاذ اسجعه والورى يدروا بحقه وكفى سعيه
 وعبد الرحمن بن مهدي وها انما اهل زياده وما عن الورى عنه ودروى
 خبر ان هرا القاطن كذا من خبره وقال عثمان كان شعبه رسول
 عاصم بن عطاء الله ملك له من سجد البطحه فقال ما نزل عن بلان من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بنائه وبلاد الاوطى هو محل وواخره البخارى
 في صحبه لعلنا فقال ويدكر عاصم وسجده قال راب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم استاك وهو صلح مالا اعد ولا احصى وعن عاصم رضى الله عنها
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حضر عصال العام السواك
 رواه ابن ماجه واسار الله الريمى في اساده بحاله ومنه معاك
 واخرج مر قال السهني عمه امت منه كذا قال في الصور من سببه
 وطلب في باب الصبه لمن شهد الوعد صحف قلبه وروى يوده
 مرطون مسروق عفا ملك ما رسول الله السواك للصام قال ابن ابي
 خصاله الى لحن في اساده عن السرى بن اسمعيل قال ح سنكر الحديث
 وقال من يتروك وقال اهدرك الناس حديثه وفي روليه لاني عمر
 عن عاصم ملك ما رسول الله الذي يدوم السواك قال ما عاصم لو استنظعت
 ان السواك مع كل سبع لعلنا وان خبر عصال العام السواك وعن ابراهيم
 بن مطا والحوازمي عن عاصم الاول فلا ساله اس بن مالك ابنتا ك
 الصام بلا نعم ملك برطب السواك وما بسده فلا نعم ملك في اول النهار
 واخره فلا نعم فليت له عن قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه السواك
 في ابني وقال ابراهيم هذا سكر اللبس وقال العسلي في الصفا لعدان اوده
 هذا حديث عن محمود وابراهيم هذا ليس بهور بالعداء وقال ابن عدى
 ابراهيم هذا له احاديث عن محمد بن طه وقال السهوي هذا الحديث المروي بابراهيم
 سنده صالح ابراهيم بن عبد الرحمن واخي خوارزمي حديثه بل وعاصم
 الاول بالتاكر لا نعم قال وروى من طريق اخر عندنا وهو ما وضعنا
 عليه

ملك حطار حلا واحدا وان الورى في صفنا به حطار حلى وملك الدهى
 في الضفا والمرار لفته في البران قال في ترجمه ابراهيم بن محمد الرحمن هو الا ول
 وقال ابن الورى في التمسق هذا حديث لا يصح به علاه حقا الموضوعات وكتابه
 صح من حلق ما قال لا اصل لهذا الحديث من حدس رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بل من حديث اس وابراهيم بن سطار بروى عن عاصم المناكر التي لا يجوز الاحتجاج بها
 وجزم ببقائه ارجح من ظاهره في التدخين كعادته وفي ابن عباس رضى الله عنهما
 ان النبي صلى الله عليه وسلم رسول وهو صامه لرواه الحافظ ابو حنبله عن ابن
 الحافظ في سعي ما لك عن عثمان بن محمد بن سعد بن عبد الله بن عمرو بن عبد
 درما احد بن منيع الميمون خارجة عن ابن جهم عن ابن جهم بن المديع عن عطا
 رطاون بن محمد بن ابراهيم بن ابي عطاء بن ابي هرون قال في السؤال الى العصر
 ما اصل العصر فالله في سعي رسول الله صلى الله عليه وسلم سواك لظوف نسو
 الصام عداه اطهر من ريح المسك ورواه السهوي في سننه عن ابن مسعود
 الملك وهو رواه قال احمد السنون عمرها متروك زاد احاديثه
 بواهل النساءى شيئا وقال السهوي في سننه في باب من سواك عن ابن مسعود
 صحه لا يخفى وسئل عنه هذا ولعله لا اصل له من اصحاب الاعمال وروى
 عن ابي هرون خلاف هذا قال ابن مسعود في الصدق وكعب عن سعد بن بشير
 عن عاصم عن ابي هرون سئل عن السواك للصام فقال لا يصح في اليوم سواك
 وهو سند حسن الا انه سئل ورواه عبد الرزاق عن ابن مسعود بن عاصم
 في طريق حديث السواك مطهر للفرس والرب من حديث ابن ابي عمير
 عليه وسلم كان سواك وهو صلح له وسأله في باب الصيام ما الله بطل
 حديث حنبله ابن عمر في اليك حذركها المصنف وها جمعا ضعيفا
 وفي المع التبريط ابي عن عبد الرحمن بن عاصم قال سأل معاوية بن جندب
 وان صلح ما لم يملك ما في السواك قال اني البار شيت غدوه وان
 شيت عتيبة تلك فان الناس يكرهونه عتيبة قال ولم يملكه هو وروى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال الخلق في الصيام اطهر عند الله من ريح المسك فقال السواك

لقد سهرهم بالسؤال وهو يعلم انه لابد ان يكون في الثمام خلوف وان اسناد
وما كلف بالذي امرهم ان يتوا انهم عمدا ما في ذلك من الخبر في فيه مشد
الامر الى سبله لا يجنبه بئان في سنك بكره جنس وهو واه مال من معي
ليس بشي وسئل ابن المديني عنه قال لم يوثق وقال الدارقطني بروك
فصل في الاساك قيل التور عن مخزوم رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما نام ليلة حتى سبى ربه او نعيم في معرفة الصحابة
وروي ايضا عن حزام بن الحارثي الملقب بعبان وهو متروك عن عتيق
عن طارقه كان يسأل اذا احد معصمه وادانام من اللسل واد ارجع المير
الجهاد لانه قد سمع على نفسك هذا السؤال فقال ان سامه آخر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل هذا السؤال في روي ايضا عن
قال ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع سؤالا لولا ان اسئل
ويرواه له عن ابن هرون قال ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اسئل
اسي لا يهرم بالسؤال فقال ابو هرون عند ذلك لم يهرم عن الله لقد اشكيت
سئل اكله بعد ان اكله قبل ان ارقد ومن استيقظت **فصل في السؤال**
الا حمار عن عمداه بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اسئل على النبي
لا يهرم ان اسئل الا اسئل واه ابو نعم وفي اساده ابن هبغه وساني سان
حاله **فصل في السؤال** عن هذا الامر تغير الفرع من عباس رضي الله عنهما
قال اني سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عمل واحد منكم احدها
فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ما اخذها قال له اما اسالك مال لي
والذي اطعم من ثلثات فامر بخل من اسبابه فاما ونفي حاجته روى الطبراني
ما يهوى في اساده ماوس بن ابي طسان قال ابو عام لا يخ به وعن العباس
من سئل كيف روى عنه قال كانوا يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم واسئلوا
قال يدخلون على النبي اسئلوا لولا ان اسئل على لزمتم عليهم السؤال احد كل
صلاة وضعت عليهم الوضوء والصوى باجم الصحابة والطبراني في الكبر معاجده
والنبي في ربه والنار واللفظ الذي كوشاه هو لفظه ايضا السابق عن ان

سئل

قال ابن السلق صلواته من مطرب وفيه نظر وقاله الزار لا يعلم روي هذا اللفظ
عن النبي صلى الله عليه وسلم الامام العباس عن هذا الاسناد وقال السني مخطوط اسناده
وقال ابن الصلاح من قال الامام واه اعلم حد من ثمة من وفقه مع اختلاف
او على الصنف ولا يعرف له حال في اسم كذا ان المكن ويجه ان العطن وكما عرفت
في الاحكام و اسناده عن جابر بن البراء الكوفي وهو بصري لا بأس به قال ابن
العتقان هذا اللفظ خطا هو شديد البراءة كما قاله ابن مالو لولا ان غيره راع
قال الصفي العابد على حديثه الوهر وقال العلام بصري ليس به بأس قال
الدهي في البرزاق وقد روى في فضل عياض عن منصور عن ابي الصفي لخطه سليمان
ورواه الامام احمد من حديث تام بن العباس في لسان النبي صلى الله عليه وسلم او ان قال
معالي ما راكرا ما روى في اسناده لولا ان اسئل على النبي لزمتم عليهم السؤال
رضت عليهم الوضوء ورواه الطبراني في الكبر معاجده من حديثه ايضا وهذا
لفظه من جعفر بن تام بن عباس عن ابن سيرين عن ابي بكر بن ابي اسحاق لولا ان اسئل
على النبي لزمتم بالسؤال عند كل ظهور ورواه ايضا روى جعفر بن ابي اسحاق
قال كرويت عليهم الصلاة ورواه ابن قانع في معجم الصحابة ايضا ولفظه عن جعفر بن
برام عن ابنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكرم منكم منكم على ان اسئلوا
بل ان اسئل على النبي لزمتم عليهم السؤال كل من الوضوء وعلى ابن الصبان عن ابن
ان تاما كان اضمر ولد العباس بن سيرين بخطه له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل من وجه ثابت هو قاله ابو بصير في معرفة الصحابة بنام من العباس
وسئل ربه مرد بالرواية عنه انه جعفر مختلف في حديثه ذكر له الريب
الذكور وسن الاختلاف منه الصلح مع العاف واللام صغر بطلوا اليك
قاله الموهري وغيره وادعي ابن القحطاني رحمه الله في الكفاية ان هذا الحديث
ذكره الرازي معالي وبتاخذ في كتاب اصغر ار الاثنان قال الرازي
مسند له قوله عليه السلام لا يدخلون علي فلما اسئلوا النبي وهذا
لم يروى في شيء من مع الرازي **فصل في السؤال** على العباس عن النبي
عند الله بن قيس الاشعري ما حدثت على النبي صلى الله عليه وسلم

طهر منه وملك بالسؤال وسألني عن ابى هريرة واني سجدت في ذلك
 في هذه الجمعة حتى ذكر المصنف ان سألته فقال عليه السلام ان سجدت
فصل في السؤالات عند اراءة القرآن عن ابي جعفر عن ابي بصير قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طيبوا الواضعكم فان افواظكم طروب
 القرآن رواء سلسل الفتي في سنته كواثر سمير وفي اساده سندك وهو
 صفة وروى عن ابي بصير عن ابي بصير قال قلت لابي بصير عن ابي بصير
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان افواظكم طروب للقرآن وطوبوا
 للسؤالات رواء ابوتكم والظالم الاكبر الذي كاد في اساده طروب
 سمع العائف فقل في يدك عن الاكبر رواء سلسل سندك والبخاري
 بلفظا وروى وروى عن ابي بصير ايضا ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال في السؤالات فاوله الكبر التورم قال الترمذي سالت البخاري
 بها فقال حدثت حسن وروى جبريل عبد الله بن عمر عن ابيه ان رسول
 صلى الله عليه وسلم دخل غنمته فاجتنى سواكرا احدا فاستعملها
 وكسر المونم بامكساة عنث ثم راي معه وهو ضعيف قال للناظر
 اواحد هذا حديث منكر هذا حديث منكر جليل بدر لسعيد بن
 جبير علي بن ابي بصير ورواه ابن ماجه في سنته موقفا عن ابي بصير
 من الطريق المذكورة ورواه ابو داود في صحيحه والبخاري في صحيحه
 وقال في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا سؤلكم فقام
 بقل قام الملك خلفه سمع القرآن بالقرآن مجتهد بالقرآن مدونه
 فاه طوبى حتى يسمع فيه فاحرج من فيه شيء من القرآن صار في حوز ذلك الملك
 يظهر واذا افواظكم طروب قال البخاري هذا الحديث لا يروى عن ابي بصير
 بهذا الاسناد قال البخاري في صحيحه وروى عنه موقوفها ايضا طيب
 رجاله في رجاله الصحيح وروى في صحيحه موقوفها ايضا طيب
 وصحة الحافظ وقد تقدم هذا الحديث في فضل الصلاة التي
 سؤلكم ورواه ابو بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سؤلكم احدهم
 بما قام فمرا طاب به ملك يسبح القرآن حتى يحط به على في ذلك السبع
 بنى النبي الامام هذا صحيح مرسل **فصل في اسعاب السؤالات**
 عدد مائة الاثنان تترك عن سؤالات رها في طيب سالت عائشة
 بلا سالت عائشة قلت باي شيء كان يبغى النبي صلى الله عليه وسلم
 اذا دخل بيتك قال بالسؤالات رواية مشهورة وروى عنه منها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل منته سدا بالسكر في رواها
 ابن حبان في صحيحه **فصل في اسعاب السؤالات** مطلقا في حال
 عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن
 عليك السؤالات رواء البخاري وروى سليمان بن ابي بصير قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتاكوا وتظفوا واوتروا فان الله ورت
 تحب الوتر رواء البخاري في صحيحه وروى في صحيحه في الحافظ عن سفيان
 وخضر بن ابي بصير في ابي بصير خالد بن ابي بصير في صحيحه عن ابي بصير
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علم بالسؤالات ذكره في رواها
 في علقه وكالمسك ابان بعد عنه فقال العواب ارساله وروى ابن
 السباق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال علمكم بالسؤالات
 رواء مالك في صحيحه وسألني فضل السؤالات في صحيحه **فصل**
 في ان السنة كالتقريب في اسعاب السؤالات عند ابي بصير
 قال امرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا ياتي احد من العباد
 وان لا ياتوا من الجاهل وان اسئلتهم في شيء رواء الطبراني في المعجم
 معاجه عن النبي صلى الله عليه وسلم في اسعاب السؤالات في صحيحه
 في صحيحه وحسان عن عطاء بن يونس وهذا سند ضعيف جدا في حسان
 سئل في صحيحه ابو بصير وقال في صحيحه وقال في صحيحه
 الموضوعات عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الطبراني في صحيحه قال
 ابن عمر صدق وقال ابو بصير في صحيحه في صحيحه

وقال ابن عسقلان في تاريخه في أخباره وقال هو صدوق طيب ما
 لا يخلو به الكرم هذا كان عدو من موافق واسرف بن كبر في
 مقال عذاب والآذني فيان يروك واما ارجبان فانه يجمع منه كعادة
 كما قاله الاصبغ في ميزانه مقال فيه يروي عن قوم صحابي استنادا في
 هي اداسها المشتمع لم يسلمة وضعها لما كثر ذلك اخاره التزفت
 تلك الموضوعات وحل عليه الناس في المرح فلا يور صدي الاضاح
 عنها وعن محمد بن سليمان الذي في عداه من كتمان ممنوع الفداح من جهر
 ربح على ابيه عن محمد بن علي بن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستبانة
 وحده وانفق في كتمانها واد تروا في اسرار لم يكن في ان يعاون فتر
 ما هو صحت الاصح **فصل** في ما كان في الاشياء يصل الوضوء
 في امر بالادوية عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عدا ساس
 يصله في قوله واما الذي يظن وبه عليان اهدى ان يساده يوسف
 في حاله السقي قال ابن عسقلان في كتاب زندق والساسة انه من رواه الامش
 عن ابن عسقلان في كتابه في سنة ٥٠٠ واصل الذي يظن منه مقال في عده رواه ابو
 يوسف بن خالد في الاكس من اس وعنه سعيد بن الصلت في رواه في الامش
 عن مسلم الامور من اس وهو صح ٥ واخرج من هذه الطريق في قوله
فصل في الاستياح بالاصبع ٥ عن علي بن ابي طالب في قوله
 انه دعا بكور من ماء فغسل وجهه وفضبه طنا وانصت باد ظلمت اصابعه
 في مده واستش طنا وهسل دراعه لانا وسبع راسه من واخذ
 رد كرا في اللب وقال هذا هو نبي الله صلى الله عليه وسلم رواه الامام
 احمد بن حنبله وعن عبد الرحمن بن الصلي بن اس وعنه ابن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال كثر من السواك الاصبع رواه ابن عدي بن حنبله
 بن شيبان عن الصلي وهو في الكاف قال البخاري انه سئل للبدن ورواه
 السوي من كتب فسمى من الصلي وهو في الفتح القوي قال البخاري
 انه سئل للبدن ٥ ورواه الدار طوم عن عبد بن المدور بن المنق
 عن الحضرة بن اس عن ابن عسقلان في السواك الاصابع قال السوي
 بن عدي عن الاساده بن جميعا قال في الخبر من حيث ان الحق بالعدني

نعم

نعم اهل بيتي عن انس بن مالك ان رجلا من الانصار من عمرو بن عوف قال
 لرسول الله انك رعت في السواك فلو دون ذلك لربحت قال اصعبك سواك
 عدو صوك ثم ما على اسنانك لا عمل لمن لانه ولا اجر لمن لانه
 يروي باسناده عن عبد الله بن ابي عمير عن ابيه عن انس بن عوف الاصح بحري
 من السواك قال السبيعي الذين في الامام وله طريق اخر عن انس بن عوف في قوله
 ان عيسى بن ابي هريرة لما قال قال سمعت رسول الله يقول سئل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما عرى من السواك قال الاصابع واذ لها صلا في احداه لسبح
 ابو هريرة لسببه وروي ابو بصير باسناده عن عاصم بن عاصم ان النبي صلى الله
 عليه وسلم عرى الرجل سواك فانه لا يستطيع ان يمر السواك على لسانه قال كثر
 الاصابع في اسناده السوي في الصباح وهو صحيح ورواه في لوسط معاجه
 من طريق الوليد بن مسلم في عيسى بن عبد الله الانصاري في عطار في راج في عاصم
 قال قلت لرسول الله الرجل يدبره في سواك قال نعم قلت كنه تصنع قال
 يدخل اصبعه فيه ٥ ورواه ابن عدي من هذه الطريقه طلب ما في كصنع
 هل يدخل اصبعه في فيه فيلجمه هل يد او اشار باصبعه الى فيه قال
 الطبراني لم يروه عن عطاء الاعشى بن عبد الله بن ربه الوليد بن ربه عن
 عائشه الاجد الا اسناد رواه ابن عدي عامه ياروه عن عيسى بن ابي طالب
 وعن كثر بن عبد الله بن عمرو بن عوف المروزي عن ابيه عن ابي طالب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الاصابع عرى السواك الا في السواك رواه ابو بصير
 بن حبيب هرون بن عيسى بن عذرة بن موسى العمري او عمر بن محمد بن موسى بن ابي طالب
 بن ربه هرون بن عيسى بن عذرة بن موسى بن ابي طالب السامي بن ربه احد
 لوقان اللدب وذكر في الاوطان اللدب المدي في كان الاحكام حديث اس
 السهم بسنده قال هذا اسناد لا اري به اسقا وما وقع في الهداه على يد
 الامام ابن عسقلان في عداه عن ان النبي صلى الله عليه وسلم اسال باصبعه
 عدس بن عذرة لادن من حديث علي بن عدا في الحديث في كثر من ما ادب
 السواك المذكور في انه كان شجره فاه بالسواك على يول من ادب الشجره بالاصبع

في كتاب الطهور لا يمسح برأسه فادم فنان قال كان ثمان ادا وضوا سوك فاه
 باضه فصل في الاباحه للامام ان يتكلم بصور عبده اذ لم يكن كسرام
 فيه كما روى ابن حبان في صحيحه ثم روى بساوه من طريق ابن خزيمة باساده الى النبي
 موسى الاشعري قال اسلم الى النبي صلى الله عليه وسلم وسمي رجلا من اشعريين
 اطلاقا من يثبه والاخرى بساوه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتكلم فخلها
 سالوا العمل بلسان الذي بعثك الخبيثا اطهاني على ما في انشها وما سخرت
 انما بطلبان العمل فكان انظر الى سواله عن سمنه فقلت فالك رسول الله
 صلى الله عليه وسلم انا اول سحره على علمنا من اياه لكن اذهب انك مع
 على امر يرا دمه معا ديز جل فصل في ادلي بابشاك به وبلا شق
 ان يتكلم به من احد من الاول في سواك من عمل رضى الله عنه
 قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول نعم السوال الذي سئل من سارحه
 يطيب الخمر وذهب الخمر وهو سوال في سواك كالماتيا قبل رواه الطحاوي في اوسط
 معاجره في الامام من سئل من اجل من يدين بمحض عن امر الله صلى الله
 عبد الرحمن بن ابي بكر عن عبد الرحمن بن قيس عن ابي بكر بن عبد
 الاخر بن جعفر ورواه ابو بصير عنه وقال في ادله من عبد الرحمن بن جعفر قال راى سارح
 مع سارح رجل من سحر الايون ما حد منها القصد متالا وهو سول
 سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدكر الحديث مع الحديث الثاني
 عنده عن عبد الله بن مسعود روى انه سئل قال كسا جنتي رسول الله صلى الله
 عليه وسلم سواك من اراد روى الطحاوي في الترمذى ورواه ابو طويحي
 ابن حبان في الترمذى من سئل عن سارح قال المانط صالدين المحدثي في احكامه
 رعا له على سوط الصبح ورواه الامام احمد بن حنبل في مسنده موقوفه عليه انه قال
 جنى سواك من اراد القصد الثالث في حرم سحر الجاهل الجاهل واسمان التبا التبا
 كسلا ايضا في سحر العاد البهله بعد ما موطنه وخطا عليه فان لربى الوعد الذي
 انما رسول الله صلى الله عليه وسلم من عبد الله بن جعفر ورواه الامام احمد بن حنبل
 اسالوا بهلا في رواه سئل عن رجل من بني النضير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 على ما

هذا السور
 في
 التحد

على ما عمله الخاتم ابو احمد في فاه ابو خير الصباح وكان يروي عبد القيس بن ابي
 لعد من سواك روى ما يروي لانه الا راى لستاله قال الخاتم ابو احمد قال
 محمد بن اسمعيل بن البخاري قال طبعه ما هو من يمسح بذيود من السور وفضل
 ابن همام بن ابي حنبل قال كتبني الوفاء لادم من اسما النبي صلى الله عليه وسلم من عبد
 القيس بن جعفر ما لا يراك ورواه ابو بصير عن العريضي روى في خبره لعله روى الامام
 بساوه من سواك رسول الله صلى الله عليه وسلم الخريد ولكن عمل خراستك وعظمتك ثم دعا
 لادم النبي صلى الله عليه وسلم ورواه له ورواه عن رجلا وطلما ان عبد القيس
 روى في خبره وهذا اخرها الطحاوي في الترمذى ورواه عنه ثم اسرنا لورا
 فقال اسالوا بهلا معلما ما رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفى خبره
 روى عنه ورواه احمد بن حنبل في الاصلين لهما وقال ابن الصباح في كتابه
 على الهدي روى عن ابي سعود الدمشقي لما سئل عن المس الذي كان
 في الوفاء ورواه عبد القيس بن ابي حنبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 ارادك فقال اسالوا بهلا قال ابن ابي حنبل في خبره هذا سول
 هدم واحد ولا روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من سئل عن سارح قال
 ابن الصباح روى في حديثه هو مستند قول اصحاب السنة والاصح وللادى
 حسا ستمين قال ولم احد منه في حديثه سوي هذا الحديث طنت وقد
 ذكره لك انما الناظر حسا اح منه وهو حديث ابن مسعود المتفق عليه
 ورواه الامام احمد بن حنبل في حقه هلاله طنت ان علمه السلام في
 لساه بالاراك فان بعد رطله اسال ليعراض العمل فان بعد اسالوا بهلا
 الحديث الخامس في ان سحره من سواك من سواك من سواك من سواك
 السوال في عود الوخل وقال انه يروي عن ابي حنبل روى في الحارث بن اسامة بن
 مسدد بن الحارث بن موسى بن عيسى بن عيسى بن ابي عبد الله بن عمر بن الصديق بن
 وابو بصير في ذلك الطيب ايضا فابن حنبل قال ابو القاسم روى في
 السواك المذكور في حديثه ما شبه المذكور في مسيل الجول فابو القاسم
 في الحسن بن علي بن ابي عمير قال قال ابن ابي عمير السوال في رسول الله صلى الله عليه وسلم

هذا الحديث
 في
 التحد

صرح الارباك واحد فاصرف وهو نصيب طوي من طرازك هي مبلغ البراء مسمى
 في طها هو المسمى في معاملة ووقع في البخاري في الحديث المذكور ان هذا السؤال
 كان حريصا عليه ووجه الحاشية انه كان في هذا رطب ثم قال صحيح الاسناد
 ولم يخرجاه في فصل في ان يوضع السؤال في موضع جاف عن جعفر بن جابر
 بن عبد الله قال كان السائل من اذن الله على الله وسلم موضع العلم من
 اذن الطيبك السهو هذا الحديث رفته في موضع جاف عن مالك الطبراني في
 عن عثمان بن عيسى قال السهو يعني ان يسهل من العوى عندك وملائك حاشية
 سلاه رفته في هذا الحديث فعليه وهو من عيسى بن ابي بصير في ابو داود
 والرمذي ذلك في قوله عن زيد لما روي في يد من حاله في سوهو قالوا
 اسئل ابي لا يريهم بالسؤال بعد كل صلاة قال ابو سلمة وانه ريد الخصال
 السهو في السؤال كمن اذنه موضع القلم من اذن الخات وكما قام الى الصلاة
 استاك مال الرمذي هذا حديث صحيح قلت وفيه ان السهو قد عرفت
 وفي ابو هريرة قال احب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسهل من طيب اذنه
 يسهو بها لعله صلاة رواه الطيب في كتابه من يسهو في باب من يسهو
 حتى يسهو عن ذلك عن ابي ابراهيم الاصحح عنه به وروى في سعدان الصليبي
 سدا عليه السلام كان يحل السؤال من موضع القلم من اذن الكاتب هذا
 آخر ما تصد به واراها اردته ما سطو باليتواك وهو كسره على وقتها
 كجاءه ومونه من الامايش من حيث شرع الضم في ذكر السؤال لما هذا القول
 زيادة على ما في حديثه في السؤال في استقلات وهذا عظيم حسه هو الحياء
 سنة واحدة ما في معاهد الاحاديث وبعدها كثير من الناس بل حكس من العتق
 الشغلين وهو حبه عظيمة سال الله المعافاة منها واياك ايها اللطيف
 ما اوردناه للرد ان يتاح لنا من اهل الضياع والمقالة فلا طولنا بها الصبر
 وما يدرك في العرس سنة وقلة الاحكامه ولسه لود لو كان هذا
 الكتاب كله هذا لما اورد الامام الرازي في صحيحه لم يسهه بما افعله في كل
 باب وسله ولكن يحا من السامه ومها حاشية هذا الذي يسهو عليه متوسط
 من الطيبين وخر الامور او سطها كما عا دانه على اواز ذلك في حاشية على كل
 لسانه وكره وتوجه الاصل فلا ساهل الكتاب من ذكره في ذلك الواسع
 متعلق به السادس

في الحديث التاسع عشر
 ان صلى الله عليه وسلم قال لا وصولي لك عليه هذا الحديث مشهور ولا طريق
 في كتابه في كتابه الذي يحصره الا ان يسهه احدها في ابو هريرة رضي الله عنه
 وله طريقان احدهما عن مسد بن سعد بن عيسى بن موسى بن يعقوب بن سلمة بن اسد
 بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لا وصول له ولا وصول
 ولا وصول لمن لم يدر اسم الله عليه احرفه الامام احمد بن داود في هذا من منه واهل
 ابن ماجه في صحيحه وعنده انه من ابراهيم قالنا في ذلك عن ابن مسعود
 بسناد وعنده واحزبه الترمذي في حاشية من منه مثله واخرجه الحاكم
 في المستدرک بن طريق منه وان له بذلك في حاشية ما كنهنا يعقوب بن سلمة
 براده ابو ابو داود في سائر روايات هذا الحديث عن ابن مسعود بن سلمة
 ما عرفت هذا الحديث الصحيح والاسماع اما الصحيح يعقوب بن سلمة
 لا اورد حاشية وقال الذهبي في التيزان صحيح كسره بعد واما ابو سلمة فلم يعرف
 حاله المرفق لا الذهبي واما مالك في التيزان لم يورد عنه خبر ولا في غيره من اهل
 بن حبان في معناه وملكنا اخطاه واما الاسماع في مال الترمذي في
 حاشية سالك محمد بن ابي البخاري عن هذا الحديث في كتابه من موسى بن يعقوب
 لا يسهو عن معارف الحديث ويعقوب بن سلمة الذي لا يعرف له سماع من ابيه ولا
 يعرف لاسه سماع من ابو هريرة واهل الحاشية في المستدرک هذا حديث
 صحيح الاسناد قال في فلاح صحيح يعقوب بن سلمة الماحشون واعلم على سلمة
 كما روى عن جده قال وله شاهد في حاشية في صحيح الترمذي في كتابه
 الناس في الحاشية في صحيح هذا الحديث في حاشية في صحيح الترمذي في كتابه
 او الصلاح ولا يسهو على يوهب هذا الحديث في حاشية في صحيح الترمذي في كتابه
 لا يسهو كما في حاشية اساده في حاشية في حاشية في حاشية في حاشية في حاشية
 رواه الكلب الاحمر عن قول البخاري واسم ابني سلمة كما روى في حاشية
 والصواب الذي عرفت اسامه يعقوب بن سلمة السويان سال الله فالت

111

هذا الحديث ملك ولنا لا ياشي بالجماد وارجوا ان يكون الوضوء لانه ليس هذا
حد كرمه وكذا اصل الامام الخاطا ابو بكر السبيعي عن الامام احمد انه قال لا
اعلم في التسمية حدنا فهو من حدك كسر هذا ولما فعل الطيخ في تاريخ الصحا
انه لا يسل في هذا الحديث ملكه احسن في التسمية فقال ان من السعدك
سل احمد في التسمية في الوضوء فقال لا اعلم حدنا اقوى من حدك
لثبوت زيد في ربح وقال الخاطا هذا الخبر في التسمية في احكام سبل السبي
ان ربه اي حدك في التسمية يدك هذا الحديث قال الخاطا وفيه
معان ورد ذكر ابن السكيت في حكاية القتال الثانية انه حدك لا يصح
قال ابن الجوزي في غلله التسمية في الاحكام الواهية هذا حدك سبل
عن رسول الله قال المروي لم يسمي احد وما زال يسمي لسالم المعروف في الخبر
يصحح والمسمى سبي سب وملك العسل في الصحاح الاسامي هذا الحديث
بما نقله وروى البزار هذا الحديث في سننه وقال لا يعلو بروي من السعيه
الا بالاسناد المذكور في خبر زيد مروي من جميع من اهل العلم واحملوا
حدسه در ربح من هذا الخبر في ربحه فلعن سبله وعبد الرحمن الورا وروى
وكسرت من حدك بن عمرو الطبري السالك من هذا الخبر في ربحه
عن ثقال يفسر التسمية وبعاد بعضها وبعدها فان المري بالسرا
الميله عن ربح صحح الراعيها باوحد من عبد البر بن سفيان
من جو نطبع من حدك بنها قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا وضوء لمن ذكر اسمه الله عليه ورواه الترمذي في جامع حدك ورواه
ابن ماجه في سننه من حدك بن عمرو بن عثمان بن مالك عن ربح من هذا الخبر
الى سبله سمع حدك بن سعد بن زيد بن اسد عن ابيها سعد بن زيد
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء
صلاه لم يذكر اسم الله عليه والاول ايضا واخره الامام احمد في ربحه
الطبري هذا الاسناد والظاهر في سننه بالاسناد الاول والظاهر
ناد ولا صلاة لمن لا وضوء له ورواه ابن ماجه في ربحه بالاسناد الترمذي في ربحه
ما من

ما من بانه من لم يوشه ولا امره من ربحه لا صار ولا صلاة الا وضوء له
يدع اسم الله عليه ورواه الدارقطني في غلله والحاصل ان ربحه من عبد الرحمن
ربح حدك بن عمرو بن عثمان بن مالك عن ربح من هذا الخبر في ربحه
حدك بن عمرو بن عثمان بن مالك عن ربح من هذا الخبر في ربحه
يقول لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ولا صلاة
من لا يوشه من ربحه لا صار ورواه الحاكم في سننه ربحه من حدك بن عثمان
بن مالك عن ربح من هذا الخبر في ربحه ربح من هذا الخبر في ربحه
من سعد بن زيد بن عمرو بن عثمان بن مالك عن ربح من هذا الخبر في ربحه
ودع عن بعض الحدك في ربحه ما سقاها منها قال الترمذي
قال البخاري في ربحه من هذا الحديث قال الترمذي ورواه
من عبد الرحمن بن عمرو بن عثمان بن مالك عن ربح من هذا الخبر في ربحه
خو نطبع فسمه الى جده واوحد من سعد بن زيد بن عمرو بن عثمان بن مالك
نقاله اسم الله من حدك بن مالك الدارقطني في غلله ورواه سبل من هذا الخبر
قال هذا الحديث يرويه ابو مالك المري فاحله من ربحه عبد الرحمن بن عمرو
الابلي في ربحه واحله من ربحه وسبل من الفضل بن عمرو بن عثمان بن مالك
سبله لال من ربحه من ربحه قال سبله من عبد الرحمن بن عثمان بن مالك
عن حدك بن عثمان بن مالك عن ربحه ورواه سعد بن زيد بن اسد عن ربحه
سبله من ربحه ورواه عثمان بن عمرو بن عثمان بن مالك عن ربحه
عن زيد بن عمرو بن عثمان بن مالك عن ربحه ورواه عثمان بن عمرو بن عثمان بن مالك
درواه زيد بن عمرو بن عثمان بن مالك عن ربحه ورواه عثمان بن عمرو بن عثمان بن مالك
عن ربحه ورواه الدارقطني في ربحه ربحه من ربحه من ربحه
صلى الله عليه وسلم ورواه حاكم بن سبله في حدك بن عمرو بن عثمان بن مالك
من جو نطبع من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه
وسبله ورواه مالك بن عمرو بن عثمان بن مالك عن ربحه من ربحه من ربحه من ربحه
من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه
من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه من ربحه

العواوي روى عنه هذا الحديث كان ظهور الخبيث بدنه اول ما شرعته من الحديث
الحديث التاسع عشر اه صلى الله عليه وسلم
 كل من صلى الله عليه في يومه نزل الوضوء **هذا صحيح** باب **سفر**
 مستفيض من حديث جابر بن الصخره الحديث ثمان **باب** العجوة
 وعرفانه دعاء بالارض على نفيه ثلاث مرات فصلها وقال في اخر هذا
 باب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصا من روى له لا يذود السرع
 يداه في السرير بمسحها الى التوكل وقال في اخره ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وما مل ياتر في حياض وهدى عبد الله من ربه المصطفى العجوة
 اه صلى الله عليه وسلم وصا رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا ما انا كفا
 على ربه فصلها لهذا الحديث وقال في اخره هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وعمر ذلك من الاحاديث الرسالية **باب**

الحديث العشر
 اه صلى الله عليه وسلم قال اذا استبرأ احدكم من نومه فلا يغرب في الامتلاء
 حتى يغسلها اكلانا فاه لا يدرى ان ياب يد هذا الحديث صحيح
 وقد تقدم بيانه واوضحها بطريقه في **باب** النجاسات

الحديث الحادي والعشرون
 ان صلى الله عليه وسلم كان يغمس يديه في وضوءه هذا صحيح
 مشهور مستفيض من حديثه عليه السلام والسلم من روى عنه جابر
 بن الصخره كعلي وعثمان وعبد الله بن زيد وغيرهم وسياق في روى اياه مستوفاه

الحديث الثاني والعشرون
 روى انه صلى الله عليه وسلم قال عشر من النظره وحديثها الضمضه
 والاستنطاق هذا الحديث وارد من طريقين احدهما عن علي بن
 رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نظر في
 السارب واعنا الجيد والسواك واستلم المار من الاطوار وعين
 البراجيم

البراجيم وقت الابط وخلق العانه واسماها المأكله بمعين سماه روائه
 وسب العاشق الا ان يكون المصنوع وقال وكيع وهو احد رواه اسماها
 روى مسلم في صحيحه فاعدم في المصنوع المصنوع في السواك والاسما
 القاق والاصا الهباء وبطل الخليل عن الامام احمد فقال لم يعين شيه
 احادته من اهل بيتها هذا الحديث وقال ابو حاتم لا يذود ولا يذوي ولا يذول
 البخاري اما في حكا عمره في صحيحه لا يذود ولا يذوي بل ان يذوي من يذوي
 يرسله كما قاله ابن مند واهل من معك بل انك قد اس علمت ان
 به شعبة مارات احدا صدق منه **الطريق الثاني**

هذا رواه ابو داود في سننه عن موسى اسعمل وذاود بن سنان حكا
 عن علي بن زيد عن سلم بن محمد بن عمار بن ياسر بن اسير بن اسير بن اسير وقال
 داود عن عمار بن ياسر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل بالماء
 فذكر كوي يبي حبه فاسمه المصنوع قال ولا يذوكرها عما الله روى الحار
 وقال والاشباح ولم يذوكر اسما من الاسما ورواه من ياب في سب
 عن سهل بن سهل ومحمد بن يحيى ابو الوليد حكا عن علي بن زيد عن سلم بن محمد بن
 ياسر عن عمار بن ياسر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل بالماء
 والسواك وبعث السارب وبعث الاطوار وقت الابط والاستنطاق غسل
 البراجيم والاشباح والاحسان وركوا احد في سننه عن عمار حكا ان
 قال ان من النظره او النظره فذكرها وهذا حديث صحيح لا يذوكر
 له لو حسن احدهما ان علي بن زيد بن حديد عن محمد بن اسود قال قال ابن
 المطار بن علقه علي بن زيد بن حديد عن محمد بن اسود قال قال ابن
 امر بن اسود بن عمرو بن العاص عن ابي اسود بن العاص قال قال ابن اسود
 الوعه الثاني انه يترفع لان سلمه لم يسمع هارا قال الثاني النطق قال البخاري لا يذو
 اه يسمع من عمار بن اسود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال العاصي لا يعرف ان سلمه
 من يسمع عمارا وماك اليهودي قال الثاني لم يسمع سلمه عماره ورواه
 الثالث من المصنوع ان سلمه هذا لا يعرف سلمه كما قاله ابن النبطان في علمه لكنهما

العلم

وقال النجاشي ما زال الهدى في تلك الدهر في الصحا هو حسن الحديث واما ضعفه
الاختلاط باخره وهو ان حد طلحه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعلم ان هذا السر
مدا خلفه ابو داود في حديثه اخره ليشق على من علمه من صرف من اسم عن جده
في الوضوء قال مسلك حد يفي بعض النظار فانكره وقال الزائر هو احد
الصادق الا انه كان مع اصحابه اختلاط ما سيرت في حديثه واما ما حكاه اهل
العلم من ذلك والافلا علم احد برك حديثه وقال الترمذي في علله الحكيم
قال محمد بن يحيى هو عدي صدوق في حديثه ان احد ماله لا يخرج عنه
وقال ابو داود هو اعلم اهل المدينة بالمناياك فلا يملك شي منه قال ابن سيرين
وقال الساجي صدوق وقد ضعفه دارى لمعنا لسرا العلط وقال ابن شاهر
فلا يمان في شيه هو ثقة صدوق وليس بجهل وقال ابو داود وسبع
احد يقول ان هديه زعموا اهل بيته ويؤول اس هذا طلحه من مصرف
عن اسم عن جده وقال عباس الدوري في تاريخه ان الامم عنه ملكه
ممن طلع من مصرف عن اسم عن جده واني جده النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يحيى المحدثون يقولون هذا اهل بيت يقولون لبيت له صحبه وهذا
كلامه وهذا مخالفه ما ذكره لللال من ابو داود وسبعته رحلا من ولد طلحه
من مصرف يدكر ان جده له صحبه وقال الراي النبي صلى الله عليه وسلم وروى
الوامم انما عن الطراحي قال سبعت الدار من رسول سبعت على النبي رسول
طلب لسنان ان يشار وي عن طلحه من مصرف عن اسم في هذه امد راى النبي صلى الله
عليه وسلم بوجاهه ما ذكر ذلك سبعت من عنده وسالت عبد الرحمن بن
معهدي عن صب حد طلحه فقال عمرو بن لويس او لم يروى في ذلك له صحبه
وقال عمرو بن لويس لم يركب لم يركب في ذلك النبي وقال ابن حبان في علله
سالت ابن عمر هذا الحديث طرجه وقال طلحه هذا من ان رجل من الانصار
ومنهم من يقول هو طلحه من مصرف ماله ولو كان طلحه من مصرف لم يركب
ذلك للاسبغ عبد الوهب في الاحكام طلحه هذا ما لم يورث من الانصار
ومالك هو طلحه من مصرف ولا يعرف طرجه قال ابن المطران وهذا النزول
من علله

ان عبد الله بن زيد نظره نظيره ما في الاصل وهو قد تابع ابن حبان في ذلك
قال ابن المطران وعمله الخبر عندي للجهل بحال مصرف بن عمرو والى طلحه بن عمرو
وقال السواوي في شرح الهدى هذا اساده لسر النبي ولا يخفى به ما في
المدا منه ضعف وقال الشيخ في الدين الصلاح في كلامه على الاله صلى
الله عليه وسلم النبي وقال في كلامه على الهدى ماله هو حسن عثمان
عن الاله انكره في حد سار في طلحه من اسم عنده في مسخ الاثر وعنه لنت
في طلحه من اسم مصرف وتيل غيره وهو الاشبه بالعتاب هذا العطف
وهو مخالف لاسله انه ان مصرف بلاسك ولما ذكر النبي زوجه عمرو بن لويس
حد طلحه من مصرف سابقه وقال ابو زرعه ساء بعضهم طلحه بن عمرو
صرح به انه ان مصرف ابن السلي في كتابه المردف وان سر دونه في اول المحدثين
وصوب بن عثمان واحمد في مسنده وابن حبه في تاريخه وان المقبري في معجمه
والبيهقي في اماليه وابو يعقوب الخافض في تاريخه عبد الوارث زادوا به المعمر
ابن سلمان واسماعيل بن زكريا في مسنده مصرف بن عمرو في كتاب الزهراء
احرب عن ابن عمه انه سئل ان سئلا يحرب عن طلحه بن مصرف عن اسم عن جده
ان راى رسول الله فاحسب ان يكون له صحبه واما الحديث السابق
والثالث وما حدث علي وعثمان من حديثه عنهما اهما وما اتصل من المصنف
والاستساق ايضا قد ذكر الامام الرازي في كتابه وهو بايع للامام فاه ذكر ذلك
في النهاية والشمس السبع في الدين الصلاح في كلامه على الوسيط فقال
هذا الميعود بن علي وعثمان لا يعرف ولا سب روى ابو داود في مسنده عن علي
صدد ذلك انه وصفه وصور رسول الله صلى الله عليه وسلم بن مصرف مع عثمان
با واحد طلب لكن حد روى ما حه عن علي كرم الله وجهه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رما نعتن طمنا واستساق لنا من كفيها احد وطاهر
وطاهر ذلك بل في سيد الامام احمد ما هو كالمعراج في ذلك حد روى
سند الاله دعان قلوب من بانفسل وجهه ونهيه لنا ونصير ما نقل
نعتن امامه في مسنده واستساق لنا وعسل دبا عنه لنا ومع راسه
سرها حد روى في الحديث وما هذا هو في الله صلى الله عليه وسلم وروى

ان لا اله الا الله واسم هذا محمد بن عبد الله ورسوله ففتح له ثمانية ابواب الجنة
 يدخل من ايها شاء وكذلك روى الطبراني في اوسطه معاجده وابن ماجه
 في سننه بطريقين ورواه حنبل في اربعه كما تقدم في الطبراني الاول
 حنبل في رواية المصنف لهذا الحديث في المصنفين والحمد لله رب العالمين
 الثالث قال ابن ابي عمير في عجله سبيل البورعه عن محمد بن عمرو بن محمد بن حريز
 عن عطاء بن عبيد بن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة الوصوه من قال
 هذا الذي امر به الله عليه وسلم يوم صام من مريم ثم قال من صعد صعد الله له
 ثم اعاد له ما قال هذا وضوءا معشر الامم فقال هذا حديث واحد
 سطر ضعيفه ورابعه عن علي بن الحسن السائي قال قلت لرسول الله
 عن ابن المسيب عن زيد بن ثابت واني هور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انه دعا بامر موصا من قوله فقال هذا الذي لا يسل الله العباد الا به بوصا
 مريم فقال هذا ايضا عفا الاخر وتوضا ثلثا ثلثا معناه هذا وضوء وهو
 الابن يابن روى الحافظ ابو بكر الخطيب في كتاب اسما الروا عن خالد
 باسناده كذلك قال يورد في بلاد علي بن الحسن السائي وعن ابو موسى
 وله طريقه طامسه ذكرها الحافظ ابو علي السلك في كتابه المسمى
 الصحاح للماثور عن اسفان دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوه
 فمسح وجهه ويديه مرة ورجليه مرة وقال هذا وضوء من لا يصل الله
 منه غير ذلك ساعه ودعا بوضوه فمسح وجهه ويديه مريم مريم
 ثم قال هذا وضوء من يصاعقه له الاجر ثم قلت ساعه ثم دعا بوضوه فمسح
 وجهه يدا يديه يدا ورجليه يدا وقال هذا وضوء بيك ووضوء
 المسح يديه او تلك هذا وضوء النبي فقلت وذا ذكرنا سقاط مسح
 الرأس في العله واعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم في الدلالة ما كان
 حكيمه احدها عن عثمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
 بوصا لما روى روى مسلم ورواه النسائي ان عثمان بوصا لما لما قال
 لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بعد

بعد هذا قالوا نعم الثاني عن علي بن حنبل عن محمد بن ابي عمير قال روى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لما لما روى واحدا والسائر الترمذي في كتابه الحسن
 في الباب واللعج وفي سنن من روى ما جاء في صحيح عن مسعود بن سلمه قال روى
 عثمان وعلي بن نوحان لما لما روى في صحيحه وهو صحيح روى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الثالث عن ابن عمر رضي الله عنه انه بوصا لما لما روى
 ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم روى ابن حبان في صحيحه بسند صحيح
 ورواه ابن ماجه بسناد حسن وفيه الوليد بن مسلم وهو يدلس لكنه صرح
 بالحديث الرابع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
 وسلم توضا ثلثا ثلثا روى الرار ورواه لا تغله بروي عن ابي هريرة
 احسن من هذا الاستناد وقال الشيخ ابو الدرداء الامام اشتاده جيد
 فامتنع صحبه ان يروا الطبراني في حديثه وفي الباب عليه السلام لا ما
 حديث محمد بن عمرو بن شعيب لا في بعدهما قال الله فيهم وهو من عمل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الوضوء في مجلس واحد انما لم يعلم
 ان النبوي رحمه الله صلى الله عليه وسلم في شرح الحديث في الناصح حينما صلى في تعبيره
 في ذلك خلافا لاجابنا منهم من قال كان ذلك في مجلس واحد لو كان ذلك
 في مجلسين لصار غسل كل عضو ست مرات وذلك مكره وسهم من قال كان
 ذلك في مجلس واحد واعرف ذلك لاجل الخطم وروح الرواي من اجابنا
 في الترمذي في مجلس مالك السوي رحمه الله الطاهر ان هذا الخلاف لم يعلم
 عن رواه في فلق الاجهاد وطاهر روى ابن ماجه وعنه ان كان في مجلس
 واحد قال وهذا كما لم يزل في الخطم لا رعا ذلك في مجلس
 فليس ورواه الدارقطني في مسالكها صرح في كونها في مجلس واحد
 ولم يظفر بها النبوي في بعض هذا الخلاف وانه سبحانه وتعالى اعلم
الحديث الحادي والثلاثون
 انه صلى الله عليه وسلم توضا ثلثا ثلثا فقال من زاد على هذا فقلنا اسوا ظلم
 هذا الحديث صحيح روى ابو داود في سننه عن مسدد بن اشعث عن ابي بصير

سنة له ما جروا له في رواية لم يسمع وقال في رواية هرويه في نسخة انما في كتاب
في اسمه عن جده وقال ابو زرعة انما امروا عليه انه روى في نسخة فاسمعه ابو
ما قلنا من الجوزي وقال سمان كان يروي عن بعض اصحابه عن عمه عمرو بن شعيب
في اسمه عن جده وقال سمان بن علفه حديثه عن ابيه عن جده عبد السلام
صفي وقال ابو عدي قال ابو داود قال جده اصحابه للفساد اشياوا
احوا حديثه عن ابيه عن جده واذا اشياوا يكون هذا كلام من طعن به وليس
للجمهور ولا لقرون على الاحتجاج به قاله الشيخ بن الدين في اصلاح في كلامه
على الحديث وهو كما قلنا فقد قال البخاري في كتابه من جده في الحديث
وايمان زاهويه حين حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال البخاري
في الناس بعدهم قلت ومع هذا فاصح - البخاري في صحيحه يراهم في كتاب
المراء طيف الامام وقال ابن كرام في بعض من عصبه وقال ما شاء
روى عنه الامام وروى عنه في بعض من عصبه في رواية له عن ابن معين قال اذا حدث
في اسمه عن جده هو فناء قال ابن علقما صعبه وقال يعقوب بن شعيب
ما راينا احدا من اصحابنا من سطر في الحديث وسعي الرجال يقول في عمرو بن
سواد حقه صحيح وهو في الاطراف التي امرها من حديثه انما هو الجوزي
صغار ورواه عنه وماروى عنه الثقات في صحيح وشيلا ابو حامد الترمذي
ابا احب النكاح عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده فقال عمرو بن شعيب قال ابو
زرعه انما هو يروي عنه في نسخة وقال جده العجلي هو يروي عنه وقال جده
المعظم هو يروي عنه في رواية عنه قاله هو واهي الحديث وقال الدارقطني
هو يروي عنه الذين يظروا في احوال الرجال كابوب والرهوي
ولم يروا واحدا من اصحابنا حديثه وقال السهقي في نسخة في باب الطلاق
في الصحيح وقال سمان بن زاهويه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال ابو
عمر بن شعيب عن ابيه عن جده في نسخة وقال جده الامام وقال
ابو عدي روى عنه امه السمان بن زاهويه في نسخة عن ابيه عن جده في الصحيح
انما لم يدخلوا في الصحيح قلت بل لا دخلوا في الصحيح بها وقال ابو الفتح الاذكري

حدث عنه من اهل العلم الحديث يدعون ان عمرو بن شعيب في رواية عن جده بن
وعمره هو صدوق ومارواه عن ابيه عن جده كما لو يروي عنه وقال عبد القوي
في الاحكام عمرو بن شعيب واما ما تعلمه لانه حديث عن محمد بن شعيب واما ما
ابو عبد الله في السنن في كتاب الامم الاصل حلقا في عماله عمرو بن شعيب انما
اعلوا في سماع ابيه من جده وقال للافظ محمد بن الحسن الذهبي في حقه في كتابه
وهو يروي عمرو بن شعيب صدوق في نسخة لا يظن في نسخة قاله في حديثه
قوي المقالات الماسة ان هذا الترجمة نسبت الى الارسل
والانقطاع قال ابو حامد بن حبان لا يور الاحتجاج عمدي مارواه عمرو بن شعيب
في اسمه عن جده لان هذا الاسناد لا يور من طريقه او سقطت عن
لان عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي فاداروى عن ابيه عن جده
فان اذ حدثه محمد بن شعيب لا يور له وان اذ حدثه فابو شعيب لم يور عنه
والسقط والمرسل لا يور ما حقه لان الله تعالى لم يكلم عباده اهدا الذين
عمر لا يعرف وقال الدارقطني جده الاذكري لم يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحده الا على عمرو بن العاصي ولم يدرك شعيب وجده الا وسطا عماله ورواه
ادركه فاذا لم يور عنه اصله او اصله ان يكون عمرا سكن في الخليل من رسالة
واصله ان يكون عماله الذي ادركه فلا يصح الحديث ومسلم في الارسل انما ان
يعول في جده عماله بن عمرو وقال الامام اسحاق بن عمار انه سئل عن ابيه
في كتابه المسمى بالتنقيب والعلقي في كلامه دلاها على الحديث لا اصح حديث
عمرو بن شعيب حتى اعلم عن ابيه بروي فان رواه عن جده بن شعيب في نسخة وهو
يرسل لا اصح به وان رواه من جده بن شعيب بن عبد الله بن عمرو بن العاصي
يجمع بين العماله ويعمل السهقي في الشافعي نحو هذا كما سئل في باب زكاة الف
والقصد ورواه ابو عبد الله العطار في نسخة الشافعي عن علي بن عمرو بن شعيب
والجواب انه قد صحح ورواه من جده عماله بن عمرو بن العاصي
فروى السهقي في السير الكبري في صحيحه في نسخة في نسخة في نسخة
عن ابيه في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة

بطاعة رجلان هـ عدست ما اولها ولا الايدى وما فرزناه ان عمرو بن شعيب
 ثقة وابن روازم سحبت عن جده عبد الله بن عمرو بن عبد شمس بن
 سبيع بن ابيه وان ابا سبيع من جده فاصطفا ما حقتناه لك ونسب روايات
 عمرو بن شعيب المستخرجه ما رواها ابو داود في سننه في كتاب النبوه في باب
 الرجل سبيع ما نسب هذه عن زهير بن حرب ما استعمل في ابوب حنيفة
 بن شعيب عن ابي عبد الله حتى ذكره عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن ابي
 طلحة وسئل لا يخلو سبيع ولا سبطان في سبيع ولا ربح ما لم يصر ولا سبيع ما
 ليس عندك قال السهبي في روى في هذا وروى في سبيع في داود بن عمرو بن
 شعيب عن ابيه سبيع عن ابيه عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن عمرو وفي
 روايه مستخرجه هذا لان المعروف عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن عمرو
 عبد الله لا يسمي به هذا لان هذا ابا ما تتقبله عبد الله بن عبد الله قال
 الخاقاني حاله من التمرى لم يزل احسان سبيروكي عن ابيه محمد وقل من
 عمل لجد ترجمه فان يولد على ان عمرو بن شعيب عن جده عبد الله صحح سبيروكي
 طلب وحده هذا لا يخلو سبيع ورواه مع ابي داود الترمذي
 في حديث سبيع عن ابي سجيل قال هذا حديث حسن صحيح ورواه الساجي
 من حديث ربيع بن ربيع وهو كذا في ابوب عمرو بن شعيب عن ابيه في جده
 قال روايات المعروفين وهو كذا رواه ابن ماجه ايضا من حديث جابر
 بن زيد عن ابوبه ومن حديث ابي كريب عن ابي سجيل بن عبد الله عن ابوب
 فلم يصبه على ابي سجيل براده وروى عبد الله بن عمرو بن شعيب عن ابيه
 وهو في هذا من طريقين عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن ابيه محمد بن عبد الله بن ابي
 من ابيه وعنه عن جده وقال من جده في النهي عن الجور والظلم
 كذا رواه ابو علي الا سيوطي عن النسائي وروى الطبراني من حديث
 شعيب بن عطاء وقد ضعفه واما ابن حبان فانما يوثقه من عمرو بن شعيب
 ابيه عن جده ابنه دخل على عمرو بن العاص وهو سحدي يوم عرفه فدعا اليه
 القدره فقال اني صائم فعلا اما علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصب
 هذا

هذا اليوم سوي عرفه وكل هذا الزيادة حلا واجاده عنه هذا اخر
 ما اردت من ذكر هذه الترجمة وانما طولت الكلام بها لانه
 في كتابها وروى عن كعب بن عازب ان ابا سبيروكي في اول موضع ليجاز
 ما سيع بعد ذلك عليه وبالله التوفيق
احسن الخبر السابع **الحديث الثاني والثلاثون**
 ان صلى الله عليه وسلم سيع راسه من واحده اعلم ان الاحاديث الواردة
 في عدد تكرار سيع الكراسي في هذا الحديث ما لم يصرح به بعد
 السكران اطلق كسر المعج الاطلاق مع ذكر العدد في غيره وذلك في اجاد
 احدها عن المقدم بن ابي عمير بن ابي عبد الله عن ابيه عن ابي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله نوضا فصل فيه بلانار عمل وجهه
 للقيام غسل راسه بلانار نوضا واستسقى ثلاثا مع راسه
 وادنه طاهرها وباطنها رواه ابو داود في روايه له عن المقدم قال رايت
 النبي صلى الله عليه وسلم فلما طلع مع راسه وضع حبه على مقدم راسه
 فامر ما حتى بلغ المقام ردها الى المكان الذي يدا منه وفي روايه له وسخا دسه
 طاهرها وباطنها وادخل اصابعه في صاح اذنيه واجرحه ان ماجه محضرا
 ولبظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نوضا نوضا راسه وادنيه
 طاهرها وباطنها رويها من حديث الوليد بن يحيى عن ابي الهيثم وكسر
 الراوي المثلثه في اخواتها في عثمان بن حبير الرضي عن ابي الفوارس عن
 عبد الرحمن بن عيسى عن المقدم وعلى هذا السند اعوام وجوات سندها
 في صحيح الامام بن شاه اسماعيل **الحديث الثالث**
 حديث علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم في وصفه وصوره صلى
 الله عليه وسلم فصل اعضاءه بلانار واكل في سيع الكراسي وسيع راسه
 من عمرو بن عبد الله ورواه هذا الحديث بطوله في الباب الذي يروي في الدار
 مطي عنه انه خرج الى عمر بن الخطاب حتى جلس على المنقاعه فذم في نوضه فصل

به طناً ونصفي الى ان قال وسبع راسه مرة واحدة وعسل رطله لثلاث
 قال هكذا رتب النبي صلى الله عليه وسلم موصا وساني فربما من رواه ابى
 داود انه سبع راسه طناً لثلاث يث الثالث حديث علي رضي الله عنه
 لكن قد جات عنه روايات في احدها انه سبع راسه مرة وفي بعضها
 وسبع راسه من عمود في عدد وفي بعضها ان النبي صلى الله عليه وسلم
 يوصا طناً وذل هذا الروايات قد قدسها فربما الحديث الرابع
 حديث علاله بن يونس له رواه البخاري ومسلم في كتاب الاستبراء
 الاعمال الا مع الراس بل يذكرونها عدد العود في رواية لمسلم وسبع راسه
 مرة واحدة قال ابن عبد البر في رواه ان عمه مدكره سبع الراس
 من وهو وثبت في الفتن الثاني ما صرح به بعدم التكرار
 وهو بل في رواه ما ذكر مع التكرار في غير الراس من الاعضاء ما ذكره
 احدها ما ذكر مع التكرار في غير الراس من الاعضاء وذلك في احده
 حديث علاله بن يونس في احده في رواية مثل المقدمة الثاني حديث
 علي رواه الدارقطني المقدمة الثالث حديث اس رضي الله عنه ان
 يوصا فصم طناً واستسقى بلنا وعسل وجهه لثلاث اخرج به النبي صلى
 الامام عبد الباقري في الامام سبع راسه من واحدة عمره امرها على اذنه
 سبع عليها اذ جعل جبهته في الماء قال هذا وهو رسول الله صلى الله عليه
 وسلم روى الطبراني في اوسط معاجده من حديث ابى عبد اللهي بن الحار
 الميمون وشهد الميمون بعد الاله نون قال ابو طام هو صالح الحديث
 الرابع حديث علاله بن يونس في رواية رضي الله عنه قال رتب النبي صلى الله
 عليه وسلم يوصا طناً وسبع راسه مرة رواه ابن ماجه في نسخة
 من حديث فاطمة بنت عبد الرحمن عنده وفاقه مروي في الحديث الخامس
 عن ربيون بن حليم عن رجل من الامصار عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان
 يوصا طناً وسبع راسه وسبع راسه من واحدة
 رواه ابن السكيت في افاده السبع في الدين في الامام وساني وساني
 رواه

رواه الترمذي في معود وسبع راسه موضع ذكر الفتن لثلاثاً
 الفتن الثاني ما ذكره سبع الراس من من من عمود في المصنوع من
 الاعمال ومن ذلك حديث ابن ماجه حديث ابن ماجه حديث ابن ماجه
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع راسه مرة رواه ابن ماجه في نسخة
 من حلاله في القسم الاول الثاني حديث ابن ماجه في الكوع قال رتب النبي
 صلى الله عليه وسلم يوصا سبع راسه من رواه ابن ماجه في نسخة
 مع احاد صححه وارده في الكتاب ان النبي صلى الله عليه وسلم يوصا من
 من مدخل مع المراسم في اطلاقها من ذلك حديث ابن عباس في الحديث في الله
 عليه وسلم يوصا من رواه البخاري في نسخة وقال الترمذي
 اما حديث في الباب واضح واحده ان هناك صحه لفظ اما العلم حكمه
 بوضوح رسول الله صلى الله عليه وسلم من من رواه ابن ماجه والترمذي
 من رواه ابن عمير ورواه الترمذي من رواه جابر واني رافع وطلحان بن زيد
 عن ابيه وعبد الله بن عمر ورواه البخاري في حديث ابن الفاكه ن ورواه
 للخطب علمه في حديث لهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يوصا من موضع
 الحديث الثالث والثلاثون عن عثمان رضي الله عنه انه لما
 وصف وصو رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع راسه من واحدة
الحديث الرابع والثلاثون
 عن علي بن عكرمة انه وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سبع راسه من واحدة هذا الحديث يمد بانة في الحديث الذي
 في نسخة الحديث الخامس والثلاثون
 عن الترمذي في معود في عن رواه عنها قال في نسخة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم راسه مرتين هذا الحديث روى عنها من طريق حلاله
 اللقاة في رواه ابو داود في نسخة ما بشر في الفتن ما صدق الله من
 زعيل في الرابع من معود في عن رواه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم
 اما حديثه ان قال اسلم في وصو في وصو رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليها لا شاملة وهو اعم من كل من صحبه وادخلوا الترمذي
فأرى بانه حسن حسبه وانه يصحبه لا يقدم وقد ذكره ايضا حدسا
في ابواب الترمذي وحكم عليه بالحسن والعنه وذكره حديث
جه في الاستحاضه وعلقه في كنفه في هذا المعنى من ابي حنبله
وعن ابيه انه صحبه وقال النووي رحمه الله في شرح المهذب حلف
الطائي الاصحاح بحد يمسك قال واحسنه الا لثرون وحسن الترمذي
اذا دس من روايته الحديث السادس والثلاثون
عن عمار بن النورين رضي الله عنه لفت بذلك لانه تزوج بنتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم رحمه واربكلموه ولم يمسك احد من اهل ادم عليه
السلام بكفاح عن نبي الاله وسهل اياه العامي في ابيه ان النبي صلى الله
عليه وسلم يوصي بالسنن استنكاف هذا الحديث لما يوردون في حقه
والنزار في مسنده حمله من ابي عبد الله المنيني في العوالي بحمله ما عند الرحمن
في وردان حديث ابي سلمه بن عبد الرحمن عن جده عن ابي عبد الله عن ابي
وضاه عن ابي بصير عن ابي جده عن ابي جده عن ابي جده عن ابي جده قال
في يوم سعى راسه بلان لم يغسل رجليه بلان قال راب النبي صلى الله عليه وسلم
نوضاه هكذا قال من يوضاه في هذا كفاه هذا لعطائي داود ولعنه النزار
راي عمان يوضاه يغسل راسه بلان يغسل وجهه بلان يغسل راسه بلان
وسعى راسه بلان يغسل رجليه والساني مثله ورواه الداريني في سنة
كذلك ورواه من آخره بنات اما بعد المنيني هو لما عط الله الورد
ولذلك الضمان بحمله بصري جامع جامع بها البخاري وسلم واني القس
السنة واما عبد الرحمن وردان فهو ابو بكر المعافى المودل صدوق
قال ابو طام بلان بن صالح بن صالح واما ابو طام عبد الرحمن فهو واحد
الاعلم اخرج له السنة وكذلك الخمران ما صاد هذا الحديث في شرط
للصحيح واني القس السنة الا ان وردان قلم يخرج له الا ابو داود وحده
وقد عهده عن حسن والامام ابو طام الرازي كما تقدم وها اما ما هذا الفن
وسلمت

سكنت عنه ابو داود ايضا بحسن عمدا وصحيح واقرب على ذلك ايضا
الحافظ ابو محمد المندري في احصان السنين ولم يعنه سبي وملك النووي
رحمته في علامه على ابو داود اسناد هذا الحديث حسن كماله في صحيح
الا انه زدان وقد عهده عن ابي طام قال في الحديث حسن هذا الزيادة
وقال شيخنا ابو الفتح البكري رحمه الله هذا الحديث في اسناد عبد الرحمن
في وردان وقد قال في صحيحه وقال ابو طام ما سوي وعنه من رجال هذا
الاسناد مشهور بل ولا يخالفه عبد الرحمن النعاني في المراده بالثبوت لكان
صحفا او حسفا فلم يورد بها عبد الرحمن فقد رواها جماعة
كرواه زياد ابو داود في سنة عن عمرو بن عبد الله بن ابي ادم بن ابي
عمر بن عمرو بن جهم بن الجهم والبراء بن الهيثم عن ابي جهم قال راب
عمان بن عثمان رضي الله عنه عن ابي جهم بن ابي ادم بن ابي ادم بن ابي
م قال راب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الرواية انما ذلك
الداريني اسنادا ومسا وهذا اسناد كماله في الصحيحين الا هرون
في مسلم واما عامر بن ميمون هو صدوق ورواه ابو طام بن حبان وادركه
ابو طام قال لسفيان بن عيينة قال ضعف فلم يمسك صحفه ولا يعل
الا حصر الا جرحه في السنة في خلافياته بعد ذكر هذه الطريق قال
المخبر ابو عبد الله لا اعلم في عامر بل يعلو جرحه من الوجوه قال البيهقي
واساده فلما حيا يعني البخاري وسلم لم يمسك روايه عمر عامر بن ميمون
وعلى السوي اعلم من في قوله انها احكاما صحيحه روايه عمرو بن عبد الله
لم يخرج له البخاري راسا لكنه حاوط وهو المعروف بالمالك بن ابي الهيثم
واخرج هذا الحديث امام الابهة ابو بكر بن خزيمه في صحيحه من طريق
ابو داود بن رباح عنه وهذا اسناده فتنه عن اسرايل بن عمرو بن ميمون بن
عمان بن عثمان بن ميمون بن ميمون بن ميمون بن ميمون بن ميمون
براسه وادس ظاهرها واما جهم بن ابي ادم بن ابي ادم بن ابي ادم بن ابي ادم
الرهطيين وملك هكذا راب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوضاهم قال

ان المال انه راي عماد بن يسر موصيا لخلل الحية وقال وما سمعتي وقد رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم لخلل الحية فليس عبد الشكور هذا هو ابو اسيد بن
المخارق كما اخبره الترمذي وهو اجد الضعفا ولم سمعه من حسان بن
عسمة والبخاري وابن العنبي وانشاد صحيح فاما ابن العنبي في عظمه
فان العنبي نعم ارحم من ما حقه والترمذي من حديث سعد بن كعبه عن
عمر بن حسان وادعي ابن حزم جهالة حسان هذا وقد روي عنه جماعة وقال
ابن المديني نعم قال ابن حزم لا يعرفه حسان لقا لعماد فليس هذا
هو الترمذي عن حسان قال رايت عماد بن يسر وقد ذكر الحديث في الطبراني
لحق ما استفقته واما حديث ابن فرواه الترمذي عنه قال رايت النبي
صلى الله عليه وسلم موصيا لخلل الحية ما صالعه من كتابه ورواه عماد بن
عاصم عن ابن اسيد قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم موصيا لخلل الحية وقال
هذا امر في واما حديث عاصم فرواه عليه بن عماد بن يسر
عما قلت فان النبي صلى الله عليه وسلم اذا موصيا لخلل الحية وله ايضا حديث
من حديث سلمه والي ابوب وان اما سعدان عمرو جابر وعلي ابن طالب وان عمار
وجبريل بن عبد ابي عن رضى الله عنه واما حديث عاصم سلمه فاشارة اليه
الترمذي في جامعه والبيهقي في مشيخته ولم يذكر المعتمد واما حديث
ابن ابوب فرواه ابن ماجه والبخاري في حديث اي سورة عبد مالك رايت
النبي صلى الله عليه وسلم موصيا لخلل الحية ورواه الترمذي في عظمه ولم يظنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم موصيا لخلل الحية ورواه الترمذي في عظمه
كان اذا موصيا لعمر بن مسعود بالمال من تحتها قال سالت محمد بن عبد
الحديث فقال لا شيء قطب ابو سوره ما اسمه فقال لا ادري ما يصح فيه
عنده منا كبر لا يعرف له مناع من ابوب اسيد وانا سوره هذا هو
ابن اخي الى ابوب قال الفاروق مجهول ورواه ابن حبان واما حديث
ابن امامه فرواه ابن ابي شيبة في مصنعه ما زيد في الباب عن عمرو بن سليم
الماضي قال حديث ابو غالب قال قلت لابي امامه اخبرنا عن رسول الله
صلى

قال ابن حزم

ابن ابوب

صلى الله عليه وسلم موصيا لخلل الحية وقال هذا رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم موصيا لخلل الحية في حديثه في صحيح مسلم ورواه
ابو زرعة عنه قال صدوق وقال ابو حاتم سمع هو ابو عمار اختلفت اسمه
فصل حور بنوع الخا المهله والراي المعجم معاد سيد الروا المتوجه واحس
رايهله وسيل سعد وهو صالح للمسلمين صحيح الترمذي حديثه فاساد هذا
الطريق حسن ورواه الطبراني ايضا في اكبر معاجمه عن عماد بن عمار ما ابو بكر
بن كعب وعمر بن محمد بن المروزي ابراهيم بن عماد بن المروزي قال رايت
الكتاب تدوين واما حديث ابن عمير فرواه الطبراني في اوسط معاجمه
من حديث مومنان اسعيل عماد بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو
خلل الحية واصابع رجليه ويزعم اخراي النبي صلى الله عليه وسلم موصيا لخلل
بن قال لم يروه هذا الحديث عن عماد بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو
صدوق شديد في السنة كثر الخطا ورواه الخليل بن موفوفا على ابن عمر ان
كان اذا موصيا لخلل الحية قال جمع بين هذا الخبرين قال احمد بن محمد بن الخليل
صح من هذا وساتي الحديث ابن عمير بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو
خارفة عن السبع بن الدين في الامام من رواه الحسن بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو
عليها قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم موصيا لخلل الحية وكلها انباء مشيخته
قال في نسخة اخرى واما حديث علي بن رواه الطبراني في ما اسماه ابو بكر بن مسعود
عليه فما اسماه هو من اهل مصر من حديث اني المختري الطائي في كتاب
عليها لخلل الحية اذا موصيا رسول الله صلى الله عليه وسلم
سجل واما حديث ابن عمير فرواه المعلى في ترجمه مامع مول يوسف الساسي
قال روي عن اسير بن عمير بن عمار قال كل من صلى الله عليه وسلم موصيا
لخلل الحية ومثول هذا امر في قال ولا يتابع عليه بهذا الاستناد
والرواية في هذا الباب مهال في البخاري وياض من الحديث واما
حديث حور بنوع الخا المهله في كتابه حور بنوع الخا المهله في كتابه حور بنوع
عنه مرفوعا قال ياسين بن عمرو واما حديث ابن اوفان لخلل الحية

هو ابو الغضن وكلاهما نعمة فالنصا للوائف على الرابع لكون حطار بعد هذا
 فعله الخبر هي عز ذلك وهي ضعف عند الواحد من نفس يراوه عن يافع عن عمر
 وعنه رواه الاوراعي في الرجلين بالشوا من بعض عند الواحد من نفس الذي
 روى عنه الاوراعي سبه لا شيء واذا الوهون الذي صح لادقته من حطار
 الواحد من نفس اذن صحح والدارقطني لم يعل في الوهون صحه ولا صحح انما
 قاله ان رواية عند الغضن بوجه هو الصواب ما علم ذلك قال الشيخ في الميزان
 في الامام محمد بن يعقوب الدارقطني من اجله وهو لسان العطار انما كان يعقل فيكون
 هذا على لولان بوجه صححا وواقعه ثقة في هذا الخبر نظر بعد احد ورد ذلك
 من بعض الوهون او لعدم سرته التوافق على الرابع ولعل هذا من عند
 من قال ذلك فان الغضن عند القدر من الجراح اجمعه الشيخان
 وعند الخدر روى له الترمذي وابن ماجه ووقفه الرازي وقال ابن مهران
 باس وقال الهادي برئانه وقال انسان لس التوي وقال البخاري ساي
 ربا على نفسه وقدمه هشام بن علي على اصحاب الاوراعي فقال في حله
 او بن حله قاله عند الخدر قال الشيخ ولعل انما الخس ان العطار اراد
 ان يصح ذلك في النظر الصحيح عند سبها التواضع المعري اما ما ذكر في ان
 العطار فليس بعد اس حيث النظر اذ السوا في مربة الفقه والعدالة
 اثباتا كما هو ههنا لان الرابع يراوه على ما في حد وقد عني به مسلم العوي
 وهذا هو الذي روي عن اصحابه فان كان بطرا منه فهو بطر جميع وان كان
 فلا من بعدهم فليس للناس في ذلك عمل مطرد واو المغيرة اجمعه الشيخان
 وابن العثرون روى له الترمذي وابن ماجه وقال ابن معين ليس به باس
 وقال النجاشي فيها من ذلك وذكر مثاله الساي في البخاري المتقدمه قال
 فان كان هذا القدر من سبها على عند الخدر فان عند الخدر اختصاصا بالاوراعي
 بوجه له مزه ما روى عنه كان كانه وقدمه هشام بن عمار على اصحابه
 الاوراعي وغيره عن عيون بعض الرواة ليس به باس يعني به السبه فليس بصح
 في الاوراعي من روى ان العطار ان احد ان يصر عنه في غيره قال واما
 رد

واما رد ان العطار لم يصره الواحد من نفس فليس عند الواحد لوراوه عند
 الواحد محط في حاله وسفه ابن حجر واما البخاري وعني العطار فقال ان عدي
 ضعف واذا روى عنه الاوراعي فهو صالح وهذا من رواه الاوراعي عنه واما
 ابو عبد الله الخوفاه صحه صحيح ذلك عن ابن عسور فعليه واسب الا الاعفاء
 على الفاروق في رجمه بوهون هذا الخبر على من روى عنه وذلك لا يصح بوجه الموهون
 مطلقا لم يصر ان كمنط في هذا الحديث اصح من رجمه وارجوا ان يكون حسا
 وذلك ان السند في صحاحه وثبته لا يراخر مطر بالقباه وهو ان الحديث الذي
 اوردته موجود لذلك في عدة نسخ من الرازي وفي بعضها صرح على قوله
 فان على خطبه ورواه الثاني حديث عثمان بن عفان وهو هذا في هذه الصحاح
 وعن عمار بن ابي سلمة عليه وسلم كان يخل الخبز ويذلق عارضة وهذه
 السجدة معنيها بان مع ذلك فلا يرد الله في حديث عثمان فاعلم ذلك
الحديث السابع والثلاثون
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في كل شيء حتى في
 رصوه واتصاله هذا صححه رواه البخاري وسلموا بن منه واين حديث
 من حديث عائشة رضي الله عنها قاله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 على السبي سانه كله في شعله وترجله وظهره هذا الخط البخاري
 وسلم وفي رواية لها ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في
 ظهوره اذ انظره في رجله اذ ارسله في ابعاله اذ ارسله في ابعاله في
 ان النبي صلى الله عليه وسلم دارك التيامن في الرصوه والاستعمال وليست
 ارجان كل النبي صلى الله عليه وسلم على التيامن في كل شيء من الرجل لولا ان
 ولعل ان حبان كان النبي صلى الله عليه وسلم وكهذه الرواية ارسا اوردته
 الامام الرازي في العباب وفي رواية على التيامن في الرصوه في ظهوره وسجله
 ورجله في لفظ له في ثبانه كله وفي رواية لا يداود رباوه وسوا هذه
 زادها لم ين ابراهيم احد رواية في شعبة قال ابو داود روى عن شعبة
 معاوية بن سواد في الحديث **الاربعون**

قد روى عنه نوري يزيد ذكر الحافظ حاله الذي المرى في حديثه مقدار بعض
عنه حاله عينه وحاله فادى الحديث من اجرامان السبع في الدين الصلاح
بالذي كلامه على المهدي اه حديث حسن وبعده على كمال التورق في شرح
المهدي وقال في الخلاصة رواه ابو داود باسناد صحيح **الذي وقع في**
رواهه عنهما سهو وهذا الحديث فعزاه الى سنن النسائي وليس هو
بالعكس نسبة لذلك واحفظه فالي ما حرم بذلك الا بعد تبين الاصح
ولم يعم ايضا احد من اصحاب الاطراف اليه والمعلم في آخره وانما يزيد
لنفسه على من لا ينس له هذا الحديث فالاعتقاد بذلك في آخره **وكره**
وكثير الروايات وكوز صرفه وترك صرفه وحيث لا يهل العربية **وذكر**
بالب ان السامع منه بكل حال ربا معديا كونه بكل حال
الطريق الثاني عن عماد بن محمد بن عجل عن المرتع من معوية بن ابي
عصمان ان النبي صلى الله عليه وسلم نوحا وادخل اصغره في حجره اذ نزل
ابو داود وابن ماجه هذا اللفظ والترمذي ولطيف مع راسه ما اقبل وما
ادبر وصد عنه راسه من واحد والسهي ولطفه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نوحا فادخل اصغره في اذنه والمهاجر في المستدرک ولطفه ان النبي صلى الله
عليه وسلم مع راسه طهرها وباطنها قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح
وقال الحاكم كفيها عن البخاري وسلم بن عمار وهو مع الحديث
محدث المشرف وقد عدده قريبا ككلام الامه في ابن عجل هذا وعددا
له فصلا في الحديث الخامس والستين **الطريق الثالث**
عن اسرى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نوحا فتح باطل دينه وطارها
وقال الحاكم في المستدرک من حديث زائدة عن عثمان بن سعيد عن حميد الطويل
عن ابنه مالك بن علقان بن سعود بامر بذلك قال المهاجر زائدة بن قدامة
بعض ما مؤيد هذا سند عن التوري **ورواه** الدارقطني من حديث صاعد
عن سيار بن عبد الوهاب التقي حديثا عن ابنه كان نوحا فتح اذنها
وباطنها بالبريت النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك قال ابن صاعد
هذا

هذا الاستمول المعنى وعنه برواه عن اسرى بن شعوب من بعله من حوجه من
ضرب هسم عن حميد الطويل قال راب اسرى مالك بن صالح اذنه طاهرها
وباطنها مالك ان ابن سعود كان يامر بالادب ورواه السهي عن علي بن ابي
رلم ذكر رواه الرقع وهو صحيح قال السبع في الدين في الامام ر حاله رواه
الدارقطني ككلمة وسار من فوه من حال الصحاح قال وكان الحاكم
بعله برواه من رقع ورواه الدارقطني بعدها الطريق الرابع عن ابن
عن عامر بن شعوب عن شعوب بن علف قال راب عثمان بن ابي عنه نوحا فتح
راسه وادسه طاهرها وباطنها وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع
فاصغرت رواه الدارقطني في سننه بهذا اللفظ واحفظه والحالم والدارقطني
رسى لفظه في الحديث السابع والستين الطريق الخامس عن عمرو بن شعوب
عن راسه عن جده ان رجلا ان النبي صلى الله عليه وسلم فقال كفا الطهور يدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يرمو صا فادخل اصغره السائل كلامه
بمع ما يفسد طاهرها وادنيه والسياسين باطنها رواه الحافظ ابو جعفر
لقمادى **وبنى** طريق هذا الحديث طريقه كفى سيد كرها بعد هذا الحديث
حب ذكرها المصنف ان ساء الله تعالى الحديث الخامس والاربعون
عن عماد بن يزيد في صفه وصوره رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ نوحا فتح
اذنه باء عمرا الذي سمع في الراي هذا الحديث صحيح رواه الحاكم في المستدرک
عن ابى الوليد العمدة بالحسين بن يحيى بن ابي زهير عن عمرو بن الحارث
عن حبان بن واسع ان ابا جده اذ سمع عماد بن شعوب عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم سجد له عمرا لما الذي سمع به راسه قال الحالم هذا
صحيح مثل الذي قلناه وكان ذكره في حديثه حذوا من حديثه وقاله
اه صحيح على سوط مسلم ان سلم بن يحيى بن ابي عماد بن ابي جهم
رواه **ورواه** الحافظ ايضا في كتابه علوم الحديث عن ابي علي الحسين بن علي
الحافظ ابو الطاهر محمد بن ابي جهمه يدكره كانه يعدم الا ان يظنه راب
رسول الله صلى الله عليه وسلم نوحا واحدا بالادب حلاف الذي سمع راسه

صل الله عليه وسلم وهو من قول بعض السلف وقال النووي في شرح الحديث
 هذا حديث موضوع ليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال في كلامه
 على الوسط هذا حديث موضوع اما هو من كلام بعض السلف قال ولم
 يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في سماع الرقبة شي ولم يوسسه بل هو بدعي ولم
 يدعه السامعي ولا جمهور الصحابة واما قال ان القناع وطلعه يسيره
 وهو غلط لقوله صلى الله عليه وسلم من راد على هذا مبدئيا وطلعه
 قال ان الرفعة في الطلب المعوي من ابيه كالموت وقد قال ما سبحانه ولا ما احد
 لا يشبهه الا جبرائيل والارواح هذا لا محال للقاس فيه وان كان ما اوردته العمالي
 من الخبر موضوع فهو امر من بعض السلف كما قال ان الصلاح وهذا الحديث
 الصدوق بالاصح ايضا اسناده دون الوضع قال ولا شبه عدي ان لم
 يرسنه هو مسخت وصاحب التمهيد والتعذيب غلاة مطول الغرض قال
 معوي طبر الذي راد الخلية المطرقة والصل لا يعطى في هبل واحد
 في التمهيد **الحديث الثامن في الاربعون**
 عن ابن عمير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ
 وسع عنه وفي الصل خير القية **هذا الحديث ايضا عريته وهو مثل**
 الذي مله وعزاه الرويان من كتابنا الى تصيف احدثين فارس فقال
 بات في تصيف احدثين فارس اسناده من فليح في سليمان عن نافع عن ابن عمر
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ وسع يديه على عنقه وفي الغد
 يوم القيمة قال الرويان في هذا صحاح ان سأل الله تعالى فقلت وبلغ
 هذا اخرج له الشيطان وتكلم به النساء وعبره ولين الرويان في كتابه
 ذكر لما في اسناده استظهر في كاله ورفاه ابو عبد العاسم بن سلام في كتابه
 الطهور من كلام موسى بن طلحة معاك واما سماع الخفافان على
 وهذا الخبر يمدى حديثا عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن عن موسى
 بن طلحة قال من سجع فتناه مع راسه وفي العل يوم القيمة قال وما للخجاج
 عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن ان قال سئل قال صحاح ولا احفظ
 عن

عند موسى بن طلحة في الطاهران هذا لقوله الامي حقيف **وروي في سند**
الامام احمد وسفيان ابى داود وجامع الترمذي عن حماد بن عمار عن ابيه
عن جده انه راى النبي صلى الله عليه وسلم سجع راسه حتى بلغ العذال وبلبه من عدم
العتق وهو صدر صعد في اسناده لسبب ما يلزم وقد حرج السعي بصحة هذا
الخبر وسئل النووي الاطراف عليه وسأل في اسناده في اشكاله الاولى في الطاهران
الثالث من حماد بن علي ربيع سجع العمول رسول الله سيد صعدون

الحديث التاسع والاربعون

ان صلى الله عليه وسلم طلع للسطر من بين اللؤلؤة من تحت الاطراف **هذا**
الحديث مدم الكلام عليه واجاز في هذا الباب وهو الحديث والاضرفونه
الحديث الخمسون

قال الامام الرازي الاحد في كيفية غسل اصابع الرجلين ان يغسل كغسل
 اليد اليسرى من اسفل الاصابع سدا بحصر اصابع الرجل اليمنى تحتها كغسل
 اليسرى وراى الخبر بذلك في رسول الله صلى الله عليه وسلم **هذا كلام الرازي**
وهذه الكيفية لا اعلم من روات في حديث ولا اثر واما ما لم يرسه في
صحة صح في السنة من كتيبته الخليل ما استنصفه بل منع الخليل من اسفل
اصابع واليدان بالخنصر من اليد ولما كنت عندهم في تعيين احدى اليدين
هي والمعروف عند علماء الصلوة والسلام الحادس ليس واخرها
هذه الكيفية احدثها عن المشهور في شد الارضى الله منه فالذي راي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انوضا بذلك اصابعه رجله كغسل
رواه ابو داود من حديث ابن لهجة عن يزيد بن عمرو المعافري عن ابي عبد
الرحمن الجبلي عنه ورواه الترمذي كذلك اسناده وسفيان وكذلك
اصان بن ابي جهم في سنته وفي رواية له كغسل اصابعه رجله كغسله واخره
احد هذا اللغاة قال الترمذي هذا حديث عري لا يروى الا من حديث
ابن لهجة وقال السعي في سنته ان ابو حازم بن عمرو بن اجد الكسافي
ان ابو احمد بن احدث في هذا الحافظ ان ابو محمد عبد الرحمن بن ادر

رواه الدارمطي في سنه وقال الوازع ضعيف والطبراني ايضا في اوسط معاجمه
 لكن من رواه ابن خزيمة لم قال الترمذي لا يروي عن ابن سير الا بهذا الاستناد
 وان ابن خزيمة لم يرويه وقال العملي لا يرويه عليه الا من هو مسلم وقال
 وقال ابن ماجه سلم ان ابن عمه فقال هذا حديث باطل بهذا الاستناد والوازع
 يراجع ضعف الحديث الطبراني الثالث عن ابن الكلبي قال داود وقال
 ابن داود قال نوحنا عمرو بن علي ظهر خطه لم يصحها الا ما مر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء وانه عام في علمه في اسمه عن فراد بن روح
 عن عمه عن اسحق بن مسلم عن ابن ابي عمير قال قال ابن ابي عمير
 سمع من عمر بن الخطاب هذا الحديث من فائدة الدعاء المبرور في هذه
 الاثار وفي صحيح الامم وفي الجزء الحديث الرابع والخمسون
 انه صلى الله عليه وسلم قال لا اسعج في وضوءك كما قاله عمر بن الخطاب
 ومداد ريب الماعلي يرويه هذا الحديث لم يخرج السمع ابو حامد
 في الاستيعان لا اسعج وقاله النووي رحمه الله في شرح المهذب
 هذا حديث باطل لا اضله فان قلنت قد ورد في الباب حديث في هذا
 وهو ما رواه ابن ماجه والدارمطي باسناد الى ابن ابي عمير والراي المصلح
 عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخل
 ظهوره الى احد ولا يصدقه الا يتصدق بها حتى يكون هو الذي يولا ما يصدقه
 فليس هو اياها حد من حد الا ساءه يظهر نعم المم والطا والها
 بن الصبيح قال ابن حبان بن موسى بن علي بن ابي عمير عليه روى عن ابن عباس
 قال لا يصدقه حد من الاثبات وقال ابو سعيد بن يوسف بن مزيار في الحديث
 يظهر ان النووي في الصحاح السبع في الامم وامس لم ان هذا الحديث الذي رواه
 الامام الوازع في الجواهر الكبرى لا يروي عن ابن ابي عمير قاله النووي في الترمذي
 الصدوق رضي الله عنه من حيث الماعلي يرويه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ساكن في وضوءه اذك والذي في الوازع وغيره باسناده وقع ذلك
 لم يطلب هذه الرواه الحديث الخامس والخمسون

صلى الله عليه

صلى الله عليه وسلم استعمل باسمه في صلوات الماعلي يرويه هذا الحديث
 صححه رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عنه انه صلى الله عليه وسلم استعمل الله
 عليه وسلم في صورته في عهد الوداع بعد دعوه من عرفه سقا ومن المزدلفه
 وهذا الحديث مسلم عن اسمه في رواه كان يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حتى انما من عرفه طابا الشعب انا في راجعت ثم ذهب الى الطائفة فلما رجع
 صعد عليه من الوداع ثم رجع حتى ان المرد له جمع ما بين المغرب والعشاء
 ولفظ البخاري عن اسماء بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قام من
 عرفه عدل الى الشعب فمضى حاجه قال اسماء فجلت عليه صلى الله عليه وسلم
 طلب ما يرويه النبي صلى الله عليه وسلم المصطفى ما لم يكن

الحديث السادس والخمسون

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسعج بالسمع من معبود في صلوات
 الماعلي يرويه هذا الحديث رواه الدارمطي في سنه عن ابن ابي عمير
 عن عمه عن ابن عباس بن محمد بن عجل عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي في حركتنا فاحد مننا فاحد مننا
 يكون مدادا وملت مدا ويربع فاسكت عليه فتوضا بلما بلما ورواه ابن
 ماجه عن محمد بن يحيى بن ابي عمير بن حليل بن شريك عن عبد الله بن محمد بن عجل
 عن الربيع بن معبود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من توضا فاحد مننا
 اسلي فسلب غسل وجهه ودراعيه واحدا ما حدكرا سمع به راسه
 مديه وموخره وغسل يديه بلما بلما ولا يعدم الا كلامه في ابن
 عجل في الباب قال السمع بن ابي عمير في الاطام ورواه ابو مسلم
 الكشي عن ابن عمر بن يسري بن الفضل عن عبد الله بن محمد بن عجل عن الربيع
 بن معبود بن عفا قال صحت علي بن ابي عمير صلى الله عليه وسلم في صلوات
 وقال ابن ابي عمير في وقال الشيخ بن ابي عمير في الصلاح والسمع في الكشي
 في كلامها في الحديث هذا الحديث اخره ابو داود والنسائي في كتابهما ابو
 داود فليس منه الا انها احصرت في الما وليس فيها انها صلى الله عليه وسلم

او داود عن الربيع قال سئل عن صلواته صلى الله عليه وسلم باننا نحمد الله بالليل واليوم
 وصوامه وكبره وصورته صلى الله عليه وسلم ونعلم قال نعم فسل له لما لا اخرج
 فلا حسن به ان يورده عنه قول صاحب الحديث ان الربيع صنفه على النبي صلى الله
 عليه وسلم واما السوي فليخرجه بالكلية والحمد لله الذي جعله الترمذي مما
 ان يورده اصله صلى الله عليه وسلم مع راسه من غير ان يورده راسه ثم تقدمه وبادت
 كتابها ظهورها ويطو منها كالمحمد من السبع زكي الذي روي عنه في امر اخر ورا
 هذا وهو ان لما اخرج هذا الحديث في شرح احاديث الحديث قال في اوله علامته
 هذا حديث حسن سمعته في كسرى اخرج وعبد الله بن عبد الصمد فلف بلون الحديث
 حسا وملاوه على ضعفه لا ورواه في كتابه في ابيات اخلاقها من الترمذي
 ورواه في الترمذي باوة في كسرى حديثه وانه يعني بهذا الحديث على ليله اما
 حسن واما صحيح ورواه في كسرى في كتابه في الصلوات في كتابه في الحديث
الحديث السابع والخمسون
 انه صلى الله عليه وسلم اسفل اسفل من سجدته لكان حده ضيقا للمتن
 كان يدلسها فصر عليه الاصابع منفردا هذا الحديث صحيح
 رواه البخاري وسلم في صحيحهما من طريق عن الحسن بن سوار ورواه مسرور بن الاحدق
 الهذلي عن المغيرة قال ك مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر معك ما تعين
 جدا لا داود ما حدثنا من حديثه ما يظن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في يوارى عن حق حاجته ثم جاء عليه جبة سامة صفراء اللون وذهب
 لخرج منه من لها تضيق فخرج به من اسفلها فصبت عليه نورا وصوت
 فصلا ثم سمع على حنيه على اللطم المسلم ولطم البخاري في قوله في رواية
 لها جلة من صوت وفي رواية للطرابي في ابي معاوية حده روميه
 وفي رواية له سامة او روميه واعلم ان السبب الذي ذكره الرافعي
 في الاستعانة مع فيه الطرابي في وسيله وهو مع امامه فالسبب
 العليل في بعض حديث المغيرة وذكر السبب الذي ذكره الرافعي في الاستعانة
 مسرورا وهو رواية صلى الله عليه وسلم لا الصوابين تصدق حسنة
 اسفل اسفل وجهه فلما انتهى الى غسل يده صاوبه ولم يستطع
 ان

طرفه

ان يخرج يده بها ما حرمها من اسفل الخد وعظمه فايدع العين من المخرج
 حقا ما من السكينة وعن العاصم بن حذيفة ابو عيسى احدثها العرب لا بها سلم
 عام للندن في سنة حسنة ومن طريق ابي عبد الله في الاصلاح طهارة ابراه وسلم
 العاصم بن حذيفة فائدة اخرى اسرار الامام الرافعي ان سيدا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قد اسفل احنا ما اخرناه قال عليه السلام اسفل احنا ما اسفلها
 عن ابيه او الربيع والغير وقد روى اسفلها في مرات اخر في سنن ابراهيم
 من حديثه عن صفوان بن يحيى رضي الله عنه قال صيف على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في القصر والسفر في الوضوء ورواه البخاري في ما روي في بوجه
 في الحديث وانشأ الى فضيحة قال ولرب يدك صفة ما تأوي من ما جملنا في
 عياش بالنا النساء تحت والشئ الجهد رضي الله عنها قال كذا ورضي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولما قام وهو باعد في اسناد عبد الصمد بن روح النخعي
 قال الرازي في قوله وطال الدارقطني ضعفه وعن عمار بن خزيمة ما يش
 عن رجل من قيس قال صفت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في جفان وعن
 ابيه مولا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت لثوبه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم امرع عليه الماء وعن غياض بن العيص ومع الامام علي المسعودي رباح
 بالبلاء المحدث عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال طسبت على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم موصام قال ما عمر ولعلي اعطيت على حش فبسط الله وان غير
 لك من عيب من المال قال علي بن رسول الله اني لم اسئل رغبة في المال قال
 نعم اما مال الصالح للرجل الصالح ذكر هذه الاطراف الثلاثة التي في الدين في
 الامام قال واذا عمت الترابي العهد الساكن وسدعا عن حمله حترجه
 بها كالفارسي قال الاصحى بعناه اعطيتك دفعة من المال

الحديث الثامن والخمسون

وهو جمع ثلاث احاديث فان الامام الرافعي قال في حديثه في بعض
 الاعضاء ووجها اظهرها لعمرو بن ابي اسير رضي الله عنه ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان لا يمسف اعضاءه وعن عائشة رضي الله عنها

قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصح جنباً فغسل ثم خرج الى الصلاة
 ولا حدة بقطر ما والشا لا يشمت دال وعلى هذا اختلفوا منهم من قال
 لا يشمت المشيم انضام قد روي عن فعل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم النصف مرد حسن لا يرجع ومنهم من قال فشمت المشيم لما
 منه من الاحتوار عن التصاق الغبار فاذا فرغنا على الاظهر وهو استخبار المرء
 فعل مولد المشيم بكروه ام لانه لفته اوجه اطهر فالان النبي صلى الله
 عليه وسلم اعسل بليل لفته ورسيد بالمخف بها حتى روي اثر الورس على عكته
 ولو كان يردوها ما بعد والثاني نعم لا اراله لان العباد فاشبه لزاله
 للثوب الحباب والمالك حكى عن العاصي حسن انه ان كان في الصدق كقولان
 في الشام بل بعد الرد هذا امر كلام الراعي وهو سئل على لامة احادته
 الاول حذ اس رضي الله وهو حذ عن مسهور في كتب الاصول
 حتى ان بعضه سار الى الامكار على الامام الراعي في روايته له وقد روى في المطا
 ابو الفرج في الورى في كتابه الاعلام سابع الحديث ومسوجه عن محمد بن باصر
 ابو منصور بن عبد الله زوايا ابو منصور الاخصر ان شاهين احمد بن سلطان
 محمد بن عبد الله بن سلمان محمد بن بكر بن بكر بن سعد بن عيسى
 عن اس رضي الله عنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يمسح وجهه بالمدبل بعد
 الوضوء ولا يبول ولا يمر ولا على وان مسعود ورائت بعدة للمسي في المسح
 لان شاهين الامناد المذكور وهو قد اخذ منه علم وروى عن اس ملك
 ما كان هذا قال اس الى عام في علمه سمعت ابي دلر حذنا رواه محمد بن الوليد
 عن عبد العزيز بن محمد عن اس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كانت له ذرة يمسح بها فماله ان يلبس في بعض الروايات عن عبد العزيز
 انه كان يمسح بها حرقه والموقوف اسد ولا يخلط الورس في ذلك
 السبع في المسح في الامام عبد الوارث وعبد العزيز بن الخطاب عندهم
 بالاصح الطرق الى عبد الوارث فقلنا بل ان يحكم بعينه ولا يعلم ذلك
 الرواية الموقوفة و اشار الى الماخرة المشدرك فانه لا ذكر حديث
 عائشة

حديث
 في الوضوء

عائشة الصفة كتاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم حرد يستف به بعد الوضوء
 قال في اساده ابو معاذ الفصل من يمسح روى عنه يحيى بن سعد وروى عنه
 قال وهو روى عن اس بن مالك وعنه وروى عنه الشبان قلت لكن قال
 الردي في جمعه لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب يعني انه
 يشف بعد وضوءه وروى عن قوم من اهل العلم من اجاب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ومن بعد في المدبل بعد الوضوء من طرده انما كرهه من نيل الوضوء
 وزن قال الزهري انما كره المدبل بعد الوضوء وزن قال الزهري انما كره المدبل
 بعد الوضوء لان الوضوء وزن واما الحديث الثاني وهو حدث عائشة
 بغيره لا اعلم من رواه عنها بعد الجماع التام عنه وفي الصحاح من حديث
 مجوه رضي الله عنها قلت تاولت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
 اعتساله ثوباً فلم يخاله وانطلق وهو مسح يديه هذا لفظ البخاري ولعل
 سلم امت بالمدبل فلم يمسح وحمل ببول الماء هكذا في بعضه
 واما الحديث الثالث فرواه ابن ماجه في هذا الباب عن علي بن ابي طالب
 قال ان النبي صلى الله عليه وسلم فوضنا له ثوباً فاعسل يانفاه
 بلحمه ورسيد فاشتمل بها فكان في انظر ذلك اثر الورس على عكته ابن ماجه
 انما في القاسم السنن المذكور واللفظ الا انه قال فوضنا له ما يبرديه
 ما غسل يديه بلحمه صفوا فربا اثر الورس على عكته ورواه ابو
 داود في كتاب الادب عن محمد بن المنذر وصاحبه عن ابي العباس قال سمعت الوليد
 بن مسلم قال الا و زاعي سمعت يحيى بن ابي اسحق يقول حدثني محمد بن عبد
 الرحمن بن اسعد بن زراره عن قيس بن سعد قال راى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في نزلنا اعمال السلام على كعبه ورجلاه قال ورسعد رذافنا
 ملك فمس ملك الاناد في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دنه فكثر علمتنا
 من السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليكم ورحمة الله
 فرد سعدوا حياهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليكم ورحمة الله

حديث
 في الوضوء

ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابعد سعد فقال رسول الله ان كنت
 اسع عليك واراد عليك رداً احببنا لغيرنا من المسلمين قال فانصرف
 معه رسول الله صلى الله عليه وسلم واسر له سعد ففضل فاعتقل ما ولد
 الخلفه مصبوغة برعيلان وورس فاسلها ثم رجع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يدعوه ويقول اللهم صلوا على محمد ورسوله صلى الله عليه وسلم قال
 ثم احاد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام فلما اراد الانصراف من مكة
 سعد حاراً ودوا عليه فظن انه ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال سعد يا ابي محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فليس قالك
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اركب فاجبت ثم قال اما ان تترك واما ان
 تصرف فانصرفت ورواه الطبراني في الكبير معاجزه ذلك سوالا انه
 قال ثم ما ولد او ما ولد المراه الخلفه مصبوغة بورس وزعفران من عسر
 برد واوله هكذا هو في سدا الامام احمد بن حنبل او في اللؤلؤ ورواه
 عمر بن عبد الواحد وان ساعه عن الاوزاعي مرسل لم يذكر اقص من سعد
 ورواه الساي بن حبان في عمل السور والليله متصلاً ومرسلاً قال في الحاشي
 هذا الحديث حلف في سند رواه وكيع عن ابي ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن
 اسحق بن زارة عن محمد بن سرجل بن عيسى بن سعد ورواه علي بن هاشم
 بن الربيع عن ابي ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زراره عن عيسى بن سعد
 لم يذكر بن سرجل منها وسأني اخلاقاً عن اصحابي اسناده ورواه
 قال في الصلاح ان اسناده محلف وابعه السوي على ذلك ورواه
 ضعف وخرق في الخلاصه وحاساه من ضعف الاسناد فاسناده اما
 حسه واما صحه اما اسنادها ما عدا شخص ليس منه من تكلم في الاربع
 ليل وهو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى ورواه ابو حاتم في محله الصلح
 واما اسنادها في ذلك فضعف فكل ما في العنصر الا هشام بن عمار
 فابعد بالاجماع لنا الحديث وهو باطله وكثير ما ياب فيهم
 طفا بوجه من الوجه الا لا ليقول سلم فابعد في الحديث وهو صريح بالحديث

في طبعه

ورواه الطبراني في المعجم
 في مسنده في الحديث
 في مسنده في الحديث

في روايته فابعد روى الناس عن عيسى بن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن
 سعد بن زارة عن محمد بن سرجل بن عيسى بن سعد بن عمارة قال في مسنده في الحديث
 في مسنده في الحديث والصدوق في هذا كان حافظاً روى عنه ابو حاتم وصده وارجح له مع
 الساي بن حبان وهو يروي عن اسحاق بن ابي ابي ليلى في الحديث والاصحاب
 اجمع السجان وغيرهما في مسنده بن سرجل اجمع السجان وغيرهم في مسنده
 وان ابي ليلى يعدم في مسنده في طام له ورواه الساي بن حبان في مسنده في الحديث
 في مسنده في الحديث ورواه اصحابي شيب وشيب وهو ثقة في حديثه ان سعد بن
 زارة اجمع السجان في الاوزاعي عن محمد بن عيسى بن محمد بن عبد الرحمن بن اسحق بن زارة
 قال في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث وذكره في مسنده في الحديث ورواه
 الساي بن حبان في مسنده في الحديث وهو المروزي لا اعلم منه جرماً ولا بعداً في الحديث
 عن الاوزاعي عن محمد بن عيسى بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن ابي ليلى عن محمد بن
 ابي اسحق بن ابراهيم بن اسحق بن اسناد هذا الحديث من جميع طرقه
 ليس منه من طعن فيه الا ان الساي بن حبان في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث
 اعلاه هذا الحديث باختلاف اسناده فابعد روى في الحاشي في مسنده في الحديث
 وارجح الصلاح وعلى الاصل واد اكان من ثقة غير فادح واد ارجح الساي
 بن ابي ليلى في الكافي هذا الحديث من طريقين ما جهوا في بعضها بسى ولم يذكر منها
 فاد ارجح في ذلك فابعد روى في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث وهو
 الحديث في مسنده في الحديث وهو الاصح وهو الاصح وهو الاصح وهو الاصح وهو الاصح
 وقال احمد بن محمد بن ابي ليلى في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث
 سنة اقام عسر سنين في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث
 ارباعه ورواه في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث
 هو في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث
 ورواه في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث
 للوزين وهو قوله في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث
 وان كان في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث في مسنده في الحديث

من اسر واطال العن عليه و حال على اني نطقنا اذ اربب بعد على بعض ما تقي
 مال القوي رجلاه و قد يلبس لبعض خصي الساط للرب ان لا على السم ان
 اسحق في هذا صفة ملكه زاده است في هذا الحديث قال وهذا الاكابر
 غلط من هذا الحديث موجود في الحديث مصروح باي واما السائر و السيفي
 فلسه و سن ان كانه فندم و بوليه و امرة سجد سجد به من العراي ما
 بعد و اعطاه الصل منقته في كسر الص اسم السيل في الال من سجد
 او هطلي و عوهاد منها بعد و هو اسم للصل في الامثال و تشبها سجد
 من الصل و اما و السيل هو المراد في حديثه في هذا الحديث كذا في الصلاح و دلايه
 على الحديث في الحديث في قوله قال سجد في السيل لعنان اسم و الصم قاله
 و زعم جده بر صفة في السيل العمد ان العمد لا انما لا يفتح و يخطوا الصفا
 في قوله سجد للثناء و للعبه و يحسن بالعم و هذا الاكابر غلط في هذا الحديث

في الحديث الحادي عشر
 رويته صل اوله بالاد اوصام ولا ينفوا اريد بكم ما يطرح الشطار
 هذا الحديث ان ترجم وجوده و ليس كما قالوا بل ذكر الالما لانهم ليس
 سرانه عليتنا فهو ك قال السمع في الدين الصلاح في كلامه على المذ
 حسانه اوصام و الصل هو الماحد له اضلا و هو كذا جعما عند الحديث
 فقال قد ذكر بعض المعاني و احسنه ما فيها ارجح السيطان و بالذ في كلامه في الوط
 حسب الصلوا اريدكم لا حبه له و لا حله انا في جملة اعنوا المحدثين
 انما اضلا و بلاد من المعاني اخوه ما بها سراج الشيطان قال بعض
 الصبر هلاكي و جدي في كمال الفقه و لم اطرد ما حل في الحديث فلهذا
 في من عباد الله الماعه حرم بعد الاضلا و من ان الصلاح ليس يعول
 و راد من المعاني في اخيه ما فيها ارجح الشيطان و هو في قوله الما ناب
 جدي هو و ان زياده فيه اكلها الامام عبد الرحمن بن حبان
 فانه ذكر في كتابه العل و ما المراد به من حديثه ان علم من الصحابي محمد
 في ربه من اوهو و رويته عنه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال اذ اوصام
 ما شروا

و اسروا عن صحبه من اولا حصوا اليهم من الما ما عا راج الشيطان السال
 الامام ابو طام بن حبان ما ارجح في تاريخ الصحابة في روى الصحابي بن عبد بن
 اسحق بن عمار و هو عا اذ اوصام فلا حصوا اليهم ما فيها ارجح الشيطان و ذكر
 الخط الو في الصحابي في كتابه في تاريخ اهل البيت ما ساد ما في اصحاب بن عبد
 ا ارجح بن حبان و اوصام كذا في الحديث و هو عا ما في صحبه في صحبه غير
 واحد من الاله قال ابو طام الرازي هذا حديث بنكر و الصحابي في حديث الحديث
 و ابو محبوب قال ابو طام بن حبان الصحابي بن عبد بن حبان في حديث الحديث
 داود لا حل الاجماع و اذا انفرد بن سجد و في روى عنه بن حبان في صحبه
 علب و طام بن حبان في روى عنه بن حبان في حديثه في صحبه ما في صحبه هذا
 الحديث و منها الادام بن الراس و قال الدار قطن الصحابي صحبه ما في صحبه
 و قال الاروي في كتابه ساقط و قال ابو عبد الله في روى عنه بن حبان في صحبه
 بوصوفات و قال ابن طاهر في كتابه المدح في الاحاد في المطولة بعد ذلك
 لا حل الاجماع الصحابي اذا انفرد و قال الحافظ من ابن الصحابي انكر
 ما روى في ربه هذا الحديث و ذكر هذا الحديث الما و الط او العرج في الحديث في
 العل المتأهيه في الاطاب الرامه و سلمه ما في حبان في الحديث
 و عدما و قد ارجح ان احد في سنة الصحابي و عبد الله في الحديث
 سرور في الصحابي بل انما عدا من عهد الطاي و ان كان صحبه من اسد
 في روى عنه و رواه ابن طاهر في كتابه صنف تصوف و رجم طه في ربه
 في صحبه اعتمد من تلك السند و انهم تفق البدم سابق من حبان في الحديث
 الصقلان قال كتب مع حدي في روى عنه ما في حبان في الحديث
 عدم الصل لعل الناس اوصام لقلعا حقه الماعه من يدي ان في الحديث
 معال له ارجح السري و دم من روى في الشيعه يعني حدي مقداره و قيل يرونه
 و ضمنا معال له ارجح السري لا يفتل با اقلان حدي عدا من حبان
 الطاي في ربه في صحبه قاله ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو الا و مع
 ما شروا القدر الما و لا ينفوا اريد بكم ما يطرح الشيطان ما شروا

بما عد على الدعوات الواردة في الوضوء بعد ان غسل الوجه اللهم صل
 يوم سقر وهو وسود وجوه وعند غسل اليد اليمنى اللهم اعطني
 كتابي يني وحاسبي حيا يا سبأ او عند غسل اليد اليسرى اللهم لا
 يعطيه فان سألني ولا من وراء ظهري وعند مسح الرأس اللهم صل على
 وسري من النار وروي اللهم صل على راسي وما حوى ويطي وما وعاء
 وعند مسح الاذن اللهم صل على من الدين يستغون القول فيتعول حسن
 وعند غسل الرجلين اللهم صل على قدمي على القراط يوم يركب الافلام
 قال الراعي وتربها الا تزي من السلف الصالحين ابري ما اورد الراعي وقال الروائي
 سول عند غسل اليد اليمنى اللهم صل على من يعاصيك كلما وسول عند
 المضضه اللهم صل على لساني الصدق والشايب وما يرفع الناس وقال
 صاحب الايجيا سول اللهم صل على لحيه كابل وكثر الذكرك و قال
 عند سول اللهم صل على من هو من بك صل الله عليه وسلم كما سأل اطلبا
 بعد اذنا وسول عند الاستشاق اللهم لا تحرمي رايك تعبدك حيا لم
 اللهم اوجدي رايك الجنة واسمعي رايي وعند الاستسار اللهم ابري اهود
 بك ربواع النار وسوا النار وسول عند مسح العنق اللهم صل على راسي من النار
 وامر في كل من السلسل والاخلال اذ القدر ذلك قال الموصي
 رحه الله في الرويه وهذا الدعاء ١٧ اصله ولم يدكر الشافعي والجمهور
 وقال في شرح المذهب هذا الدعاء اصله وذكر كبرون من
 الاحكام ولم يدكر الجمهور بل اذ من الماوردى مع انه سول
 عند المضضه اللهم صل على من هو من بك كما سأل اطلبا بعد و
 الاستشاق اللهم لا تحرمي رايك تعبدك حيا لم وكذا في غيره
 من كتبها ان هذا الدعاء اصله وقال الشيخ في الدين الصالح
 في كلامه على المذهب الصالح على اعضا الوضوء لم يرد في حديث
 وقال في كلامه على الوضوء بعد سول الراي انك في ذلك
 امارد الله على من صلبه الادعية على الاعمال الصالح بها حلت

الاطباء
 في كل وقت
 في كل وقت
 في كل وقت

واعلم

واعلم جنات الله وابالك وهذا الطاعة انه ورد في الدعاء على اعضا الوضوء
 اهاديك احدتها عن اسمي الشيعي رفته الى علي بن ابي طالب حرم
 الله وجهه قال علي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اولهن عند الوضوء
 لم اسمهن حيا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اني بها تغسل حبيم قال
 بسم الله العظيم والحمد لله على الاسلام اللهم اجعلني من السوا من اجعلني
 من المحرمين واخطي من الدر اء اعظمهم سلوا واذا اسلمهم صبروا واذا
 سلازمه قال اللهم صل على من ليما واذا مضى قال اللهم صل على ناي وياك
 ذلك واذا استغنى قال اللهم صل على رايك الله واذا غسل وجهه قال اللهم
 صل على وجهي يوم سقر وجوه ونسود وجوه واذا غسل يديه قال اللهم صل على
 يدي يوم سقر حيا يا سبأ واذا غسل ساقه قال اللهم لا يعطني حيا
 ساقا ولا يني وراء ظهري واذا مسح راسه قال اللهم صل على راسي
 ما اورد الراعي واذا مسح اذنيه قال اللهم صل على من يستغون القول فيتعول حسن
 واذا غسل رجله قال اللهم صل على من هو من بك صل الله عليه وسلم كما سأل اطلبا
 بعد اذنا وسول عند الاستشاق اللهم لا تحرمي رايك تعبدك حيا لم
 اللهم اوجدي رايك الجنة واسمعي رايي وعند الاستسار اللهم ابري اهود
 بك ربواع النار وسوا النار وسول عند مسح العنق اللهم صل على راسي من النار
 وامر في كل من السلسل والاخلال اذ القدر ذلك قال الموصي
 رحه الله في الرويه وهذا الدعاء ١٧ اصله ولم يدكر الشافعي والجمهور
 وقال في شرح المذهب هذا الدعاء اصله وذكر كبرون من
 الاحكام ولم يدكر الجمهور بل اذ من الماوردى مع انه سول
 عند المضضه اللهم صل على من هو من بك كما سأل اطلبا بعد و
 الاستشاق اللهم لا تحرمي رايك تعبدك حيا لم وكذا في غيره
 من كتبها ان هذا الدعاء اصله وقال الشيخ في الدين الصالح
 في كلامه على المذهب الصالح على اعضا الوضوء لم يرد في حديث
 وقال في كلامه على الوضوء بعد سول الراي انك في ذلك
 امارد الله على من صلبه الادعية على الاعمال الصالح بها حلت

ان حرمه

عن الجوهري عن الدارقطني عن ابن جابر لم ياله هذا حديث لا يصح وقد اظهره
الوطائري حبان بن محمد بن نصيب وابنه الدارقطني اخرجهما مع ما عساه
وصحبت عن ابن ابي عمير حديثه وقال البخاري في المسائل من قول قال
ابن حبان روى لنا كثير من المشاهير حتى اداسها البندى سهلها بالصح
لكنها لا يوردون صدور قدرى وقال احمد ما كان صاحب كذب واما
احمد بن حاتم فقال في الجوهري في نسخة انعام الدارقطني في كتابه وبعده الحاكم
الحديث الثالث عن البراء بن ربيعه عن النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم في حديثه عن قوله من يوفى بما عاهدتموه من مواعيدهم يجمع الله له
ان لا اله الا الله وهذه لا يورد له واسعدان في الحديث في قوله من يوفى
من مواعيدهم الله اجعلني من التقيين واجعلني من المتطهرين الا في قوله انما
من الجنة يدخل من ابوابها فان قام من يوفى ذلك يوفى كغيره من مواعيدهم
ويعلم بالقبول ان فضل صلواته كبره وادبه امه لم ياله له اسلمت العمل
احمد بن السعدي في كتابه السمع في الدين في الاسرار في حديثه
في كتابه العباس بن جعفر بن محمد بن بكر بن محمد بن جعفر بن السعدي عن
محمد بن اسحاق بن عمار بن يوسف بن روح بن عيسى بن موسى بن عمار بن محمد بن عبد الله
بن سالم بن ابي جعفر بن محمد بن ابراهيم بن ابي جعفر بن محمد بن عيسى بن
الحديث الرابع عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوفى بيمينه بيمينه بيمينه بيمينه بيمينه بيمينه
ووسع لي في دارك ما ركلي في دارك فقلت يا ايها الله بعدد ما دعوا
بهدا وكذا قال في قول ابي جعفر بن محمد بن ابراهيم بن ابي جعفر بن محمد بن
ابن النبي في كتابها عمل السورة والنبيلة قال ابو داود في الادب وكان
واستاده جمع وهو كما قال فان رجاله رجل الصمغ خلا عباد
بن عباد بن علقمة وهو يوفى ما قاله ابو داود في حديثه وذكر ابو
حاتم بن حبان في كتابه وهذا الحديث في قوله من يوفى بما عاهدتموه
وقد

وقد يوفى الخياط له على عمل واحد من ان روى العمير الطبراني من حديث
علي بن ابي طالب عن محمد بن ابي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا ابا هريرة اذ انوضات فعمل اسم الله والحمد لله فان حدثتك لا تسبح
تسب لك الحسنات هي حديث من في الحديث في قوله الطبراني لم يورد في كتابه
احمد بن حاتم في كتاب الا ابراهيم بن محمد بن عيسى بن عمار بن محمد بن
السلم بن حاتم في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
يا ايها من عمل بيمينه ويمين يمينه يعلم ان الذي يوفى بيمينه يوفى بيمينه
الكتاب بيمينه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
عمل الصدوق في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
ا حادث واردة في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
وبعضها سنده في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
لسع في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
ربيعي الا عن ابي جعفر بن محمد بن ابي جعفر بن محمد بن ابي جعفر بن محمد بن
سلي بن علقمة وسلم وورد في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
هذه الامة كروية اسماها الله وانا وندى العطار رضي الله عنه في كتابه
سماح في الاطباء الواردة في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
داه السدر في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
من حديث قال اذ اورد ما في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
والا حكام سدد ما في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
والنواب والعمام والناجيات والادوية ما هلت في الايام
وقال الشيخ في الدين الصلاح بعد اهل البيت ما هلت في الايام
والعصا في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
وعمر من حبه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
العصا في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه

وادام

من محمد بن حدثت جمهور محمد بن حارو وهو الهامى منكره عن الاعشى عن ابي ابل
عن محمد بن مرفوعا مثل الاول قال واخرجه ابو موسى الا صحابي من جهه
ابن السبع وقال هذا حديثه وهو ربه طرف عن عمر بن الخطاب وعنه بن عباس
ابن ابي اسحق بن عمار بن ابي ابي العلاء الا في هذه الروايه الحديث الثامن
عن علي بن محمد بن ابي رجه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعلى اذ اذ عن
وصوفى مثل اسيدان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان هذا حديثه
الصلح اعطى بن العباس واعطى بن المنصور يخرج من ذلك لوم ولين
امك وسبحك باسمه ابواب الجنة تملكها الاكل من اهلها شيت يدا
للمطاط وطا ليس من العسطلان في هاه المصوره بالادويه الشافيه
في الاوجه الكافيه هذا احرامه رذاه من اولاهاتن للمقامين
حماه لما والناظر بها كاه الخمر وبنائها حنه عدل احدل ذلك
والسادس عليه احول الحرام مع خيره المصوره لاله

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الاستنجاء

ذكرت رجة انه علم من الاطوب سعة وعشرين حديثا
الحديث الاول
انه صلى الله عليه وسلم قال وليسها حدكم ثلثة احمارن وهو حديث
صحح بعض من علمه طول يواه الحكه الساميه وسنده واما قوله
محمد بن ابي حنبله واوراه بن حبان في صحيحه رويته الى محمد بن ابي
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا انالك كمثل الوالد
فانا اهل جدك الى العابط فلا تستعمل القبله ولا تستدبرها
ولا تستط منه وكان يامر سله احمارن وهو عن الروي والرويه
هذا الحديث الثاني ولفظ الثاني انا انالك كمثل الوالد فانا اهل
احدكم الى العابط فلا تستعمل القبله ولا تستدبرها ولا تستط
وليسع سله احمارن وهو عن الرويه والرويه وان سعي الرجل بمنه

الاصح

للاهر

كذلك من المسند واللام وكله في المختصر الا ان يعطه وسمى سله احمار
لفظان حبه انا انالك كمثل الوالد فانا اهل القبله ولا تستعمل القبله
لعه في العابط ولا تستط منه دون ليله احمارن ليس بها رويته وفي
رواه لا يجلن الى انالك كمثل الوالد فانا اهل القبله ولا تستعملوا
القبله ولا تستدبروها ولا تستط منه وكان يامر ثلثة احمارن
عن الرويه والرويه ورواه ابو يعقوب الدارمي في مسنده وهذا لفظه
انا انالك كمثل الوالد فانا اهل القبله فلا تستعملوا ولا تستدبروها ولا تستط
فلا تستط منته وكان يامر سله احمارن وهو عن الرويه والرويه
وابن داود في سننه باللفظ الاول الذي ذكره بن حبان الا انه قال في اوله
انا انالك كمثل الوالد فانا اهل القبله فانا اهل القبله سله سوا ولس
ما حنه في سننه وهذا لفظه انا انالك كمثل الوالد فانا اهل القبله
اد اسم العابط فلا تستعملوا القبله ولا تستدبروها ولا تستط احمارن
وهي عن الرويه والرويه وهي ان سبط الرجل منته والسباي في مسنده
وهذا لفظه انا انالك كمثل الوالد فانا اهل القبله فانا اهل القبله
فلا تستعمل القبله ولا تستدبروها ولا تستط منته وكان يامر
سله احمارن وكان يامر عن الرويه والرويه واسانيد كلهما صحيحا
صحح سلم ولفظه انا انا اهل القبله فانا اهل القبله فلا تستقبل القبله
ولا تستدبرها وقد شهدته بالصحح انا مننا قال النبي في حاه مع
السنن والمار بالاسامع في القدم هذا حديثه الرويه بنسب الرويه
اليوم العليل السباي باله حاه بالخطان سله اناسيت رجه لان الابل بها اي
ياها ما لوقوله انا انالك كمثل الوالد فانا اهل القبله فانا اهل القبله
فانا اهل القبله فانا اهل القبله فانا اهل القبله فانا اهل القبله
ولا يستطوا عن سله فانا اهل القبله فانا اهل القبله فانا اهل القبله
فانا عن وعرف من رجهم الا لا يسفي الولد من سله الوالد فانا عن وعرف من رجهم
ودر صاحب الملاوي

الحافظ حال الدين المروي في التفسير اخرج له البخاري بطريقه ورواه ابن معين
 وابو حاتم وقال المساي لا يمس به مالك السمع في الدين في الامام ورواه
 المروزي عن علي بن محسن وابو زرعه وابو حاتم الرازيان وقال ابن عمير اللق
 بنارده على ابن هزيم بن يحيى ان هذا حديثا اعله وفي هذا روى على بن مولى
 محمد بن حزماني محمد بن حزماني صاحب كتاب اثاره الخليل المشهور قلت
 سلم من هذا كله ان الحديث صحيح معوله واما قول ابن عمير بنارده
 على ابن حزماني الحديث صحيح لا يمس به واما ابن عمير بنارده
 حديثه فلا يمس به لان الحديث الذي يحكي عن ابن عمير بنارده
 الحديث الثامن اه على انه حديث صحيح قال ابن عمير بنارده
 هذا الحديث رواه ابو داود وانما وجه في سنده او للحاكم ابو عبد الله
 في المستدرک على الصحيحين من مسائل محمد بن حزماني عن معاذ بن جبل
 روى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الله
 السلف الرازي في الموارد والطلب وبارعه الطريوق قال للحاكم
 هذا حديث صحيح الاسناد قلته وكذا صححه ابن اسحاق بن حيدر بن
 الماوردي وفيه لا يظن ما يوسعه هذا حديث صحيح من معاذ بن جبل
 قال الحافظ حال الدين المروي ابو سعيد هذا اراه لم يذكر معاذ بن حيدر
 وقال السمع في الدين في الامام ابو سعيد بن مولى سمع من معاذ بن حيدر
 حرم عبد الله في الاحكام وعي حكام التزاد لان داود لما دل بالظهور هذا
 الحديث بالطريق المذكور قال ليس هذا بمصداق ودل ان المطران ابن
 اسعد هذا لا يعرف في غير هذا الاسناد ولم يرد في جامع ودكره
 اياه على ما احسن هذا الاسناد و ذكر ايضا حديث من غير يروي عن عبد البر
 في اللقن المرويه قال هو مجهول وفي مسند احمد بن حنبل في صحيحه
 حديث ابن هبيرة اخبرني عن ابن عباس يقول محمد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم هو الملائم الملائم في قوله يا الملائم يا رسول الله قال لو لم يمسك
 في قوله يستلزمه او في طريقه او في معناه وفي علل الدارقطني في تفسيره
 من المرويه

روى عن ابن اسود روى عنه مالك بن اعين والملائم ان لم يمس احدكم اداء في الامام
 احد الامام لم يمس به هذا الحديث انه روى في موقوفه وهو الموقوف عليه وقد
 وردت احاديث اخرى في النسخ عن الرازيان في صحيح مسلم في مرفوعا
 اسوا للناس في المرويه اللامعنين يا رسول الله قال الذي يتخلى
 في طريق الناس او في ظهرهم ويرواه لان السلف طريق المسلمين يدرك
 الناس ويرواه لان حبان في طريق الناس واقفينهم ويرواه
 لان داود والحاكم ابو اللامعنين في المرويه اللامعنين يا رسول الله
 قال الذي يتخلى في طريق الناس ويظهره ويرواه للحاكم
 ابو اللامعنين في المرويه اللامعنين يا رسول الله قال للحاكم
 حديث صحيح على شرط مسلم ورواه حرمه هو في مسنده وفي رواية لابن حزماني
 في المسائل حموا اللعاس بالواو ما اللعاس يا رسول الله قال الذي
 يتبرز على طريق الناس او في مجلس قوم وفي رواية لابن اسود اللعاس
 بالواو ما اللعاس يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق المسلمين او
 في السهم في الملائم اساده صحيح وفي المستدرک للحاكم والسلف
 الكبير للسهم في الملائم اساده صحيح وفي المستدرک للحاكم والسلف
 المسلمين فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين قال للحاكم
 اساده وفي السلف الاربعة اعني سفيان بن داود والترمذي والحاكم
 فانما وجه مستدرک للحاكم عن عبد الله بن محمد بن مرفوعا لا يروي احدكم
 مرفوعا فانما وجه المستدرک منه قال الترمذي حديث حسن عموما
 وقال للحاكم حديث صحيح على شرط البخاري وسلم واعلمه عبد الله بن حاتم
 القزاز انه غلط من حماد بن عمار وفي مسند احمد بن حنبل في صحيحه
 عن ابن مرفوعا من طس على غير خطوطه او يرويها ما كتبت في
 حرم اساده ضعيف وقد صحق النبي عن فعل ذلك على القزاسي
 في كتاب المنابر من حديث حاتم بن مولى الله صلى الله عليه وسلم
 ان بعض القبر وان مني عليه وان معه عليه قال مالك والمرويه بالبراد

لم يمس

الصعود للموت وقد عولنا في ذلك كما سياتي شاء في الموضع المذكور وفي
 صفة العمل عن ابن عمر قال صلى الله عليه وسلم ان على الرجل
 كسب عن مهن او صفة بهر جاري في اسباده فربما في النساء ملك
 البخاري في روى في كل من يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله
 صلى الله عليه وسلم ان على الرجل في الفروع من الارض قبل وما الفروع
 قال ان في احكام الارض بها النساء ما لم يكن فيهما ملك من الارض
 احوانكم من الخيل في اسباده سلا من سلم قال صلى الله عليه وسلم ان احد
 منكم لم يمت في حياض من حياض عبد الله من نوحا اياكم والتمس
 على حواد الطريق عليها فانها ما في الحيات والسباع وفضلها حية
 عليها فانها الملا على جناحها وارضها اهل في مسنده وما داه
 منه في سبها ايضا في سالم من جلداته في اية ان النبي صلى الله عليه وسلم
 ان يرضى على فريضة الطريق او يعرف الخلاء عليها او يات بها على اسباده
 ان لم يجد وقرة ورضعتها مشهور وقال الدار فظن بطله بعد
 عن ابن عمر وفي المراسيل لا يذو او ذعن ببول في رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان يات ابواب المساجد فيها اصنام الى الخيل التي صلى الله عليه
 وسلم امر عمر بن الخطاب في بئله المسجد وساتي عبد الله
 في سرحس في مهي في البول في الخرج ذكر الصف وحدث البول في الماء
 الراكد بعد هذه وذكر ما روى في هذه الاحاديث من اصحاب ترويب
 وصح لفظه فانه من قول الملا في موضع الفروع جمع طعنه فاداب من
 الناس لصوابا عليه وانما انما صاحبها الفروع الذي يلعنها الناس كسبوا
 ومعنى رواه في لود والمحاكم انما الملا عن الاثران لما كان للفروع ان
 من طهر الفروع الناس في العادة فاصلا في الفروع اصناف الفروع هما
 في الخطان وقد يكون الامن في الفروع بطريق الفروع انما الملا في
 ما عليها واما التراب في الخطان هو في سبها وهو ايضا الواسع
 من الارض كقوله في قضا لما جده كقوله في الخلا وقال عمر بن الخطاب اذا

نعوط

نعوط فانما على كالب واهل الخريف ورواه الترمذي في سنن الترمذي وهو غلط في الترمذي
 صدر روى برزا وندا ما ان يروي واما على ذلك لما في الترمذي
 في كلامه على القديس وبك السمع في الدين النعوط في سرح القديس فاك غير
 الخطان الصواب التراب كسرا ليا وهو العاطف بسببه لدا في اهل القديس
 قال ما اذا كان التراب في القديس هو العاطف واهل القديس ان الرواه
 في التراب عن القديس انه قال فيحصل ان الحمار كسرا ليا واما كسرا ليا
 في جاء حديث القديس ولما الموارد في الخطان في طروا ليا واحد مورده
 والمراد بالخطان سبب الناس الذين يخطون سببلا وبقا في سرونه ومعدون
 حته وليس كل خط مع رصا لما جده عند القديس صلى الله عليه وسلم
 في احد منته كح حاسر الحملت في ذلك في جمع مسلم والماسر في الاثبات
 وقارعه الطريق عملاء باله الارهمي والكوهري وعمره او يسل صدره وسيل
 ما برسته وكل منقاره والسمي به مع السمن المملة ولسو لما العجم في
 العاطف وصدق القديس في الصاد العمود وسببها ليا العوج ساطبه
 قاله السمع في الدين في الامام وحرر الكوهري في الصاد وخطه في الفروع
 ان لا يقر قال السمع في الدين في الفروع في العاطف والرا الهمله الموحس
 والعن الهمله الكالا الذي منه قطع ليات فيه

الحديث السابع في قوله صلى الله عليه وسلم قال لا يبول احدكم
 في الماء الا ان يمسح به في يده ويغسل يده من رويان من رويان
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبول احدكم في الماء الا ان يمسح به في يده
 في غسل يده وقال صلى الله عليه وسلم وله لا يغسل احدكم في الماء وهو
 حب قال كلف سئل لما هرب من قال ساوله ساو لا ورواه لا في ادود
 والدار فظي وان حان لا يبول احدكم في الماء الا ان يمسح به في يده
 في رواه لا في حربه وان حان لا يبول احدكم في الماء الا ان يمسح به في يده
 منه او مشرب قال الامام الراعي وروى لا يبول احدكم في الماء الا ان يمسح به
 في يده رواه كسرا ليا انما جده في ان كسرا ليا في حقه

الطريق واشتمروا والريح واستنكبوا على سؤمكم واعدا والنبل فقال
الى انارويه موقوف واسندك عبد الزلق يا خرمه و ذكر الخطابي
في غريبه وقال قول اسحق والريح اي استقبلوا هاهنا قاله وهو استبوا
على سؤمكم اي استصحبوا على سؤمكم يريد الا يتكلموا فيها في نفس الحاجة
ومنه سؤمنا للناس وهو ان يردع يدك ويحسد على رطبه ووردى ابو
عبدى كساه عمر بن الخطاب عن عباد بن عبد الله عن ابي بصير عن ابي عبد الله
قال كان ملك اذا اراد احديكم البول فليس الريح قال ابو عبد الله يعني ان يطر
من ان يجرها فلا تستعملها و لكن يستدبرها في الاورد عليه الريح البول قلت
وقوله اسبحوا وهو الخا المخرط صغره المروية في غريبه قاله ذكره اب
اليم مع الخا والتميز اصله الشوق قال تعالى وكي الملك ما حره اي شاقاته
وقد طاب احاديث في كراهية البول في الهوا لكنها صعد احدها
في ان هوس قاله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكي البول في الهوا
رواه ابن عدي والفضل والسهدي و في اسناد يوسف بن اسحق بن اسحق
واسكان الفا ابو السفر السامي قال ابو زرعة والنسائي والقارمطاني
سروك الحديث وقاله حم لم يسي وقاله ابو عام الرائي سكر الحديث جدا
وقال الدارقطني من اخرى سكر ككذب وقاله ابن حبان لا يجوز الاحتجاج
بالهوا الفاضل عند من كبره قاله من جليل المحققين كذب من البرهان
وهذا حديث لا يتابع عليه قاله وهو لا يتم من الحديث سي ويعل اسحق
في الحافظ ان احديكم يفتك به قاله من حديث موضوع الحديث السامي
عن عمرو بن علقمة عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصابك حكة فلا تستعمل
الريح موله مرد. عليه روى في جامع الصحابة وقاله ابن حبان
في غريبه قاله ابو زرعة عنه كذب على حاله محفوظ فعليه لا بأس ببولك
السلخ بن يوسف بن خالد بن عمرو السفي المصري المذكور في اسناده
الذي رواه عن عمرو بن عثمان بن ابي البركات عن محفوظ بن علي بن معاذ بن
نور

بولك قلت قلت هو قاله قاله مالك ولحق احد من كتابه حين عدده
رطبه ولا يحدث عنه احد منه خير وقاله في الحديث حديثه روى عنه
السامعي وقاله كان صحفا وقاله عمرو بن علي كان يلدب وقاله النسائي كذا في
الحديث وقاله ابو زرعة داهب الحديث وقاله ابن حبان قاله مع الحديث الاحاديث
على الشيوخ ورواه عليهم من روى عنها لا يجرها روى عنهم الحديث الثالث
عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت من سرف من مالك المدلجي
على رسول الله صلى الله عليه وسلم نسالة عن المتغوط فاس ان منك القبله
لا يستعملها ولا يستدبرها ولا تستعمل الريح وان سبغ بلاءا جارا لس
سحارج او املعا عوادا رلان حنات من بران رواء الدارقطني في مسنده
في جعفر بن محمد بن السمان السعدي ابو عبيد احمد الفرج كاهنه عدي مسند
عبد حميد بن الحجاج بن اريطاه عن هشام بن سالم قاله كبره عمر بن عثمان بن محمد
وهو مروي الحديث بل اذا ان اللوري في الصعقا عنه نضع الاحاديث ويكذبك
الحديث الرابع عن يزيد بن يحيى بن كثير بن خلاد انه سرف باه رسول ان التي على الله
عليه وسلم كان يقول اذا خرج احدكم يتغوط اذ بولك فلا تستعمل
البول ولا تستدبرها ولا تستعمل الريح ولم يسمع بلاء بران واذا خرج
الرجلان جميعا فليسفرقا ولا يخلص احدهما من صاحبه ولا يخذلان
فانه يفتك على ذلك رواء الحافظ ابو بشر الدوالي في الاسماء والكفر
عن ابراهيم بن هاشم بن ابي النيسابوري ما محمد بن يزيد بن سنان بن يزيد بن علي بن سنان
كبره قاله اخبرني خلاد بن بكر وعمر بن ابي اسحاق صاحب الامام الى الحافظ
ابو بكر الاسمعي في جمع الحديث عن ابي كبره قاله وفي اسناده
زيد بن سنان الرهاوي ومنه ضعفه وقاله ابن طهرق صحابه الذكر
في الاحادث المأثورة بعد ان ذكر هذا الحديث يريد هذا ليس هو في الحديث
وكان في حسان بن عطية التابعي انه قال بكر للرجل ان بولك هو وان يتغوط
على راسه جلا كاه طروايع رواء ابن عدي في فاداهم ضعفه هذه الاحاديث
عن الاحاج بالحق الذي اسناده الامام الرازي اولا وهو ليله يورد

المحدث هذا عظم من الرازي قال وقوله كل يوم الباء ولسر الامام المسلمه
 اي من كلفه قال ان الرعيه في المطلب عفت مقالة الرازي المذكور العوي
 اقدمه الحديث وكان الرعيه لم يرا كلام الامام الرازي في شرح المسند
 ولا كلامه في ائمه السار جملها ان الساعه من راي كلابه بها لوقف
 في هذا القول بوجها وشي الامام الرازي في كتابه على ما في الصفا في ايراد
 الاطوب دون غيرها لا وجه فيه القوله واعلم ان الامام الرازي
 اسدل هذا الحديث كان اوجه في كفيه لا شتما فيه وبقه لان
 تمته اذ سمع بالناك الصفتين والمسرة و قوله وكل من لم يلقه يكون المراد
 حلقه الذي فقط وهي المسرة كما حكاه صاحب العديب واما الماوردى في
 اسدل هذا الحديث الوجه الثاني وهو يولى الى سماوان نحو الصفا في
 و حجر الشري و حجر المتوسط ممدود مع رابع في معنى الحديث على تقدير معرفته

الحديث السادس والعشرون

ان علي بن ابي طالب قال حجرا الصفا الذي حجرا الصفا السري و حجرا
 المتوسط هذا الحديث حسن واه الدار قطن واليه في سها والعمل في
 الضعافين واية الى العباس بن سبل بن سعد الساعدي عن اسحق بن عمار بن ابي عبد
 قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستطاب فقال لا احد
 احد كرمه اجمار حجرين للصفيين و حجر المسويه قال الدار قطن واليه في
 اساده حسن وقال المازني لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا في هذا
 الوجه وهذا الامام الرازي في القاب والشرح الصحراء حديث ثابت
 وطحا العتيق فقال روى الاستطاب من اجمار عن النبي صلى الله عليه
 وسلم جاعه سمران وهرير و سلمان و خزيمه و بنت وعائشه والسائب
 و جلال الدين و ابو الوهب امام احد منهم هذا ولا في احاد لا يسمع منها
 علي بن ابي طالب من صحبه صحف قلنت واما ما جرحه هو مسند الحديث
 وقال السائدي لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا في هذا
 للذين واني هذا وان لم يكن بالثبت في حقه الحديث واعلم ان قوله في رواية
 الدار

الدار قطن واليه في اوله احد حجرين و حجر الصفا كما قدمناه و ومع في
 الحديث للمسلم في اسما حجران و حجر بلور و هذا النووي في شرحه له و هذا ما
 بالاول على التردد من لا يعرفنا في الاستطاب فليس في رواة الصفا مسويه
 ايضا كما ذكر الشيخ وهذا لفظ حجران للصفيين و حجر المسويه واه في الاول
 للاول في كتابه رواه الصفا في تاريخ الضعفا او رده السمع في الحديث وهذا
 لفظه اولا لئلا يحدكم لئلا يحدكم حجران للصفيين و حجر المسويه و قد حاشا
 الران الوضوح فالتدك في مواضع كثيره لعله تعالى ان هذا في الصفا الاول
 ابراهيم و لعله في قوله تعالى قد كان كعجله في نفس التفاضيه تعالى والمسويه
 صفا سمرى العاطف و هو ما خود من شرب الماء قاله ابن الاثير و الماوردى
 و غيرها قال ابن الاثير و هو يضم الرا و فتحها مسويه هذا الحديث
 اجمع به الامام الرازي لعله ان حجر الصفا الذي حجرا للصفيين
 و حجر المتوسط و الماوردى من اخبارنا اجمع به الرابع وهو الوجه الاول الذي
 الذي اجمع له الرازي الحديث الذي في مسند هذا كعجله فاه لما قال
 حجرين للصفيين احتل ان يكون المعنى حجر الصفا و حجر الاخرى و احتل ان يكون المعنى
 كل منها للصفيين ان الصلاح و اتق الماوردى حسب قال في مسند المتوسط
 قوله حجرين للصفيين معاه كل واحد منهما للصفيين الحديث السابع والعشرون
 عن عاصم بن ابي عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي لظهوره
 و طعامه و كانت السريه في المله و ما كان من ادى هذا الحديث رواه الامام احمد
 في مسنده و ابو داود في سننه عن ابراهيم بن عبد الحميد عن عاصم بن عمرو عن عاصم
 المذكور رواه الطبراني في معجمه لظعامه و طاحه و شرح سما لظعامه
 و ما هنا لك قال الماوردى قال ابن عساق سمع ابراهيم بن عاصم و مراسله عاصم
 الاحمدي ما جرحه من واه ابنه حاتم في مراسله كما محمد بن ابراهيم قال
 على ابن ابراهيم الصفي في ان يكون حاتم من اجمار رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فليس له عاصم باله فلا يروى عن محمد بن ابراهيم بن ابي منصور و ابراهيم
 وهو ضعف ما لار في حاتم و روى على العباس بن ابي الدوري قال سمعت ابا عبد

تخصه الساني ابراهيم بن ابي ميمون قال ان العطار هو محمود لا يعرفه روى عنه
عمر بن يوسف بن الحارث والمعمل حاله كافي في جعل الخبر المذكور قلت ابراهيم
هذا ذكر الخلفاء جلال الدين المزي وكناه المحدث وقال روى عن صالح
الذكر والسلي دروي عنه يوسف الحارث الطائي والمصنف كرخ ولا بعدل
وسمي على ذلك بلدين الحافظ شمس الدين في كله المذهب والناشف
وقال في الناشف والبرهان ما يعلم روى عنه سوي يوسف هذا وقال السوي
في شرح المذهب في جماله واعلم من صاحب الامام علي بن العطار في دعواه جماعته
ان مال ابراهيم هذا ذكر في حاشية في اسع السامع وقال روى عن صالح
في ابراهيم روى عنه يوسف الحارث الطائي وهو الذي روى عن صالح في
هرويه قال روى عنه ابيه في رجال عيون في ظهوره كما واسمى بالما قبل
هذه الاية وهو قال الشيخ وقد رايته بعد ذلك في سلسله الدار في
المذهب فقال في علمه روى عنه شهر بن ابراهيم سره غما صلواته واحرى من سلسله
وسمى في عهد بن عيسى بن سلام بن ابي ميمون دارسله غيره للحدث الثاني
في عمر بن يعقوب بن الحسن الميموني واورثه منه بميمون وساعده الانصاري
العتوب الذي روى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم انهم في سجد فاما
ان الله ودا حن علي بن الثاني الطهور فاما الطهور الذي يظهره قالوا
وانه ما روى الله ما علمت من الاية كان لنا جيران من اليهود وبعثوا
ادبارهم بصلواتهم لاسلوا ربه الامام احمد في سبكه والطوراني في
اصغر محتاجه والمحاكي في المستدرك وقال سادة مجمع وعشراء
الصبا المحدثي في احكامه والشيخ في الدين في الامام وهو ما الى مجمع
ان جرمها ورايه بعد ذلك فيه المجمع للمصنف روى عنه عديك
وقته ان في سنه سر جعل سعد الراوي عن عمرو قال ان
دب كان سبها وقال مالك ليس بشيء وقال ابن معين والساني
والدارقطني ضعفه واما ابن حبان فاه ذكره الثقات الحديث الثالث
عن عتبة بن ابي ظهير روى عنه في جامع احمر في ابي بصير
وجار

وخار من عمده واسم من مالك روى انده منهم ان هذه الاية روى في رجال
عمر بن ابي ظهير واوانه عمدا لظهوره في ذلك رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما يحضر الا بصلواته في الله عليه في الظهور بالظهور حكمه بالواو
للصلاة وبصل من الثبايه وسنخى بالما قال هو ذلك في قوله روى ابراهيم
هذا اللفظ ورواه الحاكم ابو عمارة في المستدرك على الصحيح في السند المذكور
ولعله ما معسر لا صار ان الله فقلبي عندهم حرا في الظهور بالظهور حكم هذا
بالواو رسول الله استوصوا للصلاة وبصل من الثبايه فقال رسول الله صلى
عليه وسلم هل مع ذلك عنق فالواو الا عنوان احبنا اذا خرج من الغايط احسان
سبغى الماء قال هو ذلك في احد قولته وليته اجدر وضعه وعشراء
في الحكم مختلف في بوجه ضعفه ابن معين والساني فقال من ليس للمعوي
وقال من ضعفه في المعنى للدهني عنه انه قال في حقه لا بأس بحوله بل هذا
في ميزانه وانما عملت عن القولين المتقدمين بقول السعدي عن محمود في الحديث
م قال السعدي في سبغ في باب الرخص بعد الوبر غير قوي والساو حاض
صالح وقال ان عدي ارجع اليه لا بأس به ولرب من ضعفه بسبغ في المخرج
لا سئل الا معسرا وبصل السوي في شرح المذهب في ظهوره في قوله ذلك
الحاكم في المستدرك هذا حدث في ترجمتي في كتاب الطهارة ما في حديث حبيب بن ابي
يعقوب الذي روى عنه في الحكم من ابيه الشارح والشيخان انا اخذنا نسخ
الروايات وشمل هذا الحديث لا يترك له قال ابراهيم بن يعقوب بن محمد بن ابراهيم
الاسم حديث الثبايه في الحاكم والمحاكي وهذا الحديث كذا في كتابنا في ذكر
حاضر مجموع الذي تقدمناه وذكرنا في السليق ايضا في حاشية الحديث الرابع
في مجلسه عن ابن عباس قال لما نزلت في رجال عيون ان يطهروا واستحلوا
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمر بن ابي سلمة فقال ما هذا الطهر
الحقاسي الله عليه في قتال باسي الطما حرج من اجله ولا امره من الغايط
الا غسل به او قال معصديه فقال النبي صلى الله عليه وسلم في هذا روى
الحاكم ابو عمارة في المستدرك بهذا اللفظ ما في حديث صحيح في سبغ
قلت في السادة ابن حبان وعصمه في الحاكم له ما روى من حديث ابي بصير

لا ذلك في نفسه لا في ذلك في غيره...
نظير كياه والمووي حواءه...
عمر بن الخطاب وروانا فانهم ما اذبحوا...
الابل لكان قديلا فابك...
لغات التدخير والتأخير...
الاشهر منه وصرفه ومدحها...
الراعي في شرح السنن...
هناك سمي براريس وهي...
كان برورنيا كل ستراديا...
النام واه المرفوع للصواب...
المعنى عن الاسماك الاسفار...
لاكلوا من مصل من ملكا...
والمشوش ولا محضرا...
ومن المصل ليس السنن...
فانك هو لذلك رواء...
في الجلال الذي ما موسى...
مجلسه اني هربه ويا نفع...
تقبلوا القتل ولا تقدر...
عليه وحده مدها موا...
انه طفا من عماد...
سويك هذه التي تحذون...
عسى للملح وهو صعب...
قال الراعي وسئل ما...
النوي وهذا التعليل...
و وراه نقا واسع...
وبذلك عليه

ردك عليه طرعا ما يورد...
م حطن بول النما...
ومن الصلة سي...
وقال صحيح...
فانه لو كان...
ماله والعلل...
العله بغيره...
النام ما...
المراج احسن...
الاجار...
صلاته عليه...
رفق البطن...
امروا بالاسما...
له النوي...
عمد الكلام...
ويقال ان...
من واه حيا...
حار وهو...
من حذاه...
حمله وفي...
عن جاران...
شرطه...
قال مالك...
ان يدخل...
لهما وده...
فانها

وذكره بدور هذا الزيادة وقال صح بذلك بطلان هذه الرواية في الحديث
 وليس ولها حالتا انما في نسخة اصله منه ما يد ما قاله الطائي
 مالك الترمذي بعد اخرج هذا الحديث رجل علمه بالمرء والعراة لا يعرف
 في هذا الباب الا حدس علمه قال الشيخ زكي الدين في مختصر السنن وفي
 اللب حسب اني درر في ابيه عنده قال عمار بن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم اذ اخرج
 من مكة قال مالك بن انس الذي عن ابي بصير وعماقيل في ذلك امره الكسبي في كتابه
 وملكه من حديثه العسفة قال المندري بعد سئل ان ابا العسر لم يدرك
 انا دروا حقه الدار فطفي في عملة وقال وهو على اني دروا مع كاسياني وقد
 اسر يملك عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وفي بعض النسخة الذي احسن
 اوله واخر وفي اللب الاول امره ارباعه وحده عند ابن عمر
 ان النبي صلى الله عليه وسلم بعى دار اذ اخرج ملك المدينة الذي اذ في لده وامي
 منه فوته واداه عن اذاه قال عمر ان هذه الايام لا ياتيها صفة
 وهذا قال ابو حنيفة الرازي احصاه عند غامته فليس في الباب
 انما ما لم يدكر ان هناك احدها حديثا من رواه الدار فطفي من حديث
 ربه من صالح في سلم في هرام قال سمعت ابا عبد الله صلى الله عليه وسلم يقول
 صلى الله عليه وسلم وبلغ اذ اني احدكم البراز فيكم من صلاة الله ولا تنقلوا
 ولا سددت روحهم كسب طما بها رويته احوالها وبلات حياتها
 من روات لم يخل للمدسا الذي اخرج عن ابي بصير في انكس على ما يقع من رواه
 من طريقه يدكر ان من من قال سمعت ابا عبد الله صلى الله عليه وسلم يقول
 ما احسن الحسن المصطفى ابو عامر ان زمعة بن صالح بن سلمة بن وهب امر
 في طاب من عن ابن عباس بن رواه اذ في احدكم حاجته فليستج بل اجمل
 اوله احوال اولاد حنيفة من روات قال ربه محمد بن ابي طاب وبن مالك
 اخرون من ابن عباس هذا سوا ربه اخرج له مسلم بن ابي يعقوب وصحده جده
 ولن يحسن وقال من سوي الحديث وحده ربه ابن عمر بن يوسف مالك
 ان العسر ربه من روات سمعته ابو داود ومالك بن ابي يعقوب وقال الدار فطفي
 سد

سنده غير المندري وهو حديث وعمره مروي عن طاوس وسئل عن ابي بصير
 ربه رواه ابن عمه عن سلمة بن طاوس قوله المحدث الثاني في سنن ابي خزيمة
 وان در عن النبي صلى الله عليه وسلم اذ اخرج من الخابيط يقول للمدركه
 الذي اذ عن ابي الاذاعا في ذكر الدار فطفي في عملة بمالك ليس هو محفوظ
 قال ورواه مسعود بن ابي صالح له الفيض عن ابي عتبه عن ابي درر بن موفوق وهو
 آخر لجز العاشرون به في الخبر الاول من خزنة المصنف فخر الله له ومحمد بن ابي
 سنن ابي الاحداث

الجزء الثاني من كتاب البذر المنير وتخرج الأعلام والأشجار الشجر الكبير

تصنيف الشيخ الامام العالي العاقل العلامة الورع الواحد
سراج الدين ابو جعفر عمير بن الشيخ الامام العالم
نور الدر علي بن الشيخ الامام شهاب الدين احمد
الانصاري الشافعي
غفر الله له ولوالديه
والله اعلم
الامر

بمطبعة دار اعمام
البحر المنير
محمد بن محمد بن عبد القادر
العسل الحمر اعلم عدله
وهداهم مقاديرهم

بعد الصلاة به له قال لنا ابو بكر النسابوري هذا سكره والصحيح عن جابر
 حلاله قال الدارقطني ويرد من سنان صحف جدا وانه صحف الصا
 وقد وهمة هذا الحديث في موضعين في ريمه ولفظه والصحيح عن الامام
 عن جابر بن نفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة والصلوة
 رواه عن الامام عن جماعة من الرضا القات منهم عن النوري ووليع وجماعة
 علاه وقد رواه عنه وان خرج عن زيد بن خالد بن ابي اسحق عن جابر بن
 ذلك ولما ذكر السفي في خلافاه من طريق الامام في العالم فورد في
 ابو جعفر الطوسي في عمارة ابن محمد بن ماسه ولهم ثقات الا هذا العالم من سنان
 وقد ورد في نسخة كاله في شاهد عن زيد بن خالد بن ابي اسحق عن سنان
 الطبري اليه به اسند عن جابر بن موفوعا باللفظ الماضي الكلام بعد الصلاة ولا
 عن الوضوء قال وروى الصحيح يدل الكلام قال السفي وراهم من سنان
 في هذا الطريق والذي سله هو ابوب العباس هذا في بكر عداه في سنان
 سبه عن سبه ويحيى بن يحيى قال رواه سبه عن زيد بن خالد بن نفيل
 جابر بن موفوعا باللفظ الماضي وضوءك وكذا رواه ابن جريح قال وروى في
 اخر صحيح عن جابر بن موفوعا عن جابر بن موفوعا عن جابر بن موفوعا
 جابر قال كان لا يرى على الذي يصلي في الصلاة وضوءا قلت وارجوه العار في
 صحفه بعد ما صحفه جرم ولفظه قال جابر اذا صلى في الصلاة اعلا الصلاة
 ولم يعد الوضوء وكذا سله في اصناف شتى ان يقع هذا الحديث صحفه
 ورفعه هو الصحيح وما نقلناه من سنان في كلام الدارقطني في صحفه من
 يريد من سنان سله النبي اصناف خلافاه عنه ونقله ما سطر عن العالم انما
 في مدخله به قال وكذا ابن زيد بن محمد وانما جبه يريد من سنان بروي
 المناكير الكثير من كلامها وكذا الامه صحفه رفع هذا الحديث
 صحفه وقصد ولذا في عمارة ذلك من المناكير لما سطر ابو النرج بن الجوزي
 معاك في صحفه هذا الحديث اجمع - اصحابنا وقد اختلفت به عن ابن ابي
 لك عطف في اسماني سبه فيما ظهر قال ان اسمه عند الرحمن بن اسحاق
 وهو صحف

وهو صحف قاله عن مالك بن ابي نعيم بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
 ابراهيم بن عثمان صحفه عليه السفي في بعضه وقد عمن غيره واحد فاسلم ودال
 اخبر وعل ان جوري في الصحف المذكور عن الامام ما محمد بن مالك بن ابي اسحق
 حديث صحفه قال ذلك عن بعد ان قال روى جعفر بن محمد بن سبه اوجه ورسالا
 من جوه الصحيح في الصلاة عن الوضوء والصلاة بمدرسة علماء بلاد ارموى
 كل رواه هذا الحديث يرفع الى طالع العالم الرباعي ومن اعده علمه قال
 السفي حديث ان العالم الرباعي يباح وقال القائل لم يبق على النبي صلى الله
 عليه وسلم في الصلاة غير ما سله عنه السفي في خلافاه
 واعلم ان الامام الرباعي اسندك هذا الحديث على ان المعنى لا يقع الوضوء
 اذا وضعت في الصلاة وقد علمت حاله وقد اختلفنا في المدعى اليه قال لا
 يثبت في الصحف في الصلاة خبر وهو كان في الرد على الخالف في
الحديث الثالث قال صلى الله عليه وسلم قال يوضوا
 من يوم الابل ولا يوضوا من يوم الغنم هذا الحديث صحيح وله طرق
 احدها من رواه الترمذي بن عازب بن عازب بن عازب بن عازب بن عازب بن عازب
 وابن ماجه في منسخره من البخاري والمتقي وابو حاتم بن حبان صحفه من حد
 الامام عن عبيد بن عمير عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 سله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من يوم الابل مع الغنم
 سها وسئل عن الوضوء من يوم الغنم فقال لا يوضوا منها هذا ما رواه الترمذي
 وان طود وسئل عن الصلاة في ساركة الابل فقال لا يوضوا في ساركة الابل فانها
 من الشياطين في سئل عن الصلاة في ساركة الغنم فقال لا يوضوا فيها
 فانها بركة واحرج ابن ماجه المطبعة الاولى من رواية الترمذي في قوله
 ان البخاري في الصحيحين حارم الى النبي صلى الله عليه وسلم مع الابل في
 ساركة الابل قال لا يوضوا من يومها قال نعم قال سئل عن ساركة
 الغنم قال نعم قال انا وضوا من يومها قال نعم قال سئل عن ساركة
 صلى الله عليه وسلم فلا يشبه الا انه قال اعطاني في ساركة ورواه ابو داود

بل الطهارة دعا بفضل طعامه فاكل ثم نام الى الصلاة ولم يتوضأ وبذلك
 الى حاتم في قوله سالت ابي عن هذا الحديث يعني حدث بك الوضوء ما سئمت
 النار فقال هذا حديث مصطب المتن اياه وان النبي صلى الله عليه وسلم
 اكل الحما ولم يتوضأ كما رواه السائب عن ابن السكيت عن جابر بن عبد الله
 حدثني عن ابيه في يومه في ذلك في موضع اخر اياه وان النبي صلى الله عليه
 وسلم اكل طعاما صلى ولم يمسح بالذي في الاذن الشريف في كتابه الا ما مر
 الذي رواه ابو داود ارب ما قاله انما كان النبي صلى الله عليه وسلم يمسح
 قوله اخر الا ربع قوله اكل طعاما صلى ولم يتوضأ ولا هو راى احدا من
 عن اخره بالاسمال من احدها الى الاخر انما يكون من فضله شديدا واما ما ذكر
 ابو داود من احدها من حديثه الاول لانه يظن ان يكون غير هذه العبادات
 عن معاليه الاخرى فليس وفيه نص ايضا في ذلك نظر الا ان يكون ذلك
 الخالد اخر الامر عند نصرها ونحو ان حدث في صحيحه ان قتاله ابو داود السلفه
 قال هذا خبر صحيح حيث طول اخصه صحيح في حين سوهما
 لسع احباب الوضوء ما سئمت النار مطلقا وانما هو صحيح لاجاب الوضوء ما سئمت
 النار خلاصه للخروج وقال ابن الجوزي في اعلامه ما صح الحديث وبشرحه حديث
 حار هذا وما روى عليه حديث محمد بن مسلم قال اخر الامر من النبي صلى الله
 وسلم ترك الوضوء ما سئمت النار ولا طيب العارده بعلمه ولم يتوضأ به
 بالصح ورواه علي بن عارض ما ضوخ حديث ان يهرس المرفوع بوضوء ما سئمت
 النار ولا طيب العارده وحديث ما سئمت النار رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الوضوء ما سئمت النار حتى يفرغ من الوضوء في موضع عارده عارده
 هذا بطريقه جابر كالمعروف صحيح قال ابن الجوزي وهو روى في كتابه
 ذلك على المراد به الوضوء على اليد عند لا يوجد صحيح لم يروى باسناد
 في حديثه حديثه بن علي بن ابي ابي اهل مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
 من يردم النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وسمع قوله وقال ما علم من هذا الوضوء
 ما سئمت النار رواه ابن سائس من حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
 رواه الطبراني في المعجم من حديث العلاء بن الاصم عن عبد الله
 بن وهب

في حديثه

به وفيه صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مسح على رجليه وحمدوا فيه
 ورايه ثم قال ما علم من هذا الوضوء ما سئمت النار وعندهما ما سئمت
 قال البخاري فيه نظر وقال ابن حبان مجهول وقال ابن حبان في الحديث ما خرج
 الرمزي طرفا منه وهو انه عليه السلام قال له في الحديث كل من مسح واحدا
 ثم مسح بغيره العلاء طيب هو صدوق لكن قال ابن حبان
 فان جرد ما سئمت النار عن اقوام مساهروا يحيى الاحجاج ما اخبره الى اسود
 بها اماما واقوى العباد فان اعبر بها بعد لم ارد بذلك لئلا واعلم
 ان الراوي رحمه الله ذكر الحديث الذي قبل هذا في كتابه في الوضوء
 الكل لم يخرج من حديث جابر هذا في انه لا يتوضأ وقد اسلفت لك
 من كلام ابن حبان ان سئمت النار عن احدهما هو ما سئمت النار
 الوضوء ما سئمت النار مطلقا وانما هو صحيح لاجاب الوضوء ما سئمت النار
 مطلقا وانما هو صحيح لاجاب الوضوء ما سئمت النار خلاصه للخروج وحديث
 ولا حسن من الراوي الردي عن العلاء رحمه الله لانه ممنونك بالنار غير
 حقه كونه لم يروى من اوجب الوضوء لا جعله سئمت النار من
 النار بل كونه لم يروى من اوجب الوضوء لا جعله سئمت النار من
 ان صلى الله عليه وسلم قال في الرجل يصيبه الذي يتفق فرجه يتوضأ وضوءه
 للصلاة وهذا الحديث صحيح رواه الشيخان في صحيحهما من رواه علي
 رضي الله عنه قال كنت رجلا مدينا ما سئمت ان اسأل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لمكان ائتمه فامرته العلاء ابن الاسود فسأله
 فقال بفسل ذلك وتوضأ في رواه البخاري وتوضأ غسل ذكرك فيها
 فامرته رجلا في رواية لمسلم توضأ وانضغ فرجك وهي متقطعة
 كانه عليها الدار فطوى فديتك ذلك في كتابنا الا اعلام بتواكيد عماد
 الاحكام وذكرته فيه في صحيحه من رواه الشيخان في صحيحهما من رواه احمد
 والسنن في ابن حبان ما سئمت النار من رواه ابن حبان في صحيحه ان عليا بن ابي
 معمر ذلك من العلاء بن اصم الكلام عليه نحو كراسه ما سئمت النار

معه عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العنك
 السه من ايام طسوسا هذا لعطارة باحة والدارقطني ولعطارة اول
 وقال الله الصانع من ايام طسوسا ولعطارة اجدان السه وقال العنك من ايام
 طسوسا اذ هو في مسند وكلمة معلوب ورواه للحاكم ابو عبد الله انصاف
 كما يظهر للكتب والعضل في تاريخه لارواه اجدان او اما حديث معوية
 بن وهاب في رواية الابهاد والفتوى في مسندهما والاطير في الرضا حقه والدارقطني
 والشمي في سبها من حديث الوليد بن مسلم عن يونس بن اسود عن عبيد بن قيس
 قال سمعت معاوية يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما السه
 وقال الله فدا انما السه اطلق الوفا من ايام طسوسا هذا لعطارة الطراويق
 الناس العنك وكما السه فاذا نامت الصرا اطلق الوفا واه الدارقطني
 من طريق غيره عن ابن يونس في مريم قال السه هو ورواه مروان بن صالح في عطية
 روى عن معاوية العنك وكما السه مؤنونا قال الوليد بن مسلم ومروان
 ابن سنان في يونس في مريم والدي عليه حديث علي بن ابي طالب
 ان كان في اشاده جاني فلقم بغيره اولهم بقية وهو في قصة لثمة بن يس
 عن القبايين ورواه لسليمان بن ابيهم في باب النجاسات في الحديث الرابع
 منه واحكامانهم الوضوء بن عطاء بن عطاء ابو كاه السامي رحمه الله
 قال ابن حزم ضعفه وقال السعدي واه الحديث وقد اورد عليه هذا
 الحديث نفسه ورواه جماعة قال الدارمي عن دهم بن وهاب قال ابو
 داود صالح وقال احمد بن حنبل بن يونس وعنه رواية ثقه وقال ابو داود
 صالح عبد الرحمن بن ابيهم منه معتقة وقال ابن عمري يا اري حقه باسما
 وبانهم عبد الرحمن بن عمير الاردي المصنف في السه ابن المظن الى حقه له
 الحاك وهو من الهارب من داره على معالي وعنه ورواه في امامه
 ولهم من روى عنه محفوظ وصحرا انا علمه ورواه بن يونس في بيان
 من عمرو ورواه السامى فاذا ما لروى في بيان حقه في بيان وقال
 قال ابن يونس وذكر ابو الحسن بن شريح في الطب السه من ايام
 الشام

الشام وقال ابن يونس ذكر البخاري في الصحاح ما لا يصح ما لا يصح ما لا يصح ما لا يصح
 منه عن البخاري ولم يدرك في الصحاح والنازع وبانك ابو نعيم قال انه اورد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر البخاري في الصحاح ما لا يصح ما لا يصح
 هذه حالت لم يكون محمول ولا من المظن من هذا القبيل بطاير جمعها
 في حزم مرد والله المصن على الكمال الاسرائيلي الا يطاع من عبد الرحمن بن
 قال ابن يونس في مسنده وعمله قال ابو زرع عبد الرحمن بن عمير الاردي
 عن علي بن ابي طالب قال عبد الله بن عبد الله بن ابي طالب قال ابن يونس
 قال ليس بمصل ولكن في علمه ان يسه من رواه عنه من الوليد وهو
 وهو اما ضعفه بالاحاديث عن الوضوء وهو واه الحديث قال السعدي
 وهم من يونه عن محفوظ بن عليه وهو يونه عن عبد الرحمن بن عمير وهو
 للحاكم بن علي ولم يسمع منه قال حقه بلان عبد سوي الارسل كل واحد يسمع
 من يسميه مسلما حان او سر جلاله واما حديث معوية بن وهاب عن مالك
 بن نضر انما اسراي اولك قال ابو بكر عبد الله بن يونس وقد اختلفت اسمه
 فمسل يبر ومسل يبر ومسل عبد السلام ومسل عمرو وفي حاله واحد وهو
 كثير الغلط ضعفه احمد وابورثه وابو حام والسامى والدارقطني وكذا
 يحيى بن يعقوب وقال من صدق وعمله عنه ابن يونس في ضعفه وجره ان اسمه
 يبر ان قال السعدي ليس بالقوي وقال ابن حبان من عاراه اهل الشام
 والله كان يروي الحفظ محدث بالثقة ورواه ذلك في اسم الترتيب ما ورد
 له ان عمري حلة ثنا كبير واما ابن حزم فسه الى الكذب كما سئل ولم ار احدا
 سبه الى ذلك الا ما روى عن عيسى بن يوسف قال لو اردت انما حقه في مريم
 ان يحم لي هلا واهلا المصل يعني يقول من يسه بن سعد بن حنبل بن حنبل
 بن عمير واهلا ولا التلافة قدر روى ابو بكر بن يونس ما سئل عن رجل التفتن
 ان كان ياد ذلك يعني المصل التفتن وان كان اراده ان يروي عن هذا فله
 بعد انوع مدح السامى انه روى موجودا وقد اختلفنا ان الوليد بن مسلم

لم يسمع قتاد من اهل الجاهلية الا ما اداسيا قال في النظار هو يول على في النظار
 لجهه وحده لا صلاة هذا مصر ومصر في سبب من ثقل كلام الدار فظن
 الذي سلفاه عنه وامره وقد علمت ما فيه من المناقشة برجل من كتابه
 ابن جمانه قال في طر المحرر حين راسه فيه ايضا برجل من عبد الرحمن ابو خالد
 الفلاني من اهل واسط كان كثير الخطا حين الوهم بحالف الساب والروايات
 في اقسامها السدي في هذه الصناعة علم انما محموله او يفلونه لا يجوز الا في
 ما اذا او هو النصاب مطلقا اذا المراد عيم بالعضلات وقد علمت ان الواسط
 ارجح الروايات وخطي في ذلك وسائر هذا قول الاخر في عبد الله بن ابي
 مسدد في ان كتاب الاحوال ابو خالد الداللي الا انه السعد مولى
 مسدد في الصدور والاسان وسبع في ذلك اما طام فانه قال جمع حديثه
 في اية النبوة لم يرحاله في الصحاح لا ذكر من الخرافة في السنن في ذكر الصحاح
 فاما الاما السعديون فاهم سمد واه بالصدوق والاسان في الحق الوسط
 في امره قال ابن معين والسنن في سبب ما في كذا في احد وانصر في الجوزي
 في صحاح في ترجمه على قول احد هذا وهو يول في بيان السالف محض او بعد
 الذهب في المقوق ذكر ارباب في بيان وانصر في قول في مصر السالف في
 سئل ابو طام الرازي عن سائل صدوقه وقال ابن عمري له اما من صالحه
 في حديثه من الايام مع لينة بل حديثه في السهو في صفة فاما في الحديث
 فانه قد انكر على ان كانه في كل جمع المساط وهذا قد اسلفنا عنه من طراية
 قال ابن سيرين من ساد احد والبخاري وعمرها طاب ولعل الساب في وجه
 على علم هذا الحديث حتى رجع عنه في الحديث وطلا الحديث ولو فرض استعماره
 حاله الداللي وما علم من انقطاع استناده واضطراره وبخاله الساب
 ما يصدق قول من ضعفه من الامة فليس و برضعه من التاج من ارجح
 في محله فعلا هذا حديثا فطحا والعبد الخ في اجكاه هذا
 سئل وليس متصل الاستناد وقال ابو القاسم النعوي فقال ان قتاد لم
 يسمع هذا الحديث من اهل العالم وخرج بعد من النعناع القاصي عند الوهاب
 في شرح الرسالة لكن في صاحب الكليات مع منه وقال ابن شاهين في نسخة
 وسننوه

تشر

سرد هذا الحديث عند المسلمين حوت في خالد الداللي لا اعلم في حق
 وحالف الخطا كلهم من الجوزي في تحقيقه ورجح صحته فقال بعد ان توجه
 من طريق اخر ومنه ما يفتاه ما سبق مستندة على احد قول امامه انه اذا
 نام على حاله من احوال الصلاة يوما سئل الرسل وصو ويعلم عن الدار
 فظن انه ضرره يزيد من ضارده ولا يصح عن ابن حبان فان خبر الخطا لم
 لا يحتاج به وان ابن عمريه رواه في مساده من قول ما يقدد لربا ان يدها من
 السار من فضله اباطا وليس هذا سبب بال و قول الداللي لا يصح في
 بلاد بل وقد قال احد يزيد لا يارسه ورواه من وضعه لا يصح لونه في رواها
 فان الرازي قد سدد في الحديث هذا كلامه ومنه من التعسف
 ما لا يخفى وقد ذكره في ضعفاء يزيد من خالد ويعلم انه مقال ابن حبان
 واخر فقط وقال في حظه فانه هذا المعنى الصحاح انه قد يقع خلاف
 في بعض الجوزي بعد بعضهم من الساب ورجحها حد الامير في المتقدم
 من علماء السبل على ان يعدم الخرج على العدل في بعض بعد ما قد يتقرب
 وقال ايضا في حظه كتحققه ابو عمري من قدمته من النعناع جامع من حصار
 الحديث عمر في صحيح السبل وسقيه وصحوا في ذلك فاذا اجاب حديث صحاح
 مدبره بينوا وجه الاطراف فيه وان كان موافقا لمدبره سلتوا عنه وهذا
 سبي على قلبه ومن عليه هو في هذه النقطه وقد وقع مرورا في كتاب على من ضعفه
 حاعه في موضع ما كان الحديث مخالف مدبره كراخع يرفي موضع ان الملكان
 يوافق مدبره وهذا الحديث نفسه قد ضعفه هو في كتاب الاعلام ما صح
 الحديث وسبقوه فقال هذا حديث ضعف والله الموقولت ولا يصح
 سابقه جهات ضعفا يزيد من خالد هذا فانه قد تابعه بعدى من هلاك
 التمر في الوضع فقال في بعض من بنى على عمر بن سعد في اية من حديثه
 سرفوا ليس على من نام فاعلموا اذ ايا وصوحي لجمع منه على الارض قال ابن
 عمري بعد ان رواه من طريقه بعدى عنه ما روي له لا يصح عليه وليس على
 حديثه صوت ولا يورن وعمر بن هارون المتروكة ورواه عن يعقوب بن عطاء
 في عمريه من نام حاله اسفلا وهو عليه من وضعه قطعه الوصوه ومقتائل

ابن سليمان الفيزي الكذاب لرواه عن عمرو بن عدي
 امر معايل وقال هو مع صحبه كتب حديثه وروى ابن عدي والسنن من حديث
 حديثه قال لسا حور راسي منك يا رسول الله وحب علي ورضو فقلت لا
 هي تضع حنك مال البيهقي يورد بحرس كعبه زاي مؤن مكسوره بعد الثابت
 بم مشاهه كنه زاي السماء وهو ضعف لا يحج بروايه وقال ابن هرم في
 مجالاه لا عمل واه هذا الحديث لا على ان سقوطه كان رواه بحرس كعبه زاي السماء
 وهو لا يعرف من عمل اخرج ومن الغالب العربيه الجمده هو
 ابن يونس في ما سمع وشيخه انه اصح حديث ابن عباس المذكور فعناه والله اعلم
 لسر على من يام سا جدا وصوحى يصطوح يعني في التواكل قال في صدوه هلا حده
 الحسن عز في هرون وسد لوه على الاربع الحديث ان هذا امر مال بهذا يعني
 التواكل وصلاح الليله الحديث الحادي عشر
 روى ابنه صلى الله عليه وسلم قال اذا نام العبد في صلواته ما في الله به يملكه
 مولد انظر والعبدي روجه عندي وجسد سا حديثي هذا
 الحديث ذكر الامام الرابعي سعا للامام في النباه فاه مال حل من نظر الشامي
 في العدم ان العبد ما لورا العا او سا جدا اعصوا انام في غير الصلاه
 لذلك من روضه واه اعبد في هذا القول هذا الحديث قلت وهو حديث
 ضعف يروي من طريق عددها في اسرع الله عنه مرفوعا اذا نام العبد
 في سجده ما في الله به يملكه مولد انظر والعبدي روجه عندي في حديث
 في طاعون رواه السهوي في خلافايه من حديث اودن الزرقان عن سليمان
 التيمي عن اسع مالك لسعدنا الذي لم يسعه له لا يخرج من صلواته
 والعصديه ان صح الساع على الصلاه على الصلاه في بيئته التوبه ولا امر
 في الروايه الصحيحه عن ابنه لا تصرفه وانما روى البخاري من حديثه بلفظ
 اذا نحر وهو على بيئته وفليمنه من علم ما يمول رواه مثل ايضا ورواه
 ابن عباس حديث عامه صحيحا في اهل الوفاقين التومر فامر صلى الله عليه وسلم
 الناصر

الناصر في الصلاه بالانصراف ولو يني فيها الطاهر فارم الخائف لما امر بالانصراف
 ولذا اجاب بهذا الجواب ان جزير في محلاه اعني انه لو صح لربك منه دلالة في العهد
 به الساكنا لطف ولحدس اس هذا طريقان من حديث جاك في امان عنه موقوفنا
 عليه اوت ما يلون العدم منه وهو سا جدا ان اسعد وجل لسا في ملايئته اذا
 اذا كان ثانيا في سجوده مولد انظر والعبدي روجه عندي وجسد في طاعني
 اسعد الحافظ زكي الدين المنذري في القطعه التي له على احادس العهد م طله ما ان
 قال انه ضعف وقال النووي في شرح العهد هذا الحديث يروي بروايه
 اس وهو ضعيف جدا وقال بعد ذلك ما وراق التوا على ضعفه وسعه في ذلك
 ان الصلاح معال في القطعه التي له على العهد انه حديث ليس بثابتين
 الطريق الثاني عن ابن هرم روجه اذا نام العبد وهو سا جدا لمولد الله
 عمرو جل انظر والعبدي روجه عندي ودينه سا جدا لوجهه رواه ابن
 شافعي في ناسخه وضموده من حديث صحاح بن نصر الباركي في فضاله عن
 الحسن عنه وهو سقط لان الحسن لم يسمع من ابن هرم فاهاله لجمهور مالك بن
 بن عبد مازا وطو وذكرا او زرعه وابوعامر ان من مال عن الحسن ابو هرون فذا خلا
 ر حاله في ذلك ماذ فقال اما احد الحسن عنه ولما ذكره الدار قطني في علمه سقط
 انه معال مولد انظر والعبدي روجه عندي ماذ هلا حديثه ورويه
 عباد بن رشدي الحسن بن هرون وقيل عن الحسن لم يسمع ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال مذكر الحديث ولا يسمع الحسن بن هرون بل للبارقي ماذ
 ابن هرون اسع منه معال سمع للملك وسع الحسن بن هرون وحل لبا من يحيى
 الله على اه قال لم يسمع منه وقال ابن جرير في محلاه هذا حديث لا ي
 رسول لم يخر الحسن بن هرون الطريق الثالث عن ابن سبيد المنذري
 روجه ان الله يفضلك ان يلقه لفره جل قام في حوزة الليل فاهسن الطهر بن صالح
 درجل نام وهو سا جدا درجل يحيى حبه شهره نثر على زير حواد لسانه
 لده واه ان سا من ناسخه وسوقه من حديث البخاري ماذ في ليل وعظيمة

مساويها ولا يكون واما للجواب عن الثالث فقلت وافرى من ادعى
جماله بسنن ما يابس من حوان بن اسد بن عبد العري قال الحاكم
في مسنده في من ياداب في مثل هذا كذا شاذه في مضمون طه المزاني
انه قال قال مالك ان اس ابديون من سنن صفوان في حقه عند
الملائكة من ان اراه فاعرفوها برؤسها كذا شاذه في مضمون عبد الله
الزبيري قال سنن صفوان بن وهب بن اسد بن المصعب وورده من
بوهل بمعا ولس صفوان عن ابن ينها وهي روجه معاوية بن المعمر بن الي
العاصم قال الحاكم وورد في هذا الحديث جملة من الصحابة والتابعين من سنن
منه من عمرو بن عمرو وسعيد بن المسب وعمرو بن عبد الرحمن الانصاري
وعبد الله بن ابي مليحة ومروان بن الحكم وطلحة بن يحيى بن ابي رويد وسامع
بس من صفوان بن ابي يحيى بن ابي سلمة وسلم فلهذا احاطت بحمد هذا الحديث قال
في تادكرناه استهارة من صفوان وارسع عما اسم للحالة عند الروايات
وقال النووي في حقه بسنه وشيئا سديه كانه من زمان في العلم وبيع
ذلك صاحب المال وانا في حديثه ناسطه قال وهو حقه عند مالك بن قبان
وسامع وورده في بوهل واخذ عنه بن له معبط وقال المسعبي في الدين
في الامام من لانكر اسهارة من صفوان بن يحيى بن ابي سلمة وسلم
وسانه عدتها الا من جعل يداهما للهدى ولم يحط علما بالحوال الرواه
قال وقال الامام السانق وورد فينا في سنن من ابي سلمة بن ابي سلمة
وسلم والدي يصر علينا الرواه عن سنن روى عن عاصم بن عجر
وام خدائش وعنه من السائلين يعرفون في العيلة ويختصم بواقيهم
ويصعد من مع سابقها وقدم لغيرنا وصحتها التي على ابي سلمة وسلم
وقد حدثت بعد في دار المهاجرين والانصار وهم متواترون لم يدفعه
احد منهم بل علمنا بغيره صارا اليه في روايتها منه من ابي رويد وسامع
واكثر الوضوح من الدرر من ان سمع الخبر مما علم ان سنن رويته قال
وزلوا له وسهبا في سنن حقه فلم يروها من سنن الدرر ما سنن

وهذه طرقتا العلم والعفة هذا حرام الامام السانق رضي الله عنه
وهي من الغيب لطلبه واما للجواب عن الاسواق الرابع فقد علمنا
دسي الحافظ او طم بن حبان كما اسلمناه عنه في الجواب عن الثاني وروى
ابراهيم الخزاز السانق على بعد سنونه عنه لسنن جلدته لان قوله عن اخذناه
بل في روى من سنن الصحابة معروضة الحمد واما للجواب عن الخامس
لخامس وهي الحكاية عن بعض من احدثه لا يصح كفاء لاسنه الكس
ثابت عليه من الجوزي في كتيبه وبعث المدري قال لا وقد كان يدهه لسان
الوصوف من الدرر ورواه عن محمد بن اسد بن حكار واه اللد فظن منه وروى
صده الملائكة بنو ايه قال اما في حديثه من لا يدهه له وقال السانق
في الدين في الامام روى مضمون محمد بن اسد بن يحيى بن ابي سلمة
اصح منه من الحديث قال يحيى بن محمد بن اسد بن يحيى بن ابي سلمة
في مروان بن يحيى بن اسد بن يحيى بن ابي سلمة لا يصح في طلب
وهي بعد روجه للحكاية السانق عند طاهر العلم فاطمه على خلافتها فقد كنه
للماهر من الامم الحافظ كما اسلمناه واحتج به بحوم الحديث ولو كان باذكار
كحوان واما للجواب عن الاعتراض السادس وهو ان ما يابس من سنن
من ابيه انا احدث عن ابي سلمة بن حرم وسنه في ذلك الى السانق بنو اس
الطرازي روى عن محمد بن اسد بن يحيى بن ابي سلمة قال قال شيخه
لم يسمع هشام حديث ابيه في سنن الدرر يعني منه قال يحيى بن اسد بن يحيى
قال اخبرني اني سمعت سماع هشام بن اسد بن يحيى بن ابي سلمة من هشام
ورواه الحافظ ايضا من حديث عمرو بن ابي سلمة بن يحيى بن اسد بن يحيى
قال حديثي اني اعلم ان الحكم طعن فيما اشار اليه الطرازي الى انه الصواب وقال
رواه هشام بن اسد بن يحيى بن اسد بن يحيى بن ابي سلمة بن يحيى بن اسد بن يحيى
انما الطرازي من وجه محمد بن اسد بن يحيى بن اسد بن يحيى بن ابي سلمة بن يحيى بن اسد بن يحيى
سناك في هشام بن يحيى بن اسد بن يحيى بن اسد بن يحيى بن ابي سلمة بن يحيى بن اسد بن يحيى
وكل هؤلاء يصاب بعمد الطرازي من حوجه محال في الخبر ما يابس من سنن
قال حديثي اني اعلم ان الحكم طعن فيما اشار اليه الطرازي الى انه الصواب

تمسوا فروعهم ويصلون ولا يتوضون تلك عابثه بان وامي هذا الخبر حال
 امرات النساء ادا امتت اخذت فرجها فليتوضا للصلاة **هذا**
 الحديث ضعف رواه الدارقطني في مسنده من حديث عبد الرحمن بن عبد الله
 بن هجر عن حفص العمري عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة من روى عنها
 المذكور سواء قال عبد الرحمن العمري ضعفه قلت وعلق ابن الجوزي عنه في
 الضعفاء قال ابن مبروك ولما قاله في النسائي وابو زرعة قلت
 ودرج هذا من قولها قال الخازن في مستدرقه صحاح الرواه عن عائشه من
 الصدوق انها قالت ادا امتت الفراه فرجها فوضت في مائة من حديث
 ابن اسحاق بن محمد العمري عن عبد الله بن عمرو عن حديث الشافعي عن القاسم
 بن عبد الله عن ابيه عن عبد الله بن عمر بن القاسم بن محمد عن عائشه ادا امتت الفراه
 فرجها ما لها بطلها الوضوء من حديث محمد بن عمرو بن محمد عن عبد الله
 بن عمرو بالمعنى الاول في علم ان هذا الحديث لا يرد في الرابع في السالفة ان
 حكم فرج المرأة في المسح على الفرج وهو في اللاله حديث ليس السالفة
 فان في بعض روايات من من فرجه فليتوضا كما اسلفناه في رواه ابن حبان
 وفي روايه له فليتوضا الوضوء لا يسلط ايضا في ذلك لو كان المراد منه غسل
 اليدين كما قال بعض الناس لما قال عليه السلام فليتوضا الوضوء ادا اعاد
 لا يكون الا للوضوء الذي هو للقبلة ثم روى اساده عن بعض ايضا
 من روى عن من من فليتوضا وضوء للصلاة وفي لفظه ادا امتت
 احد فرجه فليتوضا وفي روايه الخازن من من فرجه لا يسلط في الوضوء
 وفي رواية الطبراني في اصغر معاجزه عن الدرري عن عبد الرزاق عن معمر
 عن الزهري عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عائشه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما روى الوضوء من الفرج وهذا اشتاد على شرط الصحيح
 وفي روايه للدارقطني ادا امتت الفرج فليتوضا وادامت المرأة فليتوضا
 فليتوضا رواه من حديثه شيبان بن عبد الرحمن بن هشام بن عمرو عن ابيه عن مروان
 عن بشير ورواه اسحق بن عمار بن عمار بن هشام بن عمرو عن ابيه عن مروان
 بن اشاعة قال

ان ثابته تعالى وفي مسند احمد وسنن الترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه
 عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما رجع من فرجه فليتوضا
 وايضا اسراه من فرجها فليتوضا وهو حديث صحيح اسلفناه في اللام على حد
 بسره عن البخاري وعنه **الحديث السادس عشر**
 قوله عليه السلام من من الفرج الوضوء **هذا الحديث رواه**
 الطبراني في من حديث بشير بن عمار كما سلف ايضا ما ساد على شرط
 الصحيح والرابع ذكره دليله للمول القديم في المعنى من فرج البهيمه
 هناك لظاهر قوله من من الفرج الوضوء وقد سلف له في حديث
 بسره وانه في من الدكتور من فرجه فليتوضا رواه بعدا للمطرواه
 المعنى وهذا ساد روايه الطبراني في المعنى من فرج البهيمه الذي
 عبد البر بن عمرو بن الزهري عن عمرو بن الزبير قال لدا اكره هو ورواه
 الوضوء من من الفرج فعلى سواد حديث من من صفوان ايضا سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما روى الوضوء من من الفرج وكان عمرو
 لم يرجع لمدينه فارسل مروان بن معاشر طيبا يرجع ما خيرهم اياهم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما روى الوضوء من من الفرج **الحديث السابع**
 الحديث السابع **الحديث الثامن** **الحديث التاسع** **الحديث العاشر**
 من زيبه الحسن والحسين صلى الله عليه وسلم **هذا الحديث** ضعف رواه
 الترمذي في مسنده من حديث ابى الانباري قال كما عند رسول الله صلى
 عليه وسلم في الحسن فاقتل بتمتع عليه فروع عن زيبه بنت زبينه م قال
 اساده الحسن بن القوي قال في مسنده انه ساد يدهم صلى الله عليه وسلم
 ولما ان القطن في احكامه حديث لا يصح وقال ابن الصلاح في كلامه
 على الوضوء هذا الحديث ضعفه روي في السنن الكبرى للشيخ عن ابى
 سفيان الانباري ساد ولا يطون من ولد مسهر من لا يخفى وقال ابو حنبل
 في صحيحه انه ضعفه من على ضعفه وضعفه ايضا في شرحه خلاصه
 لم اعلم بعد ذلك ان الرابع من رواه للحسن والحسين على التواتر

انه اورد في وسطه والعدل في امامه فانه اورد في ذلك نهاية
والمبارك في صلاح في كلامه على الوسط الى الاشارة على العزالي فقال بعد ان
عزى الحديث للفقير والصغير هو الحسن الملقب وسعه المروي في نسخة
فقال انه سلك من العزالي واما هو الحسن الملقب فمدرود في الحديث ان هذا السلك
سعه الله امامه فلا اشارة عليه ثم كتبت في هذا الحديث على روى الحسن
مضغاً وظهرت بها كماله وسعه في النظر الى الكبر صرحا في حديث
ما ومع في هذه الكتب وانه اشار الى الروايتين قال النظر الى حديثنا
للحسن على السوي كحل من ربه ما جري عن قابوس بن ابي طيار عن ابيه
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نوح ما من تحدى
للحسن وسئل عنه وقابوس هذا قال الساعي وعنه الحسن بن الموفق
قلت وسرع هذا الحديث وحديث السفي دلاله على انه صلى
عنه ذلك فلف الحسن استدلاله على عدم المعنى من شرح الصغير
او عليه نعم هو دليل على جوارحه واجتمع عنه ما من وراء جليل
قال الامام في نهايته ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من يسئل ربه
للحسن والحسن على حبان ذلك وراوية وجه العزالي في وسطه فله
لذلك فابله الرهبان في النماز وتبع الباقين في الزب وهو الاثر في
الما من بالكتاب عسله ودهبه ما المروي في نسخة ودر في
الصالح هذه اللطيف معاني بها الله ولم يدكرها الدرا صلاه
الحديث الثامن عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
اذا وجد احدكم في بطنه سقاً فاسكلك عليه اخرج من سقاً فركا
فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً او يحدركا فهذا الحديث صحيح ورواه
لذلك وهو معدود من اسناده ورواه ابو داود بلغة اذا كان
احدكم في الصلاة وجد كاحركه في بطن احدكم او لم يحدث ما سلك
عليه فلا يصرف صوتاً او يحدركا راذا ابو عبيد في كتاب الطهور او
يروي بلادروا الزمدي بلغة اذا كان احدكم في المسجد فوجد ركبا من
المتة فلا

فلا يخرج حتى يسمع صوتاً او يحدركا راذا الحسن صحيح قلت ومثله في الاثر
عند انه روي في سلكي الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل دخل الى ابيه عبد
المنى في الصلاة ما لا يصرف حتى يسمع صوتاً او يحدركا وهو الملقب
الحماري وسلم على اخواجه وفي بعض طرق البخاري ان عبدالله بن زيد هو الثاني
وفي رواية له لا يفتل او لا يصرف في الحديث التاسع عشر
صلى الله عليه وسلم قال ان السيطان لما احدث سمع من ابيته ومول
احد من اهل بيت فلا يصرف حتى يسمع صوتاً او يحدركا فهذا الحديث
صح في ارايه فذلك العزالي والعزالي مع امامه فانه ذكر له ذلك بقصه
وقال ان الساعي اسدل به ودر في كاوردي في حاوية في الصلاة وفي الثالث
في الطلاق قال الفقيه جبرائيل بن الرقعة في مطلبه لم اظهر بطلان في
ذكره باص مدنه عنه اي السفي في المعربة بعد اسناد فقال في باب السلك
في لطلاق قال الرسع قال الساعي بالارستون لانه صلى الله عليه وسلم
ان السيطان لما احدث سمع من ابيته فلا يصرف حتى يسمع صوتاً او يحدركا
وحداه هو في محض المزين في باب السلك الطلق وقال في شرحه في
وقال في باب عند راحة الفتوة وقال الساعي في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ان الشيطان سفل عند غيره احد لم ينجله انه قد احدث خلاصه من
حي يسمع صوتاً او يحدركا فمدرود من حديث عبدالله بن زيد الساعي في الحديث
فيله بلفظ ان الشيطان ينقر عند حجر احدكم حتى يخل اليه انه قد احدث
دلاصوا حتى يحدركا يقرنه او صوتاً يستعده كالم ويرمي هذا في الحديث
الثاني عن عبدالله بن زيد وروى في الشيطان اي فان هذا الرواية في سندها
ان يصح طس وعنه حساني سعد المروي واسم مدرود كرهاني في شرح
احامد الوسط المسيء كراهية على الوسيط من الاحاديث واحكامها
سنة منه فانه الزاني في الرد على مالك في بعضه من الشك في
في الصلاة وطرحها ما روي من طريقه عليه لانه مطر بلس في رواية
الداود السالفه موافقه ما قام عند الصلاة فانه في الحديث

عن سويدان بن جهم وقال فيه صاحب الطهارة ورواه النضر بن عدي ورواه
احدها كلفنا الدارقطني الثاني لا من العراق الا واثب ظاهر ورواه السهري هذه
اعني بولس بن الحارث بن اسحاق بن سندر كفي في ترجمه علم بن حوام بن احمد بن الحارث بن العفند
الذي ظهر حرامه عليه السلام بالاعتق واليهما الى العرف فقال لا من العراق الا واثب ظاهر
رواه هذا حديث صحيح الاثبات ولم يخرجاه ورواه ايضا الطبراني في المعجزة
في كتابي من سبل الصري على سبيل سوا ولم يعل والسا واما ما رواه للثوري في قوله
صلواته عليه وسلم الى العراق لا من العراق الا واثب ظاهر واثب الحارث بن اسحاق
هذا الحديث حسن غير ان قوله لا من العراق الا واثب ظاهر واثب الحارث بن اسحاق
لك حاله الحديث ومن اخرجه من الامه يعم من قول الثوري رحمه الله في شرحه
للحديث وهذا ورد السبع الحديث من هذا الوجه لدارواه المصنف والشيخ
ابو حامد عن علم بن حرام والعرف في كتب الحديث والسماء عن عمرو بن حريم
عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغاب الذي ليس له وجهه الى العراق واسماده
صعب وخرجه ايضا في خلاصته بصعبه وبصعب حديث علم ايضا وحل عليه
بالصعب فاصح من غيره وهو خلاف ما ذكر في شرحه وقد علمت انه حديث
في كتاب الحديث بن الحارث بن اسحاق واثب ظاهر واثب الحارث بن اسحاق ورواه
فلا يصح للحديث في الصعب ايضا مع اخرجه الحارث بن اسحاق واثب ظاهر
وساني بطوله في الدباب ان ساء الله وقدره وقال يعقوب بن سفيان الخافض
لا اعلم في جمع الخبر للمثوله اصح من كتاب عمرو بن حريم وصححه ايضا ابو حمير
ابن عبد البر ورواه مالك في موطاه عن عبد الله بن علي بن محمد بن حريم
ابن الغاب الذي رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حريم لا من العراق
الا ظاهر وهذا مرسل ورواه الدارقطني في عتبات مالك عن عبد الله بن علي
بن عمرو بن حريم في كتابه في الغاب الذي رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعمرو بن حريم ان لا من العراق الا واثب ظاهر مالك الدارقطني من عن جده
وهو الصواب في ذلك ساقه عن مالك بن ابي بكر في جده ذلك تفرد به ابو حمير
في شرحه ورواه السهري في حله ما يزيد عن جده ايضا قال الرازي في
انه

انه ذلك لا يخلو المعنى لانه الا ظاهر اطلب هذا الرواه غيره لا اعلم
من رواها على هذا الوجه عليه ولا لمط الخدم مع انه ورد في الناس حديث
عن عمرو بن حريم بن حرام وحدث عمرو بن حريم السالمين احدها عن عمرو بن حريم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من العراق الا ظاهر ورواه الدارقطني
في سننه عن الحسن بن اسحق بن عمار بن سعد بن محمد بن ثوبان او عامر هو
السليمان بن حريم بن سليمان بن موسى قال سمعت ساليما الحديث عن ابنه فذكره قال
الدارقطني في كتابه هذا حديث حسن مشهوره قال الطبراني في المعجزة معاجزه لم يروه
عن سليمان بن حريم ولا عنه الا الوفاة بعمرو بن سعد بن علي بن حريم
صحيح الدارقطني في موضع فاسطه قال ابن عبد الله بن علي بن حريم
في الرد على ابن محمد بن حريم عن قوله في الامار التي اجمع بها من امر حريم
لعمرو بن حريم لا يصح من ساني لا ما اما مرسله واما صحفه لا سند قد مر عن النبي
صلى الله عليه وسلم هذا الحديث في ساقه وقال ابن حريم حديثه في جده
عن ابن الحارث بن اسحاق ورواه في نواب الدارقطني عنه حديث
عامة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بمصر في السفر وهم في مصر ورواه
قال اسناد صحيح بان عمرو بن حريم بن اسحاق بن سليمان بن حريم بن حريم
صحيح حديثه ورواه في كتابه الحديث في كتاب النخاع حديثه في كتابه
لعمرو بن حريم ورواه ساهدي في كتابه في كتاب حريم بن حريم في كتابه
هذا الحديث في هذا الكتاب في كتابه اسناده من كتابه الى من حريم
قال في نظر قول ابن حريم انه لا يصح في الحديث الا ان السهري في قوله في كتابه
بغيره ورواه ليس بالقوي للحديث الثاني عن ثوبان بن حريم عن النبي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من العراق الا ظاهر والحديث الاصح
وعمره حريم من الدنيا وما فيها وجهه افضل من غيره ورواه علي بن عبد العزيز في كتابه
في عماله النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن المطران في كتابه في كتابه الحديث
السالك عن العامر بن حريم عن عثمان بن حريم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا من العراق الا ظاهر ورواه ابو بكر بن اسحاق بن حريم

العاجت وهو منقطع لان العام لم يدرك عثلن وصعد لان اساده سبيل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في تركه حمله وانه اتزان على عهد الرحمن ان يريد قال
 كاتم على بلطون لا حاحه هو ادى عام حرج الينا وليس ما ومنه ما
 قال عليه ما باعبداه لو وضعت فالتاكت عن ايتام العزان قال مالك سلا
 فاني لست اسما باسمه المطهرون ثم لم ياه لقول كرم في كتاب يكون لاسه
 الا المطهرون واه الدار مطي والسهي فسا والمالك في معتدرد في مسر سور
 الواقعة وقال ملاحظت صحيح على سوط البخاري ومسلم فهدك احاد
 واه لها مطرط المس مع ان عذر الملل مستبسط من اب اوله
الحديث الرابع في نقد العشرين
 انه صلى الله عليه وسلم كذا في الهرقا وكان فيه لعالمو الي
 كله ما اسما ونكر الابه هذا الحديث رواه البخاري صحيح بها
 من حديث ابي سفيان بن حرب بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله السلام
 لرسول الله الرحمن الرحيم من بعد عداه ورسوله الي هرقل اعظم الروم
 سلام على من تبع الهدى انما بعد فاني ادعوك بدعاه الاسلام اسلمت
 واسلمت اليك انما اهل بيتي وان توليت فان عليا وام الاربعين وانا اهل
 الكتاب نعالوا الي علي سوا سنا وبنك لا نغدا لا اله ولا مشرك سنان
 ولا عدا سنا بعضا اربا ما من دون الله فان تولوا فاعولوا اسعدوا انا منلوب
 وسما للدر بطوله وليس في سفيان في العجا من غيره وهو من رواه ابن عاصم
قائده هرقل يسر الها وبع الراية واسكان القاف ه هذا هو المشهور
 وبعال كسر الهاء واسكان الراء وكسر القاف حقا وهو من رواه فعدنا
 على الاول ولم يدرك الثاني وهو اول من ضرب الدنيا واول من احدث
 ناله للو التي وهو عجمي معرب وهو اسم علم له ولفظ قبصر ولد للقلس ملك
 الروم يقال له قبصر قاتله ما فيه الدعاء بلسر اللدالي يدعوه
 وهو على التوحيد ولم يظلم مسلم بدعاه الا شلا ماري الكله الدعاه الي الاسلام
 قال القاضي عياض وكوزان يكون داعيه يعني دعوه فاني قوله نعال من لاس دور
 كاشف

المرسل

كاشفه اي كنف وقول وعلمك انم الاربعين كذا هو في صحيح مسلم هر سوجه
 ثم رأته ملكه ملكه يوم مساء تحت من من مملد ثم ساءكم اخرى مشكها
 في رواية حدو هدم بون قال ابن الجوزي في كتابه غريب الحديث ومن خطه قلت
 وهذا هو اصل المعه ووقع منه في صحيح البخاري البرميسين ساني اوله وسان
 بعد السنين والاصح امر الاكارون كما طاني رواه السهي في دليل النبوه
 اي الملاجون والزاعون وفي رواية البرقاني يعني الجرائين وبعضاه ان
 عليا كرام عاباب الدين سعولك وسلاون امادك وبه هو لا يحل جمع الرعايا
 لا امر كالمثل ولا هو سيع اصافا فاذا اسلموا اسلوا واذا استعوا اسعوا
 هذا اخر الكلام على الحديث الباب واما انما هو كرم ان
 رسول الله كانوا استظرون العشا فسامون بعدوا امر يصلون ولا يتوضون
 وهذا اثر صحيح رواه الامام السافعي في الام عن ابي عبد الله عن اس مالك
 كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سطرون الصلاة احبه قال يعقودا
 حتى تحقق رؤسهم برصلون لا يتوضون قال السهي في حلايانه بعد ان رواه
 قال لما كره ابو عداه اذ قال السافعي في السه حديا حيد الطول باه يلى
 بالعه عن اسعمل بن علبه ورواه السافعي في الامم لقدم فقال ان بعض
 اصحابنا عن الدستواي عن بيان عن اس ابن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كانوا استظرون العشا حتى يحمر رؤسهم برصلون ولا يتوضون وهذا
 انصح رواه الامام السافعي رواه مسلم في صحيحه من حديث جليل البخاري
 سعه عن مباد عن اس مالك قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سامون برصلون ولا يتوضون ورواه ابو داود في مسنده من حديث
 هسان الدستواي عن مباد عن اس مالك قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 يتظرون العشا الا حرم حتى يحمر رؤسهم برصلون ولا يتوضون راد فيه
 شعبه عن قتاده قال علي بن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اساد
 كذا رواه عن رواه الترمذي من حديث يحيى بن سعيد عن شعبه عن مباد
 عن اس مالك لعدرات اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضون بعد

حتى اني لاسع لاحدهم عظيماً فيقومون بيطاؤون لا يتوضون بحال
ان المباركة هذا عمداً وهو طوبى ملك السهقي وعلى هذا جلد عبد الرحمن بن يدي
والساقى مالك السبع بن النضر بن الامام هذا اوله كما قال السهقي وعلى
هذا جلد عبد الرحمن بن يدي لان اللغة تحمل ولما جاءه الى هذا الساقى
هذه الرواية اسد لا ذكر العظيمة واما رواه مسلم المتقدمة بحسبه
لذلك ايضا العكر وردت ريادة سبع هذا الساقى قال ان العطان هذا
الحديث بسامه في مسلم يحمل ان يركل على يور الخالس وعلى ذلك سر له الناس
وهو ريادة سبع من ذلك رواها عن سعيد العطان عن سبعة عن مسكان
عن اسحاق كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوفون الصلاة
مصعون جوفهم فيسبوا من تمام برسور الصلاة قال فاسم اصبع
محمد بن عبد السلام بنسبنا محمد بن سيار بن يحيى بن سعيد العطان قال
السبع بن النضر بن الامام بنسبنا محمد بن سيار بن يحيى بن سعيد العطان
رواه العظيمة المتقدمة قال وروى احمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن
عن سبعة عن سبعة عن اسحاق قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ساقون برسور مصعون ولا يوضون على محمد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهذه الرواية التي ذكرها ابن المظالم وليس فيها مصعون جوفهم
قال السبع وروى ما ذكره ابن المظالم رواه كوفي عن سعيد عن سبعة عن سبعة
عن اسحاق اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يشعرون جوفهم
بشم من حوضا وشم من لا يوضون وروى ابن عدي من حديث ابي هلال
محمد بن مسلم الطائي عن قتادة عن اسحاق قال كنا ننام في مسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلا نجد لذلك وضوا ومحمد هذا وضوا بن معمر بن وهب
احد واخرج له مسلم والاربعه حديث ابن عباس عن عبد الوصوي قال
نابرا لاسم حقق خفته براسه وماك السهقي هذا رواه الجماعة في يدي
بن زياد عن يسمم عن سفيان بن عيينة وروى سفيان بن عيينة وطلب
الساقى لس بن النضر وقال ابن عدي في بعض رواه بالانواع الساقى
عليه

عليه وهو من كتب حديثه وذكر الرازي ايضا انه عند قول علي اولا من
النساء ان اللبس المراد به اللبس باليد وروى في ابن عمر وعمر بن الخطاب
مالك بن النضر والساقى عن ابن شهاب عن سالم بن ابيه وهو ابن عمر بن ابي
قال قبل الرجل امراته وحسها من اللباسه في سبل امراته وحتما يله فعله
الوضوء في رولته ان يكره في مالك فقد وجب عليه الوضوء وروى السهقي
سنة وعلاماته عن ابن عمر عن عمر بن ابي ان الصلة من اللبس هو انهما
وبالاس عبد البر هذا عند من خطا لان معاط اصحاب ابن شهاب يحطونه عمر
لا عن عمرو وروى السهقي ايضا في سنة وعلاماته عن ابن عمر عن عبد الله
عن ابن مسعود قال الصلة من اللبس وما الوضوء اللبس ما دون الخلع بها
وبه ارساله ابو عبد الله لم يسمع من ابيه قال وروى ابن مسعود ان اصحاب
موصول لم اخرج من طريق طائفة من اصحاب ابن مسعود قال سبعة او
لا يسم النساء فولا معناه ما دون الخلع ولما ذكر الخلع في مسند ابن عمر
السالك قال مدافع البخاري وسلم على ارجح احاديث في صحبها مسلم
ها على ان اللبس ما دون الخلع ما حدث ابى هريرة ما لدرناها اللبس وحدث
ابن عباس ان اهل البيت وحدث ابن مسعود ان الصلاة طرقت النهار وحدثها
احاديث كثيرة في التفسير وعن منها حديث عائشة ما كان اول يوم الاربعاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما فعل ولمس اللبس ومنها حديث عبد
عن عبد الله بن بولع ناطق اول اسم الساقى هو ما دون الوقع وبه الوضوء
عن عمرو بن قندبنه ومنها حديث عبد الله بن مسعود واسد ما لها
ما لهدد الاطلس التي ذكرها ابن السكيت ايضا عليها عمر بن الخطاب في العباس
ما عابور ككها حوى ذلك اللبس الذي يوجع اليهودون الخيام

باب الضيق
ذكره رجاء الله سه وعشرين حديثا الحديث الاول
انه صلى الله عليه وسلم قال لنا طهيت ان جيش اذا اقبلت للبيعة ودعى
الصلاة فاذا ادبرت فاعلموا ان هذا الحديث صحيح رواه البخاري وسلم

قال الخطيب في حديث جده هذا الحديث وقالوا ان اقلت بمجمل لا يصلح للاحاج
به ذلك ان جزم في جملة هذا حديث اطلت وعلقت بمشهور ولا معروف
بالله طلب هذا الحديث هو مشهور عنه فانه اقلت بالقاء وعلقت
كاذمنا و هو ميراثها اسان كجانبه عليه ان طعن من جلفه
عاصم في كتيبه ابو حسان يروي عن جده في دعائه ودهمه وعده من
الموري وهذا الواحد من رباد وابو بكر بن عباس كما افاد ذلك الموري
في تحديده واحرج له ابو داود والسنائي وقال الدارقطني في صحيحه
عند ابو حاتم الدارقي وقال في الامام احمد ما اريه ما يتاود حسن
ابن حبان في كتابه ويحتمل قول العميد بن محمد بن ابي البرقع في آخر شروط
الصلاة من مطلبه اقلت قاله المازدي وعن صحيفه مروك في كتاب
هدى العبارة لا احد من اهل هذا الشأن وعنه السهلي في هذا الحديث
اه لس النوي واعلمت هذه الطريقة ايضا بحسن نفع الخبر واسان
السنة المصنوعة من دجاجة بلسر الدال لا الواحد الدجاج او اذاه
ابن العطار في حاشية كتاب الوهم والايهام وفي المولود والمجمل للدارقطني
عن ابن حبان انه قال نزل اسم في العرب دجاجة بكسر الهمزة والفتحة
في العباب للصغاني ومن خطه قلت قد سواد دجاجة لدا هو كخطه صحيح
الدال وكذا قال الازهرى وصاح المجمل دجاجة بمعنى الفصح اسم امراء
ما سلفه قال البخاري في تاريخه هذا مما عاتب وددخاله ما عر كافي سلفه
الابواب وقال العمري ما عتبته قلت في معنى معروف العجاء لا في تعريف
ملا عن ابن منداه ان جده في دعائه اذ رتب وفاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالاذن بعد ان ذكرها في الدعائه وفي السنن عنها حديث
ترويد السهلي في صحيحه وسلم ان بعد دعائه فاقترع عبادك من روائه
قد امه من عمده من عمده كذا رايته مضبوطا بخط السهلي في السنن
العاصري المحدث في السنن وقال الزاهد في حديثه عن جده في دعائه
قلت قد عرفت مما اقلت في حديثه الذي هو عن جده في دعائه وادراكها

ارحان

ارحان في دعائه في التابعين وقاله يروي عن عاصم وعما اقلت في حديثه وقدمه
العاصري وسئل ابو العباس السائي عن ابن حبان انه قال في حديثه عاصم
ولم ازل في ما ينقصه هو قول البخاري كما سلف واجل عبد المولى احكامه المولى
في هذا الحديث فقال بعد ان عناه الى داود واثر اسناده لا يستعمل اسناده
وصحبه من اهل الحديث في حواصيه وكاتبه واما ابن العطار فله منه
وقال قول البخاري في حديثه ان عدها عاصم لا يروي في احاديثها بل في
المولى هو الصواب فالمحدث من هذا حسن ليقدر رايه وحدثنا من ساهد
له وقول ابن حبان انه باطل حسنة منه وهو اعل حديثا من سلفه
ما سلفه في دعائه فانه قال فيه يمدوح الدهلي وهو سابقا يروي الضلال
عن حسن وابو الخطاب المحمدي بمجمل وهو صحيحا قاله ابن حبان في
الكتاب جامع وفي المعنى للدعوى يمدوح الدهلي عن حسن قال البخاري
في نظره اعل ابن حبان واية الطبراني السالف التي فيها ملك الزاهد العصري
وقال بعد ان رواها من حديث عبد الوهاب من عطاء الكعاب عن ابن حبان
عن اسمعيل بن حنبل عن ابن حبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا المسجد حرام على كل جنب من الرجال والنساء الا يهدوا رءوسهم على وجوههم
اما عبد الوهاب فهو ابن عطاء بن مسلم بن حنبل الحديث ولما اشبهل فمجي قول
هذا كلامه فاما عبد الوهاب فوقعه ان يعجز عن طريقه وقال ابن حبان
حين سجد حسن الرائي فيه وكان يعرفه فلامه لعدم انكر واعلمته
حدثنا في فضل العباس فكان من قول هذا الموضوع ولعله ليس وكان في
وثقة ايضا ابن حبان والجليل الدهلي واخيه مسلم بن حنبل لادبها اصاحي
اصحاب السنن بعد ما اخذ صحيفته لحدثه مصطرب وقال الرازي ليس يروي
للمسوق وقال السائي لسهلي واما اسمعيل فذكره في حديثه هذا الحديث في
عنه ان يروي عن اسمعيل بن حبان وسعد الكوفي ولم يرو عنه من ابن حبان
واسمعيل هذا وثقة عن ابوحاتم والسنائي ولا يخرج له مسلم والاربعه
قال الذهبي في مولده وقال المازدي في حديثه من الحديث بل في ابن حبان

انما نقل الحديث اني عن الصادق قال لا يصح حديث لا ياتي عن الصادق
 وقال ان الحديث في صحفنا وخطه من ياتي في الحديث اسئل بر ما لم يطق الا في هذا
 طبع يدعي في اسئل بر ما لم يطق من الراوي عن موسى بن ابي عمير الطبري وضعفه
 والرب ان يصح لم يدركه فياه المعينة الصعما سواء وصدق الاول في اني لا
 احسن هذه الرواية فاذا ذكرت واما ذكرت ذلك على سبيل التبع معك فابعد
 قال السهني في مسنده ان رجعا من الحديث يعني حديث حسن هو محمول في الحديث
 على الحديث من دون العصور طلعت ونداني للعلم لان المعجزة ما خرج عليها
 اذ احاطت بالوت ووهي البيوت المذكورة في الحديث للراوية ابوابها ماله
 لفظان بال ومعد وهو ما في السجدة صرنا بوجهها عند
الحديث الخامس عن عاصم بن عاصم رضي الله عنه قال سئل انا واني
 على حديثه وسلم من انا واحد يختلف ابينا فيه من الخبايا هـ هذا الحديث
 صحيح ابن السنيان على اتراجه من هذا الوجه اللفظ المدبور وايضا على مثل
 القاب من حديث ام سلمة ومعه انه عليه السلام كان يصل مع كل منهما
 من ابا واحد واما حديثي عن غسل الرجل بصل المرء وعكسه فعنه
 احويه في رتقاني شرح العبد فليسا حرمه هـ بكتبة بدل الرامي
 غيب ابراهه هذا الحديث عن امام الحرمين انه قال لو هو وصل ما كنت
 ولقائس ما لم عساه من انما لا يجعل اساع استحاله والدي بوهبه
 من الخلاف اي سا ومن الامام احمد ما سيج يدن الحسد والخامس على وجه
 لا يصبر انما ه مستحلا وهذا اسدل السامعي با حار بدل في مكان
 بهما هذا اخر كلامه وهو قال في ردهم السهني في مسنده على ذلك
 هـ قال ما را الدليل على طهارة عمر وولده والخامس من ان حسد عاصم
 الناس في الصبي كسب ارحله على ان الله عليه وسلم واما ما قيل من قال
 وادع السامعي في ذلك ايضا ما ثبت من ان النبي صلى الله عليه وسلم الخامس
 ان يصل دم للمص من ثوبها ولربما من ما يصل الثوب له ولا شك
 في لثا العرويه من در حديث عاصم ما ولي في الرواية قالت ان طاهر قال ان
 جيفت

حسبك لست يدك منا ولما اتاه وعمره اذ الى ابي داود وان في رواية لست
 باولي الخ من السجدة ذكر حديث عاصم السالف في غشها مع من لواحد
 صلب ابيها فيه من الحباية ورواية لابن وهب في حديثه ايضا انما
 سئل عن رجل يذخل به الاثا وهو جنب مثل ان يغسل بماء انما لا يخزي
 ولئن لم يذخل به مذكف انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل من انا
 واحد يروى شد الى ابن عمر انه كان يعرف الخلوب وهو جنب ثم يغسل فيه
 والى ابن عباس انه قال لا بأس بعرق الخب والماء في الثوب والى عاصم
 فان غلبت الشاة يغسل من الحباية ثم ياتي واما حسد من لم قال حرم
 من لا مطر ومد بطرط هو قول البخاري في مسنده وقال امرئ من القوي عدوهم
 وول النساء يذوك الحديث ثم يرحم السهني بوجه اخر في مقال ليست الخبيثه
 في البدو المومن من يذوك حديث عاصم السالف وحدثني ابي هريرة كان ابا
 الواسع وعنه حديث حديقه مثله **الحديث العاشر**
 عن عاصم رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يأكل
 او ينام وهو جنب يوضو للصلاة هذا الحديث صحيح اخرجه السهني في
 صحاحها ولفظ البخاري عنها ان اراد ان ينام وهو جنب غسل وجهه وتوضا
 للصلاة ولفظ مسلم كان اذا كان متا اراد ان يأكل او ينام يوضو ويغسل
 في الاراد ان ينام وهو جنب يوضو للصلاة مثل ان ينام يرا على البخاري
 الاكل ورواه ابو داود لفظا اراد ان يأكل او ينام يوضو وهو جنب
 ورواه السهني لفظ المصنف الى قوله يوضو في رويته له ولاس حبان في صحفه
 كان اذا اراد ان ينام وهو جنب لم يهرح يوضو واذا اراد ان يأكل يغسل يديه
 ورواه النسائي ايضا واذا اراد ان يأكل او ينام يغسل يديه
 او يشرب هـ وفي رواه اخر حيزه كان اذا اراد ان ينام وهو جنب فغسل يديه
 ثم ينام وهو جنب يغسل يديه ثم ينام هذه الروايات وعلى قول البيهقي في
 سننه في الطحا في باب غسل اليد من الطعام وبطاقة لم ينعى على اليد
 من الطعام حديث طرط ما الخواتم عن حرمه سمان عن ابي السهني

بدر

منع النبي صلى الله عليه وسلم ان يولد عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينام
 وهو حنط ولا ينام واهما من النبي صلى الله عليه وسلم عند جوابه عن احد ما
 النبي صلى الله عليه وسلم قال ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في قوله
 ولا ينام واهما من النبي صلى الله عليه وسلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 هذا الحديث وما معناه ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 هذا الحديث في قوله ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث هذا الحديث في قوله ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 وان النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث هذا الحديث في قوله ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 الرواية لا من سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث هذا الحديث في قوله ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 فلا وجه لردده وقال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث هذا الحديث في قوله ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 في محوية خالفه وقطنا بل اخطا بالاثبات من خطا سميان الذي هو في الالهام فقال في جاله
 ومن اعظم من يهر بلاثك وبعده السمع على الدين في الالهام فقال في جاله
 بعد وحدث عنه ما يوافق احد ما ان السراة لا من الفصل الجمع من وثب
 حديثا الاخر وهذا ما رواه النبي صلى الله عليه وسلم في حديث هذا الحديث في قوله ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 تركه في ضوء بعض الاحوال ليس الجوار ان الواضع عليه لا يعتقد وجوبه
 وهو حسن ايضا ويؤيد رواه ابن حبان في صحيحه عن ابن عمر ان قال رسول
 صلى الله عليه وسلم انما احد ما وهو حنط فالحق وسوما ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 ان من المومع لا يحب ان يمت السلم وهو حنط اخاف ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 اللانك في اسناده برهين عام وليس هو في كانه علمته ان الجور في اعلمه
 وسئل عنه في ابن حبان مالك كلاس في برهين عام في الكذب والكذب

الحديث الثاني عشر
 انه عليه السلام قال اذا ان احدكم اهل بيته ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 وهو حديث صحيح في حديث هذا الحديث في قوله ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 في حديث هذا الحديث في قوله ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 في حديث هذا الحديث في قوله ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 في حديث هذا الحديث في قوله ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث

عدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ان احدكم اهل بيته ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 يعود عليهما في لفظها وصوابها وما لم يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 دون الجاهي رولا احد لم يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 للمصلا راد ابو جابر بن حبان في صحيحه ولما ذكره في حديثه واليه في حديثه
 بعد رولا مثل السالف وهو انما استعمل في حديثه وقال ابن حبان في حديثه
 الزيادة مثل من ابراهيم ويرجع عليه معك ذكر العلة التي من اجلها امر بذلك الرصع
 وقال الحاكم هذا الحديث صحيح على شرط البخاري وسلم ولم يخرجاه بعد اللطاف انما
 اخرجاه الى قوله فليتوضا وهرينه فالجواب عن قوله انما استعمل في حديثه واليه في حديثه
 اخرجاه الى قوله فليتوضا وهرينه فالجواب عن قوله انما استعمل في حديثه واليه في حديثه
 م بالاعنى لما ذكره هذه لعل يورد ما سمعه عن عاصم والبقول من مسنده
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه في صحيحه في حديثه واليه في حديثه
 يدل على التناظر المذكور في الحديث في حديثه واليه في حديثه
 في الحديث من حديثه صلى الله عليه وسلم في حديثه واليه في حديثه
 ليس واحد في رواية البخاري عن قتادة عن ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه
 في حديثه صلى الله عليه وسلم في حديثه واليه في حديثه
 رطل على شيا في الشاعه الواحدة من الليل والنهار ومن احدى عشرين
 نلت لانس وان يطعمه مال كذا حديث انه اعطى قوسا من ربه له كان
 رطوب على شيا في الليلة الواحدة وله يوم يدسح شوم وقال مجاهد
 ما اشتد ابو نعيم اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوسا من ربه له كان
 رجلا فلما رجع من اهل بيته وسب في الصباح ان طوب كل رجل من اهل بيته
 سقوا زلتا على قدر الامر وان احد من رطل قوسا من ربه له كان
 والشهوة والحاج في حديثه صلى الله عليه وسلم في حديثه واليه في حديثه
 ليلان الجوانه ولما حدث ابو رافع ان عليه السلام كان على سبيله ذات ليلة
 نصل عنده وبعده من كليل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه واليه في حديثه
 معك هذا ان كواطس واظهره اجموا ابو داود والنسائي وابن ماجه
 بعده حوا ان احد ما ان يولد عن عايشة من النبي صلى الله عليه وسلم في حديث

انما صحه ثابته انه على عدم صحه محمد بن علي ان كان يات وقت ودال في آخر
 ما قاله النووي في شرح المذهب قال ولقد بان بطلان علي انه كان يرسله ان يطيب
 بالاصح وقولا لا اكثر ان الصبر كل واحد على في الدواب من الصبر لا هو الا من
 ليد كنه الارض من فناء ذلك اهل في هذا السوء بسلسل سلسل
 ريد احدى عشر سنة فصاعدا ورجع منها لرجل في صحبه بان هذا هو في آخر
 فدومه المدينة والاول كان في مكرهه قال وهذا العمل ومع به على الصفة
 وسلم مرارا ليس لاس واحد التقييد الثاني وما لا الحمد الطبري في باب
 فان القسم من احكامه المشهور كقوله من طهر من الصبر ما يشهد
 وخصه وام طهره وجلبه وسود من ذنوبه من طهره من طهره
 وبمونه من المارثه وجوبه من طهره وصفيه من طهره والمارثه
 يجوز ان يكون احد ثلاث اشياء مما به دخل من طهره من طهره
 وقاله من طهره من طهره من طهره من طهره من طهره من طهره
 قد علمت الملك في استجاب الوضوء بها واما النسا ط الالعود وصل ان
 الصلاح من اهل الصلوات في الاما في الملة مثلا مثل العذر ومن لا تركه
 ورسا العنان وحسن الرعي بالاول حيث قال والتعود من المنظر ومع
 الاذي في الفاتح عند جرحه من طهره فلا يعود حتى يتوضا ما لم يجد
 لهذا الخبر ما خصه ولا ما كرهه الى التذيق الاخر اصح ما رواه عن ابي
 عن يونس بن عيسى عن ابي اسحق عن ابي اسود عن عمار بن ابي ابي
 وسلم كما مع بر يعود ولا وضوءه ولا يستل ذلك واجاب الوضوء
 سول عطا واره هو عماره وان سمن الحسن الحديث الثالث عشر
 روى عن عمر بن الخطاب انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذا توضا احدكم فليطه فده ذلك الحديث صحيح اسما السمان على
 اخرجه من حديثه وله عندنا منه كذلك والسكون بخاري ورا دوهو
 هو في لفظ لم يوضا من يترجم بسلسل اذا شأ بعد قوله طيب
 ملصقة وفي رواية اخرى في ابن حبان في صحيحها قال فيم توضا ان
 قال

قال الرازي ومدرسيه قال غسل فركه وبوضا ثم نزلت من على صحته
 انما من صحه من غير ما ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسله
 من قبل ما قاله الرازي على طه ووضا واغسل رجليه من وضوءه
 اذن من الرازي في قوله يروي في حديثه كمن على وجه الحديث الرابع عشر
 قوله عليه السلام كنت كل يوم جابه فلما الشجر واستوا اليقين هذا الحديث
 رواه ابو داود وابن ماجه في سننهما والترمذي في جامعه والبيهقي في صحبه
 السلاء السنن والعرفه والعلامات والعقلى في تاريخ الضعفاء من رواه ابي هريره
 رضي الله عنه ولفظ ذلك فاغسلوا ايديكم وهو حديث ضعيف بسبب
 ضعفه ان مداره على الخارب بن وجيه وقال ابن وجيه الرازي البصري وهو
 السني لا قاله ابن حبان وعنه وقال البخاري في ضعفه المتأخر وقال
 ابو داود حديثه منكر وهو ضعيف وقال ابن حبان يورد بالتاخير عن المشاهير
 وقال ابن حبان في علقه من ايده هذا حديث منكر والخارب ضعيف وقال العقيلي
 المارث هذا له عمر بن سفيان ولا يابح على هذا الحديث بالدولة لسناد اخرجه
 لسنا وقال الدارقطني في علقه انا يروي عن الحسن بن سفيان ولا يابح بسناده
 ضعيف ملصقة وكذا اخرجه من سفيان ابو نعيم القشيري في كتابه العلاء وقال
 الامام الشافعي هذا الحديث ليس بثابت وذكره لفظ بلوا بذلك اغسلوا قال
 السني في المعرفه هو كما قاله قال في سننه هذا الحديث يرويه موصولا للمارث
 ارجحه وقد تكلموا فيه قال وشيخنا في حديثه عنه قال لسفيان بن عيينه
 وانكره عن من اهل العلم للحسن البخاري وادوا السمعتان في حديثها قال
 وماروي عن الحسن بن علي بن ابي عمير عن سلمة بن اسحاق عن الحسن بن عمار بن عوف
 قال في المعرفه والعلامات ولا شئت سماع الحسن بن عمار بن عوف وقال الترمذي
 في جامعه هذا حديث غير لا يرون الا من حديث المارث بن وجيه وهو
 لسيدك وروى عنه غير واحد من الابد وقد تقدم هذا الحديث
 عن مالك بن دينار وذاك ابن الخوري في علقه يرويه المارث بن مالك
 بروحا واما يروي هذا في يرويه قوله قال البيهقي في الضعفاء ورواه هذا

الحديث ايضا عن عايشة واس من فروعنا من اسما من رواه ابو مالك الترمذي
 في الباب عن اس ايضا طه وعنه في ابواب اعداد رواه ابن ماجه من حديث عمه
 ربه حكى حديثي طه من ابي عبد الله في ابواب الصلاة في قوله صلى الله عليه
 وسلم قال الصلوات الخمس لله والصلوات لله والصلوات لله والصلوات لله
 وما اذنا الامانة ملك من كتابه فان قيل شعرت حيا به عزراه الى النجاة
 ابن مسعود في قوله صلى الله عليه وسلم ما اذنا الامانة لله والصلوات لله
 ورواه الطبراني في البرهان في حديثه في قوله صلى الله عليه وسلم ما اذنا الامانة لله
 وسروا البخاري في قوله صلى الله عليه وسلم ما اذنا الامانة لله والصلوات لله
 قال الزاوي في قوله صلى الله عليه وسلم ما اذنا الامانة لله والصلوات لله
 اذ قلنا قد استعمل في الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم ما اذنا الامانة لله
 ومصر من سنن في كلام السامعي ومعه ما استفدوه وهذا الخبر الذي
 اشار اليه هو باب في حديث عايشة التي في الاثر وفي حديث منون
 اخرج البخاري عنها قال صلى الله عليه وسلم ما اذنا الامانة لله والصلوات لله
 عن رطله وعسل فرجه وما اصابه من الاذى مما اضر عليه لم يجز عليه
 غسلها بعد غسله من الجناب **الحديث السادس عشر**
 عن عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من الجناب بعد غسله ثم يتوضا فأتوضا للصلوة ثم يدخل أصابعه في الماء
 يمسح بها أصول شعره ثم يمسح الماء على جلده كله وهذا الحديث صحيح
 رواه مالك بن النوفلي في حديثه عن عايشة في الاية قال صلى الله عليه وسلم
 الشعر من أصوله من وزاد في حديثه عن ربه صلى الله عليه وسلم في ذكر
 الايامه باللفظ المذكور في رواه البخاري في ذلك اسنادا وصافيا
 مسلم من حديث ابن عباس عن عايشة في حديثه عن ربه صلى الله عليه وسلم
 صلى الله عليه وسلم اذا غسل من الجناب بعد غسله ثم يمسح بها
 على يديه بعد غسل فرجه من بوضا ووضوه للصلوة ثم يمسح بها على أصابعه
 في أصول الشعر حتى اذا رأى ان أسوأه حتى على رأسه ثلاث خيات

ثم افاض على سائر جسده ثم غسل رجليه وفي رواية له من حديث وكيع
 عن هشام بن عمار في رواية عن البخاري من غير حديث مالك
 هي اذا غسلت فداغ في يدي بشرتها فاما غسلها الما ثلاث مرات وفي رواية لمسلم
 من حديث ابن مسعود بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 من المائتة ثم صب الماء على الايدي الذي يداسه وعسل منه بشاله
 حتى اذا فرغ من ذلك صب على راسه وفي رواية لابن خزيمة في صحيحه بعد قوله
 ثلاث حساب والاضل في الامانة فضلا نصته عليه بعد ما فرغ قال البيهقي
 وقوله في الخبر المتقدم ثم غسل رجليه عنيت جميع حلقه ابو معاوية
 دون غيره من اصحابه من الثقات وذلك للتنظيف ان شاء الله
الحديث السابع عشر عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى الله عليه وسلم قالتم كصموا واشتقوا وعسل وجهه ودرأه ماما من
 علي بن ابي طالب ثم لم يمسح بوجهه • هذا الحديث صحيح على صحة اخرج الشافعي
 في حديثه قال صلى الله عليه وسلم غسلت راسه من الجناب بعسل
 ثم من ارجلها ثم انما يرفع يده على فرجه وغسله بشاله الارض
 بذلك ما دللنا على ذلك في الاثر في ذلك كما دللنا على ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم
 ارفع على راسه ثلاث غسلات ثم غسل يديه ثم غسل راسه ثم غسل راسه ثلاثا
 في غسل رطله ثم امسه بالمدل فرده قال مسلم في صحيحه ووضوه
 في الاضحية والاستنشاق في رواه البخاري بوضوه للصلوة ثم غسله
 وهذا سلميا قال الحديث الخامس في قوله صلى الله عليه وسلم غسل راسه ثلاثا
 فاليك قولها غسله صفة النوى في صريح مسلم في صحيحه الفرض قال
 في الحديث بعسله ووضوه ان اطمس بلسانه الشعر في الاضحية
 قال الرازي رحمه الله قال صلى الله عليه وسلم اذا غسلت راسك فامسح
 بالاعلى راسه على السواك من على الشق الايسر وذلك في حديث رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي في حديث عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان اذا غسل من الجناب دعا شح في الخلاب واخذ بكنهه ثلاثا غسل راسه

توضاه

واسكان الراوي بالصاد المهمل المقلعه من كل شيء ذكر نعلب وغيره واقصر
 الراوي على حكايته عن نعلب وحكى عن الصوفين اي المقلعه من الصوف والقطن
 وقال ان سنده الفريده المقلعه من الصوف والقطن سلسلته قالوا ان الجوزي
 اعاني عن سنده المقلعه من الصوف والقطن سلسلته قالوا ان الجوزي
 اي سنده المقلعه من الصوف والقطن سلسلته قالوا ان الجوزي
 لا صفة المديري في حواشيه وقال ابو عبد الله ان سنده المقلعه من الصوف
 المعروفة والصاد المهمل يدل على الرواية السالفة قرصة بسكة تضم المديري
 الاول وضع الثانية وفتح السين المشددة وكسرها اي قطع من بطر او صوف او
 حرفة مطبوخة بالسلح بالار قنده ولم يزل للفقير وسع في المال عيش يستعملون
 الطب في سلسله وقال ابو جعفر سلسله اي قطعاً مائة اذ لم يزل يستعمل
 حديد القطر بالصوف للارتقاء في العزل وغيره والشهور الاولى والثانية
 لم يزل يروي عنه الفقه والعلم وادعى الفاضل عمار ان الفتح
 منه رواه الاكبر وهو الخلد في قطع من طريفه شعير وقال القزويني المشهور
 به وهو ان سنده قال ومناه الاساس قال القزويني بعد احسن قال في الرواية
 هو علاج على بالاسس هاهو فذا مكرنا مع في الرواية من قرصه وحصل ما صح
 لقطبها بالعبه واحاريا لا ينجح العلاج معه فانه لا يصح ان يملك حده قطعه
 من اساك وسوى من العجايب ككثرة العروق والعلوم من حاله اهل البحار كمن
 السله عندهم فلا العار اليه والملك يدور به كالصبر ذكر صاحب
 الواعي فيل من ذكر لاد المشك ومن اشتاد الابد والحمد وفي النسخ السلسله
 صرت من الطب اي باللسان السليبي قال ان سنده وطال في الاعراض كسلا في
 الدال الصله ولم يظن انها حسوا انهم بالجهل في الدنيا بعد الصبر
 انه صلى الله عليه وسلم دار موصا بالمدون بسلسله الصاع في هذا الحديث
 صحه وله طريق احدها من حديث سنده مع اوله وكسرتان في روى عنه
 ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلمه بالصاع من الماء من حياجه ووضع في المده
 ووضع بسلسله الصاع وكسرتان المد او مال يطهر المديروا سلسله الصاع
 في خروج البخاري وقده في سنده سلسله عله عند المديري حده سلسله

في
 في
 في

من حديث ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوصي بالمد
 وتغسل بالصاع الحنظل من رواه الشيخان في صحيحهما ورواه لهما
 كان يغسل عن سنده المقلعه من الصوف والقطن سلسلته قالوا ان الجوزي
 مطا في قال ان حرمه اللؤلؤ هو الدرسة وسنده في ذلك ابو جعفر في موضع
 جامع المسند ولا في الجوزي ان اللؤلؤ كماله معروف وان لسر القدر
 عندنا وهو عرفت منه بعد قال هو نفسه في كتابه غريب الحديث ومن فطنه
 سلب لوله كان يغسل عن سنده المقلعه من الصوف والقطن سلسلته قالوا ان الجوزي
 ونصف وقد كان عليه السلام يغسل بالصاع الواحد الذي في الارض في يد حكي
 عن الحديث انه قال اللؤلؤ طاس سرب به فقال لا يستكاف قال وقال غيره اللؤلؤ
 اللؤلؤ باسبع عود المعروف عندهم وفي روايه لابي داود كان يوصي اباناً
 بسبع رطلين يغسل بالصاع وفي روايه لاجل يلقى احدكم مديراً لوضوء
 بالمشها من حديث عائشه رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغسل
 بالصاع وهو صا بالمدروا ابو داود والسياتي وان ما حده قال المديري في المقلعه
 التي على الهرب حديث حسن ورجالهم يصاب وهو في الصحاح عن ابي الحسن السليبي
 عن سنده من لقيه دعت بانا قدر الصاع فاذعته على راسها واعها من
 حديث جابر رضي الله عنه سرتو عما لقط المذكور رواه احمد وابو داود وان ما حده
 وان السليبي وسنده ان العطار عماري عند النبي ورواه ابن جرير في صحيحه لمن ط
 بحري في الوصو المدوس للمصاع وفي البخاري عن جابر بن عبد الله السلام كان
 طسه الصاع في الصلوك في تصدق ورواه الدار قطني في عله من حديث
 ابن مسعود وابو احمد من حديث ابن عمر وفيها ضعف في سنده وان ما حده من حديث
 ريد بن ريد رواد في رواد وهو ما حفظه عن عمه من محمد بن عتيق في طالس
 وفيه لين عن ابيه عن جده روى بحري في الوصو المدوس من الصل صاع فقال
 رجل لا يكتسب مالاً كان في من هو خير منك والبر شجرة ابي النبي صلى الله
 عليه وسلم في الطبراني الكبير وبارع العليل طوه وضعفه من روايه ابن عباس
 في الصل من حديث عائشه في اغسل بالواو التي صلى الله عليه وسلم

بن ابي وايد من فوج نبال لما مرو هذا لفظ البخاري ولفظ مسلم كان يؤوله صلى الله
 عليه وسلم يمسح من العذح وهو المبرق وتحت غسل الايدي في الاما الواحدة
 حيان والمبرق لونه اصعب ورواه له كان يمسح في الماء الفري من الخباء وسمع
 من هذه الاطبا انها طاب احوال له عليه افضل الصلوات والسلام وحدثها
 الثريا استعمله واقله وهو ال عمل له لانه في مدرنا الطمان كما استفان
 وهو ما جمع امامنا الشافعي وغيره من العلماء فاصدق لاهل اهل
 الحجاز والرجع اليهم ان الدرر يلب وان الصاع خمسة ارطال ولب وان
 المدرع الصاع وطله العرافون جعلوا الصاع ثمانية ارطال والدرر طين واحدا
 لذلك ما يوايد الدرر طين في سنه من انسائه ملكه السلام كان حوضه طين
 وتعمل بالصاع ثمانية ارطال ورواه له سواد الدرر طين وتعمل بالصاع
 ثمانية ارطال وعن جماعة قال حوت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في الفستق من ثمانية صاع والوضو طين والصاع ثمانية ارطال واحاب
 الخفاط بجمعها قال السجعي اما دها ضعيف ثم اوصحه وقال ان الهدي
 اما لا يحان ثم بين ذلك لكري في شئ النساء ساد هيب عن موسى الخفي ياب
 اني مجاهد يقدح حرير ثمانية ارطال ثمانية حديثه فاشبه ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان يغسل مثل هذا واورده من حرم بلعظ سبع ثمانية ارطال
 ثمانية ارطال عشرة م رده هذا الصاع وروى ابو هريرة عن ابن مسعود عن
 الوضو طين سم قال لا محمد منه لان من شريك من عمدا له العاصي وهو
 معروف بدين المنكرات من الطاب وقد استفظ حده الاما ملن على
 سجيد المظن وان المبارك حابيه لا ابلغ من عمدا عليه بالجرحه ابتلاه
 حده اس هذا عمرا ان صالوا الصا المدي والري بل الترمذي هذا
 اللط وان لم اره في جامع وشريك هذا بروى النساء من طين ابر المار
 عنه وقد روي عنه عن المظن ايضا ومن الاقوال بل العه في الداء الصاع
 حكا ما جمع الثريا صال المد الصاع وقال هو الصاع
الدرر الثالث بعد العشرين روى الله صلى الله عليه وسلم

قال

قال بيان احوال مسعود هذا في عقب في سني ومكة بما يفتي في حنيفة القدر
 هذا الحديث عبرت لا اعلم من حرجه من اصحاب الكتب العبد ولا يعرف في كتاب
 الاسعار لاصحاب الحديث مما عطل ال نظير مسعود بن محمد بن عبد الرحمن السبعاني
 في اشال الخراسان من حده عمسه بن عبد الرحمن العوسى من بحر واز عمرا حده
 وحدثه الوضو والصاع رسالي احوال من بعدى مسعود في اولئك عمدا
 اهل سني والاخذ سني في حنيفة بالقدس وهو في نقل الاثر الحديث
 الوضو والصاع في اخره في حنيفة بالقدس وهو سواد المنة
 وعينه هذا سهم سرك وحدثه بالحد لا يكت حديثه وعن عمدا في الفلال
 حدث صحيح رواه احمد وابوداود وابن ماجه والحاكم وابن حبان والبيهقي
 في حديث عمدا بن عمدا سمع منه يقول اللهم اني اشكك القصر الا سحر
 عن من المنة اذا دخلتها فقال يا رب صلى الله عليه وسلم روي عن ابي سفيان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سئل في هذه الامة قوم يصعدون
 الظهر والدمان بالمال اسألهم في صحاح وقال ابو طام بن حبان حنيفة من طين
 وكان في حنيفة الاشرف والوضو عادات اخذها عن ابي ابراهيم بن ابي
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للوضو شيطانا سال له الوضوء فان اوجاس
 الماء رواه احمد وابن ماجه والترمذي قال في اسناده خارجه ان منعه وليس
 التوى عمدا صحابنا وصحة ابن المبارك وهو حديث عمت وكلم اسناده
 القوي عمدا هل الحديث لا لا سئل احد اسناده عمدا حده فالوضو روي
 هذا الحسن بن عمرو حده قوله لا يصح في هذا الباب في النبي صلى الله عليه وسلم
 في وقال السجعي هذا حديث موقوف بروى التودي من بيان الحسن بن عيسى في قوله
 عشر روي وانه في تونس بن عمدا من قوله عشر روي وقال ابن حبان في حنيفة
 قال ان كذا روى خارجه واخطابه وانا بروى في الحسن بن عيسى في
 صلى الله عليه وسلم قال ان اهل طام وسئل لوزر حده في هذا الحديث فقال روي
 ان النبي صلى الله عليه وسلم من كذا في ابن لوزن اصان طامه ونسخه ونسخه
 ابو حنيفة يورده في حده خارجه وهو حنيفة في حده

وهو ثبت من ذلك ضعف حارجه وسببه الى الكون حتى وهذا الحديث من افراده
 ولا اعلم بعدا حسن من قولان عددي ايه نكت حديثه • الحديث الثاني
 عن عماد بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم مر سعد وهو صايقا
 ما هذا السرف قال اني الوصو اسراء بالحم والى ذلك على غير جابر رواه احمد
 ما حه وفي اسناده بن لبيبة وحالته معلومة لطف لك فيما من الحديث الثالث
 عن ابن مسعود رضي الله عنه قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم سرف سعد وهو
 قال ما هذا السرف قال اني الوصو اسراف قال نعم وان كنت على غير جابر رواه احمد
 وان ما حه وفي اسناده بن لبيبة وحالته معلومة ومحمد العطلين عنده وهو
 سرفك ورواه ابن عمير عن محمد بن عبد الله بن عطاء بن يحيى بن عباس عن ابن مسعود
 عليه وسلم انه قال يتعود ناس من مسعود الوضوء مخالفاً في هذه الرواية في هذا
 واللفظ ان الحديث الخامس بعد العشرين •
 روى انه عليه السلام يوصي ما صفه مد • هذا الحديث رواه الطبراني في المعجم
 معاجه والسهوي في سننه من رواية ابن ابي عمير رضي الله عنه قال السهوي وفي
 اسناده الطبراني دينار وهو من روى • وفي رواه للبيهقي في سننه من مسعود
 وفي رواه له ما قل من مديحه الحديث السادس بعد العشرين
 روى انه صلى الله عليه وسلم يوصي ما صفه مد • هذا الحديث لا اعلم من حارجه
 بعد هذه الحديث من كتب السنن والاسانيد والاحكام ولعله كان
 على مد فاسط الحاسن الباقية كذلك مسعود في الحديث رواه لذلك
 ابو داود والنسائي في سننهما اسناده حسن من حيث ان عماد بن
 مسعود الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم يوصي ما صفه ما قدر يلقى
 المدور رواه ايضا الا انه ابن حنبله وان حارجه صحيحها والمالك في معتد حديث
 والسهوي في سننه من رواية عماد بن دينار رضي الله عنه ان النبي صلى الله
 عليه وسلم يوصي ما صفه مد • هذا الحديث السهوي لفظ الناصب عليه السلام في
 لم يد ما هو ما جعل ذلك دراهمه قال المالك هذا صحيح في شرط البخاري وسلف
 ولم يحرقه وما في شرطه في قوله قال ابو داود هذا صحيح في شرطه في قوله
 في اخبرني في الثالث عشر نعتي في الارب عشره •
 في باب التيمم •

بسم الله الرحمن الرحيم ربنا اغنا عنك رزقنا وقرنا من امرنا ربنا
 يا م اسم الله احادته واثاره • اما الاحاد فثانيه عشر حديثا
 الاول انه صلى الله عليه وسلم سئل اي الاعمال افضل فقال الصلاة
 لا ولد ومنها • هذا الحديث اصله في الصحيحين من حديث عماد بن مسعود
 شعبة عن الوليد بن الصرار عن عمرو والنسائي عن عماد بن مسعود رضي الله عنه
 قال قلت لابي اسئله اي الاعمال احب اليه فقال الصلاة على من طلبتم اي قال من
 لوالدين طلبتم اي قال للمعاد في سئل الله ماك حديثي يروى في اسناده في قوله
 في الاصل ما في الصلاة لونها وفي لفظ ما في الله اي الاعمال احب اليه قال الصلاة
 ومنها وفي لفظ ما في الله اي الاعمال احب اليه قال الصلاة على من طلبتم اي قال من
 لفظ الصنف الدار مطوية سنة وان خزنة وابن حبان في صحيحها والمالك في سننه
 وعلوم الحديث والسهوي في سننه وعلاماته ونحوها بالاسانيد الصحيحة الى ما ذكر
 لا حدتها قال ابو حاتم بن حبان يرد هذا اللفظ عثمان بن عيسى يرواه عن مالك
 بن انس في حارجه والحاكم في صحيحه عن طريق علي بن حفص الليثي عن مسعود بن
 عماد بن عمرو والنسائي عن مسعود بن اساني قال السهوي في خلافه ورواه
 عثمان بن عمرو عن مالك بن معمر عن الوليد بن الصرار في قوله معاد بن حارث
 وسلم على الاحتجاج • وهو من لا شك حديثي في نفسه قال وقد باعه علي بن
 حنبل في صحيحه فذكره في لفظ الصلاة في اوله وفيها من الاعمال اول
 ومنها قال روات هذا الحديث لهم كتاب فان جامع من الساع حارجه
 واجم مسلم يعل جمع والباقي من عليه منهم قال ورواه مسعود بن
 عن عماد بن مسعود عن ابن عمر والنسائي عن علي بن ابي اسحاق عن النبي صلى الله عليه
 وسلم سلمه وهو عماد بن مسعود بلا شك في مسانيد لفظ الصلاة في اوله وفيها
 وفي لفظ الصلاة اصل ماك شعبة او قال افضل العمل الصلاة على من طلبتم
 قال ورواه عن عثمان بن عمرو بن العوار وابعده محمد بن بشر في حديثه
 اللفظ وهو صحيح في شرط البخاري وسلف لان رواه مسعود بن عماد بن حارث

رواه عن ابن خالده واما ابن الجوزي في تحفته لم ينفذ امره وافرقت ابن عمر او لا فقال
 اسئل بهما اصحابنا وهاهما مقال ثم ضحقتا بعد ذلك ولقد اخبرنا الحافظ ابو بكر السعدي
 في قوله في سنة بعد ان ذكر ما اسلفناه منه لا شئ عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا
 السامعي في لوط صح ما صعد من عظامه ان يرايح اي الذي ينادي في الاثر بعد ذلك
 وانا السمع على الحسنه قولنا الفقهاء من التابعين في تكلمهم مع ما صح عن ابن عمر انه وضاوكم
 معصومه تسع عليها وعلى الصحابه فمسئل مسيوي ذلك ثم قاله وهذا من غير محرم ثم روى
 السمع على الجبار وعصا الجبارات باسائه عن ابن التابعين فابيد فصره في الحديث
 في وقعة مجازة عمر بن عبدود كانه عليه صاحب التفسير
الحديث الثالث حدثنا جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الذي اجتمعت واعتمل فدخل الماسجته وماتت ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال انا يكفنه ان يتم ويغصب على راسه حرقه ثم سمع عليها وبصل ستار
 حسده في هذا الحديث رواه ابو داود عن موسى بن عبد الرحمن الطائفي
 ما محمد بن سلمه عن الزبير بن خنيز بن جهم الخ الجهم ثم رامه من مشاهير كعب
 بن قاف عن عطاء بن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب رجلنا عناء فصر في راسه
 ما حلم فسال اصحابه هل يجدون له رحمة في التبرع بالوا ما يجد لك رحمة
 وانت بعد على الماء فاعسل فانت فلما قمنا على النبي اخبر بذلك فقال
 فلو فتلهم الله الاسالوا اذ ان يعلموا فاما سماعي السؤال اما بلغني
 ان يتم ويغصب ويغصب سله موسى على حرقه ثم سمع عليها وبصل
 سكر حسده وهذا اسناد كل رجاله ثقات الاطال في سنة ومحمد بن سلمه
 هو الخليل بن حمزة مسلم وقال ابن سعد انه ناضل عالم له فضل ورواية
 وسويته واليه ذكر ان خان بن بكاه وعطال اسالك منه لا حرم اخرجه
 ابن السكن في سنة الصحاح المأثور وما صح به ابن الجوزي وطلاب ابو بكر ابن دلوذ
 هذه سنة تفرد بها اهل مكة وخطا اهل الحرم لم يروها عن عطاء بن جابر عن الزبير
 ابن خنيز بن سلمه بن الجوزي وحالده الاوراعي فرواه عن عطاء بن جابر وهو الصحيح
 قلت واما السمع فقال ما صح في الباب وانه ليس في الباب والدار على

وما لا يعقل هذا حديث لا يتابع عليه ولا يعرف الا عمرو بن خالد اللواتي
 قلت بل يتابع عليه شريفة كاساني وها السمع في سنة عمرو بن خالد
 هذا عمرو بن موهب الحديث كذبة احد وكفى وعمروها من امه للهدب وسنه وكيع
 الى الوضع وقال كان في حوارنا فلما قلنا له حول الى واسط قال السمع وابعه
 على ذلك عمرو بن موسى بن وجه فرواه عن يزيد بن علي مثله قال عمرو بن موسى
 سر ولا مسوب الى الوضع وبعود ما من الخلدان وقال في حلاياته ان عمرو
 موسى سره فرواه عن يزيد بن علي عن امه بن وجه وعمرو بن خالد وقال في سنة وروى
 اسناد اخر مجهول عن زيد بن علي وليس شئ في سنة من هو المجهول في
 الاسناد وسنه في حلاياته فقال انه عندنا من يهل اللوى قال وهو
 مجهول راباني حديثه المشهور في سنة وحلاياته ورواه ابو الوليد
 خالد بن عيسى بن علي بن اسناد اخر عن زيد بن علي بن علي بن اسناد ابو الوليد
 وعلاء بن الدار ماضي وكذا هو في سنة قلت وهو منقطع ايضا كانه عليه
 صاحب الامام ودهر لفلان في حله عن البرودي قال سألت ابا عبد الله
 عن حديث عبد الرزاق عن معمر بن عيسى بن عاصم بن ضمره عن علي بن ابي ابي
 عليه وسلم انه سمع علي الجبار يقول لاس من هذا شئ من حديث بهذا قلت
 ذكره في صاحب الزهرى في علم مستغلا عليه قال فلان وروى في حله
 بن احمد قال سمعت رجلا يقول لحي كعب عبد الرزاق بن معمر بن ابي اسحاق بن عاصم
 بن صهر عن علي بن ابي ابي عليه وسلم انه سمع علي الجبار فقال اطل ما حديث
 معروف مسجع في قول علي بن عيسى كعبه ان كان مع حديث هذا عن
 عبد المنلق قال حلال الدم من حديث عبد الرزاق قالوا محمد بن علي
 والله ما حديث به معمر وعلمه منه من صاحب المسمى الى من كان معمر
 حديث هذا فقط وروى الدار ماضي من حديث معمر بن ابي اسحاق بن عاصم
 قال سمع علي الجبار يقول لا يصح من قولنا ابو عمارة محمد بن احمد بن المدكودي
 اساده صحف حلاياته فله من هذا كذا بعد هذا السمع على الجبار
 وسئل الجوزي في شرح الهدب اسما في حلاياته على صحف حديثه على وصحفت
 رواه

فوسه فلا يدورها وبعث كافة الى الناس وارقت منا عددنا مسيرين شهر
 وحمل في الارض حمل ظهورا وساجدا واحل لنا المنى ولم يحمل من قبلنا
 وسالت رجل الخاسه سال عن لافاء محمد بن ابي بوحدة الا اذ ظله لطفه اعطانا
 اودعه ابو طاهر بن حسان في حكمه وهو حديث فظير وفي حديث احمد وسير
 السعفي من حديث عبيد بن محمد بن عجل من محمد بن ابي اسحق عن علي بن ابي طالب
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت عالم يعطى احد من الائمة
 معلما ما هو بار رسول الله قال يعرب كالمعرب واعطيت بيتا من الارض وسنت
 احد وحمل في التراب ظهورا وحمل سبي حبر الائمة وروى القاسم بن ابي جوزي
 بن محمد بن ابي اسحق عن علي بن ابي طالب في الاثر عليه سجدا وظهره وفي رواية ان
 عدا الله تعالى باسناد صحيح من ابي امامة رضي الله عنه ان ابي اسحق صلى الله عليه
 وسلم قال ان الله فضلي على الامة ابو القاسم بن علي بن ابي اسحق ارسلني الى الناس
 فانه وحمل في الارض كالحالي ولا متى ظهورا وسمى بالاسماء اذ ردت راس
 اسر لصلواته فكله سجين وظهوره ونصرت بالدمع بسر سبي سبي
 سهر بعد في غلوت اعلاي واجلت في الغمام وكون الشخ نبي الدين الامام
 عنه وقال رواه في فوري موثوق ولم يحمل لاحد بل بعث كمال الاجر والاس
 واحمل في الغمام ولم يحمل لاحد قبل ونصرت بالدمع فبرعت العذوة
 شهر وجعلت في الارض ظهورا ونزل في صل يعطه فاختبات دعوى شفاعة
 لا يوهب العمة وهي نال ان شاء الله لم لا شوك بالله شأ وتقل اذ في
 شدة عقبر ولينه لهذا الحديث في ما هداه كان يرى كمال الاجر والاس
 والاستوديلن والكنز في جامع المسانيد والدي منه المسرور ان
 الاجر والاسود العرب والفتل على الوان العرب السمر وعلى الوان الحرم
 ليام وكل ما هو المراد بالاجر الاسر وسنه قوله لعائشة باجده
 فاسد روى لاسمبل في صحيحه من حديث ابي اسحق فضلت على الناس
 اربع النجا والسجادة وكثرة البلاغ وشدة البطون وهو ما من حديث
 ز آخر القصة فقل على الائمة بحس قدرها ونصرت بالدمع سها اعاشي
 دهر

وشهر اطلق الحديث الخامس انه عليه السلام
 ثم راب المدينة وارضا سبي هداية جميع فاما اسمه بن ابيها فلا
 شك فيه وانه التمزك با ايضا ولا خلاف ان ارم مدينة سدنا رسول
 صلى الله عليه وسلم سعه وسن الاطراف المصرفة ما عليه السلام بنم بن ابيها
 مارواه البخاري في صحيحه من حديث ابي القاسم بنم بن ابيها
 وقال ابو القاسم كما عده عمر بن الخطاب بن ابي القاسم بنم بن ابيها
 عليه وسلم من نحو رجل فلقه رجل مسل عليه فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه
 وسلم حتى اقبل على الخدار فسبوا وجهه ويديه ثم ردد عليه السلام واورد
 سله بعلها وهو احد الاحاديث المعطوية في كتابه وقد وجدت كلها
 بوصوله في غيره بالمرز الحافظ رشيد الدين العطار ومصنفه في ذلك
 وهو حل موضع المدينة في مال من اموالها فبعت هذا الحديث بعينه من
 الاحاديث الا في بعضها في الباب انه علم السلام بنم بن ابيها المدينة ولا
 يقال ذلك الموضع المسمى بحمل ان يكون عمر بن سعد كالكاتب خزيمه في صحاحه
 جمع ارم المدينة سبي واسد للاعي خزيمه في صحيحه على حوار السمر بالصباح
 حديث عائشة الطويل الذي منه معاد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 للسلس فدارت دار محمد بن كزارت سبي ذات الفيل بن الاسر وهنما
 لجران لمجع المدينة سجة وقد امرت بغالي بالتم بالصعيد الطيب والتي صلى الله
 وسلم فذا علم ان المدينة طيبه او طلب مع الكلاءه بانما سبيته ثم قال ابو خزيمه
 في آخر كلامه وفي هذا ما بان وثبت ان السمر بالصباح جاز هذا الفظه ومن
 صححه في حلق الى القيس السمر بنعله **الحديث السادس**
 انه صلى الله عليه وسلم قال ليس للرؤس عمله الا ما نواه ههنا
 الحديث اوردته هكذا الامام الرازي بصحة الخبر ورواه من غيره عندك
 عوصا في صححه وروى السمر بن معاذ من حديث عداة بن ابي اسحق بن ابي
 حدي بنم بن ابي اسحق بنم بن ابيها ان رجلا من عمير بن عوف قال يا رسول الله
 المدينتان في السواك هل دون ذلك مني قال اصعب لهما كل عندك وحوك

واياها

ورواه وليس فيه ودرأ عنه وما في قول البيهقي وما في العمدة
 كما سلف في النحال من عمان لم يذكر العقده تماما وانما سمى بالعمدة
 لرواه محمد بن ثابت اذا كان المتكلم اضل ورايت من اخرج عن عمر بن الخطاب
 وقد سأل حنبلان رواه الضمالي وان قصرت في ذلك على ان العمدة في الحديث
 صحه من رواه ابن عمر فاما اذا كان المتكلم على عهد من باب رفع اليه من الرخص
 لم يقد رواه النحال بعبارة ذلك بل قد قوله ورواه سنده في الخلافة من يافع
 ان من ذلك من من الحديث ما قبله قال ونقوله الا ان حفظه من الدراعي هو الذي
 خالفه في الحديث ولو قال الا ان ذكر الدراعي لكان اشبه وانتم الى الخلافة
 فان هذه الصفة المذكورة عند تصحيح ما رواه الراوي اذ لو لم يبق
 وقوله وسئل ابن عمر السهم على الوجه والدرأ عن ابن ابي عمير ساهد لعمده
 رواه محمد بن ثابت عن ابن عمر لما اصابه عثر من يافع واما ان ساهد
 لعمده رواه محمد بن ثابت منه بطر لانه لرواه محمد بن ثابت في رفع الدراعي
 اليه صلى الله عليه وسلم وهو العلة التي عمل بها من عمل رواه محمد بن ثابت
 وهو الوقت على نخل ابن عمر فكيف يكون السهم لتعليل منسباً للتصحيح قال
 وما سأل عن يحيى بن عيسى بن طريق القاري عن محمد بن ابي عمير في حديثه كما سلف
 قال وقوله وهو في حديثه عن محمد بن ابي عمير في حديثه كما سلف
 وما سأل عنه من قال ورواه محمد بن ابي عمير في حديثه كما سلف
 وقوله راي عليه وسلم ابن ابي عمير اشار به الى ان مسلم ابن ابي عمير لما روى عن
 مالك بن عمار بن ابي عمير في حديثه كما سلف لانه لا يجمع ان يرفع عليه
 رفع هذا الحديث على كل الغلط منه لخالفة بين له فلي ياهو فاده لموس
 اهل الحديث او اكثره كما في قوله في ابن عمر مشهوره وهو من روى عن ابي عمير
 ان الله ما رواه محمد بن ابي عمير في حديثه كما سلف وليس المشهور الا
 رواه عن ابن عمر عليه السلام نعم هذا سمي شبه عليه وهو انما سمي لتعليل
 رواه محمد بن ابي عمير في حديثه كما سلف في حديثه كما سلف في حديثه كما سلف
 الرفع وهو وقت فاما اذا ذكره في حديثه كما سلف في حديثه كما سلف في حديثه كما سلف

مشهور

في التعليل عندي واما قد يمكن ان يعلل برواه من روى القصة من غير ذكر
 الرخص على يد من علم اهل الحديث واكثرهم اذا كان الخلف للروى القصة اخص
 واكثر اهل كلامه ويعلل السهم في العرفه عن الامام السامعي قال انما سمعنا
 رباحه رواه عمار في الوجه والشمس سوب للشمس سوب صلى الله عليه
 وسلم ارفع سجع وجهه ودرأ عنه وان هذا اسمه باطن والعاس ان يكون
 السهم من التي مثله وقال السهمي حدث عمار بن ابي عمير من حديث الدراعي
 لان حديث الدراعي حديث سوا هذه قال السامعي والسهمي واحد بالحديث
 سمى الدراعي لا سوا في ظاهر العاس والعاس احوط وقال الخطيب لا يشار
 على الكسب في الرواه ووجوب الدراعي اسمه في الاصول يافع في النحال
باب في علاج اخر للاصديه الحديث الثاني عشر
 روى ان صلى الله عليه وسلم قال السهم ضربان ضرب للوجه وضرب للصدر
هذا الحديث روى من طريق احمد بن حنبل رواه الدارقطني في حديثه
 لعمار بن ابي عمير في حديثه من الحديث طر ياهو عبد الرحمن بن مطرف
 اعلى طيبان في حديثه من عمر بن ابي عمير في حديثه من حديثه
 السهم ضربان ضرب للوجه وضرب للصدر في حديثه من حديثه
 روى كما روى عن العطار وهشيم وغيرها وهو الصواب لرواه ما سناد الهما
 عن محمد بن ابي عمير بن ابي عمير في حديثه من حديثه
 للوجه وضرب للصدر من طريقه من نافع بن ابي عمير في حديثه
 من حديثه من حديثه من حديثه من حديثه من حديثه
 عليه وسلم ضربنا ابدا على الصمد الطيب ثم نفضنا ابدا على الصمد
 ثم ضربنا ضربة اخرى الصمد الطيب ثم نفضنا ابدا على الصمد
 الاكف على سائمتا الشعرين ظاهر وباطن يهودي بالابتداء المذكور في حديثه
 صلى الله عليه وسلم يرفع عن ضربه للوجه وضرب للدراعي في حديثه
 روى من حديث سلمان بن ابي داود الخزاز في حديثه من حديثه
 عليه وسلم في السهم ضرب عن ضربه للوجه وضرب للصدر في حديثه

في داود ضعيفان قلت وقد مر عنهما من الحفاظ على صدور واه الترفع
وسببه ان عبداً اتقى الحسين بن علي بن ابي طالب وهاه ان جان وعلي بن ابي طالب
كسرت الطاقا او عام والناس والازدي منيوك وقال ابو زرعة واه جدا
وقال ابن جرير ضعيف عظمي حبه كله وقال علي بن سعيد وابن معين واه داود
ليس شي وقال ابن حبان سمع الاصحاح طبعناه وقال السهبي في سننه
رفع هذا الحديث على ابن طبيان وهو خطأ والصواب وثقه علي بن عمر قال
وهو رواه سليمان بن داود وسليمان بن ارقم ايضا فروجا ولا يخرج رواها مالك
والصحيح هو ما روته عن الزهري ليس سالم بن ابي هريرة عليه وقال الحفاظ
عند الحسن في الاحكام على ابن طبيان صحيح عند زرعة واه رواه الساجي بن موهوب
على ابن عمر وقال ابن الجوزي في تحقيقه رواه علي بن طبيان سرفوقا ثم نقل كلام
الابيه في تضعيف علي بن ابي طالب صحف سليمان بن داود وسليمان بن ارقم
وحالف الحاكم في رد المحتار مستدركا من حديث علي بن طبيان سرفوقا كما قيل
في ما قد استقر المشهور على حديث الحاكم عن زرعة بن سعيد بن عبد الرحمن بن ابي هريرة
عن ابيه عن عروة بن السهم بن عمرو بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله
عن علي بن طبيان وهو صدوق طيب واه ناسف في ما روته ابو داود وغيره من
سعد بن وهيب وعمر بن الخطاب واه واه واه واه واه في الوطاعين هذا
اللفظ غير ان شرط في سند الصدوق الحديث ادا وقع عيسى لم يروي
سليمان بن ارقم في الاول بمراد هذا حديث منسوخ واما اوردته فاه لان
سليمان بن ارقم ليس من شرط هذا الكتاب وقد استقر طنا اخراج من في
السنن اهدم روى حديث سليمان بن داود الساجي قال سليمان بن داود
لم يروها واه لا يروها في الشواهد قال وقد روينا مع هذا الحديث
جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح مرساة عن
ابي بكر بن الوليد وعنه علي بن ابراهيم بن اسحاق بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم
الزهر بن جابر بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم
اصح في ضرب من الارض في وجهه م صر يديه مع يديه الى اليمين

وفي علي بن ابي طالب في حاتم الساسي عن حديث رواه محمد بن ابي يعقوب عن ابن عمر
سرفوقا في الترمذي من قال هذا خطأ كما هو موقوف قال وسأله عن حديث
رواه فقه بن سليمان عن سليمان بن داود عن سالم بن ابراهيم عن ابي هريرة
في الصحيحين فقال هذا حديث اطله سليمان بن داود في الساسي في حاتم
دروى في الراسع بن بدر عن ابيه عن ابيه عن الاسع قال كذا حدث النبي صلى الله عليه
وسلم مدحهم صريحا قال في الراسع هذا من حديث الطبري الثاني
وهو عند ابي جهمود من الاول عن جابر بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اسم صرته للوجه وصرته للصدر في المرفوعين رواه الدارقطني في سننه
من حديث سليمان بن محمد الانطاقي عن حمزة بن عثمان بن عروة بن ابي هريرة بن ابي هريرة
عن جابر بن عبد الله وسكت عنه وصحفة ابن الجوزي في تحفته في حديثه في حديثه وقال
انه سكت عنه ولم يسن من تكلم فيه ولا ذكر في ضعفاه واه السهمي في
في الامام عنه وافق عليه واه عثمان بن ابي هريرة في تحفته ولا من جرحه
وقد ذكر ابن ابي حاتم ولم يذكره حرطاً ولا نقدياً في حديثه واه ابراهيم
بن اسحاق بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم
قال سرفوقا في الثالث من حديثه في حاتم واه واه واه
في حاتم بن ابي هريرة بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم
في سرفوقا في حديثه وقال انه سرفوقا اصله وليس قال فراجع ذلك منه
الحديث الثالث عشر روى ابيه صلى الله عليه وسلم قال قال ابي هريرة
صرته للوجه وصرته للصدر هذا الحديث رواه الطبري في الوسط
معاجمه عن بلفظ تسع وجهك وكفك بالشراب صرته للوجه وصرته
للخفين فقال لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة بن ابي هريرة
عنه الا ابراهيم بن محمد بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم
وفي المعجم الكبير له وصرته للصدر في اللبس طهراً وبطناً وفي المعجم الكبير
والاباط قال ابو عمر في تهذيبه قال يروي عن ابي هريرة هذا مضطرب معلوم
والثالث الا ان المرفوعه عنه صرته واحدة للوجه والصدر وقاله ايضا ابراهيم بن

في حوالاة احدث عند قلنت وصرح الشافعي بر السهمي وعرفها ان
 التميمي لما اصاب منسوخ بولائه الثابتة في العجم الامر بالوجه الكبي
 الحديث الرابع عشر فاه على الله عليه وسلم قال اني ادر اذا
 وجدت المفاضة جلدك هذا الحديث فرة المصنف فذكر بعضه
 هنا فابرى وسعما حز الباب نيك وفي مثله قال صلى الله عليه وسلم
 لان في در كان يتم بالريده وسعدا لما انا ما قال عن ذلك فقال التراب
 فانك ولولم بعدا فاما عشره وهو حديث جيد رواه بطوله ابو داود
 والترمذي والنسائي من حديث ابي قلابه عن عمرو بن محمد بن ابي الوجد
 بن جهم ساكنه م قال سمعته يروي عن ابي داود النخعي صلى الله عليه وسلم
 قال ان الصعدا الطيب ظهور السلم وان لم يجد الماء فادوا هذا الماء
 فليس له شرب فان ذلك حرم هكذا كعب بن الزيد في رواه له الصعدا
 وهو يدل ظهور رواه عن حديث احمد بن حنبل عن عثمان بن خالد الخثمي
 في قلابه ولفظ اني ادر عن خالد الخثمي اني قلابه عن عمرو بن محمد بن
 عن ابي داود قال سمعته عن عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال يا باذر انديها مدوت الى الريده وداي تصيب النماء فامك
 الحس والست فاست النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو ذر منك
 معاك كلفنا منك ابا ذر لملك الويل مدعالي الحار سوذا الحان
 بغض منه ما فسرت في شوب واستمرت بالرا حله واعسلت في اني
 الفنت في حلال معال الصعدا الطيب وضوا المشه ولو الى عشرين
 فادا وجدت الماء فاسنه جلدك فان ذلك خير من رواه من حديث حماد
 عن ابي عن ابي قلابه من رجل من عامر قال دخلت في الاسلام فمسي
 ديني فامسا باذر فقال ابو ذر اني احبب الدين فامر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بدود وبعث معاك في اشرب من البان ما حاد ولا
 في اني انا معاك ابو ذر طيب الخبز من الماء ومع اهل صحبتي الحار فاصلي
 بغير ظهور فاسد رسول الله صلى الله عليه وسلم صحا لمار وهو في حجاب
 وهو

ابو داود

وهو في ظل الشهد فقال ابو ذر فقلت نعم هلك ارسول الله ملا وما الملك
 ملك انك اسما منسوب في الماء ومع اهل صحبتي الحار فاصلي بغير ظهور فاصلي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بيا الحان ه جاز سوذا بعين كحضر ما
 هو ملا منسوت الى يعبر فاعسلت ثم جيت فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يا باذر ان الصعدا الطيب ظهور وان لم يجد الماء الى
 عشرين فاذا وجدت الماء فاسنه جلدك قال ابو داود
 رواه حاد بن زيد عن ابيوب لم يذكر ابو العباس في رواه الحار فاصلي هذا
 الحديث وليس في اني انا الا احد شاس مرده اهل البصر ولفظ
 الساسي عن عتيان عن ابيوب بن الصعدا الطيب وضوا المشه وان لم يجد
 الماء عشرين رواه احمد في مسنده من حديث ابي قلابه عن رجل من
 بني عامر بعث الى ابي ذر فدعه ورواه الدارقطني من طريق من حديث
 احمد وخالد بن ابي قلابه عن عمرو بن محمد بن ابي الوجد بن جهم
 ابيوب بن ابي قلابه من رجل من بني عامر قال بعث اني ذر فادوا هذا
 رواه ابو داود النخعي ومن حديث ابيوب بن ابي قلابه عن ابي العباس
 عن ابي ذر رواه الترمذي ومن حديث من جلد عن ابي قلابه عن عمرو بن
 ايضا ومن حديث خالد بن ابي قلابه عن يحيى بن ابي بكر عن ابي ذر من جلد
 فناداه عن ابي قلابه عن رجل من عامر عن ابي ذر مثله ثم قال كذا ملك وال
 والصواب رجل من عامر قال اني سمعته عن ابيوب بن ابي قلابه عن ابي العباس
 بعث اخراجه الحديث هكذا يروي غيره واخذ من خالد الخثمي في حلاله
 عن عمرو بن عثمان عن ابي ذر رواه ابيوب بن ابي قلابه عن رجل من بني عامر
 عن ابي ذر رواه عنه قال وهذا حديث حسن وفي بعضها صحيح وعليها
 اصحها صاحب الامام ورواه الحار فاصلي في مسنده في حديث
 مسددا خالد بن ابي قلابه عن عمرو بن محمد بن ابي الوجد بن جهم
 لعاطي داود الاول سواء قال هذا حديث صحيح ولم يجزها اذ لم يجد لعمرو
 ان يخلو بها عمرو بن ابي قلابه الحار فاصلي في مسنده في حديث

لكن فيما حكاه ان العطار هذا اتصال فيما بين النبي وكبره
 ابن الخارث وعمره بن الناجيه معاومه ذكر ان سعد وعمر بن الخارث
 من رجال الصحاح في عام في بلد واما الاسطوخودوس في عام
 جرو وعطافيات ابن العطار لا يبعد اليه لصعد رواه ابن سعد
 طرد لراي النوري رحمه الله في شرح المهرج جمع واصل هذا الحديث
 واصل ما قاله اني دلود السالك ان الموقوف اليه قاله في سنة ٧٠٠
 هذا الرجل يجمع بين الشافعي وغيره لانه يجمع بين الشافعي وغيره
 يرسل حكايا الناجيه اذا استدار كل من جمع اخرى او قال يجمع
 العوام او عوام العطار قال وقد وجد في هذا الحديث كتاب في ذلك
 اخرها ما رواه السافعي في سننه ما شاهده الصحيح في نافع ان ابن عمر اصل
 من الجوف حتى اذا كان بالمريدي سمى وصلى العصور في ذلك المدينة والمس
 من بعد علم بعد الصلاة ما يكره في السبع اساسا عن النبي
 وقال كان من ادرك من نهارنا الذين هم في الجوف منهم من عدل
 وذكر ان الامام السعدي يقولون من يجمع بين الشافعي والشافعي
 لا اعاد عليه الحديث **السابع** روى انه
 صلى الله عليه وسلم قال لا طهران في يومه هذا الحديث في الحديث
 لم اقبله بعد لانه يروي معناه من حديث حسن المثل عن عمر
 بن الخطاب حديث سلمان بن ميمون وسعد بن عبد الله بن مسعود
 صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقل صلاة في يوم من يومين رواه
 كذا في رواية له عن حسن بن عمرو بن سليمان بن ميمون قال
 است ان عمر على البلاط وهم يملكون مملوكا لا يملكون مملوكا
 صليت ان سعد بن سويل الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصليوا صلاة
 في يومين من حاله الدار فظن هو ذا بالاول في حشره وكان المعلم
 طلب لا يصلي في يومين من حاله السهان بخار المنظر وان
 لينة العطار لا يجمعه والسرواية في حقه رواها احمد في مسنده ابو داود
 والسنائي

والسنائي في سننها ورواها ايضا ابن حبان في صحيحه لم يعط ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بها ان بعد صلاة في يومين من يومين ومنها ما عذر
 واحد الى صحيح من طريقه ايضا رواها في صحيح ابن السكيت لا يصلح
 احدهم قال وقال ابن دلود هذه سنة يرد بها أهل المدينة قال
 معنى الحديث لا يحل الصلاة في اليوم من غير ان يكون محالفا لا احاد سنة
 في ان الصلاة الجماعة ان من صلى منفردا وادرك جماعة ومدة
 اعادته المنفرد فقط كما هو مشهور عند من يجمع ابو داود على الحديث
 ما اذا صلى في ادر كجانبه لعنه الحديث الثامن عشر
 صلى الله عليه وسلم قال اذا امر كل امرئ فانما ما استطاع هذا الحديث
 حليل من على صحته وعظم موقعه وانه تاعده عطية من قواعد الكلام
 رواه السجاني في صحيحها وعمرها من حديث ابن هرويه رضي الله عنه
 قاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرت بشي فاجتنبوه
 واذا امرت بغيره فافعلوه ما استطعتم رواه ابو حنيفة في صحيحه
 وما امرتكم الله من عبادته فهو الذي لا انك فيه لا هذا الكلام
 على احاديث الباب واما ان كان الخمسة الاول عن ابن عمر رضي الله عنه
 انه اقبل من الجوف حتى اذا كان بالمريدي سمى وفضل العصر فقبله اغتبر
 وحدث ان المدينة سطر الكعبة فقال اذا جيا حتى اقبل الكعبة ادخلها
 في حل المدينة والسبع مع بل بعد الصلاة وهذا الاثر في
 اراد هذا العرائض وسطه وهو متفق امانه فيه ابراهيم رواه
 في الموطا في نافع انه اقبل هو وعثمان بن عفان من الجوف حتى اذا كان بالمريدي
 رل عبادته فكم صعبا طبيا فضع وجهه ويديه الى الارض ثم صلى
 ورواه السافعي في الجمع عن ابن عمر رضي الله عنه في نافع عن ابن عمر
 انما قبل من الجوف حتى اذا كان بالمريدي سمى فضع وجهه وقدمه الى الارض
 وصلى العصر ثم دخل المدينة والشكر لله ثم بعد الصلاة
 في رواية له ما لسد المدلول ان عبد الله بن عمر بن الخطاب في رواية
 والسنائي

رواه في سنة الصلاة ايضا

مرضين منسوا وان كتم على سفر لم يكفوا ما مشوا وتعلق عنه ايضا في سفر الآيه
اذا اكلت الرطل جراحه في سبل ابيه او خروج خبزي فجد فكاف ان يحسل
بموت غير المعبد اما الاو الاول فرواه بدون السفر الدار فظني
والسهي في سبها من حدس عامم لا حول في عظام الساب في سجد في حدس
من ان علس مال رخص للرضع السم المعبد ولما الثاني رهاه ايضا ولم يجرود
في الساب والمالك في سندر له من حدس حرر عن عظام الساب في سجد
ان حصر عن علس من حدس في بوله تعالى ان لم يرضى او على سفر فالاداس
الرجل الجراحه في سبل ابيه او الخروج او الحدر في فاحه فجاب ان سوي
ان يحسل بلسر لظفر روه من روهما الا الدار فظني فاه وجمه عليه ورواه
ان حرمه في صحبه من حدس حرره مال الدار فظني ورواه على عامم في عطا
ورفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ووقفه ورواه ابو عوانه وعمرها
وهو العواب وقال السعي ايضا عدان روه من روهما روه ابراهم ان
طهار وعين ايضا في عظام فظني ورواه عمر بن عبد بن حكيم
موقوفه في عظام فظني لسبب الثاني بهذا الحشرين اء من
العات واه احلظ لم يرض عنه فله كل صحبا ومن روى عنه بعد
فلا واسلفنا هناك ان حرره روى عنه بعد الا خلاط فالحق ان يرض
فادكن ان عدى لم يرض عن عظام الا خلاطه ومدد رجه في عطا
فنا ومدد حلف عليه اعني على عظام فرواه في طهار وعمر عنه موقوفه في سلف
واما على عامم الذي نفعه ايضا بعد سلفنا هنا كمن الامام اجل انه
قال سبع من عظامها شعبة والتوري وسبع منه جبر وجاهل عداده
واسئل وعلى ان عامم وظهر روى عن سجد بن جبر اشيا لم يرض فيها
قلت بعد هذا ما قال ان لا حاتم في عله سالت ان واما زرعه
عن حدس روه على ان عامم عظام الساب في سجد بن جبر عن علس
من حدس جبر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحدس والرضع اذا حلف
فوضه ثم كك ابو زرعه ورواه جبر ايضا فقال عظام سجد

عن

عن ابن عباس روى عن الجعد قال ان مد لحظا اخطاه على الرعام ورواه
ابو عوانه ورواه غيره في عظام الساب عن ابن عباس موقوف وهو الصحيح
ورواه ابو عوانه في طب العلاه عن سفيان في عظام الحول عن
قاده عن سجد بن جبر عن ابن عباس قال رخص الرضع ان لم يكن كان
مجدورا كان صعبا كد يرضع فالسبع الخروج الجسوع وعمرها
واحد اخرج مع القاف ومنها دستها مع الارضها وما كان اراغب
في خرداته العرج الاربع الجراحه من من يرضيه من خارج والترح ان رها
من داخل كالبتره وعمرها في الحدس في الميم ومثبت لطلحها من
والعال سوجهها الا لشر الثالث في حدس عن ابن عباس روى عنه
اه قال فوفوه تعالى تسوا صعدا طبيا اي برانا طاهرا هه
الاثرواه السعي من صديق بموه احدهما من حدس ابن ادرس
عن بابوس بن بلطبان في السلفه عن ابن عباس قال للمعبد في
حرب الاربع ما سبها من حدس حرره بابوس عن ابن عباس
قال اطلب المعبد حوث الاربع والاشتر الزابع ملك الربيع
وروى عن ابن عمر مثله وهذا لم يرضه من حدس
الامر الخامس عن ابن عباس روى عنه انها قال من السنة ان لا يعل
بالس الا مكتوبه واحده من سبب الاخرى وهذا الاثرواه والدار
نظني من حدس الحسن بن عمار بن عمر بن الخطاب بن عمار بن عمار
من السنة ان لا يعل الرجل بالسب الا صلاه واحده ثم سم لصله الاخرى
م قال الحسن بن عمار روه من حدس الى النبي الثاني في الحدس ان كان
عن الحكم بن مجاهد عن ابن عباس قال لا يعل بالسر الا صلاه واحده ورواه
السلفي في سنة من حدس الطرس وقال سكر الجودي في حقيقه او يحيى
للحاني والحسن بن عمار بن عمرو كان قلت ان اطلاق الركب على المسير على روكنا
فالسبع حدس اما اطلاقه عن النبي المان عبد الجعد بن عبد الرحمن بن ابي ابي
في ذلك ورواه جبر سلم بن عبد جبر ورواه عن ابن عباس

الجانب فانه يدل على ان السبع على المعدل يوم مقام الضل الا ان السبع على
ان يقول هو ذلك على وجوب السبع ويذكر فيه المعاد والحدث الثالث
من المعين شعبه روى عنه في كتابه قال سلب لولا ان الله لم يزل
الوضو بلا اسم الى رحله اهو سبب الحسن لا ربهما فقال دع الحسن
فاني ادخلها وها ظاهرين في هذا الحديث صحيح اخذ من قول الباب
وله من الضم طريق ذكره ابن سني في سفره من حقه داره من طريق
عمه وقال الشيخ في الدين في الامام المعين في بكر الزيادة سره في عمه
من جوسين طويما واسم السبع على اخرج من حديث عمه من المعين
عن ابنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم في سفرها هوت لا يرفع حبه
فقال دعها فاني ادخلها طاهرين يستخرج قلبها هذا المعنى البخاري
وسمى عليه اذا دخل رحله وها طاهريان ولم يطمئنه وصا
النبي صلى الله عليه وسلم فوصا وسبع على حقه فقال له فقال اذا دخلها
طاهرين في روايه له السبع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في
سفر فقال لي امه ما لهذا الحديث الى ان قال ثم اهو سبب كل من حقه فقال
دعها فاني ادخلها طاهرين وسبع عليها ورواه الساجق في الام
عن ابن عمه عن حسين بن عمار بن عيسى بن السبعي عن عمه بن الحسن
من ابي طالب قلت يا رسول الله المسح على الخفين قال نعم اني ادخلها وها
طاهرين ورواه داود بن عمار بن عيسى بن الحسن بن عمار بن الحسن
فاني ادخلها المعين الحسن وها طاهريان سمع عليها فاسد الوضو
سمع الواو على اسهل اللغات من لان المراد من الكاه الحديث الرابع
من الخبرين روى عنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سمع اهلا الخف واشغله هذا الحديث رواه احمد بن حنبله ورواه داود
والترمذي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي في سهم وان الجارود في السعا
من حديث الوليد بن سلم بن عمار بن عيسى بن الحسن بن عمار بن الحسن
قاله المنكر وهو الاصل لفظ روله ان داود وصاحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم بن عمرو بن مولى فصح انما الخف واسفله ورواه الشافعي المحدث عن ابن
سنان بن عمرو بن مولى فصح انما الخف باوجه اولها ان تور لم يسمع من رجا بن
حبيب واهل الاثر سمعت لبا عبد الله بن ابي حنبل يصف هذا الحديث وسئل
اه ذكر لصد الرحى من مهدى فدكره عن ابن المبارك في تور قال حدثني رجا بن
حبيب عن ابي القاسم انه علمه السلام وليس في المعين فاصله من وجهين
حسنا حديث عن رجا وارسله ولم يشك بعد فان رجا عن رجا حديث هذا
عن ابن المبارك كما حدث به الوليد بن عمار عن رجا عن ابي القاسم بن ابي حنبل
معلق له اما سوله الوليد فاما ابن المبارك فصول حديثه عن رجا ولا يذكر المغيرة
فقال هذا حديث الذي استأجنته فخرج الى دياره الدم كما عسى با دانه
لحن من السطرين كط لسن القديم من المعين فاقعه عليه واحضره ان
هذه زيادة في الاسناد لا اصل لها جعل سؤل للناس بعد وانا سمع اضر نورا
على هذا الحديث هذا نفاه وقال الترمذي في جامعه هذا حديث معلول
لم يسمع من نور عن الوليد بن مسلم قلت قد اسد عنه ابن ابي حنبل
في محمد بن عيسى بن سميج كما سياتي في الدارقطني قال وسال بالاربعه ومجدا
بعض البخاري في هذا الحديث فقال ليس يصح لان ابن المبارك روى هذا عن
نور عن رجا فاصد عن ابي القاسم بن عمار بن عيسى بن الحسن بن عمار بن الحسن
بنه المغيرة وقال في علقه عنها كثر وقال ابو داود في سننه لم يسمع هذا
الحديث نور من رجا وقال الدارقطني وقد سئل عن هذا الحديث برويه نور
بن يزيد واحلف عنه فرواه الوليد بن مسلم ومحمد بن عيسى بن سميج عن نور
عن رجا عن ابي القاسم بن عمار بن عيسى بن الحسن بن عمار بن الحسن بن عمار بن الحسن
بنه المغيرة ورواه عبد الرحمن بن مهدى بن ابن المبارك عن نور قال حدثني
عن رجا بن حبيب عن ابي القاسم بن عمار بن عيسى بن الحسن بن عمار بن الحسن
بنه المغيرة ورواه عبد الملك بن عمير عن ردا بن عمار بن الحسن بن عمار بن الحسن
بنه اسفل الخف ورواه اللطيف بن هشام واسفل بن ابراهيم بن العاجز
عن عبد الملك قال وحدث رجا ابن حبيب المعين في رواه اهلا الخف واشغله

لا شك لان ابن المبارك رواه عن ثور بن مسعود وذاك ان حاتم بن هلاله
سألت ابي وابارعه عن حديث رواه الوليد بن مسلم عن ثور بن مسعود
المعنى من قولها فقال رواه الوليد هكذا ورواه عن اسباط المظن
واحمد وحديث الوليد اشبه وذاك في موضع اخر منها سمعت
ابي وذكر حديث الوليد عن ثور بن مسعود عن ابي القاسم عن المعمر بن علقمة
الشامى عن ابي عبد الله بن اشعث قال ليس بمحفوظ وسائر الاحاديث
في المعنى اصح وقال يهتدى في المعرفة للمعاني فيقولون لم يسمع ثور هذا
الحديث من رجا رواه عند ابيه بن المبارك عن ثور قال حدثت عن رجا
رجا عن ابي القاسم بن اشعث ولم يذكر المعنى وكان ثور يحد عن حرم في رواية
وقد ذكر في حديث الوليد عن ثور بن مسعود عن ابي القاسم عن المعمر بن اشعث
في الوليد بن مسلم في موضعين ثم اخبره من حديث ابي عن ابي عبد الله
عن ابن المبارك عن ثور بن مسعود عن ابي القاسم عن ابي القاسم قال يسمع ان ثور لم
يسعه من رجا وانه لم يسمع لم يذكر فيه المعنى قال وعلمه قال المشي
وهي ان لم يسمع منه كتاب المعنى فسقط العمل الثاني ان جابن
حرم لم يسمع كتاب المعنى بن شعبه اى فيكون مجهولا وهذه استلقت
في ان حرم العمل الرابع ان الوليد بن مسلم قد نسي فيه قال ابن الجوزي
في علمه في حقه لحدان ذكر الحديث كان الوليد يروي عن الاوزاعي
اعني عن ثور بن مسعود عن ثور بن مسعود عن ثور بن مسعود
ثور بن مسعود عن ثور بن مسعود عن ثور بن مسعود عن ثور بن مسعود
ونقل هذه المقالة في الوليد بن مسعود عن ابي القاسم بن اشعث وسرع السمع
في الدين المشهور في امامه بحسن العمل المذكور خلا الثاني فان
لم يذكرها فقال بعبان نقل كلام ابي القاسم بن اشعث وقول الدار قطني
علمه انه حديث لا شك لان ابن المبارك رواه عن ثور بن مسعود
فقد روى الدار قطني عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز عن داود بن رشيد
عن الوليد بن مسلم عن ثور بن مسعود قال رجا بن مسعود عن ابي القاسم بن اشعث
عن المعمر بن اشعث

عن المعمر بن اشعث في هذه الرواية عن ثور بن مسعود وقد رواه اخذ عن عبد
الصمد عن ابي حنيفة عن ابي اسحاق اللخمي عن داود بن رشيد فقال رجا بن مسعود
عنه حديث علي داود بن رشيد في هذه النسخة قلت وزياد بن الوليد
المعنى في خبره فيما لم يسمع عنها كما علمه في سلفه قال واما العمل الثالث
وهو انه لم يسمع منه كتاب المعنى بالعموم بحسب المعنى هو مولاه ورواه في مجمع
في الصحيح فان لم يعرف له سائر كتاب هذه النسخة بالطاهر انصاف الرواية
التي وقد ادرج بعض الحفاظ هذه الحديث في ترجمته كما ان حرم عن داود بن
وذكره الحفاظ حاله الذي يروي في ترجمته ورواه عن المعنى وذاك ورواه احمد
في اراهم عن عبد الملك بن عمار عن رجا بن مسعود واما العمل الرابع
خرج الحديث في سنة فقال عمر بن حارث بن مسعود عن ابي القاسم بن اشعث
اما العمل الرابع وهو ان ليس الوليد يروي عن ابي القاسم بن اشعث في هذه
الرواية بارواه او داود بن مسعود في سنته فقال اخبرني ثور بن مسعود
سما الحفاظ في الدين العربي فقال في النسخة التي له على الترمذي قوله
في هذا الوجه ليس في ليس في هو وجه من الطلح صحيح لم يأت عنه
خواب وهو اب عمه بان قد نسي الوليد مولاه اخبرني في رواية من يروي
ذلك دليل على انه لم يأت على المراد من هذا التحليل ان الصحيح بذلك الاجاز
لا سقطه وسبانه ان النوع الذي يروي به الوليد بن مسلم من التلخيص هو نوع
الشوية وهو يحسن التلخيص في شمع سجدة لا منقحة وذلك ان له اجازة
مثلا روى اهل العلم الاوزاعي وهو عند الاوزاعي عن سوح له ضعفا ورواه عن
الطائفة من سوح الاوزاعي بحسن الحديث في الاوزاعي والزهري او يروي
الاوزاعي في نافع او يروي الاوزاعي وعطاء بن رباح ضعيف عن الاوزاعي في روى
عن الزهري في جامع وعطاء بن رباح ليعلم ان سوح الاوزاعي يروي
للكل الخبر عنه سامة لعلم ان الاوزاعي يروي عن ابي القاسم بن اشعث
سلف ابن الجوزي في سامة والوليد يروي عن عبد الله بن مسعود في الحديث
في هذا الخبر في الحديث في رجا بن مسعود في رجا بن مسعود في رجا بن مسعود

بصيغة المعتنه وهي لا يدل على الاتصال من مثله في التماس هو ما من
وطل ما يركب المتدين ويتوسط الواسطه الا انتم لا تقاطع معدلات مثل
هذه المعتنه من الولد في مثل هذا الموضع فانه في التقليل لا ساو قد
صح في ابن المبارك وهو من عمرف محله قوله في هذا الحديث عن يورحيد من رجا
في حقه نسيه على مؤلف واسطه محمول فاسعي ما هو المعول من شوبه
الولد المعتنه والمجاله في ذلك الواسطه الطوي لا يروى صريح الولد
من سلم ان يورحيد هذا التقليل يعزل ويشل هذا من الولد ان كان بعد
صح الخبر الروي لذا عمد من خارج اوسع حس طنه في طوي ذكره وكلاهما
وثبت وان كان مع المجاله محاله وبل نبوت الخبر منه وعدم علمه
صح الخبر الذي رواه من طريقه في ذلك الخطا اوسع حال مثل الولد
ان سلم عنه الحديث على هذا مطلقا لا يتطوع من يورحيد وهو الذي
لحق من شوبه الولد والظاهر جرح الارسل على الاشراك كما رجه
ابن المبارك وعده الخبر مهدي وفي الخبر الثاني من السامعي انه صحف هذا
الحديث القديم وهو محتمل لان يكون صحفه عامه عند السهو كما اسلمناه
عنه ويصح حسن الوجوه التي دبرها واذا حل عند الحق التواضع ليعرف
الحديث فانه هذا حديث يقطع الاشكالا وقال ابن الضلاح هذا حديث
عده اهل العرب الحديث صحفه السامعي والبخاري واليورحيد والترمذي
وعدهم ملك السهقي واعباد السامعي في هذا الخبر على ما رواه في القديم
عن ابن عمير رضي الله عنه انه كل نسخ اعلا الخف واستدل قوله ورواه ابن
في محضه ابا وهو من الحديث **الحديث الخامس**
بالراني العجل لس منه صح رسول الله صلى الله عليه وسلم
على حقه خطوطا من انا هذا الحديث مع في ارادة الرازي وسقطه
فانه قال بعد الاستيعاب لس منه اذ لم يزل عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا انه سمع على الخطوط اوسع في ذلك امامه
فانه قال في خاتمه في الحديث الصحيح مع علمه السلام سمع على حقه
خطوطا

استيعاب

دخولها وتتم ذلك امامه فانه قال في خاتمه في الحديث الصحيح انه علمه السلام
سمع على حقه خطوطا والخطوط انما يكون بالاصابع وتتم في ذلك العاصي
للصين فانه قال روى حديث على اي الذي روي في داره كذا في روى اهل الحديث
احق بالصحيح من ظاهرها الحديث على حقه فانه قال ولكن البيت رضوان الله
صلى الله عليه وسلم سمع على ظهور الخطوط بالاصابع واعترف ابن
الاصابع فقال في حقه على الواسطه لس ما ذكره من الصحيح خطوطا لما صحها
علمناه ولا وجدنا له اصلا في كتاب الحديث فانه روى امام الخليل بن احمد
صحيحه وسمعه على ذلك يورحيد فقال في شرح الحديث هذا الحديث صحفه
روى عن علي بن سرفوعا في الخبر انه قال من السنة ان سمع على الحسن خطوطا
الاصابع فانه وهذا الخبر صحيح لان قول السامعي من السنة لا يكون سرفوعا
ل يورحيد على الصحيح وفسل ان سرفوعا يورحيد وما في صحفه هذا الحديث الذي
ذكره الفيلسوف يورحيد من حديثه على وهو حديث صحيح لا يعرف واما قول امام الخليل
انه حديث صحيح فخطا فاحسن قلت انه يورحيد وقد نظرت بالخط من
لمنظرون في هذا الحديث الاول من صحفه جاز من عند الله اعجاز رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجل يورحيد يورحيد نفسه برحله وقال لس هذا الحديث
اريا ما سمع على الحسن فلكذا وارهيه على حقه وفي اعجاز رسول الله صلى الله
وسلم رجل يورحيد وهو يورحيد نفسه منه وقال امامه وقال امامه
بعدم اراه منه من عدم للحسن فاما اصلا السامعي وورحيد من اصحابه واما
الطريق في اوسطه معا جده من حديث عنه عن جبريل بن يونس عن محمد بن المنذر
عن جابر قال لا يورحيد هذا الحديث عن جابر الا بعد الاستدلال في خبر
هذا الحديث المشهور ولم يورحيد غيره وما اعلم وما لا يورحيد من اصحابه
على علمه ورواه ابن الجوزي في تحقيقه الى ان راجه واما يورحيد عن يورحيد
من الصحيح فانه عن جبريل بن يونس فانه حديث مندر قال حديث محمد بن المنذر
خار قال من رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يورحيد نفسه فلك
بيده كان دفعه انما اوردت بالصحيح هذا الخبر والاصابع الى اصلا اشكاف
خطوطا

وخطا بالاصابع ولم يعمد بجمع ولا ضعف وقال في اعلامه ابراهيم
العلوية طلحة ومحمد هذا كان ابراهيم الطائي وقد كثره الفلاس
والسالكين فيقولون الطريقة الثانية من حديث الثقلين من شعبه
قالوا صلى الله عليه وسلم قال من كان مني بوضوء وسبح على حقه
ووضع يده اليمنى على خفة الابن ويده اليسرى على خفة الابنة
ثم مسح اعلاها سبعة واجدة حتى لا يرى انظر الى اصابع رسول الله صلى الله
عليه وسلم على الخفين قالوا الشيخ بن النعمان امامه رواه ابو اسامة
عن الاشعث عن الحسن بن المعتمر قال قال وكفى علي ان طمر الخراز علي بن
عن العمدة عليه السلام في موضع يد النبي على خفة الاس ويده
اليسرى على خفة الامس ثم مسح اعلاها سبعة واحدا
الطريقة الثالثة من حديث ابن عمر سئل الدار فظني من حديث
رواه زيد بن اسلم عن ابن عمر انه عليه السلام يوصاهم ووعظهم
هذه ايات عمداه قاله بعض الصحابة ما حدثنا من قبل عمه بطرده الى
اطراف رحله مع طهر فدمه فقال في عظه اختلف فيه على زيد بن اسلم
فرواه من عن ابن عمر ومن عن ابنه عن عمر بن قوما والصواب في زيد بن اسلم
عن قطان بن سيار عن ابن عباس قال ان المنذر بن سيار عن عمر بن الخطاب
ابن الخطاب عليه السلام في رواية ابا اصابع على خفته خطوطا قاله دراي اثبات
اصابع في حديثه فانك اردت ذكره فلهنا اسم في اسما
الكتاب سنة وعبرها لا يخطه لكانت باسنا دما الى داود كصك
بن عتبة عمر بن قحج في مجاهد عن ابي ذر قال سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في رجل مني مني مع الحسن بن الواحد وقال عمر بن
الاحمدي في حديثه في الرجل مني مني في قوله ما كان في ابي اسامة
راوه في موضع في الاحمدي في داود سمع ابن المنذر هذا عن
حدث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث
في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث

امام وليا لله ولو استزدنا. لوزادنا هذا الحديث رواه ابو داود في سننه
من حديث ابراهيم بن ابي عبد الله الجذلي عن حمزة بن ثابت عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال المسح على الخفين لسائر الناس وللنعم يوم وليلة قال ابو داود
رواه منصور بن المعتمر عن ابراهيم بن ابي اسامة. ولو استزدنا لوزادنا ورواه
ابن ماجه من حديث ابراهيم بن ابي اسامة عن عمرو بن ميمون عن حمزة بن ثابت
قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لسائر الناس وليلة وللنعم يوم وليلة
لخطا حسنا ورواه ابو داود بن حبان في صحيفته من حديث ابراهيم بن ابي اسامة
وميمون بن ابي عبد الله الجذلي عن حمزة بن ثابت قال جعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم المسح على الخفين لسائر الناس وليلة وللنعم يوم وليلة وللنعم يوم وليلة
لخطا حسنا ورواه ابو داود بن حبان في صحيفته من حديث ابراهيم بن ابي اسامة
ولو استزدنا لوزادنا ورواه منصور بن المعتمر عن ابراهيم بن ابي اسامة
ابراهيم بن ابي اسامة عن حمزة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسح
على الخفين لسائر الناس وللنعم يوم وليلة وللنعم يوم وليلة وللنعم يوم وليلة
في موضع من حديث حمزة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسح
على الخفين لسائر الناس وللنعم يوم وليلة وللنعم يوم وليلة وللنعم يوم وليلة
وكانت عمداه عن عبد قال ورد في الحديث عن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد
الرحمن بن ابي عبد الله الجذلي عن حمزة بن ثابت قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تضع يدك على ابراهيم بن ابي اسامة من ابي عبد الله الجذلي حديث المسح
وقال زائدة عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم بن ابي اسامة عن النبي صلى الله
عليه وسلم عن حمزة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسح على الخفين
للسائر الناس وللنعم يوم وليلة وللنعم يوم وليلة وللنعم يوم وليلة
للكار من سويد بن عمرو بن ميمون عن حمزة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه
وامام احمد قال ولما كان في المسح على الخفين ورواه ابو داود بن حبان في صحيفته
من حديث ابراهيم بن ابي اسامة الجذلي عن حمزة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قيل في المسح على الخفين لسائر الناس وللنعم يوم وليلة وللنعم يوم وليلة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم بن ابي اسامة قال النبي صلى الله عليه وسلم عن

قال لسافرنا ايام ولياليه من العمود وليله ورواه اجرة سله باسقاطه
 ١٥ حره ان جان اوله واعلمت هذه الطرسه والي فلها بعلل الاول
 الاضطراب اساد او مستابا علمه مال السهي في قاما الشين والعرفه
 اساد مضطرب قال ومع ذلك فالمراد لا يصرف منه فالدر واما القاصي
 فقال زعم رجل عن منصور بن المصعب عن ابراهيم السبي عن عمرو بن شعوب لا ودي بن الحليل
 عن حمزه بن عمار بن مالك الساجي في العدم في قوله ولو سالتنا ان نزيدنا لزيدنا على ايمان
 لو سالتنا اكثر من ذلك لزيدنا نعم واما الخواب على المسله وقال عملاه من احمد
 قال في هذا الحديث خطأ فالمراد لا يصدق في رواه عن النبي في سمان في هذا وهو
 عن ابراهيم بن الحليل عن حمزه في مسجع المسافر والتميم الشامي الا يطاع وذلك
 في مواضع اخرها من ابراهيم السبي في ابي عملاه للحليل حكما اسلفناه في مسجعه
 واما سمان بن ابي عملاه للحليل في حربه من باب كما سألني في البخاري بالسما من ابراهيم
 السبي في ابي عملاه للحليل حكما ومع في رواه ابن حبان ما سقط منها ما سقط
 رابعها من عمرو بن شعوب في حربه كما وقع في رواه ابن حبان ما سقط منها
 للحليل قال السهي في سبه بعد ان نقل من سبه ما سلف قال البخاري
 لا يعرف للحليل ما عن حمزه قال الترمذي سأل البخاري عن هذا الحديث عنك
 وهو عند عمه فابانك في علمه وسما نقله في البخاري عنه فقال لا يقع
 عمدي لانه لا يعرف لابي عملاه للحليل سماع من حمزه وكان سبه يقول
 سجع ابراهيم السبي في عملاه للحليل حكما مسجع وحدث عمرو بن شعوب
 عملاه للحليل في مواضع واحسن ذكر في يحيى بن معين فقال حدث حمزه عن سبه
 قوله عليه وسلم حديث صحيح رواه الترمذي من حديث الشعبي عنه
 عملاه للحليل في رواه ما ليس اسعمل ياد وقد في طلبه بالنا الوجد
 في طريقه في الشعبي عن عملاه للحليل عن حمزه من باب في السبي عليه
 وسلم قال في السجع على الحسن بن ابي امام ولياليه المسافر ورواه الترمذي
 البخاري عنه فقال انما رواه ذؤاد بن غلبه عن طريقه عن السبي ولا يرى هذا
 للسبي مسجود ولم يعرفه الا من هذا الوجه ملك السبي ورواه ابن عملاه

قلت وصعته انما ان مصر وكذا البخاري خلف في بعض حديثه وقال ابو حاتم
 ليس بالمراد حديثه وقال الساي ليس الترمذي ذلك ان يورد ان شيخا صالحا
 صدوقا وقال موسى بن داود الضبي في رواه واي علمه حبرا قال في عمدي وهو في
 جله الضعفا من كتب حديثه العلة الثالثه الطرس في ابي عملاه للحليل بسبه
 ظل الحافظ ابو محمد بن حنبل الطاهري في محله وروى عن مالك امان المسج العمري
 وارى السوسا لا يفتقر ولا المسافر واما سمان بن ابي امام بحسبنا وتعلق بخلافه
 في ذلك ما حار ساقطه ولا يصح في ذكر هذا الحديث بها وقال ابو عملاه للحليل
 صاحب رايه المختار الذي لا يفتقر على روايته وشرع السجع في الدين المشترك
 بحب في الامامه في هذا الحديث فقال قد صحح الترمذي طريق ابراهيم السبي عن عمرو
 بن شعوب في الحديث عن حمزه وبعث من يحيى بن معين في صحيح حديث حمزه في السجع قال
 في طريقه هذا ان يعلل طريق ابراهيم السبي بالاسطخاع كما قال الترمذي ان
 لم يحمه وحاد رواه عن النبي عن الحديث عن حمزه الى اخره الخبايه السالفه
 قال والروايات متطافره متعكفه برواه السبي عن عمرو بن شعوب عن
 الحديث عن حمزه واما من اسقطه غير من الاستناد فالحكم على زياده لا يضا
 زياده عدل لا سيما وهذا انضم اليه الكثر من الروايه واما ما نقله في هذا
 دون من اسقطه واما زياده البخاري في بعض المسهور من افعال الحديث
 والا كبر ان علمها وعمله سعطا ما في ابراهيم وعمرو بن شعوب لا في الظاهر
 الانسان لا يرى حيا في جله عن باب وقد رواه وهو في ذلك الثالث في حديثه
 على اسقاطه الواسطه لانه اذا عار من هذا الظاهر في رواه من عملاه كما
 نقل في احاطه شيوخنا بالبراهي عملاه في ذلك في الحديث الواحد في رواه على الواسطه
 ولعل ابراهيم سبه من عمرو بن شعوب من المارث فانه صرح في الخبايه السالفه
 انه حديث عن عمرو بن شعوب في اسناده انما جاءه انه حديث عن المارث
 ووجه اخر على طريقه العتقه وهو ان يقال ان من انصلا كما في السبي وعمرو
 بن شعوب فداك وان كان منقطعا عدل ان الواسطه بها الخبايه من سبه
 وهو من آثار العتقه واما الخواب عن قول البخاري انه لا يعرف للحليل عملاه

في حديثه واما ما نقله في هذا

الجدل سماع من خزيمه فحل هذا ما على ما جلي من بنصه انه يشترط
 في الاما ان يسا السماع للراوي في المروي عنه ولو من هذا او عناه
 ومثله مذهب البخاري ومطاطب سلم في الورد لهذا القائله والتى ما كان
 القناود حكون ذلك شواهدا واما للجواب عن قول ابن حزم في الجدل
 للجدلي لم يمدح في احد من المتقدمين ولا قاله ما قال ابن حزم فما
 علينا ووثقه احد وعني وهاها وصح السريدي وكذا ان جان حده
 وما اضليه من كونه صاحب راية المختار الكافر بعد ذكر مثل ذلك
 في ابن الطييل ومدادى السى على عمله وسلم واحده انه ان الحصار
 اطرا ولا في خروجه القيام ثار للسن فكانه من كان وما كان يتولى
 من غير هذا فله اى يطبع عليه ابو الطييل ولا حله وهذا مستورا
 في الجدل قلت وقد ناهى عنه عمر بن مرون كاستلغ من واصل ما جده
 ان يظن بفسادها للجدلي وقال ابن حزم في حله ما لته ان وبارعه
 عن حديث رجاء سعد بن مسروق بن حزم بن الجليل ومنه من العهر
 وكس بن عبد الله عظم بروى عن ابراهيم السمي عن عمرو بن ميمون عن
 للجدلي عن خزيمه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسع على الكفن
 ورواه الحكم بن عديس وحاكى ابن سليل في الاصح وسحب ابن
 الهجاب والدارقطني عن ابراهيم الخفي عن عده للجدلي عن
 حزمه عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسع على الميت لا يروون عمرو بن ميمون
 قال ابو زرعه قال ابو زرعه الصحيح من حديث النبي عن عمرو الجدل عن
 حزمه عن موقاد الصحيح من حديث النبي عن الجدلي سلامه بن ميمون
 قال ابن ميمون بن ميمون بن ميمون بن ميمون بن ميمون بن ميمون بن ميمون
 عن النبي عن عمرو بن الجدل عن حزمه واولا حزمه عن حزمه لا يروون
 من عمرو بن ميمون هذا امر علامه واول المروي في سراج
 الحديث الامان على صحت الحديث بطال وصحبه من الاضطراب
 والاضطراب عند حزمه ذلك وما اجيبه مع صحيح من الجدلي صحيح
 الترمذي

الترمذي الرواه المخصصه انما علم للسوا مع الحديث المتابع
 عن علي بن عماره رضي الله عنه وكان من صلى الى المسلمين قلت ما رسول الله
 اسع على الكفن قال نعم قلت يوم ماتك نعم ويوم من قلت وملايه قال
 نعم وميتت هذا الحديث رواه ابو داود وابن ماجه في مسهما اما
 ابو داود فرواه من حديث يحيى بن ابيوب عن عبد الرحمن بن زبير عن عبد الله
 بن بريك عن ابيوب عن قطن بن ابيوب وعماره وكان هو صلى مع رسوله صلى الله عليه وسلم
 الفيلس انما قال رسول الله اسع على الميتين قال نعم قال عماره قال ويوم من
 قال ولله قال نعم وما سب قال ابو داود ورواه ابن الاصح المصنف عن يحيى
 بن ابيوب عن عبد الرحمن بن زبير عن ابيوب بن كعب عن ابيوب بن كعب عن
 ابن عماره قال سمعته صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
 ماتك وما انما رواه بالاسناد الذي رواه ابو داود ما رواه اللفظ ايضا
 ومن هذا الوجه رواه الدارقطني في شفته وهو حديث صحيح نسها ده
 عمر واحد من الحفاظ له بذلك قال ابو داود في شفته هذا الحديث احفظ
 واشاد به ونسب القوي قال السهقي ومعناه قال البخاري وطلب الامام
 احمد رحاله لا يروون بيله من ابن الجوزي في حقه وصاحبه الاما ورواه
 عنه ايضا ابو زرعه الدمشقي قال سالت احمد عن هذا الخبر فقال
 رحاله لا يروون وقال لست اعلمك على اسناده من وساق مناظرته
 معه في ذلك وقال الازدي فيه نظريا واسناداه هو حديث
 ليس بالتمام وقال ابن حبان في كتابه ان عماره الانصاري ليس بصحيح
 اسناده من سماعه من حديث يحيى بن عبد الله بن زبير عن ابيوب بن كعب
 رواد عن ابيوب بن كعب عن عبد الله بن يحيى عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت
 قلت ما رسول الله اسع على الميتين قال نعم قلت يوم ماتك نعم ويوم من قلت
 ولله قال نعم وما سب قال ابو داود ورواه ابن الاصح المصنف عن يحيى بن ابيوب
 واخره في واحد من يروون ذلك ابن المظن ايضا عليه ان لا يروون
 يحتلون به قال ابن المطاوع والمصنف الموصلي ايضا ابيوب بن كعب

وفي بيان عام العقدي عنه وهو بصري بعد ان عدت لاهل العراق لسمن
 حساهل الشام واما انكار عمر بن طلحة عددا سلفنا من الترمذي
 اهل الاموال في هذا الاسناد الا ان حرج وعمر بن مولى عمران وهو يات به
 الترمذي وعمر بن اسفناة واما بصحة هذا الحديث في اسناده لفاط
 صاحب المشتك فليس بمدونه وقد حرقه الازدي فلاحه والاردي
 متكلم فيه وليه بعض البغادده للوه باحد على الرواية قال ابراهيم الخرف
 هونته وقال الدارقطني قد اختلف فيه وهو عدي صدد وقال
 البرقاني اسرف الدارقطني ان اخرج عنه في الصحيح وخرج عنه الخازن مستدر
 واما تصحيح ابي داود للحداب الذي قال فيه اجدنا سلفنا
 عنه ما حدث عنه هو معارض بنقل الترمذي عنه انه صحى فاسد
 وضبط الفاظه ومعانيه معنى انك لتك الترسف احد لك نيل النعت
 وصالحى تام من حسن ولا يملك في الجمع الا ان سلفه مطلقا يعقوب
 سؤه والكثير من الالف والسين القطن وقد حصل وصفا حديث كثر
 في تلك النوازل يات في هذا من باب الاساءة وحسنه راجع ما جعل وصفا
 وان لم يكن شقفا وقوله تلحق الجحيم ما شئت للماضي والسنه لوهي وبالك
 ابن البرقي قال لفضل الجحيم معروف طوا حدها من هذا ان معناه اهل فعلا
 مع سبلان للدم واسترساله تاسع الجحيم اسر سال الماء برسل من بعضهم
 ان وجه ما انما لوهها لتهر قال فان صح هذا لوه حده سد الله وهي التوهما
 التي سر بها الدم قاله صلابه مع تكرب وقال الرازي في الكتاب وورد
 في هذا الحديث في الاستغفرى طيب لم يمتنع عليه باللفظ الثاني برور من
 الهروي احتالين في الاستغفار برمال والمراد بالجمع والاستغفار في لاط
 قاله صلاه الثاني التمسب ايضا والجمع اسلان وتكون قوله تعالى
 كجا اى سلاوسه لذهب اصل الخ والجمع والتج والركن اصل الفرس
 الرجل والاصابه باو طاه ارباموله ركضه كاستيطان الاضرار بالسرابة
 والادى من ان اسطان وحب ذلك سبلا الى اللبس على ان يورد فيها
 وطهرها

وطهرها وحللتها حتى اشأها بذلك عادتها وطهر في العدم وكذا ركضه
 باله من ركضاته واضافه ذلك الى الشيطان كما في قوله تعالى فانستاه
 للشيطان ذكره وقيل هو حقيقه وان الشيطان صر بها حتى اسلم عرفا وقوله
 معنى في علم الله اى الترمي للخص واحكامه فيما عملك الله من عاده اسأ كذا
 قاله اصحابنا في كنههم والعلم ما معنى العدم ذلك المظان معناه فاعلم
 الله من امرك من به اوسعه وقوله كما الخيف النساء المراد غالب النساء
 لاسيما له اراده النساء لهنم لا يختلا نهن وقوله سباب خصم هو الساب
 على الطرف اى في وقت حيضه فابعد بانه حنه صدمت عجز احد
 رت عت عجز ام الومسح مما عدم في اللبس كات عت عجز عجز
 ما سسهد عنها يوما احد سوروما طلحه وعلما لله قوله له كهد
 او عمران وقال الواقدى ما حكاها للفاط حاله الهوى في اطرافه بعضهم
 بعدت سرور ان المتخاضه حنه عت عجز وبطن ان لمتها ام حبيبه
 وهو يعنى المتخاضه حنه ام حبيب ولدا قبل الدارقطني عن الزين لك
 لصواب ام حبت لونها وان استها حنه مال الدارقطني وهذا صحيح وعان
 من علم الناس هذا الباب وذكر ابن الزهري كاره وسباب العمري ايضا
 حنه وكذا قال ابن الكلبي وابن حزم في جهرتها وان سنا كروا لمرى امر
 حنه ودل المراد ابا داود اخرج من احد الوجهين عن حنه وهي
 عنه وان ارباحه اخرج من وجهين احدهما عن حنه والاخرى عن ام حنه
 وقال السهبي في المبره حنه بنت جحش ملك على المدينه هو ام حنه
 وحاله حنى مع حنى فم ان المتخاضه ام حنه بنت جحش بنت عبد المطلب
 عوف لسب حنه قال السهبي وحسنه من جعل ذلك على ايمانها
 كما قاله في رواية ابن الجرام حنه بنت جحش اختا لاربع عبد الرحمن
 عوف كاستغفار من جعل ان المتخاضه كانت حنه اختا والصحيح
 عبد المطلب ابها لاهما متخاضة قاله وثان جهر السلاب
 استغفرى رت وام حبيبه وحنه فابعد الثالث

اختلف العطاء في حقه هذه هل كانت شحاضه ابتداء او معاده على
 قولين واختار الخطابي وجملة من صحنا انها كانت مبتداء وقد غالب
 عادة السالك للخطابي يدل له قوله كما خص النساء ويظهر في اخبار
 الشافعي في المعرفة والى خلافاه اى الظاهر ولم يربح في حقه شيئا
 ما صاحب التمه من مالك كان معاده ذكره في رواها الى السنة
 او السبعة بل في ثلاث احدها معناه سائر كل ما ذكره
 او سعا ارباب عادك سبعا ما بها العلهما شكت هل عاد بها سنة
 او سعة فقال خصم به ان لم يدرك عادك او سعا ان ذكرت انها عادتك
 بالها لعل عادتها كانت تختلف من بعض السور في بعض ما سعه
 معارضة السلام في شهر ربيعة في شهر النسيحة يكون لفظه
الالتصيم الحديث الثالث قوله عليه السلام
 اذا حملت الحصى بدى الصلاة هذا الحديث تقدمه في العشرة
الحديث الرابع اى صلى الله عليه وسلم قال لعائشة وقد
 حاضت وهي حرمه وقد حاضت اسبغ ما صنع للحاج عتزل لا يطوف
 بالبيت وهذا الحديث صحيح اوردته السجاني صحيحها مطولا
الحديث الخامس رواه صلى الله عليه وسلم قال لعائشة
 لا حمل السيد الحائض ولا حن هذا الحديث تقدم به في الحديث
الحديث السادس من رواه صلى الله عليه وسلم مالك لا تقرا
 الكتاب ولا التايف من القرآن هذا الحديث بعد ساء في باب العمل ايضا
الحديث السابع مالك عائشة هي اسعها كذا في صحيحها
 ولا يورث بقضا الصلاة هذا الحديث سبق على صحيح من حديث معاذ
 ان امرأه ماتت لعائشة الحرفي احدنا صلاتها اذا اظهرت فعالها
 احروريه ايت فلذا خص مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يقرأ
 اى مالك فلا يعلو من كذا لفظ البخاري ولفظ مسلم عن معاذ مالك
 سالت عائشة ما مال الحائض من الصوم ولا تقضي الصلاة معاذت
 احروريه

احروريه ايت قد كما خص مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يقرأ به لولا ان
 فلا يعلو هذا لفظ البخاري ولفظ مسلم عن معاذ مالك سالت عائشة
 ما مال الحائض من الصوم ولا تقضي الصلاة ما لا يورثها سالت
 احروريه ولكن سالت فالتحليل يصحها ذلك هو من الصوم ولا يورثها
 الصلاة وفي رواية مدني لسالت صلى الله عليه وسلم خص اماره ان
 خزن ورواه الدارمي مع صدق لفظه قد خص رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ما من من كذا مالك عندنا معناه ان لا يقضي في رواه اجلى بسنة
 لفظه فاصح رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت احدا للحصر ويظهر
 فلا يقرأ به بقا ولا يقضيه ورواه ابو داود لفظه ما خص على عهد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يقضي ولا يورث القضاء في لفظه ما يورث
 صما الصوم ولا يورث بقضا الصلاة ورواه الترمذي لفظه وكذا
 احدا ما خص في الايام بقضا مالك حديث صحيح ورواه النسائي لفظه
 كما يخص عند رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في رواية
 برهان بن هانج صحيح هذا اللفظ وفي رواية للنسائي فيما رواه الى اخر
 لفظه اى داود والترمذي ورواه ابن ماجه لفظه قد كما خص
 عند النبي صلى الله عليه وسلم ويظهر ولم يقرأ به ايضا الصلاة
 ورواه الدارمي في مشناه كما خص في النسائي الاول دون قوله
 فلا يقضي في رواه له كما يقضي دون قوله فلا يقضي وفي رواه له
 كما يخص عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ما امر امرأه ما يقضي
 الصلاة وفي رواه له فلا يورث بقضا هو كذا ما وقد قلنا من
 القاطن هذا الحديث ولم انه لفظه كذا في صحيحها الصوم ولا يورث
 بقضا الصلاة بالورد الرابع وفيه اورد هو بعد ذلك بسنة
 احروريه فقال روى معاذ العديه قال لعائشة ما مال
 الحائض من الصوم ولا يورث الصلاة ما لا يورثها ايت حائض الصلاة
 والصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي الصوم ولا يقضي الصلاة

في الوم بعد ديار و ن الحسن نصف دينار و رواه ابو يعلى في مشنك
 عن علي بن محمد عن ابي جعفر الرازي عن عبد الكريم بن الخارق عن محمد
 بن عباس بن ربه في رجل جامع امراته وهي حائض فقال ان كان دما
 عسقا فليسعد و عساروا ان كان فيه صبر نصف دينار و رواه
 الدارمي في مشنك عن عبيد بن معوية عن ابي جعفر الرازي عن عبد الكريم
 بن يعقوب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا الى الرجل
 امراته وهي حائض فليحاربه الدم غيبطا فليصدق به ثاروان
 من لم يصدق نصف دينار و اما الرواية الرابعة فعدا سلفا
 عن رواية ابن الجبار و لها طرق اخرى احدها وهي ابو طرس
 الحديث عن محمد بن عيسى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن محمد بن ابي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي ياتي امراته وهي حائض فليصدق
 دينار و نصف دينار و رواه احمد بن مشنك و ابو داود و النسائي
 و ابن ماجه في سننهم و ابن الخار و في المتن و الحاكم في المستدرک
 و البيهقي في السنن و رواه الدارقطني مرفوعا قال قال النبي
 اما جعل في حق فروع و اما ما لا يرد فلا و اما ما يرد فقال ما احب
 التوجه من حفظك و دعاما قال فلان و فلان قال و الله ما احب
 ان يفتن في الدنيا غير نوح و ابي حنيفة بعد ما و سئل عن هذا
 ما سأل في القوم من ابي اسحاق بن عمار فخطبهم للحال المجهه عن ما كان
 ابن عباس فعدا فليسعد و عساروا و عبد الملك بن عبد الملك
 ما احب ما السوي في الدين المصري في الامام عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
 في عطاء من يصدق من ابن عباس مرفوعا في الذي يفتن على امراته وهي حائض
 سعد و دينا و ادب و سائر رواه السهري في الجمع عن شريك بن جهم
 عن يونس بن عمار مرفوعا في الرجل يفتن على امراته وهي حائض قال
 خلق نصف دينار و رواه الريدي عن علي بن محمد بن شريك بن جهم في بعض
 دينار

دينار و نصف دينار و عليتها احمد صاحب الخيام و رواه ابو داود عن محمد بن
 الصباح عن شريك بن جهم و رواه الرجل باهله وهي حائض فليسعد في
 نصف دينار و رواه الثوري عن شريك بن جهم في شريك بن جهم و رواه النسائي
 من حديث شريك بن جهم عن علي بن عباس بن جهم و رواه جهم عن جهم
 عن ابن عباس بن جهم في الجاه عن جهم بن جهم عن جهم بن جهم
 ايضا عن جهم بن جهم و رواه احمد بن مشنك و السهري في سننهم جهم
 العطار عن علي بن عباس مرفوعا في الذي ياتي امراته وهي حائض فليصدق
 دينار و ان لم يجد نصف دينار و رواه ابو يعقوب في كتاب الجمل و الصلاة
 عن جهم بن جهم عن علي بن جهم عن شريك بن جهم قال صلى الله عليه وسلم
 في الذي يفتن على امراته وهي حائض فليصدق به ثاروان و اما سلفا
 فخصيتم في جهم بن جهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اذا عرف هذا
 الطهر من بعد اعلمت الرواه الاول فيمن قال لا يفتن حرم الظاهر في حرم
 ليس الفتوى فسد الا حجاج به في طه و اوامره المصري المرفوع
 في اساده هو عبد الحكم المذكور في الرواية الثانية و سئل ما احب
 و اعلم ايضا بالاحكام حكما ساني و اما الرواه السابعة فعدا
 اعلم بعد الحكم رواه عن جهم و حلف في حرمه فقال انه ان شئ الخارق
 و رواه جهم بن جهم في مشنك في كلفه و كذا السهري فانه صرح بانه ابو
 و سئل في الحاكم عن القصة التي ذكرها اسحاق بن عمار في حرم ابنته ابان في
 في حرمه و جامع السائند و قد اخرج له البخاري تعليقا في باب النكاح
 من صحيحه فقال ما سئل عن و نادى عبد الكريم اوامره و اخرج له الحكم
 متابعه و قال صاحبنا لا لا استقلاله و اما ابو اسحق بن عمار فانه
 كنه و صرح احد على حديثه و قال له شريك بن جهم و ما كان
 ابو يعقوب بن جهم و قال له السهري في حرمه و قال له السهري و الذي
 سرور و قال له جهم بن جهم في الخبر الوارد في الخطا فلما اورد ذلك منه الاحجاج
 به و نقل ابو اسحق بن عمار قال صاحبنا امام طه في الرجل يفتن على امراته

وعنه

الحديث الذي من رواية وسان صطرابه هو ان ابن جريح وانا حبه في غيرها
 رواه عن خفيف فعلا انه بنصف دينار ورواه شريك وعنه عنه
 فقال فيه بدلتا وكذا قال عنه الثوري الا انه ارسله فلم يدكر
 ابن عباس في شريك رواه اخرى بالنصف عن خفيف عن عكرمة عن
 ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بنصف دينار ايضا هذا
 جعل في هذا الرواية عن عكرمة لا في بنصف الدينار انما هو عن بنصف دينار
 الساسي على شريك وعطا قوله عن عكرمة قال وهذا الاستطراب
 عند كل من يكون من بنصف لاسن اجماعه فاعلم من سؤ حفظه واما
 الطريقة التي اوردنا من طريق احمد والسيوطي فارجح ما اسن الخوري
 في نسخة لما اوردته من مسند الامام احمد فانها هي التي تعطي
 وما هو ان يخلص وهو ضعف بزيادته وقد قيل من عن عطا
 وعكرمة عن ابن عباس وليس في رواية عطا وعكرمة انها نسالا
 لاسن عليه وسنعهما قال وقد قيل في ابن جريح في عطا عن ابن
 عباس في رواية اخرى ان محفوظا هو من قول ابن عباس في صحيح زينا قضايد
 ذكرها في آخر الرواية الاولى بالدردي عن عبد الرزاق عن ابن جريح
 عن عبد الكريم بن ابي عيسى عن عكرمة عن ابن عباس عن علي بن ابي طالب
 واعلم من السبع في الدين الهجري فعلم في الامام قوله في الموقوف
 عن ابن عباس ان كان محفوظا فربما عجب فان رواية عن احمد بن حنبل
 قال في قوله في حديث الرزاق في صحيح عطا قال ليس عليه
 الا ان يستعمل له لعله سبيل الاستصحاب في اللغة الراوي
 وذلك فيمنع من الرواية في هذا الخبر وانما هو في عطاء عن علي بن ابي طالب
 في حاله الراوي في كتابه ورواه المشهور في الاحكام
 في الاستصحاب وليس تعارض تلك الرواية مع هذه
 واما الطبراني في الاصل من طريق الرواية الرابعة وفي طريق بن جريح
 في صحيح مسندنا فاصح من غيره في كل رواية يخرج في

في عطا قال ليس عليه
 في صحيح مسندنا
 في صحيح مسندنا

في الصحيح خلاص من غيره وفي ان عده فاعلم باخراج حديث البخاري وهو كما
 قال ابو طهم وجمعه صالح الحديث لا يابن واما سلم لان حزم قوله في
 محله ان هذا الحديث ينتقم ليس بالثوري سقط الاحتجاج به ما من اولاده
 بعد الاحتجاج اذ ان علي شوط التصحيح لا جرم ان الحاكم لما خرج الحديث في
 من الطرق المذكورة قال هذا حديث صحيح قال بعد ما عاينته من عاين قلنت
 لائل البخاري سقط وقد عده طاعة من كبراهه كان باهروا كما حيا لاسام
 والثوري والذهبي قال الحاكم ما ما عبد الجيد من عبد الجرح فانه ما من
 قال وسأهده وذلك ما عده شاه قد خرج من حديث ابن الحسن الخوري عن
 نعم عن ابن عباس قال اذا صابغ في الدم فدا روادا اصاحا في
 اصطاع الدم فصد ما روى قال فدا رسل هذا الحديث واوقف ايضا
 قال في علي صلما وان القول قول الذي سئل في اصله اذا كان
 ملك وهذا الشاهد الذي استشهد به فدا حرمه ابو داود في
 في موضع منه وصح الحديث من هذه العقيدة اصلها في ابو الحسن
 ابن المطان فاسان في كذا السبع في الدين القشيري في الامام
 فقال هذا الطرمه في احدى طوره فها بها باسناده وعملها في
 وعبد الجيد المذكور في الاحكام يابن والحكم في الاسناد قبل
 من رجال الصحيحين وهو ايضا لا يعدم كل ومسا خرج في البخاري
 قال ومن هذا الوجه صح الحديث في كذا وذا في كذا في اولاد
 ان احد فالما حسن ثبت عند الجيد في صل له ابد هذا قال
 نعم انما هو كتابه في كذا وسن في ان ما اشد الحكم في بنسب ذات
 الاخذ احدث هذا احدها وحدث الثوري والصبوري وعمر بن الخطاب
 وجزا مثل ما نقل من انعم في رواية عن عبيد بن ابي عمير في
 المسألة وهو احدها الاصل في رنعه ورنقه رنعه في كذا
 ومحمد بن جعفر بن علي بن سعيد ومحمد بن جعفر بن جعفر بن جعفر

عمرانه روى مرفوعا وسوقا وعندى انه غير قاض ولكنهم يروون ان من
لقدت الخلد لا بالنسبة الى رواءه او بعينه مصطوب وذلك عندى حقا
من الاعمال والصواب ان يظروا ان فل رواءه حسنها وسلم ما خرج عنه
نفا فان خرج من طريق اولئك له طريق اخر ضعفه وهم اذا ما لا يروون
بدا روى روى بعد روى باعتماد صفات الدم دون اعمارها روى باعتماد
اول المعنى واخر روى عند ذلك روى حتى يندروى بسنن سنده فاست
من هذا صورة سواء هو عند الصنف والسنن الاخرى ويخبر بالان كذا
بعد ان بعد ان قوله بعمل قوله دينار ونصف دينار بله امور لها
كون الخبير بسطله ان سال ان يصح الخبر من سئل او اشأ عليها او لها
واحد ما اذا خرج من الخبي وبعضه كان بعض اصحابنا سئل كما يصدق
باسان يكون شكا من المرادى بالهسان يكون باعتبار حاله وهذا هو الذي
سفسسها فبينه الان يقول لما روى ابو داود لم يقط دمارا ونصف دينار
قال كذا المراد ما الصحاح دمارا ونصف دينار روى عنه سبعة روى
لا حال ان يكون عمله في المرفوع والمرفوع ويطرأ في رواءه ورواه
لعله وانفى به وكلامه هذا لم يرد في رواءه خفيف فانه روى ما كثر
من اباوت يوتون وطريق نصف صحفه فاحسنه واما طريقه داود
فصحى فان عبد الحميد بن عبد الرحمن بن ريد بن الخطاب اعلمه اهل الصحيح
الكتابي وسئل روى عنه السائى فان روى عنه فمذ كان نحو السير في كتابه
على الكوفة كغيره عبد الحميد بن ريد بن الخطاب روى في الاسناد كقول
عمر بن شتر على خطه من بعض الحديث ان عبد الحميد بن ريد بن الخطاب
لا يصح عمله ان لا يثبت له عند الاضطراب زعموا ثم صرح بذلك ابو
علي بن السكيت في كتابه من خطه واثباته وليظه ولا يصح كقول عالم
الطاري وهو ممنو كقولهم ان عمار بن كلاب روى له الرجلان روى
من واثباته ورواه امام اهل الحديث قد ثبت في بعض اناه ورواه عنه
سوقا في النظر ونحوه وعنده وهو احد الناس سبعة مع بقية
رواه عنه

رواه سعد بن عمرو عن سعد بن عبد الله عن القلم عن عبد الحميد عن عمر بن الخطاب كان
من قوله روى عنه علمه فبالسنة اما حنظلي فمرفوعه وفلان وفلان الا روى عنه
بغالبه بعض الموريات بسطهم حدثنا حنظلي ورواه عن فلان وفلان معالي
واسمها احب ان حدثت بهذا سكت اولي عمرت واليهما عمر بن روى عنه
في روى عنه غامه الشب من وهب بن ابي اسحق الا هو روى عنه مرفوعا
على ان عمار كان مادا اليه اذا روى للصحابي حنظلي بن ابي اسحق عليه وسلم
خوره بل حنظلي ان يحله بسما فيفتح هذا منه فوالله لا يوصى به
فان قلت فليفت ما درواي السنن يا حنظلي وعنده بن سلمان وابراهيم الطواصي
عبد الرحمن بن روى عنه بالاسناد المدم مثله مرفوعا فانك رجل
المه كتبت برفعه معال ان كسبوا بحسنه فلما اء المراد عليه في روى عنه
اناه يولى روى عنه لانه سوفوف لكن ابعاد النظر عن نفسه وانعده من هذا
الاحتمال ان يكون سكت في روى عنه في ان حاله مرفوعه فان كان هذا فلا يثبت
انما هو بل لو نسي الحديث بعد ان حدث به لم يقصر فان ائمت الا ان يكون
رجح عن روى عنه فاعلم ان عتبه من اهل السند والامام صدر رواءه في المرفوعا
كل رواء سعه فبا علم وهو مرفوع من الملائى وهو مرفوعه فوالله من
الحكم ما قاله شعبه انما الا ان لم يطمع ان يصدق بصفه ما روى في حقه
دينروا ذلك لا يضره فانه انا حنظلي بصفه معينه فالحمد واقعه رجل امراته
وهي حانق باس طرد السلام ان يصدق بصفه ما روى في حقه فوالله
حيال كسبها بصفه ما روى وهو مرفوعا فلما اء من ان دمارا روى عنه
انما باعتبار حاله لا خسر ولا سكت ورواه انما مرفوعا هلدا في عبد الحميد
وهذا الرجل المذكور فاده وهو مرفوعا التلى من حنظلي بلذ في مرفوعا
دينار الا ان الاظهر في هذا انه سكت من الراوى في هذه القضية بحسنه
بغالبه ما روى عن وان عدم عنه فوهبنا ورواه في الاصل الا حنظلي
لا يصح ما يروى عنه الا كراهه وانما ما روى عنه من حنظلي الا وحق نسبه

وقد رواه ابو داود والسنائي والترمذي وكما عهده ذلك صحاحا قال
 واما قولنا لما سمعنا به صحاحا لملا وما قاله انه الحديث والله هو عندهم
 معروف بالساهل وما كان يسمى هذا الحديث صحاحا ما عايننا في الغناط
 وانكروا على العالم بحكمه واما هو من قول ابن عباس فهو على هذا خبر
 ولما عدهم الا انكار على المصنفين وبعدهم من طريقه ما ليس بصحيحا
 والله المصلحون واحم الكلام على هذا الحديث كما سألنا
 من حصل له مهاتف برجل المصنف وهو امر لغام علمنا
 بمولاه عنده عفا ما للمصنف من ان الرخصة في فحاشته في ذات حد
 الزنا وهي ان بعضهم ادعى في هذا الحديث لا يصلح ان يكون ناسخا لصحة
 الحديث كما سألنا في كتاب الزنا حيث ذكرنا الرابع من باب الله
الحديث الثاني عشر
 عن معاذ بن صالح عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 للرجل من اراءه وهي حيايف فقاتل ما فوق الارض
 هذا الحديث مداره على طريق احمد ما عايننا من عند الملك
 البيهقي عن ابيه عن سعد بن عبد الله الاعطش عن عبد الرحمن بن عابد عن
 معاذ بن صالح عن ابيه عن ابي داود بن شيبه بن ابي الهيثم بن زاذل
 والمعنى عن ذلك اصل وهذا الطريق معلول بسنده وسعد بن اعطش
 قال ابو يحيى بن حمزة لا يصح كونه عن ابيه وليس بالقوي عن سعد
 الاعطش وهو مجهول وكذا قال عبد الحق في الاحكام ان في اسناده
 بنوه وسعد الاعطش وما ضعيفان بل سقط ارضه وصف سعد بن
 عبد الله الاعطش بالضعيف وهو مجهول للحال كما قال ابن حزم وان
 كان يروي عنه جماعة فلهذا لا يصدق له ما له واحمد ابو داود
 التولي في نسخة هذا الحديث فقال في سننه عمر بن عثمان له ابي ليس
 بالمعروف الطريق الثاني عن اسمعيل بن عياش قال حدثني سعد
 بن عطاء المزني عن عبد الرحمن بن عابد ان خلافا معاذ بن جبل

عما يوجب العسل من الخلع ومن الصلاة في الوقت الواحد وعلقت
 من زوجها فقال معاذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تطور
 للخن من دون حب الفسل فاما الصلاة في وقت واحد موصح به
 واما ما حل من الخافض فعملها ما فوق الارض واستحاف عن طلب
 افضل رواه الطبراني في الكبير معاجزه لذلك واسعد بن عبد الرحمن
 في الحديث السابع من باب العسل وان عابد بن مريم في الحديث الثامن من
 باب الاحداث فلهذا روي مثل حديث عمرو بن عبد الله بن سعد وكان
 ومعاذ بن صالح في كلام عليها في كبري لا طار من يدب مسارع السبه
الحديث الثالث عشر رواه صلى الله عليه وسلم قال من ربح
 حول المني بستان يوافقه هذا الحديث صحيح معني على صحته
 وعظم موقعه وانه احد الاحادث التي عليها مدار الاسلام
 قال حمزة هو ملك الاسلام وقال ابو داود ربحه احره من حديث
 بن شيرين بن ابي عمير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول واهوى النعان باصعبه الاديبة ان الحرام من وان الحرام
 من سها امور مشبهات لا تعلم من النعان من ابي السباع
 اسير الدية وعرضه وسروعه في الشبهات وقع في الحرام والراعي
 برعي حول المني بستان يوافقه هذا الحديث صحيح معني على صحته
 الاوان في الحديث المضعه اذ اخطى صلح المصنف واذا مسد في الحديث
 كله الا وهو القليل هذا المصنف واصل المصنف في الامان على
 فصل من اسير العرضه نحوه وقال الا ان حرام في ارضه بخاربه ولم يطر
 في السوء للحلال في الخليلين وسها امور مشبهه في نزيك ما شبهه
 عليه من الام حار لما استبان ابيك ومن اجنبا على ما سئل عن الام
 اوتيت ان كواضع ما استبان في العاصي حتى يربح حول المني بستان يوافقه
 فيه وروى عنه معاذ بن عابد وعنه ما سئل عن حديث العاصي
الحديث الرابع عشر عن عاصم بن عبيد بن جابر

ربح

مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة فاستلقت فقال انفسيت فعل نعم
قال حتى تياب فضلك وعودي الى منجلك وقال من ياتيك الرجل من
امرأة الامانت الا زارة هذا الحديث سمع في امراده لذلك الغرالي
في وسطه وهو سمع امامه فانه ذكر كذلك في حاشية وهو حديث
مشهور لا اخبر وهو وبال معنى له اخبره فلم اعترض عليها ولم يعثر
عليها بل ان اصلاحه من النواوي وقال في شرح المهذب علم على
الغرالي في الوسط كونه رواها قال في زياده غير معروف في كتب
المدرسة الحديث فكتب ولفظ حديثها في الصحيح كتاب احد الاما
كانت ايضا امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تاتر في
مور مصنفها رايها قال وانعم ملا اريه كاكل رسول الله صلى الله
عليه وسلم ملا اريه في لمطابا احدا انا اذ انا تايضا امرها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتاتر بازارها ماسر فارواها مسلمه
في صححه ولفظ الخبر عن عائشه كان يامر في رايها شرو وانا حاشي
ورول الموطا في رواية المصنف وسسعه الى قوله صحيحك ما ند
روي في صححه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
كاتب صححه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نوب واحد وانها
وثبت وبه سندته فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا اطلب
نفسيت في البيضة قال نعم قال شدي على نفسك ازارك في عودي
الى محمد قال النبي لداود طاهر سلا واحرحه من ذلك الذي السعي
من حدس سركس عبدالله هو لول في نتم عن عطار من سار من عايه فكتب
كت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاشية احد ما استلقت
مطابا ثابك فطه حضرت فقال شدي عليك اني لم ادخل
بابك في حيلة في رواية المصنف مع الماء العذب وكسركم بالاهل
المعد في التلخيص وهو كذا يوت له دخل من اى شارة في حله والاسم
من التلخيص

من الثياب وعشان الجوهرى لكل الحديث والطنفسه ايضا ووجها
نوع القار واسكان الوار ومناه عطفا ووث كبريا والراد بالماش
انما استتر على وجهه كان وجهه مع الجاهل الجاهل الجاهل الجاهل
في سطره في المحرك المنصه معى مع الجاهل الجاهل الجاهل الجاهل
كسر لثاء الاسم قال وقيل الخيشه معى كسر الهمزة وسى الناح
المنصه المن الواحد والمنصه المن الواحد اسم اريد كسر المن وسكان
الراء للناحه وروى فتحها ومعنى تاتر رساله ان رايها استتر
وبانها الى الركبه فاعتكاه الحديث الخامس عشر
قال الرافي وروى من حدس ام سلمه سل حدس عانته انفسه
قلت هو ما كالتزييد من بلاد الزيادة الكيل النعم في الصحاح
عنها قال ما المصطفى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المنصه ادحضت فاضلكت ما حدس ثاب حيشي فكتب رسول الله
صلى الله عليه وسلم انفسيت قلت نعم فمد يده فاضطجعت معني في الخيله
فابعد معني استلقت دهن في حنيه وتجسق يسول الجاهل
حاله الجاهل في اخذ ثاب المنصه له من الجاهل العاصي من يحمل
مع الجاهل العاصي الساب التي الساب في حال حيشي من المنصه الجاهل
المصر ومعت مع النور وكسر العاصي حيشه ذلك الجاهل في
الاصح من النور فيها وفي المنصه الجاهل العاصي من الاصح
الوجس فيها الطهيب السادس عشر
ان صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة اني حيشي لوصلي لطل ملاء
هذا الحديث صحيح رواه اللعظ المذكور ابو داود والترمذي وابن
مروان فامه روى الله عنها قال مات فاطمة من ان حيشي الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اسراء اسمع من الاطهر
اماع الصلاة قال لا انا فكل من روى المنصه ما اذا اقتلت
للمصه من الصلاة ما اذا ادرب فاعلى عليك الله صلى الله عليه وسلم

انه عليه السلام قال طهنت جيش تحت لك انكسفت قال هو
 من ذلك قال فاخرى ثوبا الحديث • هذا الحديث هو طرف من الحديث
 الثاني من اجازات الناسة وقد سلف الكلام على بطوله وقوابله
الحديث الثامن عشر
 عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت طاهية بنت ابي جحيش تقالفت
 بارشوك الله اني اشتغاف فلا اطهر اذ دع الصلاة قال لا انسا
 ذلك عرفت وليست بطه فادا اقبلت الخضة فدعي العلاء وادا
 ادبرت فاعلى عنك اذ مروصل قال الراجح احيطه والعمامتين
 وهو كما قال وقد صدرت وانها في اول باب العسل و ذكر
 بعض المصنف في اوائل الباب وهو الحديث الثالث منه • ودل
 في انشا الباب انه روى فاذا ادبرت فاعلى وصل وهو كما قال
 بعد اخرجها البخاري في صحيحه عن عائشة ان طاهية بنت ابي جحيش
 كانت تسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عمرو
 وليست بطه فادا اقبلت الخضة فدعي العلاء وادا ادبرت
 فاعلى وصل فايدع العروى العروى واشكر الراى هذا
 العروى يقال له العادك باليد الطالعة قاله الازهرى • وحلى
 ان سبها اهلها وبدل الام راو هذا العروى اذ في الرحم ومعها ذلك
 عمرو بن عروق • **التاسع**
 ابو ظهيرة السلام قال قال دم الميض اشود يعرف وان راحه فاد كان
 ذلك في الصلاة وادا كان لا احمر فاعلى وصل • هذا الحديث
 رواه ابو داود والبيهقي في سننهما حديث عمرو بن ابي ازيق عن طاهية
 بنت ابي جحيش انها كانت تسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اظن ان دم الميض ما تود يعرف فادا اظن لا فاعلى وصل الصلاة
 فادا احمر في الصلاة وصل • هذا الحديث رواه ابو داود ولطيفة
 شذالا انه قال بعد موسى فانا هو عمرو بن ابي جحيش وهو روى
 له

١٢٠

له اذ دم الميض اشود يعرف فادا كان ذلك فاستباني عن الصلاة فادا احمر
 الاحمر موسى وصل • قال ابو داود وروى عن العلاء ان السبب في
 عن جحيش في جعفر قال العلاء ان النبي صلى الله عليه وسلم واومته
 بوضوء الصلاة • ورواه ابو حاتم بن حبان في صحيحه بلفظ ابو داود
 سواء لداروا الخاكي يستدل به على الصحيح بزيادة بعد وصل فاما ذلك
 عمرو بن ابي جحيش صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه • وقال ابو
 عبد بن حزم في محله في كتاب الفواح انه حديث صحيح • وقال ابو الصلاح
 حديث صحيح • وقال الشيخ بن ابي الدنيا في المتابع بعد ان عمراه الى
 رواية النسائي رحمه الله • وخالف ابو العطار في الوهم
 والايهام له هو فيها ارى منقطع لا يروى عن عمرو بن طاهية ولا عمرو
 بن عائشة عن طاهية قال ولو صح انه عمرو بن سرح من طاهية لم يسمع
 ذلك في الاول لادخال عمرو بن عائشة في كذا روى ان عمرو
 بن عمرو ادرك طاهية ولم يستبعد ان يستبعد من حاله ومن الية عمه
 قال وهذا عندي مرفوع قال وقد يظن الشاع منها الحديث المنذر
 ابن المغيرة عن عمرو بن طاهية سئل عن جحيش حديثك انما سالت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقلت ان الله الذي قال لانا ذلك عمرو بن ابي جحيش
 للحديث • وهذا لا يصح سماعه بها لجهل حال المنذر بن المغيرة
 قال ابو حاتم مجهول لسبب المشهورين وفي حديث اخر سماعه بها على
 الشك ايها • وقال ابن ابي حاتم في قوله سالت ابو جحيش عن
 بن عمرو بن الزهري عن عمرو بن طاهية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لها اذ رايت الدم الاسود فاعلى من الصلاة وادا كان الاحمر
 فتوضى فقال لم يسمع محمد بن عمرو في هذا الرواية وهو منكر
 وقال الدارقطني امر بن محمد بن عمرو بن الزهري بعد اللقطة
 وقال الطحاوي فاسد الاستناد لم يروى الا في عمرو وقد انكره
 عليه • وآثاره في الامام الزايفي بعد قوله يعرف وان راحه

فلهذا في من كتب الحديث وذكرها في كتاب الباب لمعالمه راجعه وهذا
 حكما لا يعرف قال ورد في صحبه انه استود محمدا بن عماري دود وكتاب
 طب في ايراد هذا الخبر في انه ذكر في وسبطه وسع في ذلك الامام
 في بيانته وفي اربع العتق من حيث عابته انها كانت في القبط
 احمر حرازي ودم الا سخا صه كضالة اللحم قال البخاري لا يقع ولا يقع
 عليه وكتاب الصلاح في رواية الغزالي او امامه ايا صحفه كالم
 وكذا في النور في كلامه على الوسيط ايضا قال بعض كتب فاطمه
 بن ساق الحديث السالم عن رواه ان داود والساي وعمران ابن ماجه
 ايضا وايم روي باسانيد صحيح وذكر العزلة وسطه تعال الامام وماده في
 حديث فاطمه وهي عتق بنقطع وانكر وجود هذا الزيادة وهي انقطع الصلاح
 في النور في صحه ان الرضعة في مطلبه وهو عتق بنقطع بهذا اللقب
 صحيح في حود في سنن الدارقطني والبيهقي وصحح البخاري وقال صحاح
 الكشياد وعلامات النبي ايضا لكنه لينة وقد اورد في ذلك كله
 في تحريم الاطعام الوسيط انه احمر روي مشرق قلب الذي علق في صحفه
 دم الا سخا صه ما استعمل في عابته وما رواه الدارقطني والبيهقي
 منه من حديث عبد الملك بن اعلاء قال سمعت محمدا بن سوكان في
 امامه انما قال في روي انه صلى الله عليه وسلم قال دم الحمار سود
 خاتم يعلو من ودم الا سخا صه اصغر روي في روي
 للدارقطني دم الحمار لا يور الا دبا استود عتق بنقطع الحرام ودم
 الا سخا صه روي يعلو من قاله اسبق عبد الملك بن اعلاء في
 واعلاء هو ابن حنبل صحفه في الحديث ويحكي في كشم في الامام عتق
 ان يملك في بكر المسقط في الدارقطني هو ابن كثير امرار السعي له عمل ذلك
 صلح في الطبرستان في هذا الحديث وفيه العلاء ابن الحارث وقال ابن
 حاتم قال ان من العلاء بن الحارث فقال بده لا اصل احلام من حجاب
 كل من منقوال في روي في روي واما ذكر العلاء ابن الحارث فعليه
 وعظم

وقيل شانه وقال روي الا ونام عنه ثلثه احاديث وارجح له سلم في صحفه
 بعد كل روي القدر واما ابن طاهر الحافظ فانه قال في تذكره عن عبد الملك بن اعلاء
 العلاء روي الموضوعات فالسوسن حجابنا من روي انه العلاء بن الحارث وليس
 ذلك لان العلاء بن الحارث حضر من اليمن وهذا مروي بحاميه ودال صلب
 وهذا السن في الحديث قلت مروي هذا ما ذكر الحافظان والله اعلم
 بنسبه وهم صاحب الصمغ العربي فادى ان حديث فاطمه الذي له
 ذكر الرازي اوله هو ان دم الحمار يور في حجه من حجه فاطمه وفي البخاري
 مسر هذا اللقب كما اسلفناه قبل ذلك فالبسلة الاسود قد روي
 في الغاب بانه الذي يور حمرته لم يصب من ذلك السواد والحملة
 الحما والاد الفلقتين كما قبله النور في سرح العذب قال وهو حود
 من اعتدال السواد وهو استبدال حمره واما الرازي هو الذي يور في البشره
 وحمرة عتقته وعن رايه كبره قاله ويصل هو الضار في السواد بالنظم
 ودم الا سخا صه روي في الاحتدام في بعض الالشعره والضمير
 ولد في سمي مشرقا والشهور في كتاب اللغة في الحديث وهو الذي اشرف
 حمرته حتى اسود العنقه اهدم وهو له دود نقات هو يعرف المداب
 د نغما والضم اجود وهو اسم المدفوع والسمع اسم لمن الواحدة والحمل
 هو السد في الحمر قال الرازي في حمره الغريبه انما قال بخاري
 وما حوا في اي سليل الحمر اي سبه ال الحمر كصفائون عتق دم القسياد
 قال الامام في بيانته انه المصمغ وليس بايقامه وقال الحافظان انه الدم القير
 العليط الذي يخرج من فخر الرجم حسب ال الحمر كثره وسعته قال اهل
 اللغة والحمر في ينسبون الى الحمر وهو فخر الرجم في زادوه الاله والنون
 في النون فالعلم وبسلا لا يخرج سخطه في حمره الحمر

احد عشر ونسبه

في روي حمره عن ابن اسراء كانت تقرا في الدم على محمد بن اسراء
 عليه وسلم باسمه الحارث بن اسراء صلى الله عليه وسلم فقال في النظر محمد

روي في حمره

الامام والفقهاء التي كتبت بجهنم من الشهر فلان يصيبها الذي اما باقل
 الصلاة ودر ذلك من الشهر ما اذا علم ذلك فليصبر لشتت في موطن
 ثم اتصل بهذا الحديث على شرط الصحيح رواه القضاة المذكورين بالذات
 والسامع في الامور واجد والداري في سنته كما رواه لود والسامع واسماحه
 والداري والسمع في سننهم وان المارود في المسامع رواه سليمان بن يسار
 عن ام سلمة رضي الله عنها لا لسند الصريح في المسامع رواه سليمان بن يسار
 عن ام سلمة رضي الله عنها في شرح المريب وعن اسامة بن مريد
 البخاري ومسلم في رواية جامع الاستيعاب في السنة في سنة هذا
 حدث مشهور الا ان سليمان بن يسار لم يسمع من ام سلمة وكذا
 في خلافاً من سليمان بن يسار لسماعها انما سمعه من رجل عنها كذلك
 رواه اللب ان سعد بن سعد بن عمرو بن جويرية عن نافع بن سليمان
 عن رجل عنها قال ان العطار في الوهم والابصار هذا حدث من رجل ما اري
 وقال ان الامر في شرح السنداء من رجل وقال للكوفي ابو عبد الله بن
 لم يسمع سليمان بن يسار ورواه موسى بن عفيف عن نافع بن سليمان من سرجانه
 عن ام سلمة وقال اسمع بن الدرس في الامام اهل البيت في اسناد هذا الحديث
 رواه مالك بن نافع بن سليمان بن يسار وكذا رواه اسد بن موسى عن
 اللب بن نافع ورواه كذلك اسد بن نافع بن سليمان بن يسار في شرح
 ما رواه اسد بن نافع بن سليمان بن يسار في شرح نافع بن سليمان
 ان رجلاً اخبر عن ام سلمة الحديث واما ابو داود من غير سبب في العاطف
 كلفها ولذلك رواه محمد بن حبيب بن نافع بن سليمان بن يسار في شرح
 اللب بن نافع في شرح نافع بن سليمان بن يسار في شرح نافع بن سليمان
 عن سليمان بن نافع بن سليمان بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 عن سليمان بن نافع بن سليمان بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 وام سلمة احدث في شرحه ابو داود عن نافع بن سليمان بن يسار في شرح
 في روايات نافع بن سليمان بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 قوله

قوله السفي السالفه واخبار عنها معك ذكر السفي ان سليمان بن يسار
 هذا الحديث من ام سلمة مستدلاً بان الشيعاء من نافع بن سليمان بن يسار
 عنها ولذلك رواه جويرية بن اسما واسمها راجع من عنده ومثله
 بن عمرو بن نافع بن سليمان بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 بن داود بن نافع بن سليمان بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 ان يسار سمع ابن عباس واباه بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 وهو جمع حسن وهو الاصل المذكور في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 ان سليمان بن يسار سمع ابن عباس واباه بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 سمع نافع بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 المنقول او على التمثيل في مذهب الكوفيين باله صاحب المطالع وموران
 لكون منقولاً في شرح نافع بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 لثبوتها وان كان مجرد وله نظائر ويكون جوري بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 في شرح نافع بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 بدلالة الاضافه لقوله تعالى ادعوا للذي بعثه محمد النبي صلى الله عليه وسلم
 عند نكاحه او نكاحها والدم بمخفف الامر على اللغة المشهورة
 في لغة شاذة تشديد ما في قوله عليه السلام ولئن لم يردني في هذا
 للامر وشيها في الامم التي يتبعها فما اورد او ثم تلاه ابو جبير
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم في شرح نافع بن سليمان بن يسار في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 في حديثه المسمى اول الباب وخطبت بسبب الامر في شرح نافع بن سليمان بن يسار
 ذلك وحصله ظناً فان ذلك ما بينه في المراءاة التي كانت
 في ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناطقته من ان حديثه
 صرح بما جازى في الحديث في هذا الحديث في شرح نافع بن سليمان بن يسار
الحديث البخاري بعد العوضين
 انه صلى الله عليه وسلم في الصلاة ايام اقران النبي
 فهدى الحديث بروي بجملة الحديث من طرفه او لها من حيث

ام حبيبة رضي الله عنها روى النسي من حديث الزهري عن عمرو بن عابد
انهم قنعوا كات تتخاض سالت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان
تترك الصلاة قدر اقرابها وحيضها وهذا من باب العطف اذا تعارض
الاتفاظ لم يولد. والي قولها كذا وسما ورواه النسي ايضا
مسند كل رحاله سالت عن عمر بن الخطاب ان ام حبيبة اسمحصة تدرك
ثانيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لسطر قدر قربها التي كانت
كمن لها الحديث ثانيا من حديث فاطمة بنت ابان جيش ابا سلت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم الدم فقال اذا انا في فروعك ملا نقل
فادامت فروعك مطهر في صلى الله عليه وسلم القزالي الفزاري روى ابو داود
والنسي مسند كل رحاله ثانيا فاعلم بالوجهين حرم من اب عليه
السلام انك لتستحاضه اذا انا في فروعك ملا نقل روى امرها
بمثل العنبلاء قدر اقرابها وحيضها فاسرار الى هذا والحديث الذي قبله
بالسها من حديث ام سلمة روى ابن سبه في مشنك في يردن
هذه في صحاح من نافع من سلطان بن سار ان امرها سالت
فارسوا لله صلى الله عليه وسلم في الاستحاضه فقال يدع الصلاة اثم
اقرابها هذه المراء في فاطمة بنت ابان جيش كذا سوي وصرح في اللد
فقط في سننه فادامت فروعك حديث سلطان بن سار عنها انما سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت ابان جيش فقال يدع الصلاة قدر اقرابها
بم يمسك ويصل برؤاها من اللد في فروعك روى في حديث ابو سفيان
سلطان بن ام سلمة سمعوا ما لفته تشترط ايام حيضها ودم الصلاة
بم يروي من حديث سلطان بن فاطمة بنت ابان جيش في حديث في كذا
الذي يمسك من كذا واعلاه الدم فادامت فروعك ام سلمة نيات لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يدع الصلاة اثم الترواها فمفسل
ومستقر يروي في صلى الله عليه وسلم حديث سلطان بن ابان في الحديث
جيش في حديثك سالت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تدع
الصلاة

الصلاة اقام اقرابها وان يمسك فاسوي ذلك وسند فريون ونصلي
فقبل سلطان بن فاطمة بنت ابان فاسوي ذلك وسند فريون ونصلي
في سننه في اللد من حديث ابان بن عثمان بن فاطمة بنت ابان جيش
استحضت فسات النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تدع الصلاة اقام اقرابها
وان يمسك فاسوي ذلك وسند فريون ونصلي فقبل سلطان بن
اخره قال للدار واه عبد الوارث وجاهك ويروي عن ابان بن فاطمة بنت
ان ام سلمة استحضت لها واهج ابراهيم بن اسحق بن عليه هذا الرواية
وروى عن حسان بن محمد روى عن ابان بن فاطمة بنت الشافعي ما حدث
سفيان بن عطاء انا ما سمعت عن ابان بن عثمان بن ام سلمة
السلام قال يدع الصلاة عند اللد والامام ابو حنيفة عن ابي
امام اقرابها السك من ابان بن فاطمة بنت ابان بن فاطمة بنت
على احمه ما يروى هذا بصرف الشافعي في دعائه عن سفيان بن ابان
في سلطان بن ام سلمة ان فاطمة بنت ابان بن فاطمة بنت ابان بن
صلى الله عليه وسلم سالت النبي صلى الله عليه وسلم في الاستحاضه انما هو
فامرها ان تدع الصلاة اقام اقرابها واهج ابراهيم بن اسحق بن
الدم اسد في باب الشافعي كذا وحدث في الصواب ايام اقرابها
او امام حنيفة بالشافعي في ذلك وكذا روى واهج عن ابان بن فاطمة بنت
المجرب عن سفيان بن عطاء لسطر عند اللد والامام حنيفة كانت كبحه من
وقدره من الشهر فليدع الصلاة لذلك داره فامر عن سلطان
بن سار في كتاب الشافعي واهج ابراهيم بن عثمان بن ابان بن فاطمة بنت
وقدره هذا اللد في الحديث في احاديث كوناها في كتاب الحنيفة
وللا الامام حنيفة حلف منها فامر ابراهيم فامر امام اقرابها
وبعضها من امام حنيفة او ما في معناه وكذا ذلك من حديث الرواية
سعد بن ابان في كتاب اللد والامام حنيفة سمع على فاطمة بنت
دون لفظ الاقراب الطريق الرابع من حديث علي بن ابي طالب

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من المتخاضه نكح العلاء ايام اقرابها
الى كتاب كتيبت في عام يغتسل يومها عند كل صلاة ويصوم ويصل وواه
الدارمي في مقتله من حيث شرب الخمر الى السطار عن عدي بن ابي ابي الدار
قال نام صفا بندا ورايا فالسارمدي طالعيت ودمردنه سوك
على السطار ملك فسالته في هذا الحديث فقلت عدي بن ابي ابي
عن عدي بن ابي ابي ما اسمك فله يعرف بجده اسمه وذكرك في قولك
بحر من بحر ان اسمه دينار فله اعلم بلشدها كاحمد بن ابي ابي
الخامطان وموسى في معرفة الصحابة ذلك وقال الكثير اسم عبد الله بن
الحليل والفصل ان عبد الله بن ابي ابي حله من قبل الامير بن وائل في الدار
فكفي لا يصح من هذا حديثي وقال الخافق خالك الدار المي في
الصوم الموك الاخير وقال ابن عبد البر هو عدي بن ابي
رحمات فله هذا هو السير ابن عازب لا تصاهي عن ابي ابي
اه عدي بن ابي ابي بن قيس بن الحظم الطمري وصوب هذا القول
للقاطن شرف الدين الرضا في كتابه في الاموال والخراج فقلت
واو السطار المذكور في اسناد هذا الحديث اسم عثمان بن عبيد الله بن وائل
له ابن قيس وان له جديا وابنه عدي واهم في حفظ صحف عنده
قال اجل صحف الحديث وقال يحيى بن عمار في كتابه في الساسي
لس القوي وقال الدار فله صحف وقال ابن حبان في كتابه في
ما صولت لا يجوز الاحتجاج به وقال ابو امامة صحف الحديث من كتاب
شعبة لا يرضى بوفاته كغيره من الصحابة قال له شعبة في
قال كذا وكذا اسم صحف من روى في كتابه في الاموال والخراج
عند ابن ابي ابي حليل قال سمعت ابي ابي حليل يقول في كتابه في الاموال
من روى حديث ابن السطار هذا وقال في كتابه في الاموال والخراج
بمن روى عن ابي ابي حليل في كتابه في الاموال والخراج
قال الترمذي في كتابه في الاموال والخراج في كتابه في الاموال

قوي

بها السكون

المشهور يعرفه الامر هذا الوجه الحديث الثاني والعشرون
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يراه في هذا جارا ما عهد في ربه رسولك صلى الله عليه وسلم
هذا الحديث عن سفيان الثوري في كتابه في الاموال والخراج
من روى هذا الحديث وطال في خلاصته فذكر في كتابه في الاموال
وهو يعرفه فقلت لكن في سنن البيهقي من حيث محمد بن اسحاق بن عمار
بن ابي بكر عن عمر بن عاصم رضي الله عنه انها كانت من النساء
ظنوا اني انفسن ليلا في الحضر ومولانا ما يدعون الصبر والكبر وفي
موطا مالك في كتابه في الاموال والخراج في كتابه في الاموال
عن ابي ابي حليل رضي الله عنه قال في درجة منها اللرسف في الاموال
الحضر في الاموال في الاموال فيقول لغيره لا تجار حتى يري القضاة السطار
يريد الطهر من الحضر وروى عن عاصم بن عمار في كتابه في الاموال
نصحه الجزي وطال ابو مخنف في كتابه في الاموال والخراج
من رواها في كتابه في الاموال والخراج في كتابه في الاموال
العمالي ايضا وهذا الخبران هما معنى خبران ما اوردته الرازي واما حديثها
الامر ما قاله الصمد والكذب وسما ونحو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
نصحت من روى البيهقي في كتابه في الاموال والخراج في كتابه في الاموال
نظي في كتابه في الاموال والخراج في كتابه في الاموال
فالسك الدرخ في كتابه في الاموال والخراج في كتابه في الاموال
وكسر الدال في كتابه في الاموال والخراج في كتابه في الاموال
او طه لوي ذلك بدخله المراد فرجام كوجه لسطر هل في كتابه في الاموال
ام لان والكرشفا القطر في كتابه في الاموال والخراج في كتابه في الاموال
لغيره من كتابه في الاموال والخراج في كتابه في الاموال
التي هي بها انما هي لا كالحظا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد استطاع الدم كله وسلم هو ما من خرج في اخر الخبر في كتابه في الاموال

لفظ البيهقي في خلافاه راد ابو داود والرمدي وكذا ناطلي وهو هنا
بالقرين من المصنفين ولفظ الرزاد رواه ايضا احمد والرمدي وابن ماجه
ولفظ الازرق في كتاب الصاعلي محمد بن خويلد في كتابه في علم
ابن يونس وكتاب ناطلي وهو ما يورث من القطب ولفظ السهري في نسخة
كلمة الرمدي وسماه الا انه قال في نسخة وكتاب ناطلي وهو ما يورث
والرمزي رواه ابو داود براده عدم مضافا للصلاه عليها وهذا لفظه
عن حكيم بن زياد قال حدثني الازرق قال حدثني علي بن ابي حمزة
الموسمي عن ابي بصير عن ابي اسحاق عن ابي بصير عن ابي بصير
البراء من صالح بن ابي عبد الله وسلم بعد في الثامن اربعين ليلة لا بأس ما النبي
صلى الله عليه وسلم في بعض الصلاة الثامن ورواه الحاكم في مستدركه ايضا وذكر
اللفظ الاول في هذا ورواه الدارقطني في صحيحه عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
سأله عن مجلس البراء اذ اولدت قال جلس اربعين يوما الا ان يرى الظفر قبل ذلك
وهذا الكفاء منه للروايات المتفقة السالفة اذ لا يمكن ان يكون عاد السأ
عصر في بيان وجهه بالمعنى كانت لو راى سالن مجلسه لا لا يعرف واعل
هذا الحديث وهو من احد ما لفظ في ابي بصير رواه عن منه وانه حكيم
ابن زياد قال حدثني في خلافاه حكيم بن زياد ليس له ذكر في الثماني من
وذكر ابو حاتم في كتابه المبرورين واسمى بحجته ما الترد به طلب وذكر له
هذا الحديث قال السهري ومعه نسخة البخاري من رواه الى من عنده وذكره
ليس له الا هذا الحديث ما يسان منه فهو مجهول قال ابن القطر في
كتاب الترمذي والاربعاء على هذا الخبر مشا المذخور وهو في امه وكان
حاليا ولا يها ولا يورث في غير هذا الحديث قال الرمدي في طلبه قال في خبرها
هذا صنف الاستاد ومثله في ان ايقاع النبي صلى الله عليه وسلم ما يورث من
سأله ان يورثه الا حديثه فان يورثها كان مثل الخبر ما لا يمكن لتوحيها
على البراء من صالح بن ابي عبد الله وسلم بعد في الثامن اربعين ليلة الا ان
يرد

يرد عنه عن ابن ماجه من روايات وصاب وسرته ماره وكان شيخا دليلا
يذكر حرمه فانه قال في نسخة مجهولة وللواحد من لفظه الاول ان اسئل فاد
انه هذا الفخر البخاري في صحيحه وابو حاتم الرازي وهو لم يرد في صحيحه ان كان
قال الرمدي في ما بعد هذا حديث لا يورث الا من سئل عن منه عن ابن زياد
قال محمد بن اسمعيل عن البخاري عن ابي عبد الله عليه السلام ورواه في هذا
حديث الا من حدثني اني سئل وقال المظاني حدثت مسد هذا في صحيحه اسمعيل
وقال مسد هذا حديثه واسم اني سئل لغيره زياد وعلي بن ابي بصير
وقال الحاكم في مستدركه هذا حديث صحيح الاسان ولم يورثها بال ولا يعرف
بما مر فام ذكرنا هذا الذي اشكنا عند طلبه وهو من البخاري له
لا يورثه غيره ذكر في الصحيحين واما اللواتي في العله الثانية فلا يورث
لان حرمه وان المظان دعوى جهالة عن نسخة فانه يورثها بها حاتم
فغير زياد واللفظ في نسخة ما سلفا ورواه عن الحسن بن ابي بصير في كتابه
وروى محمد بن عمار عن محمد بن ابي بصير عن الحسن بن ابي بصير
اربعه روى عنها ما روى عنها واسما جهالة قالها هي من نسخة عن
البخاري عنها على حديثها وصحح الحاكم لاسانده فاهل احوال ان يورث
لا حرم قال السهري في خلاصه قول حاتم من يصح في الفتحة ان هذا الحديث
صحيح يورثه وعليه طلبه ولفظ زياد واظرف البخاري في نسخة
العزمي فان صحه خلاصه قال السهري في صحيحه وقال عبد الله بن ابي بصير
عمد في رواه ان داود الاخرين يورثه في هذا من اسئل عن حديثه من يورث
العاصم بن عثمان بن العامر عن النبي صلى الله عليه وسلم انما يورث من سئل
وهي نسخة الا ان يرى الظفر قبل ذلك وهو احاديث معتد بها في حديثه
واحصا حديث الازرق الحديث السادس والعشرون
ابن ابي عمير في نسخة ما لا يورثها قال في نسخة كذا قال في صحيحه هذا
الحديث رواه احمد بن حنبل ورواه ابو داود في نسخة والحاكم ابو بصير في نسخة

في المشدك على الصحاح من روى ان سعيد الخديري هو ابنه عبدان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال في سايا او طاس لا يوطا حامل حتى يصع ولا يتر
 حل حتى يصع مضه قال الحاكم هذا حديث صحيح على شرطه مسلم وقال
 عبد الحق في استناد ابو الورداء وقد روي عن بعض وهو عبد عن دون
 ذلك قال ابن القطر يروي هذا الخبر ما هو اول من روى الخبر وهو
 بن عبد الله بن عروة بن قيس بن وهب بن ابي الورداء وسر يك مختلف فيه
 وهو مدلس قلت قد روي عن بعض وعين واخرج له مسلم سابقه وروى
 الساجي في اللغز مطما وقال ابن اسحق الا سراج اول من روى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عام سبي او طاس ان يوطا حامل حتى يصع ولا يوطا حامل حتى يصع
 وهذا هو عن اورد في الزاوي في غير ما روى في الاصح في مال در اول
 الخبر المعنى واخر اللغز ولو كان اول من روى لكان ادعاه حتى يصع ولو ان اوله
 اللغز الطال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوطا حامل حتى يصع قال في
 الاصل بعد ما عدل في القوانين اصل الخبر في اللغز وان كان قد فعله سابقا
 في كلامهم وسعى بل من الكلام في اللغز قد علمت ان احد من روى هذا اللغز
 ما ذكره في اللغز في هذا اللغز شاهد من حديث عن عمار بن رواء الدارقطني
 من حديث بن عمار بن عبد الله بن عمار بن العادي بن ابي عبيد عن عمرو
 بن مسلم الخديري عن عكرمة بن ابي عمار قال بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان يوطا حامل حتى يتضع او حامل حتى يصع ثم قال قال لنا ابن سعد ما قالوا لنا
 في هذا الاسناد في حديث ابن عمار الا العادي في لسانه قال ايضا من
 حديث ابن عمار بن ابي جندب في حديث روى الطبراني في اصغر معاجزه
 من حديثه عن ابن اسحق بن عياش بن صالح بن ابي رطاه عن داود بن ابي هند
 عن ابي شعيب بن ابي عمير بن روه بن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يوطا حامل حتى يتضع او حامل حتى يتضع ثم قال لم يرو عن داود
 الا في حديثه اسلم بن عياش ولا روى عن ابي جندب الا في حديثه في حديثه
 او طاس مع اوله وبالطوال والسنن الصليين في بلاد هوار وروى في حديثه
 التي

التي صلى الله عليه وسلم هوار بن مال بن حوام بن حبل بن عصب بن تلامه على سبيل
 المعجزة عامر او طاس وعام المعجزة واحد مالك بن ابي ربيعة في كتاب الامار القصاب
 وكانت بعد ذلك يدور هذا الخبر الكلام على احاديث الباب وانما اثاره عليه
 احدها عن علي بن ابي اسحق بن اقل الميمني بن ربيعة ثابته ايضا
 ان مال بن ابي ربيعة على حده عن ابي اسحق بن اقل الميمني بن ربيعة ثابته ايضا
 يدور في حديثه ان مال بن ابي ربيعة في الحديث مطما من روى وهذا هو
 في خبر من فوج خلفه روى الطبراني في اصغر معاجزه من حديثه ان
 في كتابه حار حبل في كتابه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعق القسيه وفيه التسمية يومئذ كينار
 قال ابن الجوزي في علة هذا حديث في كتابه من روى عنه عبد الرحمن بن زيد
 بن عيسى قال في حديثه احاديث مشهوره في حديثه ان
 حديث الزهري في حديثه ان مال بن ابي ربيعة في حديثه ان
 فليس وهذا حديث اذ روى له في حديثه وروى هو من روى
 في كتابه صاحب الامام عبد الرحمن هذا قال في ابوزرعه وابطام معجم
 الحديث وصححه الامام احمد ايضا وقال عبد الحق في احكامه
 روى الساجي ولا يصح في ابينا الخامس الا الخبر وهذا هو اسلمنا
 عنه في اساطير على الحديث الحادي عشر من هذا الباب واسلمنا
 في كتابه ابن القطان ان مال لا يوطا حامل هذا وقال ابو محمد بن
 حزم الظاهري روى هذا الحديث من طريق اخر في اسناده من روى
 وهو ضعف فليس لا يوطا حامل
 . وقال ابو طام صدوق
 احسن الخبر السادس عشر في كبريه المصنف عن ابيه
 . في كلامه ومنه قوله .
 . يتلوه .
 . كانت الصلاة .

عليه السلام التي عليه السلام في صلاة الظهر وقد سئل ايضا وكان يستر
 ومن العبادات التي هي من اجرة يوم واحد وسئل كان الاسراء بعد النبي
 فيه احوام • الحديث السابع في امر عمر رضي الله عنه ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال في صلاة الظهر ما لا يدخل وقت العصر وهذا
 الحديث لا يخرجه من رواه عن عمر وانا هو عن ابن عمر بن العاصم والطاهر
 ان اليوم ما سقطت الشمس وهو حديث صحيح رواه سفيان في صحيحه
 وقت الظهر لدار البسم وحان طر الرجل لقوله ما لم يحضر العصر
 وفي لفظه اذا سلم الظهر فانه وقت ان يحضر العصر وهو حديث طويل
 سئل عن بقية الاوقات الخمسة وقد ذكر المراجع وقتها منه مفردة
 في الباب فاستطاع وهو من افراد مسلم ولم يخرج البخاري في الاوقات
 من عدله بن عمرو وسأود في مسلم بعد من لم يخرج في كبر لا استطاع

العشر راحة للسنة • الحديث الثامن
 انه صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع
 الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس
 فقد ادرك العصر • الحديث التاسع في اعراض الشجوات
 من صلاة الظهر وهذا القسط في رواية البخاري اذا ادرك احدكم
 ركعة من صلاة العصر قبل ان يغرب الشمس فليصلي صلاة واحدة من ركعات
 من صلاة الصبح قبل ان يطلع الشمس عليه صلاة • والمراد بالسجدة الركعة
 كما سئل من رواية عائشة في رواية الكسائي اذا ادرك احدكم
 اول السجدة الى اخر رواية البخاري • وفي رواية ابن حبان في صحيحه من طهر
 الصبح قبل ان يرب الشمس لربية الصلاة من رواها السراج في مشنده
 عن عمار بن عبد الله عن ابن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 بعد طروب الشمس فربية العصر وذكره في الصبح • واخر حديث
 السجدة في صحيحها كبر عا من حديث ابن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ركعة من الصلاة فتلا ذلك الصلاة وفي رواية لمسلم فتلا ذلك الصلاة
 كما

فهاد في رواية الطحاوي في فرد عن جميع الروايات من ادرك ركعة من الصلاة
 مع الامام ولم يخرجها البخاري ولا التي قبلها واما ما من افراد مشايخ ورواه
 للنسائي من ادرك ركعة من الصلاة فعد ادرك الصلاة كلها الا ان يقفوا
 فانه وفي رواية لابي حاتم بن حبان من ادرك من صلاة ركعة بعد ادراكها وليتم
 ما هو وفي رواية بعد ادرك الصلاة فها هو في رواية له من ادرك ركعة من
 العصر قبل ان يطلع الشمس ركعة بعدها يطلع بعد ادراكها وانما هو
 اخر اجده من حديث عائشة بل يظن من ادرك ركعة من العصر قبل ان يطلع
 الشمس او من الصبح قبل ان يطلع الشمس فعد ادرك ركعة من الصلاة فعد
 بابك هذا القسط وهو في السجدة ايام الركعة الطاهر العاصم بن الوليد
 فاسسه او من دونها قال الحديث في اخذها عملا اذ راجها والطاهر خلافة
 ركعتان يكون المراد بالسجدة بقية سها على الادراك كصلاة ركعتان يكون
 بدرها سكتة • الحديث العاشر في صلاة علي طاهر المصنفات المختارة
 المصبر الظل مثله ويغده وقت تجاوز الايام الى الاصلار ومه الى
 العروب • الحديث الحادي عشر في رواية النبي صلى الله عليه وسلم
 له قال في صلاة التواقين لحسن بركت الشمس جهاد اذ ان من في صلاة
 قام فمقرها ارجا لا ذكر الله مما الا بسلامة • الحديث الثاني عشر في رواية
 سفردا من حديث علي بن ابي طالب عن عبد الرحمن بن ابي بكر في دار
 البصر حين اصروا من الظهر قال صلى الله عليه وسلم في صلاة التواقين
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة التواقين
 لا تترك ركعة سوا • الحديث الثالث عشر
 انه صلى الله عليه وسلم قال اذا فصل الغلام من مهنا واسار الى المنزلة
 وادبر النهار من مهنا واسار الى المغرب فليصلي ركعتين • الحديث
 الحديث سابع في ابراده هكذا الفزالي وهو صحيح امامه في ان يكون
 قال فقد ارجه السجدة في صحيحها من طهر من ركعة من صلاة
 الخطب في رواية عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقتبل

وروى عنه في صحيحه
 في صحيحه ما لا

للليل ولا بالنهار ولما شمس بعد افكار الصائم هذا المعط منسلف
 ولما انما يلا الصل الليل من صلاوات النهار من صلاوات غروب الشمس
 بعد انما الصائم في صلاه من الاوقاف في صلاه قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا طهرت من صلاه واما الليل من صلاه بعد انما
 الصائم هذا المعط منسلف في روايته اذ اراهم الليل هذا من صلاه واسار منه
 كوا منسرف بعد انما الصائم ولما انما يلا الصائم اذ اراهم الليل هذا من صلاه
 فقلنا انما الصائم في الحديث الحادي عشر
 عن زيد بن ابي عمير ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم
 عن وقت الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم في وقتها انما قال صلى
 في المغرب في اليوم الثاني صلا ان بعد السجود هذا الحديث
 رواه مسلم بن عبد الله عن المهاجرين وهذا ما فيه عن زيد بن ابي عمير
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا سأل عن وقت الصلاة فقال له صلى الله
 في اليومين فلما انما الشمس من لالا فان من ايام الظهر من
 فاكل العصر والسجود معه فضاقتهم من ايام فاما المغرب من صلاه
 الشمس من ايام فاكل العشاء حتى ياب السجود ثم ايام فجر حتى طلوع
 فصل الظهر فان في اليوم الثاني من فارد بالظهر فانه ان يرد ما وصل
 العصر والسجود فبعد انما هو الذي كان صلى الله عليه وسلم قبل ان يصلي
 السجود صلى العشاء بعد ما ذهب لك الليل صلى الظهر والسجود بها
 في ذلك ان السائل من وقت الصلاة هذا من المشايخ المبرزين في ذلك
 وقت صلاة من يلا في روايته ان رجلا ان النبي صلى الله عليه وسلم
 سأل عن وقت الصلاة فقال له صلى الله عليه وسلم فاما بالليل فادب
 بطن صلى الله عليه وسلم من طلع الفجر من الظهر حتى انما الشمس من
 نهار العصر والسجود معه ثم من المغرب حتى وقت السجود من
 العشاء حتى وقت السجود من العشاء من ايام بالظهر فارد ما
 من العصر والسجود معه فضاقتهم في العشاء من وقت السجود
 في ذلك انما هذا الحديث

الحديث رواه مسلم وعنه من رواه في التورى عن طلحة بن سليمان بن ابي
 قال الترمذي في جامعه ورواه شعبة عن طلحة بن سليمان بن ابي
 بن داود عن حماد بن عمار بن شعيب بن وايلق عليه ابو داود الطيالسي عن
 بن داود عن كتابه بن داود قال ذكرته لابي داود فقال ما هذا الحديث
 الحديث عن ابن ابي عمير قال بن داود بن حبان قال ان خزيمه بن ابي
 علي بن داود عن طلحة بن ابي بصير بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن
 لاه حديث صحيح عن علي بن ابي داود التورى ايضا عن طلحة وقال الترمذي في
 السورى حديث حسن عن عمار بن شعيب بن وايلق عليه بن داود بن عيسى بن
 حروم بن ابي عمير بن شعيب بن وايلق عليه بن داود بن عيسى بن
 روى في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم فلا يركع صلاة الغروب تا ان
 هو كما قال بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن
 عن طلحة بن ابي داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن
 سقط السجود في لفظ اخر وفي لفظ اخر من المغرب تا ان سقط نور الشفق
 اخر له فاذا اصلت المغرب تا ان سقط السجود وهو محدود من افراد
 سلم فاسلف في الحديث السماع وهو طرف منه ورواه السجود في الحديث
 عن ابن ابي عمير بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن
 بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن
 ان صلى الله عليه وسلم في اسورة الاخر في المغرب من هذا
 الحديث رواه المهاجرين في صحيحهم من هذا من حديث ابن ابي عمير
 عن عمر بن الخطاب بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن
 بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن داود بن عيسى بن
 الطويل رواه ابو داود من هذا الوجه من رواه الطيالسي بن ابي عمير
 رواه في صلاة المغرب من هذا الوجه من رواه الطيالسي بن ابي عمير
 رواه في المغرب من هذا الوجه من رواه الطيالسي بن ابي عمير
 ان بن ابي عمير من هذا الوجه من رواه الطيالسي بن ابي عمير

الحديث الخامس عشر

أصله عليه وسلم قال لو لا أن افترق على أشي لا يفرق بين السواك عند كل صلاة ولا خربت المنا إلى نصف الليل هـ

الحديث السادس عشر

أصله عليه وسلم قال فيما نكح من بعد الصلاة هـ الحديث السابع عشر هـ

الحديث الثامن عشر

أصله عليه وسلم قال صلاة الليل متى متى فاذا احتسب أحدكم الصبح فليوتر بواحد هـ الحديث التاسع عشر هـ

الحديث العشرون

أصله عليه وسلم قال ليس في النوم تضرب أمانا تضرب في اليقظة ان يركع صلاة حتى يدخل وقتها هـ الحديث الحادي عشر هـ

أصله عليه وسلم قال لو لا أن افترق على أشي لا يفرق بين السواك عند كل صلاة ولا خربت المنا إلى نصف الليل هـ الحديث السادس عشر هـ

الحديث التاسع عشر

فقد حرر الطعام مثل الغداء رواء الدار مطبق وقال اساده جمع ما بها
 عن ابن مسعود وعائشه والبيته والسنه والى ذره ومنه من
 فانه لما روى الترمذي باب ما جاني من اليهود كذا الحديث من حديث
 طلق بن علي وحسن بن مالك في الباب في عدي بن حاتم وان دروهم يزد علي
 ذلك وقد سقناه في غير طريق اخرى غير ما ذكرنا في هذا
الحديث العشرون
 انه صلى الله عليه وسلم قال مرادك رجع من الصبح صلى الله عليه
 النبي بعد ان رجع من الصبح هذا الحديث في غير ما ذكرنا
 في الحديث الثامن من باب ما جاني من اليهود
الحديث الحادي بعد العشرين
 عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان يلا لا يولد ليل
 فكلوا واسربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم في هذا
 الحديث فتقول في حله حرجه السهوان واللفظ الحادي يراوده وكان ابن ام
 مكتوم رجل الى كادي حتى يقال له اصبر حتى حرجه في كل الصلاة
 وفي الشبهك ان في باب سباده الا في حرجه سلم في الصوم لفظ ان
 يلا لا يولد ليل فكلوا واسربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم وفي حديث
 حتى ينادي حتى ينادي ابن ام مكتوم في هذا
 وير في هذا قال لفظ ابو بكر الطيب في كتابه الفصل للوصل المدح
 في العمل بولم وكان لا اخى مدرجه خطا منهم من قول ابن
 سبب واحسن قول سائل فانه هذا الحديث طريق باب
 عليه انما من حديث عائشه ان يلا لا يولد ليل فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فكلوا واسربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم فانه لا يولد
 حتى ينادي في قوله لم يولد ليل من اولها الا ان يولد داوود في دا
 وهذا الحديث في كتابه وفي رواية له من طريق يروي ان يلا لا يولد
 ليل وسبق في حيا والرواية الثانية التي اخرجها عنه من طريق
 ابن عمر

ابن عمر فانه لما روى الترمذي حديثا في حرجه قال وفي الباب
 عن ابن مسعود وعائشه والبيته والسنه والى ذره ومنه من
 وعائشه بن ابي بن كذا في حديثه في حديثه وحديث اسد بن حنبل
 ورواه الامام احمد بن حنبل في حديثه عائشه بن ابي بن كذا
 عليه السلام قال ان ابن ام مكتوم يولد ليل فكلوا واسربوا حتى يولد
 ليل وروى ابن خزيمة في صحيحه من حديث عائشه بن ابي بن كذا
 وان يلا لا يولد حتى يطلع الجوع وعنها جواتان احدها ما دلت
 السهوان في الحديث عن ابن عمر انه قال ان صح هذه الرواية يعني رواء
 عائشه لعمري ان يكون ابن ام مكتوم ويش يلا لا يولد ليل الا اذا
 كانت نوبته ان يليل وكان ابن ام مكتوم اذا كانت نوبته يولد ليل
 وهذا حديث صحيح وان لم يجمع بعد صحيح حديث ابن عمر وان مسعود
 وعائشه بن ابي بن كذا لا كان يولد ليل ولما روى ابن حبان في صحيحه
 حديث عائشه جمع بينها بعد اللوح الجواز في الحديث فانه ابن حبان في جامع
 السانيد عند حديث عائشه هكذا روى كأنه مقول بالهول لا
 ينادي ليل وقال ابن عمر ان خلف في حديث عائشه في صحيحه في الحديث
 والصوات ان شاء الله يولد ان يلا لا ينادي ليل وتبعه للمحافظة
 جالالدين المنزلي في الحديث الثاني بعد العشرين
 عن سعد المرط قال كان لادان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في السنين سبعين من الليل وفي الصحيح تصحيح في
 هذا الحديث مع في ابوابه امام الامير والمسلمين ولا اعرفه على
 هذا الوجه ثم في المعرفة للسهي بملا من الزعماني قال الساندي في
 القديم انما نعم احسانا في الاصح ابراهيم بن محمد بن علي بن عبد
 عن سعد المرط قال ادنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبأ وفي
 زمن عمر بالمدينة فكان ادنا في الصحيح لوقت واحد في السنين ونصف
 من في الصحيح في منه وحدثنا اورد صاحب الحديث

فقد حرر الطعام مثل الغداء رواء الدار مطبق وقال اساده جمع ما بها
 عن ابن مسعود وعائشه والبيته والسنه والى ذره ومنه من
 فانه لما روى الترمذي باب ما جاني من اليهود كذا الحديث من حديث
 طلق بن علي وحسن بن مالك في الباب في عدي بن حاتم وان دروهم يزد علي
 ذلك وقد سقناه في غير طريق اخرى غير ما ذكرنا في هذا
الحديث العشرون
 انه صلى الله عليه وسلم قال مرادك رجع من الصبح صلى الله عليه
 النبي بعد ان رجع من الصبح هذا الحديث في غير ما ذكرنا
 في الحديث الثامن من باب ما جاني من اليهود
الحديث الحادي بعد العشرين
 عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان يلا لا يولد ليل
 فكلوا واسربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم في هذا
 الحديث فتقول في حله حرجه السهوان واللفظ الحادي يراوده وكان ابن ام
 مكتوم رجل الى كادي حتى يقال له اصبر حتى حرجه في كل الصلاة
 وفي الشبهك ان في باب سباده الا في حرجه سلم في الصوم لفظ ان
 يلا لا يولد ليل فكلوا واسربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم وفي حديث
 حتى ينادي حتى ينادي ابن ام مكتوم في هذا
 وير في هذا قال لفظ ابو بكر الطيب في كتابه الفصل للوصل المدح
 في العمل بولم وكان لا اخى مدرجه خطا منهم من قول ابن
 سبب واحسن قول سائل فانه هذا الحديث طريق باب
 عليه انما من حديث عائشه ان يلا لا يولد ليل فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فكلوا واسربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم فانه لا يولد
 حتى ينادي في قوله لم يولد ليل من اولها الا ان يولد داوود في دا
 وهذا الحديث في كتابه وفي رواية له من طريق يروي ان يلا لا يولد
 ليل وسبق في حيا والرواية الثانية التي اخرجها عنه من طريق
 ابن عمر

ان الصلاح عن اراد ان الغزالي لهذا الحديث عرفت ضعف
هو معروف عند اهل الحديث وقد رواه السامعي باسناد لا يتوكل
في كتابه المسمى في سعد المرطاد عن كماله في هذا الواقع
في الكتاب يعني الوسيط وعنه في بعض رواه هو على عماله سمع وعنه
سمع ولعله ذكر صاحب الثقب وادراكه المرسى في الروايات
غير يعرف لانها عليه وتبعه التوكل في مقالته في علي الوسيط
هذا حديث صحيح في حد ذاته والشافعي في القدير اسناد ضعيف
في سعد المرطاد في كافيته وقال في شرح الحديث هذا الحديث
اطل عمر بن عبد الله بن الجهم وعنه رواه الشافعي باسناد ضعيف
وقال في الروضة حديث اطل بحرف وهذا القول مع ضعفه
كالمعنى لا استدلاله فاما استدلاله في الشاؤون في شمع
في في الصيغ انضد شمع وهذا هو الحرف والمدي لا يطابقه
ظهر ضعف ذلك هذا الوجه وان رجع الراجعي في كتبه فانيك
سعد المرطاد ان الالمرطاد مع القاف والراء وهو الذي يدع
وهو ورق السلم كما قاله الجوهري لفت به لانه كان اذ انجز
في شخرينه فالجهر في القوم فزع فيه فامر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالرواه ان قانع فلزم القهار فيه فاضيف اليه ويقع في
بعض نسخ الخطب وكثير من نسخ الوسيط القرطبي مع الشافعي
وبالبيان وهو صحيح قال ابن الجلاح كثير من النسخ كقولهم لذلك
اعتماد الكونه فسيبيل بن قريظة وهو غلط فانيك ثابته
سعد هذا حديثا في صلى الله عليه وسلم موثقا لما اول الصدق
وعزك بلال الا ان نسبه الى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
يورد في مسنده التامله الفاروق في طريقه في حجاب في ايام
الحجاج بن يوسف بن زياد في الادان الحديث الثاني عشر
ان عمه السلام بل بن محمد بن بلال بن احداهما من الهجر والآخر في

هذا الحديث رواه مسلم بن حديث ابن عمر بن عبد الله بن رسول الله
صلى الله عليه وسلم موثقا بلال بن ابي رباح في يوم الاحد في صلاة
عليه وسلم بلال بن ابي رباح في يوم الاحد في صلاة عليه وسلم بلال بن ابي رباح
قالوا لم يكن منها الا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في صلاة
عليه وسلم بلال بن ابي رباح في يوم الاحد في صلاة عليه وسلم بلال بن ابي رباح
الحديث الرابع بعد العشرة
ان صلى الله عليه وسلم قال اذا ادركت شاذلك من صلاة
العصر صل ان يغيب الشمس فليقم صلاة • وادراكك صلاة
الصبح بلال بن ابي رباح في يوم الاحد في صلاة عليه وسلم بلال بن ابي رباح
في حديث هذا الحديث من حديث ابن عمر بن عبد الله بن رسول الله
الحديث الخامس من بعد العشرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في صلاة اول الوقت رحو ان الله
والجهر الوقت عنوايه هذا الحديث ذكره السامعي في الوسيط
والمنصر هذا نص اسناده في حديثه في حديثه • وذكره ايضا في حديثه
ان السليح صحاحه وهو مروى من طريقها ضعيف احدها من طريق
ابن عمر بن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الاول
في الصلاة رحو ان الله والوقت الاخر عنوايه • رواه الترمذي والدار
نطق من حديث يعقوب بن الوليد الحديث عن محمد بن عبد الله بن عمر بن ابي عمير
ابن عمرو بن عمرو هذا الحديث في كتابه من الحديث الثاني عشر
الحديث والحق في حديثه • وقال ابو زرعة عن ثوبان بن ابي
و في روايه ليس في حديثه وقال السامعي في حديثه وقال الدارقطني
وقال ابو حاتم في حديثه محمد بن عبد الله بن عمرو بن ابي عمير
في روايه في الحديث الذي رواه وقال ابن هادي في روايه ما يرويه
ليس محفوظا وهو من الامرة الضعيف وقال ابن حبان في حديثه
هذا الحديث لا يعترف وهو صحيح الحديث الثاني عشر في حديثه

بن جندب لا يمشي على ما طالع من لا يمشي بوجهه يردوا بالظهر في الحرم شدة
من فوج جهنم وذلك الخلال عن المرفق مني احد في عبيد في الامس حلف
ابردوا بالصلوة فان صدقوا للمؤمنين جهنم قال اجلكم اعلم احداك فوج
عبر الامم من قوله ابردوا بالصلوة قد سلمت بولاه احدى من الصلاه
وعن ياقين بن ابي اسحاق بن ابي بصير انه ابعد ابعدوا بالصلوة

الحديث الثامن بعد العشر
اه عليه الصلاه والسلام قال لو كان بشق على امتي لا تفرقوا بها
بما خير العباد الى رب العباد نعمه هذا الحديث صحيح كما سلف
في الحديث الخامس عشر من باب الوضوء وفي الباب السادس

الحديث التاسع بعد العشر
عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من اغتسل
مع امي صلى الله عليه وسلم وهو متلفظ من بروطه من بروطه من بروطه
هذا الحديث من قوله من حديثها قالت لقد كان نساء من المؤمنين
يستنظرن المهر مع النبي صلى الله عليه وسلم متلفعات بروطهن فينقلبن
الى بولهن يا عترتي من بولهن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلوة
هذا لفظ مسلم وفي رواية له ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعل الصبح مطرف النساء متلفعات بروطهن يا عترتي من بولهن
ولقد انما انزلت في النساء المتلفعات بروطهن رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاه المهر متلفعات بروطهن ثم يتكلمن بها بوقتهن حتى يفي الصلاه
لا يعرف من احد من المسلمين في عليه له اه عليه السلام كان على الصبح
بطين من ثيابها له انه عليه السلام ينصرف نساء المؤمنين يعرفن
من الصبح ولا يعرفن بعضهن بعضا وفي رواية متلفعات
فانك متلفعات بالصبح فتقول بعد الفاي لحياتكم ويطعنات
بكران الحاء ومعها ما تقارب الا ان التلغيم لا تستعمل الا مع
لعل الراس والمروط واحد ما ربطت اللبس من صوفية

الحديث الثالثون المودون انما الناس على صلاتهم هذا
الحديث رواه ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن محمد بن ابي
من هذه اني محدور في علي بن ابي طالب عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما الناس على صلاتهم وحوارهم المودون رواه الطبراني في مشيخه
من حديث يحيى بن عبد الحميد هو الثاني ويحيى هذا حافظ شيخ جلدونه
من يحيى وعيسى وقال ابن عدي صنف السند ولم ار في سنده ولا في
احادسه من الكبر والرجو انه لا بأس به وصحة لغيره وسهم النساء
واحد ذلك احد كذب حارا ما زلتا نعرف شرق الا حاديش
وهذا السند في ساقه وكل ابن سيرك دابة الطريق الثاني
من رواه ابن عمر رضي الله عنهما روى جليلان جليلان في ايمان المودين
للناسين صلاههم وصيامهم ورواه ابن ماجه في سننه وفي اسنانه مروان
بن سالم الخوري في ابن حبان في ثقافته وقال احمد بن محمد بن عبد البر في المالك
في الحسن بن السرح في ابيه عليه وسلم قال المودون انما الناس على صلاتهم
والرخصة عن رواه الشافعي في الكرمي عبد الوهاب بن عيسى في الحديث
ورواه السهقي لمعه المودون انما الناس على صلاتهم وواهم من رواه
جا جاتهم لعل هذا هو المراد فهو لم يذكر مطاوعا في ذلك
الدارقطني في علقه حديث الحسن هذا هو الصحيح خلاه رواه له في ابن
من يروها الطريق الرابع من حديث ابن جرير في ذكرها ما انما
في كلام الدارقطني الطريق الخامس من حديث جابر بن عبد الله
ذكر السني بن ابي عمير حديث الحسن بن زكريا جابر بن عبد الله
قال يوروي في ذلك من ابي امامه انه قال المودون انما المسلمون والحمد لله
صينا مال وولدان احسان في الجليل في حديث الحسن بن زكريا
وهو والله ادر باية هذا انما له انما له من روى الحديث
الحديث الثاني بعد الثالث من ابي جعفر عليه وسلم في
العلم من يلات من الصبح في مطلع من النائم في سعيه في العلم

الصلاة فارتقا فادا عويت فارفها وهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن الصلاة في طلب الصالحات هذا الحديث رواه مالك في الموطأ والشافعي
 في الامم وعنه عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن فضال عن
 عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم في المصطفى الذي سقاه ورواه النسائي
 في سننه عن مسعود بن سعيد عن مالك بن سواد ورواه احمد في المسند عن
 عبد الله بن ابي عمير عن زبده بن ابي الازهر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 والشافعي يفتاه قال النبي صلى الله عليه وسلم في المصطفى الذي سقاه ورواه مالك بن ابي
 عن عبد الله بن فضال عن علي بن ابي طالب ومن هذا الوجه اخرج ابن ماجه
 في سننه قال السرمدي والعصم بن وهب عن ابي بصير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 واقوى ما لك من البعاب محمد بن بكر بن زهير بن محمد بن جعفر بن محمد بن
 وقال ابن عبد البر ورواه يحيى بن مالك هذا وابعده في قوله عن
 عطاء بن يسار عن جمهور الرواة منهم القسبي وغيره وقال مسد
 بن عمار بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله الصائغ قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 الطيب ووجهه وهو الصواب واسمه عبد الرحمن بن سليمان بن ابي القاسم
 ولا حجة له بعد اني صلى الله عليه وسلم سوي وهو في الطريق وسئل
 لقابه ابيه طيبا يسيرا وسئل الرازي في شرح السنن عن ابي بصير
 وعن ابي بصير ايام وقال ابن المطرف بن عمار عن مسد بن عمار
 بن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قال له صحبه بعد ذلك في المدائني قال ورواه ابي بصير عن ابي بصير
 مشهور في سنن له صحبه قال وقال ابن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في الصحابة وسئل عمار الدوري عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 روى عنه المدائني عنه ان يكون له صحبه قال ابن المطرف والمجهد
 من هذا انما رواه ابا جده ابو عبد الله عبد الرحمن بن عبد الله الصائغ
 لسنن له صحبه ولا حجة بعد ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ولا يثبت ذلك ولا ايضا حمله ابا عبد الله عبد الرحمن بن عبد الله فان

صلاة او نازعها فليطها ادا ذكرها هذا الحديث تقدم الكلام عليه في كتاب
 الناس عشر منه وقيل في الترمذي في الحديث الخامس عشر ايضا
في الحديث الرابع بعد الثلثين
 اه صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد العصر حتى يطلع الشمس
 ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس هذا الحديث صحاح
 اصحا عنه من طريق احمد بن حنبل في مسند النبي صلى الله عليه وسلم
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد العصر حتى
 يور الشمس ولا صلاة بعد صلاة المغرب حتى يطلع الشمس وفي بعض
 طرق البخاري حتى يرفع الشمس بانها من حديث ابي هريرة رضي الله
 عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة بعد العصر حتى
 تغرب الشمس وعن الصلاة بعد العصر حتى يغرب الشمس
 وفي بعض طرق البخاري حتى يربح وهو ابن الجدي في صحفه
 فادعي ان هذا الحديث من ايراد مسلم فاجلبه بالنها من حديث
 عباس بن عبد محمد بن رباح بن ربيعة بن ابراهيم بن عبد
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة بعد العصر حتى يربح
 الشمس بعد العصر حتى يربح ورواه احمد ورواه ابو داود وقال
 بعد صلاة العصر وسنن مع اوله يطلع ويضمها في رفقها
 والاول اسهر وهذا صححها من حديث ابن عمر بن الخطاب وسئل
 لمطه وامر مسلم اخرج من حديث مسد بن عمار بن ابي بصير
 الاستواء ومن ذلك عمرو بن عبد الله بن ابي بصير عن مسد
 بن عمار بن ابي بصير في ايراد البخاري عن مسد بن عمار
في الحديث الخامس بعد الثلثين
 اه صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد العصر حتى يطلع الشمس
 ارجعت طريقها ادا استوب فارفها فادركها وبقا ما ادب

في الحديث الخامس عشر ايضا

العزيم

وهي اربعة من الطب في ذلك لا يقع قال ودلائها روى عن ابن عمر وعيا
واعلم ان معنى من هذا الحديث في الدلالة حديث عمرو بن عبد الله
في صحيح مسلم فانه صلى الله عليه وسلم قال لا يركع ولا يركب ولا يركب
طوبى لمن صلى ما في الله احرق من الصلاة قال على صلاة الصبح
من اصر على الصلاة حتى يطلع الشمس حتى يرتفع ما بها يطلع حتى يطلع
من يركب سلطان عند سجدتها الكفار يركب من الصلاة شهوة
معهود حتى يسجد الطل بالبرج من اصر على الصلاة ما به حديد حمر
منه ما اذا اقبل اليه فصل من الصلاة حينئذ يشهون محصور حتى
يصل العصر اصر على الصلاة هي يربا الشمس ما بالعرب من سلطان
وحديد سجدتها الكفار ويغني عنه انما حدث ان عمرو قال
قال صلى الله عليه وسلم ان العطل رسول الله صلى الله عليه وسلم معاك
ما ياصل ما طلب في امراته عالواتاه جاهل قال ما هو قال هل
من ساعات الليل والنهار ما يمكن بها الصلاة ما بعد اذ صلت
الصوم يدع الصلاة حتى يطلع الفجر ليعرف السيطان لم صلى الصلاة
مستبدا حتى يسوي الشمس على راسك والروح ما اذا كانت على راسك فالروح
يدع الصلاة ما اذا التي تكلم بها جهنم حتى يرفع ما اذا اراد الصلاة
محصور متصله حتى يصل العصر يدع الصلاة حتى يعرف الشمس
رواه الامام ابو حامد وبيان في صحبه وابن ماجه في سننه واحمد في
سننه والحاكم في مستدرکه في ترجمه صفوان زاوية ومالك في صحيحه
ورواه الطبراني في المعجم لمطابق السنن اطلب فانها السطان
واذا استظمت ما رها واذا احتلت الزوال والبرج واذا اذنت
فانها واذا احتلت فزوب فانها ما اذا كانت ما رها في الصلاة
في تلك الساعاته وسئل عن الصلاة ايضا حديث من ابن عمر
الذي رواه الطبراني في المعجم اني انزلت اجمع ما رها في الليل الاخر
في الصلاة من قوله حتى يطلع الفجر لا صلاة حتى يكون الظن قد رجع او

نحو

رحمن في الصلاة من قوله حتى يطلع الفجر لا صلاة حتى يركع
الشمس رواه الطبراني في حديث سالم بن الجعيد عن رجل من اهل الشام
عن مروه قال سجد عبد البر لم يركع احد من اهل اللوفه بحرحه
عن رجل من السبط وفي بعضها عبد اهل الشام بحرحه عن شرجيل
عالم امامه الحديث الثالث من بعد الثلثين
انه صلاة عليه وسلم قال من اصر على صلاة او سجدتها فليصلا اذا دعا
فان ذلك ومها لا ذلك لها عن هذا الحديث عدم العلم
علمته في الحديث الخامس من باب البيتم
في الحديث السابع بعد الثلثين
انه عليه السلام قال ما على لا تخرج اربعاء وذكرونا للخار اذا حضرت
عند الحديث لا اعلم من حرحه على هذا الوجه بعد الحديث الثامن
والعروف في كتاب الحديث لا يوجد الا بالاصلة اذا انت والحيار
اذا حضرت والامم اذا وجدت كما كقولهم وحده كقولهم لا يبي
في كتاب النجاشي في احد الموضعين منه واما الترمذي في الصلاة والحيار
من حابعه من حديث عبد الله بن وهب عن سعد بن عبد الله بن يحيى
عن محمد بن عيسى عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
في كتابها من عمرت وما اركى استناده متصل ومن كتابها عبد الله
ذلك مطلقا في احكامه زلوه فحرم على من اطلب عليه في ذلك
ان عمرو بن علي لم يسمع من ابيه ليعرف الا انما حاكم قال عمرو بن علي ان
طالب يسمع اياه وسمع منه محمد بن ابي بصير اساده على هذا
لغيره لعله اخرى وهي حاله سعد بن عبد الله بن يحيى كما يرويه
الوقام الرازي اعلمه في كتابه في احكامه لغيره كما يرويه
في كتابه واحصر من اجماع في سننه على ذلك لانه فقط وهذا لعله
لا يوجد في كتابه اذا حضرت ورواه عبد الله بن ابي بصير اساده
والحاج في مستدرکه من حديث عبد الله بن وهب انما لعله من عبد

يطوف بهذا البيت ويصلي اية ما عدا ثمانين سجدة فليصعد ويروي ان اياه
 الدارقطني والطبراني حديث ابن عباس وغير ذلك ما سلف من روايات حديث
 جبير بن مطعم ورواية ابن حبان السالمة تعوي الثاني وانها شرع وان لم يطرف
 التيسر التي ابلغ عندها من اياه يقال هكذا ويقال ان بابيه
 وقد سلفا ويقال ان جابن وهو سكني من معس ها ولا يله مختارون
 قال ابو الحسن يحد من اجد من البراءة قوله عندك ما قال البخاري
 وان المدي ان التواضع لا ما قاله في الحديث السابع بعد الاربعين
 روى ان صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ان كان
 هذا الحديث يروي من طريق اشهرها من طريق عبد الله بن عمر بن الخطاب
 رضي الله عنه رواه الامه احمد وابوداود والترمذي والدارقطني
 اما احمد فخرجه عن علقم، وهب، قدامة بن موسى، ابوبن حصين
 التميمي عن ابن عمه مولى عبد الله بن عباس عن يسار مولى عبد الله بن عمر
 قال سئل ابن عمر وانا اصيل بعد ما طلعت الفجر فقال يا ساركم صليت فليست اذنتك
 قال لا ريب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج علينا ونحن نصل هذه الصلاة
 فقال الا ليلع شاهدكم غايهكم ان لا صلاة بعد الصبح الا سمي ذلك
 واما ابوداود فخرجه عن مشعل بن ابراهيم، وهب، قدامة بن موسى
 بعد طلوع الفجر ولم يظن في الثاني فذلك يا سار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خرج علينا ونحن نصل هذه الصلاة فقال ليلع شاهدكم غايهكم لا صلاة
 بعد الفجر الا سجدت واما الترمذي فخرجه عن اجد من عبد الصفي، عبد
 الصمد بن محمد بن قدامة بن موسى بن محمد بن حصين بن ابي علقمة عن يسار عن ابن عمر
 روي لا صلاة بعد الفجر الا سجدت واما الدارقطني فخرجه عن محمد بن
 سرة بن اسحق بن ابي داود كاسلمه وهو يحد من سليمان المالك عن اجد من عبد
 بن اسلم بن ابي عمار عن يسار مولى ابن عمر قال راني ابن عمر اصيل بعد الفجر فحدثني
 ملا يحد من اجد من قدامي ملا لا ادرى ملا لا ادرى ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم خرج علينا فحدثنا ذلك فليع شاهدكم ان لا صلاة بعد طلوع

الفجر الا سجدت ذلك الترمذي هذا حديث عيسى بن ابراهيم بن ابي
 موسى وروي عنه غير واحد وهو ما ارجح عليه اهل العلم كما ان على الرجل
 بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر ومع هذا الحديث لا صلاة بعد طلوع الفجر الا
 ركعتي الفجر هذا كلامه وقد عرفنا هذا الحديث من غير وجه فليست اياه
 الطبراني من حديث موسى بن عمير عن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي
 الفجر الا ركعتي الفجر ورواه ايضا من حديث ابي ايوب عن محمد بن ابي
 ان حماد بن زيد بن سمرق عن ابن عمر راي مولى له يقال له يسار يحد عن
 نال ما هذا الصلاة فقال لي بن علي بن حنبل ان يسار بن عمر خرج علينا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذا طلعت الفجر لا صلاة الا ركعتين
 فليست الا هذا القاب ورواه ابو يعلى في حديثه عن يسار بن عمرو
 ان روي عن ابي ايوب بن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن محمد بن ابي علقمة
 مولى بن هاشم عن عبد الله بن عمر راي مولى له يقال له يسار يحد عن
 نبال فقال انه بن من حنبل فقال لعبد الله بن ابي داود اخرته حتى يكون ذلك
 من الهلام قال عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
 يصلون بعد طلوع الفجر فقال انه لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتان
 ورواه ابن عمير بن محمد بن الحارث الحارثي عن محمد بن موسى بن
 نضاله بن ابي داود بن محمد بن ابي عبد الرحمن بن ابي عبد الرحمن بن
 اذ اطلع الفجر فلا صلاة الا الركعتين قبل المكتوبة ومحمد بن الحارث ومحمد بن
 عبد الرحمن بن ابي داود بن ابي داود بن ابي داود بن ابي داود بن ابي داود
 بعد طلوع الفجر غير ركعتي الفجر غير ما للحلاني من مسهور حقا ان الممدد
 وغيره حتى في سبيل الراجح صدان انكره لا بد من بينها الا ان ينظر
 فلان يصلي قبله ما شاء قال ابن المنذر انهما في النطق بعد طلوع الفجر ركعت
 طاعة ذلك ويروي عنه انه في عبد الله بن عمرو عبد الله بن عمرو في ابيها
 مثل وكن ذلك الحسن البصري وقال ما سمعت مناسي وطاير الفجر
 داوانه من ذلك وغيره ذلك سعد بن المسيب والعلان بن ابي

الفجر

عن عبد الرحمن بن مالك لا بأس ان يتطوع الرجل بعد العجر الحسن البصري وكان
 مالك يرى ان جعل من فاتته صلاة الليل في احطام الحج الطبري ما نصه
 ذكر السجدة في السجل بعد ركعتي العجر يساوي حديث عاصم رضي الله عنهما
 كان يقول انه صلى الله عليه وسلم اذا مضى صلاة من آخر الليل نظر في كنفه
 حتى يظنه حدثني وان كبرنا به الكندي وصلى ركعتين راضطبع في يافته
 المودن فودى الصلاة فصور ركعتين خفيفتين يخرج الى الصلاة اخرجاه
 وابوداود والترمذي قال وجه الدلالة ان الركعتين اللتين اضطلع به
 عنهما هما ركعتا العجر فادله الاطراف الصريحة بذلك انتهى ما ذكره
 واهله ابن المطران رحمه الله تعالى بعد ان ساقه من طريق الترمذي كل من
 في اساده معروف مشهورا لا يحد من الحسن لانه مختلف عنه ومجهول
 للحال ومع ذلك فان عشرين على المعتمد وعبد العزيز بن محمد الدراوردي
 يقولان عن قدامه بن موسى عن محمد بن الحسن وكان ذهب وحديث الاسود بن
 عن قدامه بن موسى عن ابي بصير عن محمد بن عثمان بن عمار قدامه بن موسى
 قال اصرود رجل من بني عطله ذكر هذا الحديث في البخاري ولم يعرفه ولا
 ابن شاهين من حاله لسي هو عندنا مجهول وذكر ابو داود رواه عن قدامه
 بن ابي بصير عن محمد بن عثمان بن عمار قلت باهذا الاختلاف قد رجع ابو
 حاتم عنه فلو لم يكن محمد بن الحسن وان عساكر الحسن بن علي بن ابي طالب
 في عطله وقد سئل عنه هذا الحديث برواه الدراوردي عن قدامه بن موسى
 عن محمد بن الحسن عن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وابعه عمر بن علي بن عدي وحاتم بن سليمان بن بلال وذهب عمرو بن
 قدامه بن موسى عن ابي بصير عن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ان الحسن بن علي بن ابي طالب وذهب لانهما سليمان بن بلال وهو المالك
 فدلنا على ان الدراوردي ايضا مجهول لكن ذكر ابو حاتم في حاشية
 في اساع الناصب ما لا يحد من حسن بن عدي عن ابي عمير عن ابي بصير
 عن قدامه بن موسى رواه عن قدامه بن موسى قلت وسليمان بن بلال والذليل
 ايضا

ايضا واهله من حرم توجه اخره الى ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 فقد قال في حقه ابو زرعة عنه وقال التوروي في شرح الحديث هذا الحديث
 سنده حسن الا ان اسناده رها لا يسور او الظاهر انه عن المسورين
 وقد عرفت عنه واهله وكذا في التوروي في حقه بعد احتجاجه له به ان هو اهل
 حرم بطاوع العجر الا انه الصحيح ان ما رواه الحسن بن عدي هذا حديث عمار بن
 من حديث قدامه بن موسى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قلت ورواه عن ابي بصير وابو زرعة الزاري الطبري في الساجي من طريق
 الحديث عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة
 العجر الا ركعتين رواه الدارقطني في مسنده من حديث وكيع كما سمان عبد الرحمن
 بن رباح بن ابي عمير عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو وعبد الرحمن بن ابي بصير
 ابن عيسى في حديثه والنسائي قال احمد بن حنبل لا يروى عنه سائما مختلف فيه
 قال في المطران عنه وقال ابو داود قلت لا جد من صالحه قال نعم قلت
 صحح الكبار قال نعم وقال احمد بن حنبل في حديثه وسنكر على من ينكح منه والسنن
 في حقه من ليس بصحيح ابن ابي عمير في المطران وقال ابن وهب بنظره وكان التوروي
 يعظه وقال الكندي الترمذي في مسنده في مقارب الحديث في مسنده
 رحمة في احوال الادان ان شالله وذكر ان التوروي في صحابه ونقل كلام
 الامه في بعضه وقال في حقه بعد اسد لانه ان سئل الا وهو هذا
 الدارقطني ليس بصحيح فلما عدنا قال في حقه من حسن لانه حديثه وقال ابن
 الدرة في اساده معال قال السهوي ورواه جعفر بن عون عن عبد الرحمن بن زياد
 بن عدي بن يزيد بن عبد الله بن عمار بن ابي عمير قال والتوروي احدث من حسن
 الا ان عبد الرحمن بن ابي عمير في قوله قال اوله ساهل من حسن ابن المسيب
 بن سنان في حديثه قلت وحدثت عبد الله بن عمرو هذا طريق ابي بصير
 عن ابي بصير هذا حديث الطبراني عن محمد بن اسحاق بن عمار في مسنده
 التوروي عن ابي بصير في حقه عن ابي بصير في حقه عن ابي بصير في حقه
 في حقه عن ابي بصير في حقه عن ابي بصير في حقه عن ابي بصير في حقه

عمار بن ابي بصير

الطريق الثالث عن ابي بصير رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا صلاة بعد العصر الا سجدة واحدة رواه الطبراني وابن
عدي بن حاتم سعد بن المسيب عنه ورواه السهلي عن سعد بن المسيب
من طريق مالك وقد روى موضوعا لا يدركه في غيره ولا يصح
وقال عبد الله بن احكامه بعد ذكر طريق الترمذي روى هذا الحديث
من طريق ياقوت بن حماد ولا يصح منها كذا في صحيحها احسن الترمذي
وكناه يبع من حماد في التضعيف فانه قال في جملة الروايات في ان صلاة
بعد طلوع الفجر الا ان الفجر ساقطه مقرر وعنه مكذوبه كلام يروها
احد الامم طريق عبد الرحمن بن زياد بن ابي نعيم وهو مالك فليس مدعوت
حاله فاما في قال ان حماد بن ابي اسحق بن عمار بن محمد وهو مجهول لا يدرك
هو وليس هو ارجح من طريق طاهر بن ابي زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
او زيد بن محمد بن ابي حنيفة وعنه حقه وقال ابو طاهر بن ابي اسحق
قال او من طريق ابو هريرة العدي وهو ما عدا او من طريق ابي اسحق بن
ابن عمرو وهو مجهول ومدلس عن ابي بصير مروان لا يدرك من هو ورواه اسحق
الجاب عن قوله في سائر مسنده في كلام الجاهل في الحديث
المدرسي عمن وعنه ان عمر السالم الى ابي رباحه وليس هو في
المعنى ليلع الشاهد عن علي بن ابي طالب ومدا هو في كلامه
سليمان بن داود امره بن رباحه بمصير ابي اسحق بن داود في ذلك ايضا
فقال من عبد الله بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
من وكان ابنا لابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
عن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
الراعي بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
مع ما خلفه فراجع مع الحديث التاسع بعد الاربعين
عن ابي بصير رضي الله عنه قال ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في يوم بعد العصر الا صل ركعتين هذا الحديث صحيح رواه مسلم

في

في صحته من حديث الامام ومسروون فلا يشهد على عايشة اهلها ما كان
يومه الذي كان يوم عدي لاصلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في
بعض الرقعي بعد العصر وروى هو والبخاري عنها مالك ما تروى رسول الله صلى الله
عليه وسلم روى بعد العصر وروى هو والبخاري عنهما مالك ما تروى رسول الله صلى الله
بطاوة وسلف وعنها اصلا ما تروى رسول الله صلى الله عليه وسلم في
بطاوة علامة ركعتان بعد العصر وركعتان بعد العصر وركعتان
حدثنا في سلم في عايشة وهي رواية ابي اسحق بن عمار في حديثه عنها ما تروى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في ان الله صلى الله عليه وسلم في صلاة العصر ركعتان الحديث في الحديث
عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر ركعتين
في الحديث رواه ابو داود في مسنده من حديث ابي اسحق بن عمار بن محمد بن ابي اسحق
عن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
عمر بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
بن اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
بخاري بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
العلم وله عراة في سعة ما روى وهو صدوق وعنه ابو اسحق بن عمار بن ابي اسحق
عن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
وابو اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
وقال ابن عيينة رواه الدوري بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
لعلمه واستشهد به مسلم في حقه احاديثه وانصت مالك القول في
بداية المطالب من ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
بالسنة في قومه وبين الثقة والصلاح وقال ابن عيينة يروى مالك
ولم يحاسبه وقال ابو اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
بالسنة يروى عن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
وذكر كان بعد الناس من العذر وذكر ابن عمار بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق

واما اثر ابن عباس هو الثاني برواه من حديث زائدة عن يزيد بن علي زياد
 عن طاووس بن وهب عن ابن عباس قال اخ اظهرت المراء في وقت صلاة
 العصر فسلما بالظهر فوصلت امام ليصل العصر واد اظهر في وقت
 العشاء الا ان مسلما لم يصل المغرب والعشاء قال السهقي ورواه البيهقي
 ان سلم بن عطاء بن عطاء بن عباس قال دلا اظهرت قبل المغرب صل
 المغرب او العشاء قال وصل معهما من هولاء ما قال ورواه
 من جماعة من التابعين سواهم في الفتاوى الشريعة من المدينة وقال
 في علامات قاله ابو طرس اسما ولا اعلم احد من الصحابة جازها
 في ذلك عن عوف بن واين عباس فليس وفي الكتاب المسمى بالموضوع
 او هام للبحر والعمود والعربون كما وط ان بكر الخطيب من حديث
 عماد بن سفيان عن ابي عمير انه سأل عمار بن حنبل عن المراء يظهر قبل المغرب
 السمر قال يصل العصر بالليل دهان يسع واليصل المغرب قال
 صل طلوع الشمس بل يصل المغرب قال هو هكذا كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يطأ واما ان يقال بسا لان

احسن الخبر الثامن عشر

من كرم المصنف عصر اسم له
 ولوالديه ولئن طرد هذا الكتاب
 الباطل والليل جهنم

ملوه في التامع عشر
باب الادان ان شاء الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم وثنا الثامن اذ بك ودعي ليلتين ثانيا وثنا
باب الادان في ذكر فيه رجعة الله
 احاديث وانما الاما الاحاديث طريفة وطول **مسند**

الحدث الاول

اه على الله وتعلم جمع من الصلوات واسقط الادان من السان
 هذا حديث صحيح في ايراد مسلم من حديثه الطويل في صحيحه عليه
 السلام انه عليه السلام اظهر حتى ان يعرفه وسان الحديث ان ذكره عليه
 النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم ادن ثم امام يصل الظهر امام نضلي
 العفود لم يصل بها وسفوي للعب بكاله في كتاب الجرح ان شاء الله
 تعالى ومنه انما انه عليه السلام اني انزلت في نضلي بها المغرب
 والعشاء ما دان واحد واقامتن لرسم بها سنا في العجمين
 واللعط للمحادي واللعط لان عمود صلواتها قال جمع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من المغرب والعشاء لجمع كل واحد منها اقامة ولسر
 سبع منها ولا على ابر واحد منها معنى اسم لم يعمل باقامة وجمع في اللفظ
 ولم يسل جمع من المغرب والعشاء لجمع على الكون ليلاد العشاء لجان
 اقا متواحدة ورواه للنسائي على كل واحد منها ما ما سه
 ورواه لابي داود باقامة واحدة لكل صلاة ولم ياد في الاول في حسن
 لرواه مسلم ورواه البخاري في صحيحها وهي نصب واحدة في روايه
 السامي في كتابه في ليلادي في واحدة منها الا اقامة ورواه احسرك
 عليها ابن عبد البر لم يناد منها ولا على ابر واحد منها الا اقامة
 مال الاية ورواه جابر في اثبات الاولين معده على روايه ابن عمر
 لانها زيادة لا يعارضها في لانه اعرفهم بل ترجمه الوداع واحسنهم
 سياقه له واستظهر كما فقه على الاحتياطه واستعماله ودر العجز
 في عهد الامارة عليه السلام صلاة باقامة واحدة من حديث
 ابن سعد ورواه عمر بن الخطاب وخرجه ارباب واسما من زيد بن

الحديث الثالث

ابن علي بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يصح للمسلم ان يدخل في الصلاة
 والتمانيه ما اذا دخل في الصلاة ما دون اربع صوتك فانه لا يصح له ان
 يخرج ولا يحرك ولا يمد يده ولا يمد يده ولا يمد يده ولا يمد يده ولا يمد يده
 مع ان يراى ذلك الغفلة في وسيطه والغفلة في وسيطه امامه امام
 للمسلمين الامام مع الغفلة في وسيطه وهو يدور في سوح ان داود بن
 وهو من سعي الاصحاح وكذا هو في الحادي بالافردى وهو يحميه
 للحديث وصوابه ما في صحيح البخاري وعنه عن ابي عبد الله
 في صفة من لا يصح له سعي الحديث في ما في صحيح البخاري والتمانيه
 ما اذا كنت في غيبك وبادت بك فادب بالصلاة فاربع صوتك بالتمانيه
 فانه لا يصح من ذلك ما دون من ولا ان لا تشهد له يوم الغفلة
 ما لا يصح من ذلك ما دون من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا
 لفظه وهو معدود من افراده وكذا خرج بالتمانيه موطايه راجع
 الشافعي عنه كذلك عمارة لم يدره بالتمانيه ويريد كرفه الموقن
 في ذلك مدى صوتك فصوابه ان العامل لذلك هو ان يصحبه
 للراوى عنه لا حرم اعين من الصلاح ما لا اصل هذا الحديث في
 رواه الساجع عن مالك واخرجه البخاري في صحيحه عن ابي ابي
 عن مالك في قول صاحب الكتاب يعني الراوى وسماه عليه السلام
 قال لا يصح انك رجل كما لم والباويه وهو وكبره
 ابا العامل لذلك ابو سعد للراوى عنه وهو عبد الله بن عبد
 الرحمن بن لا يصحبه وسماه النوى صالح في صحيحه هذا الحديث
 ما غيره المصنف وسماه المادى والقاضى حسين والتمانيه
 من الغفلة جعلوا النبي صلى الله عليه وسلم هو ما في هذا الحديث
 لا يصح من ذلك ما دون من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والموطا وجمع كتب الحديث ما رواه البخاري الساجع

وما قدمناه خلفه والاخره اولى بالحديث الثاني

ابن علي بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوا كما رايتوني اقل ما حضرت الصلاة
 فليؤذن لكم احدكم هذا الحديث مشهور على اقله من حديث
 مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال اتنا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وعي شبيهة سعادون فاقنا عبدك عشرين ليله وكان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم رجا رفعا فطرا فاقنا سعيها اهلنا فاننا
 عمر شاه من اهلنا كما حرمنا ما اب ارجعوا الى اهلنا فاقنا
 وعلوم وسروهم ما حضرت الصلاة فليؤذن لكم ولو كان
 الركن كما في رواية لهما اذا حضرت الصلاة ما كانا اكلما ولو كان
 الكبر كما في رواية البخاري بر وهو يصلوا صلاة كذا في حين
 لنا وصلاة لنا في حين كذا في رواية له وهي من افراده وصلوا كما
 رايتوني اقل ما حضرت الصلاة فليؤذن لكم ولو كان
 وفي رواية لابي حاتم بن الحسن وكانا مستقرين في هذه القطعة
 من كلام ابي ملامه ادرجها في الطمان ثم رواه باسناده وقسمه قال
 حله على ان يلايه فان الصواب ما اباننا مستقرين وفي رواية
 له اذا خرجت من اهلنا فليؤذن احدنا وليقيم ويومسك البريا كالذي
 هدا بين على ان قوله فادنا واقبنا ارادنا احدنا فلا يله
 وكذا رجع البخاري عليه باب من قال لودن في السهر مودن
 واحد ويرج عليه بزاج احرمها الا اذا ان المنافزا اذا كانوا
 جمعة ومثقالا اثاره خير الواحد فليؤذن له فقط هو ما في
 وفي شفره وايات البخاري تفاوت قاله النوى في شرح مسلم
 وداود بن معناه علمت في والثبته جمع شباب مسل كما في
 وكبته وما في صفة وتجمع ايضا على شباب قاله الراوى في
 ولا يجمع ما على معك وفي هذا الغياب اختلاف ذكرته في شرح العمدة
 في كتاب النكاح فراجعه منه

وغيره
 النافي للباويه
 من كتابه

الحديث الثالث

هذا ما رواه البخاري وسائر الحديثين وغيرهم وايضا الشيخ في الدر
البحري ومطلبه عدرا حسنا هو لا يفتحه معك لعل الخليل البخاري
على ذلك جعله في قوله ان سعد سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم
عابدا ان كل ما ذكر ابو سعيد الراوي عنه ويكون بعد ذلك سمع من
داود بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن
ما ذكر المصنف ومن جملة ما عمار المعنى لا يظهور اللفظ بل وقد
رايت في شرح ابن داود المحض وهو من سعد بن ابي اسحق بن عمار بن
حامد بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن
عنه فادب ما حان رواية البخاري وعلى هذا فليس فيه امر بالاكل بل الامور
بغير الصوت ان وجد لافل ولهذا استدلك به الناصح على يد المصنف
نقط واطعه السويح من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بعد الصلاة
ولما ورد في الحديث انك تروى عنه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا سمع من صوت المودن حتى ولا الترس ولا سمع من يوم
المنامة فانه الذي يسمع للمعصوم ليس باللسان وهو الغامض
وساوي ما في ذلك في الحديث للحديث في الخبر الحديث الرابع
روى عن علي بن ابي طالب قال اذا كان احدكم في صلاة فلا يدخل
عليه ولا يصلاه فان صلى لم يكن اذنا ولا اقامة على وجهه وان صلى امامه
صلى الصلاة بلفظ فان صلى اذنا و اقامة على طرفة من المنيك على ان
لم يمشق واخرهم بالمغرب في هذا الحديث في نسخة ايراده
في ذلك العام وهو وهو حديث رواه عبد الرزاق ومالك والبخاري
والطبراني والبيهقي وغيرهم بطول ومختصر وبعضه رواه سرفوعاه
اما عند الرزاق بن همام فاخرجه في كتاب الصلاة على ما بعد الضم
في حديثه من حديث علي بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن عمار
صلى الله عليه وسلم اذا كان الرجل في اي قعرها الصلاة بلسانها
فان لم يجد ما يسمع فان اقام على وجهه بلفظ وان اذنا و اقامة على خلف

في

من خود الله بالاسرى طرفاه واخرجه ابو محمد بن حنبل على ما رواه
صاحب الامام عن اسحاق بن عمار عن اسحاق بن عمار عن عبد الرزاق بن
السبيعي عن علي بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق
في الوطاع عن علي بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق
نلاه صلى الله عليه وسلم في صلاة بلفظ وان اذنا و اقامة الصلاة صلى
وراه من المصنف اسأل الجبال وسلم ان يرفعوا العصي اذنا و اقامة الصلاة
حذاء صاحب الامام قال العار قطني في علقه وهذا حديث يروي في
الاصارى واحسنه برواه الطيب عن علي بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق
بالدرواه ثم عن علي بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق
سالك ارباب الاحاديث واسقاط رجلين واما المسكاي في كتاب الواعظ
من سنة في سويد بن نصر عن ابن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق
وهو ابو عثمان النهدي عن سلمان بن عمار بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق
نان لم يجد المأثم ثم ينادي بالصلاة ثم نفسها ويصلها الامام من
جنود الله صفحا قال عمداه وراذق صفحا عن داود بن ابي اسحق
عن سلمان بن عمار بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق
المواعظ من النساى موجود في رواية حسن عمرو القاري وهو ابو العاصم
بن عمار فانه عليه المنزلة اطرافه واما الطبراني فانه اخبره في الكبر
بما جاء في حديثه اني سمع اعمس بن عمار بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق
الاعمى يروي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الرجل في صلاة
فجاءت الصلاة فليصومها فان لم يجد ما يسمع فان اقام صلى معه بلفظ
وان اذنا و اقامة صلى طرفة من خود الله من كلاس طرفاه وان
السويخاه اخرج من حديث عبد الوهاب بن عطاء بن سليمان السبيعي عن
ابن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق
صعدا طبيا فنادى بالصلاة ثم نفسها بلفظ في رواية يسميها
الامام من خود الله من لا يرى قطوا او قال طرفاه سلك اسمي اخرجه

يا بلال اقرأ من الناس الصلاة فتوضا فلما ارتفعت الشمس وابتدأت
 قارصا على كفتها البخاري ورواه مسلم وطولاً وفيه عليه
 السلام قال لا تحفظوا علينا صلاة فان كان اول من استيقظ رسوله
 صلى الله عليه وسلم والمشمس طلوعه قال فقينا فزعين ثم قال ركعوا
 فركعوا فركعوا حتى اذا ارتفعت الشمس ثم نزل فدعا بوضوءه فأتى بها
 شي من ماء قال فتوضا منها وضوءاً دون وضوءه ثم اذن بلال بالصلاة
 فنصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم صلى الغداة كما كان يصنع
 على يور وفي رواية لا حط ثم اذن بلال فركعوا الركعتين قبل الظهر
 ثم صلوا الظهر الطريق الثاني طريق عمران بن حذاف
 رضي الله عنه انه عليه السلام نام في سبيل الله عن صلاة الظهر فارتفع
 رأسه وراى الشمس قد برزت قال ارتمى فارتاح حتى اجمعت
 الشمس نزل فنصلى بها هذا اللفظ مسلم واللفظ البخاري ارتحلتوا
 فارتاحوا بعد نزل فدعا بالوضوء فتوضا ونودي بالصلاة فنصلى
 بالناس الحديث وخرجها فيه قصة ورواه الحاكم في مستدركه
 بن حديث الحسن بن عمران بن عطاء بن المودن فاذن ثم صلى الركعتين
 قبل الظهر ثم قام المودن فنصلى الظهر ثم قال للناكم هذا حديث صحيح
 عمل ما قد مرنا ذكر من صحة سماع الحسن بن عمران واعادة الركعتين
 في طريق كماله ان ترد باخراجه مسلم من حديث ابو هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فغل من مخزون خير مسار
 ليله حتى اذا ارتفعت الشمس ثم نزل بلال اكلنا اللبنة
 فنصلى بالما قبله ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتأبه
 فلما تقارب الظهر استدل بلال الى حاجته فواجهه الظهر فقبلت بلال
 بيناه وهو مستند الى راحته ولم يستيقظ رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ولا بلال ولا احد من اصحابه حتى ضرم الشمس وكان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم او لم يستيقظا فنزع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم

عليه وسلم يتألم به بلال في الليل اذ يضيء الذي اهدى انساب
 بلال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا ادواها واوداهها من ان
 توضع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يراد الا طرفة الصلاة
 نقل في الصبح فلما قضى الصلاة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
 ذكرها فان الله عز وجل قال ام الصلاة لذى ذلك توسر وكان
 اوسقاف بقراها للشمس في ذلك المعنى اخر عن سماع رسول الله
 عليه وسلم في سبيل الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما حدثك واحد من راسي راحته فان هذا سئل حضرة ابي السبطان قال
 فعلنا ما دعانا لما لم نوصاهم بحدس واحد من الصلاة فعلنا
 الغداء وفي المعظم صلى الله عليه وسلم في رواية غيره من اصحاب السراج
 في سنة انه صلى ركعتين في مكانه ثم صاح به ثم قال اما قد اتينا من هذا
 المكان صلوا الصبح في مكان اخر واداهما عن عبد الكهارى الملاحى سعاد
 الرهري في سجدته ان هربت قال قال الشيخ تقي الدين الامام وهذا
 له زيادة ان كان محظوظاً حتى يروى له الطريق في اجسود حاجه من
 حدس سعد بن المسيب في بلال ذلك كما سماع النبي صلى الله عليه وسلم
 في سفره ما نواحي طلعها لسير فامر بلال فاذن ثم صلوا ركعتين
 ثم صلوا الغداء بطريق سماع سعد بن في هرويه وفي هذه الرواية
 ايضا اوجع من عيسى بن عيسى ما هان الراري وستعرف كلام الائمة
 في باب صفة الصلاة انما الله ذلك وقد ولى الحديث بطريق
 من حديث ابن مسعود رضي الله عنه انه هو الذي حرمهم في سبيل
 فعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصبح كما يصبر من الوضوء ولم يجمع
 ثم صلى ما الصبح انصرف قال ان الله عز وجل لا ياراد الا ما هو
 لم يتموا ولذي اذ لم يحدكم بلال بلال امر اوسيه بلال اذ لم يحدكم
 والطريق في الاجر ما جه من حدس بلال بلال في طريق
 من حدس جبريل بن مطعم رواه الطبراني في المعجم من حدس جبريل

استشار الناس في الصلاة فذكروا النور وفكره من اجل اليهود
ثم ذكروا القوس فذكره من اجل النصارى فاذى التدا تلك السنة رجل من الانصار
قال له عبدالله بن زيد وعمر بن الخطاب بطون الانصارى رسول الله صلى الله
عليه وسلم اسلا فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فان به قال
الامر في هذا بلال في هذا صلاة العبد للصلاة خير من النور ما فرها رسول
صلى الله عليه وسلم قال عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي راي والله سمع
رواه ابن بلال في سنة من بعد صلواته الواسع ان ابن عبد الرحمن
ابن اسحاق عن الزهري ورحاله هذا الاسانطه في الصحاح الا الواسع على
المدور منه معال صفه او زرعه وعن ذلك ابو جهم هو على يدي عدك
ورواه ابو العباس السراج في مسئله في الحسن بن صالح والى عمرف فلا حدسا
ابو نعيم اسما عن ابن بلال في بلغ عن ابن عمر قال كان في الاول بعد من على
الصلاة في كل السبع الصلاة خير من النور الصلاة خير من النور ورواه الطبري
عن ابن عبد العزير في النعم ومن حقه اخرج السبع وسما عن بلال في دور روى
عنه قال لست اذن في صلى الله عليه وسلم في كنت افوك في اذ ان النور الاول في
الصلاة في كل السبع الصلاة خير من النور الصلاة خير من النور الله المراه البر
لا اله الا الله رواه النسائي في حديث حسن عن ابن جعفر عن بلال بن اسلم في حديثه
رواه ابو جعفر هو النسائي في حصر الفروستاني ورواه ابن داود ايضا له
في الحديث عشر في الباب معتز ذلك من الاطاريث حديث عائشه وغيرها
حدسها احصاها ورواه النسائي في المصنف بلال بن اسلم قال السهوها
منقطعان في الحديث السابع عشر
في بلال بن اسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلال بن اسلم
من الصلاة الا صلاة الحجر • هذا الحديث رواه الترمذي في
حديث ابن اسرايل عن الحكم بن عبد الرحمن بن اسلم في رواية ابن اسرايل
عن الحكم بن عبد الرحمن بن اسلم في الحديث • ورواه ابن اسرايل عن
الحكم بن عبد الرحمن بن اسلم في الحديث • ورواه ابن اسرايل عن
الحكم بن عبد الرحمن بن اسلم في الحديث • ورواه ابن اسرايل عن

في الخبر وقال ان ابوب في المشاور ورواه احمد بن محمد بن اسرايل
في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث من الصلاة
الا صلاة الحجر ورواه العفط في صحفه من هذا الوجه لصلواته حديث الحكم
والخبر عماره قال الترمذي في حديثه لا يعرفه الا من حدس في اسرايل الملك
واسمه اسمعيل بن اسحاق وليس بذلك القوي عبد اهل الحديث والاسرايل
لم يسمع هذا الحديث من الترمذي في حديثه قال المرواه من الحسن بن علي بن الحكم بن
عليه ورواه ذلك كله على اخرى وهي الاسطاع فان عبد الرحمن بن اسلم في الحديث بلال
فانص عليه عمر واحد من الصحابة قال السامعي لا يعلم عبد الرحمن بن اسلم في الحديث بلال
عبد الرحمن بن القوية وبلال بن اسلم في الحديث المعرفه عبد الرحمن بن اسلم
بن بلال ولا ادرك اداءه وسعه الى ذلك في حديثه انما هو انما هو انما هو انما هو
هل يسمع منه كان لا يخرج الى السام في خلافة عمر بن الخطاب كان راها من حديثه
وهو قال بل هو عبد الرحمن بن اسلم في حديثه عمر بن الخطاب في حديثه في الحكم
عنه وقال ابن حبان لم يسمع من ابن عمر بن اسلم في حديثه وقد اسلفنا في الحديث بلال ورواه
بلال بن اسلم في الحديث بلال بن اسلم في حديثه انما هو انما هو انما هو انما هو
واسمه اسمعيل بن اسحق واسمه خليفة او عبد العزير قولان
الملاي العيسى الكوفي ضعيف قال ابن اسحاق في كتاب الحديث لا يسمون حديثه
وقال النسائي والدارقطني ضعيف ورواه ابن مهدي ذلك ابن عبدك
عامه ما يرويه خالفه في العتاب وقال العفط في حديثه وهو
واضطراب وله مع ذلك مدح سوجب واما الاسطاع في حديثه
احد فان ابن اسلم في الحديث وهو واضح كما سلف الناس في اسرايل
والحكم قاله الترمذي في حديثه وان الامام احمد في حديثه رواه
الحسن بن المرحوم ابو اسرايل في الحديث لكن قد رواه العفط من حديث
الحكم بن الحسن بن علي بن اسلم في حديثه قال راي في كتاب الحديث سلم
من رواه اخرجه الى انفه بالري قال ابو الوليد الطيالسي في حديثه ورواه
علي بن ابن اسرايل فاذا رايح فاعده بلال ما اتعدله في حديثه قال

ورواه الشيخ وصححه ابن خزيمة بزاد في ابوداود من طريق اخر واذا كان
 محدودا وقد سلفنا له طريقا اخر في السائر للحدث السادس عشر
الحديث التاسع عشر
 ابن الملك الذي رآه عند ابنه في سنة من هجرت
 هذا الحديث رواه ابوداود في سنة من هجرت
 من عن ابنه ليل قال احب الصلاة ثلثة اخواله قال واخيما قال رسول
 صل الله عليه وسلم قال لعنوا من كان من صلاة المشركين او المومنين
 واحد حتى لعنوا من اصاب رجلا لا يؤمنون على الاصلح يا داود
 المصلين من الصلاة حتى يسواهم لو كادوا ان يصروا قال طارح
 من الانصار قال ما رسول الله اني رعبت لاراب من اصابك من رعب
 عليه ومان احصران فقام على المسجد فادنم بعد ذلك قام فقال منها
 الا انه سئل قد قامت الصلاة ولولا ان سئلوا العتبات ان كنت بيضا
 عرابم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنوا من اصابك من رعب
 من الاصلح يا داود قال فقال عمر ما اني رعبت من الله صلى الله عليه وسلم
 لما سقت استحييت وكراني للحدث في رواه الشيخ في سنة من هجرت
 وبيع عن الاعين عن عمرو بن من عبد الرحمن بن ابي سلمة قال
 صل الله عليه وسلم ان عمداه من يهد الانصارى كما الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما يد رسول الله راب في اقليم رجالاته على حد مرابط فادن
 من واطام من بعد هذه وعله رد ان احصران ورواه الدارقطني
 في سنة من هجرت ان بكر من عيش عن الاعين عن عمرو بن من عبد الرحمن
 ليل في معادن جبل قال قام رجل من الاساقمة عمداه من يهد الى
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما رسول الله اني راب في الهام فان رجل
 نزل من السماء عليه واد ان احصران ترك على حد مرابط من المصعب
 فادن من عن جيل من راب فقال مني نزل من جيل ابو بكر بن عباس
 على محمد بن ابي النور قال عليها لالا في حال عمر فدرت من الذي
 راي وعلقه في رواه ابو نعيم السمع المافظ اعان هذا الطريق
 ولفظه

تعد

ولفظه ان عمداه من يهد قال ما رسول الله ان اراكن ما يهد السبطين
 حتما عليه ومان احصران قام فاستقبل القبلة فقال الله احب
 حتى فرغ من الاذان سرتين من قال في احزاب الله الكرام الكرام
 في سنة من هجرت قال من الذي قال عمداه قال فدعا من الصلاة سرتين
 فقال عليها لالا وعلقه من ان من لالا لالا عمداه من يهد
 فدعا في القبلة مثل الله كما طاف بها بعد ان من يهد عمداه من يهد
 ورواه له من حديث يزيد بن ابي عمير عن عبد الرحمن بن ابي عمير
 بن زيد الانصاري اء قال لما كان المسلم قتل امر غنبي المعاص فليت رجلا
 عليه توبان احصران واما من البام والنقطان فتأهل على سطح المسجد
 اصبحه في ادينه وما دي للحدث بطوله ورواه في الدارقطني
 السمع الماول منقطع فان عبد الرحمن بن ابي عمير من معاذ بن
 عمداه الترمذي وان حرمه مال الترمذي وهو طاهر فان ابي ليل قال
 ولدت لسب من خلافة عمر اني فاسلف مليون بولد في سبع
 عن من المعين ومعاذ بن من سبع هجرت او بان عيش وعلقه بولد
 لسب من خلافة عمر مليون بولد على هذا بعد موت معاذ بن
 رسلر عمداه على الحاكم فاه اخرج حديثا في كتاب الترمذي من سلف
 من حديث عبد الرحمن بن ابي عمير فاعاد من قال صحاح الاساقمة ورواه
 ان السمع الساسه منقطعها الصا فان ابي ليل في سنة من هجرت
 في زيد انصاري فان الترمذي انصاري حديث احسن من سلف
 سنة فان عمداه من يهد في سنة اسس ويلا من اوله ليل في سنة
 عشو فاسلف من يهد ليل في رواه او داود احكاما قال
 المندري احكاما قال المندري ان ابداه العفاء مليون بولد
 والاهو من يهد في سنة من حاعة من العفاء فاسلف لالاها الاول
 بولد رواه السهمي احكاما من يهد ليل في سنة من يهد من يهد
 سلك لما عوده من يهد لالا في سنة في عدالة العفاء وان جهنم له

الاسم فهو غير حرام لا حرم قال ابو هريرة اساءوا في دعائه من الضم
 وكان السبع بنو امية في الامام رعاها رجال الصالحين
الحديث العشريون

ان البلا وعين من مودن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يودون
 لنا ما احبنا من بلا بنى الضم من مودنا ان عموك من الله عنه قال
 كان القلوب من مودنا المدة لهم من يحبون الصلاة والسنن
 ما احبوا فقلوا ابو ماني ذلك ما لا يحسن احدنا ما هو اسهل القول الحارث
 وقال بعضهم في ما سئل في اليهود قال عموك لا يتبعون رجلا يتارى الصلاة
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم باللائق في نادا الصلاة للذي قد نكح
 هذا المد اللامور هو الاعلام للادان الحارث فان ذلك نزل شروعيه
 الادان وانما مودن للامام والصب الى موضع بارد ما دونه الصلاة
 لشيط الناس من البعد وليس به معروف القيام في مال الادان في حلاص
 السبع من مودن رسول الله صلى الله عليه وسلم اسر بالالا في مودن
 فادن على راحته لم يزلوا الصلاة ارضين ليرامن فاما ما فعل الصبح ما
 السبعي وهذا سئل بالسائل المذبح ليرامن كل من كفا عنه من اهل العلم
 على ان اسمه ان مودن فاما ما كلفه قد روي في ريد صاحب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلفه حله اصيب في سئل الله اذن وهو
 ما عهد فلو مودن ان عموك فلو مودن على العبر من مودن واما عموك مودن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الظاهر من تعظيمه في كفاي عن مودن
 قال حريص في مودن وكفاي بعض طريق حريص فقتل النبي صلى الله عليه وسلم
 من حين ذلك وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اهدى مني
 صوره ارفع فاسار التمدد الى مودن فاسار سلم لهم وحسنه قال
 ما من صلاة ما لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم التاد من مودن
 او عموك مودن على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ولقد تكلموا المتلون بلا مودن من احد منهم اذن ما عهد العبر عند
 الحديث

الحديث الحادي بعد العشر

عن ابى جعفر رضي الله عنه قال رايت رجلا يخرج الى الابطح فابغى من علي
 الصلاة حتى على الفلاح لوي عنقه يسا وشلا ولم يستدبر
 هذا الحديث صحيح رواه ابو داود في سننه من حديث علي بن عيون
 بن ابى جعفر عن ابى جعفر قال رايت رجلا لا يدرك ذلك سوا الله طرد لم يستدبر
 بل لم يستدبر ورواه البخاري وسلم في صحيفها يدور هذه الرهانه الاخير
 رواه البخاري بن يوسف بن عيون بن عيسى اسراى بلالا يودن لم يخطب
 اتبعه فاه ههنا وههنا بالادان ورواه مسلم مطولا من حديثه في حله
 انت النبي صلى الله عليه وسلم وهو الابطح في ثبه حرم ادم كالتخرج لئلا
 بوصوه في رايح وابل قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم عليه طه حرا كان انظر
 الى يام سابقه قال قوضا اذن بلال فخلعت سبع فانه ههنا وههنا مودن
 يسا وشلا حتى على الصلاة حتى على الفلاح قال ثم رويت له عن تقدم فصل
 الظهر ركعتين ثم من هذه القصة والحار ولا مع نزل العصر ركعتين ثم رويت
 صلى راض حتى رجعت الى المدينة ورواه الترمذي من حديث عبد الرزاق عن صفيات
 بن عيون بن عيسى قال رايت بلال يودن ويدور وضع فاه ههنا وههنا واحبها
 في اذنيه ورسول الله صلى الله عليه وسلم في مودن له حرا ارا ما من ادم فخرج
 لئلا من يده بالعين مودن فاه بالظن ان فعل انما رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من مودن الصل والمودن عليه حله حرا كال انظر الى ريق سابقه قال صفيات
 رواه حريص قال الترمذي هذا حديث صحيح ورواه الساي بن حبيب و
 عن عيون بن عيون بن عيسى قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخرج بلال فادن
 جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسا وشلا ورواه ابو جعفر من حديثه
 الواحد بن زياد عن حجاج بن ارطاة عن عيون بن عيسى قال رايت النبي صلى الله
 عليه وسلم وهو في ثبه حرا يخرج بلال فادن يستدبر بلالا ورواه
 اصحبه في اذنيه بلالا ركعتين ثم اذن ورنع اصحبه في اذنيه فراه يودن

بالاعتدال

الفلاح حتى على الفلاح انه احكم من البر لا الا لانه وهذا اشارة صحاح
 ورواه ابو اسحق الملقب بمحمود الى قوله تعالى الاذان يا عموا اليه
 صاحب الامام واخره الملقب بالوزير محمد بن اسحاق بن حريه في صحاح مطبوعه لا
 كما اخرجته الدرر في صحيحه ورواه من حريه له عن ابي بصير اسعده السلام
 لما خرج من حريه فاسر عمن من بيده بطلبهم للحديث ورواه
 النبي صلى الله عليه وسلم لم يدس بها ما ولا ياد من اسرار الصوت طرقت
 النساء قال الرمز بنطار كان ابو بصير احسن الناس وادام صوتا
 ولم يسمع من اقر به في اذان الى محذوره

- اما وروى الكعبه المشهوره وما بنا لا يهد من سورته
- والتفاهيس في محذوره ملاحظه محله مذكوره

تفهيمه في الرابع منها مواضع النبي صلى الله عليه وسلم على الامام
 دون الاداء وهذا ساهو من فعله عليه افضل الصلاه والسلام
 زيد على النوانر الحديث الثامن بعد العشر من
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ملك الله صميا والمودع امانا فان قد
 انه الاية وغفر للمؤمنين هذا الحديث ذكره الشافعي في المختار
 بخبر اسناد هذا واشد في الامم عن ابي اسحق بن عمار عن صالح
 عن اسحق بن عمار بن هرون لانه وهو مخرج في المسند ايضا ورواه الترمذي
 في مسنده باسناد الى الشافعي ورواه احمد في مسنده عن عبد العزيز
 بن مهران عن الاعمش عن صالح بن ابي هريرة عن ابي بصير عن ابي داود
 ورواه ابو داود في مسنده عن ابي بصير عن ابي بصير عن الاعمش عن
 رجل عن ابي صالح بن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعلم
 حاسر والمودع يولى الله من ربه الاية وما عمر لودع من قاله والحسن
 بن علي بن اسحق بن الحسن قال في صحيحه عن صالح ولا ياد في الاطراف
 عن ابي هريرة بن عمار بن هرون ورواه الترمذي في جامعته عن هناد بن ابي اسحق
 وابو بصير عن الاعمش عن صالح بن عمار بن هرون قال قال الترمذي هذا
 الحديث

الحديث رواه عثمان التوري وحنن بن عياض وغير واحد عن الاعمش
 صالح بن ابي هريرة وروى اسباط عن محمد بن الاعمش والحدس عن ابي صالح بن
 هرون بن عمار قال وروى يانغ بن سلمان عن محمد بن صالح بن ابي
 عن عايشه عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث قاله وسمعت ابا عبد
 مولى حديث ابي صالح بن ابي هريرة عن ابي بصير عن ابي صالح بن عايشه قال
 وسمعت ابا بصير يقول حديث ابي صالح بن عايشه اصح وذكره عن عثمان بن
 انه لم يثبت حديث ابي صالح بن عمار بن هرون ولا حديث ابي صالح بن عايشه
 في هذا هذا الخبر كلام الترمذي ونقله في كتاب الامام احمد بن حنبل
 فيما عمل عنه ابن جوزي في حله لسند الحديث افضل يعني حديث الاعمش
 عن ابي صالح والاعمش عن عثمان بن عمار قال السمع بن الحسن الامام لم يسمع
 ان ابن عمار بن هرون الا في حاله من ابن المديني ورواه ابو صالح بن عايشه
 باسناد جيد وطريق الى هرون معلوله لم يسمع هذا الحديث سمع من
 ابيه ابا بصير عن الاعمش عن ابي صالح والاعمش بن سعد بن عثمان بن صالح
 ابا بصير بن عمار بن هرون ورواه في الاصحاح منه وقال في المطبوع
 في الوهم والايهام حتى في غير الحق انقطاعه ومعنى الاعمش عن
 لسند الاقطع فانه لم يسمع ذلك ورواه ابي داود السلفي المصروفه
 الاقطع لم يسمع ذلك وكان عثمان التوري من ابن عمار بن هرون
 عثمان التوري لم يسمع الاعمش هذا الحديث عن صالح بن ابي هريرة
 في حله عن ابي المديني انه قال لا يسمع في هذا السناد من فوجنا الا حديث رواه
 الحسن بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ابي صالح بن ابي هريرة وسائر ذلك او هام ولذا قال الدارقطني في حله
 حديث ابي صالح بن عمار بن هرون بن عمار بن هرون وهو كذا ما لا يوافق
 الرازي انه اصح ما ساه ابيه من ذلك فخطبنا على بالان بنالات في حديث
 ابي هريرة وعائشه وهو قول ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ابن عمار بن هرون فانه اخرجها في صحاحه وهذا مقال رابعه روى في

في مسنده في صحيحه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

قالوا يا رسول الله بعد من كان في الادان بعدك فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم انه يكون بعدى اذ بعدكم نور خلقكم سود نوره
 وقال بعد الرماة لا يحى الاعدا الاسباد وهو اسناد رجال كان يروي
 الا ان احمر حبل صنف للذهب كله اسار الى ما خلف من علمه الا ما خلف
 ما من الاغش وانى صالح ما من الاغش ولا من الاغش ولا من الاغش
 ولا ياله سول الدارمطي في علمهاها ليست تحنوط لنته انى عور محمد رسول
 الراوى عن الاغش ولدا باقى رجاها فابعد الصابغ الغضه هو النجاه
 والحفظ والرياء قاله المصردى وعين واختلفت في نغاهها على وجه
 احدها انهم ضنا لما عاوا عليه من الغراء والاسود الغراء والدرمال
 السافى في الام ما بها المراد صان لدا عان بعد المومب ولا عمن معه
 بالها لا يتحمل الغراء والسمام من المسبون حياها المعنى في سوع السبه
 رابعها ان كحط على التومر صلاهم وليس هو من العطن الموجب كغرامه قاله
 اللطاني واما قال ابن العزى في سوع الترمذى ان معنى ذلك الترمذى سوطها
 وحفظ صلاه في نفسه لان صلاه الماسوم سى عليه حياها معناه
 اهم اذ اقاموا الصلاه جميعه سوطا ومن الغناه في سائر الناس
 وفي امانه المودين بلان احوال احدها انهم اساء على موافق الصلاه ما بها
 اهم اساء على حور الناس لا هم يشر فون على الواضع العالمه بالها اهم اسنا
 في بر عمر بالادان قال ابو حاتم بن حبان لا يجهده والصوابون لمن
 النار من عباداه والصبر هو الرضا بنفسه فلا يكون له سوجب التوان
 واربع المحال الطبرى في احكامه فقال فيما ذكر بطرمان صفة الرضى ابلغ
 من صفة المغض لان المغض يستلزم ريبا تعمر والرضى قد لا يستلزم
 بل قد يشاء لطلبه المرحى عنه وعدم تصدق كتابه فاما ما روي
 ما شه ادن واما العمدان والصفو فالوجه ان يقال انها اول نعت
 حقيقتها رجاها ما هو واحد ولذا توارى الى الرواين في ذلك
 العنون الاصل ما اتصل ومنه فليست بالى في سلوبك ما اذا عتق في العتق

الى هرون من حدس الله طاه اخرجها في حبه من سفيده كما عبد العزيز
 من بعد عن سفيده من لا صالح عن ابيه عن الهرون سرفوقا الامام حاسر المودين
 مولى مارسل الله الابه وعمر المودين وروى حديثا في حبه وحده من وهو
 عن حبه من شريح عن ابي بن سلمان بن محمد بن صالح احسن عن ابيه اسع باسمه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الامام حاسر المودين مودين
 مارسل الله الابه ومعنى عن المودين ثم قال قد سوع هذا الخبر ابو صالح السمان
 في كتابه على حسب ما ذكرناه وسعد من الهرون مرفوعا في حديثه عن عاصم
 واخرى عن الهرون ومان ومعه عليه ولم يروعه واما الاغش باصحه من
 صالح عن ابيه عن الهرون مرفوعا طاه وقد وه من ادخل من سهل واسه في الاغش
 لان الاغش سعد من سهل لان سهل اسعد من الاغش هذا الخبر كذا
 ودلى ابن اسير في سنة الصحاح انها قال ولله طر من الهرون وقاله
 الحافظ محمد بن عبد الواحد المقدسى هذا الحديث بعدا اجد عن محمد بن عبد
 العزى بن محمد بن سهل عن ابيه عن الهرون وقد روى في مثل هذا الاسناد
 كوارى في شرحه ما اسوي برى بذلك على شرط مثل لك ولله الملك
 طريق ثالث رواه السراج في مسنده عن احمد بن محمد بن عبد الله بن عبد
 الى قال حدثني ابراهيم بن محمد بن سلمان الاغش عن محمد بن ابي عيسى
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام حاسر المودين مودين
 ارسل الله الابه وعمر المودين ولله طريق رابع رواه احمد بن محمد بن عبد
 بن محمد بن ابي صالح عن الامام مرفوقا الامام حاسر المودين مولى باله
 روى مرفوقا هكذا وهو قونا على ابي امامه الامام حاسر والادان احب الى
 من الامامه المودين انما الناس يضلون الناس اطول اعتناقهم قال ابن حبان
 لكون الاحصاح لعالمه الا اذا وافق الكتاب وله طريق خامس من
 خبر ذكره ابن الهرون في حبه وصح اسناده وطاه رواه عن عاصم
 لاهون السلف رواها الهرون في حبه والنزار بن محمد الاغش عن صالح
 عن الهرون مرفوقا الامام حاسر المودين مودين اللهم ارسل الله الابه وعمر

قالوا

وإسماه وبنوه هذا حديث حسن وقال ابن العدي في كتاب الأعلام
أنه حدثت لي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه العبارة
لا أسلمهاه وكان في حقيقته أن قيل في أسناد الأئمة وهو ضعيف
طلب مدعوى إمام البخاري وقال هو متاخر للحدث ولا سلم له
إمامه ذلك هو في ضعفاه في أسناده ذلك عنه في الموسع الكافي
والأثر ضعيف وفي حسنه ومعه واما علم تفهيمها فتأخرها
هذا الحديث استدله الرافعي على أنه إذا دل على الترتيب
مالأول أو بالأول فالأول لم يثبت وليس مطابقا لإدعاء أنه قد سلم
على من أدركه ولا لم من أقامه من أفرد بالأدلة المراد من أدركه
الأقامه وفي حديث عمداه بن زيد الذي ذكره الرافعي بعد هذا الخبر
فانه ليس به بعد الأدان أقامه أنسواد واحده والأخرى أقامه
تفطره فأنبها قال الرافعي وأداسو عمر المودن الرتب وأداسو
يشتم ولا أقامه منه وحمل أحداهم لا إطلاق الخبر وأظهره
لأنه سمي بالقدم وفي العتق المرويه كان بلال غلبا ورأى أدان ياد
رسول الله صلى الله عليه وسلم أيوه وسعه على ذلك التوروي في شرح
الحدث فقال لم يكن بلال حاضر أحد من أدان يادان في صلاة
الصبح في السفر وهو كما قاله قد روي ابن شاذان في نسخة
من حديث حماد بن عيسى عن التوروي عن عبد الرحمن بن زياد بن
المضري عن زياد بن الحباب الصدي قال كنت مع رسول الله صلى الله
وسلم بأمر في أدان الظهر فجلال أسير معك عليه السلام بلال
أن الحاضر أدان ومن أدان بهم ورواه الطبراني بلفظ كنت معه في
مخبره صلاة الصبح فقال لي أدان أنا صيدا وأنا على راحتي
وفي لفظ له فلما نحن في أمر في أدان بلال ما أحصاه مع بلال
بمع وبلال لم يسمي عليه بل أنا صيدا أدان من أدان في حديث
روي ابن شاذان في الطبراني في صحيحه والصلبي في صحيحه من حديث

نحوه

صديق راشد الماري عطا الله في راح عن رسول الله عنه في حديث
عليه وسلم فكان في مسرله فحصر الصلاة بول يوم فطلبوا أمهلا
لم يحدوه فصار رجل يادن برجاله فقال العيون بطلا من صلوات
هو يأم أن بلالا أن أراد أن يبيع معك له عليه السلام بلالا بلال
من أدان وظاهر من هذا الجهم هو الصلبي السالف ورأسه فالك
أرى في عامه وكان للفرج والسعد بل بال أن معك معك من
الحدث وقال في عملة سالك في حديث روله الأبخاري عن سعد بن راسد
عن عطاء بن عمر بن أبي عبيد بن علي بن عبد الله بن علي بن عبد الله بن
منكر وسعد ضعف الحديث وقال من منكر لك أو ملكي من سعد
هذا روي من أدان في حديث من سعد بن راسد وقال البخاري في صحيحه
وقال السائي في صحيحه كوفال الذي عدى لا يابعه على رواية أحد وقال
ابن حبان في صحيحه في القاب بالمعضلات قال العملي في راج الضعفاء وقد روي
هذا الحديث بعد هذا الإسناد داعي رواه ابن عمر بن عبد صالح وسعد
أسلمنا ذلك عنه وذكره إمام الحرم من أن بلالا كان في حاحه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وظاهرنا درناه بل صرنا أنه لم يصدق بلال
حين حضر أدان لكن في بعض النسخ حسن أنه حضر بعد طلوع المجر
وأدان بالثها الصدي نعم الصاد ويحتمل الدال المصلي
والمد منسوب إلى صدا بالمد بصرو ولا بصرو وهو أبو عبد الفضل
واسمه يزيد بن حرب قال البخاري في تاريخه ضدا حتى من الميز
في الحديث الثالث بعد الثالث
أن هذا الحديث يزيد الذي الأدان بلال قال عبد الله بن أبي ريثه وأنا
كنا بولها رسول الله قال فأنتم هذا الحديث رواه إمام
في مسنده وأبو داود في مسنده في السابق له من حديث عمرو بن
عبد الله عن عمه عبد الله بن زيد قال أراد النبي صلى الله عليه وسلم
في الأدان إسكالم يصعب مناسا قال الماري هذا حديث يزيد في الصحيح

الادان ماني النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فلما قاله علي بلال قال
 ماني عليه فادن بلال مال عباده انارنته وانا كنت اريه قال فافهم
 انت • ورواه لا يروى عن محمد بن عمرو قال سمعت عبدا من عبده قال
 كان جدي عبدا من زيد بن بكر الجعفي قال ما انا وصدى قال الجعفي
 ابو بكر الجعفي هذا حد حسن وفي اساده معاك فليس ذلك المعاك
 وهو من وجهي احدها ان يدين محمد بن المنكدر هو الواسي لانصاري البصري
 كما سبنا في رواية ابو داود الطيالسي لهذا الحديث وقد ضعفه علي بن
 حديد وقال ابن سيرين لا يروى شيئا وقال ابن معين ضعيفا ما سئل ان
 ابن عباده لا يروى عنه كذا قال ابن النعمان قال ولعله عبثا من محمد بن
 الاسناد الاخر قال ثقاتان العمل على ما في راجح الصعفا في البخاري
 عند هذا الحديث ان عبدا من محمد بن عبدا من زيد بن عمرو لم يذكر
 سماع بصير من بعض باب العمل لما ذكر الحديث الرواء في هذا الباب
 بها ابن معين افضل من بعض ابيه • وكذا الحديث طريقان رواها
 السهوي بخلافه من حديث ابي العيص قال سمعت ابا عبدا من محمد بن عبدا
 بن زيد بن انصاري يحدث عن ابيه عن جده انه راى الادان ماني في الامام
 شي ماني قال فاست النبي صلى الله عليه وسلم فاحترق فقال علي بن
 مظهر بن بلال قال سمعت ماني ان اعم فانت محمد قال قال العالم
 هذا الحديث واه اسنادا وصحاحا الاسناد فان لم يطمع صحاب
 علي العيص روى عن ابي العيص بن محمد بن عبدا من زيد واما الوهم
 الظاهر في كونه فانه في بعضه لم يروها احد وذلك انه اخبر ان بلالا
 ادن وتمام عبدا من زيد وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 من ادن مني فليخبرني قال وعبد اسلام بن حرب الكلابي
 اعلم انك مني فليخبرني واكثر من غيره رواه عن زيد بن
 سلم بن بكر بن شيبان الامام هذا احوط العالم بل بالاسناد
 السلي والاختلاف من شيوخه وله طريقان بالرواية والاسناد
 بلالا

الحافظ علي ما عزا اليه صاحب الامام من حدس الحكم عن يقسم عن ابن عباس
 ما كان يروى له من ادن في الاستلام بلال واول من اطام عبدا لزيد بن
 ذلك الذي يلاها لان مع ماله مكانه من زيد انا الذي يلاها خاوي بلالا
 وتتم ايضا قاله في انت وسئل ان شالله في العكس على نعم النبي ان الحكم
 لم يسمع من غيره الا في احاديث فان لم يكن هذا من بلال من سئل عنها واحده
 فلا يدين بلالا في الاحكام امانة عبدا من زيد بن عمرو في سجدتي فيها الختم
 وعبدا من زيد بن عمرو ايضا وطلب المندري في سجدتي في احاديث المندري
 راجع في الحديث في كنفه ومن الروايات الغريبة ان عمر بن الخطاب اعلم بعد
 ادان بلال رواها ابن شاهين في صحيحه من حديث محمد بن عمرو الواسي عن
 عبدا من محمد بن انصاري عن عمه عبدا من زيد بن عمرو الادان في المسام
 ماني النبي صلى الله عليه وسلم فاحترق لله مال فادن بلال قال فافهم
 ان الخطاب الى النبي صلى الله عليه وسلم ماله رسول الله اناروا بها وروى
 بلال قال فافهم ان ابن شاهين هذا حديث عن ابن عباس قال
 ان الذي امام الصلاة عمر بن الخطاب الا في هذا الحديث المعروف ان الذي امام
 عبدا من زيد بن عمرو فليخبرني وهو يروى عن محمد بن عمرو الواسي انما كاسلمت
 وقال البخاري ما سمعته وشوهدت من اهل العلم الرجل يدين عن غيره بل لا يدين
 حايروا اهلنا في الاوليه فذهب كثير من اهل العلم في الاسرمتع ومن
 راي ذلك مالك واكثر اهل الحجاز والوجه واكثر اهل الكوفة والوجه
 وذهب بعضهم الى الاول من ادن فهو يقسم وما سمع النبي في ذلك
 من ادن فهو يقسم وروى عن ابن عمر انه جاء فقال لاسان ما دن
 واما ولا هذا حديثا محمد وقال السافعي في زوايه الربيع منه فادان
 الرجل امن ان سوي الا قامه لشي يروي ان من ادن من غيره فليخبرني
 وحدثنا المذهب حديث الصلي لان انور اشنادا من غيره فليخبرني
 لم حدس عبدا من زيد بن عمرو الادان وذلك في السنة التي كان فيها
 الصلي كان بعد بلال في الاحكام ما رواه ابن عباس في صحيحه

ان يقال الامر في هذا الباب على التوسعة وادعى السمع مع امکان
للمع من الحديث على خلاف الاصل اذ لا عبرة بالتراخي في الحديث
عبد الله بن زيد انما هو من الاصل لان له كان يدي صوابا من عباده
على ما ذكر في الحديث والمقصود من الاصل الاعلام ومن شرا هذا القول
وكل ما كان الصواب اعلا كان اولي واما زياد من الخاريج فكان جهودا
ومن صلح للاذان كان للاقامة اصل وهذا المعنى لو كان قد نزل
من اذن يهويتم **في الحديث الرابع بعد الثلثين**
روى انه صلى الله عليه وسلم قال المودن **شكر بالاذان والامام**
املا بالاقامة هذا الحديث بروى من طريق اخر
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه سرفوقا بمتوا او زياد اللهم ارشد
الايه واغفر للمودن رواه ابن عدي في كتابه كذلك من حديث سرفوك
ابن عبد الله العاصم عن الامام حسن بن صالح بن ابي بصير في قوله قال ابا عبد
التاسم في الامام حسن بن صالح بن ابي بصير في قوله قال ابا عبد
في الامام من وثق شريكاً ورجع حديثه لاسمى ان يمدح هذا احمد في
لا يهدر رايه لا يعلو صوته في الروايات ما يهدى من حديث ابن عدي في
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المودن ان من الاذان والامام
احسن بالاقامة **رواه ابو اسحق** من حديث سرفوك بن عمار
عن علي بن ابي طالب في اللوز ان من عسر فوجاهه وسار في هذا
ضعفه غيره واحد وقال ابو زرعة واهي الحديث وقال ابو حاتم طرس
كثير من طريق سرفوك قال سرفوك قال في حديثه
اه قال المودن املا بالاذان والامام املا بالاقامة رواه السهوي
في حديثه **صلى الله عليه وسلم** على علي بن ابي طالب قال روى سرفوك
عن الامام حسن بن صالح بن ابي بصير سرفوكا وليس يحمي طرود ولا سلفنا
عليها او لا هذا اخر الكلام على اتمام هذا الفصل في
ودعه ان المودن اخرجه شكلا على عبوات الاذان وكل ما
حديث

حدث شاهد بذلك وليس من شرطه في ذلك لئلا يصح خبرا
لكتاب الرافعي وانما شرطه ان يقرى ما صرح به او اوما في التمس
واما اناره فاربعة اولها في ابن عسر رضي الله عنه ملك تلمس
على النساء اذ ان وهذا الاثر رواه البيهقي في سننه عنه ما شناه
صحيح وزياده ولا اقامه وقال ابن عدي في حقيقته على احوالنا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على النساء اذان ولا اقامة
قال وهذا لا يصح سرفوكا انما رواه سعد بن منصور عن الحسن بن ابراهيم
والشعبي وسلمان بن يسار وحكي بن عطاء قال في سنن طبرستان قد جاز
سرفوكا من حديث الحسن بن عبد الله الاثري رواه ابن عدي في البيهقي من حديث
عنه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على
النساء اذان ولا اقامة ولا جعة ولا اعتسار ولا سعدنهن امراء
ولكن يمتحنن في شغلهن لئلا يحدثن ضعيفا لئلا يحدثن ما نهى عن
سهم به الى اللبيب السعدي وابو حاتم الرازي في ذلك ابن عدي
ليس ثقة ولا مأمون وقال من ليس بشي لا يكت حديثه وقال
احد احدثه كذا موضوعه وقال البخاري في صحيحه وقال
ابن حبان بروى الموضوعات عن الامام **رواه السهوي في سننه هكذا**
رواه الحسن بن عبد الله الاثري وهو صحيح قال في سننه في اقامة
في ابن عسر بن عمار وبقوا ورواه ضعف الاثر الثاني في حاشية
روى عنها ابي حاتم في سننه وهذا الاثر رواه الحافظ المشكك
والسهوي في سننه زياده وتوهم النساء وشغلهن **رواه السهوي في سننه**
من سلمه قال سالت ابن عدي عن اقامة حديثه ان اياه حديثه
قال سالت لحو لا فقال اذا ادق واقرب ذلك اعضل وان لم يرد
الاقامة اجزات عنهن قال ابن عدي وان لم يفرق ان السهوي حديثه
عمر بن عباسه قالت كان في اقامة قال السهوي وهذا ان صح مع
الاول ملائمة فان لم يفرقها فليس وتركا اخرى لحو الاثرين جميعا

الحديث الأول

ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل البيت ودعا في نواحيه ثم خرج
 وركع ركعتين في مثل اللحكة وقال هذا القبلة
 هذا الحديث شق على من ادعاه في صحبته من حبيباته
 وروى عنه ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت
 دعا في نواحيه ثم ركع ركعتين في مثل اللحكة
 وقال هذا القبلة فابعد فوجد ركعتين في مثل اللحكة
 في كل مرة وسئل ما استقبلك منه وقال الطبع في البيت اي
 تعاليمه وبعثه وقال السوي المراد سئل وجهه لانه حاقى رواه في
 الصحيح من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث
 قوله ان الله قال وتلقى الباء وبحور اسكنها وقوله هذا القبلة
 قال الخطابي معناه ان اسر القبلة قد اسفر على هذا السنة فلا يسمع
 بعد السور يصلوا اليه اي ان يكون في كل ركعة عليه صوت
 سنة الامام واستفادوا ركعها وجوانها وان ذلك الطول في جميع
 جهاتها عزه قال النووي في شرح الهدى وكمل معنى بالساهوان
 معناه هذه القبلة هي التي يطرح اليها من حيث استقباله لا كل الحرم
 ولا بقية المسجد الذي هو القبلة بسا فقط فاية ثانية
 في اساءه صلاة عليه السلام في القبلة والظاهر ان هذا
 الحديث واحدهما بل في جميع اهل الحديث وعنه على الاحد
 بالاسم معناه في وجهها واحده يصح في الاول ان المراد
 في الرواية معناه لا النبي الطلوع كما في حديثه وجمع بها ان ذلك
 باعتبار حاله وقد ذكر في ذلك قوله في شرح الهدى بل يراجع منه

الحديث الثاني
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في تفسيره ان الله تعالى قال من جازى
 اوركها فاسم سئل المثلخ يستقبلها قال ما مع ولا الراه

زيادة
 في ما سئل واخرج
 ما سئل واخرج

ذكر ذلك للا من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث رواه البخاري
 في كتاب التفسير من صحيحه عن عبد الله بن يوسف من مالك عن ابي عبد الله
 بن عمر وكان اذا سئل عن صلاة اللوف قال سعدوا الامام وطاعة من الناس
 قد كثر صفا قال ما كان حرف اسلم من ذلك صلوات الامام على العبادهم اورد
 مسلم في السنة او غير مستقبلها فليس مع لا يرى ان هو ذلك الا على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وفي صحيح مسلم ان ابن عمر روى صلاة اللوف في مال ابن عمر ان كان
 حوز اللوف ذلك فصل راكبا فاما يوم اياها قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو اسلم من حبه
 سوس عينه من ابي ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فاسمك قوله تعالى
 فان صم اي عذوا الحدف التعلوية الا حاطه العلم بالمال الواحد في الرجال
 جمع راحل لصاحبه وصحاب وهو الخاس على رجله ما سئل او لا قال قال
 وجمع راحل ورجاله ورجاله قال والراك جمع رانف للرجل وذيان ملك ومعنى الراه
 قال ابن عمر ان صفوا صوفيا مومنين المتكلمة هو ما صلوا اشياء ورجلنا
 ما ذلك غيرك قال النووي ههنا قال المسامحة والظاهرة قال ابن عمر في تفسير
 هذه الراه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن مستقبلها هذا آخر كلام الواحد
 يصح ان كلام ابن عمر في الراه مستقبل القبلة وهو مستقبلها اما في التوفيق
 في التحدث وكان من سؤخنا من هذا وقد ان بعضهم يقول ليس
 هو جسر وهو بيان في حرم اعظم صلاة اللوف في شرح الهدى وهذا هو
 الصواب وهو ظاهر رواية البخاري في الحديث الثالث
 عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يخط في المسجد
 على راحلته حتى يوحى به هذا الحديث متروكا حتى ادعاه في الخان
 في صحبته مع ما كان ابن عمر على راحلته ويترجمه ابو جرير ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يصلي في راحلته في كل صلاة وهو في السفر على راحلته
 اسما وحسب في رواية كراه عليه السلام من صلاه في راحلته في السفر على راحلته
 يصلي على اذنه من القبل وهو سا في راحلته من راحلته قال ابن عمر في
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته من راحلته ويترجمه
 عن ابن عمر رضي الله عنهما في رواية له عن ابن عمر قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته حتى يوحى له في الصلاة

واشا

السلامة ان يصلي سجدة ما وجهت به ناسه وفي لفظه ان يصلي على راحته
حيث وجهت وفي لفظه حيث ما توجهت به وكان في غير فعل ذلك وفي
لفظ له ان يصلي وهو متصل من يركع الى المديسة على راحته حيث كان وجهه
وجهه ركب ما سئلوا في وجهه الله وفي لفظه ان يصلي على راحته حيث كان وجهه
وجهه الله وقال في هذا ركب وفي لفظه ركبته نضلي على حارة وهو وجه
الى حدوث هذا الحديث في ردعها والصحيح على راحته وفي لفظه ان يصلي
على راحته قبل ان يركع توجهه ويتركها عمدا لا يصلي عليها المكتوبة
وقال احد في مسنده وكعب ان النبي صلى الله عليه وسلم في سجدة
عن جامع عن ابن عباس النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحته في التطوع
حب ما توجهت به يومئذ جعل السجدة اخفض من الركوع قال عبد الله
عظيمة الحديث الرابع عشر عن جابر بن عبد الله نزل حديثا في
هذا الحديث من قوله روى البخاري في الفاظ احاديثها من حيث قال
بن عباس من سواه عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوعه وانما
كان على راحته متوجها قبل المشرق ما فيها ان يصلي على راحته
حيث وجهت به ما اراد الغرضه ركب ما استقبل القبلة فالتفتها ان يصلي
على راحته نحو المشرق ما اراد ان يصلي المكتوبة نزل ما استقبل القبلة
قال عدلوا بالنزول المكتوبة من افتراده وايضا ان يصلي التطوع
وهو ركب في غير القبلة ورواه مسلم بالفاظ من حديث ابن عمر
احاديثها جامع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حارة وجهه وهو يصلي
على راحته وهو وجهه ال من القبلة للملك ما فيها اسمه وهو يصلي
على وجهه يومئذ ركبته بالثبات بالثبات ادرى ركبته وهو وجهه يومئذ
في المشرق الحديث ورواه ابن جابر اني كنت اهل افله ورواه ابو داود
ايضا عن ابن عمر في حديثه ما ذكره من نسيان من ثمة الربيع عن جابر قال نسي
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حارة وجهه وهو يصلي على راحته
نحو

نحو المشرق السجدة اخفض من الركوع وهذا ما دلله على ان يصلي
كاسه على ما سئل في الحديث في الامام ورواه البيهقي ايضا في
جامعه في نحو من عشرين موضعين في ادم كلالها في نسيان به
الا انه قال والسجدة زيادة او تم قال هذا حديث صحيح ورواه
عبر جابر والعل عليه عند اهل العلم لا يعلمون احدا الا ان
ان يصلي الرجل على راحته تلوحا حيث ما كان وجهه الى القبلة او غيرها
ورواه ابو حاتم بن حبان في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله بن
عمر جابر قال ركب النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو على راحته في كل
في كل وجهه ولكنه كتم عن السجدة من الركعة بوي انما في رواه عن ابن
حرج في باب الرضاها كتم عن السجدة من الركعة واما ان المطالب
فانه اعلم حديث ابن عمر عن جابر على طريقته عند القوي قال ابو الربيع سمع
من جابر ولا هو من رواه اللطيف عنه وهذا الخبر نكح ما به حديث
سماه منه في هذا الحديث ما له الشافعي عند الحديث من صحيح مالك في
ابو الزبير سمع جابر بن عبد الله يقول ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي وهو على راحته الخافض وقال ابن جابر في حديثه ان جبره ما احسن
ما محمد بن جابر بن جبير ما ابو الزبير سمع جابر بن عبد الله يقول ركب النبي صلى
عليه وسلم وهو يصلي على راحته يصلي السواجل في كل وجهه ولكن كتم عن
السجدة من الركعة بوي انما يصلي على راحته يصلي السواجل في كل وجهه
ولله كتم عن السجدة من الركعة بوي انما بوي انما بوي انما بوي انما بوي
رواه اللطيف عنه وهو اللطيف الثالث عشر كاد هو بعد اوجه الحديث
مسلم في صحيحه ورواه بن حبان في صحيحه من رواه اللطيف عنه وهو اللطيف
الثالث عشر كتم عن السجدة ورواه ابو الزبير عن رواه هذا الحديث
عن جابر رواه سائر من كتم عن محمد بن جابر عن جابر بن عبد الله اخبره
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي التطوع وهو ركبته على راحته
الصح في الحديث الجامع كتم عن السجدة اعلم ان الرواية وجهه انما استدل به جابر

منع من خوله الامتخاج والبالاوهى الكبر كما لاه منع المصل
 من الصلاة بلكل عورها مال واصل الحرم من بولاد جرم فلاتا عداى
 منعه وهو من جرم حرمه وحرمه الحديث الرابع
 المصل عليه لم يكن كان متدى الصلاة بولاد الكبر هل دارونه علمه
 روى عنها هذا الحديث هذا اللفظ لم يرد فيه ما ثبت هذا الموضع
 من حديثه روى عنها كان متدى الصلاة بالنكر والقراء بالمورد
 العالمين روى مسلم سفركا من حديث ابن الموزا الرابع منها مال
 ابن عبد البر ولم يسمع منها حديث بها من رسل قلت ادراكها من عن
 بل وردت ما لفته كما بالسؤال لمن مال البخارى في اسلافه في مجمع
 البخارى سلمه عن ابن عمر رضى الله عنه انه كان اذا دخل في الصلاة كبر
 ورفع يديه واذا ركع رفع يديه واذا قال سبح الله ثم جله رفع يديه
 واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ابن عمر ذلك الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وفيه من قوله لا يورد وجب مع الترمذى مثله من على رضى الله
 عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل في الصلاة المثنوية
 كبر ورفع يديه ثم قال اللفظ المذكور في حديث اخر وهو روى ابن
 ماجه في سننه عن ابن عمر بن عبد الظناسى او اسامه حدى محمد بن عبد
 بن جعفر بن محمد بن عمار بن سفيان بن عيينه الساعدي كان يقول
 على الصلاة وسلم اذا سمع الصلاة استقبل الصلاة ورفع يديه وقال
 الله اكبر ورواه ابو جابر بن جابر بن جابر وصلى الصلاة باسمه من صلاة
 من بعد الاذنين كما جازى لراهم او اسامه فذكر وشروط في هذا الكتاب
 انه قال في خطبه انه سلب من السنن الصحاح دون ذكر المراسيل
 والوضوءات والقطيع والقليات فلهذا اللفظ هو قوله
 ايضا حديث اخر يجمع على شرط مثل ورواه الترمذى في حديث
 المذكور في حديثه ان من لا يرفع يديه في الصلاة يرفع يديه
 عن كل من صلى على الصلاة في كتابه الصلاة والمصالح والحمد

رفعه الاخره والاربعون في عملة وهذا شئ عزيز الوجود ومصر الرواه
 في الصحاح كبر وقد انزل ان حرمه وورد ذلك وما عوقظ وشمس
 الحديث الخامس انه صلى الله عليه وسلم اذا جلا جلا وانزل
 اصلى به هذا الحديث صحح رواه البخارى كما سلف بطوله في باب
 الاذان للحديث الثاني ورواه صلى الله عليه وسلم في صلاة
 نزل الله صلاة احدكم في يضع الظهور مواضعه ويستقبل القبلة
 ايضا حرمه هذا الحديث لا تعرفه كذلك في كتاب حديث وفيه ابن الموزي
 في حقيقته الى صاحبها المعاصم الرواه اجابنا من حديث روى عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال لا يصلى الله صلاة امرى حتى يصح الوضوء
 مواضعه ثم يستقبل القبلة قلت في الحديث هو هذا الوجه في سنن ابى
 داود والنساي لمن يلفظ حثريلا الله اكبر رواه السان من حديث
 علي بن عيسى بن جلاد الزرقى من اسه من عمه وهو روى عن رافع ماله
 لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل جلا السهل صلى الله
 صلى الله عليه وسلم ربه ولا يشعر بانصرف فاقى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ربه رواه ارفع يصل فاك لم يقل مال لا ادري في الباقى
 او في الباقى مال والذى انزل عليك الكتاب قد جعلت فكل من
 وارنى بالسبا داردنا الصلاة فوصا فاحل الوضوء واستقبل
 القبلة ثم كبر ثم اقام اركع في يطس بالعا رافع من يصنعك ما سا
 ثم اركع في يطس سا جلا اركع واسك في يطس فاعك رافع
 تطس سا جلا فاد اصغرت ذلك بعد قضيت الصلاة وما اصغرت
 من ذلك فانما هي من صلاة الكبر ورواه ابو داود من حديث علي بن
 علي بن عيسى بن جلاد بن رافع الزرقى اصاع على اسه من جده روى عن
 رافع بطوله ما كالمثل الله في سجود قال لم يكن من كان يسلك
 سركان ما رواه والا فاجل من عز وجل وحسن وطه كلفيت في
 رواه الامام صلاة احدكم في سبغ الوضوء كما امر الله بصل


وهو

هذا حديث انشروبه بزبد بن زياد ورواه عنه الخياط الثقات منهم
 عتبة والشورى وابن عيينه وصغير وطلحة بن عدي بن عدي الواسطي
 لم يذكر واحد منهم في قوله لا يبيح جرحي ابن عيينه عنه انه حدثهم
 به قديما وليس فيه ترك لا يعود تركه بعد فذكر فيه ترك لا يعود
 قال وقال البزار الخياط لا يصح حديث بزبد بن زياد في رفع اليد
 قوله ترك لا يعود وهو قول ابو داود وجماعة اهل الحديث قال وقال
 الدارمي بعثت ابن رضاح يقول الا طابت اللي بروي في رفع اليد في الصلاة
 ترك لا يعود ضعيفه كذا وقال ابن النوري في موضوعاته قال ابن
 حبان كان يزهد بروي عن عبد الرحمن بن علي بن ابي البراء كذا في رفع اليد
 صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة رفع يديه بقدر الكفولة
 في آخره من فروع هذا الحديث مطلق ترك بعد فلقن قال وعلى
 هذا اهل العراق ومن لم يكن علم الحديث من صناعتهم وبعث ابن الجوزي
 في تحفته كلام الامة في بعضه بزبد هذا وان ابن المبارك كان يروي
 وان الدارقطني قال انما لقن بزبد في آخره من ترك بعد فلقن وكان
 قد اختلط وكلام ابن سنيان في عينته لقن بزبد هذا لما كبر
 قال ابن النوري بل كان يكون هذا من الزاد في عمه طاهر رواه عنه
 اسهل بن هجران ومحمد بن ابي نعيم قال اسهل بن هجران ضعيف ومحمد بن
 ابي شعيب مضعف مضطرب الحديث قال ويومئذ يفرحون بذلك من الرواه ما
 اذبح ابن عبد الملك بن زيد بن اسناده من طريق الدارقطني في كتابه
 محمد بن ابي نعيم عن عبد الرحمن بن ابي البراء قال اسهل بن هجران
 صلى الله عليه وسلم حين قال لا اله الا الله فليس رفع يديه في سواي
 بها اذنه ثم لم يزل ذلك على ما قلنا فيكونه من ترك لا يعود
 في فلقن عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي نعيم في اهل
 الحديث الذين صلى الله عليه وسلم حين قام الى الصلاة فركع ورفع
 يديه في سواي هذا اذنه عنك ابان خبير ان اهل الحديث لم يقدروا

لم يعد قال لا حفظ هذا قال البخاري ولد له روى الخياط الذين سمعوا
 من بزبد قدما منهم النوري وسعده وزهير بن سنان لم يعد قال سائر
 داود ورواه هشيم وحالد بن ادريس عن بزبد ولم يذكر منه لم لا يعود
 وقد روى محمد بن ابي نعيم عن اخيه عيسى عن محمد بن ابي نعيم عن ابان
 داود في سننه هذا الحديث ليس بصحيح واما الحديث الثالث وهو
 حديث ابن مسعود فهو حديث صحيح ايضا قال الشيخ قال ابن المبارك
 ليس حديث ابن مسعود هذا قال وحدثت هدي بن عبد الله بن
 دهر عن ابيه ومالك بن ابي حنيفة عن الزهري في سائر عن ابن
 عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وارادوا سعا ثم طرعا الله كافي
 انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يرفع يديه في الصلاة لئلا يخط
 وجوده بالاسناد قال الشيخ في خلافه وباراه ما روى هدي بن عبد الله
 عن علي بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر فيه الرفع عن الركوع والرفع منه
 وقال ابن ابي حاتم بن عجلان قال عنه قال هذا حديث خطأ وان النوري يروي به
 ايضا الامامان حديث جليل وعجيب ان ادم على ما نقله البخاري في كتاب رفع
 اليد وتابها على بصيغته قال ابو داود هذا الحديث ليس هو صحيح على هذا
 للمعتمد وقال الدارقطني هذا الحديث لم يسمع عندي وقال الشيخ في كتابه
 للمعتمد من ائمه وعامة من حكاية يعني المذكور في الاسناد الاول لم يخرج حديث
 في الصحيح وذلك انه كان يحصر الاخبار يورد بها على المعتمد وهذا المعتمد لم يسمع
 محفوظا في الخبر قال البيهقي في الخلافيات روى الامام وانه اعلم بذلك صحيح البخاري كان
 مثلا لما خرج حديثه وهو كاذب فانه قد مر في سننه انه انما اخرج ذلك
 في الصلاة وقال النوري في حاشيته انما على بصيرة هذا الحديث وقال في
 السريدي بحسه ذلك وذكر ايضا على ابن حريم يروي في الصلاة واهل الحديث كان
 دار النوري ولا يروى عنه اخرى في الاساطيع مما لا يسمع منها النوري في غيره
 للخطيب في هذه المسئلة المرواه في صحيحه قال النوري في كتابه ان يكون عليه السلام
 ان ابن مسعود حين صلى هذا من سواي صلى الله عليه وسلم قال حين صلى عليه

لم يعد

فليمن وسلم واقتباسه من كتابه في من ان يفتدي بتوابعه لا يعلم وقال
 هو ذلك ان لم يكن حلياً ان حبيب العنان من فضة حدي فقال يا حلياً ان
 نظير طبعه ان في الطريق الاطراف في طريقه ولا يردى الحار والبارد في الاصح
 السخن من اهل الامم الا ما لا اسلام من اهل الجاهل القاصين وان يصبر وال
 هو لا اهل منكم والمسلمة والمراد العميان قدما صوا على مع كذا كذا
 يروا عن جاراتنا من غير طبع في عم ان يصر الامم يصره بعد طبع
 اهل الجاهل على ان يصره وسلم والسلم من بعدهم واهل الجاهل والارباب
 ومكة ومكة من اهل العراق واهل الشام والروم والارمن من اهل
 اهل الباري في سوتنا وامس على هذه الطهارة ترك الرفع والسلم ما يد
 اهل الباري في الرفع والسلم طهارة الرفع في الاصح والرفع
 والرفع منه ورواه الرفع في هذه المواضع في الصيام من الرفع
 ما لم يصره لا يصره في صلاة واحدة واحلوا ما فيها لم
 مع ان الاصل في الصلاة وانما لا يصره على بعض الروايات في
 من اهل الجاهل في الصلاة
 واداهن العلم في الرفع ومن الهات ولا يصح من بعض الرفع
 كقول من في المنكح مع ربا لا يصره مع واليا على يصره
 من كرمها طهارة الرفع وانارة في الجاهل الثاني ينزل الله وسنة
 يتلون في الرفع للفتحة العاشرة حدث اني جسد الساعدي
 للفتحة في الجاهل على ان يصره على سدا يصره في الرفع وسلم كذا ذكره الرفع
 في هذا من كرم الجاهل
 في هذا من كرم الجاهل





مكتبة
مكتبة
مكتبة

مكتبة
مكتبة
مكتبة

المكتبة
المكتبة
المكتبة

مكتبة
مكتبة



نفسه في الزعم انهم وثا انما من ذلك روى وهو ما من روى
الاشهد العاشر
حدثني احمد بن محمد الساعدي عن اسلمة الوعدية في ما حدثت سابع
قوله الراسي ما روى مع يدين او مع احداهما بوضع غير تكبير
احدى اليك غير مع احد الا رساله بيمينه مع يمينه في ذلك
الحدث الساعدي في قوله صلى الله عليه وسلم وحدثني احمد بن محمد
قال روى ابو داود بن عبد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن احمد بن
محمد بن عمرو بن عطاء بن احمد بن محمد بن احمد بن محمد بن احمد بن
رسول الله صلى الله عليه وسلم سابع سابع من اصحاب
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو جده انا عبد الله بن
لذئبه ولا اظن ان الله تعالى ياتي بالاولاد من اولاد رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ انهم انما القتل بوضع يديه في كادي بها عليه
بكره من كل قطر في وجهه بعد الاكل في قوله وذكره اعني
حدثني احمد بن محمد بن طاهر بن محمد بن احمد بن محمد بن احمد بن
ذكره في قوله وقال في السماع في من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم في حكاية صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو جده انما
احفظكم كصلاة ربه اذا كبر جعل يديه جدا من يديه واد
بالي يمينه وكذا الحرجه الترمذي سر قال حسن صحيح وخاله
الطحاوي كرده ان ما هذا لم يدرك الامامه على الصحيح قال
وقصصه انما صلى الله عليه وسلم في حرمه قال ويريد ذلك ما ان
عطاء بن حنبل روى عن عطاء بن حنبل قال حدثني رجل انه وجد
في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمه ما ذكره وعطاء بن
وصف حرمه صلى الله عليه وسلم حرمه ما ذكره وعطاء بن
طاهر بن حنبل روى انما وروى عنه في كادي به عليه ثم قال
اصحابه في حرمه من حديث طاهر بن سليمان بن عمار بن حنبل
الساعدي

الساعدي قال جمع ابو جده وابو اسد الساعدي اسلمة بن سعد وكنية
وسلمة بن ابراهيم بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة
الحدث ورواه ابو حنبل في صحيحه من هذا الوجه بدون ذكره في
الرواية بوضع يديه جدا وسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة
ابن حنبل في صحيحه من طريقه في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه
كادي بها عليه وفي بعضها اذا لم يجلد به منه سلمة وقال
سبع هذا الحديث في بعض النسخة في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه
في بعض النسخة في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه في بعضها
وسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة
بعلول وليس كذلك في بعض النسخة في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه
في بعض النسخة في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه في بعضها
والمعنى في سليمان بن عيسى بن عدي بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة
في حديث محمد بن حنبل في هذا الخبر في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه
في بعض النسخة في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه في بعضها
في بعض النسخة في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه في بعضها
او لا يود ليس شيء وقال الساجي انه يصره في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه
في بعض النسخة في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه في بعضها
في بعض النسخة في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه في بعضها
قال ابن اسلمة هذا صحيح ما روى في الحديث الخالص في بعض النسخة
انه صلى الله عليه وسلم قال لا تات من تحت المرسلين في بعض النسخة
وما حرم السجود ووضع اليدين على الشباك في بعض النسخة
هذا الحديث روى ابو داود بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة
ابن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة
ويعمل به في بعض النسخة في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه في بعضها
السعي في سنة في كتاب الصوم من هذا الوجه في بعض النسخة
يعروى عليه في غيره والمكي وهو ضعيف في بعض النسخة في بعضها بوضع يديه
عطاء بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة بن اسلمة

وهو من طائفة من اصحابه معون وروى جمع من هذا من ياتى به
احد فان اطعمه لانه مسوخة ما حدث انتهى قال الماد روى
ابن عيسى لم يعلما وروى من الاطعم النسخة التي بها النبي صلى الله عليه وسلم
للظن وهذا هو المشبه وروى في الاسرار الاما صرح بان هذا
ان يضع اليه يد على الارض ويصعب كافي وهذا مكر وهو الذي
وردت في الاطعم لاول روايتها ان جمع النبي صلى الله عليه وسلم
في الارض وهذا هو الذي يروي ابن عيسى ومعه العباد له روى السامي
في البيهقي والاسناد في استنباطه من السندين هو سنة والاولى سنة
لكن الصحيح ان لا يروى في افضل منه لكثرة الروايات له ولان اعين على
واحد من هذا الصلاة وهذا الوجه جمع من الاطعم النبي صلى الله عليه وسلم
ان يمسح برأسه في الارض فلو اردت ان تعلم في هذا فترون ان هذا لا يفتا
وع واخذوا من الاطعم فصار من روى عن ابي جابر بن عبد
ابن عيسى يروي وهذا على ما حدث به في بعض الروايات ولا يات في
سند شيخ الحديث السابق كشكر
ان على الله وسلم على ما حدث في هذا الحديث صحيح
رواه النسائي والدارقطني في سننها ورواه ابن حبان في صحيحه
فهم من رواه في حديثه روى عنها اسناد صحيح قال ابن عيسى
من كتبه في هذا الباب هذا صحيح في شرط البخاري ومسلم
والجواب وطلب النسائي لا اعطاه روى في دلوخ للفقير وهو
ولا احد من هذا الاطعم قلت فبانه يروي في كونه الصلاة على النبي
قالوا في سنن في حديثه الحديث العام في سنن
بعينه على ما روى في سنن قال يروي في سنن في سنن في سنن
على ما روى في سنن ان سجدا ورواه في سنن في سنن في سنن
في سنن في سنن ان يروي في سنن في سنن في سنن في سنن
فان لم يمسح على الارض في سنن في سنن في سنن في سنن

صلى الله عليه وآله والدارقطني في سنن هذا الحديث من حديث الحسن بن سالم
البحري في حسن روى الحسن بن الحسن بن محمد بن محمد بن علي بن
الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب في سنن في سنن في سنن في سنن
قال الرازي في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
وهو روى في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
قاله في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
راوى في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
رواه الهدي في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
اسانيد على صفها ومما حصل احدهم الحسن بن الحسن بن الحسن بن الحسن
نظر في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
كان من رواها حلسا في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
بمنه حديثه في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
روى في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
فقال ان عام المهم حسن بن الحسن بن الحسن بن الحسن بن الحسن بن الحسن
صغار الذي وقال في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
عن ابن عيسى ورواه في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
المدرسي في اسانيد بطر ورواه في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
من الدارقطني ان قال بعد ان روى في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
يرد ذكرها في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
او لا يمسح في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
الروايات في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
ومالك في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن
عنه ان يمسح في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن في سنن

الحدثين وان لم يثبت عند غير الزهري لسعد بن سعد قال في
احكام الزهري صحيح للحدث وحده من قول طه وحكي من احكام
البيهقي له قال روى عنه الزهري وسعد بن هلال بن اسد
عمر بن مسلم بن عمار بن عبد الله بن عمرو بن عبد
وغيره من الزهري من قال ابن عباس روى عنه محمد بن عمرو
وغيره وذكر ابن حبان في كتابه وقال هو خولاني يروي عن الزهري
واسم سعد بن مسلم بن عمرو بن زهير روى عنه الزهري واهو عمر بن مسلم
بن عمار يروي عن سعد بن المسعود بن هلال بن عمرو بن عمرو بن
رواه عنه سعد بن خالد بن عمرو بن سلم الهمداني يروي عن
عمر بن خالد بن عمرو بن سلم الهمداني يروي عن سعد بن خالد بن عمرو بن
بن سلم قالنا عمرو بن يحيى بن ابي عمير وسعد بن الزهري واما عمرو بن
بن يحيى بن ابي عمير بن سعد بن المسعود بن زهير بن عمرو بن عمرو
وقام عثمان بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير وهو
صحيح له من حديثه وحديثه ودلالة ليل على خلافه عندهم ورواه
سعد بن خالد بن عمرو بن هلال بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو
قال في حقه بن حبان امامه واحكام الحديث في صحيحه وصحح ابن حبان
الحدثين واه من قول وكثير من الزهري ليرسلوا في ذلك عندهم
حسن ما قاله الزهري في صحيحه قالنا من حله ويروي عن ابي عمير لا يروي
صحيحا لما علم من انه لا يثبت في الحديث له من قول الزهري امام دار الحديث
في حقه من ما علم من حديثه وكثيره في الرجل يفتي امام احمد
قالنا داروى في الرجل لا يعرفه في حقه وقال سعد بن محمد قالنا
لاطم من حديث الاحكام والاعمال قال الساعات ورواه في صحيحه
الزهري في كتابه قالنا في رجل يفتي امامه في حقه لا يفتي امامه
منه لو استعمل في حقه يصرح في هذا الامام فلان كل من يفتي امامه
في حقه لا يفتي امامه في حقه احد ما صح المندرج في كلامه

صحيح
سعد بن خالد

على

على احاديث الحديث البيهقي في كتابه الثالثه ورواه عنها في حقه
في خلاصه فقال اصوات كل صحف الحديث لان ابي عمير
قال واخر الابد على الزهري في حقه في حقه ورواه عنه
ما فيها عطلنا فيما سوي اسم الى ابي عمير على احوال احدها عمارة
واما عمارة واما عمارة واما عمارة واما عمارة واما عمارة
الاولوه من احوال احدها عمارة واما عمارة واما عمارة
المندرج في حقه واما عمارة واما عمارة واما عمارة
على احاديث الحديث وقد تلف ايضا بالمتفقون ما بين الناس من
المتروك الى اخره ليس في حقه سعد بن خالد بن عمرو بن عمرو
في كلام الزهري في حقه في الحديث ليرسلوا في حقه في حقه في حقه
او في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
سعد بن محمد بن يحيى بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
اسم سعد بن خالد بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو
قال في حقه بن حبان امامه واحكام الحديث في صحيحه وصحح ابن حبان
الحدثين واه من قول وكثير من الزهري ليرسلوا في ذلك عندهم
حسن ما قاله الزهري في صحيحه قالنا من حله ويروي عن ابي عمير لا يروي
صحيحا لما علم من انه لا يثبت في الحديث له من قول الزهري امام دار الحديث
في حقه من ما علم من حديثه وكثيره في الرجل يفتي امامه في حقه لا يفتي امامه
منه لو استعمل في حقه يصرح في هذا الامام فلان كل من يفتي امامه
في حقه لا يفتي امامه في حقه احد ما صح المندرج في كلامه

الحدثين الثمانين بعد العشرين في
عن عباد الصامت روى انه قال كان خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة
الجمعة فخطب على المنبر فادعى قال لظلم يروون علي ما لم يروا قال لا يصحها
انما عرفت فان لا حجة في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
احمد في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
والزهري في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
او عطله في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه

هذا حديث حسن وقال الدارقطني اساده حسن ور حاله عاب و قال
 للفقير اساده جيد لا يظن به وقال الظاهر اساده مستقيم فان طبع
 اساده من ذلك لسانه انما هو مدح لا في كل شيء وانما هو مدح
 اسفناه فكيف يكون حقا فالجواب ان الدارقطني والسبب وان كان
 روي له من غير ان الساجق قال حديثي بكون الحديث قال الدارقطني
 رحمه الله اساده حسن قال في ذلك وقتة فقد في معرو وانما
 النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم نعم الصلاة التي
 القراءه فقال لا يقران احدكم الا اجرت بالقران الايام القران
 قال ايضاً هذه الروايه والحمد لله عن عبادته عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في خواصه ذكرها في روايه اخرى في لؤلؤ وعرفها بعد
 قوله لعلكم تتقون خلق طيبا اجل ما رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قد روي في هذا الحديث درسا والمحدثين
 الدال وسواها كالتفان وعرفه هو سره وشده الاستعمال
 في السراء وهذا الراد المحدث للبحر وتدين به هذا الحديث
 ابو جوري في كتابه المسمى بهذا الحديث ما انما هو ليس بحديث
 فاه امير المؤمنين في الكتب كالاسلمنا وفلا حرج به هو في مواضع
 م طعن به ايضا ما انما لكونه صحيحا وليس بحديث ايضا كما
 روي اسلمنا في صحيحه في كتابه في صحيحه ان سعد و دكس
 ابو جوري في كتابه في صحيحه في كتابه في صحيحه ان سعد و دكس
 اسم الواعظ في الروايه وما ذكر في صحيحه في كتابه في صحيحه
 في صحيحه في كتابه في صحيحه في كتابه في صحيحه ان سعد و دكس
 روي في صحيحه في كتابه في صحيحه في كتابه في صحيحه ان سعد و دكس
 انقضى الدارقطني بعد ذلك في روايه اخرى في لؤلؤ وعرفها بعد
 الامام احمد و يحيى بن سعيد و دجيم و البجلي و ابن جبان و روي له
 الهامك في صحيحه و سأل ان زعمه انما هي في زيدي و انما هي في زيدي

هذا حديث حسن وقال الدارقطني اساده حسن ور حاله عاب و قال
 للفقير اساده جيد لا يظن به وقال الظاهر اساده مستقيم فان طبع
 اساده من ذلك لسانه انما هو مدح لا في كل شيء وانما هو مدح
 اسفناه فكيف يكون حقا فالجواب ان الدارقطني والسبب وان كان
 روي له من غير ان الساجق قال حديثي بكون الحديث قال الدارقطني
 رحمه الله اساده حسن قال في ذلك وقتة فقد في معرو وانما
 النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم نعم الصلاة التي
 القراءه فقال لا يقران احدكم الا اجرت بالقران الايام القران
 قال ايضاً هذه الروايه والحمد لله عن عبادته عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في خواصه ذكرها في روايه اخرى في لؤلؤ وعرفها بعد
 قوله لعلكم تتقون خلق طيبا اجل ما رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قد روي في هذا الحديث درسا والمحدثين
 الدال وسواها كالتفان وعرفه هو سره وشده الاستعمال
 في السراء وهذا الراد المحدث للبحر وتدين به هذا الحديث
 ابو جوري في كتابه المسمى بهذا الحديث ما انما هو ليس بحديث
 فاه امير المؤمنين في الكتب كالاسلمنا وفلا حرج به هو في مواضع
 م طعن به ايضا ما انما لكونه صحيحا وليس بحديث ايضا كما
 روي اسلمنا في صحيحه في كتابه في صحيحه ان سعد و دكس
 ابو جوري في كتابه في صحيحه في كتابه في صحيحه ان سعد و دكس
 اسم الواعظ في الروايه وما ذكر في صحيحه في كتابه في صحيحه
 في صحيحه في كتابه في صحيحه في كتابه في صحيحه ان سعد و دكس
 روي في صحيحه في كتابه في صحيحه في كتابه في صحيحه ان سعد و دكس
 انقضى الدارقطني بعد ذلك في روايه اخرى في لؤلؤ وعرفها بعد
 الامام احمد و يحيى بن سعيد و دجيم و البجلي و ابن جبان و روي له
 الهامك في صحيحه و سأل ان زعمه انما هي في زيدي و انما هي في زيدي

روي له

روي له و هو اعلم من غيره في الدارقطني في صحيحه انما هو ليس بحديث
 هذا الحديث حسن وقال الدارقطني اساده حسن ور حاله عاب و قال
 للفقير اساده جيد لا يظن به وقال الظاهر اساده مستقيم فان طبع
 اساده من ذلك لسانه انما هو مدح لا في كل شيء وانما هو مدح
 اسفناه فكيف يكون حقا فالجواب ان الدارقطني والسبب وان كان
 روي له من غير ان الساجق قال حديثي بكون الحديث قال الدارقطني
 رحمه الله اساده حسن قال في ذلك وقتة فقد في معرو وانما
 النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم نعم الصلاة التي
 القراءه فقال لا يقران احدكم الا اجرت بالقران الايام القران
 قال ايضاً هذه الروايه والحمد لله عن عبادته عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في خواصه ذكرها في روايه اخرى في لؤلؤ وعرفها بعد
 قوله لعلكم تتقون خلق طيبا اجل ما رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قد روي في هذا الحديث درسا والمحدثين
 الدال وسواها كالتفان وعرفه هو سره وشده الاستعمال
 في السراء وهذا الراد المحدث للبحر وتدين به هذا الحديث
 ابو جوري في كتابه المسمى بهذا الحديث ما انما هو ليس بحديث
 فاه امير المؤمنين في الكتب كالاسلمنا وفلا حرج به هو في مواضع
 م طعن به ايضا ما انما لكونه صحيحا وليس بحديث ايضا كما
 روي اسلمنا في صحيحه في كتابه في صحيحه ان سعد و دكس
 ابو جوري في كتابه في صحيحه في كتابه في صحيحه ان سعد و دكس
 اسم الواعظ في الروايه وما ذكر في صحيحه في كتابه في صحيحه
 في صحيحه في كتابه في صحيحه في كتابه في صحيحه ان سعد و دكس
 روي في صحيحه في كتابه في صحيحه في كتابه في صحيحه ان سعد و دكس
 انقضى الدارقطني بعد ذلك في روايه اخرى في لؤلؤ وعرفها بعد
 الامام احمد و يحيى بن سعيد و دجيم و البجلي و ابن جبان و روي له
 الهامك في صحيحه و سأل ان زعمه انما هي في زيدي و انما هي في زيدي

روي له

انها فصاحت دكن ابن حبان في عتائه وقد اخرجوه العارظون والمجاهدون جليل
 هذا الحديث من طريق اخرى ليس بها عهد من الرجلين وهو ما من حديث عماد بن سالم
 عن الرصدى حدثني ابو هريز عن ابي اسلمة وسعد بن عمار بن هرون قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من صلاة ام القرآن رفع صوته وقال آمين
 قالوا فماذا تفعل هذا الاستاذة حسن وكان الخاطبة يصيح على سراط السمح
 ولم يرحاه هذا القبط قالوا اتعا على باسم الامام وعلى باسم المأمور والاشياء
 الامثلة وما دعا حاز الامام اجدى حصل في حاكمه من اهل البيت ان الناس يقولون
 لولاه عليه السلام اذ اكل الامام ولا الصائرين يقولوا آمين
الحديث التاسع بعد الثلاثين
 في ما هرون رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
 امن الامام استأمن ملائكة فاسوا فاه من واهي باسمه باسم الملائكة
 فمصر له ما تنصرون منه هذا الحديث مسمى على صحة من هذا الوجه
 هذا القبط الاقوال استأمن ملائكة فان الهاري اصرد جالاصرحه عدلوا
 وعمن وهذا القبط في السموات من صحته اذ ان الهاري ما استأمن الملائكة
 بومن لم يواسه للآخرين وفي رواية لها اذ اكل احدكم في صلاة اسم
 وقال الملائكة في السماء آمين فواصلها الاخرى منزلة ما تقدم من ذلك
 اصل الهاري في صلاة وفي رواية لا اكلها ان الملائكة تقول آمين وفي
 رواية لها ان الهاري وسلم اذ اكل الهاري عن المصوب عليهم ولا
 الصائرين فقال من طلع اسم يقول قول الله انما لله ما تقدم من ذلك
 وفي رواية مما يرك اذ اكل الامام عن المصوب عليهم ولا الصائرين يقولوا آمين
 ما من ويوم يقول الملائكة لله ما تقدم من ذلك وفي رواية لا اكلها
 حلت بعد قولها اسم فان الملائكة تقول آمين في واهي باسمه باسم الملائكة
 فمصر له ما تقدم من ذلك وفي رواية لمسلم من جسد اخر من طريق هرون
 كل يقول الله صلى الله عليه وسلم ما تقول لا اكلها الامام اذ اكل
 فكلوا اذ اكلوا الصائرين يقولوا آمين واداربع طاركو الحديث ورواه

العزال

العزال في وسطه ووجدت في هذا الحديث وما اخره من الصالح وهو يراه
 ليصير نيتك في كرم الخاوط ابو محمد عبد العظيم الكندي وهو استأمنها
 باذنت ذلك عنه في يرحى لا ما حدث الوسيط وفي الحديث من صحته هرون
 اذ اكل الامام عن المصوب عليهم ولا الصائرين فاسوا فاه من جسد فاه
 من جسد يوس الكندي المذوق في اسباده فاه من جسد الوصع ورد على
 للوهج الرواية ان قال في الخبايا ما صح من جسد الوصع المعروف بمولود
 اس ورواه ما ذكرناه اوله في حديث في شرح العبد المولود هذا الحديث
 وهو اسد احرى صلته وراحمه فاه من قال الرابع ويسمى لكل
 من فرا العاكه خارج الصلاة اول الصلاة ان يقول عند التبرع آمين
 في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع في صلاة لك واخي
 اذ اكله **الحديث العاشر** عن ابي سعد الخدي رضاه عنه
 رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الظهر والجمعة
 الاولي في كل ركعة في الركعتين وفي الاخرى في كل ركعة في الركعتين
 بعد ذلك وفي العصر في الركعتين الاولي في كل ركعة في الركعتين وفي
 الاخرى في كل ركعة في الركعتين صحاح رواه مسلم في صحته هذا
 القبط ومنه نقلته ومنه تغير زيادة عمل ما في الكتاب في قوله
 في ما سعد ايضا قال كنا نخر في ايام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في الظهر والعصر فخرنا ما في الركعتين الاولي من الظهر في ركعة
 الموعود للجمعة وحرنا ما في الركعتين الاخرى من الظهر في ركعة
 وحرنا ما في الركعتين الاولي من العصر على قدر ما في الاخرى من
 من الظهر في الاخرى من العصر في ركعة في ذلك وفي رواية قدر
 حواء في الامم بركة وفتح هذا الحديث في سبغ الزيل وسبغ على
 على عمرو حقه فقال لول ان سعد الخدي حزين فقرأه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في الاولي من الظهر فكانت قدر فراه تحبين اليه
 وصوله من رضى له ووجدت في هذا الحديث العزال في الصالح وهو
 سلسل ورواه طاعنه

الحديث الحادي بعد الأربعين

عن ابي داود رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس
انظروا في العشر الاوائل من شهر رمضان فانها خير من العشر الاواخر
الاخر من شهر رمضان وسماها الله اجناسا وكان يطول في الاول ما لا يطول
في الثانية هذا الحديث صحيح رواه ابو داود في اللغات المذكورة في ريادة
مطنا ان يرد على قوله ركن من ركعتي الاولي وهو في العشر الاواخر
طحا سزا عليه السلام كان يصل بها معرا في الظهر والعصر في الركنين
الاولين في صلاة العشاء وسورة في شتمنا الا اجناسا وكان يطول الركعة
الاولى من الظهر وعصر العشاء وكذا في الصبح وفي صلاة وسرا في الركنين
الاخرين ما عدا الكتاب ولما في البخاري كان يقرأ في الركنين الاولين من صلاة
الظهر ما عدا الكتاب وسورة يطول في الاول والعصر في الثانية وسبح
الله اجناسا وكان يقرأ في العشاء ما عدا الكتاب وسورة وكان يطول في
الاولى وكان يطول في الاولين صلاة الصبح والعصر في الثانية وفي رواية له
كان يقرأ في الظهر في الاولين ما عدا الكتاب وسورة وفي الركنين الاخرين
ما عدا الكتاب وسماها الله اجناسا ويطول في الركعة الاولى ما لا يطول في الثانية
وهكذا في العصر وهكذا في الصبح وسماها البخاري عليه من صلاة الظهر
والعصر واداسع الامام في الحديث الثاني بعد الأربعين
احمد بن محمد بن سليمان اذا كنتم طين فلاتنوا الايات في العشاء
هذا الحديث تقدم بيان في الحديث الخامس بعد العشرين من رواية عمارة
بن الخطاب رضي الله عنه قال الرابع وهذا الحديث من رواية اعمش
راسل رسول الله صلى الله عليه وسلم في قراءة والشعر مما عدا عصر العشاء
فليسوا من صلاة عليه وسلم طحا فخلو من صلاة العشاء قال ذلك
هذا الحديث لم يرد في طريق هذا الحديث كذا وانما في ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما قرأ في الركنين الاخيرين من صلاة العشاء
اصول الله في الركنين الاخيرين وسددك اللام من اجزاء عمارة
في قوله

ان يقرأ في عمارة عمودين الحار من يمين يمين اليمين الاصل في ذلك ما
الذي هي عمارة من العمارة فترأع الامام وهو من عمارة ما عدا
الاولى من صلاة وسبح وهو من عمارة ما عدا ما عدا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فخلط رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ما لا يخلط
هل في معنى احد من الامام ما عدا عمارة فخلط في عمارة ما عدا عمارة
ادام الامام فلا يقرأ الا في الركعتين ما عدا صلاة من يمينها في ذلك
سأهدوا والاسما فخلط في قوله صحف وروي من طريق اخر
عمارة في الحديث من حديث طحا وروى ان عمارة في حديث
والبراء طحا الامام البخاري من حديث عمارة بن حصين قوله

الحديث الثاني بعد الأربعين

قال الرابع في عمارة ورد في الخبر ان عمارة كان يقرأ
باجزاء ركعتيه هذا الحديث صحيح ولا يمتنع من الرابع في قوله
صحف فخلطوا البخاري في حديث الساعدي لمعط اذا
بلغ المني من ركعتيه في عصر طحا في الحديث ورواه طحا ابو داود
ويعبر اذ على ركعتيه من عمارة ما عدا صلاة ولا يمتنع الحديث
طحا وفي رواية له فاذا ركع امكن ركعتيه وفرح على صاحبه
عصر طحا عمر بن قيس راسه ولا يخلط في قوله في قوله
من عمارة طحا طحا وقرينه في قوله في حديثه في قوله
اخر من عمارة طحا ثم يركع في صفة على ركعتيه عاين في قوله
رأسه وركعتيه في حديثه ورواه ابن جابر في حديثه طحا وادام
يعلم وروى في حديثه طحا في قوله في قوله في قوله في قوله
في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
وادام طحا من ركعتيه في عصر طحا

الحديث الرابع بعد الأربعين

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان عمارة في الحديث في قوله في قوله

رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الوحي عليه بعد صلواتي رسول الله
عليه وسلم ركعتين عليه بالصلوات وما برأه من موافق الخارصين للذي
وإنه جده عند النبوة كره ما كره كذا (بعد ذلك صحت من
أه هذه الصلاة من بعد ما نزل الوحي عليه من ركعتين إلى صلاة
وذكره في قول لمحمد بن أبي العباس

الحدث الخامس عشر في صلاة الكسوف

من أن يابس رضي الله عنه قال في ركوعه صلى الله عليه وسلم بعد
رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من صلاة الكسوف ركعتين أو ثلاث
لحمه في صلاة من يحاق به لم يكف من ركوعه صلاة من يحاق به
والذي رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهر لنا في الظهر
والصدر والقلب والشارع صلاة الصبح في ركوعه صلاة الأمان في صلاة
لمحمد من الركعة الأخيرة بعد ما نزل الوحي عليه من ركوعه ركعتين
ويؤتى من خلفه ورواه أحمد بن محمد عن علقمة بن ثابت بن رباح هذا هو
الأثر في الكسوف صلاة ركعتين أو ركعة واحدة وكذا في صلاة
في آخره من ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
على ما نزل الوحي عليه من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
في صلاة من يحاق به من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة

الحدث السادس عشر في صلاة الكسوف

في صلاة من يحاق به من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
في ركعة الأخيرة من صلاة الكسوف صلاة ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
قربا إلى صلاة من يحاق به من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
من صلاة من يحاق به من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
بعد الركوع نزل الوحي عليه من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
من صلاة من يحاق به من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
والذي رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهر لنا في الظهر
والصدر والقلب والشارع صلاة الصبح في ركوعه صلاة الأمان في صلاة
لمحمد من الركعة الأخيرة بعد ما نزل الوحي عليه من ركوعه ركعتين
ويؤتى من خلفه ورواه أحمد بن محمد عن علقمة بن ثابت بن رباح هذا هو
الأثر في الكسوف صلاة ركعتين أو ركعة واحدة وكذا في صلاة
في آخره من ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
على ما نزل الوحي عليه من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
في صلاة من يحاق به من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة

بأنه صلى الله عليه وسلم نزل الوحي عليه بعد صلواتي رسول الله
عليه وسلم ركعتين عليه بالصلوات وما برأه من موافق الخارصين للذي
وإنه جده عند النبوة كره ما كره كذا (بعد ذلك صحت من
أه هذه الصلاة من بعد ما نزل الوحي عليه من ركعتين إلى صلاة
وذكره في قول لمحمد بن أبي العباس

الحدث السابع عشر في صلاة الكسوف

من أن يابس رضي الله عنه قال في ركوعه صلى الله عليه وسلم بعد
رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من صلاة الكسوف ركعتين أو ثلاث
لحمه في صلاة من يحاق به لم يكف من ركوعه صلاة من يحاق به
والذي رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهر لنا في الظهر
والصدر والقلب والشارع صلاة الصبح في ركوعه صلاة الأمان في صلاة
لمحمد من الركعة الأخيرة بعد ما نزل الوحي عليه من ركوعه ركعتين
ويؤتى من خلفه ورواه أحمد بن محمد عن علقمة بن ثابت بن رباح هذا هو
الأثر في الكسوف صلاة ركعتين أو ركعة واحدة وكذا في صلاة
في آخره من ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
على ما نزل الوحي عليه من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
في صلاة من يحاق به من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة

والذي رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهر لنا في الظهر
والصدر والقلب والشارع صلاة الصبح في ركوعه صلاة الأمان في صلاة
لمحمد من الركعة الأخيرة بعد ما نزل الوحي عليه من ركوعه ركعتين
ويؤتى من خلفه ورواه أحمد بن محمد عن علقمة بن ثابت بن رباح هذا هو
الأثر في الكسوف صلاة ركعتين أو ركعة واحدة وكذا في صلاة
في آخره من ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
على ما نزل الوحي عليه من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة
في صلاة من يحاق به من ركوعه ركعتين أو ركعة واحدة أو ركعة واحدة

انه صحيح على شرطه وقد علمت انه منه وهذا الحديث اشار الى الراجح
 فانه قال وحكي قول انه صحيح فدمه وخلص على صدورهما ويروي ذلك
 عن ابن عباس وقد كثر ما يعلق فاسيدك على القامط او عمر بن عبد
 العزيز مولد في قتله حمانا لم يزل يلا بكثرة الرأواش كان يلمع ويومض من فم
 الرأوخ لم يم اي لسان صديقه والذى كان الاكثرون ما
 رده ابو عمر قالوا وهو الذي يعلق له الحما قال النور
 في شرح مسلم الذي يسطاه العنابي لما نزل الفاضل عن جمع رواة مسلم
 ورد في الخبر ان عبد البر يقولوا الصواب الضم وهو الذي يجمع مع
 قضاء الحنابلة فقلت لربنا الاول رواية الامام احمد في مشناه
 المراء حيا بالفضلكم ويكان يركب عنته ما يورد الثاني وجه المراء
 ضا بالمراد في صواب كل منها اذ لم يعد الحديث للفرق بين الحانين
 عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقولون سبحان
 المصطفى واخرجني وعاصي واربعي واهدي روي دارقطني
 واحسن هذا الحديث صحيح روى ابو داود والترمذي وابن ماجه
 والسيوطي في مسندهم والقاسم ابو عبد الله في موضعين من مشناه
 واللفظ المذكور للترمذي الا انه لم يزل وعاصي ولما ان جلود مسلم
 الا انه لم يمانى واسط واحمد وهو لفظ احدي رواه الحاكم
 ايضا ولما ان ماجه كان يتولى من السجدة في صلاة الليل رب
 اخبرني واحمد واربعي واربعي ولما ان السجدة والروايات اخرى
 لما كثر في اخبرني واخرجني واربعي واربعي فاهدو ملازمين
 هذا الحديث قال في حديثي من هذا الحديث عن كامل العلوي
 اهدوا به شيئا وقالوا اني لا اومض هذا حديثي الاساذ
 وفلاذوا بالعلو هو كامل العلوي يجمع هذه في التكوين كل
 ووجه كرمي وقالوا اني من الهوى والاساذ بال
 ان عنى رجا ان لا يابس واما ان كان طرحه وسعه ان ظاهره

اعتر

بني

الحديث التاسع بعد الثمانين ٤١

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفرغ اسنانه
 من السجدة لسوي فاما هذا الحديث عرب جدا لا يخرج من هذا
 الوجه وسع المراسي في اراءه صاحب القامط والهدى ما يورد في مشناه
 لم يورد في اسوي فاما ويصح له المندري ما صاوك الهوى في شرح
 الحديث انه ثبت لكن ذكر في فضل الضعيف من خلاصته وقال السجدة شاح
 لدي المندري لم اظن على جلوده فقلت وراثة من طريق اخر من حديث
 سعاد بن جلد رضي الله عنه انه علمه السجدة على من جملته وانفذه
 من الابهن كرمي يوم رافق السجدة لا بعد على من يملك معناه كالمعنى في الحديث
 في الحديث الثامن عشر من اسانيدنا ان قطعة منه في الاحكام الحديث
 نظري ان المكرم في بن البطول روي من حديث رفاعه ورافع انه علمه
 سلام راي جلد على صلا حنيفة مطلقا عند صلاتك مقام الرجل
 عند الصلا فقال على السلام صبر واربع يدك جدي وسكينتك
 سئلتم كما لا فرام المراء وسوروم كبر ولا يقع تنكك تعلم بطل ارفع
 سلكه وقل سمع احد من جده رينا ولد الحمد ولا سجد في برجع كل
 نظره لما يوصيه صبر واجهد فادارت راسك فله واسمعه بل
 سوي فاعلمنا فضل ثم قال علمه السلام اصل في الركعة السادسة
 ان علمت في هذه الركعة اول ركعة في الطهري اساسا وما لسطر

الحديث الثمانون ٤٠

عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه انه راي النبي صلى الله عليه وسلم
 يعلو فاد اعارة وتر من صلاته اسف من مستوى فاهد في الحديث
 هذا الحديث صحيح رواه البخاري هذا الحديث وهو مسند
 بن ابيه ورواه بقية هذا القامط ايضا الحديث الثاني في حديث
 عن شيخه الساعدي في تفسيره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم انه وجد صلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطم هوى سا جدا

وكان في التمتع صحيفا جلا لا يعرف من قبله لان الاخرة في حدس ان عمراته
 كل من في القعدة قبل ما صدق قال رفق رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بعد الصلاة ان يتبدل به ادا قام كما فعل الذي من الهن انهم
 في الصلاة في صدق هذا كمنه من قبله في الوسط والحقير
 عنده القعدة من فالطال في نطمبوا العاجز في الارض والاهم بالنون وقد
 جلة الخصال ما قبله في ذرية بالزمن احد الوجوه وليس في ذلك
 وس بعد ان جناه فير غالب في نطقه من لغير النون ولكنه عاجز في
 المير فتش اصابع كفيه وسببا ما صدق عاجز في العين وكلها وروح
 ولا يضر احد على الارض وهذا حيلة العجزة في ذرية الاله السابغ
 في ذلك كمن من قامة العجم ويرمونه في انشأت في شرعية في الصلاة
 لا يهدى صاحب است ولدت لم يكن ذلك معناه فان العاجز في العجم
 الرجل الكبر الذي انما يهدى في الارض من الكبر واشدوا
 واحمر كسا واصور عا جاز وسر جمال المراكب وعاجز
 قال ان الصلاة بالكان وهذا الكبر في لما خذوا من عاجز العجم
 في سنة الاعتماد عند وضع الدين لا في كنهه من احبها ما كـ ولما
 الذي كل الحكيم في العجم كمن في الساجر القصور في قوله في العاجز
 ان للصدق على الارض وجمع التوهم المير هو ان يصح ما ذكر في حرك
 سنة من لا يصل ما يفرده فان كان يعلما ونسأل طونه لم يكونا
 لغيره في كانه مع كبره صوارته هذا اخر مقلده وكل الرافعي
 القاسم في الارض ما من الجبلان العاجز هو الذي اصحل صدق في كانه
 من في الخبر قال فيكون في الخبر كما مع طهر المير ما الرافعي
 في سائر ان وقال النوري في شرح المصنف الطين النون قال ولو
 صحه طيب لكان معناه ما يهدى اسطر به في عهد العاجز وهو
 اسع العجم وليس المراد عا من العجم اذ كان اعمد من على الارض
 نهلا صوتا لوضع في القعدة قال ولما ما بعد من المير في ذرية اسلك
 دوى

في
 في

النبي في الرواية والنون اوله الذي يصور به وهو معبد اعلى وعلمه
 علمه ما صدق والقصور ان لهما الطل لا يخفى وهو وولد من طنان
 مصداق على واجبه ويكون اصابه الحديث الثالث بعد الشيعين
 في حيد الساعدي في وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 ما احسن الركعتين طس على رطله اليسرى فاذا احسن ركعتي
 الاخرى يد رطله اليسرى ويصعد يده في رطله من بعد ركعتيه
 فقد المحدث صحح رواه البخاري في صحيحه كذا في
 الحديث السابع بعد الشيعين
 ان على الله وسلطام من احسن من الطفر او المير في حيد
 تاسر في طر بعد ما كان آخر صلاة محمد تحقن في صلاة
 هذا الحديث منتق على صحة من حدس ان يهرس وسطه في ان يحود السحر
 في شامع الحديث الثامن بعد الشيعين
 على الله وسلط طراد احسن الصلاة وضع في اليسرى في حيد
 اليسرى هذا الحديث صحح رواه سلم من حدس ان يكون في حيد
 حيد الصلاة وضع في حيد المير في حيد صلبه كما وانظر يا صعب
 الذي في الابهام ووضع في اليسرى على حيد اليسرى في رواية
 ادا احسن الصلاة وضع يده على رطله ووجه اصعبه النبي في
 ان يلم به فانها يد اليسرى على رطله اسفلها في رواية
 كان او بعد في الشهد وضع يده اليسرى على رطله اليسرى ووضع
 يد اليمن في رطله اليمن في رطله اليسرى واشار اليه في
 الحديث التاسع بعد الشيعين
 عن علي حيد الساعدي رضي الله عنه انه وصف صلاة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال انه كان يتخير في الوسط بين المير والبنصر ورسول الابهام
 والسمية هذا الحديث غررت على هذه الصور والامام في حيد
 صلب الذهب فانه ذكر فيه لعل هو فلا سمح العام في الطس اشار

والطيات السلام عليك ايها النبي وزخه الله وبركاته السلام عليك
 وعلينا وانايتوا الصالحين ما دامنا اصابنا نزل عندك عمرو بن
 صالح بن النباه والارض اسعدان لاله الا الله واسعدان محمد
 عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من المثل ما شاء وفي رواية لما صلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم السجدة في ركعة كما يظن السون من القرآن
 وامر السجد مثل ما سلفه وفي رواية البخاري كما يقول
 الحق في الصلاة وسجد بعضنا على بعض فسمع النبي صلى الله
 عليه وسلم يقولوا اللهم اني اعوذ بك من ان يكون عليّ صلاة
 مقسومة على كل عبد صالح الى اخره وفي رواية له اذا ادخلت المسجد
 فقل في الصلاة عليك السلام على الله من عباده السلام على سالن
 وعان طهارتي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله ان الله
 هو السلام والقرن قولوا الصالحات لله للذي وفيه من محرم الدعاء
 اجمع انه يدعو وفي رواية السلام على الله من عباده السلام
 على من صلى على محمد صلى الله عليه وسلم من طلائع وفلق وفيه من محرم
 بعد من الكلام ما شاء كقول الاستاذ في رواية له من محرم الشا
 ما شاء ذكره في الدعوات وفي الاستبدال ايضا وراوية بعد قوله
 ورسوله وهو من طهرنا طهارتنا على السلام على النبي صلى الله
 عليه وسلم وفي رواية لنا من سلام عليك بالسنن وفي رواية
 اسعدان لاله الا الله وحده لا شريك له وان يهاديكم ورسوله
 وفي رواية الطبراني ما ذكره من سلام عليك من قوله
 اسعدان لاله الا الله وان يهاديكم ورسوله
باب الحديث الثاني عشر بقوله
 تشهد من الطيات
 هو حديث رواه امام دارالجزيرة وموطا امام مالك بن
 شيبان عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه

الى العار اسمع مني لفظ وهو على المبرع الناس السيد رسول
 مولانا القياسه الواكيلة الطيات الصلوات على السلام عليك
 ايها النبي ورحمته وبركاته السلام عليك وعلى عباد الله الصالحين
 لاله الا الله واسعدان محمد ورسوله ورواها الطحاوي في مسنده
 على الصحيح هذا لفظه في قوله من طوبى من احب براد على من احب
 وانه ان احب من الطيات كان علم الناس السيد في الصلاة وهو كلف الناس
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا اسعدان لم يطلع براد
 حرمنا انما الطيات الصلوات على السلام عليك ايها النبي
 ورحمته وبركاته السلام عليك وعلى عباد الله الصالحين اسعدان لاله
 وحده لا شريك له وفي حديثه قوله قال عمر ابدوا المسكين بعد ذلك
 على الله وسلم يسلموا على عباد الله الصالحين طيات هذا حديث
 صحيح على سبيله في رواية للشيخ يمدح السجدة من طيات السلام وخطبه
 في ابواب عليه كذا ذكرناه في رواية له في المكارم قال ابو بكر في خطبه
 في مجلسه في ان هذا الحديث هو قول علي بن عمر قال في رواية عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في خطبه في قوله من احب براد على من احب براد
 رحمه والقول هو قول وفي سنن الدار مطوية هذا حديث صحيح
 بخبره ورواه الشيخ في الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم اجري جعبرا
 في بيتي بن الاصح ان محمدا عبدا لله برهنة حسنة في السجدة على واحد
 سدى ورواه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجده ففعلوا المشاهدة
 الحمار في الصلاة الصلوات الماركات في مال اسلا حرس وان لم يسمع
 لسرا النبي ورواه في الراعي الطيات في الصلاة ولم اره في غيره
 الطيات في رواية مع لفظه في الصلوات واما التاخر في الصلاة والجرى
 في الطيات وحدها معان اخرى في كذا في كذا
الحديث الثالث عشر بقوله
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في ما ينظمه عند الصلاة

الى

الصحاب لله هو حديث صحيح رواه ابو داود والدارقطني في شئها
استادها الصحيح من حديث بصير على ثاب بن شبيب عن ابي مسر
عن ابي عبد الله بن عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان السنه
الحمد لله العلو ان الطيب السلام فلك انما النبي محمد ابراهيم
قال ابن جرير - معاذة كانه السلام فلكا وعلى عباد الله الصالحين
اسمدان لا الا الله قال ابن جرير روى فينا وحده لا شريك له
واسمدان على عهد رسول الله قال القارئ على اسما وجميع وهو قال
قال طاب على شرط السبعين قال القارئ على اسما وجميع وهو قال
وعلى وثقه صرحها ورواه الطبراني في المعجم له لئلا يكون لها القدر
بالحق من غير شبهة على زياد بن اسام بنده وليس معناه وحده لا شريك له
ورواه القارئ على عهد من هذا من زياد بن اسام بنده كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعلى السيد الحمار الطيب اراك ان سئل احسن
وهو اسمدان لا الا الله وحده لا شريك له وانما على عهد رسول الله
بكل من اسما وهو بن عبد وطاب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
ورواه قاسم بن ابي بصير اسما صحاح صحيحه في كتابه في هذا
وهو على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اسما الشهد كما بعد الكعبه السوية
من القرآن الحمد لله الرابع عشر بقدر المائيه
عمر على ابن عباس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعلى السيد كابلنا السور من القرآن سم الله باسم الله الحامد
والصلوات والطيبات السلام على ابا النبي محمد وهو كانه السلام
فلكا وعلى عباد الله الصالحين اسمدان لا الا الله واسمدان على عهد
رسوله اسلم الله الله وانما على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
الساي في رايحه والسويح سنهم وهو في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
قال الساي لا علم احد ما مع النبي صلى الله عليه وسلم روى عن
الربيع بن جابر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اسما ورواه
ابن جرير

لا بأس به والحدث خطأ وبانه التوفيق وقال حمزة بن محمد الخزاز
نول من جابر خطأ والطيب ابو الربيع عن سعد بن جبير وظاهر من عن ابن
عباس قال ولا اعلم احدا قالوا السيد لم اسم الله الا النبي صلى الله عليه وسلم
ابن جرير وقال الربيع بن ابي اسام بن المثل هذا الحديث عن ابي الربيع عن
جابر وهو صحيح محفوظ قال وسلك القارئ عن هذا الحديث قال هو خطأ
وقال القارئ على ابن ابي اسام بن المثل زاد في قوله وحديث ابن عباس بالصواب
من حديث جابر وصحة انما السبعين في هذا ما قاله القارئ في الحكاه
احسن حديث ابن ابي الربيع عن جابر ما ذكره سابقا منه ولم يذكر السماع
في هذا ايضا اعلم وقال صاحب العقب ذكر السبعين في صحيحه في هذا
الحديث وقد اعلمه البغوي في شهره وحالنا في ما سدره هذا الحديث
وقال ابن جرير على شرط البخاري قال واسم النبي صلى الله عليه وسلم الحامي
بنو بنينا ذلك ما هو حسن انه قال بن ابي اسام بن المثل قال ما سمعته
على شرط مسلم محمد بن ابي اسام بن المثل في حديثه بن خطبة محمد بن عبد
الطيب في الخبرين المثلين الى في الخبر عن جابر بن ابي اسام بن المثل
في حديثه في الماخر سمعت المثل في الحديث بن خطبة لانه اخطاه
ما هو حديث الخبر عن ابن ابي اسام بن المثل كما سدره في كتابه اسما للحاكم
وانما القارئ على بن ابي اسام بن المثل في شرح العقب في صحيحه في هذا
الحديث في روى لا يملك من النبي صلى الله عليه وسلم واسم النبي صلى الله عليه وسلم
من هو اسما ورواه لا يملك من النبي صلى الله عليه وسلم واسم النبي صلى الله عليه وسلم
الخزاز في الخبرين بن ابي اسام بن المثل في حديثه في روى في الخبرين
رايحه وهو ما قلناه في هذا الحديث هذا هو الذي سدره في
صحيحه لا حله قال القارئ على بن ابي اسام بن المثل في حديثه في روى في الخبرين
اشتمد في ذلك الحديث وكس النبي صلى الله عليه وسلم بن خطبة في
صحيحه في روى في الخبرين في حديثه في روى في الخبرين في حديثه في روى في الخبرين
على الحاكم من روى آخر ما روى في حديثه في روى في الخبرين في حديثه في روى في الخبرين

وفي رواية اخرى يباين هذه الاصلين وسماه في الاثر رواه احدى
مشته لذلك والطرا في الكفر حاجة طمعة فان اذ اسلم في الصلاة
رأى ما لم يره ويأمر به الا في سورة في اسناده ملازم من غير ان
هو منظره ما سمعها في هذا كتاب المنهج في صحة ان معاوية
الانصاري سلم في امر ما كان يحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه انه
كان يتولى اذا اسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له لا الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير اللهم لا اله الا الله لا اله الا الله لا اله الا الله
والله اعلم بالصواب والحمد لله رب العالمين
حيث يامر به في سورة واما الطبراني في المعجم المسمى بحجج
براهينه المستفيضة في تفسيره في المسبب من سلم وعبد الرحمن
الهمداني يرواه عن عائشة رضيها عن الله في قوله تعالى يا ايها
رسول الله صل على محمد ووالديه ان الله سميع عليم وفي رواية
عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة
معاوية في يومه من يومه من الجاهل في حديثه من الاشعث عن الجاهل من
الازرق في الطبراني في المعجم في قوله تعالى يا ايها النبي
ان اسئلك عن الصلاة فقل ان الله يحب من اعلمه
رواه السافري في ارضه ان في قوله تعالى يا ايها النبي
ان اسئلك عن الصلاة فقل ان الله يحب من اعلمه
وهذا كانه ابن بارود الذي في قوله تعالى يا ايها النبي
ان اسئلك عن الصلاة فقل ان الله يحب من اعلمه
الوجه بطور استعجاب في قوله تعالى يا ايها النبي
ان اسئلك عن الصلاة فقل ان الله يحب من اعلمه
فصل في كل امر الى صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة
وهو سلم في قوله تعالى يا ايها النبي
ان اسئلك عن الصلاة فقل ان الله يحب من اعلمه
في قوله تعالى يا ايها النبي
ان اسئلك عن الصلاة فقل ان الله يحب من اعلمه
عنه في قوله تعالى يا ايها النبي
ان اسئلك عن الصلاة فقل ان الله يحب من اعلمه
سنة م نظرت له بطريق آخر وهو الثالث عشر في قوله

٢٧
قال محمد بن ابي بكر بن محمد بن ابي اسود بن ابي اسلم بن ابي
سالم بن ابي اسلم بن ابي اسلم بن ابي اسلم بن ابي اسلم بن ابي اسلم
فانك في قوله من طريق عبد الجبار بن ابي اسلم بن ابي اسلم بن ابي اسلم
في قوله في قوله اذ انصرف حتى ارى ما لم يره من غير ان يروا
او يروا ما لم يره من غير ان يروا ما لم يره من غير ان يروا
بطريق آخر وهو الرابع عشر في قوله صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمشي في صلاة من غير ان يمشي
عنه دعاء احد من عباد الله ان يمشي في صلاة من غير ان يمشي
فانك في قوله في قوله اذ انصرف حتى ارى ما لم يره من غير ان يروا
انام للمؤمنين وعليهم الروايات في زيادة في الصلاة بالاسم
في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله
رواه ابو داود من رواه وابل بن جابر بن ابي اسلم بن ابي اسلم بن ابي اسلم
كان سلم في صلاة الصلاة على محمد ووالديه في قوله صلى الله عليه وسلم
على محمد ووالديه في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
البر ما جاءه الى موسى بن ابي اسلم بن ابي اسلم بن ابي اسلم بن ابي اسلم
مداومة في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله
ان داود اسأله في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
صوم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله
في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله

٨٢

والسائر المعنى هذا الحديث مع معناه واسطفاً واحداً لانه لا يفتى فيه
رواه المصنفون عن ابن عباس عن ابي سلمة قال سالت ابا شهاب هل يسبح ملكي
من احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال يسبح عبداً الا ان يسبح من الله
قلت وهذا الحديث له معان من انما هي حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
ان يقول الله صلى الله عليه وسلم قال من سبحني في صلاة فليدركها الا وهو مع
الانعام ورواه الدارقطني والبيهقي في سننها وابو يعلى في مسنده لكن ضعفه
موسى بن هرون الخليلي الحافظ وقال البيهقي يرويه ابو ابراهيم الرحابي
مروفاً والنعمان بن موهبة قال قال الدارقطني في علقته وسنده ابو زرعة
الوارثي قال في كتابه عام ما روي عنه من رواه قال هذا خطأ ورواه
ما لم يروى عن ابن عمر ورواه وهو الصحيح قال واخرج ابن جرير عن ابي
علي اسئل ابن ابي عمير قال مع هذا الحديث حادوه بعمل له لعله يفتى هذا
للحديث فعالمه جعل الله ان كنهه وطاهر كلام الضيالي اخذناه
صحيحاً قال بل يورد هذا الحديث عند من يفتي بالرجوع الى الخلق
مستندون في هذه المسئلة ورواه عن معين وتعلم به ابن عباس
قال قال في العلم من حبان مع تعدل من هو اعلم منه وامر
قلت والله اني ارجو ان يجمع الله بيننا ان السراج يخرج له الحاكم
في مستدركه وفيه احمد بن محمد بن الوليد والسائي ليس باسم
مسمى ان يورد الريح منه لا يارادة من بعد هذا الخبر كلام
على احاديث العقب كماله صومته واما اشارته
فجسد اولها عن علي بن ابي حمزة لم يورد في هذا الخبر
يوضع النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الامر ورواه الدارقطني
وكيف كان يروى في الامم في هذا الخبر في حقه من طهر في حقه
فهو فصل لربك ولتقر كل وضع النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة ورواه البيهقي
من مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الصلاة ورواه البيهقي
فصل لربك ولتقر كل وضع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة عند الضرورة هذا
قال

قال يحيى بن معين صحيح ورواه الهادي في صحيحه وقال الرازي ليس بالقوي وقال
ابن عدي في حديثه السائي يرويه في كتابه غير صحيح
وقال ابن حبان يروي في الموضوعات في السحاب لا على الرواية عنه وهو المنكر
قال ابن عدي منكر لثقة في السحاب وسبق الحديث ضعفه ابو علي الرضا
لقد ان كان لابي الخوري وسعه النعمان في الحديث وقال في المبرورين يفتى
وهو محمد بن صالح الرازي يروي عن جابر بن عبد السلام في حديث
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم في علقته ورواه الحاكم في مستدركه
على الصحاح في تفسيره سور الكوكب والسبع في سنة في كتابه من حديث
وهو في مرفوع حديث اسرائيل بن عمار بن جابر عن اصعب بن سانه
عن علي بن ابي طالب قال لما ركب هذه الامة علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا اعطيت العرش فعمل لركب واخر قال النبي صلى الله عليه وسلم لعل جبريل
يا هذه النخلة التي لست في بارئ قال انما السبع مخيم وولده بالركب اذا
بحرمت للصلاة ان يرمع يدك اذا كتبت واذا ركبت واذا اركبت
يا سكر من التلويح فاتها صلوات وصلاة الملائكة الذين في السموات السبع
قال النبي صلى الله عليه وسلم يروي عن الاستحباب التي قال
يا استقانو الزعم وما تنكرون قال لما حكر اخذت من ابي اوس
الامة واحسبنا ما يروي عن امر المؤمنين على ان في طاب في روايت
سماهه والياسم ورواه عنه بن صفوان بن يحيى قال سماه هو وضع
سك على سالك في الصلاة ورواه ابن عدي عن موسى بن جابر
بن عبد عن جابر بن عبد الله بن عاصم الجعفي عن فضة بن عمار
صاحب حجاب لا يفتى عليه قال ابو حاتم بن حبان اسرائيل يروي في مسائل
الموضوعات والاولاد والطائفة من طائفة يرويه في صحيحه
مطوية اسرائيل فرواه في مقال في اصعب بن سانه عن علي بن ابي طالب
قلت فاصعب بن سانه ايضاً في صحيحه عند السائي بن حبان
وقال ابو طاهر بن عمار في كتابه وقال ابن عدي في الدرر الاضواء من اسرائيل

ولكن من يدعي عنه ان على لا يورد به جه لا حور ملك السهمي قد روي
هذا والاعتماد على ما سبق يعني الامانة المحمدي ووجه اليد التي
وقال الدارقطني في حقه روي هذا الحديث من حديث محمد بن طاهر بن عمير
ومن حديث محمد بن محمد بن علي بن ابي طالب هو الصواب الاثر الثاني
عن ابن عباس رضي الله عنه انه لما وقع الما في حبه فالتله الاطباء في كتب
سما على الامانة خلفنا خلفنا خلفنا خلفنا خلفنا خلفنا خلفنا
وعثره من الصحابة فلم ير حصره في ذلك فترك المطالع وقت بعض
وهذا الاثر روي في الخبر في شدة في ترجمته ابن عباس با رجل معال
له انك ان صرت في سما ليعمل الاستيعاب من ابا داود وثبت فواته ان اياه
فانزل الى ما في واما في حقه من ابا داود في حقه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمولد ريتان في هذا الشيخ في حقه بالعلماء فالتفكر في حقه
ولهذا روي في كتاب المنذر في حقه في اسراره معال اراد ان يمار
معاله عليه فارتبط بالخلافة واني هوس وعينها من حقه في حقه
عليه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
معاله في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
بمس من حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
على البرق وقد وقع الما في حقه معال ايعلى سبعة امام مسلم
على فقال ما في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
وقال ابو حامد لا يخفى في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
ان حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
معال في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
وام سلمه ما لهما معاه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
فالتفكر في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
بوما لا يعلى الاصل في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه

الاحول بل قد خشي ان الاول اعترض في اصلاح على العزالي حقه في حقه
وسيطه ان ابن عباس رضي الله عنه وانا هوس في حقه في حقه في حقه
جمع هذا فان الباطن في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
امام لا يعلى الاصل في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
شرح الحديث في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
لا يخفى في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
ووجه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
وقد علم ان اسما انا هوس في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
السا ان حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
وفاء في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
مثل الرد اليه قبل خلافة فالتفكر في حقه في حقه في حقه في حقه
عاشه وام سلمه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
قال ابن عباس رضي الله عنه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
ما في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
الطائف في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
اليه اول ما كان محاطا بالخلافة ما في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
ان اصلاح المدح في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
البرد في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
الملك ابا في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
عنه السوي في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
وام سلمه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
عند الملك ابن في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
خلافة في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
من مثل عند الملك فالتفكر في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه

كثير ضعيف بل يروى في رواية اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يكن يمشي واما الرسالة لابي جريح مرويه في سنة 218 لا كالحديث في الحديث
او يرويه في رواية اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في الاسراء
لاكن فهو منقطع لا يروى في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
مرويه من رواية اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في الاسراء
اخره من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
فان الله قال في ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في الاسراء
رواه عن ابي جريح في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
اذن وان جريح كسب من الشابين يظهر ان ذكره وهو الامام في كلامه
على هذا الحديث وعروجه في الصواب والتغيير من المراءد لله المحدث
صرك كما في رواية ملاحح الاحجاج - وقد جعل النووي في شرح الحديث
في باب الاحكام من اتفاق الحفاظ على صحة لانه من رواية احمد
عن ابي جريح وهو جاري ورواه اسحق بن عمار في التاريخ ضعيف جدا
الحديث ولا يروى في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
صلى الله عليه وسلم في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
الرحمن في طبع في ابيه وان زعمه واو محمد بن عيسى والغازي في نسخة من نسخة
وتغيره الطريق الثاني هو في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
سواء في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
فليصرف في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
وهو حديث ضعيف جدا فان كان في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
صباح في رواية في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
مساء كثر في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
الطريق الثالث عن احمد بن محمد بن عيسى في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
على

على اصد عليه وسلم من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
رواه ايضا وما لا في اسناده ابو بكر الفاضل بن عمرو الدالي المحدث عليه
من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
هذا كتاب مصرح وما لا في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
عبد الرزاق بن اسحاق بن سعد بن ابي حنيفة في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
فقرضا و 22 كرويه في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
التحسين في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
جرح من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
بول في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
وقوله او روى هو في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
الصحيح في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
العلمه فان السبب في روى نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
في طلب الحديث بعد ان كان في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
خادم في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
رسم النص في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
والزمه في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
حتى روى في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
العلمه في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
الحديث الخامس في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
والمتوسطة والواشحة والمستوحية والواشحة والمستوحية
هذا الحديث ذكره في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
مع الناصي الحسين وكذا ذكره في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
عن الراصد في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
الامور والواشحة والمستوحية في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة
الصحيح وقال الرضا في نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة من نسخة

وهو كمال صفاته المبرر الباعدي بل هو كماله من عند
 العزير من حيث هو ابراهيم من صفاته من فاطمة عن معاوية مرويا
 لعن بالاشهد والتشهد والتامنه والواش والمشتو طوره
 وقد وقع لنا علة من رواه السراج فراه عليه وانا اسمع
 من طين وسياه له ساميه من البكري ان ابن طرز (ا)
 الاملد بلون ان هذا السان مالا ان ابو عبد الله هوى ان الحسن لما نظر
 كالباقدي وراجه الحسويه بذلك المستوفى ودرها الواسع
 من عند عبد الله من عمام الاسرى مرفوقا لمن عثر الطامه وللعمه
 نبي الساجر والاشرف وللشرف للخدمه سالار عده في هلم
 قال السامر العمود برن من النافعات في كحفظ العاطه العصه
 وذكرها ابو عبد الله في كحفظ العاطه العاصه
 ولم اجعلها ساهدا لعمه السوفيد عمير ان ادا وواش روي
 حديث اخر في روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نزل في الوتر والوتر
 قلت فندا، انما لسان مستندة في كحفظ العاطه العاصه
 الواسات والموشيات والمنتصبات والمنتديات كحفظ العاطه
 علوا بسور واه احد لعنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم الواس
 والموسيه والوصول والواش الاسر آفي سدا جدا في
 عاصه كان على من يمس على الناس والمسور والواس
 والموشيه والواش والوصول وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في المسح ما عا ما في كحفظ العاطه العاصه والموشيه
 الواس والموشيه قلت فذلك الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم في الصلاة
 موثق في الوتر والوتر في كحفظ العاطه العاصه والموشيه
 وطوق طومنا انا وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة
 عدم الكلام عليه واحا في باب اشتغال القلب والسر في عاينهم
 الوادي

ابراهيم
 عن ابي عبد الله

الوادي وهي عمريه لا تعرف تبيع الراقي بنا التوسط والتميز وفتح امامه
 ولم يفرقا الرضوي في حقه الا الى الراقي وطلب الصلاح وطلبه في كحفظ
 قد طلق في الصلاة في مثل الراقي باختلاف تشيع في حواشيه في كحفظ
 بل هو عن ملاه في هذا الذي لم يجلد من تارة ولا عدت له ذرا في كحفظ
 روي عن العمريه مثل ذلك كحفظ الصلاة في كحفظ العاطه العاصه
 السور في مثل ذلك فالذي ذكر الامام السان في كحفظ العاطه العاصه
 التي اتمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن عده في الصلاة في كحفظ
 ايجدها في كحفظ العاطه العاصه هذا الذي في كحفظ العاطه العاصه
 قلت بل ورد ان عليا السلام صلى الله عليه وسلم في هذا الراقي في كحفظ
 السان في كحفظ العاطه العاصه كحفظ العاطه العاصه في كحفظ
 وطرحه الطروا حلاه وعل حده وسائل لا يشاركها في كحفظ العاطه العاصه
 على ان الزيد ساهبا اجروا الحديث السابع روي انه
 صلى الله عليه وسلم قال لا ادرك الصلاة وانتم في كحفظ العاطه العاصه
 بانها سلمه وبرك واداد وكلم وانتم في كحفظ العاطه العاصه
 صلوا فانما جن طمعه من الراقي ان امر بركف ستم بانها
 هذا الحديث رواه السان في كحفظ العاطه العاصه في كحفظ العاطه العاصه
 روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في كحفظ العاطه العاصه في كحفظ العاطه العاصه
 التي صلى الله عليه وسلم وهو مخرج في كحفظ العاطه العاصه وقال في كحفظ العاطه العاصه
 جعل او يميل بال السور في كحفظ العاطه العاصه من الرشح وهو جعل
 لذلك كحفظ العاطه العاصه السان في كحفظ العاطه العاصه في كحفظ العاطه العاصه
 في الصلاة في كحفظ العاطه العاصه واهم هذا في كحفظ العاطه العاصه
 في كحفظ العاطه العاصه ورواه غيره مع السان في كحفظ العاطه العاصه
 روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في كحفظ العاطه العاصه في كحفظ العاطه العاصه
 الا انما حلف من الشياطين واحرجه احد الخناس في كحفظ العاطه العاصه
 في كحفظ العاطه العاصه في كحفظ العاطه العاصه وانتم في كحفظ العاطه العاصه

الرجل باسم سرته ويكنه هذا الحديث واما المارسل انما منه
داود كما ذكرنا في هذا الثاني عن عطاء بن سائر عن سعد
الحدي بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو ذا المؤمن باسم سرته
الي ركنه وقد ذكرنا احاديث وداود هذا هو ان يجر كما جعله
بما يوجد صاحب كتاب الفيل ويدفعه واسما في بعض كتابه
وقال ابو داود في نسخة الصحيح وفي نسخة اخرى في حديث احمد بن
المطهر بن حمر بن حبيب عن اسحاق بن واصل بن عمار المروزي
عن ابيه بن حمر بن حبيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكون باسم السر الارجيه يجوز ذلك في بعض الاحاديث من جعفر
وهو حديث صحيحه اضربوه هو مستقيم وقد البخاري ومسلم
والسائي وقال في كتابه حديثه وانما هو اصل ما ذكره قال
الاردي وهو حديث صحيحه لا يرمي بالاردي في الحديث
اطلها الحديث وهو حديث صحيحه في ميزان اسحاق بن واصل بن حمر
بن اسحاق بن ابي ابيان الذي يورد في الحديث من اسرار الحديث
وهو رواه اصبر وليس صحيحه وهو حديث صحيحه في ميزان اسحاق بن واصل
في اصغر معاجزه كذا في الحديث بالمراد في الحديث
في الاصحح الحديث واما الاستغناء من زبائن البخاري فان بين رجل
من اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لو علم سوار بن دلوذ المزني عن
عمر بن حبيب بن ابي عمير عن ابي داود بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مروا اولادكم الصلاه وهم ابان بن سينا وامر بوجوهها وهم
انا عشر سنين في رواها في الصلح م رواه من حديث محمد بن ادراس
خالد بن ابي اسحاق بن عمار ورواه ابو داود في حديثه عن ابيه
او اخيه فلا سطر الى ما دون الشتره وتوفي رحمه الله في ابيه
فدعى به ابو داود الطيب في حديثه عن ابي اسحاق بن عمار بن ابي اسحاق
ورواه الدارقطني بالسند المذكور من طريقه في حديثه وهو في
سها

دفعوا عنها في الصلح وادار روح احد لم يمدد اوائه لواحد بلا سطر
الامه الى من هو عنه فلو كان السر بلا الرنه من العوره ولما كان الثاني
عنه في الصلح وادار روح لروح سلم هذا واخرج بلا سطر الطيب
من عورته فان كانت السر بلا الرنه من العوره ولما كان الثاني في الصلح
وادار روح لروح سلم هذا واخرج بلا سطر الطيب من عورته وانما من
سره وركب عوره كذا في سوار بن داود المذكور وتنتهي من ذلك
في رقيق لا ينام على احاديث بعينه ورواه الشيخ في حديثه في حديث ابو داود
العدم سوار بن داود بن عيسى بن ابي داود ايضا في حديثه من عورته كالقيد
في الاصحح في عورته من حديث ابيه عن ابيه في حديثه في حديثه في حديثه
وادار روح احدكم عنه لوائته او اخرج بلا سطر الى عورته كما
سهي والرواه المتقدمه عن ابي داود اذا قرئ عنه دلنا على ان المراد
الحديث في الحديث عن اسطر الى عورته اذا ذررها وان عوره الامه باسم
من الى الرواه سوار بن داود بن عيسى بن ابي داود بن عيسى بن ابي داود بن
بن الامه عن اسطر الى عوره السيد محمد بن اسحاق بن عمار في حديثه
سوار بن عورته من الرجل لا في بيان قدرها من الرجل لان بيان قدرها
بالله ثم ذكر حديثه في الحديث العاها اخرها في الحديث العاها في الحديث
سوار وادار روح احدكم خاديه من عورته بلا سطر الطيب في حديثه
ان كل من اسلم من سره الى ركنه من عورته وسما وادار روح احدكم
عنه او اخرج بلا سطر الى عوره والعور باسم السر والتوكيد
في الحديث في الحديث فانما حديث عمرو بن شعيب بن ابي عمير في حديثه
قال في الحديث في حديثه في حديثه وان كان يصح الاستدلال به في الحديث
خمس اربا الى عورته الرجل يمسك من السوي في حديثه في حديثه
والمسدي في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
وحدثها عله ومعه فاستفد ذلك الحديث العورون

صلاة الامامة المشروطة في صحة العزم ما لا يرد على التوجه
 فاستبعد هذا الوجه لان دم الصدق وما خرى غيره غير مجموع في
 الصلاة وفوقه العبد لله المديون **الثالث** بعد المشي
 اعلى اصغره وسر طلائع الصلاة هذه لا يصح ما سمي من كلام الادمي المخرج
 والمعلم وتلقى القرآن عهد اللذات جميع وهو نفس من حيث طول
 رواه سلم بن عبد مناف عن جده السلمي قال سألنا ابا عبد الله
 صلى الله عليه وسلم عن رجل عجز عن طهر رطاب العزم بطهر كما انه قرأ في اليوم
 اربعين مرة ما تكلم به من غير ان يتكلم بطهران في كل صلاة العزم بل يدعي
 نقل الحاد في طرائقهم تضمنوا في المسك طما صلى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بان ياتي بارائه من طرائقه ولا بعد احسن طرائقه هو اصدا كعربي
 ولا صري ولا يفتي بالاربع الصلاة لا يصح ما سمي من كلام ابي اسحاق
 والشمس في زارة العزم او قال ما كان في صلاة صلى الله عليه وسلم في صلاة
 طوله من زيادة طوله يخرج البخاري في معارضة من الختم شاكوي في رواه
 لا يداود لا نقل من اصلي وفي رواية لا يصلح ان يروى في صلاة العزم
 الصلاة والسبح والحمد وراه القرآن في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فليس كذلك في الصلاة وفيها بعد ذلك الله ولها ما واما كسر الجمل
 بها وكسر التمر كما **الخطبة** اربع عشر بعد العشرين
 في سؤالاته صلى الله عليه وسلم ما دلل به كذا من امر ما شافوا ان ما احدهم
 ان اشكروا في الصلاة **صحة الخطبة** رواه ابو داود في سنة وان كان
 في غيره من حيث عداه من سعد بن عبد الله عن ابيه قال سئل عن النبي صلى
 الله عليه وسلم في الصلاة فرد عليه ما ربحنا من صلاة صلى الله
 عليه وسلم وهو على سبيل طريرد على الصلاة فاحسن ما قدم وما
 حدث طالع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة فلان الله يحب من اقامتها
 طريرد كما قد حدث في الاخر في الصلاة وقد علم المسلم ذلك او غيره
 من لذة الصلاة انما احدهم ان لا يكون في الصلاة فلهذا هو في ذلك

غير عام

غير عام وهو عدمه من الخط كبر الخطا والصحة من حيث ان صحده
 انه لو كان الا بالدينه وما في من الخطم في الصلاة قال ابو داود في حديث
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
 وعزم الصلاة فان المنيه ذلك وهو بعد ما خرج من الصلاة في الصلاة
 من جهة السعي من سعي من سعي من سعي من سعي من سعي من سعي من سعي من سعي
 في الصلاة مع اختلاف لفظ ولله احدى ما في من سعي من سعي من سعي من سعي
 رواه عن عامر بن محمد وداود بن السعدي ان عامر بن محمد سويان
 رواه عامر بن محمد ووجدوا الحديث من طريق جده عامر بن محمد
 مع من جاءه فخره دون حيث عامر طيب وهو احد من سعي من سعي من سعي من سعي
 كاسل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة مرد على ما راجع من
 عند عامر بن محمد عليه السلام رد على طيار رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة
 ورد على ما قال ان في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
 في عن عامر بن محمد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى عليه وسلم
 العزم وسئل من رخص في امره واليد في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
 ام سببت فقال في ذلك ان يكون صدوقه واليد في الصلاة في الصلاة في الصلاة
 وسجد في سجدة **هذا الحديث** متفق على صحته من هذا الوجه
 بعد الخط الى قوله ان من سجد في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
 صلى الله عليه وسلم في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
 في سؤالاته في رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة في الصلاة في الصلاة
 وهو طاهر بعد السلام **في رواية** من صلاة الطهر يدرك العشرة
الحديث السادس في العشرين
 عن معاذ بن الحكم السلمي عن ابيه عن ابي جعفر في الصلاة في الصلاة في الصلاة
 في سؤالاته صلى الله عليه وسلم في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
 ما علمه ملك ما شكك سطورا في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
 في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة

ما مع من هو من هو قال انما كانوا كذا في ما احفظ او استرقت
عليه فطال ما قيل في التوكل واحفظ عليه فعله عن عفا عليه
وهو من مع لار غير من مع من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
اخره من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
سواد من ابراهيم الاضاري عن ما له من ما مع من عفا عن عفا عن
حرب من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
لطف عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
السبي عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
النبي عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
رسول الله عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
لوسون عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
رواه من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
في زرار ابا ذر عنه هذا اسناد كل حال في العفا عن عفا عن
الوطن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
وما لا يوجد او حدث بارع لوجهها حديثا صلحها هو من عفا عن عفا عن
درهم الحادي باب لفظوا السليل في العفا عن عفا عن عفا عن
ان عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
ان عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
رواه عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن

الطوبى

الطريق الثاني عشر عن ام الدرداء عن ام الدرداء انما كانوا كذا
في النسل وما استكرهوا طيرة وانا الطيراني وفيه شهر ايضا
الطريق الثاني عشر عن من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
في بيان من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
عليه رواه الطيراني ايضا برده هذا لاطرافها كبريا كمالا بخاري وطال
الناس سبوا الطيراني الناس عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
لنفس عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
لنفس عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
في بيان من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
تكرروا في العفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
في الروضة في كتاب الطلاق لفظه عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
لظلال في كتابها في الروا العامة عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
واما عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
في كتاب التاسع في العفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
ما لا اذا ما عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
للسا هذا الحديث من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
رضي الله عنه ان رسول الله عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
سبها في الصلاة كما ورد في الاية عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
ما لا عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
في عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
الناس عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
ان رسول الله عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن
لجده عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن

في بيان من عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن عفا عن

يتبع بغيره بل ما يذن كبره او ترسبه وصل ركعتين وهو ما التزموا
 مما اذا انزلت وظل بها الكافرون • ومما هذا ملك ربنا عز وجل
 زجهته قال اجده منا كبر وقال ابو عامر لا يحسنه وماك القدر على ضعف
 وقال ليس هذا كبره ان يزرعه لابس • ولكن هو من كبر حديثه
 قلت وثابه او صفة رواه الطبراني من حديث يونس بن مهران عن
 غالب بن ابي عامر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يورث مع فلانا
 من الامور سبع واثم قال اسمها جزور قال رجل لا كعبه • قال
 كان يورثه اسم على من يورثه قال ان كبرى في جامع المساجد ويدان
 مسدود ومعا كبر ومن بعدك من عطفه من معا • كبره الميم وليس من
 صفاته قال ابو طالب اسم جزور ولا يسمي الى رواه الطاهر بن
 رواه يامطه المعنى • **الحديث الثاني عشر**
 عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يورثوا
 كبر او سبع او سبع او احد عشر • هذا الحديث صحيح رواه الدارقطني
 في مسنده وهو عام في رجل في صحبه وللخام في مسنده • ولعظمه
 لا يورثوا اسلافه ولا يورثونهم ولا يورثونهم ولا يورثونهم ولا يورثونهم
 الاخرى مما لم لا يورثوا خلافه ولا يورثونهم ولا يورثونهم ولا يورثونهم
 او سبع او احد عشر • رواه ابو الزبير من ذلك قال الدارقطني واسمها
 في صحبه رواه له ريبان • وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرطه
الحديث الثالث عشر
 عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ما كبر من ثلاث على من هذا الحديث رواه ابو داود وداود
 صحيح في قوله صلى الله عليه وسلم يورثونهم ولا يورثونهم ولا يورثونهم
 ولكن يورثونهم ولا يورثونهم ولا يورثونهم ولا يورثونهم
الحديث الرابع عشر
 عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يورثونهم
 ثلاث

في قوله

ثلاث عشر فلما كبر وضعت يده برسمه هذا الحديث صحيح
 رواه احمد والترمذي والنسائي والحاكم في مستدره باللفظ المذكور قال
 الترمذي هذا حديث حسن وقال الحاكم صحيح على شرطه الصحيح ولم يخبرنا
 قال الترمذي وهذا حديث حسن على شرطه الصحيح ولم يخبرنا
 واحدي عشر وسبع وسبع وحسن ولمس واحد قال الحاكم في مستدره
 صحيح واليه صلى الله عليه وسلم سلمت كبره الى اخر ما قاله الترمذي قال
 واحدا من طلبة السلام ركعتيه واحده وادى الرابع في الغاب ان
 الذي يخطه على النبي صلى الله عليه وسلم عليه • واما ان الصلح معك
 لا يعلم في روايات الترمذي لربما انه عليه السلام او يورثوا احد حبيب
 وقد ماتت في ذلك في محرمي ما دلت عليه • وذكر الرازي ايضا ان
 صاحب الغاية على تردد في سبب العمل في الاثار ثلث عشر • وفيه
 او حواله على ذلك في الكتاب المذكور فراجع منه فاستدرك
 ما يخطه على النبي صلى الله عليه وسلم من حواله على انواع احد ما سجد لعاب
 لا يورثه ان يخطه وفيه انه استعملها في كبره اظالمها كبر في حديث
 عاصه اساحم كبره خفيفين والطاهر بن معدي على حديث
 ان يخطه في ذلك ما فيها احدى عشر من حديثها بالثمان عشر
 من حديثها ايضا فكل ذلك لا سلم من كبره حتى يورثها بل يخطها
 سلم من كبره حتى يورثها حتى لا يخطه الا في اخره في حواسنها
 سبع ركعات لا يخطه الا في السابعة والاسابعة • سادسها
 سبع ركعات لذلك يخطه وهو ما ليس يتابعها لان يخطه
 في سبب يورثها لا يخطه من ضعفنا حله لثمان رواه
 النسائي في حديثه ان صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان سبع
 ركعات في ركوعه يجازي في العظمه صلى الله عليه وسلم ما كان في طين يتولى
 رب اعقول صلى الله عليه وسلم ما كان في الا اربع ركعات
الحديث الخامس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي

صلواته عليه وسلم كان يؤثر عشرين لا يجلس في آخره من هذا الحديث صحيح رواه
 شيخنا لمعنا كان على من قبله ثلاث عشرة ركعة يؤثر من ذلك خمس
 جلس في الأخرى فأتى بمثلها ولم يخرج البخاري هذا اللفظ وأما
 الحديث فاه عمارة إليه وحري عليه الصبح من البر الرفعة ومطلبه
 معاد رواه البخاري وسلم وفيه على ذلك عند النبي في قوله العشر والآخر
 وفيه عند الإمام معناه انما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤثر خمس
 ركعات لا يجلس في الخامسة ولا في السادسة بل في الخامسة
 صحيح على شرط الشيخين وهو عند الشافعي عن مالك بن عبد السلام بن
 عمر بن الخطاب لا يجلس في السادسة ولا في الخامسة بل في الخامسة
 ويرى بها الصالحين أو يرفع لم يجلس في التامة والسادسة
 وسبع لم يجلس في السادسة والسابعة فطلب هذا الروايات
 أخرها سلمة بن زياد بن جهم بن هشام طلب نام الموسوي
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كما عدله سواك وظهوره
 بيعة الله معي في الجبل أربعة من الليل فسركه وهو ما يدل
 سبع ركعات كجلس في التامة بدكراته وكما ورد عن جهم
 سلم بن زياد بن جهم بن هشام بن جهم بن هشام بن جهم بن هشام
 بن جهم بن هشام بن جهم بن هشام بن جهم بن هشام بن جهم بن هشام
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحد الخمس وسبع ركعات في الركعتين
 من صلاة الأولى فجلس في صلاة الأولى فجلس في صلاة الأولى فجلس
 وفي رواية لا جدوا في بلود والسلي فلما أسروا أحد الخمس ركعات
 لم يجلس في السادسة والسابعة ولم يجلس في السادسة والسادسة
 للسلي فلما أسروا أحد الخمس ركعات لا بعد الأخرى
 رواه ابن حبان صحيحه كان إذا أوترع ركعات لم بعد الأخرى
 ولا سلم في صلاة التاسعة فلما أوترع ركعات لا بعد الأخرى
 السادسة لم يوترع ولا سلم في صلاة التاسعة كرسلم عليه وقد سلمت
 في صلاة

الاسان الى هذه الروايات في الحديث الرابع بعد العشرين ما من صلاة
 الحديث السادس عشر آية على الله عليه وسلم كان يؤثر خمس
 الا في آخره من هذا الحديث رواه احمد بن حنبل في مسنده
 والما حكاية شذركه من رواية عائشة رضي الله عنها ولما كان يؤثر
 ثلاث لا يصل من ركعة السلي واحدة في ركني كما ذكر في الصلاة
 ما وليس من الروايات رواه الإمام الأخرى كان يؤثر في الصلاة
 آخره من الإمام في الروايات الأولى هذا حديث صحيح على شرط الشيخين واستشهد
 الروايات السابعة قال وهذا رواه ابن موسى بن عمير عن الخطاب وعنده اخذ
 هذا اللفظ وقال النبي في حقه انه ان يكون هذا اخصار من جنسها في
 الاشارة وفي المسألة الحمد ان اسمه الامام احمد ضعف استاده هذا
 الحديث الحديث السابع عشرة آية على الله عليه وسلم قال لا يؤثر
 في صلاة من غير الصلاة هذا الحديث بعد رواية وهو في الصلاة
 الحديث الثامن عشر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث
 رواه سلمة بن زياد بن جهم بن هشام بن جهم بن هشام بن جهم بن هشام
 الحديث التاسع عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث
 رواه سلمة بن زياد بن جهم بن هشام بن جهم بن هشام بن جهم بن هشام
 الحديث العاشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث
 الحديث الحادي عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث
 الحديث الثاني عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث
 الحديث الثالث عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث
 الحديث الرابع عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث
 الحديث الخامس عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث
 الحديث السادس عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث
 الحديث السابع عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث
 الحديث الثامن عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث
 الحديث التاسع عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث
 الحديث العشرون عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال في الصلاة ركعة من آخر الصلاة هذا الحديث

وجاء من الصحابة وهو قد لا يسهل له بذلك ان سعدوا العقلي
وارحبان وقال الساسي لباسه فانك فاشاده صحيحه راس
تعد ذلك في شرح المهذب للمؤيد بن يعقوب الرواه سمع هذا الرجل
المجول فبات طرفه للمصري فلما نظر اليه في داره بالاردن
ان طرفه للمصري لا يصح حديثه الحديث الثاني عشر
انه صلى الله عليه وسلم جعل ايامه من ان العام فادى احد
وصحها واد اقام حيا هذا الحديث صحيحه من حيث الاحتكاك
رسمي اسعده كالمع في باب الاجتهاد الحديث الثالث عشر
في ريدن الاسود رضى الله عنه قال شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم
عنه فطلب معه صلاة الصبح في شدة الحر فلبس صلى الله عليه وسلم
اذا هو رطبه في اخر اليوم لم يطلعه قال علي بن ابي طالب لما ارعد
فرايهم في كسما سئل ان يطلعا معا لانا رسول الله اما اذا
قد طينا في رجالتنا قال فلا سحلا اذا صلبها في رجالتنا راسها
سجد جاعه فطلبنا معهم فابنا لكا نافلة هذا الحديث صحيح
رواه احمد في مسنده وابوداود والترمذي والسياتي والدار
وطي في سهم وابوطاهم من حبان في صحته والمالك في مستدرج
لدلاوي ورواه للدارقطني صحيحه لدنا فله قال الترمذي هذا
حديث صحيح وقال المالك اساده صحيحه وصححه ابن السكن ايضا فله
ومداه من طريقها ولا الاله على تعالي عن عطاء بن جابر بن جابر
في هذا الحديث في ابيه وقد ضربت اسامع في اليوم حسا ل هذا
اسا دكحول كمال السبع في المعرفه وانا ما قال هذا لان يردن الاشور
ليس لمراد عمره ولا لخباره او فني عاني ويطا لم يخف به فليظن بها
وكل من يصر وجامعه من الكه يوتوز وهذا الحديث صحيحه
فلن يصر من رجال مسلم قال المالك في مستدرج ورواه جامعه
عنه مد لهم قاله وجامعه مسلم طاب وطار يردوه الساسي
عنه

وجه من جهة تبيهاات احدها على رواه اخرى كعمل النبي صلى الله عليه وسلم
في حبه ما فله لهما ساد. صحف قال الدارقطني والسياتي بعد ان ارجها
هذه الرواه شاده صحفه سر دود. لهما العتاب والخطا وبع
ولذ عرفها ايضا الثاني المراسن بالصاد المبدع جمع ريقه وهو لحن
وسفه الحث ربه من القلب برعد عند المزمع قال الخطابي المالك
لموهذ الحديث في صحيح مسلم من حديثه ان درويش الموطن حدث عن النبي
في سنين اورد من حديثه يردن عامر الحديث الرابع عشر
انه صلى الله عليه وسلم قال من سيع القناديم بانه فلا جلاء له الا
عذر من الرسول الله وما العذر قال خوف ومركب هذا الحديث رواه ابو
داود في سننه من حديث ابي حناب الكلبي عن ابي العلاء عن عدي بن
اسمعيلى عن جدي بن عمار بن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
قال من سيع السادي فلم ينع من اساعه عذر قالوا وما العذر قال خوف
ومركب رسول الله منه الصلاة التي صلى ورواه الدارقطني ورواه الدار
قطني ايضا في سننه لذلك وابو حناب يلمح صحف مدلس كما يدس النا
سالف مثل هذا ومضموع هذ الحديث وما لعين بلقن هذا الحديث
رواه حفرا العدي والصحيح في سولون وهو روى عن ابي اسحاق
واعمره بن القطان قال لسالسا ما معر العدي ما له اسعده ما سرك
به حديثه روى عنه جامعه ولا حمله به لاحد خرج على ان يكون بل
شا هذاه ابو العرب الماسيه اما حله هذا الحديث في وجه القلم للملك
ابو صاب فاه مصف ويوجد له حديثه العنقون يكره وصفه بالذليل
هو عده مسهوره قال ابن سيرين هو صدوق فكل فنان حديثه الذليل
وهو مدلس هذا الحديث معا هذا هو المومنه قلب ولا صفة
من المتأخرين ابن الجوزي في صحفه معادل اساده ابو حناب وهو صحف
في شرح المهذب والفتاوه معاك هو من رواه ابو حناب وهو مدلس صحفه وقد
عمر بن خالد بن عمرو بن ابي اسحق في كتابه فقال ما اشهد القاصي

في كتاب قاسم الامم عدوية الزروع اياه في الوصوف وسبع عدل في ذلك
الذي هو حرم وهذا من ذكر قاسم اصبح ومن كتابه قاسم ، اسجد
في حق من غنم كتمان حرب وقرى من روى عن عددي بن اسب
وسعد بن حمر في ان عباس قال من سمع هذا لم يكف فلا صلاة الا من غدر
قال اسجد وهذا الاشارة الى قاسم بن سعدة و... ايضا سئل عن
سعد بن اشاد احوال سئل سعدة عن حبيب بن ابي اسيد عن حيدر
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع هذا لم يكف فلا صلاة الا
هذا سئل من هو قاسم الاول وهو قاسم بن عباس هذا من عند المروزي
عنه اياه من روى سعدة عن حبيب بن اسيد ولسن يراه الا من
عند رجل من الروم على الوصوف قال هذا زيادة في سعدة ذلك ان
قاسم بن اصبح خطيب في يوم الزروع وفي روى عن عددي بن اسب عن حيدر
عن قاسم بن روى سعدة عن حبيب بن اسيد عن حيدر بن عبد الله
بن ابي اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع هذا لم يكف فلا صلاة الا
الذي هو عددي والدارقطني ايضا لذلك واما القاسم النعماني فما جمع من
على بن محمد بن ابي رباب سعدة الحنفية وان السدر ايضا لم يكف
عليه ذلك طبعه وحده في روى عن حيدر بن ابي اسيد ويدر في
هذا الحديث كعب وعبد الرحمن بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
قلت ورواه ابن ماجه في سعدة بن حبيب بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
المدني في امثاله نظر ولعله اشار الى كونه روى في قوله انما رواه ابي
رحول في روى العالم في مشدده لمط الدارقطني قال حيدر بن حيدر بن حيدر
عند رواه ابن حبان سعدة وهو صحيح على شرط البخاري ولم ولم يخرجوا
والذي وصله به وادخله الواسط به قالوا لولا ان لم يذكره سواهم وبقا

سها

سها طريق الى داود السالفة فادق في حديث الرواة على موسى بن شعيب
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ان حنيفة بن ابي اسيد
رضي الله عنه عن اسمعيل بن سفيان عن ابي اسيد بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
قلت ورواه حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
من روى رواه العجلي في تاريخه والحالم ابو الخليل في كتابه ورواه اسد بن حيدر
السكني في حربه في صحاحه من هذا الوجه الحديث الخامس عشر
ان صلى الله عليه وسلم قال اذا نطقتم النمل بكلمة من الرجال
فهذا الحديث سبع في ايراد على هذا النمل الذي رواه حيدر بن حيدر بن حيدر
احد بعد التمسك لذلك في كتاب حديثه وتبعنا ايضا من الفرواح على
في اظهره لم احده في الاصول اما ذكره اهل العربية قلت وهو موجود
بغداد في المشدود كالحاكم ان يمداه من حديث تاج العلام حيدر بن حيدر
عن ابن ابي عمير قال مررت بعد الرحي بن حمر بن حمر وهو على نهر بسبل
تجمع علماء ومواليه لطلب له ما ما سجد لوجه ملك قال روى عن حيدر
قلت وسلم اذا كان صظروا بل فصلوا في رجالكم قال العالم هذا حديث
صحيح الاشارة ولم يخرجوا وما صح ابن العلاء بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
نحاصح ابن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
قال الساسي وقال حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
عند ابن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
عنه عن عبد الرحمن بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
داقن بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر بن حيدر
لحماط فما سلطه لئلا اذ ارضه الصلاة في المشدود ايضا وثن

حصل غيور في الصلاة دخل وحده صلى صلاة لا عليها عدا ما بال
عطائه من اصحابنا ايضا لينا الليلة قال بعد ذلك الذي جلف
على الذي صنعت برذوقه الوصال واهل ان الراعي
استدله بعد الحديث على ان الامام لا يستر طائفة من الامانة
ورده على الامام حسب ما لا يستر اطفا ولذا ان يقول حملان كون
عليه السلام يولي الامامة لما عدوا به فانما ضده عن وهي
محملة وليس في اللفظ ما يصح ان يفسر واشتد لما ورد في كليات
تصانيف عوام السلفه طائفة عند طائفة موهوبه بال صحت الحديث
صلى الله عليه وسلم صلاة ولرسول امامته وفيه النظر في الامانة
واستدلاله الرسول باسمه بعد عبد الرحمن بن عمرو بن كعب
حصل الناس بغيره من الصبح وادركه عليه السلام في الثانية
فصلها على ربيع ما فات من المخرج من صلاة قال في خبر
صلى الله عليه وسلم استنكف اورد في رواية ومعلوم ان عبد الله
ما ذكر الامامة رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الخبر
الحديث الجاهل بقدره لا ينبغي له ان يقول الله صلى الله
عليه وسلم قال اتا جمل الامام بقرينة فلا يفتوا عليه هذا
الحديث حتى على صحت من حيث ان يكون في عنه باللفظ المذكور
وزيادة ما ذكره في رواية واذا لم يكن فارقوا وادخلوا مع اصحاب
معه من حديث فابظه في اخره وادخلوا في كتابه فاضوا على
واسم سلمة في الامام من رواه جابر بن عبد الله في حديثه
عنه ان من صلى من رسول الله صلى الله عليه وسلم اتا جمل الامام
بقرينة ما ذكره في رواية واذا فاقوا من استنكف من المخرج
في صفة من صلى من رسول الله صلى الله عليه وسلم اتا جمل الامام
قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انا وضعت ما اجمعوا عليه قلت
وهي ايضا احد وليس حيزه وبالجمهور اللفظ قوله واذا فارقوا من
لست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم واظننا السهو في بيان
رطلاناه ذكره في كتابه رسول بطلانها في غير موضع والى عامه ولو داود
والى على السكوت في تجميعه اعلم ان الراعي رحمه الله في حديثه
الحديث في هذا الباب وذكر في بعض المسائل لا يفتوا على الامام في صلاة
عصر من غيره هذا اللفظ وما سبق هو معناه ومن جمل ما استدل
به على الامامة اذا فارقوا ما به من صلاة سطر وقد قال في الخبر
على ثلثة ايراد ما دم مقتديا به فانما ما ذكره في رواية وفيه
صاحب البيان في رواية عمدة من خالفه فقد اخطأ تحت الشرح والشرح
فنادى للثبوت في الحديث الثاني بعد الا ربعين
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخلو رزوا الايام اذ لم يزلوا
واذ لم يزلوا فارقوا وادخلوا مع اصحابه من قوله وانما ذلك اجل
واذا سمعنا سمعوا ان هذا الحديث صحيح رواه سلم بن عبد الله
رواه عنه ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه صلى الله عليه وسلم
الامام اذ اكرهوا واواذ اقال ذلك الصالحين في قوله صلى الله عليه وسلم
بل كانوا واذا سمعنا سمعوا واذا اقال ذلك سمعوا من قوله صلى الله عليه وسلم
رسالة كما كذبوا في روايته ولا تفتوا قبله ولا في امرى له ابا الامام
يا داود ما عدوا سمعوا سمعوا واذا اقال ذلك سمعوا من قوله صلى الله عليه وسلم
لله الحمد ما داود لم يزل اهل الارض يقول اهل السما سمعوا سمعوا من
دسه وفي رواية اخرى او انا جمل الامام بقرينة ما ذكره في رواية
حسن كبروا وادخلوا فارقوا ولا يركبوا في قوله واذا سمعنا سمعوا
حسن كبروا في استناده من حديثه في الحديث وفيه ان يفتوا على
احد الامم الاخرى انما في قوله صلى الله عليه وسلم ولا يفتوا على الامم
يا محمد وسرخه وجاهلوا في هذا الحديث وهو اذ قال صلى الله عليه وسلم

نسيه وهذا لا يوجب رداء المحاربي في جميع الاثر الخامس ان باهري
 صل على ظهر المسجد وهذا لا يوجب رداء المحاربي في جميع الاثر
 فقال صل ابوهرير على ظهر المسجد بصلاء الامام واسد الكافي
 في اباهرير بن محمد قال صلى صالح سواي التوجه ان راى باهري صل
 فوق ظهر المسجد بصلاء الامام في المسجد وفي رواية اهل بيوت
 ظهر المسجد بصلاء الامام ورواه السهلي عن عبد الله بن ابي
 دهر بن صالح سواي التوجه قال صل على اباهرير بن محمد
 بصلاء الامام المتوجه وان راى يدب يدى عن صالح بعد اذ خلاط
 كالمثل للمسلم القاري بعد التحسين من باب الوضوء
 الاثر السادس في ان سرى من ابي محمد فان دخل سرى المثلث
 الصلاة بسدي وكان يركع فغلبه وهذا الاثر لا يعرف
 من غيره بعد التوجه والرابع اشترك به على حد في استراة
 به الامامه ولو اسدك بصلاء عليه السلام خلفه في
 من مونه بعد احرام ان يركع كان موانعا لما اورده لكن في النظر
 الذي استغناه في جميع اسر السالف في الناس فان الرابع اسدك
 على ذلك وذكر الرعي في الباب ايضا عن عطاء بن رباح ان
 صلى الصلوات من صل البراءع ولا يركع في ركعة وان يركع ذلك
 في حرجه الثاني من سعي مسلم من خلفه عن ابن حزم عنه انه كان
 نسيه الصلاة في ان والناس تمام فصل بعد رحمة ربي عليهما
 والصبر واسراء بعد ذلك وسعد من السهلي عن عبد الله بن محمد
كتاب صلاة المسافرين
 ذكر فيه رجوع ابي احاديث واثارا اما الاحاديث في
الحديث الاول عن علي بن ابي طالب في الخبر
 انك لا تستقل الا تختم ويدا من الناس حال عجت ما تختم من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الصدقة تقدر ان الله بما ظلمت قانتا
 صدقة

صدقة • هذا الحديث صحيح ورواه مسلم بن حبان في اللغات النبوية
 في اوله في الخبر المطاب لسنن علي بن حجاج ان يرواه من الفضل بن يحيى
 الذي يرواه مدان الناس والثاني بسند ورواه في باب الوضوء ايضا
 وهو الحديث الرابع من الحديث الثاني في عيشه
 رضي الله عنه انه قال ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 قال ما صنعت من غيرك طيبا الذي يصير وجهي القوي
 بالاحسن • هذا الحديث صحيح ورواه النسائي من حديث ابي بصير العملا
 بن يحيى عن عبد الرحمن بن اشود بن عاصم بن عيسى عن النبي صلى الله عليه
 وسلم من المدينة الى مكة حتى ادا من مكة قال ما روي ان الله قال
 ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ما روي ان الله قال ما روي ان الله قال
 وما قال علي ورواه الدارقطني من حديث محمد بن عبد الرزاق عن العلاء
 المدائري عن عبد الرحمن بن اشود عن ابيه عن عاصم قال جرح مع النبي
 صلى الله عليه وسلم في حجة يمان فانظر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو يقصر انك قلت ما روي ان الله قال ما روي ان الله قال ما روي ان الله قال
 واقب فقال احسنت ما عاصم يرواه من حديث العاصم بن عاصم في العملا
 عن عبد الرحمن بن عاصم ما سطا الاسود ما اخرج النسائي في حجة
 محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما هو فقصر وانتم الصلاة
 وانظروا في ذلك ان الله قال ما روي ان الله قال ما روي ان الله قال ما روي ان الله قال
 بالاحسن وانظروا في ذلك ان الله قال ما روي ان الله قال ما روي ان الله قال
 لا ولي صلاة هو انما جرحك وبعث الرحمن يدا في عاصم ودخل
 عليهما وهو سراهي فقال في عملة هذا المقام وذكره الطحاوي عن محمد
 بن ابي عمير قال عاصم بالاسيدان بعد احلامه • ورواه
 العلاء بن رجب بها ورواه ابو اسامعيل في رساله اذ حل عليها وهو
 صحيح ورواه غيره • ولما ساق السهلي في العروة من حديث علي بن
 العلاء كاسد السلي قال لرواه العاصم بن الحكم عن العلاء وهو

الحديث الرابع: أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال سمعنا حاربنا عدونا فغابنا فلهذا هذا
للمسح على وجهه من حارب الغلات المحرمي واللبظ المذكور احسبوا ان
سئل ولما نظرت الجاهل من العاجين بعد الصدق لم يبق رقابا لان الله
حرام على المظلمين ثم رخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا
القدر يدل على ان امام البلاد ليس امامه مؤتمره

الحديث الخامس: في ثبوت اه على غيره

امام عام الفتح على حرب هوان كثر من بعده ايام بقصر مروى عنه
اه امام سبعة عشر رواء ابن عباس وروىاه امام سبعة عشر روي
اه امام ثمانية عشر رواء عيسى بن جعفر وروى عنه ابن ابي عمير
وامام السبعة عشر رواء عمر بن الخطاب من الاحداث اما رواب
سبعة عشر روء السبع رواء ابو داود من حديث ابن عباس فاذا ذكر في الزا
بعد هذا وطلبه على طاهها ولما اورد ابو داود عن جابر بن عبد الله
اه على السلام امام سبعة عشر رواء بعض اصحاب الصلاة قال ابن ابي عمير
ومن امام سبعة عشر رواء من امام الكثر انما زاد في طهره البخاري
وتد اوده او حاتم بن حبان في حقه من غير ان يثبت له في امام
رواه سبعة عشر رواء التا على السبع رواء البخاري في حقه
من رواب ابن عباس انما هو هكذا في حديث ابن عباس قال امام السبع رواب
عليه سبعة عشر رواب عمر بن الخطاب في ادا سلفا في سبعة عشر رواب
ولن رواب الكسنا وهو من ايراد البخاري ورواه احمد بن حنبل
لاصح الس على الله عليه وسلم ملكه امام سبعة عشر رواب في حديث
واما رواب ثمانية عشر رواب ابو داود من حديث علي بن ابي طالب
عن ابي بصير عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول سمعنا الله ما امام الله في ثمانية عشر رواب في الاربع
سنة اهل البلد صلو الكما مانا قوم سقر وزونا انتهى البخاري على

هذا الحديث يحد من ايامه وقد عرفت حاله في الباب قبله وقال عمر بن الخطاب
قوم به حجة لظننا اضطرابه وقال ابو البرقي بعد ان اخبره بحديثه من هذا
الطريق اه حرس وامام واه عن طريق ابو داود الامام ولم يروها بعد
عنها من رواب ابن ابي عمير وسبع رواب الى سبعة احدي وسبع رواب عليها
في سبعة رواب ابن ابي عمير وفيه في الحديث في سبعة رواب ابن ابي عمير
ان ابن ابي عمير في عمارة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما صنع مكة امام سبعة عشر رواب بعض اصحاب الصلاة وعنه ان ابو داود وان ما حقه
في السبع رواب امام سبعة عشر رواب في عمارة ابن ابي عمير في بعض روابها
في باب قال ابو داود رواب حاتم بن ابي عمير ولم يروها في ابن عباس
ملك واخرها الساب من طريق صحيح موصولة وليس معنى ان البخاري
في بيئات احدها حديث ابن عباس المذكور فان في اواسه عليه
السلام ملكه من رواب عام الفتح والذي في حديث ابن عباس امام كان
في رواب ثمانية عشر رواب السبع رواب في احاديث الروايات في ابن
عباس اصحها عندك رواب سبع رواب وهو الروايات التي اوردتها البخاري
طامعه واحد من روابها ولم يخلط عليه في علي بن ابي طالب من البخاري وهو
حفظ من رواب ابن عباس في الاحول قال في بعض الجمع من روابه فان تحرق سبع
عشر وسبع عشر فان رواب سبع رواب في دخول الكروج وسبع
روي سبع عشر لم يرد رواب رواب في رواب عمارة السابعة من
البحر ان السوي عمارة روابه فان عشر رواب من السبع رواب
عنه ان يكون القوي رواب سبع عشر رواب في روابه وانما عمارة
السابع على روابه فان عشر روابها من الاحاديث في روابها في
في صاحب الحديث الرابع اسد الراعي رواب في رواب في رواب
السابع رواب رواب السبع رواب في رواب في رواب في رواب
للإمام في النهاية الخامس وقع في رواب امام الحسين في رواب

قال ما هو ملكه لا يتصرفه الا الصلاة في ادى من اربعة برد من ملكه الى عثمان
والسور واثباتها في الطائفة وهذا الحديث صحيح لا وجه احدها
ان اسمها في عيش من ساد وهو من فريقت بين ليس بشي عند جمهور
ما فيها ان هذا لورهاب اجعوا على سده صغفه نسه السورى الى الملك
وتركه العار فظنوا ان لا يردى لاطل الرواية ضد ما لثما ان هذا لو كان
لم يصح من ايه قال وقع كما وان يكون لم يصح من ايه سارا لعمها
ان روى مومونا ملك وهو الصحيح فروا ملك ان لم يردى لاطل
عنا من محار سول صرا لعملا في سلا ما من ملك والقاب في سلا ما من
مكسور حده في سلا ما من ملك وعثمان قال يلدود لدا اربعة برد
وقال السامى انما سمعان في عسرون دينار في مفا على ان عمار اسلم
انصر الصلاة الى عرفة فان لا وثلث الى سمعان والى حله والى القاب
ملك وهذا اساده على شرط السيسى من ولما ذكر السيسى روى الرفع قال
هذا حديث صحيح اسمها في سلا ما من لاطل وعنه في حداد صحته
والصحيح ان ذلك من يولد ان عمار ملك وقاب العلة السالة وهي لا يطاع
ومن الكبريت حراج ابن حزمه هذا الحديث سريونى في كبرى على ما حقا لى التبع
من العاصم الى العقب ومن اوهام بها به امام الحرمى انه ذكره عند حصار
ان ذلك كان في ملكه والمعروف انه انما هو في عسرون سول فبني له وروى
في صحيح الراوى ان هذا الحديث من ضمن من عسرون وهو من الساج فانه
هذا احرا لظلام على حاد سادات سصل اسودنه واما انما لى حله
الاولى ولان عسرون من اسمها من اقل الدوم من الاقامة ارض الحجار
وجوز الحجارين بنا الا فاسلنا ايلام وهذا لا يصح رواه ملك في الوصا
باسناد ما يصح رواه في ما مع من اسلم سول عسرون عسرون اجلى اليهود
من الحجاز ثم ان كثر منهم ما جوا ان يقيم ملكه ايام قال ابن حاتم في ملكه
سال البار اربعة من هذا حيث عدت شاه كثر ملكه في ما مع من كثر في حال
الصحيح ما في الوصا فقلت في الحجاز من اهل اليهود والنصارى من ارض
الحجاز

كانت اذ من لما ظهر عليها سنة ولوس سنة في التشرين سال اليهود في ملكه
صلاته على وسلم ان يركم على ان يكونوا العدا والميرضا الترقى قال رسول الله
صلاته على وسلم امرهم على ذلك ما سنا واقر واخى اجلاء عمر الى نيا
الا من الثاني ان ان عمر من اسماها ما در حجان سنة اشهر بنصر الصلاة
وهذا لا يصح رواه السهوية ت صحح عنه قال ارفع طسا السبع
عن ياد حجان سنة اشهر في عمراء وكان على رخص قال السورى
في خلاصة اساده على شرط السيسى وروى في صحيح الراوى ان عمر
عمر ما على لذلك وهو من النسخ فاجده في قوله ان حجان عمر بنوحه
عمر يدود في ذلك صحه ما حكمه را اسنوحه ما يوطه بل سبور
م باسناه حكيم حمم الف م يور لهذا هو الا شهرنا قاله صاحب المطالع
والا لى صطفا وملكها تنصر الكرى في عجم قال ابن الامر ان ذلك
يعوله العرب ولدا ذكر صاحب مفيد اللسان والله كسر الحمرى قال
صاحب المطالع ومدا لاصلى وانقلب المير مع فتح الدال ومع عملاء
من لسان عسرون السان وانا لاسم على الدين ابو الصلاح الا شهر بها ملك
المير مع فتح الدال واسكان الراى قال والافطع لعمير واسكان الدال
وهي احسن سهل على لاد معروفة وحكى نبيه في كتاب اذ حجان قال
والنبيه اذرى واذا رى على غير قياس ويصل ان حده في كلبه سرج
يتمنى على الطلب ايه فله في شرح الحناء في اذ حجان المدا وسكول
لدال وكسر الراى بقدها يا تشاء تحت بقدها يا اسنوحه وقال
ابن الجوزى انها مشهورة ودالها ساكنة لذلك فراه على ابن مسعود
وعلمها من ملكه وفي التبيين من كسر اليا السناه تحت على ابو حنبل
وهو جعل فلت فتمطبا على اوجه ثم نزل ابن دحية عن الكومين
ان اسم اجتمع منه فسر وانع من الصرف وهي العجم والعرب والبلع
والتركيب والزيادة وتسمى ان الاعراب اربع وطرف الا حد قال

قال وقال ابو اسحق الميموني في الصلوة الصعبة في رجل ورأسه خطان
 خطان في رأسه مثل الوسيط في الصلاة على ما فعلت الخطه تحت
 ظلام ان الصلاة السالفة عن ما ولا تعرف ما ذكر وذلك لما اتانا اذ كان
 واد وهو التار وما سطر عليه من الشعر على اي قاربا ما بين يديها مع
 فاصلا وهو ما عن ابن عمر النضر في الكرم ذلك روى الهندي عن اس
 ان احما بن رسول اصطلح له عليه وسلم انما موافق اسهر مؤسقا اسهر
 نضر في الصلاة اساده جمع على سوط مسلم في علمه من كتابه
 اصاعى اساه افام بالسارح عند المظلمين سوان جمع من عمل صلاه
 السانين اساده جمع على سوط مسلم في عند الكواكب عطاء الكرم
 على يوسف ومنه اصاعى ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 افام لغيره ان يعمل بعين من ماله سرور في كسبه من عناه وهو يجمع به
 وقال زكريا الساجي جمع على ترك حديثه الاثر الثالث في الصلوة
 لما ذكر الرابع حديث ابن عباس السالف رادا على ابن حنيفة في قوله ان الصلوة
 الطويل ستر له انام قال بعد المديت صهي البر حصى في هذه الصدر
 يعني اربعة برد وهو من حليلين بهالك وروى شريكه عن ابن عمر وان
 عباس وصرها من الصلاه اهي اما او ان عباس بعد الصلوة له ولها
 اثر من سر بعد ذكوة البخاري في جمع مع ابن عباس بهالك ما يصفوه في
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة وما اوله وكان ابن عمر من عباس
 نضر في مطلقا اربعة ركني سنة عشر مائة واسد ما السبع من حديث
 جمع بالسعي بردين في حب في عطاء ابن في راح ان عداه ابن عمر وعبد
 ان كفا من كما با بظيان وكس عطين في اربعة برد نافر ذلك روى
 اساده من حديث بلدي بن زيد بن سلم في لسان عمر نضر الصلاة الى حيدر
 ومن صطلح اصاعى يجمع على في لسانه صلاه الصلاة الى حيدر وما له
 ملا فواصل في باب ومن صفة اصاعى يجمع على سلام ان اياه للطلقات
 الصلوة نضر الصلاة في سواد ذلك بالكل ومن ذاك الصلوة والمدسة
 اربع ورد

اربع ورد 55 ومن صفة اصاعى ابن سعد عن سالم عن ابيه انه ركب الى روم فنصر
 الصلاة بالذليل فوم اربعة بر 55 ومن صفة اصاعى ابن عباس عن
 سالر ان اياه كل عصر في سنن اليوم السابع 55 ومن صفة اصاعى للطفه
 ان الصلاة من عباس كان يقول نضر الصلاة في سلبا من يله والظلمة
 سلبا من يله وجد في مثل يلسن يله وعشرا في سلك وذلك لوجه بر
 وهذا لا يرد في شاذ 55 يروى لسانه عن محمد بن ابن عباس قال اذا
 سار من ما الى الليل فانصر الصلاة وروى عن ابن عباس عن يله
 فان نضر في روم برد في لسانه من باره بر 55 وروى عن ابن عباس
 روم من العار الجوشي في عطاء ابن في راح طلب ان يخلص من صر في عونه
 قال لا يترك في الطلوع وعشاء من يله روم روم سلا 55 وروى
 حاد بر سله عن ابن السمان وحيد كخلاها عن يامع ورواها ابن حزم
 عن يامع ان عمر كان لا يضر في اقل من سده وسبعين سلا 55 وروى
 بن العاز عن يامع عن ابن عمر قال لا تنصر الصلاة الا في اليوم السابع وروى
 بالذ عن يامع انه كان لا تنصر الصلاة في البرد وروى عنه انه نضر
 في كلامه سلا على ابن رومه الوابي لا تنصر في اقل من سبعين سلا
 وروى عنه انه سالم بن عبد الله وهو احل من يامع واعلم بها نضر
 في لسانه سلا 55 وروى عنه من احد من علمه وهو احل من يامع انه
 نضر في باب عشر سلا وروى عطاء بن عباس ان النضر في الحظان
 وهو لسانه لظن سلا واد اورد على اهل مكة قام ولا نضر في عونه
 ولا من 55 وروى محمد بن عبد الله عن ابن عباس ان النضر في لسانه
 ذلك 55 وروى ابو حنيفة في نضر في لسانه في يوم سباح
 وذكر عنه لا نضر الا في حنة وليس سلا في حنة لا نضر في
 ابن عباس سلا واصاعى في حنة لا نضر الا في حنة لا نضر في
 وعنه اسهل ابن في او من لا نضر الا في حنة وليس سلا في حنة
 ذكره في روايات عبد الرحمن بن الحارث وغيره 55 وروى في حنة

ذلك بعد الزوال كما سطره مالك ان تاتاه وقدره وهو من ايراد سلم
 وورد ايضا في عدة اخاديشا حدتها حديث ابن عباس ومثيقته
 بطوله والخطام عليه في اخاديش المذمت فراجحة منه وثقتاها ك
 عن الترمذي من طريق ابن خزيمة اخذ عن عداة صالح بن الروزي انه قال
 به حديث من طريق ابن عباس ورواه احمد بن حنبل والدار
 قطني نسبة من حديث كريمة ان قتادة بن صالح الاخير من صحابة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما جئنا مكة وكان اذا راى
 النبي صلى الله عليه وسلم من الغفوة والمضرب الى مكة واد البرع والي يه
 شارحنا اذ اجازت العصور من طريق الطهر والعصر اذ احل العرب في قوله
 مع منها ومن المتار واد الرعي في قوله كذا في اذ اجازت العصور منها
 قال الدارقطني في هذا الحديث صحاح عن ابن خزيمة قال اخبرني خزيمة
 عن كريمة عن ابن عباس ورواه عثمان بن عمرو عن جريح عن حسن بن عبد
 عن ابن عباس ورواه عند الجدي عن ابن خزيمة عن هشام بن عمرو عن حسن
 بن خزيمة عن ابن عباس وكلمة قلت ما حمل ان يكون في خروج سمعة اذ
 من هشام بن عمرو عن حسن بن خزيمة عن عبد الجدي عن ثوبان بن جريح
 سمعت لقول عبد الله بن رواحة وهاج من ابن جريح قال حديث حسن واحفل
 ان يكون حسن بن سمعة من كريمة ومن كريمة جيعا عن ابن عباس وكان كذا
 من سمعة جيعا رواه عمارة بن الزوارع من عن ثوبان بن جريح لقول ابن
 ولين بن رواحة جيعا عن كريمة وخه عن ابن عباس بن قول عثمان بن عمرو
 الاما ويل كلامه في اسانيد من جريح عن كريمة عن ابن عباس بن قول
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايت الشمس على ابد لا تطهر
 حتى يواد الله رجل من ان يرفع الحرفا في صلها وقت العصور في رواية له
 فان ادركت من كريمة التي الشمس لم يركب حتى يصل الطهر واد الراكب
 نزل الرواية على كل واحد لوصافه في رواه له كان اذ الراكب حسن بن
 الشمس مع من الطهر والعصر واد الراكب قبل ذلك اخر ذلك في المعصوم
 العشاء

الحديث الثاني عن معاوية بن ابي سفيان عن ابي ربيعة عن ابي سلمة
 قال في غزوة تبوك كما اذا رايت الشمس على ابد لا تطهر
 وان يركب من ابد لا تطهر حتى يركب العصر في الحديث قال ذلك
 ان عاب الشمس من ابد لا تطهر حتى يركب العصر وان يركب من ابد لا
 الشمس من العرب حتى يركب العصر مع من رواه احمد بن حنبل والترمذي
 والسمي والمناجم وان جاز في حديث من حديث قيس بن سعد بن ابي
 بن سعد بن زيد بن ابي حنيفة عن ابي الطاهر عن معاوية وهذا السناد على
 سوط السهم لله فرد من افراد لا من ان الترمذي قال ان هذا حديث
 حسن بحوث فرددت عنه لا يعلم احدا رواه عن ابي حنيفة قال
 والعروب هذا هو العلم حديث معاوية بن ابي ربيعة عن ابي ربيعة
 سلم وعمر بن الخطاب عن ابي سلمة واهل ابي داود لم يرو هذا الحديث
 نفسه وحده وقال معاوية بن ابي حنيفة هذا حديث منكر وليس
 لعدم الحديث حديث قام وقال ابو محمد علي بن حمر هذا الحديث رواه
 يزيد بن ابي حنيفة عن ابي الطاهر ولا يعلم احدا من اصحاب الحديث ان يزيد
 بن ابي حنيفة سماعا من ابي الطاهر بن ابي حنيفة واهل ابي حنيفة هذا
 اللالكاي سماعا منه وهو يحمل ان عمر بن حنيفة ابوا الطاهر
 سمع ما به سماعا يزيد بن ابي حنيفة من جريح عن عبد الله بن ابي حنيفة
 عن ابن جريح في مواضع وليس هو بالثقة في ذلك لقامط ابو حنيفة
 بن ابي حنيفة هذا الحديث الا سمعته وقال انه غلط في خبره
 الا سماعا وان يوصف يزيد بن ابي حنيفة ابوا الزبير وقال نفسه في حديث
 هذا الحديث عليه علامة من الخطا حوا عن هذا الحديث احمد بن حنبل
 ويحيى بن يحيى الحديث واهل ابي حنيفة واهل حنيفة عن عبد سمعته
 عنه ابن جريح في حديث معاوية بن ابي حنيفة في علة سالت ان سمعته
 سال لا اعرفه من حديث يزيد بن ابي حنيفة والي عندي انه دخل
 له حديث حديث وقال الحاتم ابو هذيل في غزوة تبوك الحديث هذا

افضل من الامام وصي من نفعه في الصلاة اما حديثه ما والسلف
في الحديث الثاني عندكم رحمه الله الذي يفرقكم ومنها حديثه في الصلاة
صحة الحديث ما عليه كما قلنا صدقته ومرد ذلك من الحديث
الحديث العاشر اه طه الصلاة والسلام للجمع بين
الصلاة والى منها ترك الرطوبة هو كما قال وقد سلف في الحديث
السابع من حديثه ما رواه واسمه في الحديث الحادي عشر
هو انه على اصل الصلاة والسلام امر الامام فيها هو كما قال
وذلك في الباب من حديث اسامه الذي رواه امام وامر به الامام
وهو كان في الدلالة لان الرابع اسدل على ان الصلاة السابعة
تور من صلاة طه الحديث الثاني عشر قال الرازي في
السورة لا جمع الا في قوله اول اول اول اول على السلام جمع
هذا الاستماع حديثا في غيره وقال في حديثه في طه السلام
جمع بالذمة من غيره ولا سفر ولا نظره هذا الحديث
على الكلام على ريبا واروجد هكذا في رواية والامر ما حكي
روينس كما سلف لك واعرب للمروي تاريخ التوسعة فكذا هذا
اللفظ الى الابد يورد وليس يوافق ذلك خاتمة قال
الرازي في قوله سلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم اه جمع من الصلاة
وهو ما رواه من المصنف والمعرب وهو كما قال في حديثه في طه
جزء ذلك ولم يورد في كتابه
ذكره احاديث واما ما الاحاديث فاحد وسيد
الحديث الاول احلى الله عليه وسلم ذلك في قوله تعالى
الله على قلبه هذا الحديث صحيح رواه احمد والبرازي وسندهما
واحد السنن الاربعه وثالثهم في حديثه وابو حاتم
من رواه في حديثه من رواه ان طه الصري في حديثه واللفظ
الطه في روايته لا الرمدي فان لم يرد في الحديث بل في

وان ما وناطع له على طه هذا الحديث صحيح رواه احمد والترمذي
سندهما واحسان السنن الاربعه والحال في سند رواه ابو حاتم
صحيح من رواه ان طه الصري في حديثه واللفظ الطه في الحديث
الا الرمدي فان لم يرد في الحديث بل في حديثه في طه
احدى واسم من رواه فان لم يرد في الحديث بل في حديثه في طه
والا لا نام احمد فان لم يرد في الحديث بل في حديثه في طه
طه والاشرازيان لم يرد في الحديث بل في حديثه في طه
قال الرمدي هذا حديث حسن قال الحاكم صحيح على شرطه
في سنة الصحاح فابعد منه احلى في اسم ان طه الصري على الحديث
احد ما يورد في روايته ادراج البهائم في حديثه في طه
السنن الروي في طه وقال الرمدي في جامع مسالك في حديثه في طه
عن اسم ان طه الصري على الحديث في قوله ما لا يعرفه له من النبي
على انه عليه وسلم الا هذا الحديث قال الرمدي ولا يعرفه الا من
حدث محمد بن عمرو ورواه ابن الكوزي في جامع السائدين في حديثه في طه
رواه اسامه وسمع في الحديث في حاتم والطيران فلفظ ورواه البخاري
دا عمرو له الا هذا الحديث مدرك الزائر في حديثه في طه
وهو لا سند الرجال الا بالاسناد الحديث م قال لا يظن روى ابو
الحمد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث في حديثه في طه
في الحديث في الصحاح بل انه احق رواه في حاتم الطير في حديثه في طه
والهم العظام الا صحيح والاسناد الحديث في حديثه في طه
في حديثه في طه مروي في طريق اخرى احدهما في عنوان صحيح
قال مالك لا يردى اعني النبي صلى الله عليه وسلم ام لا انه قال في حديثه
الحديث مرات من عمر بن عبد ربه عليه طه في حديثه رواه مالك في
الوطاع في عنوان حديثه في حديثه في حديثه في طه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة طمان عرضة طه الله على قلبه

رواه الشيخ و ابن ماجه في آخر كتاب الصلاة و لما ذكر في آخر هذا
الباب من حديثه ثم قال هذا حديث شاهد حديث ان لعنه
الخيرى قاله شاهد من حديث محمد بن عثمان صح على شرط مسلم
يزيد بن اسناد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا اهل بي اهل بيك ان هذا الصبي من العجم على راس جبل او جبل
معدر له الكلا على راس جبل او جبل من مروج هي في الجنة لا شهد
بم يطع على قلبه و في اسناد هذا حديثي من كملين ولم يخرج له
وانما اخرج له المروزي دارياجه و قال ابن حبان في كتابه في الثقات
في العباد و اللزقة عن الامام فيكون هذا صحيحا اذا انفرد و قال
عبد المؤمن بن عبد الله بن اسحاق احمد بن محمد بن اسحاق بن عمار
ان محمد بن اسحاق بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار
و قال الدارقطني في علقه ان هذا صحيحا في رواية نبيه لعنه
بم الصادق عليه السلام من المعبر والابل قال ابن الاثير في جامع و قال
عبد المؤمن بن عبد الله بن اسحاق احمد بن محمد بن اسحاق بن عمار
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك للجنة
بلا من ايت من غير ضرورة طبع الله على قلبه رواه المحدثي في حديثه
عليه السلام في علقه بن عمار بن محمد بن اسيد بن عمار بن عمار بن عمار
عن ابي اسحق و بقاه المصنف في احسن تفسيره في الحديث من حديثه
من حديثه بن ابي اسحاق بن عمار بن محمد بن اسحاق بن عمار
الاسناد و ما قاله نظر ما في الاسناد يعقوب بن محمد الرهري
وهو في الطريق الرابع في علقه بن عمار بن محمد بن اسحاق بن عمار
المحدث رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ترك الجنة بلا من ايت فانا طبع الله على قلبه رواه ابو نعير
في تفسيره العجايب من حديث عمار بن محمد بن اسحاق بن عمار بن عمار

مر

بن اسحق بن عمار بن محمد بن اسحاق بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار
الطريق الخامس عن ابي اسحق بن عمار بن محمد بن اسحاق بن عمار بن عمار بن عمار
وسلم بن سعيد بن سعد بن زرارة عن ابي اسحق بن عمار بن محمد بن اسحاق بن عمار
بم طبعه في رواية الطبراني في الكبير معاجزه من حديث اسحاق بن عمار
في حديث هذا الرجل بن سعد بن زرارة عن ابي اسحق بن عمار بن محمد بن اسحاق بن عمار
العاصم بن اوس بن ابي اسحق بن عمار بن محمد بن اسحاق بن عمار بن عمار بن عمار
رضي الله عنه في هذا المذكور من قوله من النبي صلى الله عليه وسلم من ترك الجنة ثلاثا
طبع الله على قلبه و جعل قلبه طيبا في الجنة الضيق السادس و السابعة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك ثلاثا جحدت من عمره عذابه
كس من الناس رواه الطبراني في المعجم و منه يحد من مسلم الطبراني و منه مقال
صحة احمد بن محمد بن عمار بن محمد بن اسحاق بن عمار بن محمد بن اسحاق بن عمار
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك ثلاثا جمع من عمره عذابه
و قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ترك ثلاثا جمع من عمره عذابه و قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك ثلاثا جمع من عمره عذابه
في الحديث صحيح رواه البخاري في صحيحه و في رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه السلام كل من ترك الصلاة لم يزل الله يبعث عليه رسله حتى ياتي بالحق
صلاة الله عليه و سلم و كما حذر النبي قال من لم يؤد ربه او قدامه لم يسمع
الاسناد ولم يخرجها البخاري حديث اسحق بن عمار بن محمد بن اسحاق بن عمار
الحديث الثالث انه صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما يقول اصل
هذا الحديث صحيح كلفه في كتابه في بيان الامور و غيره

فلهذا جعلنا هذه القصة بدل قوله حديثكم في قوله السيد وعبد الرحمن
 بن ابي الخليل فاعدا ما لا يروى الا هذا الحديث كقوله ما عدل وقد قال الله
 تعالى فاذا اردت ان تقاتلوا او تحاربوا فقاتلوا في سبيل الله
 الثاني وفي الخبر لما روي الضعفاء من غيرهم من حديثه في قوله
 تعالى فاذا اردت ان تقاتلوا فقاتلوا في سبيل الله
 صلى الله عليه وسلم في الصلاة من حواها وانصرفوا حتى لم يبق من الصلاة
 عليه وسلم في الصلاة الا ابي عمرو وحدهما في قوله تعالى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى في قوله تعالى
 واما في حديثه في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى
 الخراج او فارس باسرا السكس اسد ان عمر بن الخطاب في قوله تعالى
 العسل هلنا حليله هذا الحديث ولم يسن هذا الحديث وهو حديث
 في الحديث بالرواية في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى
 اسد ولم يذكر هذا الحديث كقوله قالوه ولا نورها وبين الحديث
 ولا يسنه في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى
 وابانه انه اسن فيهم الامانه بغيره وفي صحيحه ان عوانه عن جابر اباك
 عن فضة ناكت منهم اي ابي عمرو في قوله تعالى في قوله تعالى
 في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى
 الا عمل ان عام في حصره حالفه احكام حصره ساواها عسر قلبه وعلى
 سرك قاله السلي وقال يردن هرون ما روى عنه في قوله تعالى
 احد من البراي في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى
الحديث الحادي عشر انه صلى الله عليه وسلم قال من ادرك
 ركعتي لم يمت اليها احب اليه هذا الحديث في قوله تعالى في قوله تعالى
 ما صلاة النبي زاخرة من الحديث الثاني عشر في قوله تعالى
 رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعتي لم يمت
 ادركها وسئل ان يكون الصبح رواه من روى ان ذلك كان في الغيب وكان

وهو حديث
 عن احمد بن
 محمد بن
 احمد بن
 محمد بن
 احمد بن
 محمد بن

فلهذا جعلنا هذه القصة بدل قوله حديثكم في قوله السيد وعبد الرحمن
 بن ابي الخليل فاعدا ما لا يروى الا هذا الحديث كقوله ما عدل وقد قال الله
 تعالى فاذا اردت ان تقاتلوا او تحاربوا فقاتلوا في سبيل الله
 الثاني وفي الخبر لما روي الضعفاء من غيرهم من حديثه في قوله
 تعالى فاذا اردت ان تقاتلوا فقاتلوا في سبيل الله
 صلى الله عليه وسلم في الصلاة من حواها وانصرفوا حتى لم يبق من الصلاة
 عليه وسلم في الصلاة الا ابي عمرو وحدهما في قوله تعالى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى في قوله تعالى
 واما في حديثه في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى
 الخراج او فارس باسرا السكس اسد ان عمر بن الخطاب في قوله تعالى
 العسل هلنا حليله هذا الحديث ولم يسن هذا الحديث وهو حديث
 في الحديث بالرواية في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى
 اسد ولم يذكر هذا الحديث كقوله قالوه ولا نورها وبين الحديث
 ولا يسنه في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى
 وابانه انه اسن فيهم الامانه بغيره وفي صحيحه ان عوانه عن جابر اباك
 عن فضة ناكت منهم اي ابي عمرو في قوله تعالى في قوله تعالى
 في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى
 الا عمل ان عام في حصره حالفه احكام حصره ساواها عسر قلبه وعلى
 سرك قاله السلي وقال يردن هرون ما روى عنه في قوله تعالى
 احد من البراي في قوله تعالى في قوله تعالى في قوله تعالى
الحديث الحادي عشر انه صلى الله عليه وسلم قال من ادرك
 ركعتي لم يمت اليها احب اليه هذا الحديث في قوله تعالى في قوله تعالى
 ما صلاة النبي زاخرة من الحديث الثاني عشر في قوله تعالى
 رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعتي لم يمت
 ادركها وسئل ان يكون الصبح رواه من روى ان ذلك كان في الغيب وكان

بعد لحيته • هذا الحديث من علقه على صحت من حديث ابن هرون رضي الله
 عنهما اللعق بال الراعي واللحوا لا تم قال علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الحديث السادس بعد الضرب ان رجل دخل المسجد
 والنبي صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 الله بالسنة طيبها واعاد الكلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 في السنة ما اذا الخلدات لها فقال حديثه ورجله فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 هذا الحديث يروي رواه النسائي في كتاب العلم من حديثه والسبع هنا اسناد صحيح
 الحديث السابع بعد العشر ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم علم قتلته انما لم يبق وسألته عن كيفية قتلته في خطبه
 هذا الحديث يروي رواه السهلي في سنة من رواه عبد الرحمن بن عديته
 بن عبدان الرهط الذي عنده النبي صلى الله عليه وسلم الى ابن ابي عمير
 خير ليشان فقلن معدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم
 على المنبر يوم الجمعة فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها
 الذين يؤمنون معا لوالا ابلغ وحيد ارسول الله قال انتم لئن لم تسمعوا
 السعد الذي سئل وهو قائم على المنبر سئل فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان هذا طمان في ذلك سنة وكان الرهط عند ذلك عن
 وعديته بن ابي اسود بن جراح طمط لهم وان اوتوا ان
 رطل الزهري ولا كعبه الزهري الخامس قال النبي صلى الله عليه وسلم
 كما في رسالة يورسل حد وهذه قصة مشهورة فيما بين رباب
 المعاني قال وروى من وجه اخر عن الزهري • الخامس قال
 النبي صلى الله عليه وسلم ان رسالة يورسل هو رسول جند وهذه
 وروى عن يورسل بن عمرو بن الزبير في هذه القصة ذكر معهم
 يورسل بن سنان قال وروى من وجه اخر يورسل بن عمرو بن الزبير
 من حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم الى ابن ابي عمير في رواية يورسل بن عمرو بن الزبير في رواية
 يورسل

ان يورسل بن عمرو بن الزبير الذي سمع النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن ابي عمير
 سئل عن رجل دخل المسجد الخامس الذي كعبه الزهري • وانما ان هذا
 الحديث ذكره العراقي في نسخة ووسطه على غيره وجمعه في كتاب النبي
 صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبه يوم الجمعة
 ما حسن وصوابه وسأل الذين سئلوا النبي صلى الله عليه وسلم في السنة ما
 في لعمري والظاهر انه سمع لعمري منه واما امام الحرمين فذكره اوله على غير
 بصواب • يروي ما سأل يورسل عن العجوات ويورده لعمري في
 على السلام مدثر • وانما في الحديث يورسل في الميمية وهاهنا ما سأل
 كس ساله وهو يورسل بن عمرو اليهودي كان يورسل النبي صلى الله عليه وسلم
 فلهذا رسل الله جماعة من الصحابة يقتلون الخبيثين من بني النضير
 ان صلى الله عليه وسلم كلم سبطا العظماي في خطبه • هذا الحديث
 سئل عن صحته من حديث جابر رضي الله عنه قال دخل رجل يوم الجمعة
 والنبي صلى الله عليه وسلم في خطبة قال صلى الله عليه وسلم ان
 وفي رواية لئن لم يبق حاسنك العظماي يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم كعبه الخامس فقال له ما سئل في قوله رقتن وهو هاهنا قال
 اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام خطب فركع ركعتين وسبح بها
 وهذه الرواية منسوبة للمصنف في الرواية الاخرى وسئل عن عمر
 بن عبد الله • وقد ذكر الراعي هذه الرواية في اسباب الصحابة ورواه
 في جامع بن حبان اركع ركعتين ولا يعودن لئلا هذا من تعام خطيبك
 بن حبان لراد سوله لا يعودن لئلا هذا الايطاني في قوله الجمعة لا الركعتين
 نفس امرها والدليل على صحة هذه الرواية الاخرى انه امر في الجمعة
 لئلا ان يركع ركعتين منها يورسل بن عمرو بن الزبير في حديثه ان
 رعدا دخل المسجد يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعا
 الناس ان يركع ركعتين ويصل سجد ذلك في الجمعة الثالثة كروي رواه اللذان
 من حديث معمر بن ابي عمير في رواية يورسل بن عمرو بن الزبير في رواية

في جميع ما كان طاهر حتى لو كان في الاذان المذمومة فان ما
 مطلقا انا اذان بها الناس دعا ولا يودن غيرها اذ واحد وكذا جعل
 الثاني من عظام الخراف من منان احد والذى فعله من انما هو ذلك
 والى غيره انا هو معروف فاصح ان ذرا المذموم والمذموم من المذموم
 فالله سبحانه وتعالى خلقه ما لم يكن من ان لا يوحى به ولا يوحى
 بمحموله ان اسم على الذرة انما هو ان الذرة على الاخوان وسال قوله
 زاد اليه الثالث الاسماء اذ ان الامامة هي اذ انا بالهدى
 الصحيح اذ ان من صلاه الحديث الرابع فكل المذموم
 ان كل من صلاه وسلم ما لم يصر لفظ وطوك الصلاة منه وقوله
 الرجل هذا الحديث صحيح رواه مسلم بن زياد بن عبد عازم بن اسر
 بن سعد بن واظن ان طوك الصلاة الرجل وصرح طوك منه من صلاه
 ما طلوا الصلاة واقصروا اللفظ وان من البيان محروما استدرج
 لا حكمه وعلى المحارم من بدعيه في سلم لغيره هو المحارم
 ورواه لا يرد اسرار رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المذموم
 فاني سمعتم من بعد ما صرح بسورته من من ملكه اي علامه
 ودلالة على صحة نال الاذى والاكثرون على انهم نهازا له حتى منع له
 نال الاذى وقوله هو صدق جعله المذموم طوك المذموم لولا ان المذموم
 ورد لفظه والافعال على الظاهر منها وجه الكفر ضوايه منه على وزن
 حده قال ابو زيد ما به لغيره من ريبا ورواه حكا
 كونه في محله لذلك وعنده للمسلمين عند الشك في
 ان صلواته وسلم كانت صلواته فضلا وحطه فضلا
 هذا الحديث رواه مسلم بن زياد بن عبد عازم بن اسر
 ما ان كل من مع الوكيل له طوك وسلم كانت صلواته فضلا
 ورواه لا يرد اسرار رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المذموم
 انما هو من بيت الحديث السادس عشر في الشك في

ان صلواته عليه وسلم كان اذا خط اسطر الناس بوجهه واستبان
 وكان لا يخط هذا الحديث كما سمع في ارادة طاهر المذموم فانه
 اورد من حديث من خط ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خطنا
 استلبنا بوجهنا واسطنا بوجهه ولم يخط المذموم المذموم
 ولا المذموم في شرحه وانما صلاه ما صلاه وانما صلاه على الشرح اسر
 ومدرسه في هذا الحديث الا قوله لا يخط احدنا من المذموم
 ما ان ما ان طاهر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امام على المنبر
 استقبلنا صحابه بوجهه رواه ابن ماجه وقال ابن ماجه ان من خطها
 عن طريقه فانه قال طاهر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ظهر على المنبر
 اسطنا بوجهه رواه الترمذي وقال هذا حديث لا يعرف الا بوجه
 طاهر البصل ان خطه هو الذي في الحديث عبد احسانا وكذا خطه في الدار
 بطوك عليه بهذا الوجه وهذا الحديث في كماله ايضا فانها من ابن
 عمر بن الخطاب في رواه في رواية لا يخط المذموم طوك من اذ
 الحديث السابع عشر في الحديث الثامن عشر ان طاهر اسلام كان خطه على
 خطبه هذا الحديث صحيح رواه ابن ماجه في حديثه من خطه من حزن
 الكافي في حديثه من خطه ورواه الترمذي في حديثه من خطه من حزن
 سعه اوتسع تسعة فخطت عليه فخطا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اسئلنا غير ما رواه في من المذموم المذموم اذا دال دون فانها اسما
 سمعنا منها المذموم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام على عصى
 اذ لم يخطها من خطه فخطت طيبا كات بها
 انما السائل من خطه اول من خطها انما السائل من خطه اول من خطها
 ورواه رواه ابو داود في حديثه ولم يخطه ابو جعفر في حديثه
 ان السائل من خطه المذموم المذموم في حديثه من خطه من حزن
 المذموم من خطه ابن المذموم من خطه من خطه من خطه من خطه
 من خطه من خطه من خطه من خطه من خطه من خطه من خطه من خطه

ما ورد في الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
 غسل يوم القيامة من اجابته وسبب غسله في يوم
 من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 امره ان لا يغتسل الا بغير ماء من اجابته من اجابته
 السلام ما رواه الصليبي عن ابي بصير عن ابي بصير
 واما ما رواه ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الصلاة والسلام الى طاهر ما رواه ابو بصير عن ابي بصير
 نحو ما رواه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الساجد ما رواه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 يوم القيامة من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 انما هو في الساعة من اجابته من اجابته من اجابته
 اذن من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 في الساعة من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 الملك سمعوا في هذا الخبر من اجابته من اجابته
 في صحبها في ذلك واخرها ايضا من اجابته من اجابته
 قال اذا كان يوم القيامة من اجابته من اجابته
 ما لا اوله مثل الذي يهدي به من اجابته من اجابته
 دحاهه من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 رواه في النجاشي من اجابته من اجابته من اجابته
 منصور بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 كالحدي من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 وعلامة من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 لما فيها من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 لما رواه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 لما رواه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

الحديث الثاني بعد اثنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال من غسل يوم القيامة من اجابته من اجابته من اجابته
 في حاله من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 داخره انما هو من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 هذا الحديث من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 على العنق من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 في حاله من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 زيادة ان من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 انما هو من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 جميع على سرط من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 او طاهر من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 الى وجهه من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 ثوبه من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 سبعة ايام من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 بلا حساسات من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 ما رواه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما هو من اجابته
 جميع رواه السلفي واحد راوود والشمس من اجابته
 في حاله من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 قال السلفي من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 ولما قالوا من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 في حاله من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 في حاله من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 في حاله من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 في حاله من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 في حاله من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته
 في حاله من اجابته من اجابته من اجابته من اجابته

حته حدث ان صلاة للوف ان يقوم الامام معه طائفة من اصحابه
 وطائفة مواجعه العدو وغير كل الامام ركعة ويسجد بالدين معه
 برصوف ناد الشكوى فانما سميت وانما لا تفهم الرعايا ما فيها من
 وعصرون والامام قائم مكوثون وحاه العدو من اجل الاخر وان
 الدين لم سلمه صلوات ورا الامام تركه بعد وسجد وسلم معيوس
 من يكون لا سيما الركعة الثانية يستكون وهو ساد وله ان يكون
 والسلي من صلوات رسول الله عليه وسلم على الله عليه وسلم
 معصوم في قوله ان الله قال محمد لوف وصاد صالح من جوات من صلى
 مع النبي صلى الله عليه وسلم هو سليل في جنه ووفى القطن في قوله
 لان الرعايا ذات بعد في الظهور صدر السنة الرابعة من
 الحج وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في جانب من فالتحكما
 فلكا واما ما ياتي في كتبنا من هذا السائل فالتحكما
 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسمع بالظن المفسر ابو ظفر اس
 ساعده وهو الذي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم جارضا
 واولاد لوف في قوله ووفى في حله مع غيره من سائل كان معه
 في زمرة اب الرقايع سمراد هو هام ارضي فقد بدله واما ما
 ان سمراد من هذا لم يمت من طه في قوله صلى الله عليه وسلم
 صلاة للوف لم يدرى الظاهر ركنه والطائفة الاخرى مواجعه
 العدو وبها يصرفوا او فاصرا في تمام اجماع فتسلم على العدو وحاه
 اولئك من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم سلم بعد النبي صلى الله عليه
 وسلم في فاه ولا ركن ورواه ابو طام ابن حبان في صحيحه من حيث
 علمه ايضا فابعد خواتم تلكا عهد فتوجه ثم واد سدره
 يستاء ووفى رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله في حقه
 تلك بعد العدو والمسلمين لا كالمرا وفاضت الراجحة ملك لوف في
 قاله يقولت من اعطيت ووفى ذلكت فاسد ذات الرقايع

كسر الراد بوجه نزل بعد من ارض عطشان طائفة في سببها يوافق
 على اول اصحابها كما قاله محمد بن بدي و النوى ياسب في العمري حرك
 الاخرى اذ قال بها ايضا فلما نزلنا على ارضنا لم نزلنا في سبب
 عدوه واما الرقايع كما تصعب على ارضنا من الحزن وتفتيح التون
 وصحها اي بمرحمة عطفت طودها وعان الرابع من كان المساب
 في سبب حله من حد حصر حرك الرقايع ارض وسبب الحبل اسئلة
 حثت سبب في الماء اي براق وللجهد لا الطون حثت حرد مع الحزم
 بها فالحل المذكور كما سمع طرابون في الحزن الحبل في ذلك النوى اي
 في خلافة على النبي صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 في الرقايع وهذا ذلك على انه موكف تلك واما ما في الرقايع من
 اذ اسم حمال سميت القرون وسئل اذ اسم حمال في حد
 من امر عطشان في عام وجره سواد ما له في الرقايع سمر العرويه
 وحمل ان هذه الامور لها وجه معا رجع ابو عبد الله في ما انما
 هو الا ان سببا ما قال سمر اهل العلم التي القوية اسفل اكرم ذات
 لان في ذات الرقايع وما لك ان حرك بردات الرقايع من حبل فالك
 والحبل الذي سميت به ذات الرقايع هو حبل في عام وسواء ما لك
 في سماج قاله ذات الرقايع لتحمي بذلك للوضع وتل في تطويها
 رعب فلذلك سميت ذات الرقايع ملكه وتلك في كتاب رابطة لوف
 رقايع وكانت غرض ذات الرقايع سنة اربع من الهجرة في الظرف ابا عبد
 حبل لا في الامور ما يتغير فليس في سنة ما في صلاة للوف
 في النبي صلى الله عليه وسلم على سنة عشره فافوع ينطق في حبل ووفى
 في سبب في لوف واخبار السابغ رحاه الله فما عهد الامور في اللان
 الذي لوف في صلاة ينطق بحل وبدان الرقايع ويلعبان وذكر لما
 في سبب حله منها ما في انواع وان كان في حله منها ما في
 م طه هذه الاخبار ليس بها تضاد ولا كما تزول في الضمير

بسرارة

بسم الله الرحمن الرحيم ربنا انزلنا هذا الكتاب بالحق وحملناه على عظماء
كتاب صلاة الكسوف ه
ذكر فيه رجاؤه سنة عشر حدثنا الحديث الاول
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال عند النبي صلى الله عليه وسلم
فانصتوا لئن قام النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة لراى ان
ما خلق الله من خلقه الا ما خلت الشمس فقال ان الشمس والقمر
كانتان لموت احدهما اذا راى قعرها صعدوا وادعوا حتى يكتسفا ما حكم
هذا الحديث صح رواه البخاري وصححه وهو معدود من ايراد
في اخرج مسلم عن ابن عمر في الكسوف شيئا من رواه ابن حبان
في صححه فاذا انفرد احداهما من الالمساحدين في رواه للشيخ السيد
حسن با داكف واحد منهما ما يدوم او اذ رواه في صححه وضع كلام
السبع حتى الذي ما هو ان هذا الحديث حرجه صلواته بال في
خلاصة في الصحيحين لو حدثت المصنفين من حديث ابن عمر وان مشعور
وان يكن وقال في شرح للمصنف رواه البخاري وشمس من رواه جماعة
من الصحابة منهم جابر وابي بكر وقد علمت ان من ايراد البخاري وصحة
شبهه بالمراد به التوقيت فخره وابن المبرد في جامع المساند
وقد عمراه في اذكاره الى البخاري وحده فاصاب وقد انفرد مسلم ايضا
اخرجه من حديث جابر كما زعم انه النقص عليه فمسه ذلك
الحديث الثاني عن ابن عباس رضي الله عنهما النبي صلى الله عليه
وسلم في ركبته ركعتين في رجب واربعة سجلات هذا الحديث مشهور
صحة رواه مسلم مختصرا معتددا من حديث جيب بن بكير
عن طاووس عنه لفظه صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
في كل سنة في رجب ركعتان في سجدة في كل ركعة ركعتان في كل ركعة
من هذه الروايات على ان يكون ركعتان في كل ركعة ركعتان في كل ركعة
من هذه الروايات على ان يكون ركعتان في كل ركعة ركعتان في كل ركعة

وركعتان في كل ركعة من سجدة في كل ركعة ركعتان في كل ركعة
صلوات الرب رب العالمين واربعة سجلات ورواه هو البخاري بطوله
قال ابن المني وحدثت الروايات في فضل النبي صلى الله عليه وسلم
منه معنى على ان كل ركعة ركعتان في كل ركعة ركعتان في كل ركعة
عليه وانا اول من عارض جابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو العامري
وقد الرعي مشور وغيره من الاكابر في الحديث الثالث
ان صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين لكل ركعة اربع ركعات في كل ركعة
رواه مسلم لا سلف لربما وطعن به ان جليل في صححه فقال في صححه
هذا الخبر ليس بصحيح كما خبره ابو جيب بن بكير في صححه في كل ركعة
عاشرة رجب ثم سبع من طاوس من هذا الخبر وقال السهلي في المعرفة
هذا الحديث ما انفرد به جيب هذا وهو وان كان ثمة لكان يدل على
ان من ركبته ركعتان في كل ركعة من سجدة في كل ركعة ركعتان في كل ركعة
فانما ركبته وسنة سلمان لاجل رواه في بيان من فعله بالركعة
في رجب ولما لم يخرج البخاري هذه الرواية في صححه وقال في صححه
جيب بن بكير فان كان من السجدة بعد كان ذلك في قوله
ساعة من طاوس وعلم ان يكون حله عن عمر بن موفيق في طاوس ابيه
ولما ان طول حديث هذا من الاسان الاطلاق احوار مسلم في الحديث
من عند سماعه من طاوس وهذا هو عدد الترمذي انما في قوله
صححه رجاؤه الحديث الرابع ه
رواه عليه السلام صلى الله عليه وسلم في كل ركعة ركعتان هذا
الحديث رواه الامام احمد في مسنده من حديث عمار بن موسى بن جهم
الوارثي عن الربيع بن اسلم عن ابي عبد الله عن ابي بصير قال حدثني
عمر بن موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم في كل ركعة ركعتان في كل ركعة
في كل ركعة ركعتان في كل ركعة ركعتان في كل ركعة ركعتان في كل ركعة
الساكنة من اسورة من الطول ولربما حوسن وكفايت وصححه في كل ركعة

هذا الحديث ما التمسوا من الله من انهم العلاء في الدنيا
 على فكره عن ابن عباس قال ان فاس في ذلك انه تعالى ارسلنا عليهم نوحا
 هو صراطا ورسلا عليهم من كل قبيلة وطلب تعالى ورسلا الرياح لو انهم
 الرياح حشرات ملك الواسي وناصري لسوف يبين من الالهة بالاول
 والصواعق والرياح المشددة لا يصلح لها الجاهل اذ لم يزل ذلك في قوله
 على انه عليه وسلم ذكر هذا في حاشية الحديث في كلامه الثاني
 على ذلك انه لا يمكن ان يكون في الحديث السادس عشر
 مع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم تحت الشجرة يوم يومئذ
 هو كما قال سعد بن جندب السهمي في صحبه من حديث المعز بن سبه وال
 سعود الكندي واسم امراهم بلو السطيه ولدته في ذي الحجة
 سنة ثمان من الهجرة وولد سنة خمس وفي البخاري انه يولد سنة عشر
 اربعمائة عشرهرا كفاية على انك وفي المعرفة لا يجمع احسان يوم
 الملا لا يجمع طوي من سبع الاول سنة عشره قال الواقدي وعمر
 مات يوم املا الصخر طوي من سبع الاول سنة عشره وسانع
 ايضا ومن الشيع وقول بعض العلماء في ابراهيم انه لو عاش لان سا
 لخارسته ومعه الله في تيممه على بطلانه ووهنه
 هذا اخر الكلام على احاديث الباب ~~الاول~~ ودلوه
 في البربر بخلافه في ذلك الامام ابن ابي عمير ابن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يروي في العاصم من سبع الاول وهو قال قال سعد بن
 السهمي انه كان يوم السلام ملك اعني النبي فان كان نحو ذلك
 صلى الله عليه وسلم في سنة احدى عشر ملك الراجعي يروي السهمي
 سلمه عن الواقدي بساده هو كما قال سعد بن كعب في سنة
 وذكره ايضا انه اشهر قبل الحسين في يوم قاسورا وهو قال في روا
 السهمي في قوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحسين في قوله
 عليهم قاسورا يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله

الحمد

للحمد يوم عاشوراء المشركين من الحرم سنة احدى وستين وهو ان
 اربع وثمانين سنة وسنة اشهر ونصف رابت في الشعب للمعدي ان
 بله فتن يوم السبت سنة احدى وثمانين كبريالا من ايام المعدي وعين
 برار وبقركه كذا رتبه سنة احدى وثمانين ولعله من التاسع وذكر ان
 السهمي يروي عن ابيه انه لما قتل الحسين كنفه الشركين في مكة في ذلك
 من النهار حتى طفا اثمهم وقوا ملك قضا خروجه لذلك في سنة
 من حديث ابن ابي عمير عن ابيه في قوله وذكره ايضا وقيل بان خروجه
 في يوم من يومئذ سنة احدى وثمانين لم ياصطه انما هو بالكلية
 واسم خني بصرا وملك جدي بلبران طليق باصر المعافى المصري وقفا
 اجدوا من بعض الناس بالبربر من ان وعمر بن ديار بن بكره ايضا
 في السنة يروي عن علي بن ابي طالب في قوله جماعة من مال بن حنبل
 وهو قال قال سعد بن جندب السهمي في السنة المعروفة عند العلماء ملك القفا
 ما بلغ من هاد من عام الاحول عن محمد بن علي بن ابي طالب في قوله
 في ليلة في اربع سجرات خبي كعات وسجد عن في ربيعة في قوله
 في ربيعة قال الثاني في قوله عن هاد بن حنبل في قوله في ربيعة
 عن علي بن ابي طالب في قوله عن هاد بن حنبل في قوله في ربيعة
 وذا اخذوا في ذلك السهمي سنة هوان من باب وذكره في السنة
 ما في المعرفة قال للذين قال الثاني في قوله في ربيعة في قوله
 في الآيات عبر الحكيم وقد كانت آيات في قوله في ربيعة في قوله
 عنه وسلم امر بالصلاة عندى فيها ولا احد من طغاة ومدد في ذلك
 الا في يوم من يوم الخطاب في طغاة على ومدام حطنا في قوله في ربيعة
 العبد راير القوت ما ما احب الناس ان يعمل على ربيعة في ربيعة في ربيعة
 الظلم والذل والامانة للناس ليعمل على ربيعة في ربيعة في ربيعة
 واشار اليهم في قوله في الآيات ومدد في قوله في ربيعة في ربيعة
 على من يملوه والماركاد في قوله في ربيعة في ربيعة في ربيعة

تغيير

لا شك في دعوى الوالد عن المسارود عن المظالم ورواه ابن
 حبان في صحيحه بهذا اللفظ ايضا واعلم ان النظار في حصر المودن
 وقال لا يعرف حال ولا لا يعرف او واحد وقال الخافه حال الذين
 المرى ومثل ان يمدن على من الحسن فان جمع ذلك ليس بانصاري قلت قد
 حرمه ابو حاتم في حاله لما اخرج حديثه من صحيحه قال في آخر
 ابو جعفر هذا هو محمد بن علي بن حسن ورواه الشيخ في حقه من حديث
 ابن ابي عمير عن ابيه ولفظه ملازم عمار لا يرد من التوالذ ورواه الصائم
 ولفظ المسافر قوله فيما معى العام حتى يظن هو المشاء فلو حكى
 صفة السوي في حقه فاك وانما صفة لئلا يحتمل معاك من
 المساء في مع السون واعلم ان هذا الحديث لم يذكره الرازي لفظه واما
 اشارته ما حاله في واحد من هذه الامور اثر في الاجابة للذاعا على مورد
 في الاصل في بعد الامور الصيام والمزوح عن الظالم وقتب الى ان يعال
 ما استطاع من الخير **الحديث السابع** عن ابي هريرة عن ابي
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلقه لاسل الاطس اوان
 الله تعالى امر المؤمنين بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر فلو
 من الطيب واعلموا صالحا اي ما يعنون علم وقال صلى الله عليه وسلم
 كلوا من طيب ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اصبغ
 له عيه ال الثياب يارب يارب ويطعمه حرام ويشرب حرام ويطيبه
 حرام ويمسح بالخرامه في سحار لذلك **هذا الحديث صحيح** رواه
 في صحيحه **هذا اللفظ** في سائر ما حده من حديث ابن عمر بن ابي
 موم الخال والميزان الاخذ وبناستين وشده الموت وهو السلطان
 عليهم ولم يخوار با. ام المير الامير القمري من اسار لولا انهار
 ليظروا في النبي حديث الى طم الرازي محمد بن موسى
 سمرقند ما جرح عن ابي عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما من يوم الا كان المصلحون وما ظهر ما حنه في يوم
 وط

بط الاصل انه عليه الموت ولا مع نور الرضا الاصل انه عليه المطر
 كذا رواه شيبان العاصم ورواه الحسن بن واقد عن عبد الله بن يزيد عن ابن
 عباس قال ما صنع نور العهد الاصل انه عليه مطر ولا في العاصم
 في يوم الا احدث الله الموت وما طفق نور المير الا احدثه بالنسب وما
 مع نور الرجاء الا ستم الله المطر من السماء وما حيا في يوم في حله
 لانها من ستم الله قال والتقله روى الحاكم في مستدرقه عنه بن
 قال صحيح على سوط البخاري **الحديث الثامن** عن ابي
 رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمر بن الخطاب في
 دل السور حبر من حبر الله لئلا امر لا يشرك بالشيء الا اسلكا من
 من اجه شيئا يقول اربوا هذين حتى يصلوا وهذا الحديث والذى
 منه اسرارها الترامي كما السواء **الحديث التاسع**
 قال الرازي في السور الى الله تعالى ما استطاع من الخير فان اربوا
 لا ماء على ما ورد في الخبر وهو قال قال وهو معلوم من خبره وحده
 ساعا وهو حديث مشهور صحيح **الحديث العاشر**
 روى الترمذي بسننه وهو قال قال محمد بن ابي سنان عن
 والذراطي في سننه من حديث سوط الخال في خبره عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم انه قال خرج من الاثنا عشر ما ادا هو عليه
 راعه نعم فوامت الى الساسك ارجعوا بعدا من اهل
 الله قال فما كرم هذا حديث صحيح في اسناد ولم يخرجاه **في بيان الخبر**
 من اجناسه التي طار على ابيه عليه وسلم ولان الله وتعالى ظهرها
 وبعثت يداه قال المصنف ان طفا فان رفسا ولا طفا قال
 وروى ما قالت اللهم اهلوس من فلان لا فمنا لنا من ركب ولا طفا
 يدعون في ارج فقال لسان نبوته ارجعوا بعدا من اهل
 رواه الخافه ابو مسعود في فاه جامع الدنيا صحيح بسند الى
 الساعي قال خرج طلل عليه السلام بسني فرسها منتظما راعه

في صحيحه
 في صحيحه

وذكر ان هناك في كتابه وصحة عن النبي وان بعض وقال احد من طرقت
فقلت وقال النسي لغير العلقه واعلم ان يوجد في بعض نسخ الراعي
رواه هذا الحديث عن ابن عباس يدرك ان هرون وقد شقنا ما اول الكتاب
للحديث الرابع عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا استسقى قال اللهم اسقنا من السماء ماء مبررا
مربعا ثم قال مجللا سخا طمنا انا اللهم اسقنا العت ولا تعطنا من
الناطن العت ان العباد والبلاد من بلادنا والهدر فصلك بالانوار
الا انك اللهم اسقنا لنا الرزق وادركنا الصرع واسقنا من ركنك
الارض اللهم اسقنا من الماء والبرق والعسوى والشفع عناس اللاما
البيضة عنك اللهم انا استغفر الله كبر عننا ما رسل السماء
علا ما درازا هذا الحديث ذكره السامعي في الامم والمختصر ولم
يوصله اشتاد في ذلك وروى عن قتال عن ابن سيرين عن ابي عبد
الله اسقى قال اللهم اسقنا فذكره وراى بعد مجللا عاماطنا
سحا داهما بعد البلاد واليهام والموت والنا في مثله سوا وذكر السامعي
في العروة نقالا، اوسجيلة او العباس الربيع، السامعي ملك
وروى عن سالم قد سكن بمكة ويدررنا عن هذا لفظه ومع معاشي في
اسرنا في الاستفا وروى حديث جابر وكعب بن بشر وعدها من حمراد
وعمره وهو كمال اما حديث انس فلفظه اللهم اسقنا في لفظ اسقنا
ولما حدث جابر فلفظه اللهم اسقنا من السماء ماء مبررا مبررا ولا
صار طاملا غير اجل قال ما طبقت من غير الساء رواه ابو داود في
والمناكم في مسند ربه عليه ملك ان النبي صلى الله عليه وسلم يواج
قال اللهم اسقنا من السماء ماء مبررا مبررا وروى في مسند
راسر رسول الله صلى الله عليه وسلم يواجي بالنا الصمود واحسن مهور ملك
المطل من السماء على يد اذ ارضها ومدحها في الدعاء اولك السور في
ن جلاصه طع في جمع ليع ان داود وسعطر لست الحديث وادع بالنا

الوجه وهو في مجال السن لخطاب ان النبي صلى الله عليه وسلم يواجي
بالنا الصمود واحسن مهور فاك المطل من السماء سماء على يد اذ ارضها
ومدحها في الدعاء اولك السور في مسند ربه عليه وسلم يواجي هذا
مطل من السماء الرواه ولا اله الا هو الصواب بل ليس هو واضح المعنى هذا
اخر خلاصه وقد علمنا ان لفظ المطر في بعض نسخ ان يكون ملا لغيره
عليه ان وهذا اصغر على هذا لرواه ان لا يروى في حاشيته ولم يذكر غيرها
وروى ان يرواه في صححه هذا الحديث لفظ اسقنا النبي صلى الله عليه وسلم
هو ان يرواه في الحديث وذكره الفارسي في عمده وما ذكره روى عن يزيد
السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم يروى بالاصح بالصواب واما حديث كعب
ابن مرة فلفظه اللهم اسقنا من السماء ماء مبررا مبررا عدا طمنا عا جلا غير
رأيت لهما غير صادر رواه الحاكم في مستدر ربه من طريقين عن ابي بصير
او من طريق كعب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في بعض ما سمعت
عليك رسول الله ان الله قد اعطاك واستجاب لك وان قولك قد هلكوا
داع انك لطم فقال اللهم قد كن به لعلنا حديث اسقنا على شرط السمع
قال ودر روى عن من ركب من عمره يدركوا اسقنا قال ومن من ركب
سكان سهور وذكر هذا الحديث انك حاتم في عمده من حديث اسر وطلبك
ان يه نكال اما هو عن كعب بن سيرين عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله
لفظه اللهم اسقنا من السماء ماء مبررا مبررا عدا طمنا عا جلا غير
في الرابع رواه السامعي من حديث يعقوب عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
اذا اسقى قال اللهم يدرك في لفظه من راي واول السور في
اراد يلقى اجازيت اخره من عا من قال جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم قال رسول الله ليدعيتك من عند قوم ما يتردد لهم في
ولا يعطهم بل نصحه النبي لرواه في لفظه من راي واول السور في
عندنا طمنا عا جلا غير راي ثم قال يا ايها الذين آمنوا لا تلامد
اجتاحت حديث حسن رواه ابن ماجه في سننه وابو عوف في صححه وقد تباينة

الذي من اجده من الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من عبد الله
تعبا وعمل حقا وادب من الله ان يخرجه من الفقر والافاقة
الحق ان ابو بصير لا شعراشي ابو عوانه الحافظ ابو لاخون قاضي علمه او كمال
وهو قال في الخبر الربيع ان ادرسين حصص عن خلف وطلحات عن ابن عباس
لحدث ولم يزوا ما حقه عن الراجح من سواه وسمي حديث عمر بن الخطاب
عن ابن عباس عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استقرت له
اسم يهدى له بها يدك وامر رجبك واحي لمالك الكلب رواه ابو داود
سعدا ورواه مالك في الموطا من طريقه قال ابن ابي عمير في الموطا
شاده مع ذلك على رواية المصنف وهو صحيح صحيح ومعين ومالك
احد نصت عليه احاديث رواها عن النور وعمر بن الخطاب وحده هذا عنه
ما حقه وقال ابو بصير الحديث طيب وقوازي عن عبد الرحمن بن مسعود
قال ابن عباس حدثنا ما آتاه عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله
وعمر بن الخطاب وسمي حديثه مبدرا من قوله قال عبد الله بن مسعود
من سعدان لما حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ايها
الانبياء وسنة المشركين انهم لا يملكون ان يملوا عيبتهم واصار العظماء
نشكوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلم المعاني فقال لعن السامع لو كان
مينا كان عمرا لا ينبغي كما اسس موسى لعمه بلع ذلك النبي صلى الله عليه
وسلم فقال او قالوا عسي بظلم سنكلم سطا بده وقال اللهم صل على
كل ما تصفاد لو ما تملون فكلوا خازير كما فطرنا من رداد انظروا
مخلا بما يباد الخلال والاحزاب ما راد بده من علمه حتى اظلمت
التي وصف يتلون في خلافة وصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من صفات
الانبياء كالمصوب اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فدم السبل
الوادي سترنا الناس من الوادي فان توفا رواه ابو عوانه في الحديث
قال وهو ما لم يحرفه سلم اي وهو على سر طه وسمي حديثه علمه جاز
وسعد بن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
وسلم في خطه الطرقات اجوا على الريح واولا يربط ما جعلوا انفقوا

عمر

هي اسوان تكشف عن عمر ورواه ابو عوانه في حديثه للرفح عامر بن حاربه
واشاده بطرقتها حديث الحسن بن علي بن فضال عن النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم كان في السنسقي قال اترك على الرضا رسيها وعلها رواه ابو عوانه
الخاص من سويد بن طهم في رواية عن الحسن بن علي بن فضال عن عبد الله بن مسعود
بحديث عن ابن عباس قال جازها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
سعي فعمل في رخصه سوطه رداه وروى عنه في حديثه ما حقه خالسا
وعمر بن الخطاب وهاهنا داويا معطي القليل من مالها ورسول الرحمة
معاذها ومحمد بن المرحات على اهلها بالمعنى المستفهم
الفضل في شهره للجارات من ذنبا وتوب الكبرياء عطايتنا
الانوار في ريب التام ملك مدارا واصلا بالبيت واكثر من عمرك
حس شغفا وبعود علينا هيبنا عاها طبعا عداها كحلا حصارا عاها
منع التناك رواه ابو عوانه ايضا في حديثه فاسد في بيان صفة
تدبشكل من الاقطار الواقعة في هذه الاحاديث العشرة
طهره والمضت بصم المبر وكثير العن المنع من الشدة قال
داري هو الذي لقب بالعلو مبر وروى في شهره والهو يهود
الذي لا ضر فيه ولا اوبان والمرى مهور وهو المهود العاقبة المنق
لمجان المنه لة سريريا صبح الصبر وكثير الرا وبعدها متناه تحت
ساحة وهو من المراهمة وهو الخصب وروى في شهر الميم وابدالك
المتناه تحت بامو حن مكسوره وروى بالمتناه فوق وهما من الاول
والعدق مع الدالك المترا المهور المترا قاله الارصري من مجلاته
الار الاولي اي بطلان البلاد والعباد معه ونفخا هر حبر
قاله الارصري ايضا ما حقه من جليل الصبر او السار للار من كنياس
والبح السديدا الواقع على الازهر طبعا صبح الظا والباء قاله الارصري
هو الذي يطوا البلاد مكره يظنر فالطبق فكبا وسمي سالفه ووقع
في رواه السامعي والاصحاب عاها طبعا فالسلفه فالواي بالعام ثم ابعده

الطريق لا يجد زيادة في العام بعد ذلك في غامنا وهو طر يستر والمصروف
البياس واللا والهمزة والمد شك الحامه قاله لا دهري ٥ وللمقد
نفع لغيره فلو وشا قله الى نزل والمزال وسو الخالق والفضل الصبي
دوله بلا شكر الا اليك هو التون ٥ ويركنا استقا كثر بطرها
مع الريح واسماء ورحاه الارض ما خرج منها من روع وصرفي ٥ والعرى
نعم العين وزاساكنه وهو كثر الراء وسد بلا ايتاه والسافنا
السحاب وقال الرمحي في تفسيره ان يكون المراد بها هذا المطر
او السحاب وهو ان يكون المراد بها المظلة لان المطر يورل منها الى السماء
فكل من يكن المده دارا اكثر من المطر قاله الارهري وهو من اشتقاقه
ومعنى لا يطرد على لا يطرد منه هو لا تستدنا الخط ومعى عمير ايت
عمير على ولا مناخرو ومعنى احياء اصناف الماء وهو الصرا المظرا احياء
الارض وسيل للمياه الحب وما يحتاجه الناس الحديث الخامس عشر
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم استقى فاشار بقوله
الى السقاء هذا الحديث رواه مسلم في صحيحه كذلك وصل الراعي وعمر بن
الخطاب ان حكاه الله في دعائه مع البلا ان يجعل طريفه الى السماء اذ انك
اشا مطر على هذه السماء وتقي شدة احدنا في ايمان ان لمعه
عن جبار واسع من جلاله والساد عمى ان النبي صلى الله عليه وسلم
كل اذ اسلك فطر طريفه الله واداسا جعل فطرها الله
ونه كلف الله حدشا بن عباس سلوا الله بطون المعركة لان الله
بطورها وهو حبه ضعف فاسلفنا هناك ملاعاب هذا وقد
نشر المصروف الرهي في قوله بطال يدعوننا رغبنا ومنها المثال ولاول
والاول هو الرغب قال المصنف حقا به وكما في حال الرغب
كالسهم ووطا لرف سعد وسهر فلو ان يطعنا الرسول فهو
قاله في قصة الحديث السادس عشر
نعت في الردا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ هو ما لا يعد ذلك

نحدث عندنا من ريدن عاصم وقد سلم اوت الباب وفي رواية
احد من حول رداء وطب طهر المطن وهو الناس معه وسد
ورد ذلك في احد احدث احدها حدث الى هرب السالف فربا على ما
له بابا حدث ان عباس السالف والباب وهو الحديث الثاني منه
النساء حدث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوي وهو رداء
سجود الفطر رواه الحافظ في مستدركه ٥ قاله فطاحل في صحيحه لان
لم يخرجاه الحديث السابع عشر ٥ ان النبي صلى الله عليه وسلم
هو النبي صلى الله عليه وسلم فطاحل عليه فلبا من الاملا الى الاشغال
انما الحديث صحيح رواه ابو داود والنسائي وغيرهما باسناد صحيح
من حديث عبد الله بن ريد بن حبان عن عبد الله بن اسحق بن عمار بن عبد الله
عنه وسلم وعنه حجة سودا اما اذا ان اخرا شفا فحمله اعلاها
طاحل عليه فلبا على عاقبه ٥ ورواه ايضا الحافظ في مستدركه
ويعلم ان جبار صحبه وابو عمار بن سخرجه على سكر المصنف
الذي قال في كتابه حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه قال وقد
انما على اخرج حديث عماد بن نعيم وهو قاله وطا الشيخ في الدين
في الامام رحاله رطل الصائم ور وا احد في شدة وقال في اخره صل
عليه وعلها الا من على الايسر والاسر على الارض فاسد المصنف
ذكا سودا له عيان في طرفه قال ابو عميد هو لسا مريم له طين وملك
الاصح كتابه في اذ خ سعة نورد كانت من باب الناس ٥ قال
لغوهرى كتابه في اخرا واخبر واشهد الحديث الثامن عشر
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في الغابة هذا الحديث في صحيحه
من حديث اسير بن اسير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمدوني ولا
طبعه وهو القائل للكله المنه والعكله الطيه ٥ وفي رواية اخرى
قال وما لك قال الكله الطيه ٥ وفي الصحيحين ايضا من حديث ان
هو روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة

وخرها الفان على رسول الله وطلعت بك اللفظ العالم بسما
احدهم ورواه لغيره لا عدوى ولا مله ولا طهر ولا طهر ولا طهر
هذا اخر الكلام على احاديث الناس واما اثاره
ذكره ان عمر بن الخطاب سئل بالناس من عباد الله
رواه البخاري في صحيحه في الاقطاع من رواه ابن عباس عنه ان عمر
بن الخطاب سئل دائما واما سئل بالناس بن عبد المطلب فقال
الله يا فان رسول الله سألني الله وسلم فسمي وانا رسول
الله مع ما ناسا فسقون وبي سئل بالناس في رجة العباد
من عباد الله هو مخطئ وهو متروك عن زيد بن اسلم عن ابن عمر انه
قال سئل عمر بن الخطاب عام الرمادة بالناس بن عبد المطلب
فقال نعم هذا عمر بن الخطاب عليه وسلم توجه اليه فلما
فارقوا حتى يقام الله عز وجل بالناس بن عبد المطلب فقال
الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في العباس ما يرى البلد
لوالده بظلمة وشمس وبرقعة فاسمى بالعباس رسول الله صلى الله
عليه وسلم في عمال العباس واحده وسبيله الى الله عز وجل فانزل
بكمه في مشركه لما كرمها من حيث نامة عن ابن عباس قال
ادخلت على عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستخفوا
برسول الله صلى الله عليه وسلم في ايامهم فخطوا الحج فاستخفهم
مسيون في ايامهم وجاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في ايام عمر
بن الخطاب عمر بن الخطاب سئل في عمال الله انما اذا اخطأ
في احد منكم استغفرت فمما واما رسول الله يوم قيل لانا
قال مسنون وفي انا الى المصطفى في ايامه ان عمر اسئل
بالناس عام الرمادة فقال اللهم انا جاهرا فمما كذا وكذا ملك اترك
راغبين متوسلين المذنب منكم اللهم فاستغفرت بك و
الملك يسته مسوان وفي ذلك يقول بعض شعرا فيهم
الله

اثبات في بعض كتابه للجواز واخذه عنه سئل في بعض
فاسم الرمادة مراد الصلوات التي الملاك قال المومني في احوالهم
عوب متابعت على الناس سئل في الملاك بالناس والاسواق قال
رمد للمع يربطها للسر والضم رندا ما تكون ورمادة الله
بمذرا الرامعي ما ان يعوبه اسئل في بعض المومني رمد الله عنه
رندا الاسرا عن عقاب صاحب المذنب ما قال ان يكون اسئل
بمذنب الاسود فقال للمومنا اسئل في حيا وانضما اللهم اسئل
بمذنب الاسود ما يربطه بك كمال الله تعالى مع يده ويرفع الناس
ابدهم فتايت سماه من لغيره كما عاين في بعض احوالهم
الناس في لا يلعبوا سا زهره وسئل في المذنب في حيا في حيا في حيا
واسئل ان مسلكه كركه لا طائفة من حيا في رمد الله في حيا
وامع عن صفوان بن عمرو عن سلم بن عامر ان الناس لم يطوا يدسوا لموع
معونه سئل في بعض الاسود قال الله ان يذره في ايامهم
سعد بن عبد العزيز ان الخيال في حيا في حيا في حيا في حيا
لرمد بن الاسود في بايكا في حيا في حيا في حيا في حيا
ان ارمشور خفا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا
الذات المرد من حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا
ابدا حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا
برفق وخطيق كاستنصاف والاخبار وردت جميع ذلك هذا في حيا
وهو كالملة في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا
بالاستنصاف حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا
يوم للمع على المنبر في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا
حرج الى المصطفى وسئل في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا
وعنه بالثبات اسئل في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا
ان عباس راى حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا في حيا

عنه المتعدد ما وسخنها من النجا ونجان حكاها المح والجمعه بهال
على الثاني له هو وردت فيه والتعريف في هذا هو المشهور والآخر وسيل
نظير المسمى يكون من الخلد له الخلد يشب المشا من
انه على انه عليه وسلم لانه في حكي يرد جهين هذا الحديث من على حقه
من حديث عائشه رضي الله عنها او دعيه السجل في صحفها وفي رواية شويحي
ومعنى حكي معنى والمغيرة كسر الحاء ومع الباء يرفع من المروءة وتجمع خبر حركات
كعبه ومع ومعينت وخال براد حيس بالسور على اليمين وتدويه
على الاضافه وهو ثوب بان يكون من فضل او من محضه حبر اى من زحمه
النبي والخمس قال المحقق انه وهو من اسرور شامه ولو كان
عنده اسره ساجده فانه اجمع انما على ان سلا رسول الله صلى الله
عليه وسلم في يومه من نزلت وكان يومه من الاصلوا في اى يوم كان
من الشهر فصل في قوله وسئل عن ربه وسئل عن عيشه وسئل عن عاقبه
قال ارده في كتابه من العجز وسئل عن النسيه والاسم كل ذلك
لا جمع المسلس على الرفع عرقه في وجه الوداع يوم الجمعة بعد ذلك
يوم الخميس كان يومه ما للعبه واما السبت فان كان يومه بعد ذلك
اما السبت واما الاحد وان كان السبت معدان مع الاحد والاسم
وكيف ما في المسلس على الثاني من سبع الاول يوم الاسبوع
الحديث التاسع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يراه على
والفضل والعباس واسامه من يرد ما ولد الما والعباس واممكم في اليوم
هذا الحديث صحيح رواه ابن ماجه والبيهقي في سننها والدارقطني في
اساده صحيح من حديث علي بن ابي طالب انه قال ضلقت النبي صلى الله عليه
وسلم يدرك انظر ما يكون من الميت فله رثا وكان طنا على الله عليه
حيا وشا وولد منه واحبانه ابعه على والعباس والفضل والعباس
على ولده صلى الله عليه وسلم ولقد رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد وصفت له النبي صلى الله عليه وسلم قال الما هذا حديث صحيح على من المشهور
ولم

297
ولم يخبره عنه غيره من المحدثين قال العجلي في تاريخه وروى كيسان عن يزيد
بن زياد عن علي بن ابي طالب او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسله لا على
فان احاطا ليري عورته الاطبت عنه قال علي بن ابي طالب ما ولى المنا
الا وهو يفض عنه به قال العجلي في تاريخه وروى في فضل النبي صلى الله عليه وسلم
اسادا هو من هذا انه غسله على والعباس والفضل وغيرهم وليس
ان هذا منهم عن علي بن ابي طالب قالوا في حديثه من اجل انك سالت
ان في كيسان ان عمر بن الخطاب سمع صبي قال ان رجلا في ذات النجوم
لم يغسل في ان العرق غسله على والفضل والعباس واسامه
وعمر بن الخطاب في فضل النبي صلى الله عليه وسلم في فضل النبي صلى الله عليه وسلم
ادخل من الاسرار ومن حولي سمع ابو ابي بكر بن العاصي وسئل
ابو جده الصلبي برأه سدد الما وكان الفضل والعباس لعله
واسامه وفيه بيان الما وسئل ان العاصي لم يصر انجيا
الحديث العاشر انه عليه السلام غسله في يومه هذا
الحديث رواه امامنا من ذلك من جعفر بن محمد عن ابن ابي عمير
صلى الله عليه وسلم غسله في يومه ورواه ابن ماجه من حديث ابن ابي عمير
عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ظلم من اهل بيته ولا من اهل بيته ولا من اهل بيته
عليه وسلم لعله قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو طهارتي يريد من طهر
احر ورواه الحاكم في مستدركه على الصحيح في شرحه ورواه البيهقي
طريقه الما وكثير من ان يارده هو يرد من عباس بن ابي بردة احد
العبان المخرج لهم في الصحيحين في ذلك الطريق فان يارده من اهل بيته
ان يرد وانه تنزده في ذلك فان كان ذلك فهو هذا فصح ورواه
احد من مستدر من روايات اسحاق بن عمار عن جعفر بن محمد بن عمار
عن ابن عباس انه استدر رسول الله صلى الله عليه وسلم في فضل النبي صلى الله عليه وسلم
لعله وكان العباس والفضل وغيره يلقونه مع كل من كان من اهل بيته

وصاله صلاة تأويل في الماء والسدر رخص وحصر غسل يديه
 صلى الله عليه وسلم اوسى وجهه لم يمسح على ساو وحسن هذا يدعى بمسح
 واحده اسقطه كونهما بورد بودي في سنة من حيث ناسه تلك لا ارادوا
 غسل يديه صلى الله عليه وسلم بالواحدة من يديه من يده لا ارادوا
 ام صله وعلى يديه مما احسنوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى ما ظهر رجل
 الا في من صدره في كل من ظهر من راحة اليدين من هو ان محاسن
 النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ناسه فقاموا بمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وعليه في بصر الامم والناس يدخلون بالنعيم في دنه ولا
 ناسه في حياء الناس من امرى ما اسدرت ما غسله الا ناسه وفي
 اساده ان اسما من صريح الحديث في ذلك بيده يدسه وبدا هرجه
 لم تحم له لدور في كل سنة في احواله رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم ورواه ابو حنيفة في صحيحه وفي الحديث علي عاتق
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يراي جليته في محم على
 طالب اسفل صدره قال ناراي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما روي
 في البوراء البهي من صدره صفان محمد الملك من جرح بالاسم
 في باا احقره قال غسل النبي صلى الله عليه وسلم بالواحدة واليسار
 وعلى يديه وغسل من يديه لها القرحة من يدها باليسار جديده
 رها النبي صلى الله عليه وسلم في ثوبه معا وولى غسله على النخل
 كحضنه واليسار يصب الماء على النخل يقول ارجى في طهره
 وبتي الى لا جدينا يترط على الحديث الحادي عشر
 في على يديه عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تترز حذرك ولا تترز
 ال قد في واليسار هذا الحديث بعد ناسه في شروط الصلاة
 فراجع منه الحديث الثاني عشر في غسل النبي صلى الله عليه وسلم
 قاله كواي على اعنه انما ناسه ويوضح الموضوعات
 هذا الحديث من قوله من حديث ام عطية لا تقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لم يمسح

الوثن بعد الصلاة

لم يمسح يديه بها وموافق الموضوعات هذه السنة في ناسه
 عنهما فاجان نساء في رواة الحديث في سنة داود ابا ام طوم
 في حديث لس اسناده بذلك وفيه نظرا خاصة على المدرك فان
 ام طوم يوم روي في صلاة على الله عليه وسلم يدره ولم يمسح
 اسما لسيد نعم السون وفيها الحديث في الثالث عشر
 روي ان النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث في قوله ما فعلوا من
 هذا الحديث غير الا اعلم من حرقه بعد الوضوء واذن العزال في
 رسطة لم يمسحوا بها من يديه في فعلوا بها معرو ولا يحصر في
 في جرح الاحر وقال ان الصلاح في كلامه على الوسيط بحسب
 عنه للمراجه ناسا وقال المحققان في كتابه الحديث في كتاب
 السواك وانما في هذا الحديث المذكور في شهر من كتب الفقه
 وروى غيره من كتب الحديث في الحديث في حديثه روي عن عاتق
 في ناسه عنها انما قاله علام في حديثه في الحديث في حديثه
 شعره قال وذا ما ذكره ذلك اذا سرجه لشفا في الاثنان
 في حديث الرابع عشر في صلاة على الله عليه وسلم امر عاتق
 في ان يدين ناسه هذا الحديث في حديثه في حديثه في حديثه
 في الحديث الخامس عشر في صلاة على الله عليه وسلم قال في حديثه
 انه عملت بالواحدة او حقا او سبعة هذا الحديث في حديثه في حديثه
 ايضا من حديث ام عطية الا ناسه قال دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم وحي بصلاته ما لا عملت بالواحدة حقا او باليسار ذلك
 في وسيل رواه في الاخرى عاتق او ناسه كافر ما افرغ من
 ناسه في ناسه ادناه قال في الحديث في حديثه في حديثه في حديثه
 في حديثه ويا صبيها في رواية في الحديث في حديثه في حديثه في حديثه
 ناسه على شرطها وسقط ناسه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 صححه واحملها في حديثه وهذه الرواية في حديثه في حديثه في حديثه

عياض ومن معه ان ذلك من صلوات عليه ورحمة الله عليه
ان ايام عطية اما سقطت بوجهها من الصلوات لاسيما صلاتها
معنى ان ياتى ذلك ان احسن البراءة به والموضع للقاء وكسرها لا يترك
المطابق بال المردى لا يخلو من كونه معقد الا بالاراد من قبل الارواح
لان سيد على المنزه ومعنى احمرها الماء اجعله مما لم يمسسها
بشيء **الحديث السادس عشر**
اه صلوات عليه وسلم قال لعائشه لو كنت على المنك وكنت
هذا الحديث رواه ابان بن عثمان بن ماجة والدارقطني
والبيهقي من رواية عائشة رضي الله عنها قال يرجع رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الحج واما احد صدقاني راسي ولولمك واراها معاليك اما
الخطبة وارجاهم قال ما منك بكونك على بيتك وعملك
وليك وصليت عليك ودايتك منك لكانت لك والله لو علمت ذلك
لقد رجعت الى من يا عرت به بعض سائل من رسول الله صلى الله عليه
على المنك وشاء يزيداني وضعه الذي مات فيه لاني سئلت عنه
ان احق قال لا يثبت سنة في باب محرم من مال يورث الخلفاء يورثون
لمجرد ذلك وانما ان حبان ما انا اخرج في صحبة ائمة على
عادة في الاحتجاج بطلانها وذكر له في تقاضيه ولم يرد ان يحق
لرأسه على صالح رجبان كما اخرج الامام احمد والسنن في سنة
الخير في رواية حمزة في باب مداهنته عليه السلام من الامسك
والندوة لعله بها فيها كذا في سنة في سنة صالح هذا هو الامام
السنن من حديث وقال ابن جوزي في تحقيقه لم يسل عليه الا ان
احسن ما احاطت عن من طهرته ورواه البخاري في خطبة طس وارساه
معك ذلك لورثان واما في ما استخرجك وادعوا للشيخان
احدهما ومعنى ايامي والحمد لله لصلواتك بالام والحمد لله
للصلاة انما الصبح ما يبارك بوله وهو يتبع الفرحه مدني اهل
المدية

التي بينه وبت صلواتك كثرها **الحديث السابع عشر** رجل
كان مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتنه فمد يده فمحم قات فقال النبي
صلوات عليه وسلم غسلوه ماء وسد بؤكم في نوبة ولا يمسس بطيب ولا
يخرجوا راسه فمد يده فمد يده فمد يده فمد يده فمد يده فمد يده
السجدة من عهد ابو عمار رضي الله عنها قال من اجل ما رافق مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فخرج اذ وقع من راحته فافتنه او قال ما وقفته معك
الصلوات عليه وسلم غسلوه ماء وسد بؤكم في نوبة ولا يمسس بطيب ولا
يخرجوا راسه فان راسه حده يوم الفتنه فمد يده فمد يده فمد يده فمد يده
لما راس طيبا ولبط لهما وكسوه في نوبة وفي بعض الروايات
وان حبان ولا يخرجوا وجهه ولا راسه وقال السنن في الرواية وهم
من يمسس راسه في الاشارة الى المن الصالح لا يخرجوا راسه فمد يده
المدني وذكر الرواية في حديثه قال لساى غسلوا المحرم في نوبة
الذي اخرجها وامسك بها ما وسد بؤكم في نوبة ولا
يسس بطيب ولا يخرجوا راسه فمد يده فمد يده فمد يده فمد يده
لما راس التاسع عشر ان صلى الله عليه وسلم
قال حرمنا لكم البيات ما كسوها اعمارها وكفوا عنها ما حرمنا
هذا الحديث كذا في الامم عليه في باب الجمعة وجماعة
ان كنت العيشرون ان صلى الله عليه وسلم كسوها
او كسوها من كسوها من كسوها من كسوها من كسوها من كسوها
سئل عن حجة اخرجها الشيطان من حيث عاينه رضي الله عنهما
باللغة المذكور ياد صلواتك ما ائتمته على الناس فيها الا انتم
له تكفين فيها منكم ولكن في نوبة من كسوها من كسوها من كسوها
في كسوها من كسوها من كسوها من كسوها من كسوها من كسوها
اسخروا لئلا يمسسها من كسوها من كسوها من كسوها من كسوها
في رواه له اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في نوبة ما ائتمته

ان ابن جبرم روى عنه وكثر في كونه اثواب حمله ثابته نسيها عمارة
ولا يبين قال للدارقطني ان ماله من ربه وايدى لسكت لم يرد في هذا الحديث
ونصف هذه الثمن في اعطاه ورد في من رسول الله صلى الله عليه وسلم
رواه ابن محنمه وهذا حديث صحيح كما عاينه كمن علمه السلام في نفسه
ابواب احدثها ردا اخبروه مخالفت لما في الصحيح كما سماه اسماعيل بن ابي
سنة عمداة وشيخ سليمان بن ابي ابي ومذاهب في الاحتجاج به قال ابو بكر
لشريكك ورواه ابن معين ردك ان جانبا الصفة والفتاب وقال ابو بكر
احادته عندي مستقيمة وقال ابو بكر لا يارسى وسماها عن ابن جبرم
ان علمه السلام لما نزل عليه لعمرك وهو حديث مكرور رواه احمد بن محمد
بن ابي حنيفة عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
قال ابن ابي ابي حنيفة ورواه ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
وسان به هذا الحديث وسماها عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
اظن رواه ابن جبرم وكان ابو بكر يصحده في من روى في سنة محمد بن جبرم
المرقسي وهو كلف في صحبه وماله الامام احمد وسماها عن ابن جبرم
قال قال ابن جبرم مكرور في اي شيء كثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه
في طه جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
في الكرم ما حدث عن محمد بن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
وهذا حديث صحيح في الطه والاسرار في اصحاب قال ابن جبرم
هذا الحديث ما ان اخبره في ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه ابو بكر
احمد بن محمد بن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
وقال ابن جبرم في حديثه في من وسماها عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
ابو بكر وابن جبرم رواه احمد بن محمد بن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم

وهذا حديث صحيح

باب فيه وحده كثر فيه كثر في كونه اثواب حمله ثابته نسيها عمارة
في اشاده ما ورد في ولا يخرج - لصنفه لا يرد في الحديث واما ابن جبرم
رواه عنه اليوسا القمي عن ولوج ما روى ما سلب عن عائشة الصا
استربت لطفه له فلم يبق بها قال ابن جبرم لو اعلمت لست بها فليس بها ولا علمه
بذل الذي ليس الذي حصل منه النبي صلى الله عليه وسلم في ربح محمد بن جبرم
سواد حقه القمي في حديثه في ربحه في الحديث الطاهر لست في الحديث
فقد بدلت في القمي اسحق بن القمي ولولم يربح القمي عن كمن يربح من حد
الور الذي امره عليه السلام اشعارا للمرحوم في باب من روى عنه اليوسا
سبوك وسمنج ان كمن على من سبوك وهو قال قال وكان فيه ايضا اذا
تلا في زمان النبي في حلاياته هذا الحديث لا يصح لا يورد بها ضعف
يريد وسماها عن عائشة اعلم بذلك ومنها العاد اجرت عن سبيل اخناه ذلك
في عدم مال الخاتم وكذا كثر في صحيح مثل هذا الحديث ورواه ابو ابي حنيفة
عن علي بن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
لمن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث ابواب من ليس بها في حديثه
وسماها عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
بمسح في برد اجروا واحده في صحيح عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
هو ان يطاه ورواه عنه في الصحيح في صحيح الا اريد احادته وسماها
في صحيح عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
بصوته في مطاوع ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
علمه السلام في باب ثوب جبرم في ربحه في ربحه في ربحه في ربحه في ربحه في ربحه
ان علمه السلام ليس في ابواب رواه الثوري عن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم عن ابن جبرم
هو ولا يعلم احد رواه في صحيح هذا الحديث لا يرد في الحديث واما ابن جبرم
في صحيح وهو حديث مكرور وان اخبره في حديثه ولما اخرجه الترمذي
من حديث عائشة وهي ملك فدروى كمن شريكه صلى الله عليه وسلم رواه

الحديث الثالث بعد الثلثين عن جابر عن ابي
 النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قبل
 احد من شهادتهما يقول اقبل لثرا هذا للثرا فاذ استوله الى احد
 فدمه في يده فالتاب اسمع على ما وكفوم الصبر وامرهم منهم
 في ما هم ولم يسلوا ولم يصل عليهم هذا الحديث صحيح ورواه البخاري
 في صحيحه هذا اللفظ ومنه عليه والراعي ورد مختصرا لمقطعا على
 السلم لم يصل على احد وزواه ايضا الترمذي والساي وزياده
 واهبطه برهان في حديث الترمذي وابن حبان ولم يصل عليهم وهو
 اللام طلب الترمذي من حديثه صحيح وقال الساي ما اعلم احد الا
 الشتر بعد من جاز اصحاب الترمذي على هذا الاشارة واهبطه
 الترمذي في هذا امر كلابه ورواه عن جابر والترمذي هو الذي
 هذا الاشارة فاه من الاطراف واخرجه في كتابها وصحها وسأل
 الترمذي البخاري عنه فقال صح حسن وحدث اسمه في زيديين
 حدث اشق الا في هو عن محمود علي طه انه **صحيح**
 الحديث الرابع بعد الثلثين عن جابر عن ابي
 النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل على احد ولا شاعر هذا الحديث
 حسن واه لعله ابو داود والترمذي في كتابه الترمذي هذا
 حديثه في كتابه في صدره في مناقب حمزة هذا حديثه
 في صحيحه وكذا في صحيحه في مناقب حمزة هذا حديثه
 واه الترمذي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه في مناقب
 فقال لكان محمد صيب في ضحا لثركه في ذلك العائيه جي
 عسرى من بنو نعام في من مكفنه بشار كاستلامه على راسه
 عند جلاء وادامت على بطنه يدركه ما لظرب الساي على اللاب
 فكان الرجل بالرجلين فالله لم يوط السوي الواحد فيقول احد
 وعدمه اعلم في انما الى التمهدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 واهبط

ولم يصل عليهم ورواه البخاري في صحيحه ان سجدا احدكم يصلوا
 وبعوا به ما يهدون لم يصل عليهم فان قلت من دعا على علقه من الجهل ما قلوه
 ان الله السلام صل عليهم حتى يراسل ان داود عن ابن مالك في علقه السلام
 على جنه غرضه ولم يصل على احد من المشركين واخرجه الحاكم في مستدر
 صاحب الاقتراح انه على شرط مسلم ومنها انصاعه ملك الضاري
 الثاني امر النبي صلى الله عليه وسلم فوضع وجهه نحو القبلة لم يصل عليهم
 سبع صلوات حتى ظل على شعير رجلا ويهجر جرح في كل صلاة صلوات قال
 السنن في سنة ابي يوسف قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على النبي
 احد عن محمد بن عبد الله بن علي بن محمد بن جلاء في قال ان جرحه ابو داود
 في الراسيل معناه وفي سنن الساي عن شاذل بن الجاهد التابعي ان جرحه
 من اذ نزل ما الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسره وابتغاه وذكر الحديث
 وفيه انه استشهد على هذه السلام وكذا مستدر في اللام في كتابه الجاهد
 ومن جابر بن جابر في فعله النبي صلى الله عليه وسلم في السهلا صحيح
 الى ان جرحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
 في الاشارة في الصحيحين من حديثه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
 عليه وسلم جرحه فعل على ما احد صلا على الميت ورواه البخاري في صحيحه
 بعد ان سنن في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
 هذا طاروا من السائقين في حديثه اس بالعه السبي في المناقب في هذا
 المقطع وفي صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
 العدل سالت البخاري سال هو عن محمود علي طه انه اسامه بن زيد ورواه
 شاذل هذا ما في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
 في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
 والراية من التمهده مقوله وعند الساي في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
 من الساهي في اسلاه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
 من صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه

خط

يحلون في اذاهم وانحلوا الساعى اذ اذوهوا دحو النسيان لم يوب الناس
على سواها على اذاهم وسلم احد من سائر نبيه للقدس م
الطريق الثاني من رواه الى مسند احمد الصلاة على سويته على اذاهم
عليه وسلم قالوا انحلوا على اذاهم لان اذاهم انحلوا بالذوات والذوات
هذه التي يحلون عليهم في غير باب الاخرى بل في اذاهم على اذاهم
قال المعين يدعي من رطبه في اذاهم بلوا ما دخل فاعلمه بدعا واو اذ
من ليس قد يمد هناك اذاهم بل الربا فاعلموا عليه في مبلغ اذاهم
سابع لم يخرج مكان سواها انه احد من سواها انه في كل اذاهم وسلم
رواه احمد في مسنده عن عمرو بن حمار بن سفيان بن عيينة عن عبد الله بن
الطريق الثالث من رواية جابر بن عبد الله عن ابي بصير روى الطبراني
من حديث عبد الله بن ابي رباح عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
ومنه معناه على ما روى انه اذا انت قمصت من بسائك ومن كفتك
ومن يعلو عليك ومن دخل الغبر صالا ما على ما الفضل ما على ما الفضل
ان العباس يمد عليك الما ويرى بالتمسك واذا هم في غير من على كفتك
في لغة اذاهم جدد وحربل يمد سواها فاذا هم وصعب في كل السور
فصعب في المسد واخرجه ابي بصير عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير
عمره ثم حربل في مسكاسم اسرايل في المسكاسم اسرايل اذاهم
معدوا صورا لا يمد على احد وهو صعب في كل اذاهم وراوى
منه فاشهد لك صعب من اذاهم سواها بل اذاهم في كل اذاهم
وعلى صير سواها واذاهم صعبه اذاهم قال اذاهم في سواها
البرار والطريق اذاهم على السلام قال اول من يعلو عليه رب العرش على
طول اذاهم اذاهم بن ابي بصير قال في علة اذاهم صوبه وقال القاطع ابو
القاسم الازدي في حديث معلول اذاهم صلوا الصلاة خيريل وكبروا تكبيره
والجمع ما اذاهم صلوا اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
رواه في الصلاة

وروى الصلاة عليه اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
يعلو والذاهم من حديث شيخه وشريكه اسرايل بن يحيى بن ابي بصير
عند البرز وصلاح الناس عليه اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
لعل اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
على سواها فان اذاهم من سواها صلوا الصلاة عليه اذاهم اذاهم اذاهم
ام لا صلوا صلاة صلوا الصلاة المهدية حلل ان الصلاة المولود
في اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
من روى عن ابي بكر بن يحيى بن اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
واذاهم ان السور صلوا اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
عليه ورواه في مسنده في مسند ابي بصير في اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
قال اذاهم اذاهم وسلم من حديث سلام بن سليمان الذي في كل اذاهم
في عهد الملك بن عبد الرحمن بن طرس العزلي في الاشعث بن طلحة بن اسرايل
راجل عن اذاهم بن سعد بن عهود قال لما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
بني اسرائيل على اذاهم ما روى انه ملكي ولحقنا بما عملنا عن اذاهم اذاهم
في سواها اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
خروج عن سواها فان اذاهم من على اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
في كل الموت مع خلود الملاكة برسلنا الصلاة واطلقت في سواها
م اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
من كان عاسا من اذاهم اذاهم من الاسلام قال اذاهم اذاهم اذاهم
على اذاهم في الاسلام من اذاهم على اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
قال الحاكم عند ذلك يقول لا تعرفه بعدالة ولا حرج والناور هم اذاهم
طرس عند ذلك كره الصلاة وسلام بن سليمان الذي في كل اذاهم
عامه ما روى لا يمد عليه وسلم في كل اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
لسر في كماله لا اذاهم في التفت في اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم
صلوا عليه اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم اذاهم

كتبه من باب السابعة الحديث السابع بعد السبع

قال الرازي انما دخلت القراصم في اهد على جنبه لقرن من قبل القبلة
فلم يزل يردد ان صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه وسلم
من اهل بيته من اربعة من حديث ابي سعيد بن ابي صالح عن ابي
صلوات الله عليه وسلم احد من قبل القبلة واستقر به استقامة من اساده عليه
السلام وهو صنف ما جاءه من اهل بيته من حديث ابي سعيد بن ابي
السلامات جعل في كتابه الاصل ما رواه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي
صهبة ذلك ورواه عنه وكناه اما بعد من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته
القبلي لا يملك حديثه الا على الصحيح وفي تاريخ العملي من حديث ابي
احد رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة والحمد لله رب العالمين
صاه و اساده عمرو بن يزيد الهمداني ورواه عنه مال الرازي من حديث ابي
الفضل السامع على حديثه قال ما سألته عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
لعلم ان من يعرفون الا في هذا الرفاه او كما يشبهها

الحديث الثامن بعد السبعين

عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
هذا الحديث صحيح رواه سلم بن وردان في حديثه ورواه ابو طاهر عن ابي بصير
لم يزل يردد ان صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه وسلم
قال جعل في الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل بيته من اهل بيته
وفي غير ذلك من صحيح عم الدارقطني عن وكيع قال وظهر هذا الحديث في اهل بيته
عليه وسلم خاصة في الاصل ان هذا الحديث اخرج عن اهل بيته من اهل بيته
لكن في الصحيح من حديث ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
السائل قال سألته عن اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته
عليه وسلم وصل هذا را به ولم يرواه احد من الصحابة ولا هو المعتمد في الحديث
اشبهت اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته
المعتمد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وسئل انما سأل عن اهل بيته من اهل بيته

انها

بسم الله بعد علمه السلام من الرازي عن ابي بصير عن ابي بصير
عنه ان جعل في الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل بيته من اهل بيته
السنن عن سعد بن ابي وقاص عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحوا على النبي واصلوا على النبي
هذا الحديث رواه الشافعي في كتابه الاصل ما رواه ابي بصير عن ابي بصير
من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته
قال ما اصحوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم واصلوا على النبي واصلوا على النبي
السنن واصلوا على النبي واصلوا على النبي واصلوا على النبي واصلوا على النبي
السنن واصلوا على النبي واصلوا على النبي واصلوا على النبي واصلوا على النبي
معنى حديث النبي صلى الله عليه وسلم من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته
وهي بعد عليه في الحديث من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته
الحديث السابع والثمانون وكناه صلى الله عليه وسلم جعل في الحديث
ثلاث خيرات يديه جميعا هذا الحديث رواه الدارقطني في حديثه
من حديث علي بن عاصم عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
عنه ان جعل في الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل بيته من اهل بيته
عنه ان جعل في الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل بيته من اهل بيته
من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته
قال احمد كان يروي ويصح الحديث في كتابه الاصل ما رواه ابي بصير عن ابي بصير
ان عبد الله بن عاصم بن عمرو قصصه قال في حديثه ورواه ابي بصير عن ابي بصير
اخرج له في حديثه في كتابه الاصل ما رواه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
في نسخة من كتابه الاصل ما رواه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته
اراهم من محمد بن عمرو بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
ابو داود في كتابه الاصل ما رواه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته

فالتعريف بغير ذلك ابو هريرة اعمليين وبمختلفنا في قول اعملي الخ
وسلم في قوله ولا صواب الا سوان انما التا طلب حله من قولك على اعملي
وسلم في قوله اعمليتها او اعمليتها بغيرها مالك ان هو يابا هريرة
كثيرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم واطما لعنه ما كان لخاصكم
فلا حجة في الامسار ولم يجرطه وكذا في التولية لاسلامك ذكره
في مدخل السيرة في ما سئل به على حديث ابي هريرة
الحديث الثاني والخامس والثمانون انه على السلم كان اذ امرع
من بيت بنت وقت طهه وقال اغتضروا لاجلهم واسئلوهم الب
ما بين ثمان في هذا الحديث بغيره في قوله في سنة من حديث هشام
ابن يوسف عن عدي بن عيسى عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله
عليه السلام اذ امرع من بيت بنت وقال اغتضروا لاجلهم واسئلوهم
الب ما بين ثمان في رواية لها في سندك وعندهما من بيان
رعيته عنه قال في رسول الله صلى الله عليه وسلم عسانا علمتو بما حبه
في بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم استخرا لا يخبروكم الله
به النبي فانه الآن سأل في السكتا حتى جمع الامتلاء ولم يخرجوا
وكان النبي انه عدي بن عيسى وقال الرازي بعد ان ارجع لفظ وسئلوهم
الس لا ردي عن النبي صلى الله عليه وسلم الا في هذا الوجه ولا قوله
في قوله سائلا لانه الامتلاء في ذلك ذكره حديث كان على اذا
وعلى في قول النبي صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم ما ريت سائلا
والمراد في سنة ذلك هو ما روي في حديثه في حديثه في حديثه في
ولم يرد في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
سائل الرازي الصفا في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
فان قيل سئل عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه في حديثه في
ابن جابر الصفا في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
داود بن ابي ابي داود م قال لم يرد في حديثه في حديثه في

واحد اذا

رها واحدا اذا علمت ذلك فذلك هو في كتابه المعنى في الصفا عده
في غير الصفا في الحديث م انما ذلك في حديثه في حديثه في حديثه
في حديثه ان ابن جابر عن سعد بن مسعود في الحديث في حديثه
واثر من هذا ما انزل في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
الاربع على خبره في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
الحديث وسارده في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
وهو محبان في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
ذات ق وما روي في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
ولا ذكره في الحديث في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
باريانه فاسئل روى الحديث في حديثه في حديثه في حديثه في
سئل النساء في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
والسنة في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
تعاليم اذا كان لا ريب لانه الحديث الثاني بعد الثاني
طلب الرازي وسئل في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
انه انه اذ ذكر ما حث عليه من الدنيا سعادته ان لا اله الا الله
وان هذا رسول الله وان الله هو وبيد الشارح في حديثه في حديثه في
الساعة انه لا ريب في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
بانه ربا والاسلام دعا محمد صليا واله في حديثه في حديثه في حديثه
في الحديث في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
ابن سلم في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
انا انما هو وهو في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
على الحديث في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في
فان اذا ما كنت احد من الخوازم فوسم التراب على قبري فليكن

احد لم يعل راس قنن فربما يفلان من فلان فانه يسعه ولا يحسن بمقول
بفلان وملايه فانه يسوي فاعلم مولانا فلان او ملاه فانه مولانا رسنا
مرجل انه وقرن لا يعرفون بسبل اذ يبا حود علم من الدنيا سها ديان
لا اله الا الله ولا اله الا الله محمد رسول الله وصلى الله عليه وسلم
وهو من اولاد ابي طالب من سبطه فانه سبطه فانه سبطه فانه سبطه
اطلقتنا محمد من مدقق من سبطه رجل با رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال حسب الاله هو اما فلان فوا ان اساده لا اعلم ما شاء وكن
للمطالعه من ضروري طاح الرعا الصبح وزلا بعد قوله مدقق منه ولبس
انه من دونها فاله وبقدره من الامام احمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذلك وطلد السام بطلونه قال ابو منصور وهو من العزيمات والتكر
بانه والسماح بدلا ما تور عن السلف وقال الحافظ في التاريخ في القرن
الذي خرج من الكسوف بعد ان ساه فانه بعد الساعات وان الساعة
انه لا يصحها وان اسه لثقت من في الصورة قال ابو عبد الله في كتاب
عمرته من حديث جابر بن عبد الله الاسدي حديث سعد بن ابى وقاص
ابن عامر سعد بن ابى وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول ذلك
قال للدري هذاه لك الازدي ووقع في دولتنا الازدي وهو معسى
للجهول وقال اله في في العروة الصفا سعد الازدي لم اره ذكر في كتاب
ولا يعرفه طلب للرسول هذا لسراهد محمد بنها والعرب من السبع
بلا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم في العام وهذا
حديث واسئلوا له السيد محمد بنها حديث محمد بن العاصم بن محمد
عنه انه قال اذ اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل بيته فبني
بدرنا هو ضروري وصبر لهما حتى اساسهم وانما ما اذا الاجر رسول الله
رواه مسلم في صحيحه في كتاب الايمان وهو من حديث طويل في كتاب
والله ذلك خلاص كتاب المصحح والمصحح من المصحح من المصحح
من مرقاة المفاتيح وكتاب العين المحرره من الفقه والكفر فانه منها ما
رواه

رواه الطبراني في المعجم من حديث محمد بن حمران عن عطية المدعاع
الحكم بن محمد السلمي انه عزم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بلاد
مخرون قال فلما اذ اذ سمع في رستم على منى الما سمعوا على منى
واستقبلوا الفيلة وادعوا الى ان وصيها ما كروا وان في حمار في حمله
فالمسائل ان من حديث ما من ابن النصر من اس اذ اسعد احاره الاح
من اعوان وقت على قنن بعد ان يقول كان لا من من حده فقال
الطاهر بن يمامه بن محمد بن اسد ومسا ما رواه الطبراني في المعجم
انما من حديث مسعود بن اسفل عملا للبحر من اجل ان الملاح من اسه
قال قال ابن ماسي اذا اناسه فالحديث فاد اوصى في الحديث في ليل باسره
فلما رسول الله صلى الله عليه وسلم على السراب سنام افرأ فهدى في ليل
المن والحاشية في سبعة رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ذلك وهذا الرجل هذا هو مسعود بن اسفل الذي ذكر ان حبان
في سنة ٥٠ ومسا ما رواه الطبراني في كتاب المفكر من حديث
ابراهيم بن بكر بن محمد بن محمد بن ادراس الاودي عن سجد بن المسيب قال
قصة ابن عمر بن حبان فلما وصفا في الحديث قال سراج وفي سبيل الله
وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث قال سراج في حديث
السطان من عذاب النار فلما سمى الله عليها قام الى جانب العبر
في حال الهم حاف الارض في حيا وصعد رومها ولها ك وهو اما
بطلت الفقه سبعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قالته
بايك قال ان اذ القادر على القول في سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم واذا من هذا هو محمد بن صالح ابو حاتم وقد اسلمنا في نظرنا
اهرم من رواه ابن ماجه في الخبر الذي سله وهو الحديث السادس
لعدا لسكر من اذ في هذا الباب ومسا ما رواه محمد بن مسعود
في سنة من راسخ في حديث محمد بن حبيب وحكم ابن عمر قالوا اذا
سوى على النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابن مسعود ان يقال

طبراني في المعجم
ابراهيم بن بكر بن محمد بن محمد بن ادراس الاودي

ليس في الكتاب المجمع وان ما هو بل ان ولحقه السطون للث حدس
 منذ اول العلم الابه قال ويدور له ما حاس حدس سمان النوري
 في من كتب فرجه م دلجان السلف ومسلم ان عمارا في ذرية البرية
 في رجه يدواه على ان سلف الطوسي عن داود الاطلسي وسعه في عهد
 ومجاهد سحبا صلح سولام قال وسهم محمد للمياه الملائكة عمه بان
 قال هذا روه ابو صالح صاحب عتق وهو محمد بن صفير حدوا في عهد
 العيان على ان العطار وقال انما قال سحان الواعدي يعرف من المروزي
 المجمع عليهم ولما اوصح هذا الطرس في هذا الحديث من هذا السجل
 كما ان اول من علمه للث قول انه لس فانه هذه الحارة بل في كل من
 الذي يجمع في هذا العطار يقول كم ارا هذا من اصحابنا رجه وباسم
 احدا من الناس يقول سنا وقال في بعض اد اروي عن غير الطلي بانه
 وهذا سلفنا مرجه ان صالح سويلاه في بان الا طلك ورا حمان في شرف
 ومسلم للاطلس زكي الدين الذي كان قال في بعض نسخ في دود
 عن قول الريدي له حدس في نظر ما في اسناد ابو صالح
 وهو ادا م وسال ما دان كل سول في مهاني عت اني طالب هو صاحب
 في كل من هذا انه لم سمع من ابو عمار ساو ودين له حاكم من الامه
 وقال في عتق لم ارا هذا من السلف من صده مدخل في غير سعد السطر
 وعمره في سول ان طلقه برطر صه عه او قال هو بن ولقبه قال في
 موافقه ومسلم النوري ما قال في جلاسه هذا للسلف حقه الريدي
 وسلف عه ابو داود في صفة وابو صالح هذا هو ما دلج واخبروا انه
 وقال الا لثقل لا جمع وسهم ان رجه في دار سرج النوري بان ملكه
 في سول الريدي له صفة لا جمع في هذا الوجه ولا في غير اجلنا صالح
 ما على اجداد ه لا اروي كيف ه واني للاطلس جلال الدين الريدي
 اطلس في رجه ان صالح ادا م بولك وديا ابو سوير السول في حقه
 والنوري ما روى في الرجع السان ومحمد طلقه من معرفه في عهد مجاهد عن

الى صالح

الى صالح السان من ابي عمار الحديث الثامن بعد الثامن في عهد الريدي
 والله ان سول الرازي سلام عليه داره يوم موسى وانا ان ما الله
 لم لا يحون الله لا حرمنا احرهم في وقتنا بخدمه هو كما قال في
 صحح سلم من حدس ان هرير رضي الله عنه ان سول الله صل الله عليه وسلم
 خرج في السفر فقال السلام عليه داره يوم موسى وانا ان ما الله
 احسن ووجه انما من حدس عماره قال كان رسول الله صل الله عليه وسلم
 وسلف في ان لثما سه خرج من اهل اللبيليا الصبح يقول السلام
 عليه داره يوم موسى وانا ان ما الله عماره عماره عماره وانا ان ما الله
 لم لا يحون اللهم اعز لاهل الصبح الفريده في رفاه له انه عليه السلام
 عماره هذا عماره الصبح السلام على اهل الدار من السلف والموسى
 ورجله السعد من ما وسلم واني لثنا انه لم لا يحون عه انما
 من حدس برير رضي الله عنه فان رسول الله صل الله عليه وسلم ادا حرموا
 الى العار فكان ما لثنا يقول السلام عليكم اهل الدار من الكوسى
 واسلم وانا ان ما الله سلم لا يحون سلم الله لنا ولا العاصم راد في
 وان يا حه اهل لنا فرط وكفى لكم سع ووالسب الكلاء سلف داره
 ولسان وان يا حه ما ساد صبح من حدس اني هرير ابو سول الله
 صلى الله عليه وسلم خرج الى اللبيليا فقال السلام عليه حقه داره يوم موسى
 وانا ان ما الله بكم لا يحون وروى جامع الترمذي من حدس ان عمار
 رضي الله عنه قال من سجد الله صل الله عليه وسلم في كل يوم يخرجه
 لساو لثما اسم سلفنا ويحيى الا يرفاه الترمذي حدس ه وروى
 ان السبي في عماره رضي الله عنها ان السول الله صل الله عليه وسلم ان الصبح
 فقال السلام عليه داره يوم موسى اهل لنا فرط وانا ان ما الله يحون
 الله لا حرمنا احرهم ولا يصلا بخدمه للثالث التاسع بعد الثامن
 روى في صل الله عليه وسلم قال من سجد في كل يوم يخرجه
 هذا الحديث روى الترمذي في حقه داره يوم موسى من حدس اني

في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى

فقد نعتوه في حق من صاعبه ما قاله عبد الرحمن بن عوف اني وانما
الامر من مال ان لا ياتي بكما انما يصلي النوح صبر من اجس واهو من
هناك ولا صدق من اسر شيطان وهو عند محمد بن جعفر
جوب ورثه وهذا هو وجه ومن لا يرحم بالواقع له الا انه
امر هو ووهيد صدق وان امرنا على ما اولنا على ما هو انما
من هذا والمطل للمروون على الصبر عن العتب ولا هو الا المخط
وجرح للرسي بضمه رحمة وقد عرفت ان من رواه ان في ليل
وهو صعد في الصبح من عتب لسانه من بيد ان ينزل رسول الله
على اسطه وسلم اطلب الله ان اسأل في القرب فقال الرسول لا
العا واما عتباً فلان الله ما احدثه ما اعطى كل من عتب ليل
فان لم يزل على ما انا موضع الصبر في حق من وصي جميع معاص
عنه فكل من عتب ما كاهار من صفا الله في كل من يساوانا
برحانه من عباد الرحا فاسد معبود منه فخر كما قال في
نحو انما له مخرجه ومصدر على يد رسول ووقف لذلك المعاني
سالت فقال درو درو درو في الضرب بصره صرا وعسل
اراجل رسول الله صلى الله عليه وسلم الفصل العباس درو
صلى الله عليه وسلم والعباس على كل من يورث في من الفصل ولله
ان يبد له اساقه الوصية في بصره العباد منه في بصره صدر
العباس تحت مارية الحديث الثالث بعد الشيخين
في ان صلى الله عليه وسلم قال لعنوا ابنا لاني فالمستحب
هذا الحديث كذا في بعض النسخ والرازي في بعضها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لعنوا ابنا لاني فالمستحب
احد من عتب بعد النبي صلى الله عليه وسلم عتب بن العوف
عن سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم
الليل والشمع ورواه ابن سعد ايضا ومولا النذرية

عبد الله بن

بدر بن زوق والوجه قال ابو جهم في عتب سالت ابي عن هذا الحديث
قال عتب سكرت بعد من الحسن بن عتب وايوه وجد صفا الحديث
لمسها من حديث ابن عمير واه الطرايط البرمعا من حديث الحسن
بن عتب عن عتب عن ابن عمير بن نوفا كما تقدم في رواية السفيان
سنة من حديث عطاء بن رباح عن ابن عمير بن نوفا وفي اساقه صدر
بعد عتب حاله في اول النكاح ما لهما من حديث ابن عمير بن نوفا
المذكور في ابوعبيد بن عمير عن ابن عمير من حديث عمرو بن ابي
السري عن ابن عمير بن نوفا بالعبط المذكور في رواية والمعنى قال ابن
عمير هذا ما ان عتب من اهل مكة من عتب بن ابي ربيعة من اهل
دمشق من عتب بن نوفا من اهل مكة من اهل مكة من اهل مكة
الروح وهو من عتب بن نوفا من اهل مكة من اهل مكة من اهل مكة
صلى الله عليه وسلم في رواية الحديث الروح بعد الشيخين
ان صلى الله عليه وسلم قال لعنوا ابنا لاني فالمستحب
لعبس من عتب بن نوفا من اهل مكة من اهل مكة من اهل مكة
وهو من عتب بن نوفا من اهل مكة من اهل مكة من اهل مكة
لمس في رواية الحديث الروح بعد الشيخين
الحديث الخامس بعد الشيخين ان صلى الله عليه وسلم
ارجع النكاح من عتب بن نوفا من اهل مكة من اهل مكة من اهل مكة
دلعنة وقال رحمه الله عتب بن نوفا من اهل مكة من اهل مكة من اهل مكة
ان لعنة المومن بكاه اوله عليه فكنه قال ان الله يريد فكاك
عبدا ما سكا اوله عليه وما لب حنك الفزق ولا يوروا زره ورواه
وهو من عتب بن نوفا من اهل مكة من اهل مكة من اهل مكة
قال الرازي في رواية ان الله تعالى يريد لكاه من كاه اوله عليه
هو كما قال بعد اسقنا ابا من عتب بن نوفا من اهل مكة من اهل مكة
رحم الله من عتب بن نوفا من اهل مكة من اهل مكة من اهل مكة

قال ان المتكلمين
كاملين

عليه وسلم على يهودية وهو يلقن علما فقال انه يكون بانها لتعذب
 لقرها هذا الحديث صحيح ورواه الشيخان ايضا في صحيحها ورواه ايضا
 انطربا على ابن عمر فلذلك ايضا كلف مع الحديث الثاني بعد النسخة
 ان الحديث الثاني بعد الما يه وكان من جهة ابن بلال في باب ما رواه
 بوضعها قال الواقدي ورد ليعطى على المنظور والعرق والعرب واللب
 فسا والمب طلعا وهو كما قال بالمنظور والعرق من حديث ابن
 هرويه روى انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا اعداء الله
 يعلم فالوايه رسول الله من قبل ان يسل انه نعت محمد ومن باب في الطامع
 فهو محمد ومن باب في سبل الله فهو سجد ومن باب بالسيف هو سيد
 والعرب هو سيد ورواه مسلم في صحيحه وفي رواية تلك والرمي
 وان تلك والرمي في ان عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 الشعد اخيه المنصور والمنظور والعرق وما صاحب الخدم والسيد
 في جليله وفي الثاني من حديث محمد بن عامر روى انه قال ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال حسن من يعرفني من يعرفني فهو سيد العرب
 في سبل الله العرب في سبل الله سيدك والعاين سبل الله
 سيدك وفي سنن داود من حديث ام هانم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم قال ما من احد من الجن الا يكون له من شدة العبد والعرب له اجر
 سجد في راسه العرب يروي من حديث عبد الحميد بن زياد عن
 عليه من ابن عباس مرفوعا صوت العرب حاكم ورواه ابن ماجه عن جليل
 بن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم من محمد العربي وهذا اسم صحيفته
 هل كتاب ما سقى قال عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في كتابه سيد القوم كما قال البخاري في حديث الحمير صلح الحسن
 على ابن الجدي وان عثمان بن عفان ذكر ان الحرمه الذي روي عن
 ابانهم من كتاب النعمان بن عمرو بن عبد الله عن ابن عباس مرفوعا صوت العرب
 جلاله واراهم هدايته كما قال الواقدي وقال ابن عدي وسرو الحديث
 وظل

وطرا في الجوزي في غلة مال الدار روي انه تصد به وملك صحفها به
 في الدار روي قال من تزوك درواه العجل من هذا الوجه وملك
 منه طلوعه من سيلا وهو اوله ورواه الطبراني في المعجم من طريق ابن
 علي بن عباس مرفوعا صوت العرب شجرة اذا حضر في من بعض من مشد
 في ساره الاخر سا طر الاخر سا ودراهمه وذلك في بعض كل نفس
 منه ثوابه هذا الذي الف شيه وملك له الذي الف شيه في اساده عمرو
 بن حفص بن العجل در روه وله طريق اخر من حديث ابن عباس الخراساني
 بن عباس بن عثمان بن محمد بن سيرين عن عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن عباس
 بن ابي رزاه العجل في قال ابو رزاه بن عبد الله بن عباس في هذا
 الوجه منه في المصدر لعل اشارة الى حديث ابن عباس الثاني الف
 وذلك في الجوزي في غلة من حديث ابن هرويه ومن حديث ابن عباس قال هذا
 حديث كاشف قال جليل هو حديث سكر قال ابن الجوزي في حديث هرويه
 عمداً وواقع قال الساني هو تزوك الحديث وقال ابن عباس في ذلك عمداً
 في احواله الصغير والوسطى في الدار روي حديث ابن عباس هدايته في غلة
 في حوسه محمد ومحمد واعرضه ان النسخة قال لم يسمي الدار روي ان اوله
 الذي احلوه وانهم على العدل في الحكمين نعم عنه قول من قال من عبد الله
 عن يافع عن ابن عباس مرفوعا صوت العرب من العدل لارسول الله صلى الله عليه وسلم
 لم يعرف لذلك الدار في ولا حمله ليه ولا صوت ولفقه الدار
 نظريه ورواه عنه ابو المنذر المنذر في الحكمين هو سيد القوم قال البخاري
 طب وهو كما قال ابن عدي هذا الحديث سكرى بالعدل وظهر اوصافه في
 سكرى الرواه سكرى الحديث قال البخاري في العدل من عبد الحميد بن عمرو
 عليه من ابن عباس صوت العرب سكرى وهو سيدك ورواه شيخ معروف
 ورواه طريق اخر من حديث عثمان بن عفان وهو في حرك
 عميق الساني مرفوعا الذي سكرى والسلس سكرى ورواه الطبراني
 والموبي الاستان في معونه العجل و عثمان بن عفان وحده

حديث
 في
 الحديث
 في
 الحديث
 في
 الحديث

كوف بن زهير واسم والدهما ثوبا حد يدان للي اخرج الخدي
من الب ونام في القصة او القوله سلب الم صدي المت والسق
لمسلم والسق لمسلم وهي المحسن قال ابن المبرور في جامع المسند
في الاثر الثالث ان الكجاء رضي الله عنه صلوا على يد محمد بن
رعيان ابن اسيدنا لها طابرتك في بقعة الخلد وعمر هو البارس
كانه وهذا الاثر ذكره الثمامي عن الامام قال ما سئل
السق عنه ولما ان طارا التي يدانك في وجه الخلد يعرفوها
للخام صلوا وصلوا عليها وذكره ابن المبرور في الاثر
وقال هذا الخبر سوا طلب وقال ابن ميمون كان عماد
يصدق انه العاقباتك وقال عن العاقبات التامة وقال ابو
صبي الاصبهان وعمره العاقبات المدسه وكاتب ويحيى حاكك
الاول سنة راد من بعد ما صيرت مع ولبس وكلاهما
في حلقه على رضي الله عنه وذكر ابن الاثير في معونه العمامة في وجه
لعلى ابن اسيد في اسم الخلد الذي كلفه عنه يوم الخلد مسكره وملك
مع العبر اليك ام متاه هو ووه واسد مع الذين لم يزلوا
هذه الامور في العاقبات في حال ايضا الاثر الرابع
ان طار في وجهه لم يزل من قبله عهد مشهور عنه في
الاثر الخامس ان عمار بن اسود رضي الله عنه او من ان لا يصل هذا الاثر
رواه البيهقي في السنين والمعروف من حديث فيس بن بك حاتم ان عمار
قال ما فعلت في ثيابي قال عاصم وذكر ان ابن اسيد ايضا في ثيابه ثابدين
والسقي من ثيابه من ثوبه مكيه وسلم على عمار الاثر السادس
ان طابعت انما الرمز في ثوبه احد هذا الاثر رواه
من صدي ابوب في ابنه بريكه قال دخل على ابي اسيد في ثوبه
هذه من الثوبان وطاف عبد الملك ان يدع الى امله واسمه
اسم عليه وانه رخصه ووجهه قال ابوب واحده قال

المسند صدق الله الامام بن عباس راد عنه منه وصل على ه وروى
لاستطاع عن علي عامر الخزاز عن ابن اسيد قال سئل عن ثوبه انما
من ثوبه انما عدا من الرمز من ثوبه قد بر في حب من يامر في صلته
طالما ساول بمصو الا كما ساول في صلته المصو بر من اقامته
في رعيان بن اسيد طلب عنه راد مولا بل الامام في حقه صدر
عني عنه فانه عليها حقه من ثوبه في السدرك على الثوب
لما حكم من حقه صاعد بن مسلم عن النبي قال بعد عبد الملك بران ابن المبرور
في عام خراسان وانه وصل على ملك السقي اعطاه على كل الرمز طلب
حرسه وصار عدوا في الاثر السابع ان عمر رضي الله عنه عمل رجل
عنه وحدثه طابا الحمد هذا الاثر مشهور عنه ومن رواه
ملك في المطامير ابن عمر بن الخطاب عمل ثوب وصل على هذا وهو صمد
روى في الثوب في رخصه وذكر السق في ثوبه في ابواب القمار ان قال
طاب ما عين الاثر الثامن ان عمار رضي الله عنه عمل وصل عليه
وحدثه طابا الحمد هذا الاثر مشهور عنه روى في حقه ه وروى ابو
يعقوب في ثوبه معرفة العمامة اسمه الى عبد الملك في الماجنون والاسم
ما كان مولا بل عليل طابا مطروحا على قاسم بن بلان طابا ما اما انما
عمر طابا منهم حدي طلب في عام وهو بطرس عبد العري وطهم
هزام وعلاء بن الرمز وعاصم بن عمار منهم مصاح في حقه مولا
على است ان راد مولا على الثوب طوطي في ثوبه البقيع فاحلوه
في الصلاة عليه يصل على طهم بن حرام او هو بطرس عبد العري في
عبد الرحمن اهدر عينه في الاثر واحد من عامر بن ميس بن يازن عمار وانه
لم يفتوح مع السق احد الناس لم يولد حتى ابوه حشر كوت ولما دلع
في مرة صاحب عمامة عبد عمار بن عمار بن الرمز اتفقوا على ان عبد
لاضرب الذي في عمامة فلما دفن وسو وطلبه الرباب طابا في الرمز
صحي ما يد اللان رضي طابا طابا طابا طابا طابا طابا طابا طابا

مبول لدم صار جلا صالحا يروي في كفايته مع الازهر وعنده من مروج
عن ابيه قال سمعت علي بن ابي طالب يدنا بعد اذ الكوفى في وجهه في روايته
ولم يصل وسند كل واحد منهما الا الى ابيهم وعندهما من ما علم لم يسه
خرج ولا عدل ولا يروى عنهما بعد صحيح من حيث عدل الرواية في بعض
عن ياد. قال علي بن ابي طالب وكان يروي اليه من روى سنده في
الطائفة ما هذا الرجل من البراءة في محبة يوسف كالتاسس في العدى
قال جرعت نايله من العزاضة وقد سفت حيا سلا ودرا وهي
صحة وسما سراج واسرا المومنين. قال الحسين بن عثم الطي السراج
واسموا الى السبع فصل على جبر وحلمه طم برعاع واوجه من حذمه
واعانين بغير اهل واليه ظهر الفرض من حبه لولا. ونزلت هذه
ياروا وهو من حبه كان من يملكه وام البنين بدله على الرطة
منى لحد يلى عليه ويخولقن وهو قوا وروى ايضا سنده ايضا
الشي من بعد الاموى من همام وعمره عن ابيه قال لعلي بن ابي طالب
قال ابو حمزة عن جده لعل عليه منى من الصلاة. قال الحسين بن سعيد
من العلاء عليه لعل عليه عليه وملكه وروى سنده ايضا
عن همام بن محمد عن ابيه قال ملك عثمان في حبس كوكب مطروحا
له لا يعل عليه حتى صدمت اذ فوه ولا يعل عليه فان اياه
فدصل عليه قال ابن عبد الحكم خرج من مصر سنة ثمان مائة
اربع فراد كل رجل منهم على حصة راية فامدوا الى عمان لمصر في ارض
بكلها فاضرب بقرى ابن جيران الزادى هرا من ثوب قد وجناته
محمدا ومام عليهم لعل امرد بغير سودا ان بقره صانته وقتل المصرون
الضلع الا سركل عثمان كل من سودا في السودان طرا جده لعل على ثبات
ما بال مصرين تلك تلك لا يعل عليه ولا يروى مع الكلبين صلح طم جرم
اذنه ما انك مدصل له فابن حنيفة الذي عدم ذكره ان عثمان
رضاه منه في يوم الحار في الشافعي مع الحار وانما من صك كذا

قال علي بن ابي طالب
التاسس

صفة البلوى في سعة فها راحة من كفايته مع الازهر فرب ختم الحسا
يسد بالحق موضع المدسه وهو الموضع الذي يدعى منه عمان بلطن
المان ولولب الذي وصف اليه لرجل من الازهر وبلغ من البر والما ظهر
معوه هدم حابطة واعين الى المتع وكان يمان من بعد الحق موصول
من صار جلا صالحا سلفه وقال ابن حنبله كان عثمان يد اشري
من ذلك وكان اول من ادى منه وعين بين ذلك ابن حنبله في كتابه في حنبله
لم هو المان وهو سلسا لما اسرا. عثمان بدله في السبع وكان اول
من يرويه الاثر التاسع ان حنبله رضي الله عنه قدم سعيد بن العاص
اسرا انه لعل على السبع هذا الاثر رواه الشيخ في حديث سالم بن سلم
عنه قال سمعت ابا حنبله يقول ان السبع يوم مات للسبع في ارض
لمس على حنبله ليعين العاص ونظن في عنقه ومول بدمه فلو لا انما
سه بادمت وكان منهم في معاك ابو هريرة اسعوت في ان سبهم
ترب بدمرة معا وحدثني سليله على انه علم لم يعل من
امه متحاجني ومن انقضت مددا يفتني وسالم هذا حنبله سالك
وعمو على بن ابي طالب رضي الله عنه في رواية السبع ايضا من حديث محمد بن ابي
علي بن ابي طالب عن سليله من رجال الرصدى قال اخبرني عن حنبله بن علي بن ابي طالب
لمس من مبول لسعيد بن العاص اهدم ملوا جاسه ما فنتك الاثر الذي
له بعد في العاصي صل على ربه بن عمر الخطاب واطم عليهم جدي على احوال
سول الله عليه وسلم تصوبن ما لو اهد الله هذا الاثر الذي رواه
والساي اسناد صحيح من حديث فارس بن عمار السامي يروي في حقه النصف
بالاسماعيل بن حنبله ام ظهور وابها لعل السلام ما بال الامام ما تكرت
لك في النوم ابن علي بن ابي سعيد المدني يروي في حقه في حقه
ما لو اهد الله لعل في ما يفتني فكان في النوم للمس والمس في حقه
فان هو روى من احوال الساي على الله عليه وسلم ولولب له ان
الامامان اسام كان ابن عمر رضي الله عنهما والمس كان في حقه

ابن حنبله
ابن ابي طالب

عنه من جعفر فابى ذلك ام كلثوم فهدى بنت علي بن طالب روي
عن ابي الخطاب وانه هو الذي لا يثرب من الخطاب كما سأل جده وكان ياب
هو وام كلثوم بنت علي بن ابي طالب لم يداها ما مات الا مملوءة حياء
من الاثر الاثر الحادي عشر من عمر رضي الله عنه صل على حساء
محل الجاهل ثلثه والسائل من الضلعة هذا الاثر يرواه النعماني في
السبعين اسناد حسن من يرواه يابح عنه انه صل على حساء حماره جاب
وتما محل الرجل ما لي لا نام وحمل النساء في الضلعة وصعب صا ولحد
ووجهه فان ام كلثوم سالت على امره فممن لخطاب وليس لها عتق ربه
من عمر بن الخطاب والامام يومئذ محمد بن العاصم وفي الناس من يمسك
ان عباس بن محمد بن ابي سعيد وابو سنان وهو صاع العظام على الامام
فكسبوا ما كانوا السه ولفظ النبي بالثب ذلك منظر الك
من عباس بن علي بن ابي طالب والى ما كسب ما هذا قالوا السه يرواه
محمد بن اسحاق بن عمار في المسوق الاثر الثاني عشر من عمر رضي الله عنه
انه كان يبيع منه في جمع كسرات فصار هذا الاثر يرواه السامعي
في عمر رضي الله عنه من عمر بن حنظل عن ابي اسحق بن عمار كان يبيع يديه
كلما كره على الجاهل السبع ورواه همدان بن عمر عن ابي عبد
الله بن علي بن ابي طالب في عمر بن الخطاب وادعاء من ذكر كسب في الكسب
الاثر الثالث عشر من عمر رضي الله عنه انه كان صل على حساء
هذا الاثر يرواه الثاني في مقدم صل الامام من صل على ودان
ذكره في اسنود مالك انه كان يبيع يديه كلما كره على الجاهل وذكر
السويدي في معناه وذكره في اسنود الاثر الثاني عشر من عمر رضي الله عنه
الصفحة ثلثه فقلت هو كما قال قال الثاني في بعض من سجد في
وهو من الرهبان الذين وعظوا في ذلك اذ رجعنا اهل العلم ببلدنا بعد
السيرة العرفية عنه قال في السنن ورواه عن من صل على حساء
ان لا يباح وهو عبد العزير بن الحسن بن محمد بن علي واما حديث
ان عباس

ان عباس بن علي بن ابي طالب صل على حساء وسئل كان اصله الجاهل
ربيع يبيع في اوله كلبين راذا من عباس بن ابي جعفر ورواه ابو هريرة في صحيح
عنه صل على السري رعا الدار على بعض من في الخطاب النبي صلى الله عليه
والصلاة والسلام لم يصب في هذا الباب الاثر يرواه النعماني في
الحار لا يصب في سبي من يرواه صل الله عليه وسلم ولا انه لم يصب
الاثر الرابع عشر من عمر رضي الله عنه انه صل على حساء في قوله
هذا الاثر يرواه ابن المنذر في الاثر يرواه النعماني في قوله
ان الخطاب يروي عن ابي اسحق بن عمار في قوله وسئل الاثر الخامس عشر
روي عن عمر رضي الله عنه انه امر ابيه اذ مات وفي خطبته حين صل على
في سائر المتولين هذا الاثر يرواه الدار على في سنة من حديث عتيق بن
محمد بن اسحاق بن عمار يروي عن ابي اسحق بن عمار في قوله صل على
من اول ولدها ورواه السبعي من حديث ابن جريح عن محمد بن عمار في قوله صل
السام اخبر ان عمر بن الخطاب في قوله صل على حساء في قوله صل على
السبعي من الحديث صل على ابا اسحاق بن عمار في قوله صل على
الرابع في اوله انما صل على اسحاق بن عمار في قوله صل على عبد الله
ابا وهذا السامعي هو جابر بن عبد الله اشعث قال ما جاب من صل على حساء
الروح ذكر صاحب السنين عنه واسئله لما سئل ابو اسحاق بن عمار في قوله
المتفقين في كسب فضائل الفرائض فقال انما كسب من الحسن حاكم بن احمد
ما نادى في السري وفتح عن جابر بن ابي بصير عن ابي اسحق بن عمار في قوله
قال كان صل على حساء في قوله صل على حساء في قوله صل على حساء
فكسبت اذ كنت ما طاب من صل على حساء في قوله صل على حساء في قوله صل على حساء
بعضي قال صل على حساء في قوله صل على حساء في قوله صل على حساء
باب صل على حساء قال في الصلوات لا يكره صل على
الاصحاب اذ صل الله عليه وسلم قال صل على حساء
سئل صل على حساء في قوله صل على حساء في قوله صل على حساء

عليه وسلم طلب حدي شي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالتسوية افرغ على يديه وهو ثوبا اذ دخل عليه رجل فقال
رسول الله ان اريد الرجوع الى اهل يارضي منته احفظها فقال
سر ليا من كان في رجب وحرمت بالنار ولا يعين والدك وان
امرالك ان يلقى من قسودناك بغيره ولا يرك صلاة سجدت
رعا سجدت منه فتمه انه عمر رجل ورثه ولا استمر في رفاه
راس قل خطبه رفاه للناكم ويستعده في كتاب الصالحين في رجه
امه سواه رسول الله وهو حديث في طوابق وواشناد
بدرسان في ثوبه الرهاوي ومدر لوه وهذا السائل لم يسه ان
كان ما ورد في الطبرستان اوله الطرية الثالث من حسان
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ركع الصلاة سجدت
دعاه رواء السفي من حديث مكره مما به قال في ارسال لم يزل
لم يدركها همدوا احد من هذا الوجه لم يزل الصلاة سجدت فان
الصلاة سجدت منه دعاه ورسوله الطريق الرابع من حديث
سعاد بن جابر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
الطريق الخامس من حديث مكره مما به قال في ارسال لم يزل
وروا احد في حديثه بدونها الطريق الخامس من حديث مكره
من الصاب روى عنه قال او حانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من ركع الصلاة سجدت منه دعاه رواء السفي من حديث مكره
مما به قال في ارسال لم يدر لها رواء احد من هذا الوجه لم يزل
لا يرى الصلاة سجدت فان من ركع الصلاة سجدت منه دعاه الله
ورسوله تسبح خلال حال لا سر لوانه سا وان يطعم او يخدم
او يلبس ولا يركع الصلاة سجدت لربها منعها بعد حرك من مكة
ولا يركع الصلاة سجدت فان من ركع الصلاة سجدت منه دعاه الله
ولا يركع الصلاة سجدت فان من ركع الصلاة سجدت منه دعاه الله
ولا يركع الصلاة سجدت فان من ركع الصلاة سجدت منه دعاه الله

عليه وسلم طلب حدي شي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالتسوية افرغ على يديه وهو ثوبا اذ دخل عليه رجل فقال
رسول الله ان اريد الرجوع الى اهل يارضي منته احفظها فقال
سر ليا من كان في رجب وحرمت بالنار ولا يعين والدك وان
امرالك ان يلقى من قسودناك بغيره ولا يرك صلاة سجدت
رعا سجدت منه فتمه انه عمر رجل ورثه ولا استمر في رفاه
راس قل خطبه رفاه للناكم ويستعده في كتاب الصالحين في رجه
امه سواه رسول الله وهو حديث في طوابق وواشناد
بدرسان في ثوبه الرهاوي ومدر لوه وهذا السائل لم يسه ان
كان ما ورد في الطبرستان اوله الطرية الثالث من حسان
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ركع الصلاة سجدت
دعاه رواء السفي من حديث مكره مما به قال في ارسال لم يزل
لم يدركها همدوا احد من هذا الوجه لم يزل الصلاة سجدت فان
الصلاة سجدت منه دعاه ورسوله الطريق الرابع من حديث
سعاد بن جابر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
الطريق الخامس من حديث مكره مما به قال في ارسال لم يزل
وروا احد في حديثه بدونها الطريق الخامس من حديث مكره
من الصاب روى عنه قال او حانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من ركع الصلاة سجدت منه دعاه رواء السفي من حديث مكره
مما به قال في ارسال لم يدر لها رواء احد من هذا الوجه لم يزل
لا يرى الصلاة سجدت فان من ركع الصلاة سجدت منه دعاه الله
ورسوله تسبح خلال حال لا سر لوانه سا وان يطعم او يخدم
او يلبس ولا يركع الصلاة سجدت لربها منعها بعد حرك من مكة
ولا يركع الصلاة سجدت فان من ركع الصلاة سجدت منه دعاه الله
ولا يركع الصلاة سجدت فان من ركع الصلاة سجدت منه دعاه الله
ولا يركع الصلاة سجدت فان من ركع الصلاة سجدت منه دعاه الله

وامرانه تعالى واما على البرواه الساسه فلو ان المعامله ما لا من الاولى
 وقوله في سماعه على وجهها على وجهها من سبل فرجا فلا يميم المسير
 بها على نظرهم ما علىه وكسر لظا كما هو موجود في الهادي وغيره من كتب
 الهدى المعينه وروي في الحديث في سماع السبع السبعه الموصي وسماع
 الظاه وسمي من سماعها على وجهها اي على وجه سائر عن قوله بلا غيره
 احد اسمائنا الصبره لا تعطف على وجهها ان معناه لا يعنى
 الواجب على الواجب على وجهه ويعطى الراعي عن اساق الشارح
 واسمها ان معناه لا يسمه من ركاه ولا شيء لهذا الساقى لخرج الواجب
 حسه اربعة الى سبع اخر لان الساقى يطلب الزايد على الواجب بل هو حقه
 فاسقان سوط الساقى ان يكون ايما في اربع وعشرين سوطا لا يكون
 العلم هذه من سبتا وحسب العلم سبتا وافي اربع وعشرين حسم معتذر
 فالب خصم لمده في بقده على المبتدئ ان يسود ان الشعب
 والمجاهد اما كسحور من الشعب فان صده اخن فذكر الواجب وعدا
 سبط هذا العلم على المص جنة ك مناهه كما هو مما كان لكون
 حقه الا هو وقوله في بعض مسودا هوذا العلم بكل من ساق كل
 ساء وروي اربع وعشرين بلا غيره وروي ال حل ولم يسخرا ورس
 ان سبع مقلد له دليل على ان لا يوافق له تصور ان السوسه يعنى ثلثه
 والنسور بعدا خلافة وان لا يكثر اليه كغير اشكالها وهي قوله
 الضر والعم وضروقه تعنى بطروقه كطوبه وشركه وهو بطروقه الجمل
 لا تحت مال الاضي وروى في صفة الخليل لقت مولانا ان لو ان اساق
 في مريكا والمعدرا ان ما الله يقول في طرا من مريكا ان
 اعزاز من الساق الاح اكد لشد الاضيا المولم رات اعني ومريكا في
 والمخرج مع الصنيع من صفا واشهر وهو القيب وروي في المخرج والويل
 فيه واداة موار ولا تقهر القماشا الصدوق في رواية ان لو ان
 كسحور على وجهه في معناه مال الكسور الصدوق ما سدد القاص وهو
 ليل ولا سماعا على الصرخه ومعناه اخرج حرمه ولا ان السبع
 اربا

في القدر في المصنفين

الطر اوله السيس لا در صا المتك موار اوله من هذات دل ان السوسه
 انور لما في المراجا لاه لا حاصل فرض ما والسيس قالمع من احسن القدر وهو
 كونه على العلم بعد لغيرها فادامع ما انك حرقه على التمه جراد
 معونه اذا هلك لم كذا كغورا فان مات الغنات وبس القدر
 وما ذكر ووجد من وسطها ولا يكون احد من العلم الا في المالك
 وما دل الشان ان الصدوق مع الصادق لما في هو الظاهر ويرد
 لاسا ال لميع وهو ايضا المعروف ان لا يسا اذا استخلا ما دل
 جميعا انه السوي وهذا هو المولد وما سار اليه الساقى مع السوي
 وهذا المقارن في صفة جيف الرواه اخبرنا من صالح بن ابي النداء
 ما كان ابو محمد كقولها لان شيئا الصدوق يقول هكذا يقول
 المدون واما لراه للصدوق هي رب المصيه وقوله في اول الكتاب
 رحمه الى المحرم هو اسم لاله معروفه واقلم مشهور بسبل علم مدس
 ما عدها هو ما لا يوجد عندنا سطن العبر للمطالسه وسب السه
 عران وذكر الرائي يداه في هذا الحديث من الوجه المذموم انهما قال بوله
 ما در ادرات على مسير وماه واجه منها لآب ساق بكون في حل
 ان ميسر مع بكون لا يوجد هكذا في عدنان حرك من محمد بن عمير حشم
 واما هنا كانه ايضا الحديث الشريف
 وروى في بعض الروايات ان صل الله عليه وسلم قال ما من امة واحدة على
 الامه والصر من بعدها لآب ساق بكون في هذه الروايه من كورد على
 حد ان عمر من اسمه ونداسما ان مدارها لآب ساق بكون على حد
 اس يظن كطرف حد اس وقد مرنا انما يرويه عنده من العلم على حد
 اس يظن كطرف حد اس من قول من حد لاس من التفسير بل ان احكاما مع
 هو الابه احد وارود اردو والترمذي والقارظقي والحاكم والسي ابا القا
 ما احرفه من محمد بن ابي الواسطي عن حفيان بن حسن عن ابي القاسم
 بحسن باه الترمذي الا انه كاشت عليها واما ابو داود

تعا وارض من مياه ما اذا طاب حسن وبله مما لم يتق حرم طبع
سما وحسن بله ما اذا طاب سوي ماء منها اربع ما ان لم يحرم طبع
سما وحسن طبع ما اذا كانت حسن وماء منها ثلاث ما ان لم يحرم
وهذه هي طبع سما وسحسن وماء ما اذا كانت ما ان مياه منها حليل
والمسالمون هي طبع سما وماء ما اذا كانت سحر وماء منها
ثلاث حيا وحيث لم يحرم طبع سطر وحسن مياه ما اذا كانت ما ان
مما اربع حيا وان لم يظن طول اي السن وحيث اعدت من صايبه
العم يدركه حديث حسن من حبه ولا يوجد المدهه مره ولا
دب بخلاف من العم ولا ينسب العم الا ان يشاء المصدق وانما السرم المذكور
ما اذا خرج من حده مما دون العوام هي سفيا عن النهي عن سالم عن ابيه
ان يقول الله على لده طيبه وسلم كتب كتاب الصدقه فلم يخرج الى عماله
فيسع مفره نسبه فلما نزل حمل به ابو بكر حتى يسر من عماله عمر بن
وقال منه في حسن من الابل ساء وفي عمرو بن سائر في من حسن لمنشاه
وفي عمرو بن ابي ساه وفي عمرو بن عيسى بن سائر في من حسن لمنشاه
سعات لم يوزن الى حسن وارض ما اذا رادت معها هذه الى حسن فاذا
زادت لمدهه الى حسن وسحقها ما اذا رادت معها هذه لم يوزن بها
رادت واحدة معها حيا الى حسن وماء ما اذا رادت على عمرو بن
وماء في كل حين حبه في كل ارض حسن - ليرج والي الثاني في كل ارض
سواء الى حسن وماء ما اذا رادت فتشاقق الى ابي بن ساه اذ رادت ملاك
حيا الى الجاه ساه ما اذا رادت على الجاه في كل ما يشاء منهم طبع
هي طبع مياه ولا تحم عن شريف ولا سوي من جميع كتاب الصدقه وما
نار من طبعين ما بها مراحيل فيها السويه ولا يوجد الصدقه لهم
ولا تدع وملك النهي اذا ما الصدق سرات الانا لم يترك حليله
ولم سوار واحل الصدق من الثلث ٥ وانما الثلث نظي ماء اخرج
سياه من حده عند ابي الملك بن يحيى عن ابن سهاب قال هو حله
كتاب

كتاب رشوا اخو حيا ماء عليه وسلم النبي في الصدقه هو عبد الرحمن
اللطاب ملا ارض سهاب افراسها سائر عن عده ابن عمر بن عيسى على وجهها
وهي الى اسح عمر بن عبد المنور بن عده ابن عده ابن عمر بن عيسى
بن عده حتى حرام على المنه فامر عماله بالعليا وليسها الى بن عبد الملك
لمر الولد عماله بالعليا لم يرك للعليا ما روي بذلك بعده ثم امر بها
فاسم وان يسحق الى حليل كامل من السطن بانهم بالعليا ما ولا
سعدوها وهذا الكتاب كتب تفسيرها لابي حليل في من الابل
تعدده هي طبع حسن يود ما اذا المعتضت فيها شاة حتى طبع عشر فاذا
لم يعضت منها سلك حتى طبع حسن عشر فاذا لم يعضت حسن عشرها
لم ساسي طبع مسرور بها اربع ما يحرم طبع حيا وعشرين ثم ذكر
اوه محسافه ان داود الي بوكه اي داود الي حله اي السن وحيث
سما احد وراذ من نوي في الابل على ذلك يوجد على نحو ما كذا ما هذا
للذات ولا يوجد من العم حدهه هي طبع ارض ساه فذكر لا سلف الى
طيه وراذ حتى طبع اربع ماء ساه فاذا المعت اربع ماء ساه منها اربع
ساه هي طبع حيا ساه ما اذ لم يعضت حيا ساه منها اربع ساه هي طبع
سياه فاذا المعت سياه فيها سبع سياه في طبع ثار سياه فاذا
طعت ثلث سياه منها ثلث سياه حتى طبع سبع سياه فاذا المعت سياه
سياه منها سبع سياه حتى طبع السياه فاذا المعت سياه منها سياه
م في حيا ما اذ ما ساه ساه ٥ وانما الفا حها ما اذ حجه من حدهه اذ
بن عوام في سيات الحجه الرمدي اسناد او سنان واخرجه النهي
انما لطف وروي رواه لعا اذ رادت على اربع ساه منها اربع ساه في اربع ساه
واخرجه انما الدر في صله قال الرمدي يعطى اربع ساه حدهه
حسن طلق بطله سالي الحدي عده صالحه حيا الى بن عمرو بن سنان
ولم يذوق وقال ابو هريره اخذ ثلثين من روي في الحاد سياه
قال الرمدي ساه حدهه يوسر وجز واحد في المثلث سياه هذا

الحديث فلهذا يعرفه وانما سمعته سبحان حسن قلت ابيته فان سجان ذلك
 ان يصر بان سعد والناسي واخرج لم يخدمه حتى جعلنا في سعد
 في الزهري وعقد ربيع ذلك ما قام ببيع قال ان يمدى ما علمه النبي عنه
 وان سجان حسن ما هذه الزوايه عن سال عن ابنه سليمان بن كعب
 قلت وهذا يظهر الرد على ما علم من بعض حديث سعد هذا الحديث
 وقال اسامع سبحان احد علمه وقال القاري في حديثه هذا حديث
 كبري لبيت ما حدثت اسما بعد الا ان الشهر لم يجر كما لسمي
 رهن الواسطي في الحكام من سبحان حسن عدائه للفتنة فمضى في
 وادخله اسان مع بر من البيت ودخل ما يورثه منه ما علم من شانه
 مل يفسر عدائه من ربي واحده عمر من عدائه وهو ما قاله في علي
 سرط السحر حذت انه والمناظر في يومين وبرد في الزهري وان كان به ادق
 ارسال ما شاهدت من حديث سجان حسن بر صافه فاخرجه القاري
 سلام قال وما شهد هذا الحديث بالصححة حديثه عن جرم وسال
 ان يات بطوله في التلخيص فلك فمد لك ما ادى اليه الاحتمال في اخرج
 هذا الا ما في المسر المحصن في الزكوات ولا سفي هذا الكتاب من رجعت
 واستدركت في حقا بالاسناد الصحيح عن القاري وانما في سولها واسمها
 مات عنه فترت لها وكان ايماننا طبع يقول في حديثه عن عامر
 العمري الوهلي بن يصر وكل هذا من قول انه فضل الله عليه وسلم كان
 احد من سبي ما هو واصل ودال حديث في صلاه الطلوع فكيف بعد
 النبي في راعد الاسلام والمسلمين وفي القاري في رواية هذا
 الحديث في قوله وعشرين شاه حسن شاه لكتبا معده قال رواها
 عن ابن عمه وهو بروك الحديث الحديث للحامس
 انه صل الله عليه وسلم قال القوا المرابطين بها ما في قول اول رجل
 ذكره هذا الحديث هو علي بن ابي طالب من حديث ابن عباس
 الحديث السادس عن معاذ بن جبل في قوله عنه قال في قوله
 صل الله

صل الله عليه وسلم الى النبي فامرني ان احدث من كل ابر من ربه ومن
 كل لمس حياه هذه الحديث يروى عن معاذ بن ربه احد ما من
 رواه ابى وابى عنده واه ابو داود والناسي ولما قال ابو داود انه علمته
 السلام في هذه الهمزة ان احدث من النبي لاسي حيا او سعا ومن كل
 ابر من ربه ومن كل طام نصي بمبر وسار ابو عبد الله من الجاهل من كون
 ولما احد كونه ولما الناسي امر في رسول الله صل الله عليه وسلم
 من سبي النبي الا احدث من النبي ساع في صلح لاسي ما في اللطيف حيا
 لصلح حده في صلح ابر من باء الاعداء من صلحها لصلح حده في صلح
 ابر من باء الاعداء من صلحها من ربه وهذا لظرفه سقطه فان
 رواها احد من يروى عن معاذ لاسي بعد الوجه الثاني في
 رواه عن يروى في الامم عن ابراهيم وهو يحيى كلالها في رواه
 الناسي القاري ولما الناسي يروي في سول الله صل الله عليه وسلم الى النبي
 وامر في ابر من كل ابر من ربه ومن كل لاسي حيا ومن كل طام دسار
 لم عدله معاه ولما القاري من كل ابر من ربه ومن كل لاسي حيا لوجه
 قال صاحب الامم وهذه الطريقة في صلحها او ابر من معاذ لاسي في انطا
 اليه الثالث من رواه طام من ربه رواه ملك ولما في معادا
 احد من لاسي حيا ومن ابر من ربه ومن واي بادون في لاسي حيا
 منه سواء قال لاسي من يقول انه صل الله عليه وسلم في قوله
 رسول الله صل الله عليه وسلم لاسي حيا من صل الله عليه وسلم
 طام عندهم عن معاذ عن صلحها لاسي حيا من صلحها لاسي حيا
 ومد رواه في طام من صلحها لاسي حيا من صلحها لاسي حيا من صلحها
 اسوة وقال محمد بن عمار هو النبي ان معاذ ابر من صلحها لاسي حيا
 صل الله عليه وسلم قال لاسي حيا من صلحها لاسي حيا من صلحها لاسي حيا
 الا ان الناسي بالانه علم امر حيا في صلحها لاسي حيا من صلحها لاسي حيا
 معاذ من صلحها لاسي حيا من صلحها لاسي حيا من صلحها لاسي حيا

سنة مشهوره الوجه الثاني دفع مودايه محي الحكم لمعاد اول
بعضي من اول سنة وسلم اصله كذا هو امر في ان احد من البشر
من كل جنس معاوس كل ارض سنة لله موداه احد من معاوس
من موداه عن هبة من موداه عن موداه ولسا عن موداه الوجه الثاني
من واه سروي واه رواتا الفاضل ما حان السن كل ربيع والفاصل
في سنة وملك في مستدرجك واورا من موداه في حقه ولفظ الدار
فقط يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الربا من ان احد من البشر
معا حويليا ومن البشر من سنة ولفظ الرمدى يعني من موداه يعني
رسول الله صلى الله عليه وسلم على الله وسلم الى امر في ان احد من
البشر من معاوسه ومن كل ارض سنة ومن كل عام دنارا او عدل
معا ولفظ الدار او دناره وما لم يكن موداه سارا او عدله
المعاوسان يكون الموداه ولفظ الساي اسوي رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع ثمن فاد المعاملات في بيع
فكل ارض جمع او عدله في بيع ارض فاد المعاملات في بيع ثمن
والمعاملات في بيع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امر في ان احد
من البشر من كل ارض سنة ومن كل ارض جمع او عدله ولفظ الدار
كالرمدى ولفظ ارضه من كل ارض من موداه ومن كل ارض سنة
ومن كل عام دنارا او عدله معا فون ولفظ الحكم في معاوس رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الربا من ان احد من البشر من كل ارض
معاوس كل ارض من سنة ومن كل عام دنارا او عدله معاوس
ولفظ الساي واه رواتا احد من كل ارض سنة ومن كل عام دنارا
او عدله قال الرمدى هذا هو من موداه ولفظ الساي واه رواتا
احد وكذا ملك الدار في موداه من الموداه ولفظ الحكم في معاوس رسول
صلى الله عليه وسلم قال من موداه من موداه من موداه من موداه
الى اول موداهم فلا هي موداه عن معاوس رسول الله صلى الله
عليه

عليه وسلم الى امر في ان احد من كل عام من الربا من ان احد من
سنة وقال سمعته ولفظ الساي واه رواتا احد من الربا من ان احد من
ومن كل عام دنارا او عدله معاوس كل ارض سنة ومن كل عام دنارا
او عدله معاوس كل ارض سنة من موداه من موداه من موداه من موداه
احد من موداه من موداه من موداه من موداه من موداه من موداه
لكم لم يسلط هذا ولا كل من موداه من موداه من موداه من موداه
في فاضل اسرا يكون موداه من موداه من موداه من موداه من موداه
الرداه عنه لم يسلط هذا ولا كل من موداه من موداه من موداه من موداه
ويعني ان هذا هو من موداه من موداه من موداه من موداه من موداه
محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طه الله تعالى في الدار للرب
عليه علماء السلام الموداه هذا الطمن حتى لا ياتي الا من طهر واهبه
هذا المعنى معروفه وسلم هذا في الاحكام في موداه من موداه من موداه
معاوس ولفظ الساي واه رواتا احد من الربا من ان احد من الربا من ان احد
ان اساده من كل ارض سنة ولفظ الساي واه رواتا احد من الربا من ان احد
قالوا الذي قاله سمعته هو ان من موداه من موداه من موداه من موداه
ان سروي واه رواتا احد من الربا من ان احد من الربا من ان احد
سروي واه رواتا احد من الربا من ان احد من الربا من ان احد من الربا
محمد باادرك معاوسه ولفظ الساي واه رواتا احد من الربا من ان احد
سروي واه رواتا احد من الربا من ان احد من الربا من ان احد من الربا
لا يسلط هذا ولا كل من موداه من موداه من موداه من موداه من موداه
ناه عند سروي واه رواتا احد من الربا من ان احد من الربا من ان احد
الساي واه رواتا احد من الربا من ان احد من الربا من ان احد من الربا
سروي واه رواتا احد من الربا من ان احد من الربا من ان احد من الربا
واما الموداه من موداه من موداه من موداه من موداه من موداه
الموداه من موداه من موداه من موداه من موداه من موداه من موداه

وسوط البخاري في الدين ارسلا جامعاً ولو من واحد ما اعلى البخاري في الدين
الدين والوسط لقا اجمعاً للاخر لا يتوان عن احكامها عن الاخرين
اما ان كانت ساعة فلان من فلان فلا بد من استحقاق المعاصم والامان
ان تحول على الاتصاف والاحراز انك لم يبلغ اتصال ما سها واما الثالث
وهو ان ينقطع فلا هذا هو ككلام المنطق ومداخلة او حاسم
بحان في صحة من هذا الوجه فاسم من سوطه لا حال رسول البخاري
عنه مع ان يرواه من ابن وائل من سرون عن معاد وقال ثلث
لدي صل سرون خلف ان طرو مجر وعليا وسمي جامع من العجايب
وقاب وياه معاد من ابن عيسى في جامع السرائر والشمائل
لادراك سرون معاد والاصحاب السارفة لا حصر فيها
احدها روى عنه من الامس عن ابن وائل عن سرون عن معاد
لحده وفيه ومن كل طر اوطاله دياره بالسهي مجر اذ روى
عن عمر الرهوي نعلط كثير في شرحه في ال فله وزياده قوله اوطاله
تاثيرها لك عند نقل اس في كتاب السرخس من ثلث صحه قلت
اي في الحصب لا في الاصل لان الجمع من جيران درما من صاحب ابل
والاصول لا تخم لا يودي ركابها للحدوث والاسان جرح الاحصاع
السن المطروح في الذي لا احلاف ان جعل من سرون في
الاصول والمؤيد في ذلك فله في ال كتاب واعبر من صاحب
الامام محمد الرهوي في ابن بكرين محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد
صلواته عليه وسلم في كل من باقوه مع صلح ابو جهمه وروى في ابن
ماقور من مالك في نعلط ما رواه عن علي بن ابي طالب
حي جمع عنه وسجل مع الامم للسلامة في الباب ان يا سبحان
قال في حق من له كنهانك قلت وروى الدار قطن والوارثي
من جهم ان عباس بن علي بن معاذ بن عبد الله بن اسامة بن الجهم
بن مهران بن كهلط وقال ابن عبد البر في الاستاذات صدقه
الاسد

الفقه لاحلاف من الخطا ان اسنه في بحاه العر على بان موصياك
هذا وانما العبد المرحل فيما ثالثها العوام جس مع على انه حكر
والاسي باه علقين ومحمود وهو مشفق من فقرت الشخ اذا اشقت
لا يا سوا لاهل الحرانه وقد حلت على ليط العبد والطارق
لم يجرى لا طيب كالحب فراجحه في رايها فانك الراسع عن جهاه
الامام انه ورد في الاخبار المنع عن المنع فله وهدى محمد مع
صنع او حدمه ورواه ابن عباس السالمة طابعت التي صل ايه فله في
معاد للبر من ابن محمد بن كل طين من امر جهاه وسببه حدثا لوجه
ومن جهاه من من سنة 5 الحديث السابع في
من ابن رباح ان انكرت له ربيعة الصدقة التي امر به بحالي
رسوله وفي صدقة العبرة ما فيها لله 5 هذا الحديث
بعدم سانه في ساطر لله 5 الحديث الثامن في
عن سويد بن غفلة قال سمعت مصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول امر اباي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمنع من العنان والتسبه
من العنز 5 ورواه ابن مصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الاحصان لحدود من العنان والسبه من العنز وروى ابو اسود
ما خذ بها هذا الحديث ذلك الرابع في سلاله على طه في عدم احترام
الحدود من العنز واستراط التبيه وعمر في حده اخبار السنة في
اسحاب وهو حديث رواه الامام احمد واوداد والشيخ في المدار
طه والسهي يدور في الحدده والسبه وهو موضع للمأخذه منه
ولنظا جد عن هلال بن عمار عن مسهر بن طلحة عن سويد بن غفلة قال
انا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلعن من سب رسول
الله صلى الله عليه واله من راضع لبنها وانما رجل ساقا فلواتا فقال
معه ما ان شلتا 5 فطه في قوله في حد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لا احد من راضع لبن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شلتا

وانما آثاره فاشان الأول انما الهدى الصدوق من ابيه عنه قال ما نزلني الله
 وهذا الصحيح اسن المتحان على احواله من حيث ان هرب من ابيه
 قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واسلمت ابوك وكفر من كبري
 العرب قال هربك بغافل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 امر سائر اهل الناس من سواي لا اله الا الله من سواها مع مني بالسنة
 ونسبه الكوفة وحماه على انه من اب انور وان لا يات من سواي
 من الصلاه والرحمة وان لو سحرني عمالا لانوا دوني الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لعلهم على مسعة ملك عمر فواته ما هو الا ان يات
 ابيه عمرو بن عبد شريح صدر راي بكر للصلوات يعرفه الله للوحي واولها راي
 عما فاندك هناك فا بيستك للصلوات من هو صفة علم رسول
 للصلوات من يصله الصبر وهل ان اراد الشئ التناهي للمعنى كصوت
 العتال فلا له حقه فلهب المتعدي على المديب هو العتال
 الا من يولد للمعروف في الله وولده وولده هو من المعروف في الله
 اربعة ودرج الصبر في اولها حوك وهناك ما لا يصبر اهل البراءة
 واولها منه احد عشر المصعب لا شرا المشاكفة
 انفسها صفت باللساعة من من هداية المعنى اعدت لهم
 ما كملها في روحها الزاوي على يدوا واعطها ولا احد الا كوله والوثاق
 والفاخر وكل الصبر وجد كقده والسنة قد قال عدوك من عظامك
 وخيار وهذا الاثر رواه الله في الموطا والسامو في السدم كمنع
 ان زيد الاسلم من ابي ليعتاق من حبان السبي من جد سليل عند ايه
 ان عظم نعمة مدينا وكان يمد على اهل السبل ما اتوا فعدت لنا
 السبل ولا احد من سا ملادم على عمير المطب ذلك ذلك نصاب
 عمر بن عبد عليم السبل خطا اللقي ولا احد في الصدوق كاد الا حوله
 ولا الرضا ولا الماحض ولا لعل المروا حبل كقده والسنة وذلك العظ
 من لدن الماحضان ورواه الكافي في النصاب من سائر اصحاب
 عن

عليه ان عمر استعمل اما من بن عبد الله على الطائف ومما لينا لم يرد
 ما عدتكم بالعدا ولم ياتكم منهم فقالوا ان تبت تبت علينا بالخلافة
 فاستعملني عمر فبلك له ان برهمن اما بطمير بعد عليهم العدا ولا اخطه
 منهم فقال له عمر اعدتكم بالصلح بالصلح بوضع ما الرابي على يد
 وقرضه لا اعدتكم الربا ولا الماحض ولا اذان الادوية الساء الا كوله
 ولا لعل المروا حبل كقده والسنة قد قال عدوك من عظامك
 بوليه طريقا ليس حيا يوت عن بكره من جالدي سكن طيار حريم
 اموه هذا عن عمر بن عمرو بن محمد الاسطرطس احدا ما من طير من سائر
 وسانع ابيه وعلاها عمر معروف او من طير من ابي عبد الله اسمها
 من جنس من طير من جالدي وهو صنف ووهي في الكفاء ان اسم هذا الطير
 سعد بن ريس وهو صنف والسواب سكن اسلم وهو ما ذكره الماورق
 قال سن كماله سمع الحسن السام المصنف للاكل المسنة في نول
 ان بعد وقال تنزل حوله من الرجل المعوي والمرومة العاقرون والواجم
 الراوي شديد التبارك والتمكان الا من من ولد الماحض وهو الماحض
 وهو من المعروف وهي الماحض اربعة ودرج الصبر في اولها حوك
 ارباب والصدريين كسرها قال المؤمري قال لا سوي من اولها
 الى سمن قال الوريد الا حبان في المرو من العز وقال عتيق من المعروف
 درماجات في الابل والماحض القابل والعدا ليس المسوون المعجم في ذلك المعجم
 انما والمد مع عدا حديد النبا السبل الصغار قال الراعي وقال
 اسوي ان السبي المروي والسبل مع على الذكر والاسي من اولها الماحض
 ساعة ما صعد الساء صانعات او محراة للمع سماك وحمل
 ودار الدرصاء دان اللس وقوله اعدتكم مع العدا في الاسر
 خطاب من عمر لساعة سفن الملقور وهو سماك من هداية
 بسعة النواطي على على عمر على الطلم وهو سماك
بأس حذوقه الخلط اذ ليريد له الماحض

الاول والثاني حديثا اسرار عمرو وعصا ان النبي صلى الله عليه وسلم
 لا مع من يصرون ولا يبرون من جمع حشبه الصدقة وما كان من حليطن
 هذه ان الحديثين لما كانا من صفة لهما ويولده وعبرها لامة ط
 عمرو من اخرجها ان حبل في الحياكة سباني للملح ان يات وللمطبخ ولا يخ
 من عمرو لا صرف من تحت حسه الصدقة وما احد من اللطيط ما بها
 مرا حبل سبها للصدقة الحديث الثالث من سعد بن عمرو
 رضي الله عنها انه سئل عن رجل اصابه بطنه وسلم يقول لا تخم من مصرون
 ولا تخم من جمع حشبه الصدقة وللطيط ما حشبه في اللحم والحمض والزيغ
هذه الحديث صححه دراهم انه لم يثبت من حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 لعمدة عن محمد بن عبيد بن النضر بن زيد قال صححه حديثا وما ذكره حاكما
 وقال ان صحه دلت برمهول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبرون
 يجمع ولا تخم من مصرون وللطيط ما اجمع على اللحم والبرام والتملح
 درواه لذلك السبب يات منه وقال اجمع اجاب الله على سعد بن
 لعمدة ورث الاحتجاج بان يوردوه وقال الشيخ طام في حشبه الصدقة
 معك صدق ما نقل محمد بن عيسى في الاحتجاج رواه عنه ابن ابي عمير قال
 وردني هاتين كلام سعد بن ابي عمير في الاحتجاج صححه للحافظ ابو بكر
 اللطيط في رواية البصير لعمدة الدرعي والبرام ما ذكره في حشبه الصدقة
 وفي رواية اخرى يدور في حشبه الصدقة رواه في حشبه الصدقة في الغاب
 المدهور ولعمدة الدرعي يدور في حشبه الصدقة قاله السجدي في حشبه الصدقة
 ولعمدة الدرعي في حشبه الصدقة على الريبة روى في حشبه الصدقة
 والطام على اسم الفاعل وذكره الطام في حشبه الصدقة قاله دار معي
 ان يذكر منه وهو السجدي في حشبه الصدقة والمعبه ذكره في حشبه الصدقة
 السجدي وهو قاله ملا ابو داود في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 الكروني في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 عن عده من حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 مستعمل

عليه وسلم ثلاث من فطرس فقد طم طم الامان من حشبه الصدقة وله
 لاله الا الله واعطى بركاته ما له طيبه حاشبه رافعة على عمل عاموله
 بعد القرية ولا المروية ولا المروية ولا الشوط الهيبه وللمن وسطة
 امور فكيف كان الله له بالكم من ورايهم شوق وهو في حشبه الصدقة
 بعد ان حشبه الصدقة في حشبه الصدقة واسقطه ابو داود وفي حشبه الصدقة
 معك رجل ما تركه لعمدة الدرعي في حشبه الصدقة قاله طام ان الله حشبه
 كان من الصدقة وهو الامان طام لعمدة الدرعي اذا اعتمت اي تغيبه
 منه على اذ واجبا قاله ابن ابي عمير في حشبه الصدقة الا ان لم يلح الا لعمدة
 الا بعد ان لا يرمان على الصلح وتسمى مع الرا وهو المصدق والعاصم
 بالعم والصاد المهين وتسمى من العصبان والسوط مع المشي الحز والقرا
 فعمدة ما يورد الى مالك والحاشي في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
يا زكاة في مال حتى حول عليه لعمدة الدرعي
آدم رجاء اطرب واناب اما الاحاديث فغاب عنه
الحديث الاول صلى الله عليه وسلم قال لا زكاة في مال حتى
 حول عليه لعمدة الدرعي في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 رواه ابو داود والسجدي في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 عن علي بن ابي عمير في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 قال السجدي في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 سعد بن ابي عمير في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 والحاشي في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 العام لاجل حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 وقاله في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 الحشبه في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 السجدي في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة
 وار حشبه الصدقة في حشبه الصدقة في حشبه الصدقة

من ياتهم وعندهم طيب واصوات الاولاد بطيرونه عن علي بن ابي حمزة
 الطريق الثاني من حديث اسرى الله عنه رواه الدارقطني في اشعاده
 من حديث اسرى الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس في مال رداء
 حتى يقول عليه المولى اساده صحيفه كان به هكلى بن ساه انصري
 راويه عن ابى بصير الدارقطني وان كان وكذا ابن عمري ذلك حديث
 عن ابى وقاص بن محمد بن الحسن بن علي بن ابي بصير بالاسانويه عليه وسلم
 اورد هذا الحديث كذا اهم مرويه عن ابى بصير بن ابي
 الطريق الثالث من حديث اسرى الله عنه رواه ابن ابي عمير
 في الدارقطني منهم طبع لسليمان بن ابي ركان عن عمار بن محمد بن ابي بصير
 صحيفه كان به جرت في الرجاك وهو صحيفه طبع مكره طبع تلك
 اسه في لا يحق عن ابى بكر بن ابي بصير عن جارية حوفوا على عمار بن ابي
 الجبل لا ياتح حارة على هذا الحديث الاسه هو وانه او سئل مال وله غير
 من كتابه عليه وقال الدارقطني عليه روى هذا الحديث حوفوا على
 عليه وسرفوا عنه في حارة الطنوني الشرايع
 من حديث اسرى الله عنه رواه الدارقطني من حديث اسرى الله عنه
 عن عمار بن اسرى الله عنه عن ابى بصير بن ابي عمير عن عمار بن ابي بصير
 المولى واسه هو ان عباس وهو ضعيف في روايه عن عمار بن ابي بصير
 وعندهما هذا في روايه السبع من روايه اسرى الله عنه عن عمار بن ابي بصير
 عن ابى عمير قال لسليمان بن ابي ركان عن عمار بن ابي بصير قال هذا هو صحيفه
 حوفوا على عمار بن ابي بصير عن عمار بن ابي بصير عن عمار بن ابي بصير
 واسرى الله عنه وكذا مال الدارقطني رواه يعنى حوفوا وقال في
 عمار بن ابي بصير رواه لا ياتح حارة الطنوني الشرايع
 الاول والثاني الصحيفه وان كان السبع من روايه اسرى الله عنه على اللقب
 الحديث الثاني يرويه صلى الله عليه وسلم قال لسليمان بن ابي
 المسدي حكا. عن قول عليه المولى هذا الحديث رواه البرقي

في جامعه الدارقطني واسه هو من حديث عمار بن ابي بصير
 عن ابى عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استعاد ما لا
 يلا ركان عليه حتى يقول عليه المولى هذا الحديث البرقي في باب
 والسيوطي في الرجاك السابق وعندهما هذا صحيفه الطنوني في باب
 الحاشية قال البرقي عن ابى بصير عن عمار بن ابي بصير صحيفه اسره
 وعمل في عمار بن ابي بصير وهو كثير الخط مال ومدروى عن ابى بصير
 اخبار النبي صلى الله عليه وسلم ان لا رجاه في الملك المنساق حتى يقول عليه
 المولى روى اساده في جامع عن ابى عمير اسناد ما لا يلا ركان عليه
 عن قول عليه المولى محمد قال البرقي وهذا صحيفه من حديث عمار
 بن ابي بصير بن ابي عمير قال رواه ابوت وعندهما بن ابي بصير واحد
 في جامع عن ابى عمير وهو ما وكذا مال السهوان الصحيح وقفه وان عمار
 بن ابي بصير لا يحق به وكذا قال ابن الجوزي في عمار بن ابي بصير وان
 عمار بن ابي بصير الكليل في رواه اسماق بن ابراهيم الجبلي في مال
 في جامع عن ابى عمير قال الدارقطني في الصحيح عن مالك بن ابي بصير
 صحيفه ن وروى السهوان اساده عن علي بن ابي بصير صحيفه حوفوا على
 سل ماروى عن ابى عمير بن ابي بصير الحديث الثالث
 انه صلى الله عليه وسلم قال في ساه العم الرجاه هذا الحديث
 صحيح رواه البخاري في صحيحه ونقطه من حديثه الضم في ساه اذا قال
 ركان بن ابي عمير وماله جاء للحديث بطوله في الباب من حديث
 اسرى الله عنه وقد ذكره الرام بن ابي بصير من حديث الطنوني ورواه
 ابو داود في صحيحه في ساه العم اذا طاب ارضي فيها ساه وفي حديث
 عمرو بن حريم في حديثه في ساه ساه رقاء او عام بن حنبل في صحيحه
 وعن وسان في قوله في العات ان ساه الله قال ان الصلاح في كلامه
 على الوسط هذا الحديث يعنى بالخط الحديث في الحديث موجود بها
 في صحيح البخاري واحب ان يول الساه والامويه في ساه الضم

عن الناصر ما سمي التوك والذات مع هكذا المرسل يعود للعب الصحيح
في طلب فرجه مطلقا وما روي عن القحطاني رحمه الله في ذلك سمي عن طريق
رواه السهبي في قصة من حديث ابن المسيب عنه انه قال اسعوا ما سويكم
الساي لا اكلها الصدقة ثم قال هذا اشتاد صحيح وله سواهد من
عمره قال اسمعني الدين في الامام كفاء ازيد بعد رواه وفيه من
الخط ما قبله في سماع سعد بن عبد الرحمن او عدم سماعه قلت وسعد بن
للس من ضمن من خلافة عمر فانه لم يلق وان سماعه منه وقال السن
عن ربه وكان يصبر اذ لم يسمع له سماعه قلت ومع ذلك ما حلف
به فعمل في عمود من حديث من عمره وقل عن عمرو بن دينار عن سلمة
ذكرها الدار قطن في قوله لا حلف في الحديث فله من رواه السهبي من
عمر بن ابي ربه وقال كلاهما محفوظ ومنهم من رواه عنه
ذكر السهبي ان عبد البر السباد الصحيح اه كما ان روى في السهبي
قال الثاني في شفا من ابوب من تابع عنه وذكر وسعد
حار روى عنه سعد بن عبد البر السباد والسهبي لم يروى في ذلك
المس وقل وحار روى عنه ن وسعد بن عاصبه روى عنه عن روى
قال في من عبد الرحمن العاصم عن اسماك قال عاصبه علق واحال
تم في عصبها وحكاك كخرج من ابوالنوار رعاها وسعد بن عاصم
قال روى عنه من روى عنه من عمرو بن عبد البر والدار قطن
والسهبي وقال الروي قال ابو عبد الله يعني احمد بن حنبل عنه من
احباب النبي صل الله عليه وسلم وهم يكون حال النبي قال السهبي
ما من روى عن عمري بصير اوله وقع باسمه وسعد بن عاصم
بن سلمان بن عبد الله بن مسروق بن ابي عمير عن ابي عبد الله
عن عاصم بن عبد الله بن مسعود قال من روى عنك سمع منهم عليه
السنن باذنه مع انه ما له اخيرا عليه من تركا ما كان في روى
ثم لم يترك بعد صحبه الساهي من وجهها هذا ان تقطع

لان

لان محاهد لربك ان شقود والباقي لربك من سلم صحف قال
قال السهبي صحف اهل العلم الحديث لثا قال ومدعوون بمعام ارباب
الان اسود ما في الحديث وهو محمد لا يخرج الحديث الثامن
روى به صلى الله عليه وسلم فلكل رعاها في مال المطاب حتى يصح
هذا الحديث رواه الكافي في سعة في عبد الله بن رافع ومحمد
يصد عن علي الصل من العاصم الصوف كابي عثمان محمد بن
ربيع بن ابي حريم في الرمز من جابر بن يونس في اللفظ المذكور وهذا
حد معلول من وجه اخرها محمد الثاني بن رافع سمع الدار قطن
قوله يعني قال في حديثه كان على كبر او مصر على الخط كما سها عاصم
في ربيع الاخير في قاضي شتر قال ابو عبد الله روى عن رافع بن
قال با حاديه او عاصم بن ابي محفوظه وقال الدار قطن في الحديث
ليس يروك **●** ثالثها عن ابن عجلان وهو مجهول الحال سمع عليه
بن النضر بن عبد الله قال وليس هو الذي يروي في مالك قال ثقه
انها تدل على اي التبر وقد عنعن عنه في هذا الحديث واجل
السنن العول في تصحيحه فقال في سنة هذا الحديث روى صحف
والسمع انه موقوف على جابر بن يونس باسناد في جابر قال ليس في مال
المطاب ولا الصد رعاها حتى يصح روى باسناد من العمري عن
تابع في ابن عمر قال ليس في مال المطاب ولا الصد رعاها قال السهبي والاول
قال السهبي وسعد بن المسيب وسعد بن جبر وعطاء بن مسعود
هو آخر الكلام على احاديث الساجدة واما اثاره فاعلم ان جدها
ابن عمر وندم في اخر القاب الذي سئل هل كان بها او عمل في الله
عنه عليهم الصغار والكبار وهو عرفت لا يصر في من عرجه وذكره
صاحب الحديث لفظ هذا الصغار مع الكبار ولم يصر في النور في جده
ولا السدي في عرجه فادريه الما روى في حاديه مرفوعا فقال
روى محمد بن اسحاق بن حرم عن رسول الله صل الله عليه وسلم انه قال

لنا بعد عظيمهم صغارها وثارها ولا جدهم ولا اذاب عوارضها
انه به طلب ومصلح في طلب التالي من حادث اللاب من على انه
قال من اسعاد ما لا يلا ركا فيه حتى يحول على اللول وهو كالمص
ما ذكره الراسي ومن عن فاسد العدي يا سرجه واول عبد الصغار
هو صبح الال ونسوا رصبا ونظما اسبه طهر صعب حرم الال
لدوسه وهو كالمك بابس اذ الزكاه ونحوها
ذكره رحمه الله رحمة الله عليه واثاره اما الاكاديت ما
عن حديثا الحديث الاول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
والخطا عنه كانوا اسبون السقاء لا حاركة هذا يجمع عنهم مشهور
من الصحاح في هرون رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
للطاب على الصدفة ن وبها اعلم في عبد عبد الرحمن بن قدي قال
استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم جلد من لارد على صدقات بين سلم دعا
اراقنيطاما حاسه ومها اصا من عمر رضي الله عنه استعمل
ان سعد بن قاسم عمرو بن قنبل المالك على الصدفة ن وفي سنن ابوداود
انه علم السلام بعد اما سعود الكيطري باعنا ومه ان زياد
او بعد الامر الذي لمران في حصر باعنا ن ورواه الحاكم وقال
ان زيادا لم يبادع محمد بن الحسن باعنا لما ولم يرجع به درهم
فما كان ان الملك قال لابي ابي احد ما ما انا حنقا على محمد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعنا في الموضع الذي فاضحها
على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا حديث صحيح
الاساد ن وفي سنننا حديث صحيح ان عمرو بن حفص بن المعمر
قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال على صعب الماجر ما عطاء ذا الكفر والسرف وذا اللسان
مربوع وامره انا محمد ان الخراج فلكوا ان بعد رعب كامل
استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ومه اصا من حديث
عاشه

عليه انه فله حد انا حصر من حصره سعدا فلاحه كل صدقة
نصره او صدقة مسجده لم يرد فيه ايضا على السلم بعث عنه
من عامر ما عسا لك فاساده ان كل من الصدقة ما دون 50 واساد
ان يبعه وانه اعلم من حد فوه ن وبعثوا السريقات بعد قول الله
على انه عليه وسلم العجالي من ساعنا ن وفي سدر كالحاكم على السلم
نصره سعد بن عمارة ساعنا ن قاله على شرط سلم ومه بطران
رواه عن من بن سعد بن عمارة بن عمر وهو يرد كساعة على سلم
في محصره ومه اعلم في كتاب الصالح في رجه عمارة بن الحارث
استعمل السلم بعثه على اهل الصدقات ما كان يجمع على شرط السلم
وبعثه اليهم فقال استقطع لاه عن اربط وبن عن آية الله قال ابو
صبر بن العروة وبعث النبي صلى الله عليه وسلم الوليد بن عتبة بن ربيعة
الى المصطفى باعنا وروى السامعي ان ابا بكر وعمر هما سماعان على لغة
رواه السهري في كتاب الثاني انه صلى الله عليه وسلم قال
اما لا مال بالسب فربما الحديث سوي على حده فاسد اول البصر
الذي في كتاب التاليف في روى صلى الله عليه وسلم قال ليس المال
في سوي الزكاه هذا الحديث قال في السهري في سنة اجلاء ورواه
في التلخيص ولسا اعطاه اسادا وقال السوي في شرح التلخيص
هذا حديث صحيح جدا لا يعرف في اب حرجه بلا حرجه لس باعنا ن
من حديث شريك على ابن الجار المنلة والماي المجه في السهري ما ظهر
نصرها سماعي النبي صلى الله عليه وسلم رسول ليس في الملاحه سوي الزكاه
وحكما عمارة السهم من الذين في الامام الله وقال هكذا هو في المسجده
التي فيها وابنا جكا الكلف وفناد رجه بعد رجه ما ادى بقا وليس
لمرطك وهو دل على ان ليط الحديث لدا لعلب لدا حرجه الطران
في الرضا ح سوار سوي ان ليط هذا الاساد منه دروي حجت
في حد هذا المعنى وهذا المصطفى في الملاحه سوي الزكاه رواه الزمذكي

من حوت فاطمة من من ربه الهد اعين لس اساده بذلك واسر
عن مور لا هو بصحاحك وروايات واسهل من سالم من السعي
فوله وهذا صح وقال الاربعة في عله روده رحلان مصمصا
وقال السبع من معالنه السالمه روى في معناه احاديث با حوت
فاطمه من من اسالك الس صلانه فله وسلم اولك سل وهد
الآء في اسوالهم عن معلوم قال انه الماب معاصري الرقا وتلاهده
الآء لس الران كولو هو هضم البوله وال الرقا م قال وهلا حوت
عربان حوت سبون لا مور كوفي وقد حرحه اجد عني من بعدهما من صيات
لصوت وسها ما روه اورد اودي سراسله عن يهد من الصاع من هدم
عن عذا فرم من لس عن الس صل اسه عله وسلم مور سالا من ادي ركا
ماله فملا ذى طن الذي عله ومن زياد هو اصل وسها عد الى هزمه
نصه اذ اذ الرقا بعد نصب ما عله رس جمع مالا حراما بعد
لم طوله من احر وكان حوت عليه وروى الترمذي هدا وقال عوت
وسها حوت حار ربه اذ اذ زفا مالك عدا ص عله شره
ماله روى مريوفا وموقوفا والموقو اصح وهد له الما من سند ركا
مرفوقام ملك انه صحح على شرط مسلم قال وساهده عند ال هدم
قاله هو شاهكم الحد يش الرابع ان صل ال عله وسلم
ملك في كل ريس من الال الشابه من ليو مسك بما قامو تجر امله احر
وسها قانا اذ وها وشطر ماله عزمه من عزمك ربا لس ل هدم
هد الحد يش دوا اذ ر سنه واورد يود والساي في سها والماله
سدر كمو السهي في سنه من حوت هدم الذي من صم اوله من حوت
رحله صم الما من ساه ع مالك من اسه عن عه من روك الس صل ال
عله وسلم وللفظ المذكور لهم الال اجد والساي في الما والسهي
قالا صطر الما ليو ماله والا اجد والماله والسهي ماله الال لال
هد سهاش من لس اساده هدا الحد صح ال هدم اعلف لفظ

في الاحجاج عذب هدم ماله عن من من مورسه رسل اعنا من هدم
مالك اساده هدم اذ اكل رونه نعه فله وهذا الحد روه عله
لوساهه حاد من ساهه وهي ر حله وعترو عه لورث وقال عله
الذي عه لفظ قال الساي وقال اورد يود السها هو عله
هده وقال من احرى لها بيته صحاح وحس الترمذي هدمه اسطه السلام
حس عله في حله رقه وقال الما من السدر ك هذا حد من كمال اساد
رعل ما دينا لمن من صحح هده العجهه ولم عر ماه واسله الما لفظ
سائه في بولك فاسا الما لرا اعلم حلا من الرمايه اهل العمل في عله عله
وان مع هدمه فاد وقد ركن الحار في الخامس العصح فله من كان
فاد في حته حارحه بمسكونه وقال ابو عام بن حبان في العضا عر كان
هتي سها اذ انا اجد من صل واما من روه فابا الحان وروان هدم
ور رجه من حاسا واما ولولا هدا الحد لاد طناه في السها
وهو من سكر الله هدم واعمرو من الذي عله في هدا الحان ماله
المه يار كة عله لظا واما اخلوا في الاحجاج به اوبك ساني في
عده الاحجاج به لال ان عدي له حوالا من في روايه ولم الواحد
عده في الروا من الساب ولم امله حبا سدر وار هو اذ اذ هدم
عده بعد الا من عده وروى عنه ساه السار وجاهه من كليه وعله
وقال صالح حرره يهر عن اسه اساد اعلى ملك اهر سدر
منه فوجه لعنا شخرج وعط الذهب المنون من الما ان مال صعه
الاه لاسط من صحاح لاره واقيه نرايه عن حده ساه لا متبع له فلهنا
ملك ابو عام الرار ك هدم كنه عله ولا عتمه وقال ابو عده صالح
ولكنه من المشهور وقال السافي لس عه كمال اوجرم في حله
هدا حله لا يصح لان حوز من علم عزمه العده وواله عله ملك
في صم احر من هدم لس العوي ولم صعه فاعتم من السها على
ازامه في بولك عله ماله من اذ اصله لاله وعترو عله

ومدونه عمر من ذكره في تاريخه وادى وصح السريدي وابيه
عمر بن محمد وعالم ابو حفص السبي اساد صدر من ابيه عن جد صحاح
مالك محمد بن الحسن بن صالح بن جابر بن جابر بن جابر بن جابر
عنه حديث ابن جابر بن جابر بن جابر بن جابر بن جابر بن جابر
هذا الحديث كنه وبراء ما ائتم به طبعه من ابيه من جد مالك
حدث طبعه من ابيه من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
محمد بن جابر بن جابر بن جابر بن جابر بن جابر بن جابر
كان من صدر السبي من اهل السبي بن جابر بن جابر بن جابر
من ساجده سبه بغيره مشبه طبعه من ابيه من جد مالك بن جابر
قول ابن الطبع في اواخر احواله بغيره من ابيه من جد مالك بن جابر
واحدة من اهل السبي في كتاب الوصوه مدول على ابيه من جد مالك بن جابر
هذا السبي عليه ما طبعه من ابيه من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
لسه من اهل السبي عليه وعلى غيره من اهل السبي من جد مالك بن جابر
لما في اواخر احواله من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
اهل العلم الحديث ان يوجد الصدقة وسطر اهل المال الصدوقين طبايع
وهذا صريح من الامام السامعي ان اهل الحديث من هؤلاء الحديث
قال السبي حديثه من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
بابه من اهل السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
يقول في حديثه من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
قال في حديثه من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
وهو من اهل السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
العلم من اهل السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
او التابع اذ لم يكن له الا ابا واحد لم يجر احد من اهل السبي من جد مالك بن جابر
اهل السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
اهل السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
علم السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر

علم الحديث جامع حرج لهم في السبي والسبي لار وواحد للسبي علمه في احواله
توافق ذلك من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
ما ملك هذه من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
اصلاح وعلمه من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
سبه عن عمرانه لسرع على وجه السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر
لما صنع على السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
عمران يكون ذلك لا يهاجم برأيهم من سبطها حسن ان اهل السبي من جد مالك بن جابر
كانت واسطن الها من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
عمره من اهل السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
وقوله في كتاب الوصوه من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
لمن اهل السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
مدول على اول الحديث وهو من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
واحد من اهل السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
كان من اهل السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
سري في اواخر الاسلام من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
ان عازب ما اسدبت لانه لم يجل عن اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
اهل السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
الود في سرح الحديث والبولد لك عالما طب السامعي والا حيا
و لسبي في اواخر الاسلام من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
وهذا الحديث من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
في اواخر الاسلام لسرياب ولا معروف وهما في اهل السبي من جد مالك بن جابر
علم السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
الا كبر في اواخر الاسلام من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر
واحد من اهل السبي من اهل السبي من جد مالك بن جابر بن جابر بن جابر

في سنة روى هذا الحديث ايضا هنيه عن منصور بن رادان عن الحسن
 بن الحسن بن مسلم السامعي يعني بلون برسلا قال هو اصح وقال الدار
 قطني في كتابه السقاء عنه انه القوي وصل السعدي في سنة عن الربيع
 بن السامعي قال وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ادرك
 احد ام لا ان النبي صلى الله عليه وسلم سلف صدقه قال العباس
 بن علي قال في التتبع عن محمد بن محمد بن عدي عن علي بن ابي
 نجران عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 بن علي بن الحسين بن عتبة بن رواد اسحق بن زكريا عن حماد بن عمار
 هذا ورواه اسحاق بن عمار عن حماد بن عمار عن حماد بن عمار
 ورواه في نسخة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمران بن
 احد نامن العباس بن عمار العام الاول ورواه محمد بن عبيد الله
 هو العزري عن الحسن بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق
 بن عمار عن الحسن بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق
 بن رادان عن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم برسلا
 الا انه قال في خبر في هذه السان كان مملعا صدقة مالك العباس
 العباس هذا عام لولا قال السعدي وهذا هو الاصح من هذه الروايات
 قال واحمد السامعي في هذا الكتاب على ما عرفت عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في النبي صلى الله عليه وسلم في سنة ورواه
 بن علي بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عن ابي اسحق بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم في سنة ورواه
 ما كتبه في الحديث الثامن في رواية علي بن ابي اسحق
 عليه وسلم قال سلف من العباس صدقة فابن محمد الحديث
 بروي بن طر واحد من حديث محمد بن منصور بن عمار عن ابي اسحق
 بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عمر الرجل ضوايه فان النبي
 صلى الله عليه وسلم جعل صدقة العباس كما في عامه روى الطبري

الكبير

في السنة روى هذا الحديث ايضا هنيه عن منصور بن رادان عن الحسن
 بن الحسن بن مسلم السامعي يعني بلون برسلا قال هو اصح وقال الدار
 قطني في كتابه السقاء عنه انه القوي وصل السعدي في سنة عن الربيع
 بن السامعي قال وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ادرك
 احد ام لا ان النبي صلى الله عليه وسلم سلف صدقه قال العباس
 بن علي قال في التتبع عن محمد بن محمد بن عدي عن علي بن ابي
 نجران عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 بن علي بن الحسين بن عتبة بن رواد اسحق بن زكريا عن حماد بن عمار
 هذا ورواه اسحاق بن عمار عن حماد بن عمار عن حماد بن عمار
 ورواه في نسخة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمران بن
 احد نامن العباس بن عمار العام الاول ورواه محمد بن عبيد الله
 هو العزري عن الحسن بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق
 بن عمار عن الحسن بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق
 بن رادان عن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم برسلا
 الا انه قال في خبر في هذه السان كان مملعا صدقة مالك العباس
 العباس هذا عام لولا قال السعدي وهذا هو الاصح من هذه الروايات
 قال واحمد السامعي في هذا الكتاب على ما عرفت عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في النبي صلى الله عليه وسلم في سنة ورواه
 بن علي بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عن ابي اسحق بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم في سنة ورواه
 ما كتبه في الحديث الثامن في رواية علي بن ابي اسحق
 عليه وسلم قال سلف من العباس صدقة فابن محمد الحديث
 بروي بن طر واحد من حديث محمد بن منصور بن عمار عن ابي اسحق
 بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عمر الرجل ضوايه فان النبي
 صلى الله عليه وسلم جعل صدقة العباس كما في عامه روى الطبري

الطحا

الحضري علي بن ابي طالب لانه لم يدركه فاشرف عليه سعد وحدثه البخاري
 وغيره من واهب السهي لثمنها حدث ابن مريم التات الصخرية
 عليه السلام قال واما العباس بن علي وشقيقها معا لحدث بطوله
 قاله النبي لخواهد الحديث علي بن عليه السلام فان اخرجه الصدقه
 عاصم بن طاحه العاصي الهاوي الذي رواه ما علي بن ابي طالب من
 صدقه عاصم بن طاحه وفي كل ذلك دليل على حوار يحمل الصدقه اما
 حديث سعد بن عبد الله بن عبد الله بن ابي طالب من علي بن ابي طالب
 فانه يعد من ان يكون محفوظا في العاصم بن طاحه من علي بن ابي طالب
 بحرف عليه الصدقه ملكة تحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عليه
 من صدقه عاصم بن طاحه عليه قاله ورواه موسى بن عمير عن ابي ابي
 بن ابي طالب في الحديثين له وشقيقها معا وقد سألته عن علي بن ابي طالب
 بحرف علي بن ابي طالب في الحديثين له وشقيقها معا وقد سألته عن علي بن ابي طالب
 صلى الله عليه وسلم يكون موافقا له ورواه ورواه ورواه اول
 الصفة لو امكنها الروايات صحيحة بالاسملاوي والشهيد قال
 ومدرسي الشافعي من طبعه عن ابي ابي طالب عن عمر بن الخطاب
 الطبراني الذي جمع عنه فضل النظر في موسى وولايه قال الترمذي
 وذهب الثراهل العدم الى حوار يحمل الرضاة فليس في صل
 الاسد لادن من مجموع ما ذكرناه في حوار التحليل والسامع في
 الرسالة اذا اعتمد ما حدثنا مور منها ان سعد بن جهم اخبرنا رسول
 او رسول بعض الصحابة او الثراهل العطا وقد وجدنا هذه الامور
 فانه روي في الصحيحين معناه من حديث ابن مريم فاسلف وروي في
 وسند الاسد في الحديث الذي رواه ايضا وقال بعض الصحابة
 سلف عن ابن مريم قاله الثراهل العطا كما اسلفنا عن الرضاة في
الحديث التاسع في حديثه صلى الله عليه وسلم قال
 من من الابل اساء ولاسي في رواها من صلح عمرا هذا الحديث علم
 فانه

فانه في بيان رقاها العلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما الحديث العاشر
 ان علي بن ابي طالب صلى الله عليه وسلم قال في حديث ابن مريم من الابل اساء فاد
 لعف جتا وعشرين الى حسن ولقن بها سبب خاص هذا الحديث
 هو بعض من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ابو داود وعين مطروكا
 استنباه الصافي التات المدلور واما اثار الباب خمسة
 اولها من عثمان رضي الله عنه انه قال في الخبر هذا شهر زكاة
 لكان عليه دين فطعن في سبب زكاة ماله وهذا الاثر رواه
 ثابت بن الخطاب والسامعي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 هو انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة في مكة في مكة
 من علي بن ابي طالب من سبب الزكاة ورواه البخاري في احكام الزكاة
 بعد ابن ابي طالب من طبعه وادوار كاه اسوال الحكم ورواه السهلي
 في سبب من السامعي كاه من طبعه وادوار كاه اسوال الحكم ورواه السهلي
 قال احمد بن الحارث بن زيد انه سمع عثمان بن عفان عن ابي طالب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا شهر زكاة لم يسم في الباب
 الشهر ولم اسأله عنه قال قال عثمان بن عفان سئل عن دينه
 من طبعه اسوال فتمت واما منها الزكاة ذكر الشافعي في ما الذي سمع
 الحديث من قات الزكاة قال ورواه البخاري في الصحيح عن ابي بصير
 في الشهرى وحدثنا اخبرنا في البخاري من هذا الوجه الترمذي في صحيحه
 لا حديث الحديث والسبع بن الدين في الامام وانكر النووي شرحه
 للحديث على النبي هذا العدم وقال البخاري لم يدرك في صحيحه
 واما ذكر من الساب من زيد انه سمع عثمان بن عفان عن ابي طالب
 عليه وسلم لم يرد على هذا في كتاب الامام في ذكر النبوة لاد ذكر
 الحديث في جمع من البخاري كما ذكرنا قال ويصعد البخاري في باب
 السر في قول النبي اراد روي البخاري اصله لا كالمطوب لكن النبي
 نفسه في خلافتان سرده لمطبع السامعي من سبب فقال وحدثنا البخاري

هذا الحديث
 في الصحيحين
 في صحيحه
 في صحيحه

في صحيحه

في الصحيح عن النبي وريداه مع مجازي دون سواه بلعل السهلي
 ظهره ذلك في نسخة من نسخ البخاري في الاثر الثاني والثالث والرابع
 ان سعد بن واقر واما هريزه واما سعيد الخدري رضي الله عنهما
 سئل عن تصرف ثل ثوبه في ثياب يامروا به هذه الاثار شهره
 رواها سعد بن منصور في نسخة عن سعد بن واقر عن ابيه قال سمع
 بعد ما صدقني بعد طغت ثياب الرداء تلك سعد بن واقر
 وان عمرو بن اماره واما سعد بن واقر او ادعى اليه الملك
 ما اختلف على من احدث في رواية اء فطلب له هذا السلطان صل ما
 روى ياديع الله زكاني بطولها بعد ادعاءه ورواه الشيخ ايضا
 عنهم وعن عمر بن 5 الاثر الخامس ان ابن عمرو بن ابي عمير قال
 سمع سعد بن واقر الذي يجمع هذه ثياب القصور يجمعها وهذا
 رواه طيف في الروايات في ثياب واقر حارة حمة والدارقطني
 والسيوطي سنها ولعل ما له والسامعي في ثياب يجمعها
 سوسن اذ لاء ولعل السامعي يوم اودى من في الحارث بن عبد
 دار عطاها له من ثيابها وهو بطريق من المطر يوم اودى من
باب في ثياب العشرة
 لا روى روجه الا حادثة وانا ما انا الا حادثة ثمانية عشر حديثا
 الحديث الاول عن سعد بن واقر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 فلا تافع الثياب والعلو والسرور والسرور والسرور العشرة
 يكون ذلك في السرور والسرور فاما السار والسرور والسرور
 والخضراوات مضمومة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هذا الحديث رواه في السنة الدارقطني في ثياب يجمعها
 اصح ما وجدته في صحاح موسى بن طلحة في نسخة في معاداة والرازي
 لم يذكره لعله وانا ما بال ثياب الرداء في الاثواب وبعدها ما كان
 عليه السلام احد الرداء في ثيابنا والمثالي في ثيابنا في الاثواب

بدأت لك الحديث برسته وراي اصح هذا بعد من اصح لعل
 به من مرسى سلم وانه ما عات واهي موسى بن طلحة مرسى كماله
 اجد والسلي بن مرسى استطاع ان يعالج موسى بن طلحة لم يدركه كما سئل
 بعده واما الحاكم فانه اخرج في مسنده ما لا يتبادر اليه قال
 هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ومنه السطر المثلث من ثياب
 من حيث ان موسى بن معاذ وساني بن خالد قد جمعوا في حياض
 القريدي من حديث الحسن بن عثمان احدثه في نسخة الحسن بن عدي بن
 موسى بن طلحة في معاداة النبي صلى الله عليه وسلم سأل عن ثياب الرداء
 في الثوب قال ليس بها شيء فقال اساد هذا الحديث ليس صحيحا
 وليس يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب في ثياب الرداء
 والثياب في ثياب الرداء ضعيف جدا هل الحديث صحيحه وخصه
 ورواه ابن المنذر واما روى عن موسى بن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وذلك ان حرم ذلك وانا في ابحاث الرداء في الثوب ليس بها شيء
 حديث موسى بن طلحة عند ما كان مع النبي صلى الله عليه وسلم انا احسن
 الصدقة من الثوب والسرور والسرور والسرور هذا صحيح لان موسى
 بن طلحة لم يدركه بعد ان جعله الحديث في الثياب
 انه صلى الله عليه وسلم قال الصدقة في اربعة والثمانون
 والسرور والسرور وليس مما سواها صدقة هذا الحديث رواه
 في ثياب الرداء والسرور في سنة وعلا بانه من حديث ابن شاذان
 عن موسى بن طلحة بن جابر بن ابي عمير عن ابي عمير بن ابي عمير
 صلى الله عليه وسلم الى امر يظن ان الناس امر دنهم لا يخذوا الصدقة
 الا من هذه الاربعة السعير والسرور والسرور والسرور قال الحاكم
 اسلاه صحيح وقال السهلي في حقايق رواه ثياب وهو متصل
 ورواه الدارقطني في سنة من هذا الوجه من حيث موسى بن طلحة
 عن عمر بن الخطاب قال انما من ثياب الرداء صلى الله عليه وسلم الرداء

في هذه الاربعه في الخطه من الشجره والريشه والتمره ومن حديث
 الحرابي وهو في عمودين تحت عن ابيه ما سئل عنده عن عمرو بن
 القهم والدر والنجوم فيكون من ثياب الالوان والقنا والخمار
 معال لسبب الخمر كاه وسبب الفول ركاء اما من رسول الله صل الله
 عليه وسلم في الخطه والسبعه والتمره والرحمت ورواه ابن ماجه
 مختصرا في هذه الخطه من عند عبيد بن عمير قال اما من رسول الله صل
 الله وسلم الرحله في هذه الخطه والسبعه والتمره والرحمت
 والدره في رواه السهلي من حديث موسى بن طلحه قال عبد الله بن
 معاذ بن جبل عن ابي بصير عن ابيه وسلم انه اما احد الصدقه من الخطه
 والسبعه والتمره والدره الخماكم في مسندك انعام مالك
 هذا حديث في جامع صحيح رواه مالك وموسى بن طلحه بن ابي بصير
 له ان يدرك امام معاذ وامر من عليه السبع على الدر في الايام معاذ
 بن عمار بن ابي ابي الخماكم قال في صحيحه لاسناد ورواه ابن موسى بن طلحه بن ابي
 بصير لاسناد يدرك امام معاذ بن ابي بكر كبراهه روى من حديث
 موسى بن ابي عمار قال عبد الله بن ابي بصير وسلم انه اما احد
 الصدقه من الخطه والسبعه والتمره والدره في رواه كتاب
 وذكر ابو زرعه ان موسى بن عمرو بن ابي بصير لم يدرك عمر بن ابي بصير
 روى في الايام في قول الخماكم في الايام ما من موسى بن معاذ بن
 بكر في رواه موسى بن ابي بصير في كتابه ورواه في كتابه واما ابن
 عبد البر فقال في اسناد روى لم يلقه احد الا ادركه وقال السهلي في
 بعد عمر روى هذا الحديث مما رواه من الوليد بن عبد الله بن
 زياد بن عطاء بن ابي بصير في صحيحه موسى بن ابي بصير في رواه ان
 احد من القدر الرطاب والقول ما لم يلقى في خطه عبد الله بن
 معاذ بن ابي بصير عن ابيه وسلم انه امره ان يأخذ من الخطه
 والسبعه والتمره والدره قال قلت لابي بصير في ذلك فقال صدق
 في رواه

في رواه لسان موسى بن طلحه اعلم من موسى بن المعتمر بن روى باسناده في الخطه
 قال لم يلق صدقة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا في حبه للصدقه
 والسبعه والتمره والرحمت والدره في رواه باسناده عن الحسن بن ابي بصير
 بن ابي بصير وسلم في الايام عشرين اسماه الالبه والتمره والرحمت
 والدره من الصدقه والخطه والسبعه والتمره والرحمت قال
 ابن عمه اراه قال والدره والتمره قال عن الحسن بن ابي بصير
 صل الله عليه وسلم الصدقه الا في خمس فله كرمه وذكره من السليل
 في ذكر الدر وهو عمر بن عبد الله بن ابي بصير المروزي روى باسناده
 عن شعيب قال سمعت رسول الله صل الله عليه وسلم الى اهل اليمن الصدقه
 في الخطه والشجره والتمره والدره في رواه باسناده معاذ بن ابي بصير
 في الايام قال في الايام في كتابه روى الايام في طريقه في
 بعضها نقشا وسماها ابي موسى بن معاذ بن ابي بصير في قول محمد
 بن ابي بصير في الصادق صدقة ورواه في الحسن بن ابي بصير في قول
 ما في في رواه ان السنه حربه وليس في اسناد الا في من القصر
 ركاه وقول عطاء الصدقه الا في كل وقت ورواه في موسى بن
 عبد الله بن ابي بصير في الحديث الثالث قال الراعي في هذا
 الحديث المذكور في سلمه سمع الركا في غير الاربعه للرحمت احد الصدقه
 من الدره وعمرها ما من رسول الله صل الله عليه وسلم اما احد الدر
 في سلمه في الحديث في سلمه من حديث الحسن بن ابي بصير في رواه ذلك
 في اسناد حديث الحسن بن ابي بصير المروزي قال سلمه في اسناد حديث
 ما من حديث المروزي وهو سلمه منه وسلمه ايضا في حديث عبد الله بن
 روى في سلمه في الحديث في سلمه في رواه باسناده في رواه
 في سلمه في الحديث في سلمه ايضا السليل وهو روى في رواه ذلك
 في قول الراعي ان من اخذ الصدقه من الدره وعمرها ما من رسول الله
 صل الله عليه وسلم في سلمه في سلمه في سلمه في سلمه في سلمه في سلمه

حد العشرة عليه ولغيره قال وهذا انشاؤنا انما اوضح معك
 نحن من بعد ليس سي وماك حده لا سحي وروى عنه سنا واهل اورد اورد رواد
 واما انما نظر ببول ان انما حدث عنه ن ولى بلى العارطى انه
 سئل عن حب غاصه غير بغيره غا السالف عن رواد عمده وانما سفت
 لسنا العشر وما سفي العرب والذانيه بفضا لغتة بمالك وروحا واما ما
 عنه فوجه من عالم الصبي اوستقل وهو صعب عن اسماء من عامر عن سفي
 بروقا ووجه التورق عن اسمي مال ووجه سقوف قال وليكوا احد من
 حد من سالف وقات ازا وهو ما لمت وانما التورق الى ان يجرى سالف
 قد روى به في ذكره فوجه الوعد على بلى ولفظ المرفوع بما سفت الس
 او كل مما منه العشر وما سفي العرب منه بعد العشر ولى العارطى من
 حد من سفي رفته عن رابع غوان غير روقا وعلى ما سفي العرب منه العشر
 ما سفة العرب سفلوا الرادوا العطفه التي محد من طردور ما ذ السفي السرا
 هو الال سافل من السرو واللحم والماعن العرق ان الامرو وط الطرا من الاعمال
 انما سلف لوانقرد العرب وقال ان سلفه عن سقوف العرب اللوا العطف
 من سلك ورسوما العبر وقال يهن هو ذكر وخر عمير وقال عن صاف
 العر العرب الرابيه في الحديث الثاني **كسرا** ارجل استعمل
 قال حد الا ان اهل المشرق هذا الحديث واما اورد وانا جاءه في سفي
 من حد شريك في اورد عن مطاز سلم عن معادن صل رضي الله عنه ان سفل
 على ام سلم وسلم بعنه الى امر من الحد من النساء من العم والعمير
 من الاز والعرب من العرفه لفظه لاد اورد ولفظ ان يا حده الله وسلم سلمه
 الى امر وقله قد يدن سلمه الا انه قال السا والعرفه من اورد استدر لفظه
 على اسم سلمه مستدركه باللفظ المذموم قال اساد جمع على سفي
 ان جمع سفي معادن فان لا اسمه وقال اسفي في علامه هذا الحديث
 وانه سفل وقال عند المي الاحامه مطاز سفل اذكر معادن صل سلمه

من عطا ولده سبع عشر واما ان العطفان باعله شريك من له هو وهو
 من عطا العرفه من سفي بالسفي وبعده لوي في طلعون عوان منه ان عس
 فعل منه سبع عشرة الحديث الثالث عشر
 قال الرازي ومث وجوب الصدقة في العمد والعرفه الرود وهو والصلاح
 لا عطفه الا انه حد بحد الذي يجرى هو قال قال وقال ان سفل
 حد من عامته سفي انما العطفه بوجه الحد من المجرى من سفل
 سفل ما من حد من ان سفل ان عطفه السلام من حد من رواد
 حد من عطفه بوجه الحد من رواد واما انما سفل لوي بعد
 بلفظ السفي ورواه الحد من سفل وكيع العربي في اربع عنه به
 ما سفي من حد من سفل من الحد من رواد انما سفل
 رسولنا وهم وخطابهم وسهم فعه بلفظ من رواد لم حيا عليهم
 بال ما عطفه بوجه الحد من سفل اسما له ولم يسم على حد
 سفي انما سفل من حد من سفل الذي من سفل من سفل
 وان سفل على فالواحد ما سفل السفي ولاف من حد ما سفل اما حوا
 عفا رواد العارطى بعينه له لاد واوراد جمع قال المدري في
 اساد كهم قلت بالثمن من حد من سفل رواد ان سفل من
 حد من حد من رواد من سفل من سفل من سفل رواد
 من حد من سفل رواد من سفل من سفل من سفل رواد
 نعمت دارنا لما رجل الى رسول الله عليه وسلم قال ان سفل
 انك ردت عليه في امر من سفل رسول الله انما سفل من سفل
 حد من سفل انما سفل من سفل من سفل من سفل من سفل
 المسكين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد راكف على وانف
 رواد العارطى بعينه لفظه حكايا من حد من سفل
 البهة لم سلمه بوجه اسفل من سفل من سفل من سفل

سفل انما سفل من حد من سفل
 على انما سفل من حد من سفل

قد عمو الربيع والنساي ايضا ولعلم فان لم ياخذوا او يدعوا مثل شعبه
قد عمو الربيع قال الزمزدى هذا الحديث العليله عند اكثر اهل العلم
للخروج به بقوله اجد واسم وبل الحاكم هذا صحيح الا اننا
قال وله شاهد اسناد سمعنا من عمير بن الخطاب امره بزيوري
ناساد مالي سهل لي عنه ان عمير بن الخطاب بعثه على جرم البر و قال
ادالمت ايضا ما عرضها ووقع لهم يدريا ما يكون واما ابن الخطاب
فقال في اساده محمد بن الرضا بن سعيد بن سار قال البراريك بن عرس
سهل الا هو وهو معروف قال ابن النعمان وهذا عمير بن ثابت
من عدائته فلم ينم عن ذلك عتريه وبالرحل لا يعرف له حال ولا يعرف
عنه هذا لم يرد الا في خبر واحد ولا يرد هذا الاسناد من روايته في
سهل وروايته في سهل ورواه حديث وعبد الرحمن عنه ولم يعرفه في
هذا الحديث بقوله لا يصح ولا يفسر ولا يفسر له قال سهل
لا يصدق ان يكون سمع هذا الحديث وهو ليس بصحيح لعله سمع ذلك
اخره جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة لا يفيها فان كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى به في داره ورواه عنه جابر
للمسند مما سهل اياه يصفه ورواه ابن عبد الله بن عبد الرحمن
هذا في ابوابه من كتابه في مناقب ابيه وخرج الحديث صحاحه
من جهة وكذلك القاصم بن اساده معدنوف حاله باله للبر
ولله الحمد ورواه النوري في شرح الحديث اساده هذا الحديث صحاحه
الرضي بن سعيد بن سار الرادي بن سهل بن حنيفة لم يخلوا في كنج ورواه
بعد ولا هو مشهور ولم يصحوا ابدا او دونه ما ذكرناه ليعتقد
وهو صاحب الامام بعد بن علي بن ابي طالب قال بطرس بن ابي
ماد كرواه عن النعمان بن عمار في كتاب الامام ورواه علي بن محمد بن
نافع قال ابن سنان قال ابن سنان في حقه هذا الحديث معان اجد
ابن سنان في اربع من الصواب ان يكون في ذلك من الرضا بن الحسين
ادخل

ادان ذلك حاطا لراجله وقال الثاني مصابيح طب الرضا بن الحسين
لعرفنا هوسه على ابيه وجيرانه وقال في الامم بعاه يدع له ولا يهله
نورا ما يكون ولا عرصه ومضى هذا اذ اصاح وامه ان لم ير انه
يرتد فخرج وندحاه لملك المدري في حواشيه هـ هذا اخر الامم
على احوالها بكت كتابه ومته هـ واما انما يفتحه الا ولدت
عن ابن ابي عمير وعمر بن الرضا بن الحسين وهذا لا يرواه النعمان
وقال اساده مسطع ورواه الحسين بن عوف بن جده الوليد بن سلم
احمر بن عمار بن ابي عطاء القرظي ان عمير بن الخطاب لما قدم الخابية
بعماله اجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اظن ان عمير بن
نصار عرفه العشار الذي حبه اوس بن جده اعمره واحد عمره
وسرا لا يسمي بالاسماع من عطاء القرظي وعمر بن روهان ليس
يرد عثمان بن عطاء بن مسعود ورواه في ذلك صاحب الامام وحدثه
في الخبره ابي الهيثم ورواه ضعيف ن قال الهيثم بن وايم مازوي في الخبر
قول ابن سنان في خبره في مصابيح السنة في زكاة الرضا بن يوحنا بن عمر
متممه حديثه في مصابيح السنة في زكاة الرضا بن يوحنا بن عمر
لما خرج بعد المعركة النورية في شرح الحديث وهذا يوقوف لا يعلم
استناده فلا يصح على الصحيح قال الهيثم بن وايم معاذ بن حماد
والنوري الاسعدي ان كذا في قول ابن يوحنا بن وايم انها عليه وسلم
قال اما لما فيها الى البر لا احد الصدقة الا من هذه الاربعة المطة
والنوري في كتابه قال السبع في الخبر في الامام الحسن لا يقول بسفاه
على هذه الاربعة ذوات الرضا بن الحسين وعنه في الخبر في الاخبار
المنع لعلنا روي قوله ان الرضا بن الحسين عن ابن سنان في خبره
المنع رواه الهيثم بن وايم في قوله مصابيح السنة في خبره في
المصنف من قول ابن عباس ايضا ولا يفتري من حجه قال النوري انه
مصنف هـ الا في خبر الثاني قال الثاني في قوله في الخبر انه

عمود لغيره من صدقه للبل والرمي وليس هاتوا العشور من كل ارض
 في جهنم المسمى بعد ان يركب سبعان القوي وان عيبه وغير واحد
 من اسماء من الجانب من على ملك وسلك تلك من السماء من هذا
 يقال ما انا من جمع في اسمان بل ان يكون من هذا وقت الذي في الشرب
 ومنه على على من عند ذلك البر لا يوجه غير على رضى الله عنه وقال
 البر لا يوجه غير عام من على طيبه مدرواه الحار عنه ورايم ورسولنا
 قال ولا يعرف رسولنا الا من حيث على الخوض الثالث
 من على من الله على الله عليه وسلم قال هاتوا ربع العشر من ثورتى
 حتى يه حو ليع درهم ثوراد فمسا به وروى سلمه في الذهب وهذا
 قد ثبت رواه ابو داود عن عبد الله بن محمد الجعفي في خبره قال ابو اسحاق
 عن عامر بن صخر عن الخارب بن مهران عن علي بن ابي بصير عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر من كل ارض درهم وليس عليهم
 شيء من ثوراد درهم فاد انا ب عبد مابى درهم معا عنه درهم فان زاد
 على ذلك لم يزد كرم صدقه العم وعمه عام روى عن سليمان بن داود
 ان روهما حبل حرمين حار وروى في اسمان عن عامر بن صخر والخارب
 الا بولك على النبي صلى الله عليه وسلم حار ولله في ذلك ما ادا ان ما سا
 درهم وطلب على اللول صها حبه درهم وليس عليك شيء من الذهب
 حتى يكون في عمود اسارا فانا كانت في كسوفه اسارا وملك عليها
 اللول صها حبه اسارا فانا حساب ذلك مال لا ادرى اهل بيت الحسن بن
 ابي جعفر الى النبي صلى الله عليه وسلم قال روى هذا الحديث الا عن عن
 اسمان وحماد بن ابو عوانه ورواه ثمان و ابو عوانه و ابو بصير
 في اسمان عن الخارب عن علي بن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم روى حديث الحسن بن
 سعد وحماد بن عمرو بن ابي اسحاق عن عامر بن مهران عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في حبله هذا الحديث رواه ابو بصير عن حرم بن حارم عن ابي
 اسحاق عن عامر بن صخر و الخارب لا يوجه من اسمان من عامر والخارب

وتما

و تجارت كذا وكذا من السج حو على سلمه وهو الخارث اسلمه عامر
 لم يشده لجهنم جبر وادخل حشا حشا في آخره وقد رواه شعبه وسفيان
 وعمر بن ابي اسحاق عن عامر بن مهران عن علي بن ابي بصير عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر من كل ارض درهم وليس عليهم
 شيء من ثوراد درهم فاد انا ب عبد مابى درهم معا عنه درهم فان زاد
 على ذلك لم يزد كرم صدقه العم وعمه عام روى عن سليمان بن داود
 ان روهما حبل حرمين حار وروى في اسمان عن عامر بن صخر والخارب
 الا بولك على النبي صلى الله عليه وسلم حار ولله في ذلك ما ادا ان ما سا
 درهم وطلب على اللول صها حبه درهم وليس عليك شيء من الذهب
 حتى يكون في عمود اسارا فانا كانت في كسوفه اسارا وملك عليها
 اللول صها حبه اسارا فانا حساب ذلك مال لا ادرى اهل بيت الحسن بن
 ابي جعفر الى النبي صلى الله عليه وسلم قال روى هذا الحديث الا عن عن
 اسمان وحماد بن ابو عوانه ورواه ثمان و ابو عوانه و ابو بصير
 في اسمان عن الخارب عن علي بن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم روى حديث الحسن بن
 سعد وحماد بن عمرو بن ابي اسحاق عن عامر بن مهران عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في حبله هذا الحديث رواه ابو بصير عن حرم بن حارم عن ابي
 اسحاق عن عامر بن صخر و الخارب لا يوجه من اسمان من عامر والخارب

قال في صحفه سقطه وقال ان هذا لم يثبت من اهل البيت عليه وسلم
في ركعاته يعني من جهة نقل الاحاد العمول عنه وكلامه هذا نقل عن
تعدد ركعاته لا على اصلها من الركعات بل على ما صاحب الامام ن
قال في الراجح قال ما رواه اسحاق بن عمار عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه وسلم وهو راجع في حداد واحد من هذه رواه اسحاق بن عمار
وعنه اهل واحد في هذا حال من ذلك في بيان انه في ذلك لا يثبت
عمره في امة عنه وهذا لم يثبت من غيره في كتاب حديثي فليحتم
لحديث الراجح ان صلواته عليه وسلم في الركعات من اهل بيته
في تلك الحال اهل بيته . هذا الحديث صحيح رواه ابو داود في الصحيح
والناس هم من حيث حال من صفة من طاهر من غير لون او رجالة
رجال الصحيح من سئل في آخره لا حرم قال في الصحيح في سراج الحديث اسناد
على سراج الصحيح وقال صاحب الامام رجالة رجل الصحيح في رواية له في
لمسه وسكالكه قال ابو داود ورواه بعضهم من رواية اسحاق بن عمار
طبع في هذا الخبر من غير ما اراد في صحيحه ويطه الله ربه في ذلك
فقال الدية وقال في عام سالك ان فيها ما اذا اخطا او تعم في حد
والصحة من ان يناسر ولهذا يقال لادن ابو داود ولكن وادى الدار
على ما كان في بيته الصحيح حديث ابن عمر في رواية الصواب من ابني بيته
في الصحيح في الكمال مقال اهل بيته والوزن من اهل البيته والصحة في الحديث
الاخر وقال في الخبر ان اصحاب الصوت لا يروى في بيان ذلك في سراج
في نظام في صلواته عليه وسلم والصواب ما تقدم . فاسئل
فالسؤال في معنى الحديث ان الوزن الذي يقطع من الزكاة من اهل بيته
وهو دار الاسلام في كل حين ويحب فيه الخمس كل من وصله من غير موكل
اسم على دار الفقه في كل زمان وحين في كل زمان وفيه اعتبار خمسة
المؤمنين المطلقين الارواح في سراج الفقه في دار الله التي سجد
وعيونهم وبنواهم في كل زمان وحين في كل زمان في كل زمان واحد
وبنيته وبنوهم في دارهم الذكور . الحديث .

الخامس ان صلواته عليه وسلم في ركعاته في مال خير يقول عليه في قوله
هذا الحديث عدم سانه في كتابه وانما الحديث السادس
ان ابراهيم بن ابي اسحق بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه وسلم في رواية من روى
لهما ابو داود في ركعاته في التثنية في مال خير يقول ان صلواته عليه وسلم
الحال ان سورته ان سورته من ان يثبته قال في مال خير كان في
هذا الحديث رواه الترمذي عن ابيه في قوله عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابيه عن ابي اسحق بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه وسلم في رواية من روى
الشي من الصباح عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه وسلم في رواية من روى
في الحديث قال في الصحيح في هذا الباب في صلواته عليه وسلم في ركعاته
لهما وبقية على ذلك صاحب المعنى في الحديث في التثنية في مال خير كان في
الحق لا يصح منه في رسول الله كبريتي وهذا من الترمذي عن ابيه انما ذلك
لا لم يقع الحديث الا من طريق ابي بصير في الصحيح في قوله في قوله
صحة اخرى في صحيحه رواه ابو داود والنسائي في حديث حسن في الحديث
رواه ابو داود عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه وسلم في حديث في الحديث
من حسن والسنن في ابي بصير عن ابي عبد الله عليه وسلم في حديث في الحديث
عن ابيه عن ابي اسحق بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه وسلم في حديث في الحديث
وفي رواية من سكت في الحديث في حديث في الحديث في حديث في الحديث
هذا الحديث لا مال السنن في سورة انما هو قوله في قوله في قوله في قوله
من اراد ان يثبته في صلواته عليه وسلم في قوله في قوله في قوله في قوله
لهما وبقية في الحديث في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
والسنن في صلواته عليه وسلم في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
هم في الصحيح في صلواته عليه وسلم في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
صحة لا يصح في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
ما حكى في حديثه في صلواته عليه وسلم في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
صحة لا يصح في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله

قال يحيى بن معين قد اضطراب ما رووه من دعواه فلهذا سجد
كامله غير موثقه له يحيى بن سعيد بن وهب ولا يسل ايضا بعد من حرم له في صلاة
حيث قال الشيخ من رأى كتاب الرضا في الخلق ما رواه وهو حرم روضه
من حيث حله من الغزب من حسن العلم يدكره قوله هو الواهي وقال يحيى
هذا الخبر مردود غير وثق يحيى بن سعيد بن وهب في كتاب الخلق
بل النسخ عن ابن راهويه انه اذا كان لرواه عنه بعد هو ثابت عن قاص
عن ابن عمر ورواه عن جده من ثقتهم انه يروي عنه ولا يروي عنه
بمردود الحديث وانما تمام الشافعي مقال في الحديث قال بعض الناس
في الخلق في كتابه ورواه عنه ستا صعبا قال النبي ان الناس يروون حديثي
عنه من حيث يشاء من حيث هم رواه من طريق حسن العلم عن غيره كما يروون
ومن طريق الخلق من اخطاه وصعبه قال يحيى بن سعيد بن وهب في كتاب الخلق
كان للرواه في رواه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده اذ الرضا في كتابه
لان قيل انه رواه عن ابيه عن جده محمد بن ابي عبد الله بن عمرو بن ابي يحيى
وعدد في كتاب الخلق ما يدل على صحة سماع عمرو بن ابي وسماع ابن جده
عبد الله بن عمرو قال وقد كلفني ان يحدثه هذا حديث ام سلمة وحدثت عائشة
في سبل ذلك قلت ولما حدثك اسما قال احد في سبله ما على من علم عن عبد الله
بن عثمان بن هب عن يمين هب عن اسباب ربه قال دخلت انا وحالي
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وطبنا اسوره من ذهب فقال لنا
اطهار ديننا من طبا لا قال ما فاقان ان سور قاتة ما سور من بار
اذا ركبته وكل منحنون وعبد الله من جاك مثل وهو يدونه ان من
من وسهرت في قوله وحول النبي حسن العلم في الخلق به وبعث
حسن اخرج له في الصحاح مسكلا وخرج اخرج له سلم يدروا وويلها
من كبراه قوله النبي ان الناس في كل يوم في عمرو بن شعيب
معدل عنه عن ابيه صرح بذلك لا مع غيره من العلم عن ابي
عنه بروي فان رواه من جده يحيى بن عبد الله فهو من الاصح له وان
رواه

رواه عمر بن عبد الله بن عبد الله بن عمرو بن العاص بن مكرم عن ابيه
عنه ابن معين في حقه واللعني ايضا وروى السائر هذا الحديث من من حديث
عمر بن سليمان بن مسعود قال قال خالد بن عبد الله بن مهران عن حماد بن ابي
روى انه قال اشبهت عليه وسلم قال لا راحة لي الا في
هذا الحديث رواه الشيخ في المعرفه من حديث جده كبر ابي عن ابي
المرحوم جابر بن عبد الله بن جابر قال لا يسل له وقال ومعنا ما رووه من مروا ولا
اقوله قال وانما يروي جابر بن عبد الله بن عمرو بن ميمون قال ورواه عن ابي
يعقوب بن ابي جعفر قال يروي عن جده داود بن عبد الله بن ابي جعفر
رواه العكاس وانما يروي عن ابيه وقال في كتابه لا يسل له
سروا في الضمير انه يروي عن جابر واما ابن جابر في رواه في حقه بروا
رواه ان يسل ما في ضعف بل ما عرفنا احد اطرفه به قال ابن جابر
بمردود في هذا الحديث يروونا على جابر بن عبد الله بن عمرو بن ميمون
ابن جابر وقال ابن جابر في حقه على ما حدثت في كتابه الحديث
عنه من ابي جابر ورواه عن ابيه ما رووه من ضعفه وعنه من علم السبع من
الدين فقال في الامام علي بن ابي طالب ان لطفه به ما رووه بعد له طيب مد
عنه وبعثه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
عنه عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان قال سمعته قال سمعته ابو عبد الله بن عمرو
لسه ما رووه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه في كتابه
دوس ابو عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان قال سمعته قال سمعته ابو عبد الله بن عمرو
بن جابر بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان قال سمعته قال سمعته ابو عبد الله بن عمرو
ابن جابر بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان قال سمعته قال سمعته ابو عبد الله بن عمرو
والخاتبة اذا والحامد حسن الدين الذي يروي عنه في السهم في كتابه في كتابه
بن ابي جابر بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان قال سمعته قال سمعته ابو عبد الله بن عمرو
ابن جابر بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان قال سمعته قال سمعته ابو عبد الله بن عمرو
هذا حديثه على ابي جابر بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان قال سمعته قال سمعته ابو عبد الله بن عمرو
عنه من ابي جابر بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان قال سمعته قال سمعته ابو عبد الله بن عمرو

واسماء احمد من
 فاخذنا من ربه فاسم عليه فاسم من السلي على الله عليه وسلم ان هذا المثل
 هذا الحديث رواه الامام احمد وابوداود والترمذي والسياتي
 من حديث عبد الرحمن بن عوف بن جندب عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 ثم قال في حديثه من قال اسعد الله امره يومئذ كذب في جاهله فاخذ
 الحسن بن علي بن محبوب قال الترمذي هذا حديث حسن ما يعرف من حديث
 ابن الاشبهب عن عبد الرحمن بن عوف بن جندب عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 عن عبد الرحمن بن عوف بن جندب ان الاشهب وزرير اجمع وقال
 سعد بن سلم بن روي وهو وهو مروى عن واحد من أهل العالم
 اجمعين واسماء بالذهب وفي هذا الحديث محمد بن طيب وسلي
 هذا من رجال الصحيحين والضعيف من رجالهم واسماء بالذهب
 لما ثبت في الصحيحين وقال خالد بن سعيد المحدث واسماء بن جندب
 بن جندب وقال ابن سعد في ذلك وليس هو بالاشهب المطركي
 بن جندب وهذا في الصحيحين قال في هذا حديث واحد من هذا الحديث
 من حديثه وقال ابن المطران في حديثه وقال ابن سعد في حديثه
 ابن الاشبهب واحمد بن محمد قال لا يرسل عنه من عبد الرحمن بن عوف
 بن جندب عن جده وان علقته مولده عن عبد الرحمن بن عوف بن جندب
 بن جندب المحدث عن ابن جندب وان الاخيرين منقطعان فانما ينفرد
 وقد زاد مع ابن علقته واحدا ولا يراه هذا هو اسم عبد الرحمن بن جندب
 سمع من جده وقول يزيد بن زريع انه سمع من جده فان هذا الحديث
 انه سمع منه وقد دخل جهنم بالاب وان هذا فان عند الرحمن ان
 طرفه المذكور ولا يعرف غيره هذا الحديث ولا يعرف عنه غير ابن الاشبهب
 فان جندب من الائمة طرفه على يد ابن جندب عن ابن الاشبهب كان
 المال اسد الله لا يعرف من المال ولا يذكور في رواية الاخبار
 فاسد بل لا يقل عن ابن جندب في صحفنا في ترجمته ان ابن جندب
 رقا

في الجارية شديدا في ترجمته عن عبد الله بن جندب عن جده ان
 ان عبد الله هذا هو واحد فاسم عليه السلام ان حديثه من ربه
 قال ابن جندب وان هذا يروي عن الصادق عليه السلام قال ان المومنين
 المومنين في يومئذ كذب في جاهله فاخذ
 والمومنين كتمان على ذكر راسي واجل لا ينفهم لا يجوز الا حجاج هذا الشيخ
 والارواه عنه الا على الاخبار على وجهه على الوجه محمد هذا
 عن جده وما خرج هو في صحفنا من كتاب الامم من ربه وان
 سببا وحسن ذلك من القوي كما في لسان المومنين وعبر فاسم المومنين
 وان اشاد للامام عاصم بن سليمان اللذان اسماه العكلاء نعم الكتاب
 في فتح القام المحمد اسم لما من مائة العرب كما سمعته وقعه سمع ذلك
 النبوة ومثل كان منه يومان مشهوران يقال لهما اللذان الاول
 والعكلاء الثاني هذا من الصلاة بن جندب وقال لما في بعدان
 صفة فاسمها هو ما من النبوة والقبض على سبع لسان البهامة
 يدرك في نام العرب فالعكلاء اسما اسم وادى لسان - كل وفضلان
 حل لسانه ذكره في كتاب المصنف والموطع في اسما لسان وقال ابو
 عبد القوي في نعم ما اسبح العكلاء بن جندب وقال في الحديث
 حسا ومن ادنا وانما سبب من اسما لسانه ما في الحديث
 وقال ابن جندب في العكلاء اسم لسان احداهما من النبوة
 والاصح على سبع لسان البهامة ومن كان العكلاء الاول واما الثاني
 الثاني وهو العكلاء الثاني مع اسم لسانه وشمه وهو حل لسان
 العكلاء اسم موضع من البهامة من النبوة والقبض وقعه سمع
 احدهما من لسانه والآخر من الجارية ونسبها في الشاه
 العريظ عن معروف بن جندب هذا
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من بيته هذا الحديث
 صحه اخرجها الشيخان من حديث ابن جندب عن جده

انما لي حطب وادرم فقال بوجه واذركا في درواه سابع اعوام سيات
 ان يخلان من الرمان من ليد عمرو جاس في سنة ست ورواه سنان الاول
 في رواية سعد بن منصور جاس وكان مع الادم قال قال الخمران
 لحطاب احسن ارضاء مالك حطب مالي انما ابيع الادم قال
 هو مع واذا زكاته ما لك حطب ورواه عبد الرزاق والحفاظ ابو عمر عنه
 عن المورق بن ليد سلمه عن ابن جاس عن ابيه وحملة ابن عمرو جاسا واسد
 فقال مالك ابو عمرو جاس يقول فانه معك وساس هو عن عبد الله
 بن احمر جاس عارم بن الصلة له سمعت ابا الاسود وهو جليل بن عبد
 مولى ذرت قال لك ابن اس جاس في المناع بولي عن علي بن
 سعد قال ما لك عن جاس قال ابن جاس معناه انه طبع القاس وهو
 الخامس اي يروي عن لا يدركه الاستمن وان كان جاس
 كسر الحاء وكعبا ليدروا حروبه مع مملوك وبوله ادمه اعلم ان
 الادم لم يجمع على ادم مع الحسن وعلى ادمه قاله جده الحسن لم يجمعوا
 واما الادمه فجمع الحسن والذات والما هو اطل للذات التي في اللحم والبن
 ظاهر ما عدا ما في الجوهرى وصيد سمع على ما صله ان يكون الحظ
 المذكور في هذا الحديث انما هي جمع الادم فان المصنوع لا يظهر صفتها
 والاصاب الجذوة عداها مع الحسن والما على غير فاس ادمه وادرم
 وقد قالوا ايضا انه بالضم قال الجوهرى ويسمى كلامه في الاول
 هو للذوق **فان** **سكاه** **الحدود** **والبركان**
 ذكره ثمانية احاديث الحديث الاول ان علي بن ابي طالب
 افطع ليل ان الخليل المري المعادن الصلبة واجدتها الرزاه هذا
 للحدس رياه بالفتح الحديث رواه مالك في الموطاء عن
 ربه بن عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الرحمن بن علي بن ابي طالب
 افطع ليل الخليل المري المعادن الصلبة وهي من اجده الصرع على
 الحدس لا وجدتها الا الرزاه في اليوم ورواه ابو داود في سننه

لله

اذ كان ورواه الطبراني في المعجم السابق عن محمد بن عبد الصمد بن
 عن جده صلح عن عمان وبلال بن ابي بلال بن الحارث عن ابيها عن جده
 بلال بن الحارث المري بن ابي عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 افطع هذا القطنه وحركه لسم ابي الله بن الجهم هذا اعلم محمد
 رسولنا سلال او الحارث اعطاء معادن الميكيل عروفا وطسها
 واداب الصب وحب صبا للبرق من قديم ان كان البرق صالما وحب
 حاد ورواه الاصحح في صدره في بره من الحارث سننه
 احمد وقال ذلك عمان للحارث وذكر الثاني مع اخلاف اسر
 ورواه السابق عن مالك لعظمه السالف ثم قال لس هذا ما عساه
 اهل البيت ولم يتوه لم يترك رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا بطا
 فاما الرزاه المعادن من الحس طسها فوه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال اسمها سننه هو كما قال السابق في رواه مالك
 قال قد روي عن عبد الصمد المروزي في بعض حواصلا رواه ثمانه
 عن محمد بن جابر بن عبد الرحمن بن محمد بن سعد بن عبد الرحمن بن الحارث
 وبلال بن الحارث عن ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احده
 من المعادن الصلبة الصده وان افطع ليل من الحارث الضيق الحرج حلا فان
 عمر بن الخطاب قال ليل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطع
 الا لتعمل قال فافطع عمر بن الخطاب للناس العصور ورواه من هذا
 الوجه الاصحح في صدره على الصعصع وقاله هذا حديث صحيح
 ولم يخرجه السوان ومناحيق النور بن محمد بن جاد وسلم بالدر اورد في
 طب بصير والدر اورد في اسما ما سلك الحارث لا الحرف حاله
 لا هم قال السب بن الدين في الامام ليل الحارث علم حال الحارث
 ورواه ايضا في سننه في برجه بلال من وجه اخر كما سلف
 قال ابو عمر بن عبد البره كذا هو في الموطاء من وجه الرواه في سننه
 ولم يخرجه عن مالك وذكر ان الدر اورد في رواه عن ربه عن الحارث

الدر اورد في

عنه قال من رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة العطر صاعا من سواد
صاعا من سواد على العبد نظروا الدر والكنز والصخر والفضة من
المسكين واسرها في يدي يسلح جروح الناس في الصلاة رواه البخاري
هذا الوجه ما سقا من طريق الصحاح عن عمار بن ياسر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرض زكاة العطر من زكاة كل نسمة من المسكين
فراو عبد على ابراهيم معبر او كبر صاعا على من اوجعها من سواد رواه
من هذا الوجه ورواه ابن حبان في صحيحه من هذا الوجه لعنه الله العطر
من سواد على كل نسمة من المسكين والاسان لعنه الله ورواه عن ابن اسحاق
ان هذا العطر للمسكين كزكاة الفقد ما كان لها من طريق عمدة
في اربع عنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من سواد صاعا من
سواد على كل من سواد صاعا من سواد مسك له في هذا البخاري لعنه
على الصخر والفضة والدر والكنز يدر على كل عكس الاخر واوراد
وماك والدر كزكاة الفري ورواه مالك في الموطأ عن ابي بصير عن
صلى الله عليه وسلم فرض زكاة العطر على الناس من سواد صاعا من سواد
صاعا من سواد على كل من سواد وعبد زكاة الفري من المسكين في رواية خارج
الموطأ ما رواه عن الصخر والفضة زكاة الفري والدر على مالك ورواه
رواه عنه في بيان اخذها من ثمنه والمان اسحاق بن عيسى الطباع
ورواه السلي من حديث قتادة عنه وصعق بها قوله من المسكين
واعلم ان هذا القمط اعني من المسكين مشهور من رواية مالك في سواد
انه تهيروا ما كان من ماله محمد بن ابي بكر بن ابي بصير من المسكين
عن مالك ورواه في الحديث عن ابي بصير ورواه في الحديث عن ابي بصير
ولم يذكر واخذه من المسكين والكنز الذي قيل عن مالك في هذا القمط
ليس يصح سوادك الدار على ما فيه رواه سعد بن عبد الرحمن الحميري
عن ابي بصير عن ابي بصير عن المسكين مالك ورواه مالك بن اسحق
والصالح بن علي عن ابي بصير والعلوي اسحق وعبد الله بن عمر الحميري
والدر

س

وكثير من يوقد بوسن يربط ودي عن سواد عن ابي بصير عن ابي بصير
لعنه الله ملك والصحاح وعمر بن ياسر عن سواد واما الدار على
الاسان صاعا لعنه الله اسير رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة العطر صاعا
من سواد صاعا من سواد من كل مسلم صاعا من سواد صاعا من سواد
ابن حبان في صحيحه له في زكاة الفري واما رواية الحميري ما خرجها الدار على
الاسان صاعا لعنه الله رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من سواد على كل مسلم
صاعا من سواد من المسكين واخرجه ابن الخوارزمي في المسحاة زيادة من من المسكين
واخرجه في سواد في الصخر والفضة لعنه الله ورواه في صحيحه
ما خرجها ابن عساق لعنه الله العطر على كل من سواد من المسكين صاعا
من سواد صاعا من سواد من كل مسلم على سواد المسكين واما رواية
يريد ما خرجها الطحاوي في سواد المسكين لعنه الله العطر من
سواد صاعا من سواد صاعا من سواد على كل اسان الا اصابه حر او غرس
المسكين فله في اخرج في المان اعلم حديث ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفري على كل من سواد صاعا من سواد
على كل مسلم صاعا من سواد صاعا من سواد صاعا من سواد
من سواد من سواد ما كسبه الا سواد ولم يخرجها مالك الا في سواد
الحديث الثاني من عند ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفري على كل من سواد صاعا من سواد
صاعا من سواد صاعا من سواد واه اورد اولاد واه ما حقه والدار
على ما سواد من حديث مروان بن عمار ان يربط الخلال عن سواد
وعبد الرحمن بن عكرمة عن ابي بصير مالك من رسول الله صلى الله عليه
وسلم زكاة العطر من زكاة الفري زيادة واخرجه في سواد صاعا من سواد
زكاة الفري ورواه في سواد صاعا من سواد صاعا من سواد
بعد الصلاة في صدقة من الصدقات قال ابن اسحاق في سواد
ورواه في المان في سواد اذ كان يقال هذا حديث صحيح على شرط

صاعا

البخاري ولم يخرجه وكان اراد لونه على سبطه وانه من رواه غيره ما
 اصح في غير ما وضع من صحيح ولم يخرج لساره لاني برده في سرفان على
 ان يريد ووصفه ما يجمع صدق وقال ابو زرعه عن جابر الا ما سمع وانما
 السبع في الحرم في الامام على الخاتم وملك بهار عبد بطرفان برسد
 وسائر المخرج لهما البخاري وقد اختلفا رسال مراد الى الهنوية
 ان الحديث على سوط السبعين واحده ان حاله في الفقه لم ياهم المفسر
 وقد صرح بذلك في حقه طيب في الحديث بطرفان اخر ذكره الخفاف
 ابو موسى الاصبهان في كتابه معون الصحابة من حديث حازم البصري
 ملك ومن سول الله صلى الله عليه وسلم في مكة المظفر ظهور الكمام من
 الفجر والوقت سراد اما نزل الصلاة كانت له ركعة ومن اذا ما نزل
 الصلاة كانت له صدقة **الحديث الثالث**
 ان سول الله صلى الله عليه وسلم يفر من ركاه العظروا سرعان يودي سلك
 السراة الصلاة هذا الحديث سمعنا جميعا خرج السبعين
 من حديث ابن عمر رضي الله عنهما **الحديث الرابع**
 روى عن سول الله صلى الله عليه وسلم قال اعتمر من اطلب في هذا الصوم
 هذا الحديث كونه كطابق في الباب تدكر في احاديثها وهو
 رواه البخاري في الصحيحين ورواه ابو يعقوب عن ابي عبد الله عن ابي
 بصير روى عن سول الله صلى الله عليه وسلم في ركاه المظفر في يوم
 في هذا اليوم هذا لفظ البخاري في رواه من حديث ابي بصير
 وسقط في اليوم من طواف هذا اليوم رواه من حديث ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير هذا خرج السلي في الذي وعده
 او يوصيه طلب لزم رواه وقد مضى في سنة في السطار
 الفهرست في السنة والسبعين في المصنوع وقال البخاري في حديثه
 للفت ورواه من عسكره في مكة لا كتاب اليه لفظ اعتمر
 في السؤال ما كان يجب عزت حداس هذا الوجه هذا المظفر ليس
 ايشاه

وليس ايشاه القوي فابعد واعلم بعض ما وقع في نسخة لسال الاله
 راي بالامر من باب الفتح **الحديث الثاني** في امر روي في حقه عليه وسلم
 قال ساء واصدقه انظر من منقوش في هذا الحديث من روي في
 احدها من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال امر سول الله صلى الله عليه
 وسلم بعد ما انظر من المصعب والعمير والمخزومي والعمير من روي في رواه
 الدارقطني عن ابي عبد الله بن سعد الهذلي في العاصم بن عطاء بن عياض
 بن زرارة بن عمرو بن عبد الهذلي في الاصح من ابي عبد الله في الصحابة
 بن عثمان بن ابي عمير في رواه السهبي في هذا الطريق من روي في الصحابة
 لس القوي وقال السبع في الحديث في الامام عمرو بن عبد المطلب في رواه
 ان عام ولم يعل الاساد من من يكلام ومن لم يعل في معرفة حال ذلك
 والاصح في ذلك عام ولم يعرف حاله فليس روي ابو عبد الرحمن
 السلي في الدارقطني في ذلك في رواه لس القوي وقال البخاري في حديثه
 ومن الدارقطني في رواه قال في هذا السبع العاصم وليس في الموضع
 يروي الطريق الثاني من حديث علي بن ابي بصير عن ابي عمير في الحديث
 عليهم السلام ان سول الله صلى الله عليه وسلم فرس ركاه الفطر على اصغر
 والكبير والاكبر والاكبر من روي في هذا الدارقطني في رواه عن ابي بصير
 بن سعد بن عبد الله بن ابي بصير في الاصح في رواه من حديثه
 بن موسى الرضي في كتابه في الحديث في الامام في رواه من حديثه
 في معرفة الحجاج في معرفة حاله وهو قال في وهو مع ذلك في رواه
 بل قد علي بن موسى هو حصر العاصم بن عبد الله بن ابي بصير في ذلك
 وحصر العاصم بن عبد الله بن ابي بصير في رواه في رواه في رواه ما كان
 من رواية اولاد عنه لان صاحب رواه عنه مستأجر في رواه
 وسأل في رواه الشافعي في رواه في رواه في رواه في رواه في رواه
 من حديث جعفر بن محمد بن ابي بصير في رواه في رواه في رواه في رواه
 انظر على الفطر والعمير والاكبر والاكبر من روي في رواه في رواه في رواه

بلغة صاحب
 العيان

كما خرج ركاة المطر صاعين طعام او صاعين شعير او صاعين قشير
او صاعين اقط او صاعين رطب ورواه ثلثا ما يعرفه وحات
السنن قال اري هذا من هذا بعد من هذا اخرى لما خرج في بعد النبي
صلواته عليه وسلم وبالطرح صاعين طعام وبعده من هذا وسعد
وكل طعاما سحره الرطب والاقط والمبر ورواه في هذا ما
الصدقه صاعين شعير ورواه اخرى لما خرج ركاة المطر ورسول الله
صلواته عليه وسلم صاعين شعير وركاة حرد وركاة من هذا صاع
صاعين برصا صاعين حرد صاعين شعير ولم يرك كركه من فان هذا منه
فرايد من من ركب صاعا من كركه او صاعا من كركه او كركه
لذلك ورواه اخرى فلا اراد اخرجه قال سارجه ما عشت ولم يرك
الجاري الاقط ما كانوا يخرجونه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذوقوا الى سجد لا اراد اخرجه في الحديث العاشر
عن سعد اللدي رضي الله عنه في الاقط هو حديث صحيح وقد
فرغنا من اسباب الرمي وذكر في اسما من السامعي في القول
في هذا ارجاه لعمري الحديث لما صح في ذلك وقال في حديث عمه
عن هذا القول بعد ان خرج من رواية السامعي عن مالك والسنن
سارجه الحديث برد وقلت راما ان جزر قصه في محله وودت
فعمه في عرج الاقط في الوسط تراجمه بنيهان
احدها قال اري مني فان هو زنا صاع ارجح الاقط بعد لولا ان
ان القس والمص في صاعه وخطا لولا انهم يسمونه ووجه ان الاصل صاع
لا يخرج في الجوز يرد بها طب اما اللبن فهو كما ذكرنا ان الله في سجد
ورد في الخبر في صاع رواء الدار رطب من حديث احسن
رسول عن سعد بن عفتة بعد رد الخبر في حديث صحيح عن
النصل بن الجارح بن سعد بن جهم بن عصفه بن مالك عن النبي
صلواته عليه وسلم في صاع المطر صاعين من نوح او صاع من شعير

او بر

او نورا وركعتين لم يزل عليه اقط وعند من صاعين من لبن والنصل
قال ابو حاتم في حقه مجهول عند بلال باطيل الثاني قال الرازي لا
يخرج من اللبن ولا السوس ولا الخمر لان النبي ورد ما لم يزل به
هذا الاضا وجب اساع مورد العرطية ورواه في الصحيح الا ان
الاصح في حديث ابن عباس في حديث سعد اللدي لما حدث ابن عباس
رواه ابن جرير من حديث بصير بن علي عن عبد الله بن علي عن ميمون
بن سهر عن عائشة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يودي ركاة
رطب صاعين طعام من الصبر والخمر والخلو من ادى سلسا
واحدة قال من ادى في صاع منه ومن ادى سويتا سلمته في ورواه
الدارقطني من حديث النبي في صاعه لعله اسرا ان يعطى صدقه رطلان
من الصبر والخمر والخلو من ادى سلسا صاعين طعام من ادى في رطل منه
ومن ادى شعرا سلمته ومن ادى رطل منه ومن ادى سلسا سلم
منه قال واحده قال ومن ادى في صاع سلمته ومن ادى سويتا سلم
منه قال ان في علم سلسا في حديث روى بصير بن علي في ساقه
لبن جرير قال هذا حديث من روى عن سعد اللدي في قوله وهم
لذلك ولم يلق ال عمرانه نعم هو سلف ما من يدين بصير بن عباس
قال احمد لم يسمع منه في ما سئل عن ابن عباس قال خطبنا في هذا
كل من سئل عن ابن عباس في حديثه من علمه امام الحارثي سلم
وذلك في حياته ابن ميسرة روى ابن جرير في حديثه عن ابن عباس
ابن رواء عن حديث عند الوهاب ما اورد عن محمد بن عباس
ان كان سئل صدقه رطلان صاعين طعام من الصبر والخمر
والخمر واللؤلؤ من ادى سلسا قبل منه واحده قال سوس من ادى
رطلان من ادى من حديث عند الوهاب ما اورد عن محمد بن عباس
ان كل من سئل صدقه رطلان صاعين طعام من الصبر قبل منه ومن
كما سئل سلمته ومن خاتم سلمته ومن جالس قبل منه ومن جالس

بمسئلته واحيه فالسوسا سوياد بن قيسه وهو احد
ان سعد بن عدي مراره او دلود من حدس ان يخلن من عاصم ولا اخرج
الا الا ما غا انا فخرج على سعد بن جوده على انه على واصل صاع
بروسه او اقطر او زبيب راد بسئلته ارضاع من دس ملك عامه
رعي بالروا عنه في حقه سنان ذلك لودا ولا بعد الزيادة دم من
ان عصفه رطاب الساي لا اعلم احد مال في هذا الحديث دس عن ابيه
وهذا الساي به ارضاعا من حلب ملك سلسل سنان دس
ارسلت واما السوي لروى من حدس عاصم فاعلمه فيه ثالث
روى ابو داود معلما والدارقطني سلسلا في حديث ان سعد بن جوده
للحديث ارضاعا من حظه ملك ابو داود وليس بسوط وملك الحام
معا لجمع وارجعها ان حربه وحمى وملك ذكر كسفه مع محفوظ ولا
ادري من الروا وارجعها ان حارب حقه ما سئل ان حربه ثم قال له
سائل ابو داود سعد لالحديث الا حرضا عاصم طعام ارضاع حظه
وروي في الا في داود بعد صاع من بوم قال وهو دس واما في صدره
من حدس عبد العزيز في رواد عن ابي جعفر قال كان الناس يملحون
على انه عليه وسلم صاعا من مراره من شجر ارضاع او ربيتم قال
هل يصح ربيتم المرارة عابد وخالفه ابن عبد البر في تحفه
ولا حربه في حقه من حدس عبد العزيز في حرام في حقه
من صاع من مراره من حدس عبد العزيز صاعا من شجر او صاعا من مراره
او صاعا من ملك حرامه اسدل الرابي رحمه الله ان الصاع ارضاع
ارطاب وملك فقط بنقل اهل المدينة خلفا في حقه قال ذلك مع ان
يوسف رحمه الله في نكته مشهوره وهو قال قال وقد اخرجها النبي
في حدس ان ليد محمد بن عبد الوهاب قال سمعت ابن جوده قال
ابو يوسف سئل عن ابي جوده عن الصاع لم هو رطاب قال السند
عند ان الصاع لا رطاب في ملك ابو جوده سمعت الحسن بن الوليد يقول

لم جوده

ابو جوده

قال ابو يوسف سمعت النبي لعنا انا احب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وددت ان اكون من اهل بيته فكل عدى عن ايام رسول الله صلى
عليه وسلم ان هذا صاعه معدية او حدها سوره من كسوف ان
حده و ربيتم الى هذا يدوي السيف ايضا ما شاهده الى الحسين بن الوليد
قال عدم عليا بن يوسف من الخ ما ساء فقال ان اريد ان ابيع عليكم
اذا من العلم من محضه صديقه للدينه فاسالت عن الصاع فقالوا
هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلت لهم ما عمل في ذلك فقالوا
بل الحمد عندنا اصحابنا في بوم من كسوف انا العا من رطاب
مع كل رجل من الصاع ع رداه كل رجل منهم كسوف عن ابيه لو اهل حقه
ان هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلت فاداه هو قال بعبرته
فادا هو حده ارضاع وملك سنان بعد سورات امر امويا بعد
رقت قول ان حقه في الصاع واحد يقول اهل المدينة ملك الحسن
في صاع في ذلك فملك ملك من اسفاله في الصاع فقال ما عا هذا
صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلت كم رطابا هو ملك في الخ
لا رطل هو هذا ملك الحسن فلعنت محبته الله و ربيتم في الصاع
حدثني ابي جوده ان هذا صاع عكر ربيتم عنه وروي الباقون
في صاعه ايضا من حدس سنان في مكان وردت على ابي جوده في قوله
في الصاع و طم ان حقه في حدس ابن جوده ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم سئل ان صاعا اسر المصطنع في علمه ربيتم في الصاع
ارضاع المدينة اسر المصطنع ولم يملك لروا علم من لدن الصحابة في
هذا الصاع و قدروه الا ما قاله للحدس من حقه ارضاع و قال لروا
من ايه فانه كلما لم يحد من اهل العلم خلافا في هذا الصاع الا ان صاعا من
صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ارضاع ملك اهو اهو
الصاع و رطل قول من ربيتم في الصاع فانه ارضاع من عمره و رطل
صاع له على حقه و قال ابو جوده حرم و حده اهل المدينة لا يملك

نهم انما انما رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يودي به الصدقات كمن عمر
 من خلق وبعث ولا اهل من خلق وبعث وملك نصيبهم رطل ويطبقون هذا
 اهلا ما ولدته على حب رزاقه القليل من الثمر والسرور السعير وصاح ارض
 له حيا ربك ذلك وهو صاح رسول الله صلى الله عليه وسلم

كتاب الصيام

ذكر فيه احاديث واماها اما الاحاديث واحده وسنن حديثا
الحديث الاول - صلى الله عليه وسلم قال في حديثه على من
 قيلت هذا الحديث في صحاحه اخرجنا السليمان بن عمار عن ربه ان
 عبد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الاصل من صام في الا
 ان يكثر صلواته وانعام الصلاة فاسا البرقاء ومع الله وهو ريسان على
 والله بعد ما على الصور وفي رواه عنه بذلك عن

الحديث الثاني - صلى الله عليه وسلم قال لا يجرى في الهوى ساه
 من الاسلام بدله شهر رمضان ذلك على من ملك لا الا ان يطوع
 هذا الحديث من صلواتها اخرجنا السليمان بن عمار عن ربه ان
 يهدى عن ملا طار على قوله صلى الله عليه وسلم من اهل بيتنا والواحد
 سبع دوى صوت ولا يقتضاه قول حتى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فاذا هو ساه في الاصلاح فلك الله صلى الله عليه وسلم عن صلواته الموعود
 والله على كل خير ملك لا الا ان يطوع من ان صلى على النبي صلى الله عليه وسلم
 وصاح شهر رمضان فله كل عمل غيره ملك الا ان يطوع من ذكره رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الرضا ملك من عمل غيرها ملك لا الا ان يطوع فادبر
 الرجل وهو صوك وانه لا يزيد على هذا ولا انقص فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم انما ان صوم ربه في ايامه في اول ثلثه الصيام الهول ما اذا
 فرض الله على من يصلاه فقال صلواته لله لا ان يطوع ما قال
 لصلى ما اذا فرض الله على من الصيام ملك شهر رمضان الا ان يطوع ضيفا
 ملك ما خيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلواته الا ان يطوع ما قال والذي
 الرمد

الرملة للمع لا يطوع سا ولا اضل ما فرض الله على ما فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم عنه ان الرضا لا دل يستاحبه على اسماحه من المطوع ان كان يحسد
 ان يكون معاه لا اريد على هذا ولا اسم اي الملع كما سمع من عمر بن الخطاب
 فاستد بولسه كما هو مروي في صحة كدر جلد رطل كجور يصده على الملك
 رمنوا بالواحد من عام حسن شفتك • وبولس سمر بعهه ههنا
 من صلواته وروي ما مضمونه • والحمد لله رب العالمين على المشهور على ما
 المطلق منها فاستد بأنه هذا السائل اساه عام من بعله كجند
 ناله ان كبر في ساعياته والتدريغ موثقه وبلغه طمس في العنى وان يغنى
 في سفته على المذهب وقال النووي في حقه في يده بظهور ساه
 عام وهو من معروف في الصحاح ما كان ساهه حقه من الملك
 منه ما في الصحاح اصاح من حد اب في يده من ربه ان الله عنهما
الحديث الثالث - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
 عمله وسلم لا يصطص فقال لا يصوبوا في روى الهلال والظلمة
 حتى يرون ما من يملكهم ما هو المذهب كمنع هذا الحديث
 من على اخرجنا السليمان بن عمار عن ربه ان الوجه مال بالذبول
 صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الهلال وهو موا واذا راى من ما فظنوا
 فان كنتم عليكم صوموا ليس عليكم ما في انما اخرج صوموا ارضه وانظروا
 لرويته فان لم يملكه فاكوا العدة كوني ليطا اخرج كطير الربيع سوا
 الا ان ما لك فاحدفا لمدل يا كوا العظيمة فان عم عليه
 الشهر بعد ما ليس في البخاري فاكوا العظيمة في الصحاح عن ذلك
 من الاطراف فاستد بولس ما تدروا له هو بالوصل وكسر
 اللالك وصها ناله ما احال الطالع وملك الطري الصم حطبا
 ومعناه قد روى له ما في العدد ثلاثين يوما فله ملك كوا حقه
 والسامني وملك بعته صمواله وخذروه تحت الشهاب فاستد
 الامام احمد ابو حسان ليله العجم واخرج في الاطراف اوسم فاستد

عن
 بن
 عمار

صلاه الخاتم في سدر ك من حديث هرون بن سعد الابرار عن
 رحمه لا يفت وقال النبي هذا الفصح بعد ان اراد من النساء
 ارددوا الخاتم هذه وقال ابو محمد حرم صوم يومه وقال السدي
 رطبا سلاه مع يوم من يومه وهو من كان يومها الحار والجماد
 يوم واحد وملك ليلته من هذا الفصح يومين من يوم
 ان عباس بن احمد بن سريه قال من صام في يومه غير كونه كما روى
 الحديث الثامن عن زيد قال رانا الهلال بالاسم ليلة
 الفصح من قبله فطلب من عباس بن سريه ليلته فطلبه
 قال ان رات ليلة من رآه الناس وصلوا وصام معاونه فقالوا
 بانها ليلة السبت فلا يزال صوم حتى تجل العدة او رات طسا ولا
 تكفي يوم معاونه تلك لا هكذا السراة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم هذا الحديث صحيح بدهاء مسلم بن زياد انه من حديث كريب
 ان ابي الفضل صام في يومه بالاسم فصامه من اجل صلى
 رحله واما ما اشاعه من ان الهلال يوم الجمعة فقدمت المدينة اخر
 الشهر من الفصح عند ان الناس يترددون كالهلال في الفصح والاسم
 طلب رايها ليلة الفصح فطلبت رات فقلت يوم روات الاسم
 وصلم معاونه وصامه لانه لا هكذا امرناه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم سلك احد رواته في يومه او كسى ورواه احمد ابو داود والترمذي
 والبيهقي والشافعي وغيرهم قالوا ان الهلال الفصح وقع في ذات
 الفصح من الفصح فقلت كذا في رواية غيره مغلوبة وقال
 الترمذي كذا في رواية الناس وصاموا اسلم من صامه امره فليلته
 يوم الفصح قال الناس من صامه من الفصح فليلته من الفصح
 صلى الله عليه وسلم يومه من الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح
 قال كذا في رواية غيره من الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح
 قال الراعي وروى ابن عباس بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
 كذا في رواية غيره

الحديث التاسع عن حمزة بن اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 وسلم قال من لم يصم من الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح
 الفصح من الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح
 من الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح
 لدا هو في المسلم من حديث سالم بن حفصه ورواه ابو داود من حديث
 حمزة بن اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 عن سالم بن حفصه عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 الترمذي من حديث حمزة بن اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 عن حمزة بن اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 في الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح
 عند الراعي من ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 ملاحصا له من حديث حمزة بن اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 عن حمزة بن اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 اروه بن اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 حمزة بن اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 عن حمزة بن اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 عنها موقوفاً سواء من حديث حمزة بن اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 لا يصور الا من اصام من الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح
 رجاه من حديث حمزة بن اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 موقوفاً لا يصام لمن لم يصوم من الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح
 بها لا يصام لمن لم يصوم من الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح
 كذا في رواية اخرى والترمذي في هذا الحديث فليلته من الفصح فليلته من الفصح
 موقوفاً ولا يصام لمن لم يصوم من الفصح فليلته من الفصح فليلته من الفصح
 ادري انها من ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 بنه وقال احمد بن اسحق بن اسحق بن اسحق بن اسحق بن اسحق

اسماء ان جيدان وقال قلت لابي بصيرت عن عمنه قولنا رسول
 وقال الخاتم ان اربعه اوثق منها نهارا اهل المدينة وبقا غيره
 الملقب الاول هذا حديث صحيح على شرط الشيخين والرواه هذا حديثا
 من الصحاح قوله قال وقد اخرج ابن خزيمة عنها في صحيحه وقال ابو
 لي سمع هذا حديثا عن ابي عبد الله عليه السلام في حديثه وهو من الغرائب
 الاثبات وقال في خلاصاته هذا الحديث رواه عن ابان بن صالح بن اسحاق
 صحيح مما يروى عن ابان بن صالح بن اسحاق من الصحاح فلا يصح له ولا يثبت له
 الحديث صحيح قال في رواه عن ابان بن صالح بن اسحاق من الصحاح
 الذي يعنى في حديثه عن ابي بصيرت وهو من الصحاح في خلاصاته
 عدلت في حديثه اسد ورواه في الصحاح وقال في حديثه الذي اسد
 عنه وقال ابن خزيمة في صحيحه عن ابان بن صالح بن اسحاق من الصحاح
 وهو من الصحاح قوله وقال ابن خزيمة في صحيحه عن ابان بن صالح بن اسحاق
 ان اسمه مخرجه من الصحاح وعنه في صحيحه عن ابان بن صالح بن اسحاق
 من الصحاح وان اسمه في الصحاح والرواه في صحيحه عن ابان بن صالح بن اسحاق
 وهو من صحاح ابن خزيمة وكلاهما حديث صحيح في صحيحه عن ابان بن صالح بن اسحاق
 اسمه وهو من صحاح ابن خزيمة وكل هذا حديث صحيح في صحيحه عن ابان بن صالح بن اسحاق
 عن عاتقه مرفوعا رواه الدارقطني من حديث ابي الربيع روي في الصحاح
 عن عاتقه من صحاح ابن خزيمة في صحيحه عن ابان بن صالح بن اسحاق
 عن عاتقه عن عاتقه عن ابي بصيرت في صحيحه عن ابان بن صالح بن اسحاق
 المخرجه من الصحاح له في صحاح ابن خزيمة عن عاتقه عن ابي بصيرت في الصحاح
 الاساد في صحاح ابن خزيمة ورواه في صحاح ابن خزيمة ورواه في صحاح ابن خزيمة
 وعنه هذا كالشاهان في صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة ورواه في صحاح ابن خزيمة
 هذا الحديث وقال هذا مقبول انما هو حديث صحيح في صحاح ابن خزيمة
 وفيه ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة وهو في صحاح ابن خزيمة
 وروي عن عاتقه من صحاح ابن خزيمة مع انه حديث صحيح في صحاح ابن خزيمة
 وروي من صحاح ابن خزيمة من الصحاح في صحاح ابن خزيمة

هذا حديث صحيح
 رواه في صحاح ابن خزيمة
 في صحاح ابن خزيمة

الحديث العاشر في قوله صلى الله عليه وسلم ان اول ما ياتي بالانبياء
 ان وجاهة يقول من عند آ فان ما لا ياتي الا بالانبياء ان اول ما ياتي
 صحاح رواه سلم بن يحيى من حديث عاتقه عن ابي بصيرت في صحاح ابن خزيمة
 صلى الله عليه وسلم فان سمعنا عنده من عند عاتقه عن ابي بصيرت في صحاح ابن خزيمة
 ما ياتي بالانبياء ان اول ما ياتي بالانبياء ان اول ما ياتي بالانبياء
 هذه او طاهه ورواه في صحاح ابن خزيمة من صحاح ابن خزيمة
 اصبنا لاهله ان طاهه ورواه في صحاح ابن خزيمة من صحاح ابن خزيمة
 عاتقه في صحاح ابن خزيمة قال في حديثه عن عاتقه عن ابي بصيرت في صحاح ابن خزيمة
 ما ياتي بالانبياء ان اول ما ياتي بالانبياء ان اول ما ياتي بالانبياء
 اسما ورواه له في صحاح ابن خزيمة من صحاح ابن خزيمة
 صلى الله عليه وسلم فان سمعنا عنده من عند عاتقه عن ابي بصيرت في صحاح ابن خزيمة
 رسول الله اهدى لنا حيرا والارنيه فلقد اصبحت صائما فاكلت زاد النبي
 ثم قال انما سمعنا من الصحاح في صحاح ابن خزيمة من صحاح ابن خزيمة
 ورواه في صحاح ابن خزيمة انما سمعنا من صحاح ابن خزيمة
 او في الصحاح من صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة ما ياتي بالانبياء
 منها ما في الصحاح في صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة
 الصحاح في صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة ما ياتي بالانبياء
 ما ياتي بالانبياء ان اول ما ياتي بالانبياء ان اول ما ياتي بالانبياء
 صلى الله عليه وسلم فان سمعنا عنده من عند عاتقه عن ابي بصيرت في صحاح ابن خزيمة
 قال ان صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة
 وهذا الرواه في صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة
 الساهدين في الصحاح في صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة
 ورواه في صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة
 عن صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة
 ان اول ما ياتي بالانبياء ان اول ما ياتي بالانبياء ان اول ما ياتي بالانبياء
 من صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة في صحاح ابن خزيمة

د اعمور بن مالك من مدني يلقب بالمال فاني اذ اصور بالمدني ودخل على
نور لبحر عمال اعمور كسي يلقب فم مالك اذا انظر وان قد رخصت
الصورة بالدارقطني والسهي في الشاهد وطلعت ابو حامد بن علي
حكاه انه عنه انه منكر وكان سماعه اساده كل من ستم
الصي الربيعي شرح له ح طبعاً وتم عليه وبعده اجد وعمر ورواه
ابن عبيد بن جابر في اساده انما سلك من حرب وهو من رحالة
وهو صالح للهدب وكان يصفه بصحة في روي رواه الدارقطني
والسهي كسبه وان لم يوافق فالا وهذا الرماه عمر بن محمد بن
الحديث الحادي عشر اهـ على السعدي وسلم بالمدني روي
القي وهو صالح ولا يصح عنه ومن سماعه في هذا الحديث
رواه القتيبي الدارقطني في سننه راجعاً بالمدني الدارقطني في سننه
و ابو حامد بن جابر في حديثه عن الهمز والمقطع المدني لا يروي
و ابن جابر لم يرد في روي في يلقب عليه قضاء ومن سماعه
يلقبه في سماعه من روي الذي يلقب عليه قضاء ومن سماعه
ولم يلقب في سنة التكميل اذ روي في الصام الذي يلقب عليه
وراد انما يلقب الصام قال وقت عطاء بن رباح على الهمز
بن قاص وهو يلقب بلسطون ولم يلقب الدارقطني اذ روي الصام الذي هو لا يرد
فالا فمطابقه واذا سماعه الصام ورواه الدارقطني بالنسبة
من سماعه الصام ومن روي في سماعه وسميها
اذا روي الصام الذي يلقب عليه ولا يصح عنه واذا سماعه الصام
وسمها من روي الذي يلقب بالصوم ولا يصح عنه ومن سماعه
لم يلقب بالدارقطني كعب الرماه الاول ولم يلقب بقائه وفي
البارق والبارق عبد الله بن محمد بن سعد بن مالك الدارقطني في سننه
لسان الترمذي يلقب بكره وقال الترمذي في جامعته
من روي لا يورد من حديثه عن ابن سبويه عن عروة بن محمد بن عمار
حديثه

حديثه عيسى بن يوسف قال البخاري اراه محفوظاً بالمدني وعروة بن
هذا الحديث من غيره وجه عن ثمة روي عن ابي بصير اشاده ووهل
الدارقطني في سننه قال عيسى بن يوسف يعني لرواه عن هشام بن جابر
رعي هو الصام مشاكاً اذ روي في ذلك السهي في سننه هذا حديثه
هشام بن جابر الترمذي ورواه ابو داود في سننه وعروة بن جابر
بمعناه قال ابو داود سمع احد بن علي يقول لس من روي بالمدني
و روي عن وجه اخر صحب عن ابن عبيد بن جابر وروي عن جابر بن مالك
في التي لا يلقب بالمدني في ذلك من على ثمة من حديثه الحادي عشر
اذا سماعه الصام يلقب القضا اذ روي الذي يلقب عليه الصام فمطابقه
الصلح عن الدارقطني في مال روي في ذلك وثابه على ذلك في
المنية احكامه وصاحب الامام وقد صحبه ارجحاً كما سلفه واستدرك
الحاكم من حديثه عن عبيد بن جابر في سننه في لفظه اذ اشفا القضا
اوله واذا روي في لفظه عن مالك بن عيسى بن يوسف عن هشام بن
ابن جابر عن جابر بن جابر عن روي الذي يلقب عليه قضا ومن سماعه
يلقبه في مال هذا حديثه عن شرط الشيخين فقد روي من المنية
المدني في غيره لا حاد في الترمذي في شرحه قال الشاهد
اساد القضا ولم يلقب بالمدني وهو عليه وجه لما صحب او حسن
وله شواهد منها حديثه عن ابن ابي الدرداء كما استقبله على الامام
و روي في حقه خبر واحد من الصحابة فلقب وقال الترمذي
بعد بسند لا يرد في الاس حديثه عن ابن جابر عن جابر بن جابر
قال هو سعد بن مالك بن عبيد بن جابر و ابو حامد و ابو جعفر
من الصحابة وهو احد المقلد وقد اقول السهي انه حديثه
في هشام بن جابر عن قاص في هذا ايضا لا يصح عنه في شرط
وزياده في مقوله في الحديث من اهل الحديث والفتوى والفقهاء
قال الترمذي والعل على هذا الحديث لعله لعل العلم ان الصام

اذا دونه عن لا نقاش عليه واذا اشتغل على نفسه قال الرازي روي بن مهران
 قال يترددون على علم غم عن ان يمروا به على ان يساءوه علم مثل السعال وس
 وروى النبي عليه السلام واما الشافعي بن طرسمه ايضا قال سئل عن
 ما اذا اشتغل به وانت غافل عن العمل فقال صلى الله عليه وسلم قالوا انما هي الخفاف
 بحيث اذا روي عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نظراني الخفاف
 قالوا ما صدق يا صفت له الوصف هذا الخفاف روى ابيه عن
 وروى ادوية سنة والبردي في حلقه والشارح في سنة الفرياد
 المذكور في المساق والدارقطني والبيهقي في سننها والطبراني في تاريخه والمحقق
 بن شداد في كتابه عن ابيه عن محمد بن سليمان بن خلف عن الورد بن
 الورد بن محمد بن سليمان بن خلف قال نظر قال يترددون ان رسول
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في سواد سنن منقولة ان ابا الدرداء
 اخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نظر فيك صدق انما صفت عليه
 رضى قال البيهقي في سنة في هذا الباب هدايت يخلق المشاه
 ذلك فان خرج فهو محتول على النبي صلى الله عليه وسلم كان يا
 طرفا بك وصدوي من وبعي حريمي وان يذكر يا مشاده وكان في اول
 سنة اساده هذا الحديث في طريقه واحسنه امة اخلاقا شديد
 وادخل في خلاصه ان اسناده مصطبره في بيت بن الروليد وان
 حسن الخطا بكم منه وان لسره ذلك الصحيح بالربيع هذا لا يجوز
 له هذا كعلم السهمي وحاله في ذلك جهات فالتام هذا حديث
 صحيح على شرط الشافعي وقال ابو عدي بن سنان اسناده حسن صحيح
 من روى عن ابي هريرة والساي قال وثقه البيهقي لاجل ان اعلم
 ورواه ابن جابر بن علف وسكت الترمذي عنه في هذا الباب وهو
 في باب العلم جود حسن العلم في الحديث هو امج على
 وصل الحديث في سراج الحديث عنه انه قال سمعته من رسول الله
 ولم اراه لعله منه وادى رايته منه ما سلف وصل الحديث من النبي

والانعام

في الانعام من الانعام اه قال لا جد ودا صغر بنوا في هذا الحديث فقال
 حسن العلم بحمد ما ان السج بن الدين والاختلاف الذي اشار اليه ان
 الترمذي روى في حديث حسن العلم عن ابي بكر بن محمد بن يحيى في الحديث
 عن يحيى بن ابي سعيد بن خالد بن يحيى بن خالد بن محمد بن يحيى بن
 ام مالك بن محمد بن يحيى بن خالد بن يحيى بن خالد بن محمد بن يحيى
 بن خالد بن يحيى بن خالد بن يحيى بن خالد بن محمد بن يحيى
 ولم يرد له تاريخ وماك عن خالد بن يحيى بن خالد بن محمد بن يحيى
 وهذا عن ابان بن حرم في جملة هذا ليس له نسخة في بعض رواه
 ابن عثرون والدارقطني كرواه ورواه الطبراني في كتابه عن ابي
 بن بكر عن الراجعي ان يحيى بن الوليد حدثه ان اياه حدثه قال حدثني
 سعد بن سنان بن خالد بن يحيى بن خالد بن يحيى بن خالد بن محمد بن يحيى
 انه راى عن ابي محمد بن يحيى بن خالد بن يحيى بن خالد بن محمد بن يحيى
 الدرداء قال السج وفضل اصحابي عن رجل عن بكر بن يحيى بن
 الوليد عن هشام بن يحيى بن خالد بن يحيى بن خالد بن محمد بن يحيى
 سعد بن سنان بن خالد بن يحيى بن خالد بن يحيى بن خالد بن محمد بن يحيى
 والدارقطني ذكره في كتابه ايضا في سراج السمع بن ابي بكر بن يحيى بن
 الاختلاف في كتابه ورواه بن روي عن حبيب بن عبد الرحمن بن يحيى بن
 لان هذا الرجل للمهر في هذا النوع قد سبق باخبره انه الاوراق والاداء
 بالعلم في حديثه لو لم يكن هناك لاصرفنا عما سبق مع الاخرى كان
 لم يورثه في كتابه ترمذي من حديثه وهذا الاصل في بعض من
 اخرى بن روى في كتابه بن روى في كتابه بن روى في كتابه بن روى
 ارج عليه لا صرح في كتابه الاصحح قال في حديثه ارجي
 ان حرم بن ابي بكر بن الوليد وانه ابا الهيثم بن منصور بن يحيى بن
 عنها ان العمار قال في بعض من هو سراج السمع بن يحيى بن روى في
 حان في كتابه في كتابه بن روى في كتابه بن روى في كتابه بن روى

المراد في بعض
سنة بن خالد بن يحيى

في بعض

لزيادة في معنى اللسان مما اعلمنا ما بعد من المظان به وقال ابن الاعراب
 لم يرد في اورد انه قال هذه الروايات ليست صحيحة في رواية ابن ابي
 لي صحبه في رواية ابن ابي حبان في صحبه من حديث ابن ابي حبان
 على قول انه على انه على رسل نعم لسانه وهو على ما لا يرد له
 تلك لغايته في التريضة والسجع تلك عايشه في كل ذلك في التريضة
 والسجع ريبان اساده من مات قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يس من رعي من وانا صابه قال ابن حبان فان المصطفى املا الناس
 لاربه وكان يمارسها وهو صامها اذ كان صامها اراده المصطفى
 ان يله هذا العمل من تلك اربه وهو صامها طاروه حات عند
 استكمال سله اذا كانت في صامه عايشه كما ركب الناس المصطفى
 عند الاصابه التي نرد عليها فكان من عملها نزل القتل ذلك
 فعمل اذا كان سله الخاله من عمران كعب بن هذيل بن ابي اسد او عازر
 فابعد قولنا انه لو كثر المن مع اسكان الراء وروي
 اعلمها جميعا معناه لما حقه الحديث الثامن عشر
 ان على الله وسلم قال رفع من مني الخطا والناس وما اسلموه
 عليه هذا الحديث تقدم به واجبا في باب عروضا الصلاة
 زاخرة من قوله الحديث التاسع عشر ان على الله
 عليه وسلم قال من سى وقوصام فاكثر او شرب طبع صوبه
 فابا طعم الله وسفاه هذا الحديث متفق على صحه لوجه
 الهادي لوجه السمان من حديث ابن هرون عن اللقظون كذا في
 فاكل وشرب ولقد ارفقني وقال السادة جميعا ورواه طه بن يحيى
 اذا اكل الصائم لسانا فابا هو روي في اوقات الصيام ولا يضا عليه
 ورواه ابن حبان على صحه هذا الحديث ورواه لما روى ابن ابي
 سهر روى في بيان بلاغته لان قال الخاتم صحه على شرط
 سله وطلب الدار على يرد ان سرور وهو كذا لم يفرق
 في كونه ابو طعم محمد روي في كونه السهون المصطفى

عليه

الحديث المفسرون عن ابن هرون روى عنه ابن ابي
 عليه وسلم في صورته من يوم الفطر ويقتل في هذا الحديث
 اخرجه المصنفان من هذا الوجه ما شئت على احسن وجه الصا
 من حديث ابن سعد الحديث في حروا انه روى في صحبه وافر من
 من حديث ابن سعد روى في صحبه الجاهلي في عهد العشر من
 عن عايشه روى انه عبا ان النبي صلى الله عليه وسلم روى عن
 اذ اكل الخبز في يوم الفطر في اليوم الاول من شهر رمضان
 هذا الحديث حديث الثارق في سنة من حديث كوفي في
 عن الرعي في عمود في عايشه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول من لم ياكل بعد صوم يومه ايام من يوم الفطر ومن لم ياكل
 في الايام الستة فليس امام المسلمين الايام روى في صحبه ورواه
 كما قال احمد وعنه وقال محمد بن علي كان صدوقا لكن كان يصر
 وقال القار على صحفه ورواه ابن ابي عمير القار على من حديث
 عند القار في القاسم عن الرعي في حديث ابن الزبير قال قال النبي
 وان عمر بالام خير رسول الله صلى الله عليه وسلم لا احد في صام امام
 السوي الا شتم او محصرا قال الدار على الخطا في اساه في حديث
 الصا ورواه صحفه في كونه ساك في حروب ورواه ابو داود وقال
 اهل السنة على حديث سلا في عمان في عايشه اها في حديث
 في ذلك الصحه ان النبي كان يصوم الخدي وقال ابو طعم الرعي هو
 سرور الحديث كان من روي الصحه ورواه الدار على من حديث
 في سلام من حديث ابن سعد روى في صحبه الجاهلي في عهد العشر من
 عن سالم بن ابي عمير روى في صحفه صلى الله عليه وسلم في حديث
 محمد بن ابي عمير امام السوي في الطي في سلام في كونه في
 في عايشه الحديث رواه بروه في عايشه وسالم بن ابي عمير
 في صوم امام السوي الا لم يرد الحديث في الصلاة كما في نوح في حديث

ولما عدت من يد ياميه طمغنا دار فظني وقال ليرعدي ما لم يعل
 زمه اولى اياه وقال ابن عيسى وذكر بن علي بن عاصم ولهذا المعنى
 طريق اخرى اولها من طريق عمير بن حنبل عن ابن ابي عمير انه علمه
 وسلم بعد طمغنا في ابي ابي امام الكل وسرب وقال روى القليل
 في نفسه لذلك والظن اني ولعمري انه علمه ان العلم بعد ساد
 سادى فيها الناس بها امام اكل وشرب وبعاب ومغذون خيد من
 موسى وعمله الرمدى خدي من سدس للمع من عمر بن خلف الامباركي
 عن ابيه ولعله الاول وموسى هذا صنف ما بينها من حديث
 بن سعود بن الحكم الانباري الردي في حديث حديثه البارز وهو من
 في راي رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا يصح رسول الله
 الناس بها امام اكل وسرب وسأله فقال وذكر الله فالتعبد
 من هذا ما لو اقبل ريثه طلب رضى الله عنه روى الحاكم في مسنده
 بدين هذه المنظر وهذا ساقه اباها امام صام ابا امام الكل وسرب
 وذكر روى من حديث سعود بن الحكم الردي عن ابيه ودلوا بوعده
 الاحلاق في حديث بن سعود الردي وقال في رايه الميادى
 بالاما لشفا من حديث ابراهيم بن اسحق بن حبيب عن داود بن الحصين
 عن عكرمة بن اعين عن ابي بصير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل امامنا
 صاحبنا يصح ان يصوروا هذا الامام ما با امام اكل وسرب وقال
 والعتل وقاع السار واه الطليل في الرضا حقه واهم
 هذا صلت فيه وبعد اكل وصحة عمر وداود بن رجا
 الحسن وهو من روى ابن ابي عمير واسعد بن المدي هذه
 المعنى في احسان السيرة المعنى غيره فابديت في اولي الرجال
 ما روى بن عيسى في وقاع السار ليعلم ان السار في اخر
 وفيها ما جعل السار وبعده الرجل اهل ولما اكله او تجهد
 وعمره في السار صلاحه الرجل اهل ودلوا للهد والمراء تامل
 راجعا

احكام
 في
 بيان

زوجها من بلاعه الثانية دلوا بوعدهم الشفاعة في زجه مالك
 في كتابه فضائل الاوقات لما ذكر عيسى هذا وسما الزرق في الزاد ما علم
 السار والعتل ان اناحه ما سرب في الحج بعد الحمل منى وهو قوله تعالى
 واذا علمتم باصطفاوه هي لانه بعد الحج وسئل ان جهر من اهل مكة ان
 السار هو المروج والسود في ذلك في حديث عن الصادق لان هذا
 اذا كان باصره السار ذكره ابو سعد السعدي في رجه ان الغمام التبرك
 الحافظ من دله قال قرأ بخط الامام والذي سمع ابا الصم مخرج
 بن عمار الترمذي يقول في قوله عليه السلام امام مني ايام اكل وسرب
 قال هو شرب ليعالسه واسعد بن عمار يقول في حديثه شرب المهر
 قال سمعته يقول في قوله عليه السلام وس شرب حول الحرم وذلك ان
 لم ير الا هو بالسنة المجه من قوله حسوا دارع وهذا ايضا صحت
 عبرت والصط الاول حكاه ابا عمير عن الكسائي عن ربه السار
 قال يولج ارض المجد من اكل يعف على شرب وشرب
الحديث الثالث بعد العشرين من عمار
 بن اسود عن ابيه عنده انه قال من صام يوم النك مدعى بالتمام
 هذا الحديث صحح يواه ابو داود والرمذي والنسائي
 وابراهيم بن ابي رافع والبيهقي في صحيحه وابو جعفر بن عمار
 في صحيحه والحاكم في مستدركه من حديث صله بن فرات حكاه
 عبد قار في السور التي يكفها من سبحان اور سبحان عشاء بناء
 فخلت في بعض الترمذي معاذ اني صام معك عمار بن صام هذا اليوم
 مدعى بالتمام قال الرمذي هذا حديث حسن كرت في صحيحه
 الدار فظني اساد احسن وقال لهم ما قال في الحام هذا حديث
 صحيح على شرط الصحيحين ورواه المحدثين طمغنا لعمري قال طمغنا
 من كل من صام اليوم الذي يتك به مدعى بالتمام صلى الله عليه وسلم
 وسلم وذكر ابو القاسم الرمدى في حديث اني هو من مدعى ان الله

الناس غيراً بلوا المطر ولم يوحوا احد من المؤمنين رسولاً عند العزير
من صلوات الامم ربه جهلك غيرك هذا الحديث يروي ايضا من حيث
ان لا يزال المشي غير الخفيف يراه احد من حرس النبي وهو عليه الفطر
صاحب العزير وقد ذكره في كرمي لا حادشه الحديث الثاني
الشرقي انه صلى الله عليه وسلم قال من رعد البرق لم يطرق على احد
لم يظفر لم يطرق على المائمه ظهوره من حده من حده واه احد
في مشقه واود اود والرمدي والساني وان واحد في سهم واو عام
في بيان في صحبه ولما هم في مسجد في من حده من حده من حده
عن الرباب في صلح من عمالهم في عاصم في صلح من حده من حده من حده
رسول الله صلى الله عليه وسلم اراه المطر احد ككلمه مطر على زمانه
في حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
دود ولما هم اذ احده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
على المائمه ظهوره من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
بالحاده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
طرم حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
عليه من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
مطر على زمانه من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
والاطم من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
جمع وكلمه على حال الرباب في صلح فانما سورة بعد ذكرها في حده
في حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
فكاسه حاره طله سالس من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
السبق يراه من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
عدي ملك في حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
في الساي في حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
ناهد

شاهد صحيح على شرط مسلم وذكرنا بنائده الى اسنك مال كان يقول انه
صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم مطر على رطلان على ما لم
كن حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
كان يقول انه صلى الله عليه وسلم لا يطرق العرب حتى يظنوا انهم على
شبهه من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
مطر على رطلان الاول والثاني الترمذي في حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
هو عطاء وان الصواب حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
للرباب لا اعلم من رواه عن ابن اسحق عن حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
في اراد حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
ما لا يروي عن حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
ولما هم من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
وحده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
على شرط الحسن بن حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
على حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
وقال موسى بن حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
على حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
كنت حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
السبق حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
عنه حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
انما ليل في حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
فانك في حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
مطام السبق على حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
هذا من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده
سروعا استنبوا القيلولة على الصيام والسبق على الصيام من حده من حده من حده من حده من حده
سالت اربعة ملك اسناده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده من حده

هذا حديث كبري وقيل انه مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في عهد
النبي صلى الله عليه واله ورواه الشيخان في صحيحيهما في غيرهما
الحديث الرابع بعد الحديث الثالث اصل الحديث وهو
قال النبي صلى الله عليه واله في بيان من يطلع كرام العلم بتمام الناس
يخرج من باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
الناس يدهم فقال اولئك الذين اولئك العصاة هذا الحديث
صريح وواضح في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
له دليل اليك في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
من باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
عليه وسلم في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
هذا الحديث في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
وهو في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
صام اما في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
الاختيار في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
عشان في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
الله وادبا في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
هم اوله في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
التحريم في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
المعروف في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
هو في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
وغيره في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
انما في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
فما في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
من في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان

هذا الحديث في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان

عشرون

عشرون ثم دعا بآبائه اليه بره الناس فانظر حتى قدم له ودلته وبقا
نظر في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
ومن ثانيا فانظر فاسل في الورق في ان يثبت في العلم في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
عليه وسلم في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
الحديث الخامس بعد الرابع في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
بعد الحديث الرابع في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
هذا الحديث في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
الحديث السادس في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
فانظر في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
من في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
هذا الحديث في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
صام ان في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
رواه في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
اوسع في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
عليه وسلم في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
الحديث في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
التي في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
به في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
للقوم في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
بارد في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
الحديث الثامن في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
فانظر في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان
في جميع باب رفعة في علم الناس فيكون يعمل اليك في ان

بينام في قصر هذا الحديث كذا في نسخة الشيخان في حقه من هذا الوجه
ولفظ البخاري عن طريق عدي بن ثابت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سفر فزاي نعاماً ورجلاً قد ظن عليه فقال ما هذا فقالوا يا نبينا
قال من امر الصومرة الفجر ولفظ مسلم في رواية يظن ما جمع عليه
النسب وقد ظن عليه فقال ما هذا الثوار فقال ما هذا عليك السلام
لمس الرجل بصره من السفر ببولها فقامت برهان من حيث لم يدرك
عدي بن ثابت في طريقه فاجاب مع النبي صلى الله عليه وسلم لي يقول
وكان يروي عنه الحسن بن علي بن فضال في رواية عن ابي عبد الله عليه السلام
انه ما ذكر رجل حديثك عن نباله رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال عليه السلام من الجوانب جوموا في السفر ورواه النسائي
في نسخة من حديث الامام عدي بن ثابت في قوله ما هذا من حيث لم يدرك
فالجواب ما من عدي بن ثابت في رواية عن ابي عبد الله عليه وسلم
عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما هذا من حيث لم يدرك
انه لم يسمع من الجوانب جوموا في السفر ولفظ عدي بن ثابت في رواية
فاجابوا ما هذا القطان واشاراً مما جمع بصل عليه في قوله هذا
الجامع في رواية النسائي هو حديث الصادق عليه السلام في رواية
وما من نسائي لم يسمع من جاري روي في صحيح ابن حبان في رواية
قال عدي وهو يروي في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
عنه روى في رواية فان يروي في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
بعض لفظه في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
رواه النسائي في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
فان قيل في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
بعض عدي بن ثابت في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
التاسع بعد قوله في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
ابن عدي بن ثابت في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة

هذا الحديث صحيح ورواه مسلم في صحيحه من حديث عدي بن ثابت في نسخة
وهو مشهور عنه في الصحيحين في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
عن الصورة في السفر فقال ما هذا فقال ما هذا فقال ما هذا فقال ما هذا
اليك ورواه في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
لذلك نؤمن من عدي بن ثابت والمطهر عدي بن ثابت رحمه الله في نسخة في نسخة
وياسين الظاهر في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
لحم فانظر وانما في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
بمع النبي صلى الله عليه وسلم في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
انه صلى الله عليه وسلم في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
هذا الحديث في رواية في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
عن عدي بن ثابت في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
صلى الله عليه وسلم في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
يشهد عدي بن ثابت في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
النبي صلى الله عليه وسلم في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
قال لم يسمع من عدي بن ثابت في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
عن النبي صلى الله عليه وسلم في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
شبهه في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
وهو صحه في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
رمان اما بالنسبة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
قاله روي عنه في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
وروي في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
سل في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
على احدكم من نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
رواه في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
عن عدي بن ثابت في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة

الامر هذا الوجه والوجه ان يكون على ان عمره بالواحد وهو انوار
هو ان عبد الرحمن بن ابي بكر بن عبد الله بن عباس بن علي بن ابي طالب
ابن عبد الوهاب ولا يخار فاستعمله في بيع بعض ابياته واما ابن ابي عمير
سلي بن عبد الله بن حسن بن زيد بن مالك بن صعصعة وهو الساسي الكوفي
قال ابو طاهر محمد بن محمد بن ابي بصير ما حفظه لاهم سبي من العبد
انما لم يظن بظن الظاهر وانما العبد على ما كان من غير ان يظن
والصحيح ان يكون على ان عمره بالواحد وهو انوار والدارقطني
المجرب في بيعه عليه وملك السبي اياه الصحيح ملك وقد رواه ابن ابي عمير
بأنه في ابن عمر بن عبد العزيز وملكه ربحان لم يصبه ما لم يظن به
لظن بوجهه صاع وانا انظر في عمره من غير ان يظن به مال وروي من اوجه
احد عن ابن ابي عمير في ذكر الصلح في ذكر الرواية التي رواها اولاه
للمحدث الساسي بعد ذلك راجع على ما في المتن من ان يظن
صحيحه في رواية الحديث سوي على وجه اخر كما في المتن
في صحيحه ذلك من حديث علي بن ابي طالب والدارقطني اساه
حسنه عبد الله بن محمد بن ابي حنيفة في اختلافه في اشناك ولا يخار ان الذي
استدركه عنه واما الساسي في المتن مدني في العصور من الساسي فان
عليه ما صح عنه كما في عند مالك السبي مدني ذلك وهو ابي
البيضاء من حديث علي بن ابي طالب في بيعه صيام طبع منه وبيد ان اشنا
وحي اساده ان يظن به وهو معروف للدارقطني في حقه الريادي
وهو ضعيف عنهم الحديث الثامن في بيعه الساسي
ان علي بن ابي طالب في الثامن والرابع ادخلنا على ولدنا
افترقا وهذا الحديث في الحديث بعدم في الحديث الثالث في الاصل
الا قولنا في حديثنا وسائر ذلك من قول ابن عباس بن ابي طالب
للمحدث التاسع في حديث النبي في بيعه من ابي عمير بن ابي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك رجلا من اهل بيته لم يظن به
ولم

ولم يظن به حتى يدخل رجل من اهل بيته الذي اذ لم يظن به لم يظن به
سكتنا هذا الحديث رواه الدارقطني من حديث ابي بصير بن ابي عمير
في عمير بن ابي عمير حديثنا في حقه من ابي عمير بن ابي عمير عن النبي صلى الله
عليه وسلم في رجل اظن ان يظن به من يظن به ولم يظن به حتى ادركه
رجل من اهل بيته يصور الذي ادركه من ابي عمير الذي اظن به
ويظن به ان كل يوم سكتنا في قال ابو بصير بن ابي عمير في حقه
راو عبد الله بن ابي عمير في الاصل في الاصل في الاصل في الاصل
هذا الحديث في ابي عمير وعمر بن الخطاب في حقه في حقه في حقه
في رواه الدارقطني في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
ولذلك الساسي في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
للمحدث البيهقي في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
صلى الله عليه وسلم في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
ان هذا الحديث في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
منه ومعنى بيده اذ في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
عليه وسلم وانا صانه ما واني فضل شرايه في حقه في حقه في حقه في حقه
وان حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
ول كان يظن بها فان بيت فان حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
رواه احمد في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
والساي والدارقطني والسبي في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
احلف على ساكنه وسال لسبي حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
عند ذلك بعد ان رواه من طريق الساسي في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
اسانيد هذا الحديث وارجو ان يظن به في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
لم يظن به في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه

رواه

فبعضه وهو لا يرى اعتلا وملك الله ربحا معتبر للشرع فاستأه
 ملك ولاست بالورث والعتاد اختلاجه كسيرة ائمة الشافعي
 فليس بمصلا لا خلاص فبعضه اعتلا على مال كذا يروى عن ابن
 صالح تآذ لم يورثه كذا في التنازير يورثه من جهة وهو مخير
 فلك المالك وانما جعله من ماله من طوع منه صلح من يورثه عن
 جهة الميراث الا انما جعله من بطون مال النكاح من جهة جعله
 فان يراه من يورثه وهو لطلب مال الله ان يظن ورواه المالك
 من طريق من يورثه من جهة من يورثه وانما جعله من جهة
 يدواه من ماله من يورثه من يورثه واسما على يورثه من يورثه
 المالك من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 ويحرم من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 امرا حرمه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 السائر والظواهر من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 انما جعله من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 انما جعله من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 هذا من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 ما من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 بالمعنى هذا آخر الكلام على اجازة الباب بفضل الله
 واما الاية فبعضه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 انما جعله من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 رواه الشافعي ثم السبيعي من جهة المالك الميراث يورثه من يورثه
 من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 ربحان عصام واجبه بالورث الميراث من يورثه من يورثه
 من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه

ورواه
 ابن جرير
 في مسنده

ن

من سكة قال انا كاتب عمر بن الخطاب وعمر خاف من ان لا يملك بعضه الله
 من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 رواه المالك في مسنده من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 الا ان يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 السبيعي باين ربه احد هاتين باب المالك يرى اليها والى باب
 من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 هذا ارجح عنه وروى عنه ابي السبيعي القوي من يورثه من يورثه
 وحدثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 عما سمعه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 هو كما سمع من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 الاماكن المبكرى خاتون على وبن فاعلمون موضع من بلاد فارس وهو
 طسوج من طساج طول مال كراغ من طسوج عند جومهم وقيل
 المان من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 ان الاطه بعضها اكبر من بعض ارباع المساركة لا يعظم المداره
 ووقع في بعض نسخ الفهارس من يورثه من يورثه من يورثه
 انما جعله من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 عما سمع من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 انما جعله من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 ورواه الشافعي من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 انما جعله من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 ورواه الشافعي من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه
 انما جعله من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه من يورثه

رواه
 ابن جرير
 في مسنده

وقال انفسه معروف وسماه لانه قد علم حلال وكذا السوي في سماعه
الحديث المذكور في سائر كتب طرقت به قال هذا حديث صحيح على شرط
الجمهور ورواه العسقلاني في تاريخ الصحابة ملك ولا ينع عليه قال وقد روي
في السوي طيات مذكور في سائر احاديثه لم يسم بغير معرفة ولا وجه فيه انه
موصوفه بغيره انه قال صوم يومه فان سوسه ما فيه وسقطه
الحديث الرابع ان علي بن ابي طالب وسلم طه صام يوم عاشوراء لم يمس
هذا الحديث صحيح في سائر الاحاديث والظاهر ان الامة الماشية ورواه
ابن جرير في مصنفه الكتاب الحديث الخامس من احاديثه
قال صلى الله عليه وسلم في الايام الاثني عشر من شهر رمضان
من حرم ان يمس من غير ان يمسها ان يقول صلى الله عليه وسلم قال
كنت اليا لاصور التاسع وفي رواية له في باب العام المتكلم في قول
رسوله صلى الله عليه وسلم ملك الرابع في يوم التاسع معناه
يقولان في ان عباس احدها الاحاطة فمر بها الملائكة في كل
العشر التاسع واليهما بحالها اليهود فامر لا يصوم الا يوما واحدا
على هذا الوجه التاسع بقا اسبوعان يصوم المليون عشر في كل
رواه السوي عن الاول من حيث ان يمس في صوم مولانا عباس
قال في ان عباس يصوم طسورا في يوم وليلة منها في يومه والثاني
من حيث السوي في سائر احاديثه من حيث ان يمس في يومه والثاني
عباس يصوم التاسع والعاشر ولا يصوم باليهود وفي السوي
ايضا من حيث ان يمس في يومه او في كل يوم من جملة في سائر
صلى الله عليه وسلم قال ان صوم يوم عاشوراء يوم صام ابو موسى
يوم عاشوراء في ليلة من ايام عباس يصوم طسورا يوم عاشوراء
والمعنى انه اليهود يصوموا ليلة لوما او ليلة لوما وفي رواية
له صوموا ليلة لوما وبعده لوما الحديث السادس من
ان صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان فابعه بيك في كل
قال

هذا الحديث صحيح في سائر الاحاديث

قال ما صام الدهر هذا الحديث صحيح في كل حليل من حيث صمد بن محمد
الاصماني ابي عن عبد بن ابي سعد رواه عن عمرو بن ابي عبد الله
الاصماني برواه في قلعة المدور لانه يومه وان كان ما فيه ولا ينع عليه
ثم اخذ من سواله في سائر الاحاديث وقد روي هذا الحديث في سائر
احاديثه في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث
قال في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث
وان لم يمس من غير ان يمسها في كل يوم واحد من كل يوم
ما في طرقت في كل يوم من حيث ان يمسها في كل يوم واحد من كل يوم
قال في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث
هذا لفظ العرب في الضمير المعروفه مما حاد وصنا مشا وبعثا
ولما اوشبه ذلك كلف الفاء وان كان المراد من ذلك او هو الايام قال
صريحه ابو بكر الامام محمد بن الحنفية في رواه المدثر اجرو الفاعل والواحد
سنة امام وعمر وانا وخطيبه وتولد في كل من العرب الا ان السك وبعثا
الحديث السابع في ان صلى الله عليه وسلم او امر ان يمس امام
في الثلث عشر والرابع عشر والخامس عشر هذا الحديث صحيح في كل
رواه السوي في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث
صلى الله عليه وسلم في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث
وحسن عشر في رواية الساي او لم يمس في كل يوم واحد من كل يوم
ان يصوم من الشهر ليلة من كل يوم من كل يوم واحد من كل يوم
وولها ابو طهمر في كل يوم من كل يوم واحد من كل يوم واحد من كل يوم
وحسن عشر في كل يوم من كل يوم واحد من كل يوم واحد من كل يوم
ايضا قال في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث
عشر وحسن عشر في كل يوم من كل يوم واحد من كل يوم واحد من كل يوم
من كتابه في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث
الاحاديث في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث في سائر الاحاديث

وسئل عنه عن في دور العرشين صبا فخره في ذي حلاله
في حرور صوم فاحيم طه نيام من قبل صام الدهر الامام السرخستاني
وارج عشر طحايا زرعته في يوم طوسه وعا وهو احد
الحديث الثامن لعلى صلته وسلم صكده في صوم يوم
والجس في هذا الحديث لم يروى في الصحيحين الا في رواية
وهو حديث صحيح رواه هذا الخط الرمزي والسائي وابن ماجه في مشهم
وابو حنن وانما صوره من حديث علقه روى اسمها في الرمزي
هذا من عرس هذا الوجه في رواية السائي في من ارجع الى
عليه من اسباب فعلى ان يروى في صلته وسلم فان يصوم
سما في صوم في صام الاسبوع والسن والسن والسن في قوله
عليه من هذا الخبر في صلته وسلم في قوله في قوله
بصير في قوله في صلته وسلم في قوله في قوله في قوله
والنبي في صلته وسلم في قوله في قوله في قوله في قوله
ومن اجل الاحتياط في قوله في قوله في قوله في قوله
من القديس في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
الحديث التاسع لعلى صلته وسلم في قوله في قوله
على انه يوم الاسبوع والسن والسن والسن في قوله
المعروف رواه الرمزي وابن ماجه هذا الخط من حديث ابن
وما في الرمزي في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
اسم من قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
انما هو في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
طه في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
فاحيم في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
اجل في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
فان في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
الا

لا يمكن ان يربط العرشين باحد من علي وانا صام وروى السائي هذه الرواية ووجهها
من حديث اسامة بن جندب في رواية لا حجة عليه السلام قال انما يصوم يوم
والجس في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
الا فاحيم في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
وسئل عنه في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
هذا الحديث في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
فان قال في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
او يصوم في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
الا في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
بعضه في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
الا ان يكون في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
فان قال في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
وسئل عنه في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
من قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
عليه السلام في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
فان قال في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
عن عبد الله بن عمر في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
وهو صام في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
انما هو في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
صلته في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
عليه وسلم في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
اصح في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
واخرج في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
بصير في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
من قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
من قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله

صحح لا خلف هذا لا طيب فانه يجوز ان يكون عليه السلام في بيته يوم لم يمس
بالان بعد البرق استند كان احب الا ان يكون عليه السلام في بيته في يوم لم
في صام يوم الجمعة بعد لرحمة ان يعود هذا وذكر في ان رسول الله صلى الله عليه
رسوله صلى الله عليه وسلم يعطون رطله في كل يوم وهو الى ان يمشيه
وايه رواه عن الحسن بن عمار بن كثير بن سالم بن عمرو بن عمرو بن عمرو بن عمرو
وروى عن ابن عباس ان عمار بن موريا روى عنه في يوم الجمعة في كل يوم
في صوم يوم الجمعة في كل يوم في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم في كل يوم في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يشاكر انما روى عن علي بن ابي طالب وعمر بن الخطاب وروى في الحديث
الحادي عشر ان علي بن ابي طالب صلى الله عليه وسلم في كل يوم في حجة الله مع اهل بيته
الايمان من طين هذه الحديث رواه احمد وابوداؤد والترمذي
والسيوطي في حجة الله في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
والدارقطني في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
واسكن النبي المبعوث في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
صوم يوم الجمعة في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
او هو في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
لعمركم اني انما ارجو من حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
من حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
لعمركم اني انما ارجو من حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
يوم الجمعة في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
قال الترمذي في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
الكرايم في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
التي في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
اساد جمع وعلوه في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
الجماعة

الحادي عشر في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
صوم يوم الجمعة في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
ان حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
اساد جمع وعلوه في حجة الله مع اهل بيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الله مع اهل بيته
الجماعة

وسمى به الصا قال هو ارجح فكلوا من هذا الطريق السوي سنة
وقال الامام بطي سنة ان الجمع من عدا من يرمى احكام الصاها ما فيها
انه حدث كذب قال ورد في حقه قال ملك هذا للملك كذب
ان امرى قال ان الحسن واما ما راى السب ولم يجمع به المصنف بل
معناه بحال اهل بيتك الجور في شرح الحديث وهذا التوكيد
لعل من يلاصق على الابه وامدونه من كونها لا يملكها الا جله
لذات من اهل رواه ثور بن يزيد الكلام في ذلك بل يرمى بالتقدير ولكن كل من
تعارو في حاله في حقه وقد روى عنه لعله مثل في حديث العطار
وان الملك والهووي وعمره الثمان مروج بالابو دلو في سنة
منه بطر قال الهوى في شرح هذا القول كقول في ذلك
على سنة قلت وكلامه في شرحه في شرحه في شرحه في شرحه
او الالهها انما سبها من سب الساقاه ان جهان في غناه
باسمها في يومها في حكاية ابن العربي في جامع البيان في الرابع
وكذا عندنا في ما كتبا في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
وذكره في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
فيه لم يجر هذا في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
الصحري في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
الحديث الثاني عشر في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
لا حرام من حرام الا في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
هذا الحديث في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
لما في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
الواو في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
الحديث الثالث عشر في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
هذا الحديث في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
لا حرام من حرام الا في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه

لما من صور الدهر بالاصام ولا اضطرار لم يصح ولم يظن في مستند الحديث
وصحاح من حلال من حرام مما لا يلد ولا حرام ولا
او طر من حرام عمر بن حفص بن ابي سولان صلى الله عليه وسلم في حقه
لا اضطرار الدهر الا لئلا يقال عليه السلام لا حرام ولا اضطرار في حقه
السبي من حرام ان يرمى الاسعري في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
قال من حرام الدهر من حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
موسى اصابه هذا المصنف في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
عليه اي حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
قال في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
من حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
الدهر الذي في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
ذكره في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
روى في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
الحديث في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
قال في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
بر صفة الفصيل لتدركم تحلب فقال ما اتاكم عنه الا فواقام ملك في
الحديث في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
حرقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
من هذا الحديث في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
ان الحديث في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
حديث ابن عباس المرفوع المصنف هو حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
للصا في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه
السعي في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه في حقه

رمضان من اجلة السنة اول برؤاها الحديث الثامن
 انه صلى الله عليه وسلم قد اشد ارجال الا الى الله صلوات الله
 والنبي الامين والحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا
 حسبان ان نضل عنه **الحديث التاسع**
 انه صلى الله عليه وسلم امر صاحبه اخرجوه السهل ايضا
 لربنا انما هو النبي الحديث العاشر انه صلى الله عليه وسلم
 كان في راسه ال عابسه برجله وهو صنف في التمدد والتكديف
 صم ارجوه الشيطان ايضا برجله عابسه رضى الله عما لا ينال
 والتميز للشرع الحديث الحادي عشر
 عن عيسى بن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اعلمت
 الف الاحاطة بالسر هذا الحديث صحيح ارجوه السهل
 من حديثها فالسنان كان يقول انه صلى الله عليه وسلم
 وهو في المسجد لم يدرجه وكان لا يدخل الصلاة الا
 متكئا فلفظ الانسان لسكان روى التمام في صحيح مسلم
 في كتاب الطهارة لما الانسان ايضا وسنننا دلوا ما شاذ في
 المشي عليه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطت
 الرخصة وطرا يدخل البيت الاحاطة بالسر في روى
 انما ما ساد صحت لركب لا ركب في روى الرضى والسنة
 الا وانما فانه وان طهر ليس صلى الله عليه وسلم
 ما رجه وكان لا ياتي البيت الاحاطة بالسر الحديث الثاني عشر
 روى انه صلى الله عليه وسلم كان لا يسلك في الامارات
 ولا يصرح عليه **هذا الحديث** روى ابو داود في سننه من حديث
 روى عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشي في
 من ركبوه ولا يصرح ويصل منه وفي شاذ في صحيح مسلم
 في كتاب الطهارة روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان لا يسلك في الامارات وكان لا يسلك في الامارات

١٠٠

كتاب الحج

ملك فراخ في حياته تلت فرقة من خرم من الهن واهل اليمن والاندلس
 من غير ما فتح طاه حرج الى مكة سنة سبع مائة الف من
 سنة من اهلها جازوا على الحج سنة سبع مائة الف من
 بعد ما بلغ ما من غير ما بلغه وما جازوا به من الحج
 مخالفة لما رجه فان السيرة في حال فرقة من
 في الروم من قبلها ثم ذكر في الباب ستة احاديث واكثرها هذا
 ومع ان الرعدة ايضا انه سنة وسنة في الحج للمعجب على الاحباب
 وكذا ان من سمان الملك لاوردى في الاطام السلطانية وحل
 مع حكاية في الرعدة في السير وبل من الهن حكاية في الهن
 بعد ما اى بعد كونه من الحج لا يصرح في سنة فلان
 السابع في حصر مع الاول وهذه الانوار التي
 ثم ذكر في الباب احاديث واكثرها هذا
 اما الاحاديث فثلثة عشر حديثا
الحديث الاول قوله عليه السلام في الاسلام على خلق
 هذا الحديث يتولى عنه ارجوه الشيطان في حرفة
 فاصف في الصدور وهو حديث عظيم الروح غير العوايد
الحديث الثاني روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الناس ان
 الاترجع من جاس من الا ان كل عام لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 لم يطوا ما ولم يسطروا ان يطوا ما لم يصرح في روى
 هذا الحديث في حرفة واهلها واهلها واهلها
 والماتم في مستندة والسنة في السنة والسنن
 ارجوه من حديث سنان في حرفة من لسان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرفة من لسان النبي صلى الله عليه وسلم

قد فرض الله عليه صلوات الله وسلامه عليه
حيث قالها قلنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو قلت فخر لو جيت
والله لكانت عنتي ثم قال في رواية اخرى ما نزلت بك من كان
بلسانك يفتخر والسرور اختلا فمما على الجاهل من فساد امره كما يروى
منه ما استطعت واذا كنت منكم عن علي فاحذروا فانك
صاحب الامام ورواه ابو الحسن الاكبر من هذا الوجه وفيه ان كل
علمي كنت ثم اعاد فيك ما اعاد العاقلة فقال في رواية اخرى
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو وجبت ما نزلت بها

الحديث الثالث انه صلى الله عليه وسلم قال ايما صبي
خرج زرع عليه فمما لا تلام وايما عبد خرج فخرج عليه فمما لا تلام
هذا الحديث يروى برسلا ومنتصلا اما في الرواية التي هي حديث محمد بن
الشرطي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اريد ان اجهد
في صدور المؤمنين ايما صبي خرج به اهله فانت اجزا عنه وان ادر عليه
اللعج وايما بلوك خرج به اهله فانت اجزا منه وان اخرج عليه لم يرواه
ابو ابي بصير في حديثه فمما لا تلام وهو مرسل ومنتصلا
وليس متصل السابق قلت وسجد ان ابدا ورواه احمد وكيع عن
يونس بن اسحق في حديثه اما اسحاق بن عمار في حديثه فمما لا تلام
فمن اعاده وما اتصل في حديثه فمما لا تلام بل عمار بن ابي ابي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما صبي خرج زرع عليه ان
جمعا غيره وايما امرؤ خرج فمما لا تلام جمعا غيره وايما عبد خرج
ثم اخرج عليه جمعا غيره وكثير حديث صحيح رواه الحاكم في مستدرجه
والسني في مسنده وخلافة واخره في حرم لعملاء من حديث محمد بن ابي
عن يونس بن اسحق عن محمد بن اسحاق بن عمار عن يونس بن اسحق
والقنطري في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
يقولون انما اعاد عليه جمعا غيره واداه في حديثه في حديثه في حديثه
عليه

عليه جمعا غيره واداه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
عمل عليه جمعا غيره واداه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
جمعا اخرى ثم ذكر في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
ايما صبي فاداه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
ذكر في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
محمد بن ابي ابي في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
وام خرجاه وقال ابن خنيس في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
كان في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
بعد ما قاله في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
موتوا في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
كذلك في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
من يروى في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
عما في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
والاخرى في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
عليه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
من حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
والخارج في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
الاخرى في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
بالحديث في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
للولا في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه

را حلتها حاشا له من بعد الفرس و الطبراني معناه رواه سفيا
 رحمه بن خالد بن يحيى عن ن و روى هذا الحديث ايضا من طريق
 جابر بن عمر قال سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول هذا الحديث من طريق جابر
 و غيره من طريق غيره من طريق جابر بن عمر و هذا كما انك
 فاستد له ليس كثيرا الخ المصلحة له مع رفته بطريق الكوفة
 عليها لم يرد في نظر ملك القارى في اماكنه و قال المنذرى في مدينة
 النخل يرد في بلاد الصول قال اربعة من شيوخنا قال انك
 من بعد انك من بعد ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول هذا الحديث
 من قبل السهلي في هذا الخبر و ما قال في غيره و قال صاحب
 التفسير في مدينة ملاء من الكوفة سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول
 هذا الحديث من بعد ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول هذا الحديث
 قال في اول من يرضى له و غيره في طاعة ملك و انما سئل
 الخبر له لك قالوا و حين اخرى خراسان من طاعة ملك ما قال لا اقول
 في الحديث ما قال السهلي في الامام و قال في غير ذلك من طاعة ملك
 اسما هذا الوضع و هو من الدولة التي طرقت الى بغداد في
 و السبيلها حرق و حارب و الخيرة بحله كتاب مسطور كسره
 من الباطنة من اهل العلم و الذين قربه اربع قارئ من الحجة
 من اهل مال سبي العرب ثمة من بعد عامه ثم قال ذكر هذا الوضع
 في اول كتابي و انما بعد الطعن المراء و اصله هو و يسمى
 و من لا يروى الا الروا الراية في حقه اسهل في كل امر اجي سئل
 لكل الحكيم من طاعة و انما في كل الاصل الى عليها هو و ارج
 هذا انما سئل طاعة لا يظن طاعة رجل و غيره للمعنى في المراء
 و هو من طاعة ملك طاعة و الخيرة في كثير من اصحاب
 نية الراية و حاشا ما لا يخفى في ان المراء فان كان طاعة
 مما لا من طاعة و سرح في الدلالة على طاعة و انما هذا الخبر
 فاسمع كلام من حاشا و غيره حواره الحديث الثاني
 روى في سنة

روى ان طاعة عليه وسلم قال من لم يجده ممن و مشقة طاعة او سلطان
 جابر بن عمر بن محمد بن جابر و ان شأنا بطرايا هذا الحديث من طريق
 اهدى من حدس ان امامه رضي الله عنه مرفق تمام لم يجده ممن و
 حاشا طاعة او سلطان جابر و لم يجده ممن ان شأنا بطرايا او صوابا
 و رواه السهلي من حدس سلطان عن سويك عن ابي رباح عن ابي امامة
 و قال هذا الحديث في ان شأنا مرفق و له ساهله من غير طريق
 قد ذكرنا ساهله الامانة قال لم يجده ممن ان شأنا بطرايا او صوابا
 روى ما و لم يرد في ذلك بعد و جئت بسببه و رواه سعد بن منصور
 في حديثه انك من بعد ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول هذا الحديث
 و لم يرد في حدس طاعة ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول هذا الحديث
 اسكن من بعد طاعة الامانة و رواه احمد بن حنبل في حديثه
 سان في حديث عن ابي سابط قال قال رسول الله عليه و سلم ما سئل
 عن و لم يرد في حدس طاعة الامانة و قال لا اقول هذا الحديث
 حاله انما سئل ما و ان شأنا بطرايا او صوابا و رواه ابن سيني
 لم يرد في حدس طاعة و لم يرد في حدس طاعة و ان شأنا بطرايا
 رواه سعد بن منصور في حديثه انك من بعد ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول
 و اعلم ان من روى في حدس طاعة الامانة من حدس طاعة الامانة
 ، الصبي بن عبد الرحمن بن محمد بن هرون بن سريته عن حدس طاعة الامانة
 عن امامه مرفق في حديثه انك من بعد ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول
 ولي في حديثه عن ابن سعد و احمد و غيره رواه محمد بن منصور بن سريته
 سالم عن امامه ما لا يحصل طاعة و من بعد انك من بعد ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول
 الحديث هذا في كراهة و فيه تطر من حدس طاعة الامانة
 السلام في الخبر هذا الذي هو مرفق عن ابي امامة و رواه في حدس طاعة الامانة
 و غيره و روى في حدس طاعة و من بعد ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول
 يوزن ان سئل عن طاعة الامانة و رواه في حدس طاعة الامانة

قال في حديثه انك من بعد ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول هذا الحديث
 و رواه سعد بن منصور في حديثه انك من بعد ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول هذا الحديث
 و اعلم ان من روى في حدس طاعة الامانة من حدس طاعة الامانة
 ، الصبي بن عبد الرحمن بن محمد بن هرون بن سريته عن حدس طاعة الامانة
 عن امامه مرفق في حديثه انك من بعد ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول
 ولي في حديثه عن ابن سعد و احمد و غيره رواه محمد بن منصور بن سريته
 سالم عن امامه ما لا يحصل طاعة و من بعد انك من بعد ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول
 الحديث هذا في كراهة و فيه تطر من حدس طاعة الامانة
 السلام في الخبر هذا الذي هو مرفق عن ابي امامة و رواه في حدس طاعة الامانة
 و غيره و روى في حدس طاعة و من بعد ما سئل عن طاعة ملك ما قال لا اقول
 يوزن ان سئل عن طاعة الامانة و رواه في حدس طاعة الامانة

عن تارة عن غيره من سجد بن جبر عن ابن عباس سرفو عنه باللفظ الاول رواه
الدر نفوس في صحاحها و ابو حاتم بن في صحاحه باللفظ الثاني
و لتارة صحح على شرط سلم قال البيهقي في السنن والمدونه و القليبا
بقدره في صحاحه هذا الشاهد صحاح ليس في هذا الباب اصح منه رواه
من طريقه بغيره مما قاله و روى في صحيحه على ابن عباس قال روى في صحيحه
حافظه فلا يصح خلاصه من هذا الخبر في صحيحه عن عبد بن سلام
سرفو ما رواه محمد بن سعد بن جبر في عمليه فوفى عن ابن عباس في وجه
اخر سرفو ما رواه بن سطل بن عده و هو صحيح في صحيحه و رواه عنه
محمد بن عوفان بن السائب و انبأه على وجهه محمد بن عبد الله الانباري
و محمد بن اسود بن كريمة بن السائب بن عوفان بن عبد بن سليمان
و قال عبد الله بن عوفان بن عبد بن السائب بن عوفان ما رواه الذي
استد ثقه فلا يصح و قال ابن السائب بن عوفان بن عوفان بن عوفان
وقت الواقفي له اما لا يصح و ما لم يخطوا و لعل ان الواقفي
رواه في ابن عباس رواه الواقفي و هو عنه رواه و خلف الطلوي
قال في صحيحه الصحيح انه صحيح قال احمد بن حنبل و حقا و قال
لبن القيم لا يصح و ما انبأ اليه النبي من قول غيره من وجه
اخر من ابن عباس سرفو ما رواه محمد بن سعد بن جبر في صحيحه
في الصحيح عنه قلت و ما انبأ اليه النبي من قوله و روى في صحيحه
محمد بن عوفان بن عوفان بن عوفان بن عوفان بن عوفان بن عوفان
سطل بن عوفان بن عوفان بن عوفان بن عوفان بن عوفان بن عوفان
شبهه و هو رواه قال احمد بن حنبل في صحيحه قال احمد بن حنبل
عنه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه
و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه
الكتاب و اصله صحيح و اصله صحيح و اصله صحيح و اصله صحيح
صالح في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه
انه

ان اصح هذه طريقه و طريقه جامع و روى في صحاحه و اصله صحيح
اصح صحاح الاموال و اصله صحيح ان روى في صحاحه و اصله صحيح
عزوه فقلت ذكر صاحب الاستاذ و اصله ان روى في صحاحه و اصله صحيح
صالح فان به غيره و هو لا يصح و هذا غلط منه و كل من اراد هذا الخبر
من الذي يروي عن ابي و ليس بذلك و اصله صحيح و اصله صحيح
سلم و روى في صحيحه و روى في صحيحه و روى في صحيحه و روى في صحيحه
و ما ذكر صاحب الاموال في صحيحه قال روى في صحيحه و روى في صحيحه
عنه و ما انبأ اليه النبي من قول غيره من وجه
اخر من ابن عباس رواه الواقفي و هو عنه رواه و خلف الطلوي
عزوه في صحاحه و اصله صحيح و اصله صحيح و اصله صحيح
و ما انبأ اليه النبي من قول غيره من وجه
اخر من ابن عباس رواه الواقفي و هو عنه رواه و خلف الطلوي
شبهه و هو رواه قال احمد بن حنبل في صحيحه قال احمد بن حنبل
عنه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه
و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه
الكتاب و اصله صحيح و اصله صحيح و اصله صحيح و اصله صحيح
صالح في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه و في صحيحه
انه

ارسله بعد ذلك البرقي وعرفها عن ابن عمير عن علي بن محمد بن محمد بن المغيرة
وكانا معا عند علي بن حمزة بن صالح بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن
علاء بن محمد بن الحسن بن علي بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
والباقون عند علي بن محمد بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
والباقون عند علي بن محمد بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
واخرجه سعد بن عبد الله بن سعد بن عبد الله بن سعد بن عبد الله بن سعد بن عبد الله
للمجلس في الخبر الواحد هو بمصر - كني ابن ابي طالب المشهور عند الجمهور في
ابن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
وخرج من ابيه عن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
من هذا الوجه وحالده عند الجمهور في الخبر الواحد عن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
من قوله وهو العوازم وخرج لسيرته ما يفرد به من ابواب البيوت
وقد مرارة لا تحذبه وحسن بدنه فلهذا اذا خالف الغالب وقد اذعنوا
والخطاب ومان في العرف وجهه معتد به في الخبر الواحد في خبره كونه
صحف مقال السيرة في طلبه في اخبار البيوت في خبره والزمي عند الجمهور
لما في ايهامه لم يعم ما استبان وجهه في الامام ومالك صاحب الامام سمع النوري
كثيرة في خبره في الكلام في الحجاج بن ابي طالب واحبه في خبره في فاس يولي
خبر وقال الامام الطاهري في خبره في الحجاج بن ابي طالب لا يخفى به
والنوري في شرح الحديث قول النوري في هذا الحديث في شرح من سئل
ولا يخفى بطلان مدعى الخطاط في وجهه حديثه وذلك لان
مدان في الحجاج بن ابي طالب لا يعم الخبر في خبره والنوري في خبره في الحجاج
محمد بن ابي طالب في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد
في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره
الامام في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره
واحد منها الامام بنو الحسن بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
او في كتابه في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره

بشر

نعت ابا طه في الحاصل من هذا حديثه اذ ثبت صحف دو قع في المذهب
في هذا الحديث وبحثنا في نسخة وهو صحف مما مرده وهو صحف مما مرده
في ايهامه في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره
من خبر ابن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
عبد الله بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
عنه صحف من حديث النوري بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
التي صالح للمسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حياض الخبر تطوع
واذ الساسي عن سعد بن صالح بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
قال في خبره عن النوري بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
وسلم قال هو مدني وكان في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد
صحف في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره
روي من حديثه عن معاوية بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
والنوري في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد
ربادة الى ابن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
عنه في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد
من حديثه في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره
اسم صاحب الحديث علي بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
ابا صالح بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
بالنهي في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره
في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد
عن ابن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
ومن عبد الله بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
ابن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب
على احد الخبرين في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره في الخبر الواحد في خبره
عن ابن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب

وما جبالا ما هو من تلك وسرف على ربحين من ثلثه وثلث على ربحها
من ذلك لان من جبالا بطله بغيره وعمره حاله حاله فانه
والحادى فان تلك الكبرى بجهده ونهجه النورى مع التدرى
بوجاهة الامام ن الحديث الثالث ارجع الى قوله
امرؤوسه من السنة ما ليس واحد من ثلثه هذا الحديث
احرفه المسان طولاً ومحصراً ان عليه رضى امة عما احرمت
بغيره من الورد اع لمخاضت فامرؤوسه على امهنة وسلم ان حرم
مع فعلت وعلت فانه وسلك المسك طها على طهر طاف
وسكن على طاهل السلام هو طاهل من طاهل من طاهل من
الس على امهنة وسلم ان بها غيره اخرى باءن لها ما غير من
عنه اخرى بالسنة مال منى كما غير فادى لله م سالك
ان صوما ما غير فادى الله ما غير فادى الله م سالك
من حور من طاهل من م سالك الامام من طاهل من طاهل من
في سنة الامرات صلوات الله عليها وعلى آلهم المومنين
كسلكى محمد من سعد من سعد من المسان فله اعترفت
من السنة ودى طه في سنة وهذا لا اعانت بها هير
الحديث الرابع روى على اسطوخوسه وسلم لان اصل
ان حرم من ودى فلكه هذا الحديث واما التوى من
حار من حار الى حار من حار من حار من حار من حار من حار
ولم يزل روى والى والى من حار من حار من حار من حار
لذلك ولى حار من حار من حار من حار من حار من حار
له والى حار من حار من حار من حار من حار من حار
كسلكى من حار من حار من حار من حار من حار من حار
الحديث الخامس روى على اسطوخوسه وسلم لان اصل
عنه وسلم ولا على العينة كالمقيد ولا على الطام الحار
غاية

الحديث السادس روى على اسطوخوسه وسلم لان اصل
عنه وسلم ولا على العينة كالمقيد ولا على الطام الحار
غاية

يتم اخطابكم وجمعه وجمعه هذا الحديث جميعه السجل في كتابها
 معاه من حسن بكر وعده عن اس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عن ابي ذر والجر حطالك بكرهت فطما في يومك الفم وحده
 فقلت لينا فسمعت ابا عمر بن مالك اس ما يدوم الا صبغ في صبغ
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك فمما وهذا الصلح السلام
 ورواه له ملك ابن عمر بن الخطاب بالفتح وبالفتح اري عن اس
 كب رد قال فلقد رايتهم يصحروا بها صبح الفم وحده في الجهاد
 لا الارتيان في العروة عليه وان لم يفرج بعد الظهر من جانب الكهاد
 ان عليه السلام صلى الظهر للقبه اربعاً والعمرى الخلفه ركعتين
 وسبح بصوت من بها حنك حره في الفم اصحا ذلك بها وسلم
 عن ابي ذر اسني وعقد الحرير صبغ وعبد الفم الطويل وهو جسد
 به حد الفم اصح من صبغ اسنا قال صبغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اهل بالسك من رماه فله جيلس جلال انما رواه هذا الرزاق
 ورواه عن جسد الانباري من اسنك صبغ صلى الله عليه وسلم
 هذا لسك من رماه مع ابي رواه ابن عوف الطائي ورواه اصحاب الاسما
 عن اس بن مالك من رماه صلى الله عليه وسلم فله في رما رما النائي
 ورواه اصحاب الحسن بن علي بن اس بن سلمه وانا اسنك اصاب ورواه
 اصحاب الحسن بن علي بن اس بن سلمه وانا اسنك اصاب ورواه من صبغ
 صبغ من رماه وصبغ من اسنك ورواه اصحابه وبنين اسنك ورواه
 فاص من رماه وصبغ من اسنك في رماه صلى الله عليه وسلم من رماه في رماه
 عن ابي ذر من رماه من رماه صلى الله عليه وسلم في رماه صلى الله عليه وسلم
 وصبغ من رماه من رماه صلى الله عليه وسلم في رماه صلى الله عليه وسلم
 ان جسد رما من رماه صلى الله عليه وسلم في رماه صلى الله عليه وسلم
 من رماه صلى الله عليه وسلم في رماه صلى الله عليه وسلم وصبغ
 وصبغ من رماه صلى الله عليه وسلم في رماه صلى الله عليه وسلم وصبغ

الحديث الثالث على انه عليه وسلام لا يستطيع من نبي ما
 استدرت ما سقطت يدي ولجلنا فتره هذا الحديث جميعه اسنك
 من من صبغ طوبى من صبغ من صبغ لا يستطيع من نبي ما استدرت
 لم اسنك لهدى للخواذ ولفظ الجبارى في كتاب الشركة لولني استقبل من ابي
 ما استدرت ما اهدت ولو لا ان مع الهدى لا طلبه ورواه مسلم
 من حديث جابر الطويل في كتاب الاستسكان من نبي الحديث الرابع
 عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لورد للمع ما ك الركن
 ورجع الشامي وانه على روله مر روى العزان وعلقت ان جابر اقله
 حبه واشتغاب به بصا الماركة ولفظ الذي صلى الله عليه وسلم
 من رماه من رماه الى ان يخل هو كما ملك ومذ ارماء من رماه صلى الله
 لفتحة ان عليه السلام اهل هو واصحاب الفم ورواه مسلم من حديث جابر
 الطويل في كتاب من رماه صلى الله عليه وسلم في كتابه من رماه صلى الله
 له مع جابر في كتابه من رماه صلى الله عليه وسلم في كتابه من رماه صلى الله
 في كتابه من رماه صلى الله عليه وسلم في كتابه من رماه صلى الله
 في كتابه من رماه صلى الله عليه وسلم في كتابه من رماه صلى الله
 في كتابه من رماه صلى الله عليه وسلم في كتابه من رماه صلى الله
 في كتابه من رماه صلى الله عليه وسلم في كتابه من رماه صلى الله
 في كتابه من رماه صلى الله عليه وسلم في كتابه من رماه صلى الله
 في كتابه من رماه صلى الله عليه وسلم في كتابه من رماه صلى الله
 في كتابه من رماه صلى الله عليه وسلم في كتابه من رماه صلى الله
 في كتابه من رماه صلى الله عليه وسلم في كتابه من رماه صلى الله

طوبى

على الله وسلم بعد ذلك نشأ فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كانت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حاج فبذل الله كسر لذي كركم في انام برسول الله صلى الله عليه وسلم
وتجوز على من جاء من اجاد الملك فقلت اما نحن فليس يحسن
فارس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا هضم قال اعني واستغفري
سوت واحسن صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنهد ورحمت القصور
هي اذ استوفيت ناقة على الشياطين الى مدعوى من جدي من ركب
ولكن وهبته مثل ذلك وعي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ورسول
صلى الله عليه وسلم من اطربا وعله من المراق وهو يعرف ما ويل وما عمل
من بي علمنا به فاهل النبوة لئلا يصير كلك لاسرنا لملك
ان الله والجهنم والملك لا ينزلون الا بالامر الذي يصون
به فلم يرد عليهم النبي صلى الله عليه وسلم نشانه ولور رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيقته ملك حارس اخرى الا الى التاعرف العرف من اذ انبأ
البيت بعد سلم الرزق من لانا ما رضى ارتعام عدل مقام اراهم على السلام
معا واعيدوا من ما اراهم على العمل العام منه ومن الله فكان في رسول
ولا اعلم ان لا يري رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من في الركنين على طوله
احد على ما في الكافور ويرجع الى الركن فانتكلمم حرج من الباب الى الحفا
فلاذ من الحفا الى الحفا والكرو من شعا راي الله اذ ابا بدأ الله ندا
بالصافر في حله هي راي السب فاستعمل الفعلة فوجد الله و
وطك لا اله الا الله وحده لا شريك له لا الملك وله الحمد وهو على كل شيء
شاهد لا اله الا الله وحده لا شريك له وهو على كل شيء قدير
من ذلك على طين مرات من ليل الكرو ح اذ اتمسق قديما في بطن الوادي
بكر ح اذ اصعدنا من حيا الى الكرو وصل على الكرو فاعمل على الصفا
ح اذ اعطى ح طوف على الكرو قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم اسو الهدى وعله من في حله من كركم هدى حله وحله
حرج مقام سواه وحسنه صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
التي

التي صلى الله عليه وسلم احببه واحدة في اخرى وقال دخلت الغرة الى موسى
لا لا بد وهدم على من انزل من رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدنا طيه
منه وليت ثابا صيفا واخطت ما نرد لك عليها فقلت ان لم يرض
ملك وكان على من اسعده ومنها نزل للمعان به هتلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم يجرنا على ما لله الذي صنعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فما دلت عنه فاحسن ان ابرنا لعلها ما بال صدقت ما دلت عن
فرض الجبال على الامم الى اهل يا اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما رضى الهدى ان لا يحل قال فان حانته الهدى لى هدم به عمل من
والهدى ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه قال كذا الناس حله وقصر والا الهى
صلى الله عليه وسلم من كان حده هدى ما كان يوم السيرة وهو الى
فاهلوا الخ وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الطمر والمصر
والهدى والعتا والخرى لم كنت طيلامى طلب الشمر وامر يقه من
سحر حضرت له مرة فكار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سلك
فوسا به واقف عند السحر لم يرد له كالكات فمضى
الفاهله فلما روى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا الى عرفه فوجدنا الله
مدفون له من مرك ما في الاذات الشمل من التصرف فطقت له
فالى بطن الوادي فخطب الناس وقال انما انتم واولادكم اراهم على حكم
لحمه وورثكم هذا في شهر كركم هذا في بلادكم هذا الاكل من اراهم
للماطة كركم ودمي فوضع ودمي الماطة فوضع واولادكم دم الله
من دما ينادم ان يحده من المنكرت كل من سرحان محمد فليس لذل
وربا للماطة من سرحان واولادكم اراهم من طاميرنا فضع ربا العباس
ان محمد فطلب فانت تسوي حطنا فتموا من الهتافا فكم احل حوى
اما ان الله واشتمل من ربه من كركم الله ولحمه على من لا يوطن حليم
له ان كركم من صلواتك فاصروهم ضربا غير مبرح ولم يظلمهم ربه
وكنتون بالمعروف وقد تركتكم ما انتم تظنون ان لكم به كتاب الله

وتمت هذه هي بأمر قائلين بالاسم الذي في الكتاب ولا بد من بيان
فقال اصحه السام بفتح ال التاء وسكبا ل ال ياس المهم اخذ الصبر
اسمه من ثرات ثم اذ ل ال فاقم على الظهور بفتح فم فصل الصبر ولم
على به انما هي التي على علمه وسلم حتى لم يوصف على امر يا فتى
المصالح القصيرت وفضل على التاشير في وقت واستعمل السبل على رد
حي حجت النفس وفضل الصبر على سائر ما في النفس وورد في كتابه عليه
ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصبر الرطب عن ابي اسحاق
وروى عنه في قوله صلى الله عليه وسلم انما الناس ثلثة كل من حلا
لثالبها صلبا ملبلا حتى يصطفي في المرد له فعل ما العرب والعباد
فان واحد وانما من لم يسمع به انما اصطنع التي على الله عليه وسلم
في طبع المرحل المرحل من الصبر بل ان واصلهم ذلك الصبر حتى الى
السر للملح اسهل الصلة في عماله وحكمه وفضلته ووجد من يريد ويغنا
في سفره فلا يسمع من ان يطلع السر وورد في الفصل من العاصم وكان حلا
من الصبر اشر وسما طامع رسول الله صلى الله عليه وسلم من طعن
لمن يريد ان يصل طرهم في جميع ما يملكه صلى الله عليه وسلم في قوله
الفصل في قوله صلى الله عليه وسلم انما الصبر بطول رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن سواله في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
على من يريد ان يملك الطوبى الوصل في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله
لمن يريد الصبر في ما كان في حياض كبر مع كل عشاء بها حتى
لقد فوي من كل الوادي بر انصرت الى المرحل لا اوسى يد را على على
في ما يصبر في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
ما تخلص بها وشرا من سقا برك التي على الله عليه وسلم ما من الى
التمس على يد الصبر فان في هذا لطلب من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا لطلب طرا بر من كل الناس الى سائر ما يملكه في وقت مع كل ما يولد
فشره في هذا كل انما سلب يا حجة بكونه الحبيب الماس
في انما من له السلام المرد في هذا الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم
ما

لانما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يرد من صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
وهذا في الصبر من شأنه عطف على كل من تكلم في حق رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الظهور في التفسير في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
على من تكلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
عن عيسى بن ابي عبيد الله عليه السلام في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
التمس يا حجة في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
لنكره على السلام المرد في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
لما كان حرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يدكر الا في قوله صلى الله عليه وسلم
حسبوا في طيب ودون نام للعب ال قولها في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
في واخره من قول صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
عنه انه عليه السلام المرد في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
لهذا المرحل في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
عند الصبر في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
ثم اخرج من حديث طه على الاسود في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
قال الراعي ما يقول لو اسلمت من امرى ما اسد برسلتي فا اذن
تطيقا لثوب اصحابه واعتذاركم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
على السلام اخرج امرنا بها وكل من سطر الوجه لعمار الوجه المسمى
مرد الوجه ان سواي المذكي المصط في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
ان جعلها امر بفتح ر وفتح وا ومجلا في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
عاشق عليه لا لا انهم يعطون من طرا في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
ما طرا في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
هذا الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
واراهم من يمينه وسماع من جبهته وواحا ويا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم من المدينة لاسي ما كان في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم

بسم الله

ما صرنا حواء المظن انه مر لطفه العباس المصطفى والبره فاصرا حواء
من كان منهما قبل الخ ولم يكن من هدى ان صفا عن قال لو استقبلت من
اربعها السخيت لكانت الهدى تظن لثبات راسي بسف هذه ليلتج عمل
لا يزل هدى يباع الله سواه وذلك ما لا يسلو لانه ليس لنا معاوية
فانا وما السور الثمانية لعلنا هذا ام لا يد طبر رسول الله صلى الله
وسلم لا يد ط العريكة في اليوم راسي فالدخل على راسي عنده في العر
سأله من على الله وسلم يا اميكت منك احبم ليك اطلاق النبي صلى
عليه وسلم وقال الامريك هو النبي صلى الله عليه وسلم وول ان يشارك
من حدك ما راها رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ ولس مع احد
هدى عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث الثاني
اه طه اسلام احور رينما هذا الحديث صحيح امره السطر من
ان عمر طلس على صلى الله عليه وسلم واهدي ما ان الهدى من ذي
الطعمه ودار رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اهل الله بر اهل الخ قد ذكر
للحديث واخره سلم من حدك عن ابي الحسن قال سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصاحبه وهو النبي صلى الله عليه وسلم ان سمع رسول الله صلى
عليه وسلم وهو يقول من رايه في يوم من ايامنا ما وجدنا
الحديث الثاني سمع ابي صلى الله عليه وسلم قال لعائشه طوا لانا بيت
وسلم من اساء لكرهتك فليكن لك هذا الحديث صحيح امره
سلم من سمع من لفظ سمع طوا لانا كك فركله وروا به لكره
فدك طوا لانا الصا والبرون فليكن لك الحديث الثاني
ان راسه ربي ان سمعها من راسي فركت مع النبي صلى الله عليه وسلم
عام مما الوداع لخاصة فليكن ان طرون للبرون وحاتت فوات الخ
لوا حوت الى ان طرون فليكن النبي صلى الله عليه وسلم ما لانا لانا
ابنت فليكن ان راسه ربي ان سمعها من راسي فركت مع النبي صلى الله
عليه وسلم من سمعها من راسي فركت مع النبي صلى الله عليه وسلم
للمتجمع رواه سلم عن راسه ربي كذا البخاري رواه اعوام عن راسه
جابر

خبروه البخاري وفي رواية اخرى من حديث جابر عن ابي بصير
ولا تعلق للحديث البخاري عن راسه ربي ان سمعها من راسه
اهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن راسه ربي ان سمعها من راسه
صحيح لوجه الشبان مما قاله من راسه ربي ان سمعها من راسه
لحسن من راسه ربي ان سمعها من راسه ربي ان سمعها من راسه
صلى الله عليه وسلم لم يكن معه هدى الا اطلق النبي صلى الله عليه وسلم
ان يزل الله يدك على ما راها رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ
صلى الله عليه وسلم عن راسه ربي ان سمعها من راسه ربي ان سمعها من راسه
صلى الله عليه وسلم عن راسه ربي ان سمعها من راسه ربي ان سمعها من راسه
واخرج سلم من حدك اني الربر من جابر قال سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن راسه ربي ان سمعها من راسه ربي ان سمعها من راسه
خرا من صلى الله عليه وسلم عن راسه ربي ان سمعها من راسه ربي ان سمعها من راسه
ان سمع على هدى للمسلم ان العار من حدك ان قال وحدث اني الربر من
جابر ناظم بنون عليه فاره بطلان العر من راسه ربي ان سمعها من راسه
اهل من التعم بمره من راسه ربي ان سمعها من راسه ربي ان سمعها من راسه
ولا صدق فالدقوله ونفي ان سمعها من راسه ربي ان سمعها من راسه
هدى لاه طه السلام كان قد اهدى منها وعن من اهدى من ارواح من راسه
وهو فاما لاه طه من راسه ربي ان سمعها من راسه ربي ان سمعها من راسه
صلى الله عليه وسلم من راسه ربي ان سمعها من راسه ربي ان سمعها من راسه
صحيح على شرط السجود والسي صدق الولى من سلم واهل راسه
به والبخاري يظن بحا ان يكون اخيه من راسه ربي ان سمعها من راسه
اهدي للمتنوع المحدث ثم قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحديث جبرئيل في المساي من عايشه فليكن الخ صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم يوم سمعها من راسه ربي ان سمعها من راسه ربي ان سمعها من راسه
عليه وسلم من راسه ربي ان سمعها من راسه ربي ان سمعها من راسه

الشبان يوصيها من حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ما من يوم من الايام الا جعل الله في ذلك
 من خلقه من يمشي على وجهه من خلقه من يمشي على وجهه
 الصائم الذي يصوم في شهر رمضان من يمشي على وجهه
 الذي يصوم في شهر رمضان من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 ما لا يصوم في شهر رمضان من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 بحله صلوات الله على النبي وآله من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 وهو يومنا هذا من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 ما لا يصوم في شهر رمضان من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 وعطاسكم من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 ذلك الرابع والستون من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم من الايام
 يصوم فيه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 قالوا يا رسول الله ما من يوم من الايام يصوم فيه من يمشي على وجهه
 انما هو يومنا هذا من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 ما لا يصوم في شهر رمضان من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 لا اسد له من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 الحناء من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 الزوال من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 المشهور من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 انما هو يومنا هذا من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 فبعض ثلاثة ايام من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 السكان من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 وبلغه ما ان يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 طعم الحناء من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 في شهر رمضان من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه

في الحديث اذا ارسلنا من هذا الحديث رواه البخاري بطحا
 صحه جزر من حديثه عن طريقه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 بالاصح والاصح من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 الحديث السادس عشر من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 واسم الذي هذا الحديث عن يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 ما لا يصوم في شهر رمضان من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 رد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم من الايام يصوم فيه من يمشي على وجهه
 الحديث الثاني من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 السجدة في شهر رمضان من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 واما قوله وذكره عن يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 عليه وسلم من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 وداروا بك من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم من الايام يصوم فيه من يمشي على وجهه
 في الحديث ما لا يصوم في شهر رمضان من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 ذكره من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 انما هو يومنا هذا من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 عن ابيه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 بما ليس من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 افضل لا يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 فلا ان يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه
 انما هو يومنا هذا من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه من يمشي على وجهه

ولا تروى او غيره عنه فان اجمعت على خبرته طارا حدا لروى ذلك
القول في الصلاة خلفه عنده بغير المصروف المصروفه
بذلك واجب قلت صحيح بضمير معهود وليس مضمون ذلك هو ان
ثم هو مجهول لما لو فقدنا به الاسود من غير سادلح واه من بعده
اي ان الزيادة من ربه من خارج وروى عن ابيه عنه عليه السلام في كماله
وامسئل والاخر قدس من بعد التحسين والتيسير ايضا او غيره ممن ترك
من من تركه عن غير الجرح في الزيادة وعن ابيه من خارج من يدعي ان
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلم لاهرامه يوم اهل دار نظف
واللهي ما منه من طرفه وقد صنع ثياب او طم الرازي صحف
وما كان من اسرى الحديث والحديث بروى من الخطب الوديعا
وما كان صاعدا هذا عن عصب ما سمعنا الا انه ما الفضل بعد
الزيد في رايح الصغار طرفة لا يحاط عليه لان طريقه صاعدا وما آخر
السعي ما منه قال ابو هنريه ليس العوى يقال للامام في الساعه من حده
بطلب من عطا عن ابيه من رايح بل اسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
من رايح فلما ان دلفينه حل ركعتين برعد على نفسه ما استوى في البدا
احمر بلخ ورواه ابيمو ثمر قال اسرو من عطا عن ثوبى والحديث الثاني
ان اتاحت ليس اشارة الى كبر رضى امنا نتجس الخبنة فلما روى انه
عليه وسلم ان يصل الاضاح في هذه العمية اخرج في هذا من عطاء عن
عبد الرحمن بن علقم ورواه في اسما من خيرات نوارت بعد رايح كرا العدي
بذلك اي ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما لى منها
اي ان شخ ليشل ورواه ايضا ورواه في هذا كذا في الخليفة
فانها ان شرا في شغل في ديبا الساي من كبره في الجارى في
في الجاهل من بعد خمسة الاول وهو رسل كالحج النبوي لان الشام هذا
هو الذي يطره للصين المان ما كتبه عليه هدي من لريح الله وانما
رواه عن ابيه فاساني ورواه النسي ايضا من كتب محمد بن احمد بن اسحاق
وهو من خواتم لرحم محمد بن اسحق بن اسحاق بن اسحاق بن اسحاق
وسبعة

وسبعة اسهر واربعه ايام ورواه مسلم بن مسلم بن جندب وهو الغسوي
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت سألت ابا عبد الرحمن بن
المدني عن النبي فاسر رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان يصل او يراه
ايود لود له ذلك ولن يراه واحدي ورواه وقال البارقي في كتابه الحج
لولا ذلك وسرواقه لبي سريلا ورواه السهلي من حديث عبد الرحمن بن القاسم
عن سعد بن الربيع في اسما قال ورواه يحيى بن عبد الانباري عن الناجي بن محمد
عن ابن بكر الصدوق وهو حافظ له وقد سئل ايضا هذا الحديث من حديث جابر
الطويل قال سئل اسأله روجه الصدوق عن ابيه عنه في ان يركع في الصلاة
محرمه بجمع متوجه في قضاء تحت من سبهه والعرض المظهر للآلاف
الاسروان عارفا قاله الكوهري وقد تضمن ليجل كور في لام لاجل الكسر
والاستقلال والصح وهو عرب وفي بعض النسخ ديها ولدتها في الصلاة
بها وصل يجمع في غير الفروع والسدس في ايام وباليد والمراد ما هما
تخاري للقبه في الرواية الاخرى في الاخرى السعي في ذلك عن جابر
عليه السلام من ايام الفتنه وكبرها وفي قوله اسأله من المصنف انه
عليه الله في رايح السنين في هذا الحديث اخرج النسخ كلها
من رويها ياتح بالكلية ليراد اذ حل ادني لم يستطع ان يخرج من رايح
طوى من صلى الصبح والمسجد وحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصل
لاللهذا لفظ البخاري ولفظ مسلم في رايح لبي هو كل لا يسمع ولا يملك
من طوي جويح ويصل بمدهل يها كما يدع في النبي صلى الله عليه وسلم
له فضله وروى في كراجه اليه من حديثه من اسامه السلم اسلم
له قوله في كراجه لفظه عن كراجه من كراجه من كراجه من كراجه
لان ان يصل ليعود مكرهه بان النبي صلى الله عليه وسلم لا يركع من غير
عبد الرحمن بن عبد بن اسلم وهو مروي في الحديث ولا يركع في الصلاة
ما سئل قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اراد ان يصل في الصلاة
على الصلاة في سلم عام العجل ليعود ليعود وهو حلال حسب الطلب في الصلاة

تلقى رول الاصل بعد ان جرى لنا لاب الطيب انما في الرابع من عمر
 انه لم يسل له غيره من غير سببه من غير لسانه سمى الصل
 له وما وان كان غير محرم • الحديث الرابع من رواية
 في كتابه في حرم مكة • في قوله لا امره بل ان حرم والمسلمون يقولون
 باليت • هذا الحديث صحيح احواله في جميعها لانها كلها
 تضمنت في حرمه لكنها ما طمعت في حرمه من طين وسماه
 اصح حرمنا وفيه سبع طين • واحسن من حرم حرم على عهد الرواه
 هو كل من اصح حرمنا لم يملك ولا يملكه الله السلام اما الحرم
 الظاهر في الظاهر كانه حرمه حرمه الحرام والظواهر
 هذا ما كان في حرمه من استغفبه وسلم حرمه القضاء للحريمه
 ما في مال الظالم ايضا حرمه الرواه فوالحرمه من حرمها
 الاحرام ما كان حرمه كحرمها من حرمها حرمه حرمها
 وحلال وحاله من حرمها حرم على حرمها حرمها حرمها
 انما حرم حرمها ان الظاهر كان حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها

هذا الحديث رواه الدارقطني عنه من رواية موسى بن عمار
 عن عبد الله بن عمر بن عبد المنذر بن عبد العزيز بن
 عن الاحمر بن مطر بن عبد الله بن قيس بن ابي
 عن موسى بن عمار عن سعد بن سالم عن موسى بن عمار
 انه بن عبيدة وهو كافي وعبد الله بن عمار بن عبد الله
 عنه لا حرام من غير المنافع حرمه وهو حرمها بالثاني
 قال النبي وقد روي عن موسى بن عمار انه كثر في الاربعة
 قاله وليس حرمه • الحديث الثامن من رواية
 ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حرمها حرمها
 هذا الحديث رواه ابو داود في سنة من حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها
 حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها حرمها

الحديث الثامن

قال افضل الاعمال حج واداء ما ايج بالصبر بالله والالتجيم البذل
رواه الشيخان في مسالك القام ان صفة كاتبة صاحب الايام من
حرسه اسامة بن زيد صفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان طاب يوم سبى من
وتحيت به فابعد الحج سكران في الهدى والفرح مع الصبر الله
قال الهروي ولما اكل اومر ان الحج اراقة الحكمة والكمال السوي
رواه الشيخان في مسالك القام ان صفة كاتبة صاحب الايام من طاب
الحديث السابع عشر في القام ان صفة كاتبة صاحب الايام من طاب
سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة ان الله لا يترك
لك ليل ان تلهو وتلهو لك والليل لا يشرك لك هذا الصحيح
من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبيد كماله في جميع النجاري حيث ناسه مثله الى قوله
والله لا يترك حارسه كاتبة صاحب الايام من طاب القام
وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
وهو كاتبة صاحب الايام من طاب القام والرهبة الكفاة الجذ
رواه الهروي في مسالك القام وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه في
والله لا يترك حارسه كاتبة صاحب الايام من طاب القام والرهبة الكفاة الجذ
كما في مسالك القام ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في مسالك القام
له في مسالك القام ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في مسالك القام
قوله ان الله تعالى قد خلق الله على القدر ودمه على ما لا يترك
وهو كاتبة صاحب الايام من طاب القام والرهبة الكفاة الجذ
القلم وذكر في الروضة ان الكرام في شهر ربيع الاول من كل عام
كانت في مسالك القام ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في مسالك القام
وقول الله عز وجل في القام والرهبة الكفاة الجذ
اي ساعدت ساعدك قال للرب في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
الكبر في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ

رواه

ما اقبله والله الحديث الثامن عشر في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
ثابته قال للرب في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
وسلم النبي كذا ذكر في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
سندك من حديث داود بن عبد عن محمد بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله
عليه وسلم وصبرك قال لك ليل الله كاتبة صاحب الايام من طاب القام
قال القام في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
واحد النبي صلى الله عليه وسلم في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
عن النبي صلى الله عليه وسلم في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
سعد بن جابر عن محمد بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله
عليه وسلم في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
السابع في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
ان الله تعالى خلق الله على القدر ودمه على ما لا يترك
لا يترك لك ان الله والحمد لله الملك الامير الذي لا يترك لك
يوم والنبي صلى الله عليه وسلم في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
عن النبي صلى الله عليه وسلم في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
القام والرهبة الكفاة الجذ
في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
هذا في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
الاخر ان الله الطاهر المسالمة في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
الحديث التاسع عشر في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
السلام والرحمة ليل الله كاتبة صاحب الايام من طاب القام
سندك من حديث داود بن عبد عن محمد بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله
عليه وسلم في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ
ولله من احد في مسالك القام والرهبة الكفاة الجذ

ذوقه احاديث واثارة اما الاحاديث فنته وسنن حيد كما
 الحديث الاول عليه السلام دخله يخرج منها الا حيد قد
 هذا حيد من مشهور مستفيض عن علي عليه السلام ومن ذلك
 حيد دار الطول السلف وكذلك من طائفه والثالث
 الحديث الثاني عن ابن عمر بن ابي عمير انه كان يسمع له اذ ابى
 طوى حتى يصح ويصل به من يملكه ويكفر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطبه
 هذا الحديث صحيح ويصح في ان من لا يخطب وهو القوم الثالث
 فابدا طوي في الطاهر صاحب الطالع ويطبق فالواد والعام
 اورد وهو منصور كغيره من ذلك صاحب الطالع وروى في كتاب
 للسلج والظاهر ان يكون من ذلك صروف بل من ذلك ان يرقا كان
 مطورا للجان من الوادي لها وهو موضع تحت اب مكة من اسفلها
 في طريق البحر المعاد من ساحل عانة من ارض السهل والعليا
 الحديث الثالث انه صلى الله عليه وسلم كان يدخل مكة من السبع
 العليا يخرج من ارض السهل هذا الحديث صحيح أخرجه البخاري
 ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة من كذا
 من السهل العليا التي هي السهل وخرج من ارض السهل العليا التي هي
 في رواية له وسلم عنه انه صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق السجدة
 ويدخل من طريق الغرس في ارض الحارثي وان صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج
 الى مكة صلى على سيد السجدة فاذا رجع صلى على النبي صلى الله عليه وسلم في العارذ
 وان حتى يصح في رواية له صلى الله عليه وسلم وادخل مكة يدخل من ارض السهل
 التي هي السهل وخرج من ارض السهل في رواية له صلى الله عليه وسلم في السهل العليا
 انما من حديث عائشة رضي الله عنها قال دخل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عام البع من مكة الى ارض مكة ورواه امامه صلى الله عليه وسلم
 لما حال عليه ذلك ما يلاها وخرج من اسفلها وروى في طريق الحارثي
 دخل من كذا وخرج من كذا من ارض مكة كما صرح في ذلك في واقع الثاني

راجع الى...

فانه عند من يملك وهذا معلوم وكذا الضم اليها في السهل وهو ما بال...
 فابدا اصل السهل في اللغة الطريق ليس من الحفر واما في اللطائف
 الكافي واما في مصروف وروى في جامع الترمذي في الحديث من يملك السهل
 وكثرنا ومهلا وزاد من سوره وعظه من حيد واهل حيد واهل حيد
 منهم والنصر والسور وقال الرازي الذي سوره كلام للمعنى في السهل
 انما ما لا يدور عليه ذلك في السهل وروى الرازي في ذلك في السهل انما هو
 الا بعد سوره من ذلك انما في السهل وروى في حيد في السهل في قوله
 من الكلمة بالالف لا يسلم ان يكون مدودا بل هو كمال المال باسم وكثر
 الالف وذلك ما اسل الصواب وكلامه في الشرح المعجم في قوله
 النصر وهو الصواب الذي يطعمه المعجم كما في الذي في حيد
 حيد من حيد من حيد في صوت النبي وانه انما في حيد وهو في حيد
 السهل من حيد وروى في حيد كما في حيد في حيد الثالث
 انه صلى الله عليه وسلم كان اذا راى النبي رجع يديه وقال اللهم رد هذا
 النبي سرا وسطحا وبكرا ومعا وردد من سوره وعظه من حيد واهل حيد
 مشرقا وبكرا وبكرا وبكرا هذا الحديث رواه الشيخ في طريق السهل
 كما سجد من حيد في ابن حريز في النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا راى النبي
 رجع يديه وقال اللهم رد حركه فاساهه الرازي في ذلك قال ذلك وعظه
 وكثره وسأل في حيد وعظه ايضا قال النبي هذا سفلح وقال ابن
 الصلاح والنوري في حيد وعظه وقال صلح الامام حيد في حيد
 والنبي صلى الله عليه وسلم وقال السدي هكذا حدث في الثاني في حيد
 وقال في حيد النبي صلى الله عليه وسلم ولا احمه عند ربه النبي وهو
 حيد في حيد النبي صلى الله عليه وسلم لم يعد على حيد في حيد في حيد
 من حيد هو الطاع وروى في حيد في حيد في حيد في حيد في حيد
 من حيد في حيد النبي صلى الله عليه وسلم في حيد في حيد في حيد في حيد
 وسلم اذا دخل مكة وراى النبي رجع يديه وهو في حيد في حيد في حيد
 وسلم في حيد في حيد في حيد في حيد في حيد في حيد في حيد في حيد

وتظهر برأيتك لسلك من صيد طعمه في اسدر واه الطير الى
في البحر ما جعل من يدين موسى الا في الصرا غمري على عام من سليل البحر
عن سليل سلم من ان الطير من صيد من اسرار التي على انكته ولم كان
اذ نزل اليك ما في القمير ذلك هذا سرها وسماها ملكا وبرا او حارة
وعلم هذا هو في سن سجد من صور ما من من سلبان جدي بردي سلب
او اسلا فالسجد مما في صامه سولا اذ ارب التبت من المهر رد ملك
هنا سرها وبعثا ونكرها وبعثا وردد من سره وعطه ونكره من حمة
واعبر سرها وبعثا ونكرها وبرا وبعثا مما في سجد من التبت فالسجد
هنا من هو وما في على الا من مع هذا من عمري ان نطرا الاستلال للمع السليم
وسا السلام لحاربا بالسلام وفي هذا ساج سجد من عمرو المهر
جلده فابعد ومع في محطتين ذكر العاه في هذا الحديث الموضع
وقطعة لا حجاب في ذلك وقلوا انها سلك في الثاني في الا ان العاه ليس في التبت
والسليم بالاسلم في الرابع والتبت في البحر الهوا لا تنظر على البرطاس
السوم في السط صيد رولا الكافي من سلا من حضلا ووقع في الوجبات
ذو الهباء والسرحم في الاول وذكر السرور هذا ساج واعرضه الرابع
مقالهم المرح بها الاله ولا ذكره في الحديث الوارد بهذا لها ولا في التبت
الاجاب والتبت لا تصور من غير ولا مع اطلاق هذا المعط عليه الا ان
بني المرفله واحد النوري يتكفي في هذه لا طلاق السر على السد ووجه
صحيح وهو ان يكون معناه كثر راره من براره فان برجه بر الوائل
والا فارب والاصد ما راره واحدا في البحر ولكن العرويه ما بعد وند
بني الا سلب في المرح معك هذا من الممول في كنهه صلى الله عليه وسلم
ان كان ما راى التبت ومع به وطى القمير زد هذا التبت سرها وبعثا
ونكرها وبعثا وبرا وردد من سره الى اخره هكذا ذكر جمع اول من للمعاب
والبر ما ومع في البحر لقر هذا الرواه من سله وفي اسنادها رجل مجهول
واخره في الحديث الخامس روى انه صلى الله عليه وسلم
ملك لسبع هذا التبت سمون متنا ظهر خلفه الكاهن من روى في هذا الحديث

هذا الحديث روى بما روى من احداهما من روى الاسرى روى الله عند
ملك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعذر من لم يجر من البر وما سجد
ما حطة عليهم العباد من التبت الصوم هو موثوق به في النظر في
في اخر ما جبه والنصل في تاريخ المصنعة رجم المان الرعاي وبلا حواجر ملك
سعد التبت في ملك امان الرعاي في التبت في ريد وبعثا حمة ملك
النصل والحديث هو هذا الطريق الثاني من مطاوع في ان عاين
رجمه عنه من رجمه عليه فالكتاب الا انما يدخلون المهر ساج حفاة
بغير التبت وسعد التبت صامه ساج رولا اذ ارب التبت من المهر رد ملك
وفي اساده ساج من سجد المصري وبعثا من بعض مقال الساج لشمس
وقال الاردى سرور كالحديث لا جمع في التبت ورواه احمد في
سنه على بطاخر فقال في وضع كالحديث من صالح من سله في دهوام في علمه
في ان عاين قال في سر سولا اذ ارب التبت في ريد وبعثا حمة ملك
حرف قال ما يتكراي واد هذا قال وادى مستهان كالحديث هو
ويكلم على بركات حمر خطيبا الميف اذ هم العبا وادتهم الفارطون
في التبت العسق وزمعه خضعا جله واخرج له مسلم مشهورا
ما حمر وسله من وهو امر مختلف في ريد من بعض روى في ريد
ابوداود في روى على روى عام في ان عاين روى رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم قال لعذر من هذا التبت سمون متنا في التبت
وتعلمهم المهر في التبت الى حطم ان هذا حديث صحيح هذا الاستناد
ولما ذكر في التبت من التبت اسحاب دخول ملك خافيا في التبت
ما ذكر في التبت من التبت سمون متنا في التبت سمون متنا في التبت
اخترت فيك مدحك الحديث وهو ما ذكر في البحر ما سقط في
الاستدلال واصل الحديث السادس من ان روى في التبت
عليه وسلم دخل المسجد من ابي عبد هذا الحديث بالعبه التبت
لعان روى في التبت من ابي عبد روى في التبت من ابي عبد

من باب ي شدة و حروجه من باب الخفاطين بال واسلام غير مختلط بل و اوجه
الطريق و لفظ في مداه من غير ما لا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
و دخلنا معه من باب بني مديناف وهو الذي سمى الناس باب ي شدة
و خرجنا منه الى المدينة من باب الحرو و هو من باب الخفاطين بن اسان
مداه من باب ي و قد صنفه قال الشعبي و روى عن عمر اخرج من مطايات
دخل الحروب من باب ي و دخل النبي صلى الله عليه وسلم من باب ي شدة
و خرج من باب ي محروم الى الصعاب قال امي السعدي هذا من باب ي
جيد و صدر الكتاب بحديث علي رضي الله عنه قال لما ان هدمت البيت بعد
خرابته و بنى فلما اراد و اوضع الحجر فتأخر و اسبغه فاسعوا ان
يضعه اول من يدخل هذا البيت يدعوه رسول الله صلى الله عليه وسلم
من باب ي فاسر سوب و وضع الحجر في وسطه و امر بكل من ادخلوا
بغابة من النوب فرفعوا و اخط رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضع
بم عنده حديث ابن عباس ان علي بن ابي طالب عمه و من دخل من هذا الباب
الاعظم فقد جلت في من باب ي لغير الحديث السابع ان علي بن ابي
عليه و سلم و اولي بيده من عدم ان يرضى رطابا في البيت
قد التفتك و رواه مسلم في صحيحه من حديث علي بن ابي طالب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعة في المسجد فسمعها من رواته
بها من عنده الحديث الثامن ان علي بن ابي طالب و سلم دخل مكة
فلم يسمع من غير محسور هذا الحديث و رواه مسلم في صحيحه من حديث
علي بن ابي طالب ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح
و طه ثمانية سودا من اهل مكة اطلقوا رفاتا من مسلم و رواه
ابن ابي عمير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم و سلم دخل مكة
فلم يسمع و علي بن ابي طالب ما لم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم
بما يرى و اصاب علم محسورا و اعلم ان العاصم ذكر هذا الحديث في كتابه
ان الخفاطين القارون و نحن لا نملك الا اهل و ليس بحديثه فان
عليه السلام

عليه السلام دخول مكة سرا حرام بل اذ كان صاحب الحرم و من الخفاف
و هو عن الحديث التاسع ان علي بن ابي طالب و سلم قال
الغوا في البيوت الا انكم يحلون فيه في كل ليلة الا غير هذا
حديث يدم ساء و اصحابي في كل الاحد منكم و اجلسوا في بيوتكم
الحديث العاشر ان علي بن ابي طالب و سلم قال لو لا
حد ثا في يومك بالسرك لهدمت البيت و لتيهت على قوا اعداء اهل
بالصحة بالارض و جعلت له ما يسر ما و عرتا هذا الحديث و صح ما خرج
الكتاب في صحابه من حديث عائشة رضي الله عنها قال ما كنت اريد ان
علي بن ابي طالب و سلم من الخرافة من البيت قال نعم قلت اللهم لم يدخلوه في
البيت قال ان يومك بصر من العترة فليكن فاسان يا عمر فتعا قال
فعل ذلك يومك ليدخلوا من ثا و اسعوا من ثا و لو لا ان يومك حديث
محدث من الخرافة و احاطك ان تكروا ان ادخل الخدر في البيت و ان
الصواب من الارض بل رواه مسلم في صحيحه من حديث علي بن ابي طالب
الذي قال المصنف للحرو و رواه البخاري ان علي بن ابي طالب قال لو لم
لو لا ان يومك حديث محمد بن عماره لامر بالبيت فهدم ما دخل منه
ما اخرج منه و لولا ان يومك و جعلت له ما يسر ما و لما عسى و لم
اساس ابراهيم و رواه مسلم في صحيحه من حديث رسول الله صلى الله
عليه و سلم يقول لو لا ان يومك حديثوا عمل بها عليه او لم يكن لا
لاحت لولا ان يومك حديثه في صحيحه من حديث علي بن ابي طالب
و رواه لما ايضا ما عسى لو لا ان يومك حديثوا محمد بن عماره
التيهت بالارض و جعلت لها من ما يسر ما و لما عسى و زدت
بها من اذرع من الخرافة و سا اصر ما حثت النبي و رواه من
اذرع و رواه لولا ان يومك اسعوا من خيال النبي و لولا ان يومك حديثه
بالسرك لهدمت ما بر كوامه فان يد التوتك من بعد ان جنته لولا ان يومك
ما بر كوامه ما راها و ثامن سبعة اذرع في الحديث الخامس و لولا ان يومك

شاه

بها

خاف في الرحه رحله كافي لما رحله رواء ابن اسيد صاحب
كاوجه في عمر على حادث المحدث وروى له وكله في الرز الماني
سعون بلخاني بالالفهم الى اسلك العمود العاقبه في الدنيا والآخرة
بالماني الدنيا حسنة والآخر حسنة وقا عذبت ما كوا الامم
المحدث السادس بعد المحدثين من عباس روى فيها
قال لا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة لغير البراءة فلتكوش
ان اصحابه يهدوا بهم حتى يربوا فالرهم الذي صلى الله عليه وسلم
الرميل والاصطباع ليرى المشركين فويلهم ضعفوا هذا المحدث
صح امره السهارة فيهما من هذا الوجه لم يقدّم رسول الله
صلى الله عليه وسلم واجهه حتى يهدوا بهم حتى يربوا وقال
المسجون ان يهدى اهل مكة فوردتهم للمي ولما ساءت له بلخا
ما لي لغير واسمهم الذي صلى الله عليه وسلم ان يهدوا بلخا وبنوا
ما من الركض ليرى المسجون بلدهم مما لا يكرهونها ولا الذي يهدونهم
ان يهدوهم ها ولا احد من هكلا وكذا قال ابن عباس ولم يهد
ان يهدوهم ان يهدوا الطول لها الا ناعلمهم وفي رواء الامام
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه ليرى المسجون فيه وفي
رواه البخاري لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لخطبه الذي
اساس منه قال ليرى المسجون فيه والمسجون من بلخا
وفي رواء ليرى ان عليه السلام قد روى في ما لا يهدونهم
واجله لا يهدوهم ان يهدوا ما لا يهدونهم من الهلاك وكان يهدون
ما روى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهدوا بلخا وبنوا بلخا وفي
رواه ليرى داود ليرى ها ولا احد من ها وفي رواء لا حد بلخا ليرى
واحد ليرى ان عليه السلام بعد ذلك في وجه الوداع وفي رواء له
ما طلعت ارضه على ما طلوا ما روى بذلك وفي رواء ليرى داود ان
عليه السلام اصطحب ما سلم وليرى بلخا اطوار وكانوا اذا يهدوا

الرميل

الرميل الماني يسموا في ريش سوام رطلعون عليهم برملون يقولون ريش
كاهم المزيالي قال ابن عباس فقاتلته سنة فاصحك الحجر الثالث للمحدث
هو بكتير الحاء بصطن هو المثل الطل على ملكه للمحدث السابع
بعد المحدثين في عمر روى الله عنه انه قال في الرميل الان ودين الله
الشرك واهله وانما الاسلام الا اني لا احب ان ادع ساء كما فعله
على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الا ترى في رواء
في سنة من رواء اسلم قال سمعت اعمرو بن الخطاب يقول في الرميلان
واللشف من التاليف وقد اخذ الله الاسلام وبنى للمعرواهله للمع
ذلك لا يدع ساء كما فعله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه
ابن اسيد صاحبنا صاحبنا صاحبنا صاحبنا صاحبنا صاحبنا صاحبنا
عمر رسول في الرميلان الان وقد اخذ الله الاسلام وبنى للمعرواهله
وام الله ما يدع ساء كما فعله على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورواه السهارة في سنة باسناد صحيح عن اسلم ان عمر قال
للركن اما والله لا اعلم اليك حرا بصرفا شفع ويلي ركب رسول الله
صلى الله عليه وسلم استنك وانا استنك فاشكته وقال مالكنا
والرميل انما انا انك السجور وقد اقلعتم الله قال صحيح
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاحسان في روى بلخا قال
السهرة رواء البخاري في صحبه وهو قال قال بذور ليرى رواء الحاخم
في مسند بلخا انما اسلم قال سمعت عمر بن الخطاب يقول في الرميلان
الان واللشف من التاليف وقد اخذ الله الاسلام وبنى للمعرواهله
ومع ذلك لا يهدونهم ساء كما فعله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما ك انما حده هذا صحيح على سرطاسم ولم يهدوا رواء البراءة مشه
لمع ان داودم قال في التاليف لا يهدونهم روى الامم عمر بعد الاستسار
فان الله في رواء ابن اسيد انما اخذ الله الاسلام ما ك الحاخم
انما هو في رواء وارساء وهو يهدونهم العاكس في رواء من

وفيه حواويل يصل عن احدها وفيه مثل الروايات وكذا في الخبرين
 اصحابا من حديث عمرو المذكور قبله انما يروي على ما بعد الروايات
الحديث التاسع بعد الحسين روى له على ابنه على ابنه وسلم
 باليمن وكذا في حديثه هذا الحديث سلف الخلق عليه السلام
 الحديث من يروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث السنون
 انما على الصلوة وسلم قال يورثه من مورثه الذي يعرف الناس به
 هذا الحديث رواه ابو داود في سراجيه لعنه من حديث عبد الله
 بن عمار بن مهران اسد قال السبع وهو سليل حد طلب ومحمد بن
 هذا ذكر الخطابي ابو موسى الاصل في تاريخه يعرف الصحابة وكان اورد
 في الصحابة وقال كذلك ابنه داود وطا حلقه 5 وذكرا ابو يعقوب
 يعرفه الصحابة ويرجع عنه من خالد بن اسد المحرومي من بغداد وله هذا
 الحديث من مال عمه في صحبه ورواه بطرا في السنن ورواه
 رواه محمد بن اسلم بن سنان عن علي بن النضر عن عائشة قال سئل
 على ابنه على بن عوف بن يورثه في الخبرين الايام والمطروحة
 مطرا لاسم مالك بن محمد بن يورثه في الخبرين الايام والمطروحة
 في سنان في حاله في حله من محمد بن النضر من عمه من سنان ورواه
 الساجي عن مسلم بن خالد الزنجي امام اهل مكة وبنيها عن ابن جريح قال
 قلت لعطاء بن رباح اورد ما حقا الناس يوم المحرم الحرام عن
 قالوا عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولستم تعلمون
 واجاهكم ويصحبون واراها ملك وعمره يوم يقرن في كل هذا
 وذلها في قوله ملك من حديث عمه من يورثه في الخبرين الايام
 والامام يورثه في خبره يعرف الناس والامام وملكه معه على
 الصلوات ورواه الترمذي من حديث عمه روى عن ابي عبد الله
 اهل المطروحة ومطرا الناس والا حيا يوم يورثه في الخبرين
 صحح ورواه ابو داود من حديث علي بن النضر في خبره يوم

من حديث محمد بن
 سنان في الخبرين

يوم المطروحة ورواه ابو يورثه في خبره في الخبرين ورواه
 ان بعض ما يورثه ورواه ابن ماجه ايضا والترمذي في صحيحه الزبير والترمذي
 من حديث الترمذي في خبره ورواه في اول الصور يورثه في خبره
الحديث الحادي عشر بعد الستين روى له على ابنه على ابنه
 قال محمد بن يورثه هذا الحديث لا يورثه من مورثه هذا الحديث
الحديث الثاني عشر بعد الستين روى له على ابنه على ابنه
 قال ابن النضر في حديثه قال لا يورثه هذا الحديث ايها من لا اعلم
 من حرقه بعد ما كتب عنه واما ما يورثه في شرح العقاب انه ليس بانبي
 ولا معروف قال وكتب عنه على تقدير سوته ان المراد لا يورثه كامل
 في الخبرين الطريفة في شرح السنة فلا ادرى من اين اخذها الترمذي
الحديث الثالث عشر بعد الستين روى له على ابنه على ابنه
 وسلم قال في خبره في خبره في خبره اذ انك في هذا الحديث
 يانه قريبا واحقا للحديث الرابع بعد الستين من سورة
 روى له عنها ما حفظه الصحاح الا حقا من من ذلك بان يورثه على الله
 عليه وسلم ولم يورثها بالدم ولا التفرقة في الخبرين احقا هذا الحديث
 صحح اخرجه السهل من حديث عمه روى له عنها ملك اسد بن سواد
 بنحو ان على ابنه على ابنه وسلم لعله جمع وكان يورثه ما دونها
 هذا الحديث احدى روايات في خبره في خبره في خبره في خبره
 اسرا حقه مطه فاشتا في خبره في خبره في خبره في خبره
 سواد ورواه في خبره في خبره في خبره في خبره في خبره
 عمه لاسم الايام الحادي عشر بعد الستين
 انما سلمه روى له عنها ما حفظه الصحاح الا حقا من من ذلك بان يورثه
 على ابنه على ابنه ولم يورثها بالدم ولا التفرقة في الخبرين احقا هذا الحديث
 ابو داود من حديث العمك بن عثمان بن عثمان بن عثمان بن عثمان
 من عمه روى له عنها ما حفظه الصحاح الا حقا من من ذلك بان يورثه

عن قول السلام ان من لم يزل في العمل على حديثه علمه السلام وقل ان الندى
في الاشارة الى من يزل العمل على حديثه علمه السلام ولا يرى دانه
سعد بن ابى وقاص هذا الخبر حيث لم يزل في عمله وسود. كانه هـ

الحديث التاسع بعد الستين هـ

عن ابن عباس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من لم يزل في
عمله حتى ياتي يوم القيامة يمشي على كرام من الجنة والارض
م مثل عمله الناس هذا الحديث صحيح ام قاله في صحيحه
بعضهم لم يدركه الراوي واما ما ذكره في نسخة هذا الخبر
من حديثه من رابع من بعد العلي كذا ساء الطول في اكثر ما جردوا
بعض من حقه النجاة هذا هو الصحيح في خبره في كانه في صحيح
الحديث هو انه يمشي على كرام من الجنة والارض في رابعه العلي
من حديثه في رابعه الحديث التاسع بعد الستين
فلا الراوي اذا هو الى رادي بحسنه في الخبر ان يكون اذ
والاسم ان يكون في رابعه خبره في ذلك من خبره في صحيحه
وسم هذا الحديث اوجه من غير الطول في هذا الخبر
اه عليه السلام ان يزل في عمله على السلام في كل يوم على
الحديث في رابعه الحديث في السنة الاربعه من حديثه
ان الراوي في رابعه الحديث اوجه في رادي بحسنه في الخبر
احد ذلك وان من جمع في عمله السنة وراثة او نعم احد
وامرهم ان يزل في عمله في السنة وراثة او نعم احد
الحديث التاسع بعد الستين هـ الراوي في رابعه
الراوي في رابعه الحديث اوجه في رادي بحسنه في الخبر
والاسم ان يكون في رابعه خبره في ذلك من خبره في صحيحه
وسم هذا الحديث اوجه من غير الطول في هذا الخبر
اه عليه السلام ان يزل في عمله على السلام في كل يوم على
الحديث في رابعه الحديث في السنة الاربعه من حديثه
ان الراوي في رابعه الحديث اوجه في رادي بحسنه في الخبر
احد ذلك وان من جمع في عمله السنة وراثة او نعم احد
وامرهم ان يزل في عمله في السنة وراثة او نعم احد

هذا الحديث صحيح
والاسم ان يكون في رابعه خبره في ذلك من خبره في صحيحه
وسم هذا الحديث اوجه من غير الطول في هذا الخبر

الحديث في صحيحه ورواه الساي اعلمه ان لا يرى لعلي اعيش
بعد عامي هذا وقد سئل عن طوله وطاهره ما كان رماها
رأيا ثانيا من حديث ام المصن باله جميعا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
هما في رابعه اوله اسامه واولاهما احد عظيم بافه رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم والاخر رابعه سنة من الخبر في رابعه الحديث اوجه
سرداه واوله داود والساي في رابعه الحديث اوجه
من حديث قوله من بعد الله من عمار الطلاني قال رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم يوم الجمعة في صياحه لا صرير ولا طرد ولا البك
البد اوجه الساعي والساي في رابعه الحديث اوجه
صحيح على شرط البخاري واخره الترمذي ايضا في رابعه الحديث اوجه
هذا حديث صحيح وعمره عند المولى في رابعه الحديث اوجه
بعضه ان الطول في رابعه الحديث اوجه
رابعه الحديث اوجه في رابعه الحديث اوجه
والسويدى وقال حسن باله ان الطول في رابعه الحديث اوجه
ان يطاه وهو صحيح في رابعه الحديث اوجه
من سردى الا هو عن امه ام جندب في رابعه الحديث اوجه
بحر في رابعه الحديث اوجه في رابعه الحديث اوجه
عليه وسلم في رابعه الحديث اوجه في رابعه الحديث اوجه
قال ولما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في رابعه الحديث اوجه
للحديث في رابعه الحديث اوجه في رابعه الحديث اوجه
منه في رابعه الحديث اوجه في رابعه الحديث اوجه
السعي في رابعه الحديث اوجه في رابعه الحديث اوجه

المفضل بن الربادة ما عاهدته اوردتها ان حزمه واحارها وليست في الروايات
المشهور عن ابن عباس عنه قال ان الحسن القاهري مطيع المعصية
ادا السلام لله قال وقد كنت لله من رسول الله صلى الله عليه وسلم
بأسد حديثا من ابن عباس في رسول الله وهو مشهور الخالد
المحدث القاهري احمد السعدي روى له صلى الله عليه وسلم
طلبه اذا رسم بطمس حل لغيره كل من لا ابتداء حديث رواء احمد
في سنة من حديث سماح عن ابن عمر عن عائشة مرفوعا اذ رستم
وخلص بعد حل لغيره التراب وفلسي الا النساء ورواه ابو داود
في سنة عماد مال سدا ما عند الواحد من زياد ما لهما من الرهري عن
سنة عبد الرحمن بن عابنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا رمي احدكم من الصدق حل له بكل شيء الا النساء ورواه الدارمي
وسنة من حديث المهاج بن اريطاه عن ابن عمر عن عائشة
مرفوعا اذ رمي وطلق ودع بعد حل لغيره الا النساء ورواه ابي
عبد المهاج بن اريطاه عن ابن عمر عن عائشة مرفوعا
اذا رسم في غير طمس حل لغيره الا النساء وعن المهاج بن الرهري
عن عمرو بن عابنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابي
محمد بن المهاج بن اريطاه عن ابن عمر عن عائشة مرفوعا
اذا رسم وطمس بعد حل لغيره التراب وكل شيء الا النساء قال السعدي
ورواه محمد بن ابي حرم عن جدي ضرور وبإدقته ودخم بعد حل لغيره
كل شيء الا العقب واليدين الا الساهد العاقل وله هذا الحديث
وعدا ما على المهاج وهو ان يطاه فاحا معقابه في الارض والسيوف كما هو
من اختلف فيه في طما هري وهو الا يطاه فان المهاج لم الرهري
ولاسم سنة كما في غيره من المخطوط وقد ضعفه ابو داود في سنة هذا
الحديث من حديث الحسن بن مالك هذا حديث المهاج بن الرهري
يجمع منه وقال السعدي في خبر الحسن بن ابي حرم عن المهاج بن اريطاه

داود بن واويعه الرازي بن المهاج لم يسمع من الرهري ما ذكره المهاج في سنة
ان لم يسمع منه شيئا وقال السعدي في سنة هذا الحديث من طمس المهاج بن اريطاه
طلبه واخذ عن عيسى بن عيسى عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه سائر الناس
من عابنه من ساق ابتداءه عن المهاج من المهاج من عابنه من عابنه
طلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فحرمه عن حرمه من ان يطمس
وعنه روى مسلم بن حجه واما الرجال في السنة ما لم يسمع منه
الطمس في سنة من سنة من حكم الاخر الا من اخطأ من الغيبه ما لم يسمع منه
عن طمس المهاج الى ام سلمة رضي الله عنها ملك كتاب الفقه التي يدور بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سنة المهاج فكل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عدي بعد حل لغيره من ربه ورواه سائر ما سمع من المهاج رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايضا ما لا قال ما روى في سنة من المهاج قال
ولم يسمع منه من المهاج بن اريطاه عن ابن عمر عن عائشة مرفوعا اذ رستم
هدا ان كان لغيره بعد طمس من كل شيء حرمه من الا العقب واليدين
السعدي ما اذا رسم ولم يطمس صريح حرمه فانتم اول من حرم طمس
في رواه له بن هناد من رستم الحكم اذ رسم الحرام من كل شيء حرمه
الا ما اذا رسم من ان يطوهوا بعد البيت صريح حرمه من كل شيء
ربوا الحريم يطوهوا وهذا الحديث اخره ابو داود في سنة من حرمه من كل شيء
في كتاب الفقه الاول في سنة ابن اسحق بن ابراهيم بن المهاج بن اريطاه
ابو محمد بن عباد بن ربيعة في جميع النسخة الصحيحة على سائر النسخة
من عباد بن الرهريه قال في سنة من ان يصل الامام الطهر والحرم والكفر
والعتا الاخر والصح يورث بعدد ما في سنة من كل شيء حرمه من كل شيء
المسخر لغير الناس من كل الطهر والصح من سنة من سنة من سنة من سنة
من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة
طوى من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة
والطمس حرمه من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة من سنة

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله المخلص من اهل البيت
 قال رحمه الله المخلص من اهل البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله المخلص
 من اهل البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله المخلص من اهل البيت
 روى السهلي في صحيفته من حديثه بن عمر بن ابي عمير عن ابي عبد الله
 العسكري قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 وقاله بن عبد الله بن ابي عمير قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت
 الى هرون بن ابي عمير قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت
 ان سعد بن ابي عبد الله قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت
 فليس فيه الحديث الخامس بعد السبعين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم اول ما قدم من جنته العفة ثم دعى من طهر من طهر
 للامانة ثم قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت
 قلت لا اظن ان اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 واما حديث خامس وان عباس بن عبد المطلب احرموا من اهل البيت
 لظلمة ابيهم واولادهم وبناتهم قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت
 الحديث السادس بعد السبعين عن ابي عبد الله بن عمر بن ابي عمير قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 هذا الحديث هو اخرج السهلي في صحيفته بن عمر بن ابي عمير عن ابي عبد الله
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت
 بلانته وكان ذلك في يوم من ايام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هذا الحديث هو اخرج السهلي في كتابه وهو الحديث الخامس بعد السبعين
 الحديث الخامس بعد السبعين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

اذ ارسى حجر سدرة القلم والعباس وكل من لا اتى هذا الحديث
 فربما واجهنا الحديث التاسع بعد السبعين عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اراهم من اهل البيت من اهل البيت
 بطرفه كيت هذا الحديث هو اخرج السهلي في صحيفته بن عمر بن ابي عمير
 الحديث الثامنون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال ابي عبد الله
 هذا الحديث هو اخرج السهلي في كتابه وهو الحديث التاسع بعد السبعين
 الحديث الحادي والثمانون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال ابي عبد الله
 وقاله بن عمر بن ابي عمير قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت
 حدس عليه رضي الله عنه قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت
 من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 العشر بن عمر بن ابي عمير قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت
 وقاله بن عمر بن ابي عمير قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت
 في اول باب الحديث الثاني بعد الثمانين من اهل البيت من اهل البيت
 ان العباس بن عبد المطلب اساد من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 لذلك رواه محمد بن ابي عمير عن ابي عبد الله بن عمر بن ابي عمير
 الحديث الثالث بعد الثمانين عن ابي عبد الله بن عمر بن ابي عمير
 رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للفقراء ان يركبوا من اهل البيت من اهل البيت
 من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 على اوطار واحد من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 والثالث عشر رخصه قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت
 ان عدي بن ابي ابي عبد الله قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت
 من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 رخصه لاجل اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت من اهل البيت
 ان عدي بن ابي ابي عبد الله قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت

هذا الحديث هو اخرج السهلي في صحيفته بن عمر بن ابي عمير عن ابي عبد الله
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال ابي عبد الله من اهل البيت من اهل البيت

في الطرايق الكرمي حاجه انه على المشايخ اما طريه فانه حيا ولي سلم منا
 قول الامام لسيد ولد وحماري في غير طرايق من طرايق من طرايق
 راسه في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 وهي ملك صاحب الطالع وعمر وهو الى من ارب واقرب الوفاي في شرح
 الحديث على الداهم من طرايق من طرايق وقال انه ليس في طرايق من طرايق
 قال صاحب الطالع وقال له لا يطع واليطع او خيف في طرايق من طرايق
 موضع للخارج من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 القوي من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 بعد اوله ومع ثابته من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 بعد التسعين من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 لا بعد في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 روي عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعرف احدكم
 حتى يكون آخر عهد النبي الا انه روي في طرايق من طرايق من طرايق
 رواه في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعرف احدكم حتى يكون آخر عهد النبي
 الحارثي من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد يقول ان الوصل الى الله
 سلم ان يعرف احدكم حتى يكون آخر عهد النبي الا انه روي في طرايق من طرايق
 الا انه طعن في الروايات المرفوعه وروى في طرايق من طرايق من طرايق
 هذا الحديث طعن في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 عليه وسلم والاسد لا يطع من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 على الامام من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 الحديث الرابع بعد التسعين من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 قال لا يعرف احدكم حتى يكون آخر عهد النبي الا انه روي في طرايق من طرايق
 صح ورواه ما رواه من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 الحديث الخامس بعد التسعين من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعرف احدكم حتى يكون آخر عهد النبي
 صح ما رواه من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 الحديث السادس بعد التسعين من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 ما رواه من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رادني بعد موتي فكأنني رادته
 مات في احد من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 وهذا الرجل محبوب كاري وله طريقان من طرايق من طرايق من طرايق
 صلى الله عليه وسلم من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 الداريطي انما من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 عمرو رواه ان عدي لمع من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 وصح في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 وهو من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 حفر في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 وكيع فلا جد صالح في يد ابيه عنه ما رواه من طرايق من طرايق من طرايق
 اجاب في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 السوي حفره السري في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 ورواه ابو يعلى في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 رار في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 الحضر في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 حفر في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 ما رواه من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 سلم في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 الك في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق
 حفر في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق

في طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق من طرايق

وهو من هجرتي ما صدر في الآخرة والاول واحسن من اية المسرة والحمد
المطلة على اسمي لهم ولد لا خلف لسماحهم اذ هدي للاسلام ما هم فيه
سي كما برعتمه مال اجمع كان دعواهم مع دعاك طول على الصانع للزور
والرفاق وجمع بين هجرتي في الطوائف للامر للناس اشهر المسعى
من هجرتي على الصانع وهو من هجرتي من هجرتي ذكره الرازي رد
على جمع من الوجود في حوت الرزق رماه على الصانع وهذا هو القاسم
والسهي اساده اليه في سماه من هجرتي عن ايه ملك اجرتي من راي
عنا برعتمه من هجرتي من هجرتي على الصانع ولا يصح عليه فليس فقد
سعي عليه السلام اياك والخرجه على وعن ولا يملك هجرتي على
الصانع ما ذكره الاسر عن هجرتي من هجرتي اسكنه اذ ركه المساء
في هجرتي من ايام التشرين طمعتي من هجرتي من هجرتي وهذا هو
صحح رواه مالك بن النوفلي في ايه من هجرتي من هجرتي على التشرين
وهو في فلكه من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
ورواها النوري عن هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
معناه فالنوري من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
ورفعه ضعيفه ولا تراها في ايام التواريخ اسكنه اذ ركه المساء
رابعه من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
والسهي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
هذا الخبر الذي رواه في عام هجرتي انما سمعنا ان الله ما فعل بها ربيع
ولو لا ذلك لراى مثل الجبال هذا الخبر الذي رواه في عام هجرتي من هجرتي
هذا الخبر الذي رواه في عام هجرتي انما سمعنا ان الله ما فعل بها ربيع
ربيع ولو لا ذلك لراى مثل الجبال هذا الخبر الذي رواه في عام هجرتي من هجرتي
وذلك وحدثني عن الهادي عن النبي الذي في اسناده ليس له ربيع وقال
وسنة هذا الخبر صحه وريه ليس له ربيع وحدثني عن الهادي عن النبي
صعد من ارضه ربيع وقال فانما هو شهر من ايام هجرتي من هجرتي من هجرتي

ربيع وما لم يجل برك ولو لا ذلك لسد ما من الجليلين من ربيع ما
وهو ملك ما فعله ربيع وما لم يجل برك ملك السهي وحدثني
عن ابي عبد الله ما فعله اسكنه عن ربيع من هجرتي من هجرتي من هجرتي
هذا الخبر الذي رواه في عام هجرتي انما سمعنا ان الله ما فعل بها ربيع
ذو ربيع حدثت ابراهيم وحدثت جابر بن عبد الله انما سمعنا ان الله ما فعل بها ربيع
هو انه طمعتي السلام من ابراهيم وحدثت جابر بن عبد الله انما سمعنا ان الله ما فعل بها ربيع
معنا فعلى هذا المذبح ما فعله السلام نعموا لا حوت بعضه من هجرتي
صحح رواه ملك في المشوطا برسالة عن ابراهيم ربيع عن كرسى رسول
ان كرسى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابراهيم وهو في هجرتي من هجرتي
فما هذا رسول الله ما حدثت صهي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
وقد اجرتي قال ان عبد البرود صلح هذا القصب عن طمعتي ربيع والظاهر ان
والصعب وحدثت يوسف النبي ربيع عن ابراهيم ربيع من هجرتي من هجرتي
عن كرسى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابراهيم ربيع عن كرسى رسول
نعمه من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
ورواه سلم من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
لي يكتا الروي كما قال النبي قال لا تسلمون ما لو امتت قال رسول الله ربيع
انه ابراهيم ما فعله المذبح ملكه وقيل ان هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
ما فعله ابراهيم ما فعلت ما فعلت ما فعلت ما فعلت ما فعلت ما فعلت ما فعلت
سمن عن ابراهيم ربيع عن كرسى رسول الله صلى الله عليه وسلم من هجرتي من هجرتي
المذبح طمعتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
او كرسى رسول الله صلى الله عليه وسلم من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
احدنا رواه السهي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
الروايات المذكورة في هذا الخبر من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
سنة طمعتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعلت ما فعلت ما فعلت ما فعلت ما فعلت
والاخرى من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي
سلم عليهم من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي من هجرتي

نسخة

وجمادى الاولى وهو يوم الاحد وهو يوم حصار اوله ايضا الحرق في راسه وهو محرق
 من وجه كونه كالمسك في كل يوم وله ليس شقيقه كاشف واستدرك الحماكم
 من حيث ان يمان لفظه انه عليه السلام اجمع وهو محرق على راسه ثم هذا حديث
 صحيح اسان في الحصر من ذكر الرجز وهو مخرج على سرطها بعد ذلك في مجمع
 الحديث في هذا واحد ايضا يشهد في النساء السوية فكان عليه السلام
 الورد من قيسا اجمع ما وصره على احد من حديث ذلك ما احتجوا به
 لما هو يوم محرق من كل وجه كان ارجح به كما ينقل في كل يوم كونه
 له من الخراج في كل يوم محرق من كل وجه كان له من كل وجه وسلكه
 اجمع جانا محرقا عليه عليه ذلك في الحما مخلص الحديث الرابع
 من محرق في يومه مما ان من كل وجه محرق مما ليس محرق من الشباب
 سلكه لا ليس المحرق في العلم ولا العلم ولا العلم ولا العلم الا احد واحد
 ليس ليس ليس في لفظها اسلم من الحصر في هذا الحديث مما ارجعه في هذا
 في صها براد. ولا ليس بما سمع في هذا الحديث في يومه محرق
 ولا في الغراء المحرقه وليس في هذا الحديث في يومه محرق في
 سلم وهو من الهام في الهام في يومه في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 القراء من يومه في يومه في يومه في يومه في يومه في يومه في يومه في يومه
 الى دليل في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 ان هذا الراد من كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 اجمع في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 وعمران الا في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 ارجح من كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 بعد ان بعد الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 محرق في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 كما ذكره في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام

باسمه ورسوله وبعثه في الملامه على وجهه الذي
 في المعصية كما وهو عرس سالي في الناس بكنه وهو ما احد للنساء
 فاسد البرن فيس طوله كل الرهاد لسويان صدر السلام والوزن
 عنا صغر يكون المرحله من العرفه وبعثه في الشاب قال المحرق في وعرف
 والقطار من العيان وسدد العا مال المحرق في مجاحه عوي بطل الحديث
 في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 للحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 بعين وبما هو راسه ولا محرق وبوجه راسه في هذا الحديث حمله
 في الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 وهذا انه كلف في الحام واما القصة الذي ذكره المصنف ليس بالمستهور
 حتى الذي الحديث في كنفه لم يكن لا على حلا ولا دعوا الماظر وانما عجايبا
 بعد ذلك السامعي والسموي في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 ان حرق من ارجح من كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 راسه ولا مسي طشا فلان سمع في يومه محرقا في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 عطا في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 ثم قال ان حرق في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 ان حرق في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 ودوا. من سب سب في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 فالحدوي في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 صفة السامعي في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 صفة كثر السلط في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 حينه سب لار من كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 ولا حدثت عن حرق في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 من طريق العار في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 رجع محرق وهو سب في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام
 دول في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام في كل الحام

كتب عبد الرحمن بن عيسى بن سهل بن سعد الساعدي طلب سمعنا بذكره جدي
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من سئل عن امره والجملة والصدق
 والصدق هو الصدق وقال وقد الطوبى لمرورنا محمد بن عيسى بن
 وهو محمد بن الطوبى بن علقمة وهو هذا الذي سألنا عن طريقه في
 وهو هو والاصحاب اسمى من ذلك من عيسى بن محمد بن عيسى بن
 ورواه عن سهل بن الطوبى وهو كما قاله واه النبي بن علقمة من رواه ان
 للورث فقالوا من رواه وهو من اصحابنا من ابي عبد الله بن علي بن ابي طالب
 وسلم بن علقمة بن الطوبى وقال لا يعلو هذه الامور ابدا نحو
 بكر من علقمة بن الطوبى ورواه ابراهيم بن محمد بن علقمة بن علقمة بن
 مالك بن علقمة بن علي بن ابي طالب وسلم بن الطوبى بن علقمة بن
 هذا الوجه اخرج اورد اورد في مراسيل مالك بن علقمة بن
 قال علقمة بن الطوبى حدثنا سفيان بن علقمة بن علقمة بن
 وهو من علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 فان قيل ما نسب ولا يعلو الناس به لما علقمة بن علقمة بن
 سفيان بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 ظاهر القامات حيث لم يسم في قولنا النبي صلى الله عليه وسلم الطوبى والارسل
 العقبون وكان مالك بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 الحديث الثالث بعد العشرين في ورد النبي صلى الله عليه وسلم هو مالك
 رواه احمد بن محمد بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 من علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 قال اورد في مراسيل مالك بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 من علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 حديث صحيح الاسناد ومالك بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 النبي بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 من علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 من علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن

ان الصلوات المردية وقد رآه غيره واحدا طلح وفتح نكر الحديث نفسه وقع
 في القامات على مذهب للمعناه على السلام سلم عن الصدوق في كتابه
 بعد كتب من كتب في الامور هذا الخط الاخر ورد في الصدوق في كتابه
 في كتاب الايمان بالله تعالى الحديث الرابع بعد العشرين في
 ان صلى الله عليه وسلم قال لم الصدقات لكم بالاحرام بل ما سألوا ولم
 صدقاتكم في الحديث رواه ابو داود والبيهقي والشافعي في مسندهما
 رحمه الله تعالى في حديثه والدارقطني والبيهقي في مسندهما في حديثه
 في حديثه في حديثه من حديثه من حديثه في حديثه في حديثه
 قال مالك بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 الحديث الثالث بعد العشرين في ورد النبي صلى الله عليه وسلم هو مالك
 رواه احمد بن محمد بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 من علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 قال اورد في مراسيل مالك بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 من علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 حديث صحيح الاسناد ومالك بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 النبي بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 من علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن
 من علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن علقمة بن

البتة

البدور المنير
المجلد الخامس

لاكنة أصدرت في ٩٩٥ هـ ١٧٥٠
م
اسم الناشر
اسم المطبع
اسم المؤلف
تاريخ الطبعة
عدد الأوراق
الملاحظات



بسم الله الرحمن الرحيم وما يؤمن بالآيات عليه توكلت

كتاب النفقات

ذكره رجب الله من الاحاديث احد عشر حديثا الحديث الاول
ان هذا السراء اني سقان جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابنا
يحل شيئا لا يعطيني من النفقة ما يكفيني وولدي الا ما اخذته سرا وهو لا يعلم فهل علي
في ذلك شيء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ولدتك بالمعروف وهذا الحديث صحيح أخرجه
الشيخان في صحيحهما من حديث عائشة رضي الله عنها وقد ذكره الرابع بعينه في الباب
و في روايه له في مسند شيخنا في اخرى مسند في اخرى على خروج ان النفق
على ماله من ثاله غير اذنه فقال عليه السلام لا يخرج عليك ان يعي عليه من
المعروف و في اخرى البخاري ان اطعم من الذي له فالت لا بالمعروف ولم يذكر
من يظلم و في روايه للطبراني في البر معا جبه من حديث عمرو بن البربر عن هند
قلت يا رسول الله اطعم عبيدا من ماله فالت نعم فالرابع واستخرج
للاصحاب من الخبر و زانفة الرق و حمة والولد فوايد منها ان محور للمراء للخروج
من ماله لتستغني ماله و هذا طريقنا خربت عام الفتح مسعده على سائر
النساء لما رويها النبي اذا جاءك المؤمنات ينابغتنك فاعلمت السلام ابعلن
على ان لا سرزن بالله شيئا فقال هند لو انسر كما بالله شيئا ما دخلنا في الاسلام
وقلت ابعلن على ان لا نقتل اولادكم فقال هند هل نزلتم لنا من ولد زينب
صغارا فقامت في كرا ما مال ابعلن بحال لا ترين مقال هند اذ تزني لمن
فقال ابعلن على ان لا سرقرن شيئا فقال هند ان ابسغان رجل شيئا الحديث
وظاهر هذا انه لم يكن خرجت لتستغني عنهم فواس اخرى ذكرها في شرحي
للعدة مع زيادات فليراجع منه الحديث الثاني انه عليه السلام قال
ان ابنة اعطاكم في اخرا تمركم وهذا الحديث بعد ما و اصحا في الوصايا
فراجع من ثم الحديث الثالث والرابع انه صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل يزوج
على خروج ماله ان يظنها اذا اظمت وكسوها اذا نسيت وهذا الحديث
صحيح رواه ابو داود في سننهم من حديث سويل بن جسر عن علي بن معاوية
عن

عن امه معوية عن خيلة قال قلت يا رسول الله ما حرم زوجا ان يعلمه قال ان
يظنها اذا اظمت ولبسوها اذا اكتسبت ولا يبيع ولا يبيع الا في البيت
ورواه ابن ماجه ايضا من حديث علي بن معوية ايضا عن امه ان رجلا قال يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما حرم المراء على الزوج قال ان يظنها اذا اظمت وان يبيعها اذا
الكسبت ولا يضر بالوجه ولا يبيع الا في البيت وعمراء المراء الى المساكين
في عشرين الف دينار في الف دينار منه ورايته في الموضع الاول من رواية ابن الجبير
ورواه المغيرة في مسندك لمط الى داود بن زياد ولا يضر بالوجه بم ماله في حديث
حديث صحيح الاستناد ولم يحرقوا والبر الدارقطني الصحيح يخرج الترجمة وهي كسبها
ومعوية عن امه وقال في علقه في حديث معوية انه حديث صحيح ورواه ابو داود
ايضا من حديث علي بن جسر عن امه عن جده ملب يا رسول الله لسا واما ثالي منها
وما يدركك ايت حركت اني كتبت اظنها اذا اظمت وكسوها اذا اكتسبت
قال ولا يبيع ان يقول قبيح كانه ورواه ابو داود ايضا من حديث علي بن جسر
عن امه عن جده معاوية قال ابع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
في لسا افعال اظموه بما اكلوا واكسوهن ما نلبسوهن ولا يضر من ولا
يعوهن ورواه النسائي في عشرين الف دينار من سبه الحوايج انه صلى الله عليه
وسلم قال لعاطبة بنت جسر لا يبيع للمعلمه وكان مستوته حاملا وهذا الحديث
صحيح اخرجه مسلم في صحيحه وقد تقدم دطعة منه في باب النهي عن الخطة على الخطة
ان قلت كذا في رواية مسلم الاخرى عنها فلم يعمل علي ولا يبيع فالت
هي من رواه بخالد وحده عن السعدي كانه لم يضره في حرمه وقيامه معس من
وعقبه من سلمان ومسلم والدارقطني سياتها من طريق جماعة وسهم بحال فذكره
وهو يوهما من روايه جمعهم وقد سبق ايضا في رواها واما السرد في بخالد ورواه
لواي سار ذلك الخطة في ذاه عنيه الملتزم في انصاح الملتزم في تعدد النطق
قال في فذرويت هذا الزيادة من غير طريق بخالد واما السار من حيث مسعدي
ان يبد الاحسني السعدي عن فاطمة فدكر ملب سجد هذا في الحديث
قال ابن العطار في كتابه وقال ابو طم في حقه شيخ الحديث الخامس

ذكر السقادة واه الزرار والظفران واد الاسود من جان في نعامه وابعه حاد ان في
استه واه ابوداود والمالك والسبهي من حدب بقتة كما شتر عن عبد الله بن يسار
عن عماده بن نسي عن حاد بن اسيد عن عماده وابع بن عبد الواعظ عن عبد القدوس
ابن صالح عن يسير عن عماده اخرج احد واما حسب اني الدردي اعدت له وله طريق اخر
صحيح الاساد من جهة الدار من عن عبد الرحمن بن يحيى بن اسحق بن عبد الله بن الوليد بن مسلم
كما سعد بن عبد العزيز عن اسحق بن عبد الله عن امر الدردي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من اهدى فوسا على بعله النيران بركة الله فوسا من يار وهذا اسناد جليل على سوط
مسلم بالاخذ الرضى فقال ابو حاتم صدوق ووافي حرج مسلم بالسند المذكور حديثا
عن داود بن راشد عن الوليد بن مسلم به في الصور في السفر واما السبهي فقال
مثل ان اخرج هذا الحديث من طريق الدار من روى من وجد ضعيف عن الدردي اشتهر
ساقه من طريقه بن مسلم عن الدار من روى من وجد ضعيف عن الدردي اشتهر
عليه وسلم بن عبد فوسا على تعلم القرآن لس له اصل وقال السبهي عن عمده
عماده بن الصائب هذا حديث بحلف من علي عماده بن نسي كما روى وحديث
ان عباس بن اسحق بن اساد آمنه وسراة بحديث بن عباس واني سعد
في قصة الرابع والاول في البخاري والساني في حقه وكما قال عبد الحق في احكامه
لسه الطور تعارض ما صحه عنه السناد قال ان احو ما احدث علمه احرا
كان الله وهو قال لا للمحدث السبهي عن عن لا هرون رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الرجل لا يجد ما يبيع على امراته يعرفون بها
وروى من اعسر سعد امراته فزوجها وسئل سعيد بن المسيب عن رجل لا يجد ما
يبيع على امراته قال يعرفونها فقال له سنة قال نعم سنة قال السافعي الذي
قوله ان المسببه امه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث رواه
السبهي بعد ان روى من جهة الثاني في سبهي عن ابى الوناد قال سالت سعد بن
عن الرجل لا يجد ما يبيع على امراته قال يعرفونها قال ابو الوناد فليس به فقال
يحدثه قال السافعي والذي يسه قول سعد بن سبه ان يكون يسه رسول الله
صلى الله عليه وسلم روى من جهة الدار فظني ان عثمان بن اجد من السناد وعمد
الغاني

الساني بن صالح واسحق بن علي ما لو انما اجد من على الخواص اسحاق بن ابراهيم البادر روى
في اسحاق بن منصور كما ذكر في حديث سعد بن مسعود في الرجل لا يجد ما يبيع
على امراته قال يعرفونها قاله واما حاد بن اسيد عن عماده بن نسي عن صالح
عن لا هرون عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله هذا ما في سنن السبهي عن الدار فظني
وانت اذ انما طلب ما ذكر الدار فظني في سنة ووجه مخالفا لما اورد ما به
قال حديث العاصم بن الحسين بن اسحق بن عماده بن اجد بن نسي بن ابو عبد الرحمن
الغزي سعد بن ابوب حدي بن محمد بن علي بن زيد بن اسلم عن صالح بن عبد الصبور
عن النبي صلى الله عليه وسلم حبر الصدقة ما قال عن ظهر عن واليد العنقا حرس اليد
السفلى وابي اسحق بن علي قال ومن اعول ما رسول الله قال امر الله رسول الله في
فادى خادك رسول اظمني واستعطني ولدك يعول الى من توكيتم بالهدى فظني
ابو بكر السابحي بن محمد بن مسعود بن سفيان بن فروج حاد بن اسيد عن عماد بن نسي
صالح بن لا هرون رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما امر الله رسول الله
اظمني واطلعتي ورسول الله اظمني واستعطني ولقد انا الى من تظننا بالهدى فقال
من فروج حاد بن اسيد عن سعد بن مسعود في الرجل لا يجد ما يبيع
امرته قال ان عمر بن سهار قال حدثت عثمان بن اجد السناد وعمد الساني بن صالح
واسحق بن علي ما لو انما اجد من على الخواص اسحاق بن ابراهيم البادر روى في اسحاق بن
منصور كما ذكر في حديث سعد بن مسعود في الرجل لا يجد ما يبيع على امراته
قال يعرفونها قاله اسحاق بن منصور حاد بن اسيد عن عماده بن نسي عن صالح
عن لا هرون عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله هذا ما في سنن السبهي عن الدار فظني
ان قوله مثله عائد الى المتسائل الذي ذكر من روى من اسلم عن صالح بن عبد الصبور
بن عمه بسلام بن المسبم العظمي الاول فذكر من وجد احده حاد بن مسعود الاول
وليس راجعا الى ما سئل سعد بن مسعود والسبهي في الاول بل في ذلك ظن المسبم
من طريق الدار فظني بعد ذكر السناد الاخر المرفوع وفي اخر مثله فيهم عن الدار فظني ان
المراد بيقوله مثله كلام ابن المسيب ان ذلك من هذا الوجه مرفوع ولما اورد السبهي
هذا في المعرفة فانه قال انما اسناد ابو سعد بن مسعود بن سفيان بن فروج حاد بن اسيد

من منقول عن جابر بن عبد الله عن محمد بن سعد بن المسيب في الرجل لا يجد ما سقن على
امرأته قال يفرح بها قال وكي جابر بن عبد الله عن عاصم بن عبد الله عن صالح بن عبد الله عن النبي
صلى الله عليه وسلم مسئلة براسنك عن الذار فظي لا استبان من منقول وذا وقع له في
خلاصة انما زيادة فانه لما روى كلام سعد بن مسعود من طريق السامعي رواه من
طريق العار فظي كما سلف ثم قال وكي جابر بن عبد الله عن عاصم بن عبد الله عن صالح
بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم سئل العاطمة سوا هذا من ما ذكر من منقول
كذلك ثم رتب بعد ذلك في عطل الى حاتم سأل ان عن حديث الهرون وقد ذكرنا سلفا في
عناك وهو اسماح ياد في اختصاص اما الحديث ابدأ من تعول بولاس انك انك على اد
ظلي براسنك ان من منقول سعد بن مسعود عن سعد بن مسعود انك روى عن عبد الرزاق
عن التوري عن حبي الانصاري عن ابن المسدد قال لا دم عند الرجل ما سقن على امرأته
اجبر على طلاقها قال لم يجد لاهل هذه النطقة اصلا الا نعتهم ببول ان المسدد
سه وقد صح عنه فوكان احدها خسر على سارها والآخر منها وثانها فوكان مختلفا
ولم نقل انه من منقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو قال ذلك كان من رسالا ولعله
اراد منه عمر بن رومان فعله لم يذكر في جميع من التامع على ذلك ثم قال ولا يحد
تعول من يعرفها كافي حقه لان الله تعالى قال ليس في سعة من سعته
الاية ولا ياتي قال ما رسول الله لوراب انه خارجة سالت النبي السعة نعم
التي ترحاب عنقها فتجك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال من حولي تاري
سالي السعة فقام ابو بكر الى عاتقه كما عنقها وقام عمر الى حفصه كما عنقها
كلاهما رسول سالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده الحديث وقام مسلم بن حذاف
جابر قال من حال المير ان ضربا على حرق تخيب ان ما سئل عن السامعي من
لعظ السعة من منقول سعد بن مسعود انه لا يورد في سرح المحضر كونه ايضا ولكن في
العدم خاصة معال في باب اسنان الخيطان السامعي في العدم فان يقال ذلك
من منقول ادا صدر من الصحابي او التابعي ثم يرجع عنه لا يورد في بطون من يرون
البتل في الامر ما يوافق الاول في باب ذكر الكفر حين قال في العاصم والصحاح
ابن قيس كايان وذكر بعد بتليل مسئلة وظاهره ان السامعي ليس له ولد وجيله
قد

قد حصل في المسئلة اقول ان الرمع بالسنة الى الصحاح منقول عنه
في الحديث والعذر معا يكون اربع من عليه سبعة احمر وولادته
تعد ابراد. الحديث السالف وروى من اعسر سمعة امرأته فرق بينهما الا ان
مرويا بهذا اللفظ اصلا بعد التحصن عنه الحديث العاصم ورد في
الحديث طعام الواحد كفي الاثنين وهذا صحيح في صحيح مسلم من حديث جابر
ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام
الواحد كفي الاثنين وطعام الاثنين كفي الاربعه وطعام الاربعه كفي الثمانية وهذا
الحديث وقع في الوحي ايضا ومن الراعي في تحميمه راويه وعمره الى س
من رواه جابر والي قمر رواه عمرو ولا شك ان عمرو لا يصح مستأرا اول
الحديث التاسع انه صلى الله عليه وسلم قال ان اطيب ما اكل الرجل من ثيبه
وولده من كسبه فكلوا من اموالهم وهذا الحديث صحيح رواه ابيه مسندا
واصحاب السنن الاربعه وان جابر في الحديث في صحيحها من حديث عائشة رضي الله
عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطيب ما اكلت من كسبك وان
اولادكم من كسبكم هذا المعنى جلالا ان صاحبه فان لفظ ما اطست اكل الرجل من كسبه
وان ذلك من كسبه والا احدي رواه في داود والنسائي والمالك فان لفظه
ولد الرجل من كسبه واطيب كسبه فكلوا من اموالهم وليس في رواه لما كثر
واطيب كسبه وفي رواه له كما اورد في الراعي سوا الا قوله فكلوا من اموالهم
قال الترمذي هذا حديث حسن وقال الحاكم في الرواه السانده هذا حديث صحيح
على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقال ابن حاتم في علة سالت اني عنده معال
صحيح رجه من رواه كفي العطان لم يرفعه غيره ومالك في صحيحه اجر من طلاق سالت
سك واما زعمه معال روى عن الاسود عن عاتقه من روى عن عاتقه عن عاتقه عن
عائسه فقال اني عن عاتقه اسمها وارحو ان بلوا صحاحين في قال ابو زرعه روى
عن ابراهيم عن عائشه من روى ايضا وحالها ان العطان في كتابه الوهم والاشهاد
روى ياره عن عاتقه عن عاتقه وبارة عن عاتقه عن امه وكلها لا يعرف في رواية لها
ان اولادهم هبه الله لهم يهب لمن يشاء امانا ويهب لمن يشاء الذرور واولادهم

والتوجه على الزوجه ذمها واستراحت على من
من حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
الزوجه على القرب ثم قال واعتزض الامام بان يصح اذا كانت له ذمها
وخرج لذلك اختلاف في المسئلة وانما الحديث المذكور به قال قد نسيه الولد
على بنت الاهل كما قد نسيه النفس على بنته الولد وهذا ما شاع في
الروايات المسند من دون الاخرى المقدمه للزوجه على الولد منتهى ذلك
للحديث الثماني عشر ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا
ابا عبد الله قال نعم قال امك ثم قال اباك قال نعم قال امك ثم قال
ابا عبد الله قال نعم قال امك ثم قال امك ثم قال امك ثم قال امك
قال نعم قال امك ثم قال امك ثم قال امك ثم قال امك ثم قال امك
ان جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حق ابائه
والسرمدي من حديث الثماني عشر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
امك قلت ثم قال امك قلت ثم قال امك قلت ثم قال امك قلت
قال السرمدي هذا حديث حسن رواه الحاكم في مستدركه بلفظ السرمدي
هذا لفظ السرمدي ولفظ ابى داود قلت يا رسول الله من ابى قال امك
ثم امك ثم ابائك ثم الاقرب قال السرمدي هذا حديث حسن رواه الحاكم
في مستدركه بلفظ السرمدي ثم قال حديث صحيح الاستاذ ولم يكرها على سواها
في حكمه معاديه انه ليس له راد غير هذا وحده روي عنه غيره وهذا روي
عنه غيره هذا على ما لم وجد هذا الحديث في رواياتها ما ساند
ورواه ابو داود من حديث الثماني عشر عن النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم قال يا رسول الله من ابى قال امك واما ابى قال امك
الذي لم يكرها واما ابى قال امك واما ابى قال امك واما ابى قال امك
عنه الروايات فقال هي اسبغ من روايه من روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
هذا احرم ما ذكره الرابع من الاحاديث وذكره ان بنته الولد على ابى
بلا

والتوجه على الزوجه ذمها واستراحت على من
من حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
الزوجه على القرب ثم قال واعتزض الامام بان يصح اذا كانت له ذمها
وخرج لذلك اختلاف في المسئلة وانما الحديث المذكور به قال قد نسيه الولد
على بنت الاهل كما قد نسيه النفس على بنته الولد وهذا ما شاع في
الروايات المسند من دون الاخرى المقدمه للزوجه على الولد منتهى ذلك
للحديث الثماني عشر ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا
ابا عبد الله قال نعم قال امك ثم قال اباك قال نعم قال امك ثم قال
ابا عبد الله قال نعم قال امك ثم قال امك ثم قال امك ثم قال امك
قال نعم قال امك ثم قال امك ثم قال امك ثم قال امك ثم قال امك
ان جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حق ابائه
والسرمدي من حديث الثماني عشر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
امك قلت ثم قال امك قلت ثم قال امك قلت ثم قال امك قلت
قال السرمدي هذا حديث حسن رواه الحاكم في مستدركه بلفظ السرمدي
هذا لفظ السرمدي ولفظ ابى داود قلت يا رسول الله من ابى قال امك
ثم امك ثم ابائك ثم الاقرب قال السرمدي هذا حديث حسن رواه الحاكم
في مستدركه بلفظ السرمدي ثم قال حديث صحيح الاستاذ ولم يكرها على سواها
في حكمه معاديه انه ليس له راد غير هذا وحده روي عنه غيره وهذا روي
عنه غيره هذا على ما لم وجد هذا الحديث في رواياتها ما ساند
ورواه ابو داود من حديث الثماني عشر عن النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم قال يا رسول الله من ابى قال امك واما ابى قال امك
الذي لم يكرها واما ابى قال امك واما ابى قال امك واما ابى قال امك
عنه الروايات فقال هي اسبغ من روايه من روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
هذا احرم ما ذكره الرابع من الاحاديث وذكره ان بنته الولد على ابى
بلا

في قصة هند وغنمها ما ساعدت صدقته اول الباب واما من قلعه
اسان الى حدس ان هو من السالف حير الصدقة ما كان في ظهره في ان قال
ولذلك يقولون ان من تركني وذكروني من الاثار اشرا واحدا وهو ان عمراس
لقطاب روى عنه ثلث الى امر الاجناد في رجال غابوا عن سبائهم فاجروا ان
يسروهم اما من سبوا واما ان يلقوا فان يلقوا سبوا سبوا ما حسوا وهذا الاثر
رواه الساجي عن مسلم بن خالد بن عبد الله بن عمرو بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما اللقط
المدور مال الساجي واحب انه لم يلق بمخض بن عمرو قال ورواه عبد البر بن مسعود
ما ساعدت من حبه امرجه من النور سبوا الا وسطا قاله ابن عمر بن عبد الرحمن
عن عبد الله بن عمرو بن نافع عن ابن عمر قال قلت لعمرو الا احاد ان ادع فلانا وفلاننا
باسا فدا سبوا من المدينة وحلومها اما ان رجعا الى سبوا واما ان معنوا
البريعة واما ان يلقوا وسبوا سبوا ما مضى وقال قيل هذا ما سبوا عن عمر بن
ما سبوا من لقطوا او يلقوا ورواه في حاتم في عملة فقال سمعت في وذكر حديث
عن عبد الله بن عمرو بن نافع ان عمر بن عبد الله بن عمرو بن نافع قال قلت لعمرو
على سبوا او يلقوا فان يلقوا سبوا سبوا سبوا ما مضى قال انما سبوا
عدا في بعه ما مضى قال الساجي بما سبوا سبوا سبوا سبوا سبوا سبوا
وقال ان هو لا يحبه له لانه لم يلقه ذلك الا اعني فادرنى ما المعنى وليس
ذكره عن ربه في اشلم انه سبوا قوله تعالى ذلك الذي لا تقولوا ان لا تكلموا
وعدا رواه الساجي والبرمدي في سبوا سبوا ان لا تكلموا ان لا تكلموا

الاجناد

باب الحضانة ذكره رجاء الله احاب وارو اما الاطراف
لم يبه احدها عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان امراه قالت يا رسول الله
ان ابني هذا يظني له وعا وتدي له سفا وجرى له حوا وان اياه ظفني واراد ان يترعه
منى فقال اسأله ما لم تنل هذا الحديث صحح رواه لذلك احمد في مشناه
وابوداود والساجي في سننها والحال في مستدرره ما سناد صحح من حديث عمرو
بن شعيب عن ابنه عن عبد الله بن عمرو بن نافع قال سبوا سبوا سبوا
فايدك حوا سبوا الحاله لله وهو لخصر ما دور الا يلقوا الى السبوا

والحجر

والحجر كسر الحاء اسم المكان الذي يحوى السواى بصد و يحويه الحد السواى
اه صلى الله عليه وسلم خير فلان من اسمه المسلم واسم المسلم قال
الام فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اهدى قال الى الابن من هذالك
رواه احمد في مسنده وعبد البر بن مسعود والساجي في سننها عن
عبد المجيد بن جعفر الانصاري بن جده ان جده اشلم واسم ابنه ان سبوا
لحانها صخر لم يلع قال فاحلن النبي صلى الله عليه وسلم الماء ههنا ولا
ههنا ثم خنرها وقال اللهم اهدى ههنا ههنا الى امه ورواه احمد ايضا
وابوداود من حديث عبد المجيد بن جعفر بن انصاري قال اخبرني ابو جدي
رايع بن سنان انه اسلم وانت امراته ان اسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت انى وهي بطم اوسعه وقال رافع امي فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم اتعدنا حبه وقال لها اتعدى نا حبه واتعد العصى سبها ثم قال
ادعوها قالت الى امها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اهدى لها
الى امها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اهدى لها قال الى امها احدها
ورواه ابن ماجه من حديث عبد المجيد بن سلمه عن ابنه عن خاله ان ابويه احتضما
الى النبي صلى الله عليه وسلم احدها كافر والاخر مشرك فوجه الى
الكافر فقال اللهم اهدى لوجهه الى المسلم فقبض له به ورواه الحاكم في مستدرره
بارواه احمد وابوداود برواه هذا صحيح الاثنان ولم يرواه وقال
عبد الخزيه اخذاه اختلف في اشناد هذا الحديث وليس في بعض النسخ
قال الا خلا في المدور هو انه من رواه عيسى بن يوسف بن عاصم وعلى بن عمر
كلهم عن عبد المجيد بن جعفر عن ابنه عن جده رافع بن سنان قال قلت لعبد المجيد بن جعفر
بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان وعبد المجيد بن عاصم وابو جعفر ذلك قال
الله في ذلك رواه عيسى بن يوسف بن عاصم وابوداود ورواه ابن عاصم وعلى بن عمر
بن سنان في سنن الدارقطني وسميت المسالك كونه من رواه عاصم بن عيسى بن عبد الله بن جعفر
كله في العرفه لابن جعفر بن سنان واحلف انصاري منه رواه عثمان بن عيسى
المجيد بن سلمه عن ابنه عن جده ان ابويه اجتمعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم

الحجر

قال علي بن ابي طالب وهو ابنه عمي وقال جعفر بن عمي وخالتها خفي وقال
زيد بن اسحق بن عمار لما صلى الله عليه وسلم لخالفها وقال الخاتم ينزله
الافق وقال لعلي بن ابي طالب واما منك وقال جعفر بن اسحق بن عمار
وقال له لربك انت اخونا ومولانا وعزنا الجدي في احكامه وان لا ينزلي
عامة الى مسلم ارضا وهو ظاهر ابراد العبد ايضا ولم يختم اليه
في سنته والمروني في اطرافه الى الخاروي وحده وكان مراد الاولين اخراج
مسلم من نصه للدينية قاله السدي ورواه القصة ايضا من
حديث علي بن ابي طالب عنه في قصة بنت جعفر قال جعفر انا اخوها قال
قالها عمدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا الخاروي فانصت لها
جعفر فان قالها عنده وانا الخاتم ام قال والحمد لله الاول اخص من هذا
قلت وحدث علي هذا احواله الاسام احمد واوديه والتمار وذاك
لا يروي عن علي الا من الطريق المدبور واعلم من حرم وقال اسرائيل ضعيف
وهان وهيب بن محمود كان يروي عن ذلك ابا اسرائيل با حقه السمان وروى
وهان قال السام ليس به مان وهيب بن هواري يروي عن جماعة وعنه ابو
اسحاق السبيعي وقد اسلفنا حاله في النجاشي في اواب اللباب واوفاخته
قال احمد لا بأس بحديثه ورواه الخاتم من حديث يجر زباج بن جعفر عن ابيه
عمي علي بن ابي طالب فقال جعفر انا اخوها وان خالتها عمدي
فقال عليه السلام ابا الخاروي فانصت لها لجعفر وان قالها عنده وانا
الخاتم ورواه ابو داود ايضا من حديث جعفر بن ابراهيم عن ابي جعفر
عن ابيه عن علي بن ابي طالب عن اسناده تارة الحديث الخامس عن جعفر بن
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم علينا من ابيه وامه وعمه
اخيه رجل وامراه في ولدهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
المراه ما رسول الله اني هذا فدفعني وسعاني سر سري عنه وان ابا سرير
ان اخله مني فقال الاب لا اخل بك في ابي فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا عمه امك وهذا ابوك فاسمع اباها فاشيت فاسمع امه وروى
ان

وروى ان رجلا وامراه اسما انا هربوا بمخبر في ان لهما عمك ابو هرب
لا يضمن شيئا ما سدد رسول الله صلى الله عليه وسلم عنى ما عاز هذا ابوك
وهذا امك فاحسوا بما شئت هذا الحديث رواه المحدث الاول احمد بن ما جهم
والترمذي من حديث هلال بن ابي ميمون عن ابيه عن جعفر بن ابي هاشم
في اطرافه عنه صححه ونبهه صاحب المستفي لغير صححه من جانب ابيه احمد بن محمد
من حديث هلال بن ابي ميمون وايضا عن ابي ميمون انه سئل في هرب حرم علينا من ابيه
وايته وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم علينا من ابيه ورواه اللطيف
من حديث هلال بن ابي ميمون ورواه اسامة بن ابي ميمون سلم بن اهل المدينة ورواه
قاله ما انا احسن مع ابي هرب من جنة امراء فارسه مع ان لها وود طلقا ورواه
فادعاه فبالت انا هرب ووطنت بالعارسة روي برهان بن محمد باي فقال
ابو هرب اسما عمه رطل لها ذلك لخارويها تعال من كان في ولدك من ابي هرب
المهراني لا يولد هذا لاني سمعت امراء حاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
واما فاعد عنده فبالت ما رسول الله ان وحي برهان بن محمد باي ورواه
يبراني عنه وقد نعتي فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسما عليه لخارويها
فقال من كان في ولدك من ولدك فقال عليه السلام هذا ابوك وهذا امك فحدثه
امه باطلعتة ورواه السام بن ورواه الخاتم في كتاب الاطراف وحدثه
بلغني اني داود بن ماله هذا حديث صحيح الاسناد ورواه الشيخ في كتابه ايضا
بلغني اني داود بن ماله هذا حديث صحيح الاسناد ورواه الشيخ في كتابه ايضا
ايضا عن ابي جعفر عن ابن المبارك عن ابي اسحق بن ابي ميمون عن ابي هرب
قال حاتم امراء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام اسما
فنه ولما خرج من حرمه في محله عنه اعله اني ميمون هذا فقال ابو ميمون
هذا يجهول ليس هو والد هلال العاصي عنى فليس هو سلم كما سلف في
رواه ابن داود ولما سماه الترمذي ايضا بعد اتراده الحديث في كتابه
للخاروي قال ان عساكر وبعال سلمان بن ابي هرب وبعه حاتم ورواه الخاتم
والسامي والصحيح انه ليس هو والد هلال وقال محمد بن ابي هرب هلال ابن

الاصحح عن ابي بصير عن اهل المدينة رجل صدق عن ابي بصير قال
انتظر لا يصح من هذا الكلام يصح الحديث ولا يوهيه وذلك ان ابا بصير
المرسلين روى عنه غير هلال بن اسامة بعد ثني من حديثه الحديث المذكور
ابا بصير وسماه سلمي وذكر انه يولي من اهل المدينة ووصفه انه رجل
صدق وهذا القدر كاف في الرواية ما لم يرد خلافه وانما ما ورد
روى عن ابي بصير المدون ابو النصر ناله الوحاتم روى عنه في كتاب
هذا الحديث نفسه بلسان الحديث من مسند ابي بصير قال في كتاب هذا
خود هذا الحديث وحسنه ولعله منصوص عند الكل فأيده في كتابه
وسقاني معناه بلع هذا لم يصح به كمال ما رواه اوتناع لانه عليه الراجح
والبيروني المذكور في الحديث على مسيلين من المدينة لادكر ابو عمير العسكري
قال في معرفته وادها على لفظ المالك والرواية في صحيح البخاري
الكلام بالاعنيه والاستهارة المعارضة وحاشي ابي بصير في حقه منه تسمية
تبارها في الكلام الذي بالانجيلية وبهاستقام عمل واسمعي عن الخضر انه
ما اذا كان كذا حرس والدته والعلما خلاف ذلك قال الخطابي في صحيح الحديث
فلا يصح عنه الحديث قد صحح فاسلف هذا خيرا ذكره من الاحاديث
واما الاثر في احد هاتين الروايتين في حيز علامان ابي بصير
وهذا الاثر ذكره الساجي في المحصر بعد استناد معال طاع عمر رضي الله
نه غير علامان ابي بصير واستند في البعد على ما حكاه الساجي في سببه
هذه عن سفيان بن عيينه عن يزيد بن يزيد بن جابر عن ابي بصير عن
المهاجر عن عبد الرحمن بن عمار عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
الاثر الثاني عن عمارة الخولي قال حرق في علي رضي الله عنه من ابي بصير واما ابن
سبيع سنن اديان هذا الاثر ذكره الساجي في المحصر بعد استناد
معال وعمران قال حرق في علي رضي الله عنه من ابي بصير وهذا الصا
لوقد يلع حيزه وقال في الحديث وليس في سنن ابي بصير في الامم
من طريق احد هاتين الروايتين عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير قال
احول

حرق في علي رضي الله عنه وقال لاح اصغر مني وهذا يطلع مطلع هذا حيزه
وذكره الساجي في سننه من هذا الوجه م قال الشافعي قال ابراهيم بن موسى
عن عمارة بن عمار قال في الحديث وليس في سنن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابراهيم بن محمد عن ابي بصير عن عمارة بن عمار ورواه في صحيح
من هذا يطلع حيزه م قال ابراهيم بن موسى في الحديث وليس في سنن ابي بصير
سنن في علي بن ابي طالب حاتم سالت في من هذا الحديث حيزه م ابي بصير
عن شعيبه عن ابي بصير عن علي بن ابي طالب قال سئل عن ابي بصير فقال
هذا خطأ انا هو عن ابي بصير عن ابي بصير عن علي بن ابي طالب في المطايع داود او
شعبه قال لا اذكر في كتاب الترخيظ اسمه في ابا الرضا في
الرفقش والرفقش بهمة وبعثه البعثة م ذكره اربعة ايام
احد صاع في هرير رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال للملوك طعامه ويستوته بالمعروف ولا تكلف من العمل ما لا يطيق وهذا
الحديث صح اخرجه مسلم كذلك من هذا الوجه الا انه قال ما يطيق ورواه
الشافعي بلفظ الراعي سواد في اساده مدين بخلاف غيره ليق الحديث الثاني
ابو بصير رضي الله عنه وسلم قال لهم خواتم خولكم جعلوا في تحت ابيهم كان احوه
تحت يده فليطعمه ما اكل وليلبس ما لبس هذا الحديث صح اخرجه
السماعني في صحيحه من حديث ابي بصير عن ابي بصير ان ابا بكر عليه السلام
وعلى عليه السلام مثلها نسالك عن ذلك وذكر انه ساء رجلا على هذا
صلى الله عليه وسلم فعبه بامه فاني صلى الله عليه وسلم لا اكره ذلك فقال
الذي صلى الله عليه وسلم انك باهله فليطعمه ما اكل وليلبس ما لبس
ليرا السن والجمع هاتين الروايتين جعلهم ابي بصير عن ابي بصير
م يده فليطعمه ما اكل وليلبس ما لبس ولا تكلف من العمل ما لا يطيق
فان كلفهم فاعبهم عليه ورواه ابيه فان كلفه ما اكل وليلبس ما لبس
رواه ابي بصير في سننه فاسد الخول بالما المعروف ورواه في صحيحه
حامل وقد يلق الخول واحدا وهو اسد يقع على الصبي والامه وقال الشافعي

الاصح

انه جمع طاب وهو الرابع وقال عن هو ما خود من الخويل وهو الملك حكاة
 لوهري الحديث الثالث انه صلى الله عليه وسلم قال اذا احدثكم خادمه
 بطعامه فقل له من وعلمه فليقتد فالياكل معه والانساوله الكلب طعام
 ورواه قال اذ اكلت احدثكم خادمه طعامه جزه ودخانه فليجلسه معه
 فان لم يطعمه له لوقه فهذا الحديث صحيح اخرج السجاني صحيحها من حديث
 هريزي عن ابنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا احدثكم
 خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليساوله كذبوا واذا اكلت الكلب
 فامسح به في وجهه وعلاجه هذا الحديث البخاري ولعمري مسلم اذا صحح
 خادمه طعامه فليجلسه معه ودخل في وجهه ودخانه فليقتد به وتساؤل
 فان لم ياكل طعامه فليساوله فليسا له يصح منه في يده اكله او الكلب
 قال داود بن مسعود او لقتله واخرجه الشافعي في الامم الشريفة
 عنه باللفظ السابق الذي ذكره الرازي من حديث الهريزي ايضا فان
 الاكله يصح لمن التقت به المراه الواطيه من الرجل وليس سزا
 هنا ولهذا قال الرازي انها لها بالضم وحره نعته وشفتيه
 وعلاجه مزاوله وروع اللقنه رولاها دسما والسعوال العليل يابله
 اشار الشافعي في ذلك الى ثلاث احتمالات ذكرها الرازي احدها وجوب
 الترويح والتساؤل باسها وجوب احدها لانعتنه وادبها الاخير
 واحدها منها الهريزي وقد سويها في الماظر في تغايرها لان جمعها لا وفي
 الخبر والسابق لذلك والاول يقول بانفضليه لان حقيقته لا في الاطلاق
 والسابق يسويها ولما ذكر العرا في وسبطه هذه الثلاثة ذكر ذلك
 الاول انه يجب الترويح وروح الشافعي في المختصر الاحتمال
 الاول وقال انه اولى بمعنى الحديث بخلاف ما رجه الرازي في
 الحديث الرابع من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عدت امراه
 في وجهي حثها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هي اطعمتها وسقيا اذ هي
 حستها ولا هي تركها فاحذر من حثها الاصل اخرج السجاني صحيحها وفي
 بعض طرف

قوله

بعض طرف البخاري حتى مات جوعا ودخلت بها النار ما فيها من حديث هريزي
 رضي الله عنه روي عنه عدت امراه في وجهي لم يطعمها ولم يسقها ولم يتركها اكل
 من حساس الارض ورواه مسلم من حديث طابرا حرجه مشتم في الكسوف
 ولفظه وعرضت على النار فسرانه امراه من استرايل فطلب في هريزي
 لها ربطتها فلم يطعمها ولم يتركها اكل من حساس الارض ورواه له
 راب في النار امراه حمير يد سودا طوله ولم يتركها من استرايل
 وفي رواية راب فيها صاحب المهره التي ربطتها فلم يطعمها الحديث
 رابعها من حديث اسهار واهة مسلم ايضا ولفظه فاذا امراه
 حثتها هره الحديث ورواه البخاري من هذا الوجه في باب ما يقال
 بعد التكبير خامسها وسادسها من حديث عند الله من هريزي وعنه
 ابن عامر رواها ابن جبان في صحيحه ورواه احمد في مسنده من حديث
 ابن شيبه عن علي الزبير عن جابر بن عبد الله قوله عليه السلام
 في هره اني نسيت هره والحساس سمع الحار كثرها قاله الرازي وبصها
 كاحياء القاضي في مشارقه والفتح اشهره بالمراد وهو هوام
 الارض قلت وهذا هو القصاب وقد خالف في روايه مسلم
 ما ذكر من حرات الارض وانعد من قال انه الساب والحساس بالمعنى
 وقيل بالهمله وهذه المراه خوران بنون كافر لكن ظاهر الحديث
 انها مسلمه وعديث على اصرارها على ذلك وليس في الحديث خلافه وذكر
 الرازي في الباب اثر او احد او هو روي عن عثمان رضي الله عنه انه
 قال لا تاكلوا الصغبر اللثيب مسرو ولا الامه عند الصغبر
 فتلثيب بفتحها وهذا الاثر ذكره الشافعي في ذلك في المختصر بعنه
 اشاد واشتك في غيره عن مالك وهو في المطاع في سهل عن
 انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه انه قال لا تاكلوا الصغبر
 اللثيب مسرو ولا الامه عند الصغبر فكسبت بفتحها وهو
 الاثر ذكره الشافعي في ذلك في المختصر بعد اشاد واشتك في غيره عن مالك

بعض طرف البخاري حتى مات جوعا ودخلت بها النار ما فيها من حديث هريزي رضي الله عنه روي عنه عدت امراه في وجهي لم يطعمها ولم يسقها ولم يتركها اكل من حساس الارض ورواه مسلم من حديث طابرا حرجه مشتم في الكسوف ولفظه وعرضت على النار فسرانه امراه من استرايل فطلب في هريزي لها ربطتها فلم يطعمها ولم يتركها اكل من حساس الارض ورواه له راب في النار امراه حمير يد سودا طوله ولم يتركها من استرايل وفي رواية راب فيها صاحب المهره التي ربطتها فلم يطعمها الحديث رابعها من حديث اسهار واهة مسلم ايضا ولفظه فاذا امراه حثتها هره الحديث ورواه البخاري من هذا الوجه في باب ما يقال بعد التكبير خامسها وسادسها من حديث عند الله من هريزي وعنه ابن عامر رواها ابن جبان في صحيحه ورواه احمد في مسنده من حديث ابن شيبه عن علي الزبير عن جابر بن عبد الله قوله عليه السلام في هره اني نسيت هره والحساس سمع الحار كثرها قاله الرازي وبصها كاحياء القاضي في مشارقه والفتح اشهره بالمراد وهو هوام الارض قلت وهذا هو القصاب وقد خالف في روايه مسلم ما ذكر من حرات الارض وانعد من قال انه الساب والحساس بالمعنى وقيل بالهمله وهذه المراه خوران بنون كافر لكن ظاهر الحديث انها مسلمه وعديث على اصرارها على ذلك وليس في الحديث خلافه وذكر الرازي في الباب اثر او احد او هو روي عن عثمان رضي الله عنه انه قال لا تاكلوا الصغبر اللثيب مسرو ولا الامه عند الصغبر فتلثيب بفتحها وهذا الاثر ذكره الشافعي في ذلك في المختصر بعنه اشاد واشتك في غيره عن مالك وهو في المطاع في سهل عن انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه انه قال لا تاكلوا الصغبر اللثيب مسرو ولا الامه عند الصغبر فكسبت بفتحها وهو الاثر ذكره الشافعي في ذلك في المختصر بعد اشاد واشتك في غيره عن مالك

وهو في الوفا بانهم من ذلهم وها الكيب سر و لا يطهروا الامه عن الطه
الطه بانهم من ذلهم وها الكيب كسب بمرحها قال السهقي وراذ من ابي اوس
في رواه وكفوا اذا جعل الله وعللم من الظاهر ما طاب منها قال السهقي
وربما نعتهم عن عثمان بن حذاف البوري وربه ضعف تايبك قال
صاحب المطالع ومع في موطن في البراء وفي الوفا من يبر الاله وكلامها
صحيح والحمد اوجه كتاب الخراج باب ما حان في السدد والقتل
ذكر في رجاء ما رواه صاحب احبها انه صلى الله عليه وسلم سئل اي
الذنب اكبر عند الله فقال ان يعمل به نذرا وهو طفا في صلح قال رسول الله
عنه الحديث صحيح ورواه السامعي في الامه باساده الفقيه عن عبد الله بن مسعود
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنوب اكبر قال ان يحل
نكاح او يهرق دمه قلت ثم اي قال ان يقتل ولدك من اجلك ورواه البخاري
في صحيحها من هذا الوجه ايضا لم يطأ سالت او سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي الذنوب عند الله اعظم قال ان يجعل لله نذرا وهو خلفك قال قلت ان ذلك
لعضير فله ثم اي قال ان يصل ولدك مخافة ان يطعم معك قلت ثم اي قال ان
يران طيله حارك قال ذلك من هذا الله تصدقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله من لا يدعوا مع الله النجا آخر ولا يفتلوا النفس الى حرم الله الا بالحق
فانك التند التبتل والخليله المراء والخليله الروح الخدر الساني
عن عثمان بن عفان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل قتل امرئ مسلم الا
بأحدى ثلاث كفر بعد ايمان وزنا بعد احصان ومسل يفسد بغير حق وهذا
الحديث صحيح ورواه الشافعي في الاخر و ابو داود الطيالسي في مسنده و ابن ماجه
في سننه والترمذي في جامعهه والمالك في مشدركه من حديث ابي امامه
بن سهل بن حذاف عن عثمان بن اسرف يوم الفار فقال اشكركم يا الله
العامون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم
الا باحدى ثلاث زنا بعد احصان واقتداء بعد اسلام او قتل نفس لعتر
لغيره فوالله ما نبت في جاهليه ولا اسلام ولا اريد سداه رسول الله
صلى الله عليه

صلى الله عليه وسلم ولا سلت النفس الى حرم الله ثم سئل عن هذا الفسط
المحاصر ولما سئل عن قال الترمذي هذا حديث حسن رواه
حاجي بن سلهم عن عبيد بن سعد فرغعه ورواه النظار وعمر بن وايد عن عبد
موقف على عثمان بن مالك ورواه هذا الحديث من غير وجه عن عثمان بن عفان
وقال المحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ورواه احمد بن حنبل في مسنده
ورواه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم شهيدا الا بالاثم
وان رسول الله الانا حدي باب الذنوب الربا والنفس بالنفس او النار بالنار
المبارق للحامد ورواه البخاري والدارقطني والبيهقي والدارقطني
رواه بسلم السار في الاصل ورواه النسائي في ان يحصر نفسه
لا يحل قتل مسلم الا في احدى ثلاث حصول رجل اسل مسلما سجده
ورجل يخرج من الاسلام يمارب الله ورسوله فقتل او يصلب او
ينفي من الارض ورواه يحيى بن مسلم وابوداود والنسائي من رواه عائشه
رضي الله عنها ورواه الترمذي في مسنده من حديث رافع بن عمر عن عثمان
بن عفان قال لا يهرق واه هذا الا مطر الوران كحديث الثالث
في الخبر لفضل سوس اعظم عند الله من ذنوب الدنيا وما فيها وهذا
الخبر مشهور ورواه الشافعي في الامه بالاحسن في مسلم حواله
الرحي باساده لا اخفقه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قتل
الموس عند الله بعدك زوال الدنيا وقد اشهدا من وحي حكمة لا مطعن
لا حدي في رجالها احدها من حديث عبد الله بن يزيد عن ابن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قتل المؤمن عند الله من ذنوب الدنيا رواه
البيهقي في حديث الحسن بن سفيان والترمذي عن خالد بن جندب عن ابن عباس
ابن اسامعيل عن شمر بن المهاجر العموي عن عبد الله بن يزيد وهذا السنن
صحيح كل رجاله بغات صحيح في الصحيح باسمها من حديث البراء بن عازب
رضي الله عنه من فروع التزوال الدنيا اهن عند الله من قتل مؤمن بغير حق

اعظم

رواه زهير بن مينا بن اسد صحيح بالرجال من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرواه الدسا اهور عند الله من قبل
رجل مسلم ورواه الساي والظكري والرمودي وقال اذى سرفوعا ورواه
علي بن عبد الله بن عمرو والموثوق اصح ورواه للساي والدي يسمي بيده لعل
للمؤمن عند الله اعظم من ذوال الدسا ونسط الطرائق والدي يسمي بيده
لعل المؤمن عند الله اعظم من ذوال الدسا وقال الطرائق في اصغر معاجزه
لم يروى عن الطرائق الا في اصح ما يروى عنه من سلمه وقال ابن طاهر في علل
سلك ابي وابازر عنه عن حديث ابن اسحاق عن ابراهيم بن مهاجر عن اسما عمل
سول عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو سرفوعا والدي يسمي بيده لعل
لعل المؤمن عند الله من ذوال الدسا ما لا يهلكه واه الحاكم بن موسى عن محمد
بن سلمه عن ابن اسحاق والخراساني بن بطون من ابن اسحاق وابراهيم بن مهاجر
عن ابن اسحاق ورواه البيهقي من حديث ابراهيم بن ربيعة وابو الدسا وما فيها
ليكون علي الله من قبل موثوقين يكتفي في اساده بريد بن زياد السائي وقد
صنفه لطويش الرابع وقال انصاف امان على مسلم ولو سطر
كله في الله وهو مكتوب من عينه اس من رجاء الله هذا الحديث واه
لشافعي في الاثر عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم من امان قد كان
كفرا لعله ولود لم من طرق اخره من حديث ابن عباس رواته الطرائق
في الكبر معاجزه من طريق سرفوعا من سرفوعا في دم حرام بسطر جابور الفقيه ملبوس
من عينه اس من رجاء الله وسماه عند ابن حارس ولا اعرفه تانيها
من حديث ابن هرون واما ما رواه في السبع في شتمها من طريقه سرفوعا
واللفظ الذي ذكره الرازي لفظ ابي ياحيه الا انه قال مؤخره بدل مشاهير
وكان في وهو لفظ السبكي من امان على مسلم لقي الله يوم القيامة
مكتوب على حقه اس من رجاء الله ورواه يعله يوم لها وواساده
بريد بن زياد في سلف ابن زياد واه وقد صنفه قال البخاري في السبع في مشاهير
لعله في حال كان صفة الااء لا ليرتأ حوطه سن وذل يلقن
فوقعت

فوقعت لنا كبر في حديثه نسمع من سرفوعا من قبل السبع صحيح وذكر ابن الجوزي
في موضوعاته وقال انه حديث لا يصح يورد كوكلام الله فيه لم يعل على احد
بن حنبل انه قال هذا الحديث ليس بصحيح وقال ابن حبان هذا حديث موضوع
لا اصل له من حديث السعاب قال السبكي في سبه ورواه في
المن من سلاله عن الفرج بن فضاله عن الضمالي عن ابو هريرة يرفعه قال
من امان على من سطر كل لقي الله عمرو بن لوط يوم القيامة مكتوب
من عينه اس من رجاء الله قلت والفرج بن فضاله قوا اجل وضعه
عن ابن الجوزي في موضوعاته من حديث حكيم بن نافع عن طلحة بن حوشب عن
حكيم بن عيسى عن سعد بن المسيب عن عمرو بن قنينة عن امان على من سطر
كله لقي الله يوم القيامة ملبوس اس من رجاء الله قال وهذا حديث صحيح
قال ابو زرعة حكيم بن نافع ليس بشي يرواه من حديث محمد بن ابراهيم بن يحيى
بن سالم الافطس عن اسه عن سعد بن عمرو سرفوعا من امان على من سطر
لقي الله يوم القيامة ملبوس اس من رجاء الله قال وهذا حديث لا يصح
قال ابن حبان الا عثم يروي عن السعاب الماشوري وصرح اسامى المحدثين
لاهورا لا احتياج له بحاله يرد من حديث ابن سعد الحديث سرفوعا
في الفاعل يوم القيامة ملبوس اس من رجاء الله يرواه وهذا لا يصح
استاده محمد بن امان بن شيبه انك شيبه كدره عن ابي حنبل
ابن حنبل ولفظ العوفي وقد صنفه الكلبي في كتابه في السبع في اول
تفسير سورة البقرة عن سفيان بن عيينه قال في تفسيره في الكله ان يقول
اصل اق كما قال عليه السلام نحن بالسف سفا معاه ساف
تفسيره في الرازي في الكله على الاكراه في وجوب اللفظ بظنه
الكثر ان الاصح عدمه وجوب اللفظ بها للاطراف الصحاح في الحديث
على الصبر على الله وهو كما قال وساني في الباب الثاني في قوله
وهو الخامس فاصح ما تجيب به العاصم

والشايخ والبرار من حديث قيس بن عمار عن علي بن ابي طالب في نسخة لا يسل
من يافرو ولا يورث في عهدته قال المزار يروي عن علي بن ابي طالب وهذا الاسناد
احسن اسناد يروي بذلك واصحها قال لا يعلم اسناد قيس بن عمار
عن علي الا حديث واحد هو هذا وما بها حديثه في سبب ترويه هذان حصان
احصوا في رخصه ساني هذان في اسما السمان يا الله تعالى ورواه
احمد وابو داود والترمذي وابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده روفاه
وحسنه الترمذي واعطاني داود لا يسل موسى بن جعفر ولفظ الناس مسلمة
بوليوس يرواه ابن مساجه من حديث ابن عباس يروي عن علي بن ابي طالب في حديث قيس بن
عماد السلف ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر في حديث طويل
لفظ لا يسل موسى بن جعفر ولا يورث في عهدته ورواه ابن مساجه في مسند
من واه عطاء وطاوس ومجاهد والحسين بن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يورث النعم لا يسل موسى بن جعفر قال السامعي في الامم والمختصر
وهذا عام عند اهل المغازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نكح في خطبته يوم النبع وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
مسند من حديث عمرو بن شعيب وحديث ابن عباس في حديث هذا الحرام
السامعي في مسند ابيه عليه السلام قال في خطبه الوداع حذاه
ابن ابي عمير ورواه السهلي من حديث عمر بن الخطاب وعنه
باللفظ الذي ورد في الصحيح في الماردي من حديث ابن هبيرة وعمر بن
نفسه هذه الامارة انه على صحيح حديث بن سلمان بن عمر بن
ابن عليه السلام صل مسلمانا معا هذو قال انا اكرم من في يد مسد
قال السهلي هو حقا من وجه احدها وصله يد كراس عمر
واما هو ابن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم من سلا ما فيها واصله
عن ابيه عن ربيعة واما يرويه ابراهيم بن ابي السكندر واللفظ على عار من خطو
الرفاه وكان يفتي لا يسل ولا يورث في عهدته والاسناد حتى كثر ذلك في رواياته
وسقط في هذا الاحتجاج به وقال ابو عبد الله هذا حديث ليس مستد ولا يخل
سنة

مثله امامنا سقط به لا ما المسلمين بحال عبد النبي هذا الحديث يورث علي بن ابي طالب
وجه وقال الدارقطني لم يرووه عن ابراهيم بن ابي يحيى وهو يروي عن ابي بكر
عن ربيعة عن ابن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم من سلا وان السليمان
لا يورث مثله حقه ادا وصل الحديث بلفظ يورثه وسال الحسن بن علي بن
احمد بن حنبل عن ابن سلمان فهو عندي يورثه وان علمه حاكم يورثه في
حاكم اخر رده الحديث السماع عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يسل حر بعد هذا الحديث رواه الدارقطني والسهلي
في سننهما من حديث عثمان بن عفان السري عن يونس بن يعقوب عن ابي اسحاق بن
وهذا اسناد ضعف عثمان هذا كذب علي وعنه وحيث يروي في النعمان
لم يدر له ابن عباس بنو ادن ضعف سقطه وقد ضعفه السهلي في سنن فقال
في استناده ضعف وعنه الحنفي قال انه سقط وقد ضعفه السهلي وقال ابن
بريد بن عبد الله بن سنان من رواه عثمان السري عنه وقد قاله في حديث احواله
كثيرا الوهم والخطا وكان صاحب بدعة كان يكره الميزان رطابا في التورث في حقه
في خمسة واسن حديثه قال عبد الحنفي يورث النعمان وانه يورثه في حقه
عن ابن خزيمة عن عطاء بن عباس عن عمرو بن قنينة قال لا يورث من والده ولا ولد
من والده وعنه هذا الحديث ضعفه قاله ابن عدي ورواه ابن ابي عمير
والبيهقي عن علي بن ابي طالب من اسناد ابن ابي عمير وهو ضعفه في حقه
احدها ان اسناده حار المعنى قال السهلي في التورث يورثه ما يورثها
انه ليس متصل قاله عبد الحنفي ورواه السهلي عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا لا يسل العباد ورواه ابي
ايضا وفي اسناده ابن ارضاه وقد ضعفه للثاني بعد عليه عمر بن عباس
وفي السهلي ايضا عن قتادة عن الحسن قال لا يسل الحر العبد ورواه
ايضا عن ابن ابي عمير عن ابيه قال مصابنيته لان لا يسل الحر العبد
بالعبد وان يسله عدا او عليه العتق وعليه العمل في اسناده في حقه
نفسه ما عار من هذه الامارة في الامارة فيها ايضا في الدارقطني

ضعف

القتل وانما النفس الدية ما من الاصل والالف اذا ادعت جرحه الدية
 وفي النسي الدية وفي النفس الدية وفي اليصغين الدية وفي الدبر الدية
 وفي الصليب الدية وفي العنق الدية وفي الرجل الواحد نصف الدية وفي المامونة
 نصف الدية وفي الخائف نصف الدية وفي المقلعة خمس عشر من الاصل وفي كل اصبع من
 اصابع اليد والرجل عشر من الاصل وفي السن خمس من الاصل وفي الموشحة خمس من
 وان الرجل سبل بالمرء وعلى اهل الذهب الف دينار وفي رواية له مثله
 وذلك فيما دون العين العامة نصف الدية وفي اليد الواحدة نصف الدية وفي
 الرجل الواحد نصف الدية ورواه ابو حنيفة بن حبان في صحيحه والخاتم في مستدرکه
 من حديث الحكم بن موسى عن ابي جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل
 اهل من خاتم التراب والسن والدياب وبعث مع عمرو بن حريم او ثوري
 على اهل الروم وقد سمعوا اسماء الرحمن اجمع من محمد النبي
 سرجل ان عبدك لال وعمر عبدك لال والمبارك من عبدك لال قبل ان يري
 ويعانق ويهدان ما بعد فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المعافر حتى
 وما شئت على المومنين في العسر في البعان وما سقت السما او كان
 سحبا او غلا العشر اذ ابلغ حنيفة اوس وما سعى بالرشا والداية
 نصف نصف العسر اذ ابلغ حنيفة اوس في يوم الاربعة الاصل والعسر
 والحم وسقطا وما وقد كرت ذلك بطول في تحفه الخراج الى اهل البهاج
 فراجع منه الى ان قال وكان في الكتاب ان اكرام الله امر عبد الله يوم التمه
 اشراك بالله وقتل النفس المومنة لعروق العرارة سئل الله اليوم
 الزحف وصور الوالد يورى المحضه وتعلم التمر واكل الربا واكل
 ملك التمر وان العسر الى الامم ولا من التران الا ظاهر ولا فلان بل البلاد
 ولا عمار وشاع ولا يصح منكم واحد ليس على منكم في ولا ينجين في نور واحد
 ليس من فجهوس السماي ولا يصح من احدكم في ثوب واحد وسعه يادك
 ولا يصح من احدكم عاصم يجره وكان في الكتاب ان من اغتبط مومنا سلا عن سبه
 ما فود الا ان يرضى او ليه المقتول وان في النفس ما من الاصل وفي النفس

في الدية من الاصل والالف

ادعت

ادعت جرحه الدية وفي اللسان الدية وفي النفس الدية وفي السقف الدية وفي
 الذك الدية وفي الصليب الدية وفي العنق الدية وفي الرجل الواحد نصف الدية
 وفي المامونة نصف الدية وفي الخائف نصف الدية وفي المقلعة خمس عشر من الاصل وفي
 كل اصبع من الاصابع من اليد والرجل عشر من الاصل وفي السن خمس من الاصل وفي
 الموشحة خمس من الاصل وان الرجل سبل بالمرء وعلى اهل الذهب الف دينار وفي رواية له
 الطرا في الترمعاجه مع عادت سسر مال النساء بعد ان رواه عن الحسن
 بن سواد عن ابي بصير عن ابي بصير عن سلمان بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الصواب من حديث عمرو بن منصور عن السائب قال وسلمان بن ابي بصير عن ابي بصير
 قال وقد روي هذا الحديث من قول الرهري من سلالا وقال ابو بصير عن ابي بصير
 فدا سبه هذا الحديث ولا يصح قال والذي في اشناك سلمان بن ابي بصير
 انما هو سلمان بن ابي بصير وما في غيرها هذا الحديث لا احب به ورواه في
 بن موسى في قوله عن سلمان بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وقوله في الحديث بن موسى في قوله عن سلمان بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الذي سئل ان تراه في اصل خبر سلمان بن ابي بصير وهذا ما لا ادرجه في
 الصواب وصاح من احمد جزره وابو الحسن المبرور وقال عمر بن الخطاب
 ان منته لذلك قرأته في اصل خبر وانما الصواب وبالك صالح حرره حديث
 قال نظرت في كتابي حديث عمرو بن حريم في الصدقات فاذا هو عن سلمان بن ابي بصير
 قال وقال انه وجد لذلك ما لعراة منهم من رسول سلمان بن ابي بصير
 وقال الدار طي قد روي عن سلمان بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الطويل لا يكتنه عنه وكان ابن حزم الحديث الطويل لا يكتنه عنه وقال ابن حزم
 حنيفة بن حزم وسقطه لا يقوم بها حنيفة وسلمان بن ابي بصير الذي رواها
 مسوق عليهم تركه وانما لا يخفى له في كتاب الرضا من بحاله وقال في الدية
 والنصام منه وهذا وركا نصفه سلمان بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وهذه عبارة عمرو بن حريم مع الاول وقال عبد الله بن سلمان بن ابي بصير
 الذي روي هذا الخبر عن الرهري هو صحيح وسال ابن سلمان بن ابي بصير

الدهلي في البيان مرجع انه ان رقى بالحديث اذا ضعف الاسناد وخالفه
في ذلك السانط الواحد روى في كتابه هذا خطا والخلف من موسى فقد ضبط
في السنن سليمان بن داود صحيح كاد كره الحاكم وقد رواه عنه عن رجب
الاماني مجهول وقال ابو زرقة الدمشقي غرضه هذا الحديث على احمد حبل
فلا يهتدي به رجل من اهل الحديث فقال له سليمان بن داود ليس في
قال ابو زرقة هذا ايضا خطا وسليمان بن داود صحيح كاد كره الخلف من
موسى قال ابو زرقة وسليمان بن داود في الاسناد كذب وقد تكلم
على كل من سليمان بن داود وسليمان بن داود قال في سليمان بن داود ليس في
الاسانيد فيلسا وقال البخاري بر له من داود وقال في سليمان بن داود ليس في
وقال ابن شاذان ضعيف وقال ابن الاثير في الحديث لا يصح وقال ابن حبان صدوق
وقال ابن الاثير في حاتم بن حاتم وابو زرقة لا يثبت وقال الدارقطني لا يثبت
قال في الاسانيد في الحديث وقال علي بن المديني هو ضعيف منكر الحديث وقال
البيهقي صحيح في داود وسليمان بن داود هذا حديث سليمان بن داود
في ان صحاح جمعها وقال ابن خزيمة لا يثبت حديثه اذا انفرد واعلم هذا
الحديث بوجه اخر وهو في رسالته في رواه في كتابه في حديثه عن عبد الله بن
عمر بن حنبل عن ابيه ورواه ايضا في البيهقي عن ابن حبان عن عبد الله بن
رسالة قال ابن حبان في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يروى عن موسى بن سعد بن عبد العزيز بن الزهري
من سلا ورواه الدارقطني في كتابه الرد على سوري نعيم بن حبان في الماركة
عن محمد بن عبد الله بن بكر بن حزم عن ابيه عن جده للحديث وهذا اختلافا
احد وجا عاب في الحديث منه ابو حاتم بن حبان فخرجه في صحيحه فاستلقت
في قال سليمان بن داود هو الخلف من اهل الحديث فضعه ما يوزن قال سليمان
بن داود ليس في حديثه ورواه عن الزهري ومنه في الاصح فخرجه في مستدرر
قال في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
عمر بن عبد العزيز وامام العطار في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه

الدهلي

عها ما سناده قال واسناد هذا الحديث من شرط هذا الخط قال وسليمان
ابن داود الذي هو الخلف من معروف الزهري وان كان في بعض النسخ في
عده عن ابيه ابو احمد الحسين بن عبد الرحمن بن ابي طاهر بن مالك بن
ان سئل عن حديث عمرو بن حزم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي
جبه في الصدقات فقال سليمان بن داود عبد الله بن ابي طاهر بن مالك بن
وسمعنا ما روى عنه يقول ذلك ومنهم للامانة ابو زرقة السهقي فانه لما خرج في سنة
يطول اروي باسناده عن احمد بن حنبل انه سئل عن عمرو بن حزم هذا فقال ارجو ان
ان يكون صحيحا قال السهقي قال عبد الله بن محمد المعوي حديث سليمان بن داود
هذا نحو الاسناد في السهقي ورواه عن سليمان بن داود الخلف من هذا ابو زرقة
وابو حاتم الرازي وسليمان بن سعد الدارمي ورواه عن الحماط وزاد هذا الحديث
موصولا حسنا وقال يعقوب بن سفيان الحماط لا اعلم في جميع النسخ
قال الاصمعي من حديث من كان عمرو بن حزم هذا فان اسما رسول الله صلى الله
عليه وسلم والساعون يرجع اليه وينتمون اليه وقال الامام الشافعي
في رسالته لم يروا هذا الحديث حتى سئل عن حديثه في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان عبد البر كان عمرو بن حزم هذا اذا مشهور عند اهل السير عنه في
بانه عند اهل العلم معروف بسعيه في الاسناد لانه اسيد النواير
في محبة النبي صلى الله عليه واله في قوله قال وما يدلك على انهم كتاب ابن
حزم وصحة ما ذكره في حديثه في مالك واللب اس سعد بن حنبل في حديثه
عن سعد بن المسيب قال وجد كتاب عبد الرحمن بن حزم في كتابه في حديثه
صلى الله عليه وسلم في رواية في كتابه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
الاصابع الى عشرين وما لب العسل في تاريخه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
لحال الا ان ترى انه كان يروي عن من يروي عن الزهري في الحديث في حديثه
انه صلى الله عليه وسلم قال في كل اصبع عشرين اجلا في حديثه في حديثه
من الحديث في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
عمر بن سعد بن حزم في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه

وان موسى ايضا ه الخديب القادي عشر ه انه صلى الله عليه وسلم قال اذا
تدبر فاحسبوا العسله واداد حتم فاحسبوا الذبحه ه هذا الحديث صحيح رواه
مسلم في صحيحه وهو من افراده من حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ان رسوله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاخسان على كل مسلم
فاحسبوا العسله واداد حتم فاحسبوا الذبحه واما حديثه
ولم يرد في رواه احمد وابوداود والسيوطي وهو في صحيح مسلم
وهو صحيح لئلا يدل ذلك كاد لولا الراقي وهو في صحيح مسلم
والسيوطي رواه كالأول فاقبل العسله والذبحه كالعسله والذبحه
ان عيه القصار والذبح وقوله ويحمدونهم البنا وكسر الخاء لانه السلتان
وحدوها واستخدمها كذا للدعي ه الخديب الثاني عشره ان
الغامديه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاد زنت فظفرني والله ان لم يزل
ادهي حتى تلبسني فلما ولدت اسما بالنعني في حربه فعاد هذا ولد له فادهي
فادهي فلما نطقت اشد ما لصي عليه حسن خبز فعاد ففطسه فادهي العري الى
من المسلمين فامر بجره ه هذا الحديث صحيح رواه مسلم في صحيحه وهو حديث
شبه على نطقها ونصه ما عثر الاسلم في ساني بطوله في هذا الزمان ان شاء الله
في صحيح مسلم ايضا ما ظاهره انه رجه عمال اولاده ما اول ه الحديث الثالث عشره
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه جرق جرقناه ومن عرو عرفناه ه هذا الحديث
رواه الترمذي في صحيحه وحال اياه من حديث بشر بن جابر عن رسول
في زياد البراء عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
عرو عرفناه له ه جرق جرقناه ومن عرو عرفناه رواه ه هذا وسئل عليه
والله في العرفه وقال في هذا الاسناد بعض من جعل ذكره في اسناد السرقه
فانما له راد في حطبه ه الحديث الرابع عشره رواه صلى الله عليه وسلم
قال لا تؤد الا بالسيف ه هذا الحديث من روى من طريقها ضعيف احدها
من طريق النخعي بن سيرين انه عن سرفوخار رواه بن ماجه لذلك والظاهر ان
معاجه ولغظه لا عهد الا بالسيف واليهي ولغظه لا تؤد الا بالسيف والبراري في
ولغظه

ولغظه لا عهد الا بالسيف واليهي ولغظه لا تؤد الا بالسيف والبراري في
ولغظه المؤد بالسيف ولول خط ارش عليه حابر الحق بالاسم في صحيح
وقال في المعرفه ضيف لا يخرج به واحلف عليه في لغظه وروى في صحيح الترمذي
ضا ايم انتموا على كذبته وهو غير منه ورواه في صحيح الترمذي
عليه ضعف جابر اما جابر بعد وبعده السورى وشعبه وما هيك به
تلك بقوله هذاهم كلكم الانعام وفي مسند السهقي في الصحيح وقد مر منه
ورواه الدارقطني ايضا لم يقط كل شي خطأ الا بالسيف في كل خطا
ارش في رواه له كل شي خطأ الا ما كان عليه ولحل خطا ارش ورواه
في مسند بلعظ لخطي خطأ الا ما كان عليه الا بالسيف ولحل خطا
ارش ورواه ابوداود الطيالسي لم يقط لا تؤد الا بالسيف ورواه في مسند
السلف ورواه الطيالسي لم يقط لا تؤد الا بالسيف ومنه معان في صحيح
سعدان التورثي كما في احدي روايتي الدارقطني وابوعازب المذكور
في رواياتهم ليس معروف واسم مسلم عمرو وكان له الوطام وغير واحد
وقال عن اسم مسلم اران ووقع لذلك في احدي روايتي الدارقطني
بانها من حديث اني سمر رضي الله عنه سرفوخار رواه ابن ماجه
والنزار واليهي قال النزار لا يعلم احدا اشده ما حسن من هذا
الاستناد ولا يعلم احدا قال في بكر الخلفين من مالك واليمن بن
واحسنه احطاني هذا الحديث لان الناس يروونه عن الحسن بن سريته
قال ابن العطار والنزار يرويه عن سرفوخار له ابوريد الا ان
الحسن بن مالك المذكور في الاعرف حال ابوريد هذاهم كلكم الانعام
في الحسن بن مالك لاسيما حطبه ه مع ذلك سار له في قتاله وبعده
هو وضعفه اخرون اخرج له ح سابعه وان هان ولما حطبه ه
ووتناه وقال عثمان حكاربه واحلفه لول عي به وها ان عدي
لا يروي عنه انكر اخذ بوله في غير حديث عن الحسن بن عمران في صحيح
الحسن بن سريته ذلك وكان يدلس وقال ابوريد ه هذاهم كلكم

قال ابن ابي عمير وقال القطان اقبل منه ساقا بلا ساق متول
 ليد ما بعده هذا الرجل من حدباء واما رواه بلعظي وقال التميمي
 ضعف الحديث وقال السعدي ضعف وقال احمد لرجل ساله عنه
 رحمه ولربيع بن رافع وقال ابن اسبغ الحديث ما لك هذا الناس والملاس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في خلافاه اليه في الحديث ليس بالقوي وسار
 غير صحيح به تركه بن يدي وان سعد بن عبد الله قال ان في عام في عماله
 سالك في عنه فقال حديث منكر وقول السرار لا تعلم احدا قال في
 عن مبارك عن الحسن بن ابي بن عمر الحسن بن سفيان قال في ذلك
 عن سارك الوليد بن صالح ذكر الدارمطي كما افاده اس القطان قلت
 وفي السبي الوليد بن صالح بن صالح بالسها من حديث ابن عمر رضي الله
 عنه مرفوعا في رواه الدارمطي والسهي في سنها مرفوعا ابو معاذ
 سليمان بن ارقم وهو مشهور وسئل عن الجوزي في حقه انهم اجتمعوا على تركه
 وقال في عماله انه حديث لا يصح رايها من حديث علي رضي الله عنه مرفوعا
 لا يورث في الفرض غيرها الا بعد رواه الدارمطي في ذلك وعليه معلى بن
 هلال في كتاب وضعه قال في حديثه في الحديث حديثه موضوع لذات
 حاشية من حديث مسعود مرفوعا لا يستفاد رواه القطان في البر
 معاجه لذلك والسهي بلعظي لا يورث الا سلاح وعمله عنده لعمره
 واما معاذ سليمان بن ارقم المروي السالف فيهما ايضا او شبيهه
 وهو غير صحيح بل ينقص من هذا كله ضعف الحديث من جميع طرق المذكورة
 ولا يصح وضعه حاشيات من الحفاظ منهم الحافظ ابو بكر السهي
 فانه لما اخرج من طريق ابن مسعود والنعان او ان يكن قال هذا الحديث
 اسمه له اسناد معلى بن سفيان وسلمان بن سعيد وسارك لا يخرج به حاشية
 مطعون فيه ولذلك قال في خلافاه وقال في المعرفة ما يخصه اوجه
 لها ضعفه وسهح عبد الحق فانه ذكر في احكامه من طريق بلعظي
 والنعان وضعها م قال وهو روي هذا الحديث ايضا عن ابن هرون
 وابن مسعود

وان مسعود ولها ضعفه وسهح بن محزى فانه ذكر في حقه طريق
 علي بن ابي هرون وان مسعود وضعها دلها ولعل الرازي اسسوه ضعف
 الحديث قال ورد ولحق بن يرفعه هذا الخبر الكلام على ما رتب الباب
 واما ان كان فيما بينه احدها ان رجلين شهدا عند علي رضي الله عنه في
 على رجل سرقه فقطعه ثم رجعا عن سنها في مال لواع انما المظلم
 ايد بها هذا الاثر رواه البخاري وهذا لفظه وقال في حقه في الشهي
 في رجلين شهدا على رجل انه سرق فقطعه على ثم جابا اخرهما لا اخطانا
 فانظر شهادتهما فا حد منه الاول وقال لواع انما بعد ما لفظت
 ورواه السهي من طريق السامعي عن سفيان بن عيينة عن طريق عن السعدي ارجس
 شهدا عند علي بالسرقه فقطع على يمينه ثم جابا اخرهما لا اخطانا
 واخطانا في الاول وفي رواية له في الاول وانعمت على شاهدين اليه
 للمظلم الاول وقال لواع انما بعد ما لفظت ايد كما ولم يقطع الثاني
 قال السامعي هذا يقول بلعظي واسناده صحيح علي بن ابي اسحاق
 ان رجلا قتل اخر في عهد عمر وظالم اولياء بالتورم مالت احوال القتل
 وادس دوحه القائل قد عموت عن جني فقال عمر عن الرجل هذا الاثر
 الثاني ان رجلا قتل اخر في عهد عمر وظالم اولياء بالتورم مالت
 احب القليل ربات روجه القائل قد عموت عن جني فقال عمر عن الرجل
 هذا الاثر راتب من عذراء الى رواه عبد الله بن ابي عمير عن الاعشى عن ربه
 بن وهب ان عمر بن الخطاب رفع اليه رجل فقال امراة الغائب احد عموت عن جني
 حتى من زوجي فقال عمر عن الرجل من العسل ورحم السهي في ان عموت عن جني
 الاوليا في النصارى دون يعقوب بن صدره بحديث عائشة المروي في المسلمين
 ان عموت الاول بالاول وان كان امراة واسناده صحيح قال ابو عبد الله
 ان يمسك العسل وله ورثه رجال وسنا يقول ما يمسك منه من الارز بالارز
 من رجل وامراة ضعيف حاشية قوله بخبره وانما لواع في التورم لا في السهي
 لعله باسناد صحيح عن ابي ابي ربه انه قال وجد رجل عند امراة رجلا مظلوما

فان اذ خلوت وان ردي في فرود في التحمل الى مقابر المسلمين وجاءت ام المؤمنين
جمعته واليساستنزيها فلما راسها وما فوجدته عليه فلتت عنده ساعته
واسناد من الرجل فوجده واحلا لغيره فبعضنا سماه ناس الداخل مع الوالد
بامر المؤمنين استجلبه فالت ما اري احدا هو هذا الامر من بقا ولا الصبر
والرهف الذي يوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معهم راض سمي عليا
وعلي بن ابي طالب والزيد وسعدا وعبد الرحمن وعاب لم يهد لم عبد الله وليس
من لا يترش كعبه العبد له فان اصاب الامم سعد اليهود الك والالا
فلسعي به الي ما امر فاني الماغزله من عجز ولا حانه وقال اوصي الخلفه
لعدى اليها حين كمل وليس ان تعرف لهم حقه وحفظ لهم حرمتهم
واوصيهم بالانصار حين الدين تبوا الدار والاسان من قتلهم ان يعل
من محسنهم ويصوم عن سيئهم واوصيه بالامصار خيرا فانهم
يردوا الاسلام وحياء المالك وعظ العبد وان لا يوجد منهم الامصار
عن صي منهم واوصيه بالاعراب حرا فانهم اصل العرب ومكان
الاسلام ان يوجد من حواشي امواتهم ويرد على قواهم واوصيه بدمه
الله ودمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يوتي قتلهم وان تقابل
من يراهم ولا تظنوا الا طافهم فلما قبض حيا به فاطلقنا مشي
سليم فكان من عمره قال تساد من عمر بن الخطاب بن خالد اذ خلوا
فادخل وورثع هال مع صاحبه فلما فرغ من دفنه اخرجها ولا
الرهف مال عبد الرحمن عوف جعلوا امره الى الامم مثل مقال الرب
قد جعلت امرى الى علي وقال فلما جعلت امرى الى عثمان وقال سعد
قد جعلت امرى الى عبد الرحمن عوف فقال عبد الرحمن عوف ايها البيبر ام
هذا الامر جعله الله والله عليه والاسلام لمنظر اضاهم في نفسه
فاسكت السجان فقال عبد الرحمن جعلوا الى والله على ارجلهم ان يصلح
والانعم فاخذوا حدها فقال للمم بن ادر رسول الله صلى الله عليه وسلم
والعهد في الاسلام قد علمت فانه عليك لس امرتك لعدوك وليس امرتك
عنان

عنان ليسهم ولتظن سر خلانا لآخر فقال له مثل ذلك في احد المشايخ قال روي
بذكر اعمان بما يعه وياع له على ووخ اهل الدار ما يعي رواه البخاري في
صحة بكل هذا اللطاف منه بعض الفاظ عمر سعد سعي ان يمتط منها قوله
الصنع هو وقع الصاد والتون وهو الصانع الحمد للمسن والمراء صاع وقوله
ان لا بعد همدى لا يحادزهم فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
لم يبع العبد والاما والبرنس فليسق طوبه فان يلسه الرهادي صدر الا سلام
والسند سراب هو تمز او تيب منو في ماء والمراد الخلال المباح الذي لا
سكرو قوله فانهم ردوا الاسلام اي عمونه وقال عمر هو ابو لولوه هو عم الام
المعروف سعيه عدوانه فلما صر به سب صرنا الاثر الرابع لما ذكر ان
عن عقاد الحسن البصري انها قال اذ اقبل الرجل المراه خبر ولها من احد دسها
ومن ان يسله وسد لا تصف دته واذا قلت المراه الرجل خبر ولها من احد دسها
جمع دته من مالها ومن ان سلها واذا تصدده قال عمر روي في مسله
عن علي كرم الله وجهه في روايه وهذا الاثر لا اعلم من خرج عنه ورواه
خط بعضهم انه يقطع لانه من رواه الشعبي عنه فليتبع الحار الحار
في عمر رضي الله عنه قتل حمده او سبغه برجل قتل غنيله وقال لولوا لا
عليه اهل صنعا لعلمهم جميعا وهذا الاثر صحيح رواه مالك في الموطا عن
حمده وسعد بن المسيب ان عمر بن الخطاب قتل خمسة او سبغه برجل
صنكو قتل غنيله وقال لولوا لا علي اهل صنعا لعلمهم جميعا ورواه
الشافعي في الامم عن مالك لذلك رواه البخاري في صحيحه باب قال قال لي
ان سيارا كفي عن عمده عن باوع عن ابن عمر ان غلاما قتل غنيله فقال
عمر لو اسودت كفيه اهل صنعا لعلمهم قال البخاري وقال معمر بن حسان
عن امه ان اربعة قتلوا صبيها فقال عمر مثله وفي روايه للدارقطني واليه
لخبر ان عمر بن ابي سبغه في دم غلام اشركوا في قتله وقال لولوا لا علي اهل
صنعا لعلمهم جميعا في روايه للبيهقي باسناد جيد عن عمر بن حسان في الخبر
في حكم الصغالي حذره عن امه ان امراه من الصغالي غاب عنها زوجها وولدت

مسند

بجزها ابتداء من غيرهما علامه قال له اصل ما يحدث المرء بعد ورجحاً حلياً
 معاً على هذا العلامة ينضمنا فاسله قال في فاستتعت منه فظا وبعها فأجمع
 على صلة الرجل والمرء وما دونهما فقتلوا ثم فظعنوا اعضاء وحلقوا في عصبه
 من ادم وظرفه في ركبته من اجبه القرية وليس فيها ماء ثم صاحب المرء واجتمع
 الناس في حوازلهم من العلام قال في رجل ركبه الكلب فيها الفلاح يخرج منها
 الدواب الا الخضرة فملك والله ان في هذه الحفة وتسمى حليلها فاخذت رعدك
 وورثته من غيبته وازنلتنا رجلاً فاجعل العلام فاخذنا الرجل فاعترف
 ما حصر بالخبر فاعتزبت المرء والرجل الكفر وخادمها ولبت لعل وهو
 يوسف اميرنا فمكث التهم عمر معظم جمعاً وقال والله لو ان
 اهل صنعنا سرتوا ال مسلمة لمسلمهم اجتمعين فاسلك صنعنا صبح
 الصاد واستكان التون والمدسه وهي صنعنا اليمن وهي فاعده اليمن
 وهي من عجائب الدنيا قاله السافعي ويسبب اليها صنعنا على عمر
 قباي وذكروا الخازمي في مولعه ان صنعنا اليمن يقال لها ازال يعنى المهن
 والرأي سرف الف ثم لا م يجوز حسرها وضربها في كتاب اليمن وذكروا في
 حرف الصاد المعجم ان صنعنا لعله فليله في صنعنا فاسلك ثابته
 لعمري صنعنا دمشق قرية كانت في جانبها الغربي في ناحية الربوع وصنعنا الروم
 فاسلك اخرى القلعة فكسر الغن المعجم ثم باسماء بحسب ساحته
 معظم من صنعنا الحبل والعمل على انواع احدها الحبل والقفل
 هذا وهو ان يحال في مياه باقية من الفسل وهو ان يكون اما من ارب
 حتى يخدمه ثالثة لها من الصبر وهو العمل بمحاصره رابعها من
 العدر وهو العمل بعد الامان وهو ان ياصوم وهو ان يعاون قال علي
 رضي الله عنه والله ما فعلت هناك ولا مالات في صلة اي عادي قال الخليل
 في تصاحف الرواه هو مهور من الملاء اي صاروا لهم ملاء واحداً
 في صلة قال والمعمون سولونه لعبرتهم والصواب المهور لان الملاء هو
 عمر منصور العضا الاثر السادس قال الرابع عشر على اسحاق
 الشيرازي

الشيرازي عندي انه لا يفتن بالقطعة لا يفتن بالمعاشه لانه لا يفتن بالقطعة لانه لا يفتن
 كما المعاشه واجمع له ان على كرم الله وجهه وهذا حسن بهذا الاثر عشر
 وقال البخاري عن علقمة فعاد في انا الدعات واقاد ابو بكر وعلي وسويد بن مسروق
 من طبقة الاثر السابع والثامن عن عمرو وعلي رضي الله عنهما فالامر بان من حله
 او نفاص فلا يدية له في هذا رواه عنها السهني في سنة من حديث عطاء
 عن عبد بن عمرو عن عمر بن الخطاب وعلي ابنا قال الا الذي يرب في النفاص لا يدية
 له ثم روى من حديث النخاج بن ارقطاه عن علي بن ابي طالب قال من مات في حله ما يولد
 الخد فلا عقل له مات في حله من حله واداهه قال ابن المنذر ورواه عن علي بن ابي بكر
 ايضا بنفسه لما ذكره الرابع عشر في اسحاق ان الشالا لا تقطع مطلقاً عماله
 بان التسرع لم يرد بالقصاص فيهما ثم ذكر ان المشهور انه راجع اهل الحسب احرى
 ويؤيد ما ذكره ما رواه السهني عن عمر بن الخطاب في اليد الشالا بل يدونها
 قال ورواه عن مسروق انه قال في اليد الشالا حله وعن ابي ابي بصير
 انه قال في اليد الشالا حله عدله **باب العفو عن القصاص**
 ذكره حديثين واثرين في الحديث الاول انه صلى الله عليه وسلم قال
 العفو كموذ في هذا الحديث رواه القاضي ابوداود والشان وابراهيم
 من حديث عمرو بن دينار عن طاووس عن ابي عمير رضي الله عنه قال قال
 من قتل عمه او عصبه بغير اذنه او عصى عليه عقل الخطا ومن قتل عمه
 فهو خطا فود ومن حال منه ومنه فعلته لعنه الله والملائكة والناس اجمعين
 لا تسئل منه جرم ولا عدل واشناد رواه ابن ماجه على شرط الشيخين وصحة
 مرسله وكذلك رواه الشافعي في رواه للدارقطني من حديث عمار بن عبد الله
 العمري قال ان بعض اولي العقول وفي اشناد اسعبل بن عمير قال اعشى
 الدارقطني في عماله وهذا الحديث يرويه طاووس عن ابي بصير ورواه
 ايضا طاووس عن ابي عمير مرفوعاً قال والصحة عن علي بن ابي بصير مرسله في الحديث
 عن علي بن ابي بصير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل عمه
 صلح هذا الفسل من هذا وانا والله تامل في هذا الحديث فبينما يامله من

المدونة

ليس عليه
 او من
 او من
 او من
 او من

لما ان سلوا اذ احدهم قال هذا حديث حسن صحيح قال وروى عن ابن سيرين الخرائج عن
 النبي صلى الله عليه وسلم من قبله فسل له فسل له ان يسئل او يعضوا او احذوا له نظام كلام
 الترمذي هذا يعقل ان يسرع هذا غير الاول وليس كذلك بل هو اياه وهو كعب بن جراح
 لانها نقل من جراحه واصل هذا الحديث في الصحيحين من حديث ابن سيرين صحاح عنه
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما فتح الله على رسول الله من قبله فسل له فسل له
 النظر اياها ان يسئل واما ان يندى واما الاثر الثالث فلهما ما روى عن عمرو بن مسعود
 عن ابيه عنهما انها ما لا اذ اذ على بعض المستعملين للتصاير ان التصاير سميت
 بان لم يرس الا حرون ولا يخالف لها من الصحابة وقد خرجها الترمذي في مسنده في
 الثاني في الباب قبله كتاب الديارات الديارات الديارات الديارات
 احاديث وانما الاحاديث فشهدت وستون الحديث الديارات
 عن ابن سيرين عن جراح عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب
 اهل البيت في ليله القريظ والسنن والديارات وفيه ان في النفس الايام من
 الابل هذا الحديث لم يطول في باب ما يجب به التصاير فراجعه منه ان
 الحديث الثاني قال الترمذي وهذا ما كان اذا كان القتل خطا نجسه وعسرون
 منها من محاصر عشرون من لئون وعشرون من لئون وعشرون حقه وعشرون
 حقه وفيه قال مالك وبنو ابي حنيفة اما لئون باسا المحاصر وفيه قال احمد وعنه
 الترمذي رحمه الله واحمد للاصحاب ما روى عن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قضى في ذب الخطايا ثمانية من الابل ونظما على ما ذكرنا وروى ذلك
 موقوفا على ابن مسعود وعن سلمان بن ابي سعيد كما هو المولود وفيه
 الخطايا ثمانية من الابل وحصل لذلك هذا الحديث رواه مرفوعا الابه احمد
 واصحاب السنن الاربعه من حديث للحاج بن اريطاه عن زيد بن جبير عن خشفه
 بن مالك الطائي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قضى في ذب الخطايا ثمانية من الابل عشرون حقه وعشرون حقه
 وعشرون من محاصر عشرون من لئون وعشرون من لئون وعشرون من لئون
 لئون وهذا اسناد صحيح للحاج بن اريطاه صحيف مدلس وان كان قد
 عنعن

عنعن في رواية ابن ماجه فقال كان زيد بن جبير فذكر قال ابو جهم المرادي
 حقه انه مدلس عن الضعفاء فاذا قال فلان فلان فلان فلان فلان فلان فلان فلان
 الخ المجهول من سنن مجاهد ساكنه ثم قال ابن مالك مجهول كما قاله الدارقطني في
 الخطابي وقال الترمذي انه ليس بذلك قال الخطابي وعمل الشافعي
 عن القول به لما ذكرنا من العلل في روايته ولان فيه نهي محاصر ولا مدخل لشي
 محاصر في سائر الصدقة وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في قصة الفداء انه تسئل جبرائيل من اهل الصدقة وليس في اسان الصدقة
 ان محاصر وخالف النسائي فوجس خشفه وكذا ابن حبان ذكر في تصانيفه
 من التابعين وقال انه عملاء في اهل الكوفة يروى عن عمرو بن مسعود
 روى عنه زيد بن جبير الطائي وقال الترمذي في جامعه هذا الحديث مرفوعا
 الا من هذا الوجه وقد روى موقوفاً على عبد الله وقال ابن البزار هذا الحديث
 لعنه مرفوعاً على عبد الله الا هذا الاثنا عشر قال عبد الحق روى ابو داود هذا
 الحديث من حديث للحجاج بن زيد عن خشفه عن عبد الله وهو اسناد صحيح
 الدارقطني المول في شيبه في هذا الحديث من حديث عميد بن ابي شعور موقوفاً
 عليه بالخط السالف دونه وعشرون من لئون في لئون في لئون هذا اسناد حسن
 ورواه ثقات قال وروى عنه في عملاء بنحو هذا مرفوعاً باسناد صحيح للحجاج
 بن زيد عن جعفر بن عبد الله بن مسعود قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في الديه في الخطا فذكر كما سلفنا ولا يروى في هذا حديث صحيف عمر بن
 عند اهل العرفه الحديث من وجوه عدل احدها انه بحال ما رواه ابو عبد
 بن عبد الله بن مسعود عن ابيه بالسند الصحيح عمدا الذي لا يظن فيه الا اهل علمه
 وابو عبيد اعلم حديث ابيه ومدته من خشفه بن مالك ورواه عندنا من
 بن مسعود ابي الربيع واثن على دينه من ان يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انه تصاير وبقية عملاء هذا لا يروى عنه على عملاء بن مسعود ورواه
 في مسنده وروى عنه لم يسمع منها من رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسنده
 عنه انها قول انوك نسفاً راي فان صواباً من الله وان كان خطا في علمه

... ان سمان عن ابي اسحاق عن علي بن عبد الله ...
... من زيد بن هارون عن سليمان التيمي عن ابي محمد عن ابي جبير عن ابي عبد الله ...
... حسن بن محاض الى اخيه ثم قال هذا هو المعروف عن ابي عبد الله ...
... قال وقد روي بعض حفاظنا وهو الدار قطنية هذه الاسانيد عن ابي عبد الله ...
... وحمل مكان من الحاضر في السنن قال وهو غلط وقال في كتابه كذا روى ...
... لوجه الله وهو الواحد في بعض هذا الشأن وهو امر به في الروايات ...
... قال وقد رويته في كتابه في خبره وهو امام في رواه وكيع عن ابي اسحاق ...
... في لون وفي رواية سعد بن بشير عن قتادة عن ابي محمد عن ابي عبد الله ...
... مستعود له الذي في عتيق بن ليون عن ابي عبد الله عن ابي اسحاق ...
... روى من حديث ابي زيد عن ابيه وعنه عن ابي اسحاق عن ابي عبد الله ...
... له الذي في ابي الحسن بن ابي عبد الله فان كان رواه محفوظ فهو الذي ...
... الروايات في ابي اسحاق مستعود متعارضة ومداه عنده مشهور في ...
... وقلا احتاد ان المدرجة هذا مداه وادح ان الشان في انما صار الى قول ...
... المدينة في هذه الخطا لان الناس قد اختلفوا فيه والسنة عن رسول الله ...
... علمه وسئل وردت مطلقه ما من الابل غير منس واسم الابل من اول ...
... الصغار والدار فالنرم العائل اقل ما قالوا انه لم يرد في ذلك قول اهل ...
... المدينة اقل ما قالوا انها وفاته لم يبلغه قول ابي اسحاق في حديثه ...
... عبد الله اقل ما اصل منها لان في الحاضر اقل من في البين واسم الابل ...
... مساو له فكان هو الواحد دون ما زاد عليه وهو قول ابي اسحاق ...
... من عتيق قال السهلي وقد روي حديث ابي اسحاق من وجه اخر ...
... ولا يصح رتبته في رواه الى داود وعينه كما مر قال وقال ابو داود ...
... هو قول عبد الله يعني انما روي من قول عبد الله وهو ما مر في ...
... السهلي عن ابي اسحاق ما قاله في حشف والحجاج ثم قال وكيف ما كان ...
... بالحجاج غير محجج به وحشف مجهول والصحيح انه موثوق في ...
... مستعود والصحيح عن عبد الله انه حمل احد اجناس الحاضر في الاسانيد ...

... ان سمان عن ابي اسحاق عن علي بن عبد الله ...
... من زيد بن هارون عن سليمان التيمي عن ابي محمد عن ابي جبير عن ابي عبد الله ...
... حسن بن محاض الى اخيه ثم قال هذا هو المعروف عن ابي عبد الله ...
... قال وقد روي بعض حفاظنا وهو الدار قطنية هذه الاسانيد عن ابي عبد الله ...
... وحمل مكان من الحاضر في السنن قال وهو غلط وقال في كتابه كذا روى ...
... لوجه الله وهو الواحد في بعض هذا الشأن وهو امر به في الروايات ...
... قال وقد رويته في كتابه في خبره وهو امام في رواه وكيع عن ابي اسحاق ...
... في لون وفي رواية سعد بن بشير عن قتادة عن ابي محمد عن ابي عبد الله ...
... مستعود له الذي في عتيق بن ليون عن ابي عبد الله عن ابي اسحاق ...
... روى من حديث ابي زيد عن ابيه وعنه عن ابي اسحاق عن ابي عبد الله ...
... له الذي في ابي الحسن بن ابي عبد الله فان كان رواه محفوظ فهو الذي ...
... الروايات في ابي اسحاق مستعود متعارضة ومداه عنده مشهور في ...
... وقلا احتاد ان المدرجة هذا مداه وادح ان الشان في انما صار الى قول ...
... المدينة في هذه الخطا لان الناس قد اختلفوا فيه والسنة عن رسول الله ...
... علمه وسئل وردت مطلقه ما من الابل غير منس واسم الابل من اول ...
... الصغار والدار فالنرم العائل اقل ما قالوا انه لم يرد في ذلك قول اهل ...
... المدينة اقل ما قالوا انها وفاته لم يبلغه قول ابي اسحاق في حديثه ...
... عبد الله اقل ما اصل منها لان في الحاضر اقل من في البين واسم الابل ...
... مساو له فكان هو الواحد دون ما زاد عليه وهو قول ابي اسحاق ...
... من عتيق قال السهلي وقد روي حديث ابي اسحاق من وجه اخر ...
... ولا يصح رتبته في رواه الى داود وعينه كما مر قال وقال ابو داود ...
... هو قول عبد الله يعني انما روي من قول عبد الله وهو ما مر في ...
... السهلي عن ابي اسحاق ما قاله في حشف والحجاج ثم قال وكيف ما كان ...
... بالحجاج غير محجج به وحشف مجهول والصحيح انه موثوق في ...
... مستعود والصحيح عن عبد الله انه حمل احد اجناس الحاضر في الاسانيد ...

الشيء ذكرها لا يكونه الدار قطي و قد اعذر من عشر من عبد الله مشهور
في هذا سنن احدثها ضعف رواه حنف عن ابن مشهور ما ذكرنا وانقطاع رواه
من رواه عنه بنو قاطنة اثاره ابراهيم النخعي عن عبد الله وابوعبد الله
عبد الله بن مسعود عن ابيه وابو اسحاق عن علي بن عبد الله ورواه ابراهيم
عن ابن سفيان لا شك فيها ورواه ابن فضال عن ابيه لان ابا عبد الله لم يذكر
اباه وحدثت رواه ابن اسحق السبيعي عن علقمة بن قلظبة لان ابا اسحق راى علقمة
نفسه لم يسمع منه شيئا وانما يسميها حديث سمعته في حديثه في الذي رواه رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من ابى الصدقة وشو الخاضع لاصلها في اصل
التسامه والتسبي وحدثت التسامه وان كان في فضل العبد وعي بكلم في فضلها
لم يثبت لذلك القتل على اجدد من غير عنته ورواه النبي صلى الله عليه وسلم بده الخطا
مترقا بذلك والذي يدل عليه الذي قال من ابى الصدقة ولا يدخل للحكام
التي بحمد الله في اصل الصدقات واجاب ابن الجوزي عن كلام الدار فظني
بان ذلك تعارض قوله ان ابا عبد الله لم يسمع من ابيه قلت جاز ان يسمع من
ابيه فكيف جاز ان يثبت في ذلك هدايم انه انما حلي عنه فتواه وخشفت روى
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسمي كان لا انسان يقدره فبعي ان يثبت قوله
ويكفي يقال عن القصة انه مجهول واشتراط الحدس ان يروى عنه اسان لا وجه
له هذا اخر كلامه وهو محتمل وكيفه هل عن الحاج بن اخطاه واما ذكر
دلالة ترجمته في ابدال سبي اللبون من الخاضع والماد روى من الشافعية
قال رواه سفيان بن عيينة عن ابي جريد عن ابي عبد الله ورواه اسمعيل
بن عمار عن الحاج بن زيد عن حنف عن ابن مسعود من رواه عن النبي
قال وهذه الرواية اثبت من رواه عبد الرحمن بن سليمان عن الحاج بن عبد
خلاف ما رواه عنه ابنه عبد الله وعلقه وهو لا يفي بخلاف ما روى قال
والجمله فحدثت الحاج ضعيف وخشفت مجهول لانه لم يرو عنه الا بعد ذلك
واما ما ذكره الرازي عن سليمان بن يسار فرواه ملك والشافعية عنه عن ابن شهاب
وروى ابن عبد الرحمن وعلقه عن سليمان بن يسار فرواه ثابث بن ثعلبة
عشرون

عشرون انه مخاض وعشرون انه لبون وعشرون ان لبون وعشرون حنته
وعشرون جذعه قال الماد روى سليمان بن عبد الله واثاب بن سليمان بن عبد الله
قد اذ اجتمع وروى السبيعي مثل ذلك في الفقهما السبعة وسمي بده سواهم
من نظرا يجمع الحديث الثالث اه صلى الله عليه وسلم ان ابي الناس عبد
الله بن رجل من ثلمة ورجل من غير قائله ورجل من ثلمة ورجل من ثلمة
فقد الحديث روى من اوجه احدثها من طريق عبد الله بن عمرو بن عبد
عنها رواه احمد بن محمد كذا قال الا انه قال اعدي بالرجال الموصلة
بدا عني بالسوا وقال بدخول ثلمة في ثلمة بن رجل ثابتهما من طريق عبد الله
ان عمرو بن عبد الله طبع وان اعني الناس على الله بانه من فضل في حرم الله
او دخل غير ما به لدخل الخاضع رواه ابو حاتم بن حبان في صحيحه حديث
سوا ومن هذا الطريق ومخوران يكون هو عبد الله بن عمرو بن عبد الله
والله اعلم بالصواب من طريقه في شرح الخاضع في الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من اعني الناس على الله من قتل ناله او طهر يدم
للجاهلية ومن يصر عنه في اليوم بالم تصور رواه الدار فظني في سنة
والطبراني في اكبر معاجده لم يقط وان اعدي الناس على الله بانه رجل من
بني بكره ورجل من غير قائله ورجل طلبه يدخل في الجاهلية ورواه
الحاكم في مستدركه لم يقط الدار فظني في رواية هذا حديث صحيح الا شكا
وقال ابن اسحاق في علقه سالت ابي عن هذا الحديث فقال رواه عماد
ابن اسحاق وعلقه عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد بن جابر ورواه اسمعيل
بن عمار وغيرهما عن مسلم بن يزيد عن ابي سعيد بن جابر وهو الصحيح واهل
عبد الرحمن بن اسحاق بن علي ومع خطابه معه مقال قال العباس
لم يثبت حدسه وليس بالقوي وكذا قال ابو حاتم وقال ليس من ثلمة
على خطه وان حاله من كماله في بعض وقال النسائي وابن حزمه ليس من ثلمة
راعيها من طريق عابثه رضي الله عنها قالت حدثني ابي سعيد بن جابر
صلى الله عليه وسلم كما ان اشدا الناس عمروا رجل ضربت غير ضار به

ورجل مثل غير قائله ورجل اول عمر اهل نقيته لم يفعل غير ذلك فقد كفر بالله
ورسوله لا يصل الله منه صرفا ولا عدلا ورواه الحاكم في المستدرج ورواه
الشافعي في الامم عن ابراهيم بن محمد عن ابيه عن جده قال حدثني فام سعد بن
صلى الله عليه وسلم كما ان اعدى الناس على الله سبحانه وتعالى العادل عمر
قائله والفقار عمر صار به يوم بولي عمر مواليه فقد كفر بالانزل الله
صلى الله عليه وسلم وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله
عليه وسلم اعلم ان الناس ثلاثة ثلاثة في الخمر ومتبع في الاسلام
بسته للفاصلته ومطلوهم امير في غير حق ليهترق دمه في قاييد
العنوب بالنساء المتناه الكبر والتجبر يقال مما لعمومها وعسا يصم
المعين وتسرها في نوبات واما عتيا بالنساء المثلثة بعوا الفناء افسد
وكذا يدعى كثير النساء في سمي قال تعالى ولا تعصوا في الارض مشيدين
وقوله غير قائله هو محار جعل قائل مورثه فاما لاله ربه وشتمون دم
صاحبكم اذ قاله ما لا يحرم واما الرجل فبال معه وجاهله سائله وهو
للخبر والعداوه تعال ظلمه بدخله اي سارر والجمع دخول فانه الخوهر
الحديث الرابع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ان
في قتل العبد لظلمة فتيل السوط والعصا مائة من الاول المغلظة منها اربعون
خلعة في يطونها اولادها هـ الحديث سادس باه في ان ما تحت السعاص
واحدة منه مع الحديث الخامس عن عماد بن عمرو رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من قتل متجدا سلم الى اولياءه المقتول فان احبوا
صلوا وان احبوا اخذوا العتق بلسن حقه وثلث حده واربعين خلفه
في طرفه اولادها هـ الحديث سزاه الرابع في الخاء الى بعض السروج وهو
عقبت فاه حديث مشهور في كتابي الترمذي وان ما حه لكن من حديث
عماد بن عمرو بالواد ونعها ما اسقطها السابع اخرجها من حديث عمرو بن
سعد عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل متجدا
دفع الى اولياء المقتول فان سبوا فاسلوا وان شاؤوا احدوا الله وهي بلون

30
وثلثون جده وارتعون خلفه وما ضوخوا عليه فقولوا ذلك المشد يد
العقل قال الترمذي هذا حديث حسن غريب قلت وفي اسناده محمد بن اسنود
المجول المشفق وقد وثقه احمد وجمعه ولسته النساء في وسبب القدر
وانه يري الخروح وقال السهبي هذا وان كان يروي حده لرواه العباد
عنه فليس ممن يورثه ما ينفرد به وقال صاحب الامم ورواه محمد بن اسنود
في سلمان ورواه ابو داود والترمذي بلغص ان من فعل خطا في دينه
من الا بل مائة بلون بيت محاص وبلون بيت بلون وبلون حقه وعمر بن بلون
قال الترمذي هذا الاصح بمثله منه محمد بن اسنود وهو صحيح عند اهل الحديث
وقال المحقق الطبري في احكامه لعده من خطا العبد جلا على ما سلفه لا السوج
نوع من التخليط الحديث السادس ان امرأتين من من اقلنا فخرت
احدهما الاخرى بعد فسظاظ فانت فعسى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالديه على عاقلتها هـ الحديث السابع اخرج السجاني في صحيحها مطولا في
حدث ابن هرون والمغنين ابن شعبة ورواه الرازي في اخر الباب وقد خطت
عملية وانما في شرح للعدة مع بيانها من المراسن فراجعه منه في صحيحها
الحديث الثامن حديث العبد لظلمة على ما تقدم قد سلم هذا في كتاب
الحديث الثامن في عمادة من الصامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الا ان في الدية العظمى مائة من الايام منها اربعون خلعة في يطونها اولادها هـ
لهذا الحديث رواه السهبي في سنة باسنا وينقطع من حديث اسنود في الحديث
من عمادة من الصامت قال ان من قضا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الدية المبركة المغلظة بثلاثين اسه بلون والامر حقه واربعين خلفه
ودوية الدية الصغرى ثلثين اسه بلون وثلثون حقه واربعين خلفه وفي الدية
الصغرى ثلثين بنت بلون وثلثون حقه وعشرين بيت محاص وعشرين في محاص
وكرم غلقت الاول بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهاتين الدية
عمود عمر رضي الله عنه ابل الدية ستة آلاف حسا ورواه في بعض النسخ
بغيرهم غلقت الاول وهاتين الدية فاما ما يورث من الله عنه انا غلقت

وثلثون

در حساب بله اوقاف لکل بغير و سوادت الذهب في الشهر الحرام و بلت آخر
 الذهب لغيره اصدقه للمور عسوس العاقال كان يوجد من اهل السادسة من
 ما شئتكم لا تكلمون الورق والذهب و وحده كل فخر من ما لهم في العبد
 في اموالهم مال السبي هذا الحديث مستقطع اسما من عن ابودر ك عباد
 ان اصابت للحدث التابع والعاشق صلى الله عليه وسلم قال في العس
 ما به من الاجل و قال في سبيل الشيف والعصا ما به من الاجل هذان
 الحديثان تقدموا فيهما الحديث الحادي عشر والثاني عشر عن حماد وعطا
 قالوا ادركنا الناس على ان ربه الحوام مسلم على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما به من الاجل فتومها عمر الف دينار و اسما عشر الف درهم هذان الحديثان
 في اهل السابعة عن سلم عن عبيد الله بن عمر عن ابوب من موسى عن ابن سهاب
 وعمر بن الخطاب وعطا قالوا ادركنا الناس على ان ربه الحوام مسلم على محمد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ما به من الاجل فتومها عمر الف دينار و اسما عشر الف درهم
 الف دينار و اسما عشر الف درهم قال السهبي ياد ابوسعد لعمر بن عمر
 عن ابيهم عن الربيع في رواه قال فان كان الذي اصابه من الاعراب قد نسي
 ما به من الاجل لا يخلد الاعراب في الذهب ولا الورق وهو ذلك فمار و ساء
 من سنته بعد قوله او اسما عشر الف درهم و دة الخرج المسلم ادا كان
 من اهل القرى خمس مائة دينار او ستة الاف درهم فان كان الذي اصابها
 من الاعراب فيها خسول من الاجل و دة الا عشر مائة ادا اصابها الاخرى
 خسول من الاجل لا يخلد الاعراب في الذهب ولا الورق و داه السائق ايضا
 عن مسلم عن ابن جريح قال قلت لعطاء الذهب الماشية او الذهب قال
 و كتاب الاجل حتى كان عمر موم الاجل عسوس وما به كل عمر فان شئت القروي
 اعطيه ما به مائة و لم يعطه دهنا ذلك الامر الاول و روى السهبي
 من حديث شريك ان عبيد الله ان عثمان فقي بالذبة اثنا عشر الف و حاسب
 الدراهم بوسد دون سنة قال السهبي روى ابن عطاء و مكار و عمرو
 سحيب و عد من اهل الحجاز ان عمر فرض الذبة اسما عشر الف درهم ولم اعلم
 احد الحجاز

ولم اعلم احدا بالحجاز خالفه فيه ما للحجاز و لا عن عثمان و من قال الذبة اثنا عشر الف
 درهم ابن عباس و ابى هريرة و عاصم رضى الله عنهم و لم يروا عن عمر بن
 صلى الله عليه وسلم انه قضى في الذبة اثنا عشر الف درهم قال السائق
 فعلت محمد بن الحسن افعول ان الذبة اثنا عشر الف درهم و من سب
 فقال لا فعلت ثم ابن عمر عن ابيه عن عمر فعلنا و ان عمر رضي الله عنه لا يقضي
 قال السهبي الرواية عن عمر هذه منقطعة و قد روى عثمان و قد روى
 عمرو بن شبيب لعنه في ذلك فدرى موصولا و معه حديث ابن عباس
 الحديث الثامن و المراتب و المراتب عشرة انة صلى الله عليه وسلم قضى الذبة
 بالذبة دينار و اثنا عشر الف درهم روى عن ابن عباس رضى الله عنهما ان ربه
 فعل على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخلد اسما عشر الف درهم
 اما الحديث الاول و معه سلف في حديث عمرو بن حزم الطويل اهل
 السلام قال و على اهل الذهب الف دينار و اياها و ما من سب
 الم فهو عمر حديث ابن عباس المذكور و جعله في الحديث الثاني
 فانخرجه اصحاب السنن الاربع من حديث علمه عنه قال قيل
 رحل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فحصل النبي صلى الله عليه
 وسلم دينه اثنا عشر الف الف ازاد الترمذي و النسائي و ابن ماجه و احمد
 و ابويهم و ذلك قوله و ما نقول الا ان اغناهم الله من فضله في اخذ
 للذبة و في ابى داود ان ذلك الرجل من بني عدي قال ابوداود و رواه
 ابن عسنة عن عمر بن عمر عن ابي بكر بن عباس و قال الترمذي بعد ان
 رواه محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن علمه و من حديث
 سفين بن عسنة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضى الله عنهما ان
 عن ابن عباس عشر مائة و سلم ذلك ابن ماجه في حاشية في حاشية الثالث
 فقال المرسل اجمع بلست و محمد هذا هو الطائفي و من كان قد روى
 قال الترمذي في مجتمعاته اخرج له البخاري في كتابه المصنف و سلم
 في الحاشية فادوا ك الابهى له في مشتم و قد حدث واحد و قال

هذه

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العقل ميراث بين ورثته القتل
على راسه فما فضل فللعصبه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الاثني عشر اذ اجدع الديره كامله وان جده يدونه فنصف العقل
والثامونه ثلث العقل ثلث وثلثون من الاجل او قيمتها من الذهب
او الورق او البقر والشاه وفي الخائفه مثل ذلك وفي الاصابه عشره
في كل اصبع عشر من الاجل وفي الاسنان خمس من الاجل في كل سن وفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عقل المرأه يترى عصبته من كانوا
لا يترى منها شئ الا ما فضل عن نفسها وان قلبه ففعلها من ريسها
تقلون فابلهما قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لس القائل
شيء وان لم يكن له وارث فوارثه اقرب الناس اليه ولا يرث العاقل
شئ قال محمد بن اسد هه ذلكه حديث سليمان بن موسى عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا ورواه النسائي بالسند المذكور
الى قوله فللعصبه ثم من عند قوله قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان عقل المرأه الى قوله وهم يتلون قائلها ورواه ابن ماجه ايضا بالسند
المذكور بل طس قتل خطافتيه من الاجل يثلثون بنت محاص وثلثون بنت
لبون وثلثون جده وعشرون بنت لبون وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يسميها على اهل القرى اربع مائه دينار او عدلها من الورق
وسمىها على اهل الابل اذ اخلت رقع في ثنثها واداهانت نقص من ثنثها
على نحو الرمان ما كان يلع قيمتها على عقده رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما من الاربع مائه دينار الى ثمان مائه دينار او عدلها من الورق
ما من الاثني عشر مائه دينار رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من كان عقله في
السر على اهل القوم ما يعمه وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من كان عقله في القوم من كان عمله في الشاه على اهل الشاه في شاه ومحمد
ابن اسد وسلمان بن موسى سلم جالها في الحديث الخامس من الباب
وفي رواية لاداد من حديث عبد الرحمن بن عثمان بن الحسن الميموني عن عمرو
بن شعيب

شعيب عن ابيه عن جده كانت قيمه الديره على عقده رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مائه دينار او ثمانينه الاق درهم وديه اهل الغاب يوسد على العقده من مائه
الساكنين قال فكانت كذلك حتى استخلف عمر فقام خطيب فقال الا ان كان
غلت ففرضها عمر على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الورق الف عشره
الف درهم وعلى اهل البقر ما ياتي بقرة وعلى اهل الشاه الف دينار وعلى اهل الخيل
ما ياتي جله وعقد الرحمن هذا هو الكراوى ضعفه جده وقال ابو عامر بن
الحديث السادس عشر عن عمرو بن حزم رضي الله عنه ان ابا عبد الله
عليه وسلم قال ديه المرأه نصف ديه الرجل هه الحديث لا يقبل من خرج
من حديث عمرو بن حزم وقد اسلفناه بطوله وليس هه ايه نعم هو جده
باللغة المذكور من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعا اخرج السهلي
لك ذلك وروى ذلك من وجه اخر عن عباد بن نسي ومعه ضعف وقال
في الباب الذي بعده روى عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم
ما ساد لامت مسلمة قلب وساني في اخر الباب انار بعضه ما
الحديث السابع عشر انه صلى الله عليه وسلم قال عقل المرأه
كعقل الرجل اليك الديره هه الحديث رواه النسائي من حديث اسمعيل
بن عباس عن ابن جريح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال عقل المرأه مثل عقل الرجل حتى يلع الديره من ثلثها وهذا حديث
ضعف من رواه اسمعيل عن غير الشاميين فان ابن جريح محارب بله وقد
قال يحيى بن معين هو ثقه بما روى عن الشاميين هه ذلك ما روى
عن الشاميين صحيح وما روى عن المجازين فليكن صحيح قال الشافعي
وكان بالديكر انه السنه وكنه امامه عليه وروى يحيى بن معين
انه يريد سه اهل الحرمله ورجع عنه قلبه هه الحديث وهو
هه ارجع ما قاله مالك في الحديث الثامن عشر
عن عباد بن الصامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلق الديره
والنصر في اربعة الاف هه الحديث كما علم من حديث عبد الله بن مسعود

عنه وعزاه اليرافق الى اخراج الاصحاب وصاحب المطلب عزاه الى
راوية ابن اسحق المروزي في شرحه واما اعرفه من قضا عمر روى البيهقي
من طريق الشافعي عن فضيل بن عياض عن منصور بن المعتمر عن ابنت الحداد
عن ابن السيب ان عمر رضي الله عنه قضى في دية اليهودي والنصراني باربعة
الاف وفي دية الجوسي ثمان مائة درهم وفي سماع ابن السيب مقال قال ملك
لمرسله منه وقال لو جازم مع منه وقد جازم عمر خلاف هذا قال
عبد الرزاق في مصنفه ما رواه عن عبد الله اخبرني جده الطويل انه سمع
ابن مالك يحدث ان يهودا قتل عياله بمصر في عمر رضي الله عنه
ماي عمر الف درهم وذلك الطحاوي ما رواه عن سعد بن عبد الله
بن يزيد المقرئ عن سعيد بن ابي ايوب حدثني زيد بن ابي جندب ان جعفر
بن عبد الله بن الحكم اخبر ان رفاعه بن السموك اليهودي قتل بالشام
فجعل عمر دية الف دينار وهذا اسناد على شرط مسلم خلا ان سعد وهو
نعم اخرج الحاكم في مستدركه وابن حبان في صحيحه قلت وروى
عن عثمان بن ميار روى عن عمر او لاروى السهبي من طريق الشافعي عن عثمان
بن عيسى عن جده بن سيار قال ارسلنا الى سعد بن المسيد تساله دية
المعاذ بن مالك فقيضه بن عثمان اربعة الاف قال فقلنا من قتله قال محضنا
وروى عن عثمان بن مالك وهو مقطوع فليس وورد ايضا انه
القافر بصفه المسلم لئنه متكلم فيه الحديث التاسع عشر
انه صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا الا الله لا اله
وان محمدا رسول الله وكفوا الصلاة وتبوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك
فقد كفوا مني دما هو واموالهم الا خمرها وحاسبهم على الله هذا الحديث
صحيح اخرج السخاوي في صحيحه ما من حديث عند الله من عمر رضي الله عنه
وهو حديث عظيم احذر كان الا سلام واللفظ المذكور استنبط ولقد خط
الحارثي مثله الا انه قال الحق الاسلام ورواه له من حديث اسفان
شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واستقبلوا قبلتنا واكلوا
دينتنا

دينتنا وصلوا اصلا تا حرمت علماء دما هو واموالهم ولهم بالطين
وعلمهم ما علمتهم الحديث العشر وثان عن عمرو بن دينار رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكنان الذي شبه اهل اليمن راوي
في الموضع حسن من الابل هذا الحديث سلف بطوله في باب ما يجب القصاص
الحديث الحادي بعد العشر من عمر رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال في الموضع حسن من الابل هذا الحديث رواه
البيهقي في مسنده من هذا الوجه من حديث سعد بن ابي اوس عن ابي
من جده عن ابي بكر بن عبد الله بن عمر عن ابي عبد الله عن ابي جده عن ابي
وسيان قريبا بطوله ورواه الرار عليه ورواه اصحاب السنن الاربعة
من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
المواضع خمسة هذا الموضع خلا النساء فان لعنه لما سمع رسول الله
عليه وسلم ملكه قال في خطبته في المواضع خمسة ما قال الرمز في هذا
حسن وفي رواه لعنه الرار في عمر بن شعيب قال في
رسوله صلى الله عليه وسلم في الموضع خمس من الابل او عدلها من الذهب او
الورق او الفضة او الشاة وهي مرسلة في تزي الحديث الثاني بعد العشر
عن عمرو بن دينار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في المنقله حسن من الابل
هذا الحديث سلف بطوله في باب ما يجب القصاص ايضا
الحديث الثالث بعد العشر من عمر رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم اوجب في الفاشية عشرة من الابل قال الرازي في
ذكر بعض الاحاديث ومنهم من قال لم يرد في الفاشية شيء عن النبي صلى الله عليه
وسلم وانما جازي ذلك عن زيد بن ابي جندب ما عليه هو كاهل هذا القائل
الاحمر والابيض في رواه سرفوعا واما هو موقوف اخرج الدار قطني
والسهبي لعله بلطف في الموضع حسن من الابل وفي الفاشية عشرة من الابل
حسن عشر وفي المامومة ثلث الدية في الحديث الرابع بعد العشر
عن عمرو بن دينار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في المامومة ثلث الدية هذا

باب في الحديث الخامس عشر من الحديث الأربعون

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابع
اليد والرجل سواء مال الاضراس والنعمة والفرس سواء هدهه وسواء هدا
الحديث مما حرجه ابو داود في سننه باسناد صحيح كذلك سواء الاضراس في
اوله الاضراس سواء اصابع اليد والرجل سواء في رواه للحارثي هدهه وتعني
للمعروف والاشعاش وفي رواه للاسمعلي هدهه سواء في اخرى واسار الى الخبر والاشعاش
وفي رواه لغيره في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصابع اليدين
والرجلين سواء حسون من الابل لكل اصبع ثم قال هذا حديث حسن عشرين قال
ابن القطان كذا قال ولا اعلم له غيره مع من صححه في حاله ظهر بقاء ولا سعي
ان يصل بغيره بل يصل فيه في الجمعه حتى لا يفتت اليه ولا يفرج اقل العابر
عليه فالحرم لا حرجه ان حان في صحاحه رطله دية اليدين والرجلين سواء
عشرين من الابل اصبع وفي رواه له بالاسان سواء والاصابع سواء في رواه له الاصابع
سواء هدهه وهاه والاشعاش سواء التبيه والاصراس سواء وروى
ابن عباس عن طريق ابن عباس رواه في حديث عمر بن الخطاب عن ابن عباس
سواء في كل اصبع عشرين من الابل وفي كل حسون من الابل والاصابع والاشعاش سواء ورواه
داود في كتابه وان حان في صحاحه من حديث ابن موسى بن يعقوب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الاصابع سواء عشرين من الابل في الحديث الحادي عشر من الحديث الأربعين
عن معاوية رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اليدين والرجلين
الديه وفي حديثه ايضا في الحديث من هذا الوجه عمر بن الخطاب وعنه حديث
عمر بن الخطاب وعنه حديث السامع مع الاجماع في الحديث الثاني عشر من الحديث الأربعين
عن عمرو بن محرز رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اليدين والرجلين
حسون في كل اصبع من اصابع اليد والرجل عشرين من الابل وفي حديثه ايضا في
عشرين من الابل في الحديث سلف في باب ما حكى به القصاص في حجة منه في
الحديث الثالث عشر من الحديث الأربعين ان النبي صلى الله عليه وسلم وطع السارون من
الذراع هدهه الحديث في الدار فطعن من حديث عمرو بن محرز عن ابن عباس ان النبي
صلى الله

صلى الله عليه وسلم امر بقطع السارون من العنق ورواه الشيخ في الحديث
عدي بن ثابت وطار بن عبد الله ورواه ابن عدي في كتابه في حديثه
عبد الله بن عمر قال قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم سارقا من
المفصل وفي اشاده عبد الرحمن بن سلم ولا يعرف له حال كما قال
ابن القطان وليس وحاله معروف في الحديث الرابع عشر من الحديث الأربعين
عن عمرو بن محرز رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في
الذراع الديه وفي الاضراس الديه وروى في الحديث سلف في
باب ما حكى به القصاص في حجة منه في رواه لغيره داود من حديث
عن الزهري رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذكر الديه وفيها ايضا من حديث
محمد بن اسحق بن مخلوف ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الذكر الديه وفي
الاضراس الديه الحديث الخامس عشر من الحديث الأربعين عن عمرو بن محرز
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الرجلين الديه وفي
الواحد نصفها هدهه الحديث سلف في الباب السادس من الحديث الأربعين
الحديث السادس عشر من الحديث الأربعين عن عمرو بن محرز رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في العنق الديه هدهه الحديث اعلم
من رواه في كتاب عمرو بن محرز هدهه الحديث وهاه الرابع عشر من الحديث الأربعين
ما رواه بذلك والذراع عشرين من رواه معاوية رضي الله عنه حرجه
السيد في سننه وقال ان اسناده ليس بالقوي في الاصح اسناده سلف في
وعنه الحديث الاوهم ويد ضعف وعبد الله بن موسى واد ضعف في الحديث
مال ورواه عن عمرو بن الخطاب ما دل على انه في العنق الديه وعن
زيد بن ثابت سلفه وفي رواه له عن زيد بن ثابت في العنق اذا داه الديه
الحديث السابع عشر من الحديث الأربعين عن معاوية بن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال في العنق الديه هدهه الحديث في حديث
من حرجه بعد الحديث الحديث الخامس عشر من الحديث الأربعين عن معاوية بن
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في السبع الديه هدهه الحديث

ثم تعلق الرجل بأخر حتى صاروا الرنحة فخرجهم الأسياد فأسدوا له رجل
كجرب فقتله وما نوا من جراحه فلهم فيها الأول والأول لولا
الأخر ما جرحوا السلاح ليقتلوا فانا هم على رضى الله عنه فعند ذلك
فقال ربه من ان يقتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حج إلى
أرضي منكم فكان رضى به فهو النصارى والى البحر بمصالحهم على المعص
حتى بالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون هو الذي يقتضى بيده
من عبد بعد ذلك فلا يخافه أبجعو من ثياب العرب الذين جفروا والباير
ربيع الدية وثلث الدية ونصف الدية والدية كاملة فالدول ربيع
الدية كالدية من فوقه ثلاثة وللثاني ثلث الدية وللثالث نصف
الدية وللرابع الدية كاملة فمضوا عليه المصه فاحان النبي صلى الله
عليه وسلم هذا لفظ أهل ولفظ النزار والسهي نحوه وفي روايهما
للأول ربيع الدية من أجل انه هلك من فوقه ثلاثة والثاني ثلث دية لانه
هلك من فوقه أسان والثالث نصف دية لانه هلك من فوقه واحد
وللآخر الدية كاملة وفي روايه وجعل الله على قبايل الذين ازدعوا
هذا هو ابن المعتمر ويقضه يقول ابن سبعة ما نرى روى عنه سماع
الحكم بن عتيبة قال صح يتكلمون بحديثه وأورد له في صحفنا به
هذا الحديث وقال من بالمعوى قال ابن جبان لا يخرج به سفرد عن علي
بأشياء أشبهه حديث الثقات وقال ابن عمر صح به وقال
أبو حاتم قال عند أصحابنا وليس إمام حتى حديثه ووقفه أبو داود
وقال النزار في حديثه هذا لأنه روى الإعي عا ولا يعال طريفا
عن علي الأهدا الطريق وقال الرازي الناظرون للأصل في المستلهم
سوا قصه على رضى الله عنه وربما تكلموا بها ولها وفان صاحب الشامل
انه حديث ضعيف لا يثبت أهل النقل والقباس خلافه ولذا في السان انضاع
الحديث الرابع بعد الحسين ^{وهو} ان امرأتين من همدان
أسلنا فزنتا أحدهما الأخرى وروى يعقوب فسطاط فقلت
فاستقطت

فاستقطت حينما تقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالديه على محامله العالمه
وفي الحسن بخره عبد اواميه هذا الحديث صحح الخرخه الشبان صححهم
من حديث ابن شهر بن والغيث بن شعبة روى الله عنها مقلو لا وقد سلمت
في أوائل الباب طرقا منه الحديث الخامس بعد الحسن بن عمر بن شهر بن
رضي الله عنه ان امرأتين من همدان أسلنا فزنتا أحدهما الأخرى فقلت
واحدتها زوج وولد فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدينه العيب
على عاتلة القاتله وبين الزوج والولد ثم ماتت العاتله فحلل النبي صلى الله
عليه وسلم امرأتها لثبها والعقل على العصبه هذا الحديث رواه الثاني
عن الحسن بن علي بن سعيد عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن شهر بن
النبي صلى الله عليه وسلم في قصة في جنين امراه من بني لحيان سقطت بخره
عبد اواميه ثم ان المراه التي قضى عليها بالقره توفيت فعصى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يبرأها وزوجها والعقل على عصبته رواه الشيخان بذلك
في صحيفتهما ورواه ابو داود ثم ان المراه التي قضى عليها بالقره توفيت
صلى الله عليه وسلم بان يبرأها لثبها وان العقل على عصبته ورواه ابو داود
وابن ماجه من حديث مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان امرأتين من همدان
قتلتا أحدهما الأخرى فحلل واحد منهما زوج وولد فالحل النبي صلى الله
عليه وسلم وسامه الموقوفه على عاتلة القاتله وبرار زوجها
وولدها ^{مجالد} فحذفه وقال خي بن معمر من صالح ووقع في اصل
الرويه تصحح هذا الحديث وهذا لفظه وفي الحديث الصحيح انه عليه السلام
قضى بدينه الموقوفه على عاتلة القاتله وبرار زوجها وولدها ^{الشيخان} وقد
عرفت ما فيه وفي الطبراني الكبير ومعروفه الصحاح لا في صحيحه والسائق له
من حديث المنهالك بن خليفة بن سلمه بن عامر بن الملاح عن ابنه قال كان
نسا رجل عال له حلل ابن مالك له امرأتان أحدهما همدانية والأخرى عامرية
فصرت الهمدانية بطن العامرية فعمود الحديث وفيه فقال عمر بن الخطاب
احوالنا بدينه من الأول إلى الآخر وفي آخره وفيه من روى الأعرابي

فيه شرة عند اوامه او خسر يابه او فرس او عشرون ومائة فقال يا بنى الله
 ان لها اسما سادها ونها هو ان يعرض عن امره قال احق ان تغفل
 عن اخيك من ولدها قال ما لي شي اعقل فيه فقال ما احل من مالك وهو
 لو بيد علي صدقات تهديل وهو روح المراتب و ابو الخنيزر المقتول اتم من
 يدك من صدقات تهديل عسرون ومائة شاء فعدل الحديث السادس
 تعال الحسن ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه اسه فقال من هذا
 فقال من هذا فقال ابي فقال اسه لجنى عليك ولا تخفى عليه لهذا الحديث
 اخرجه احمد وابوداود والنسائي الحاكم من رواية ابي ريشة قال خرجت
 مع ابي حتى اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فزانت بين اسه ورضع حنا
 وقال لا ياتي هذا منك قال نعم قال اما ان لا ياتي عليك ولا ياتي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحاكم هذا حديث
 صحيح الا شاؤوا اخرجه احمد ايضا وابوداود وانما وجه الترمذي من حديث
 عثمان بن الاخير انه شهد حجة الوداع مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخفي جان الاعلى بسسه لاخي جان علي ولده
 قال الترمذي هذا حديث صحيح واخرجه احمد وانما وجه من زواياه
 الخنيزر الحسري قال امنت النبي صلى الله عليه وسلم ومع ابي قال ايتك
 هذا فقلت نعم قال لاخي عليك ولاخي عليه ولا جد والنسائي معي بهذا
 الحديث من رواية تعليقه من زهد البيهقي والنسائي وانما وجه من جنان
 من رواه طارق الخزازي وانما وجه من رواه اسامه بن شريك رضي الله عنهم
 قال بلغنا في الرابي ليس المراد من الحديث المذكور يعني نفس الخنيزر وانا المعنى
 انه لا يلزم ما وجب جنائبه ولا يلزمه موجب جنائبه الحديث السابع بعد
 الحسن عن عاصم رضي الله عنهما قال ما كانت تقطم اليد عهد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في النبي التافه هذا الحديث هذا الكلام عليه
 في كتاب اللعنة فراجع منه الحديث الثامن بعد الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم
 جعل اليد على العاقلة هذا الحديث صحيح وقد سلف قريبا فراجعه منهم

٤٩ الحديث التاسع بعد الحسن وهو ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا يحمل العاقلة عذاولا اعترافا بهذا الحديث عشرين
 بهذا اللفظ وعزاه الامام في نهايته الى رواية العمد فمال قد روى
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحمل العاقلة عذولا ولا اعترافا وقال
 ظني ان الصحيح الذي اوردته ابيه الحديث لا يحمل العاقلة عذولا ولا اعترافا
 فلو صح النقل في العبد عشرين التاويل وكان الراوي معه فانه قال في
 او اخر الباب ان هذا الحديث ما نكلموا في شؤبه وسئل ان الصباغ ان الخبر
 لم يمت متصلا وانما هو موقوف على ابن عباس فقلت والمعروف في كتب
 الحديث ما في سنن الدارقطني من حديث ابن وهب عن الحارث بن شهاب عن عبد
 سعيد بن رجاء جوه عن جاده بن امية عن عباد بن الصامت رضي الله
 عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحملوا على العاقلة من ذرية
 المعترف قبا وهذا اسناد ضعيف في الخارث متروك منه الحديث كما قاله
 احمد والبخاري والنسائي ومحمد بن سعيد اظنه المصلوب السامي الكذاب
 الوقوع قال احمد حديثه حديث موضوع واعتبر من ان القطار على عبد
 الحق حيث اعل الحديث بمحمد بن سعيد وقال اظنه المصلوب اصابت شكله
 فيه ولكنه ترك من لا يشك في تعليقه به وهو الخارث بن شهاب وروى عن
 جماعة موقفا عليهم ورواه الدارقطني والبيهقي من رواية عامر عنه انه قال
 العبد والعبد الضلع والاعتراف لا تقبله العاقلة قال البيهقي هذا
 قال عن عامر عن علي بن وهب عن عمر بن الخطاب قال قلت لابي عبد الله
 الملقب بن جهم وقد ضعفت قال والمحموط اه عن عامر الشعبي من قوله لا
 تحمل العاقلة عذولا ولا عذلا ولا صلحا ولا اعترافا ورواه الدارقطني ايضا
 من هذه الطريق قال السعدي روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا يحمل العاقلة
 عذولا ولا صلحا ولا اعترافا ولا ما حن الماوكه وروى مالك في الموطأ عن الربيع
 انه قال مضت السنة ان العاقلة لا تحمل شيئا من ذلك والحي والماء والسياس
 الا على ذلك وروى البيهقي باسناد عن الزناد عن الصفا بن اهل المعينة

كانوا يقولون لا يتعد العاقل ما كان عمدا ولا يصلح ولا اعتراف ولا ما جى
الموت الا ان يمسوا ذلك منهم طويلا لا يحد يث السون صلى الله
عليه وسلم قضى بالعترة على العاقلة هذا الحديث صحيح رواه مسلم في صحيحه
من حديث الكوفيين بن سبعة رضى الله عنه ان امرأته ضربت احداها بعد
ما سقطت فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى فيه بغيره وجعله
على اولياء المرأه وفي روايه لابن داود والنسائي وجعله على عاقلة
المرأه ورواه الترمذي على عصبه المرأه الحديث الثاني بعد الستين
قال الشافعي في المحصر لا اعلم مخالفا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى بالديه على العاقلة في بلاد سنين قال الرافعي يكلمها سلا ورواه
الترمذي ذلك منهم من قال ووردت في روايه على حكم الله وجهه
وسننهم من قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالديه على العاقلة
واما الصحيح فلم يرد به الخبر واخذ بذلك من اجماع الصحابه كما روى عن
عمر وعلي وابن عمر وابراهيم بن ابيهم اجلوا الديه ثلاث سنين انتهى ما ذكره
وما عراه الى السانعي رحمه الله عليه لم اراه في كلامه عن وقد اضاف تاويل
الديه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتابه رواه الربيع عنه كما ذكره في الرسالة
واضافه من اخرين فيها الى قول العامة ولا دخل الاجماع على ذلك
الترمذي في جامعه ونقل ابن الرفعه في شرح الوسيط عقب قول الشافعي
السائل في المحصر عن التمدد ما ذكره الثاني لا يعرف اصل من كتاب ولا سبه وان
وان احمد بن حنبل سئل عنه فقال لا اعرف فيه شيئا فبطل له ان ابا عبد الله رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعنه سبعة من ذلك المدعي فانه كان حسن
منه يعني عن ابن ابي مالك ابن داود من اهلنا في شرح المحصر قال الشافعي
بروي هذا الحديث ويؤيد حديثي من هو يعمه في الحديثه غير لقيه في دنته ووردت الرفعه
على ابن السدر مقالته المذكور فقال جوابه ان عرفه حجه على من لم يعرف وقول السانعي
لا يرد مثل ذلك وهو اعرف العوام بالاجار والمواع ولما ذكر السبع في سننه قوله
الشافعي السانعي لم يعقبها الاقتصار على قول علي بن سعيد انه السد فانه
روى

شافعي

روى عن الخاتم عن الاصم عن الربيع عن الساجع له قال وحدا عاما في اهل العالم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في جنايه الحر المسلم على الحر فقام له من الاكل
على عاقلة الخالي وعاما فيهم ايهما في مصر البلاد سن في كل سنة بكتفا وما سنن
م روى السهبي باسناده عن الاسعدي بن سوار عن عامر الشعبي قال جعل عمر رضي الله عنه
الديه في بلاد سنين على الديه في سنين ونصف الديه في سنين وثلث الديه
في سنه قال وقال لي مالك مثل ذلك سوا وقال لي مالك في النصف يكون في سنين
لا يزيد على الثلث قلت وهذا منقطع وروى السهبي باسناده عن الاسعدي
بن سوار عن عامر الشعبي قال جعل عمر رضي الله عنه الديه في سنه قال وقال
لي مالك مثل ذلك سوا قال وقال لي مالك في النصف يكون في سنين لا يزيد على الثلث
قلت وهذا منقطع وروى السهبي انصارا حديثا من ليجعه عن زيد بن سنان
حبيب ان عليا رضي الله عنه قضى بالعمل في كل الخطا في بلاد سنين وعنه في سنه
ان من السنه ان يحرم الديه في بلاد سنين هذا مجموع ما ذكره السهبي وبعي عليك ان
عمر وابراهيم بن ابيهم اجلوا الديه ثلاث سنين انتهى ما ذكره
روى في الخبر لا يحمل العاقلة عمدا ولا عمدا ولا اعترافا هذا الحديث الثاني
الكلام عليه واخفا وبعي عليك ان تعرف معنى قوله عمدا ونقل البيهقي
عن ابي عبيد انه قال احلوا في ما يولد فقال لي محمد بن الحسن انما معناه ان يسأل
العبد حرا فقول بل يس على عاقلة مولاة شي من جنايتيها وانما جنايته
في رقبته واحج في ذلك سبي رواه عن ابن عباس قال محمد بن الحسن حديثي عبد الرحمن
بن الزناد عن ابيه عن ابي عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لا يعقل
العاقلة عمدا ولا صلحا ولا اعترافا ولا ما جى الموت قال ابو عبيد وقال
ان لا يسأل الا بعناها العبد حتى عليه مولاة فليس على عاقلة الخالي في الامانة
في ماله خاصته والديه ذهب الاصم ولا يرى منه قوله عترة حابر ابيدهم
لوقان المعنى على ما قاله الا ان الكلام لا يعمل العاقلة عن عند قال ابو عبيد
وهو عتدي كما قال ابن ابي السلي وعلمه كلام العرب لقتل الثالث بعد
السنين انه صلى الله عليه وسلم قضى بالديه على عاقلة الخالي هذا الحديث
في الباب وقد سلف فرسناه

للحديث الرابع بعد الستين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امرأتين من
 قريظة اخطاها الاخرى فقتلتها وما في جوفها فقصي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او ذكيد ههنا الحديث صحيح اخرجه
 الشيخان في صحيحهما وقد سلف بلفظ اخر في الباب قال الرازي
 وروى فضيل بن ابي اسحق عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان من اغتصب امرأته فقتلها او ذكيد ههنا الحديث صحيح اخرجه الشيخان
 ايضا في صحيحهما من هذا الوجه قال الرازي وروى في نسخة اخرى
 عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا اغتصب امرأته فقتلها او ذكيد ههنا الحديث صحيح اخرجه الشيخان
 ان هذا من اخوان الجاهلية وروى اسحق بن عمار في صحيحه
 وقد اخرج في صحيحه من حديث ابي هريرة والمغيرة بن شعبه
 ولعنه من حديث ابي هريرة الكهان يدل الجاهلية وفي حديث اسحق
 كسح الاعراب ومعنى بطلان بطلان النفلان قال الرازي قال
 غرة عبد او امة على الاضافة قال وروى على البدل وهو كما قال
 والخبر الجارو معال طرد من ههنا الحديث الخامس بعد الستين
 قال الرازي عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ان امرأته
 قال وقد صح له بظاهر ما روى به صلى الله عليه وسلم في الخبرين
 ههنا الحديث سلف في الباب للنسابة في جنت المرأة الشالفة التي ضربت بحجر
 فقتلت وقافي بطنها فقتله الحديث السادس بعد الستين
 قال الرازي سوا كانت الجنابة عدا او خطا فالغيب على العاقلة لا وروى
 الخبر ههنا قد سلف في الباب قريبا ههنا الحديث السابع بعد الستين
 واما اثاره فسنعه وثلثون ههنا الحديث الثامن بعد الستين
 عليه في تحريم الدية وقد سلف في اوائل الباب ثامنها عن سلمان
 بن يسار انه كان يقولون دية الخطا ما من الاثام ونصلي لذلك وههنا قد
 سدم ايضا في الموضع المذكور ثامنها قال الرازي عن الاثر انه لا يتغلظ
 بمجرد

بمجرد الغزاة ويعتبر مع الحريمه وقد روى عن عمر رضي الله عنه ما يدل عليه
 ويشعر به وههنا الاثر واه البتة في من طريق عبد الرزاق ما مر عن علي بن
 محاهدان عن الخطاب رضي الله عنه في الخبرين في الشهر الحرام او هو محرم
 بالديه ولبت الدية بعد العطف ههنا سقطت وضعيف وروى بعضه من طريق
 آخر وهو منقطع ايضا ورواه السعدي من حديث علي بن عباد عن الصادق
 قال يعني عمر بن الخطاب ثلث الدية في الشهر الحرام ولبت الدية
 في البتة الحرام قال البيهقي في المعرفة وروى عن عمر بن الخطاب
 على التغليب في الشهر الحرام والحريمه وقد سلف حكم عمر بن الخطاب
 في ما بعد القصاص في الحديث الثامن منه الاثر العاشر والثامن
 والسادس قال الرازي عمدا في حقه وملك ههنا الاسات الملاءم
 التغليب ولسك الاصحاح الذهب بالامار عن عمر وعثمان وان ههنا
 رضي الله عنهم وادعوا لها الاشتهار وقصود الامان ههنا الحديث التاسع
 اما اثر عمر بن الخطاب في عتق امرأته او عرف ان ليس فيه التغليب بالمراد
 واما اثر عثمان بن عفان السهمي من حديث عثمان بن عفان ههنا الحديث
 من في صحيحه قال سمعت ابي يقول ان امرأه مولا العتق وطبها بالقتل
 وهي في الحرم فحبل لها عثمان رضي الله عنه دية ولما ورواه من طريق
 آخر لذلك ورواه الشافعي عن ابي عبد الله في صحيحه عن ابي عبد الله
 امراء بملكه فتقضي بها عثمان سماه الالف درهم ولبت ما قال السامي
 اهل عثمان الى التغليب فعلى في الحرم واما الثامن ههنا السهمي
 في سنة معصلا حب فالرواية من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه
 اهل كراد في دية المثل في الشهر الحرام اربعة الالف وفي دية المقتول
 الحرم واشتد في المعرفة من حديث محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن عوف
 بن حمر قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الاثام الحرام اربعة الالف
 وفي دية المثل في الحرم اربعة الالف وسقطت ورواه ابن حزم في حرم
 حاكم بن سلمة بن يحيى بن اسحاق عن عبد الرحمن بن عوف عن ابي عبد الله

في البلد الحر في شهر حرار صالار عار دته اثنا عشر الف درهم والشهر
الحرار والبلد الحر اربعة الالف واعلم ان الرافعي ذكر بعد ذلك هدية
الانار لصا مع البروي عن عماره قهي فم في فصل في الحرار وفي الشهر الحرار او محرم
بديه وثلاثه صومانه الالف درهم برجل بعد ذلك وجهها اء اء بعد ذلك التقليل
بان هل محرم في الحرار فانه براد لكل سبب ملك الديه يجمع بل المحرم في الحرار
الف وروى ذلك عن ابن عباس رضي الله عنه الامر السابع الى الثالث
عشر عن عمرو بن عثمان وعلى والعباد له ابن مسعود وان عمرو بن عباس
ديه المرأة على النصف من دية الرجل فانك الاصحاب قد استشهدوا ذلك
ولم يخافوا انصارا خافا اما الاثر عن عمرو بن عثمان وعلى رضي الله عنهما فروا
الشافعي عن محمد بن الحسن بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
قال لا عقول المرأة على النصف من دية الرجل وهذا مستطوع كاتراه ورواه محمد
بن منصور عن هشيم بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة قال كان فيها حاشه عمرو بن العاص
ال شريح من عبد عمرو بن الاصابع سوا المنصر والاشام وان خراج الرجال والنساء
سوا في السن والموضحة وما خلا ذلك فعلى النصف وان في عين الدابة ربع
الديه فيها وان اهل الاحوال ان تصدق عليها عند موتة اولادها قال المغيرة
ونسبها حتى يلقى عنها ان الرجل اذا طلق امراته فلما ورثه ما دام في
العك وديا السهي من حديث سعد بن عمار عن جابر عن السجعي عن جابر قال لما بع
من صوا في الامران الامتنان سوا والاصابع سوا وفي عين الدابة ربع منها وان
الرجل مثل عند موتة عن ولد فاصد وميلون عند موتة وخراجات الرجال
والنساء في بلاد وبارضعيف وروى الشافعي اربع عن جابر بن محمد بن ابي
حسبة عن جابر عن ابي حنيفة عن علي بن ابي طالب قال عمل المرأة على النصف من عمل الرجل في
النفس وما دونهما ورواه سعد بن منصور البصاع عن هشيم بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
وروي عن السجعي ان عليا كان يقول خراجات النساء عن النصف من دية الرجل
فما قدر لثروها في الحاشية البر محمد بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة قال في ذلك رده طروا حشر
عن علي بن حنيفة بعد واما امر عمل بعض الامم من جده عنه واما ابن
مسعود

من مسعود فرواه ابو القاسم البغوي ما على ابن جعد انك شجره تنزل عن السجعي
عن زيد بن ثابت انه قال خراجات الرجال والنساء سوا الى الثلاث لارا الف على
النصف وقال ابن مسعود الا الموضع الموضحة فانها سوا وما زاد فعلى النصف
وقال علي بن ابي طالب على النصف في كل شيء قال وكان قول علي بن ابي طالب في النصف
روى النصار حديث ابراهيم النخعي عن زيد بن ثابت وروى مسعود ومن حديث
سفيان عن ابن مسعود واما اثر ابن عمر بن عبد الله بن عباس بن ابي حنيفة
الرافعي يكتنه ابن عباس وابن عمر وابن مسعود سبع فيه الركن شري فانه دلوه لذلك
في متصله في الخلافة على علم العلية وهو عمر بن عثمان ووجهها احد لها علمه
والدروق اربعة صحابه اولاد صحابه ما منها احد ابن مسعود منهم وقد كثر في الامم
احد من حمل على ابيه لسببهم والعباد له عبدالله بن عمر وعبد الله بن عمر بن العاصي
وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير هذا ذكرا اهل هذا الف وعمر بن عثمان بن
من ائمة عبدالله بن الزبير بن العاصي والعباد له روى السهي في كتابه
احد انه قيل له لما ذكرها واولاد الاربع عن ابن مسعود فقال ليس هو من العباد له
قال السهي وسببه ان ابن مسعود بعدت وفاته واولادها شوا حتى ائمة في علمهم
فادا النفا على في كل هذا قول العباد له او فعلها ادمه صلهم تكسب كل روع
في مذهب النوي وتهديب الاسماء واللغات في ترجمة ابن الزبير في كتابه
الصحيح ائمة ابن مسعود فيهم وحدث ابن عمر بن ابي حنيفة عن علي بن ابي طالب
ذلك عن ابن الزبير في صحيح الصحاح اما ابن عمر بن ابي حنيفة عن علي بن ابي طالب
فانه عدل على فسد له ذلك الاثر الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر
عن عمرو بن عثمان بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
نصارا جاعا اما اثر عمر بن ابي حنيفة في الثالث عشر الحديث الثامن عشر منه في طبع
السابع عنه روه السجعي ايضا حديث سفيان الثوري عن ابن العلاء عن سعد بن
ابن السبيح عن عمرو بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
ابن عمر بن ابي حنيفة قال والمجوسه اربع مائة درهم عن عمرو بن ابي حنيفة
سنة ورواه الثوري والدارقطني ايضا واما اثر عثمان بن ابي حنيفة

اجتمعت فدا حنظا اري ان علمك الدهه فقال عمر انتم علمك لعرفها في قوما
وهذا لا تعلمه السهقي فقال في سنته وذكر عن الحسن انه قال لعمر في جابه لحنظا
عمر عمر من طامس الدهه على اسك قال فقصتها على ورس وقال في سنته في باب
السلب بصريه رباوه على الاربعين قال السافعي لمعا في عمر من الخطاك سلك
فتر عسا جعفت ما في سخطها فاستنار علمنا رضي الله عنه فاستار علمه ان يده
فامر عمر علمنا رضي الله عنها فان عمر من علمك لتسبها على قومك وروى السهقي
من حديث مطر الوراق عن الحسن المصري قال ارسل عمر الى امراءه معسده فان دخل
علمنا فانكر ذلك فعمل لها احسن عمر قال وبلغنا لها ولعمرو مناهج في الطريق
صريا الاظلم في حله دارا فالف ولدها فصاح الصبي صيحته ويا اب فاستنار
عمر النجاه فاستار علمه بعضهم ان لس لعلمك شيا اب وال يوجد فقال ما
يعول ما على فيك ان بانوا فالوا برابيه بعدا خطا واراهم ان بانوا فالوا
في هو الظر في الكان في ادره علمك لانك اسافر عينا والعلم ولد فاس
فامر عمر على ان يحتم علمه على من واحد عملها من من لاه احظا وهذا استعاج
لحسن يدرك عمر فاسك فوب لعرفها في قومك قال الرابع اراد بجهده فومد
لدى امراءهم على اقرانها واطهار الالاجاك الا في الحادي بعد الثلاثين
وويان بصرا فان سواد اع في موضع البصير في بئر فوضع الاع في بئر فعمله بعض
عمر عليه فعمل البصير على الاع في ذكر ان الاع في كان سده الميم بانها
الناس راب سارا هل يعمل الاع في البصر اه حبرا معا للفقائل سرا
هذا الاثر واه الفار بطي من حيدر بن الحيات في سوس في علي بن ابي رباح الخ قال
سعد بن كاه مولان القهي فان شد في الموس من جلاله عمر في الخطاب وهو يوق
ايها الناس الاخر لانه قال لقتك بذكر رانت لله وكذا رواه السهقي ايضا
الاثر الثاني بعد الثلاثين قال الرابع في الكلام على من حال العاقلة
لا يحمل الدوان بعضهم بعض والراد اليقين الامام السجها دوا در راراقا
و جعلهم ككتاب انهم يصدون عن رايه وعسلا في حبه يحمل بعضهم بعض
وان لم ينظر رايه ويعدون على الرايه اما علما وورد من فضا عمر قال واخرج
الاصحاب

الاصحاب بان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالديه على العاقلة ولم يتركه
ديوان ولا في عهد النبي ولا واما وصحة فمخرج من كسر الناس واحاج الى صفة فمها
والادراغ فلا يترك ما اسفرت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احده بعد
وقضا عمر كان في الاقارب من اهل الديوان لهذا اخر كلامه ووصا عمر هذا في
اشار اليه السافعي قال السهقي في سنة باب من الديوان ومن ليس به من العاقلة
سواءم روى فيه ما سنده عن النبي الزبير انه سمع جابرا يقول كنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم على كل رجل عقوله رواه مسك قال السافعي في رسول الله صلى الله
عليه وسلم على العاقلة ولا ديوان حتى قال ان الديوان حين لثرا مال في زمان عمر
لم روى عن جابر ان عبد الله اول من دون له وادرس وعرف الغرما عمر رضي الله عنه
بروى الحاكم عن الامام با احمد بن عبد الجبار بن يوسف بن كبر عن ابي اسحاق بن حدي
عمر بن محمد بن عثمان بن الاخير بن سريو قال احده من الهمم من الخطاك لهذا الثاني
كان معروضا كتاب الصدقة الذي كتبت له في الحال بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب عهد
السي صلى الله عليه وسلم من المسلمين والموسم من من ومرت ومن معهم فله من حاهد
معهم انهم امة واحدة دون الناس المهاجرين من قريش على بعضهم سعافلون منهم
وهو بعد در عاشر المعروف والمعسط من الموسم وسوعون على الانفساد
على بعضهم سعافلون لم ذكر على هذا النسب في الحار لم يسمي ساعده لم يسمي حسيه
لم يسمي الحار لم يسمي عمرو من عود لم يسمي النسب لم يسمي الاور سوعون وال الموسم لا
سرون معراجهم ان يعطى المعروف في هذا او عمل قال السهقي وروى لثرا من
عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده ان قال كان في كان النبي صلى الله عليه وسلم
ان كل طائفة بعدى عاها بالمعروف والقسط من الموسم وان على الموسم ان لا يجر
معراجهم حتى يعطوه في هذا او عمل قال الاصمعي في المدرج الما هو الذي يذفرجه
الله تعالى في الاثر الثالث بعد الثلاثين في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
على رضي الله عنه ان يعمل عن سولي صفة من عبد الظلمة في بعض المرات لا يسميها
الذي من العوام ولم يصرف الدهه على الرير وصورها على لاه كان في اجناس هذا
الاثر في الضافعي حيث قال في عمر على رضي الله عنها ان يعمل من موافقة

على ربه صلى الله عليه وسلم في رواية له ما نصم حسون منكم على رجل منهم فمدفع يومئذ قالوا انتم
 لم تشهدوا كرمه قال منكم يهود ما بهان حسون مشهور قالوا يا رسول الله فوفق كفار فو داير الله
 صلى الله عليه وسلم من قبله بالسهل فدخلت سريرة اليه يوم ما يرضى يافه من تلك الابل كفضة
 وطلحات واحر حله الصا من حوت سهل من لا حسنة من رجل من كبر اقومه ان عبدالله من سهل
 في من وعمره في يهود قالوا نعم واند مسلمون فقالوا والله ما سلمناهم اصل حتى يفر على يديه
 في حركه للشهر براسل هو وادع حوصه وهو الكرمه وعبد الرحمن سهل فدهم مختصه
 له في وهو الذي كان يمشي في السب على الله عليه وسلم لمختصه كبر كبر سيد البشر
 ان من عظم حوصه وهو الكرمه من تكلم مختصه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اما تروا اصاحه كرمه فلما ان تودوا الحرب فكنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك
 فكنتوا والله ما سلمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك
 فملمون وكلمون من صا حبيكم فالوا لافال فمخلف لكم يهود فالوا للنسوة مشاميين
 فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده فبعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما به ناقة
 حتى اذ ظنوا انهم اذ ذكروا فقال سهل فلقد رخصني منها ناقة جمر اهدا حله لفظ مشام
 ولفظ الحاركي عن سهل من لا حسنة فهو ورجال من كبر اقومه وفيه درم مختصه
 لسكندر في آخر فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ما به ناقة حتى اذ ظن
 الدار بالسهل فركضت منها ناقة وفي رواية للحاركي ما توفي بالنسبة على من يله قالوا اما
 لتاسه قالوا فملمون فالوا لافال فمخلف لكم يهود فمخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان سهل دمه فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما به ناقة من ال الصدقة والارسل استناد
 ودر نصه وسا الخدي وقال فيه فلكم في الاخره فاسك حوصه ومختصه بسيدة
 النبا على الاستهرو حلي مختصها وقوله فوداه هو مختص الداله اي دفع دمه وقوله
 من عنده عمل من خالصه وعمل الله من مال الص الملك وقوله من ال الصدق والبعصم
 اي غلظ من الرواه لان الصدوق المروضة لا يصرق هذا الصدوق اما يصرق لاصاف
 ساهراه وقالوا ساهوا المروزي من اصحاب ساه طاهر هذا الحديث انه يجوز صرفها من ال
 الصفة وما وله جهو ر على استهرا من ال الصدقة بعد ان ملو هاتم ودعها ال اهل
 القليل

والدمية الحديث المراد بها الخيل الذي في رقة القاتل مسلمه الى دولي المتولد والبريد
 لم يتر المير وبع السالم الموضع الذي يجمع منه الابل وخلص والعصر البر المير القاصو
 الواسعه القوم وسله من الحنفه التي يكون حول الخيل فابن في نصف عبد الوزار اول
 من قاتله القسامه في الاسلام عسره قال الرازي بان كان الوارث حايه فهو ان احد
 ان كل واحد منهم كلفه خمس مائتا واحتمل ان الامان يورع عليهم على قدر موارثهم كما انه
 علمه السلام بالخلعون خمس مائتا يورع على الجماعة اما الخبير هذا آخر كلامه والحمد لله
 عبد الله محمد بن الوارث اما هو اخو القتييل وهو اخو عبد الرحمن بن سهل وعونه ومختصه
 اعمامه والمال ما هو الوارث واما عمر عليه السلام وتو لم يكن في الالف من صدر
 من واحد من بعد اساق العرس العاده فابا حصره امره الى العصفه فصوره في القاتل
 بالخيل محازا وهو محار سابع والعرب ان امام الحرم من عنده على هذا كله وهذا كل من
 يظفر لانه الحديث الثاني في يدى به صلى الله عليه وسلم قال الله على يدى من ادعى والامر
 على من انكر الا في القسامه هذا الحديث رواه الدار قطني في السهوي من حديثه وحاله
 الرخوع عن ابي حريح عن عمرو بن شبيب عن ابيه عن جده من فوهابه سوا ولم يفرعنا بموسام
 هذا منه من قال وقته قومه وضعتهم اخرون لاجور والابن عبد البر في يهدن بعد ان
 من هذه الطريق في اساده ليه قلنت دم عله اخرى وهي ان اخرج لرسم من عمرو بن
 سعب كما قال البخاري فيها حقا السبي عنه في سنة في باب وجور النظر على اهل
 النار وعله اخرى وهي ان مسلم بن خالد قد خولف فيه فوداه عبد الوزار ومساك
 عن ابي حريح عن عمرو بن سارة ذكر الدار قطني في سنة ايضا واحله على سهل الصا
 فوداه علي بن محمد بن عثمان الرازي عنه عن ابي حريح عن عطاء بن هرويرس يورع سوا اخرى
 الدار قطني في سنة واه عدي من هذه الطريق يورع هذا الاسناد ان يحيى هذا الذي
 قبله يعرفان مسلم بن خالد في الرازي ايضا في القسامه ان لو وجد مسلم من
 فرتين او قلسين ولم يعرف اسمه ومن واحد عداوه فلا يجعل يديه من احداهما كما
 لو تا لان العاد حور بان بعد القاتل المسلم في ساعه وسيله الى سعة اخرى
 دعوا لله عن نفسه وما روى في الخبر والاشتر على حلاوي ما ذكرناه فان الشافعي
 لم يثبت اساده هذا كلامه وكان يسير الى حنيفة في اسائل عن عليه العود على

عن عامر هو التعليل صعب وعسى من مسلمة والابو حاتم وغيره ليس بالقوى واما الاثر
فيعرف من حديثه في ايها صحرا استجبالا لعنتها ما عايشه من سب مله
من العرب وهذا الاثر صحيح رواه الشافعي والحاكم والبيهقي من رواه عنهما قال
الحاكم هذا صحيح على شرط الشيخين قال ابن الطلاع هو ذكر ان عايشه ولدها ولا
سب انما عايشها قال وتعلت ذلك انما حفصه في احكام القرآن لا سيما عميل
فلس والنجم الذي للظفران وكران عمر انكر ذلك عليها دون امرا للسلطان
كتاب الامامة وفتاها وقيل في
رحمة الله احاديث وانما الاحاديث ثلث عشرة حديثا الحديث الاول
ان الانصار وضع سيفهم قال صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم
الاية فقرأها عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا هذا الحديث صحيح
اخرجه الشيخان في صحيحهما من حديث انس بن مالك رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله
لو لب عدا من يذالك فانظروا اليه وركب حمار وركب معه قوم من اصحابه فلما اتاه
قال له عدا مع عدا دارين جاركه فقال رجل من المشركين والله لما رسول الله صلى الله
عليه وسلم اطب رجا من له قال تفصلا لكل واحد منها فومه فتضاربوا بالبحر يد
والنعال فلبسوا الما اربل فنهض هذه الآية وان طاعنا من المؤمنين اقتتلوا
الحديث الثاني عن عدا ان انصابت رضى الله عنه قال يا معاشر رسول الله صلى الله
عليه وسلم على السبع والطاعة في المسقط والمكره وان لا سارع الامرا اهله
لقد صحح اخرج الشيخان في صحيحهما بزيادة منه وهذا لفظه عنه قال يا معاشر
صلى الله عليه وسلم على السبع والطاعة في العسر واليسر والمسقط والمكر وعلى
اتر علسا وعلى ان لا سارع الامرا اهله الا ان يروا امرنا او احدهم فيه من البرهان
وفي رواية اخرى جبان في صحيفه اسمع وانطق في عسرك ويسرك ومقتظك ومكرهاتك
وانه علسا وان اطوا مالك وصبروا لظلمك الا ان يروا معصية فاسكن المسقط
سعل من الساط الامرا الذي مشط له وحق الله وثور جعله والمكر الذي طرده ولسان
عنه والاربع المهن والتا وبالعالم المهن والسطان النادى لظلم المهن واسكان التاناد
لجان خداهن صاحب المناروق وهي الاستسار والسب والافراد والاراد في الحديث ان

والشيخ

ان صبعا حقتا من الغنايم والنفى واعطى عمرا بصيرا على ذلك والنفى البواح الخصا
والبرهان للحج والدليل للحديث الثالث له صلى الله عليه وسلم قال من اراد
شهر فعد حلق ربقه الاسلام من عنقه هذا الحديث صحيح رواه ابو داود من حديث
رضي الله عنه باللفظ المذكور الا انه قال شهر ابد له عد رقبته وهو موجود في الصحيح
الصحيح من البراهين كذلك ورواه احمد في مشناه ايضا كذا في العالم في مشناه
الاية فالاقيد شهر يدك قدر رقبته وهو له من ذلك العالم وفي الحديث من اراد
ان عمره اساد فصح على شرط الشيخين بترساقه لفظ من خرج من الجماعة قد شرب
الاساد من عنقه حتى يرا حده قال ومن مات وليس عليه امان حمله فان موسى بن جابر
رواه ابن جبان في صحيحه من حديث الحارث الاشعري برفوعه وانظروا في فارق العالم
شهر فعد حلق ربقه الاسلام من عنقه الا ان راجع ورواه احمد في صحيحه الطرمذي في قوله
سأله من يذالك هذا حديث صحيح قال والحارث الاشعري صحابي مشهور قال واللفظ
سأله عن معاوية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال من اراد ان يدخل النار
فاي يد اراد بربقه الاسلام عقدا لا سلام واصله ان الربو حلقه عند عسري
مشد بها الخم الواحد من الخرى ربقه قاله ابن الاثير في جامع الحديث الرابع انه
صلى الله عليه وسلم قال من حلق عنقه التلبيح فليس بنا هذا الحديث صحيح اخرج
الشيخان في صحيحهما في حديث ان موسى الاشعري وارضى عنه ابن عينا واخرجه مسلم من حديث
صخره وسلم في الكوع ولعظه في بعد من سئل بذلك واخرجه ابن حبان في صحيحه بلفظ من
حلق الحديث الخامس اع صلى الله عليه وسلم قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة لبيقته
جاهلية هذا الحديث صحيح اخرج مسلم من حديث ابن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثمان سنه جاهلية ومن فلتت رايه
عنه لعصه او دعوا الى عصيه او عصه عصه يسلم بلسه جاهله ومن خرج
على امي نصر بربها وفارقها لا يجاس من موسى ولا يبعده في عهد ليس من السنة
واخرجه الشيخان في صحيحهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من خرج من امين شيئا فليس بيه من خرج من السلطان شيئا ماتت به جاهلية
وفي رواية اخرى فليس بيه من فارق الجماعة شيئا فان لمسه جاهلية واخرجه مسلم في رواه

سليم

صادق ورعه ايضا وغيرهما روى عن ^{سعد بن} موقوفوا لعنه روى ان عوانه عن عثمان
بن العاص موقوفوا والموقوفون اسبه بالصواب الطبري الثالث من حديث ابن بزره الذي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من قرش روى ابو البرز الخزاز في معاصم عن ابي البرز
نبيه عن طبري عن عبد العزير عن المهاك سيقار بن سلامه عن ابي بزره وسليمان بن
عصري وثقه ولده وولده عن وديع بن جابر في نعته اشاع المانع وقال ابو داود
وماك اشاع بن الهادي قال ابو داود لا بأس به قلت في بعض هذه الطرق ما روي في الصحيح انه
ان لا يقرب من بيت ^{صلى الله عليه وسلم} فلهذا لفرقوا احداهما من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم موقوفوا الكبار
مع لفرس في هذا الشأن لم يرد مع لفرس وكاوه مع اخافه اخرج في الشيخان في صحيحهما
بابها من حديث ابن عمر روى عن ابي الابرار هذا الامر في قرش ما يقع منهم اما ان يخرج
انما بالنص من حديث طبري موقوفوا ان هذا الامر في قرش لا بعد اذ هم احد الاله الله
عنه ووصاه حسان بن علي حاسه من حديث عمرو بن العاص روى عنه موقوفوا من روى
الناس في الخبر والسؤال في قوله روى السهمي وروى السامعي عن ابن ابي عمير في حديث
فذلك عن ابي ابي بن الهادي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال روى
قرشاً ولا يقدونها وحاموا من قرش ولا يقدونها وروى ابن جابر في صحيحه من حديث
ابن عمر عن ابي ابي عنه قال للقرشي لو قالوا لجلين من غيرهم من سائل ان شهاب بن ابي
ذلك قال لعل القرشي ما له ان ياتي وقد اخرج هذا بعض الابه من قرش ابو البرز عن النبي
على الانصار يوم السبت فتركوا ما توة توة قلت هذه القصة اخرجها البخاري في صحيحه
عن عمر بن ابي عنه في حله طرقت الى ان قال انه بلغني ان ما لا منكم يقول انما كانت سبعة ابو البرز
قلتة ولس الا وانما قد كانت كذلك وتلى ابي وروى عنها ولس منكم من يدع اليد الاعيان
سلكه بكر وانظر من خبرنا عن روى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الانصار جاءوا
ما صرح بسقفة بن ساعد وحالف بما على واليه من بعضا واحب المهاجرين الى مكة
فعلما ان يرا بطن ما الى جرتنا صولا من الازمار فاسطلسا روى في بلاد توتانم قننا منهم
رحلان صاخر فعدرا ما كان نيل التوتوم فعلا ان يروى يا بعض المهاجرين فعلنا ردا انما هو
من الانصار فعلا لا علم لانهم اذ صوا امر لم فعلت والله لنا منهم فاسطلسا حتى
في سعد بن ساعه فاد ارجل من من فلهذا مع فعلت من بعد ما لاسعد بن عباد فقلت
ماله

هذا الخبر في صحيح ابن عمر
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انما بالنص من حديث طبري موقوفوا ان هذا الامر في قرش لا بعد اذ هم احد الاله الله

ماله بالواو وكذا لما جلتنا قلنا بسمه خطبتهم فاشى على الله ما هو اقله ثم قال انما
بعد فتح انصار اسه وكسبه الى سلام واتيهم باعاشر المهاجرين رخصتنا وقد
داوم من قومكم فاداهم رادوا ان يحسروا من اقلنا وان يحسرونا من الامر على
سكنت اريد ان انكسر اريد ان انكسر قال ابو بكر على رسلك فاددت ان انكسر
ابو بكر وكان احلم مني واوفر واسه ما روى عن كلبه اجمع الى قال في بيده مثلها
او افضل منها حتى سلبت فقال ما لدرهم فكم من حذر فاقم له اهل من يعرف العرب هذا
الامر الا هذا الذي من قرشهم اوسط العرب نسباً وداراً وقد روى عن ابي هريرة
ما يروى بها شتم فاخته يدى في عبيد بن الجراح وهو جالس يتأقلم الكره فاجاب عنهما
كان والله ان قدر فضر بعنتي لا موى ذلك من احد الى من انما روى في قوله ابو بكر
ان رسول الله عند الموت شأنا لاجله الان فقال قائل من الانصار لما حدثها الخلال وعندها
الوجوب متا اعمرو منكم اميراً بعشر قرش فلهذا التقط وان تعقلا لاضايت حتى فقلت من
الاختلاف فعلت ابسط بذلك ما بكر ما يحته وما عه المهاجرون من ابي الانصار واهل
سعد بن عباد فقال قائل منهم لاسعد بن عباد في رواية لفرس في حديثه
فقال ابو بكر عن الامراء واتيهم الوزرا فقال الجباب من المنذر لا والله لا سئل ذلك ابا بكر
امر ومنا امير فقال ابو بكر لا اولكنا الامراء واتيهم الوزرا هم اوسط العرب داراً
واعرفهم احسانا فاصنعوا عمر بن الخطاب او ابا عبيد بن الجراح فقال عمر بن ابي بكر
خبرنا واحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واحب عمر بن سعد ما بعده ويا بعد الناس
قال فلهذا سعد بن عباد في حديثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه في حديثه
الى بكره وان هذا الامر في قرش ما اطاعوا الله واستقاموا على امر الله فقلت ذلك
او سمعوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سار عوا فقتلوا ان يذهب منكم
ان الله مع الصابرين في الامراء ايم الورد الاحوا ساوا انما انما عليه فان
في بيتنا ما وقع في هذا الامر من النقاط التي قد روى في حديثه عن ابي بكر
انهم اذ طروا سعد بن بكر عاهه اسماء وانما اتدروا عه من تابعه وقوله لفرس في حديثه
يريد السر المتوقع في العتبات لان نعه الى بكره انما سار باله ان حان في حديثه
في الصفة في السبت ويوساعد من الانصار والريال والدينوسه ويحيطونهم ابي بكر

في ما كان من سائر الشافعي انما انه الى ان تورق قال سعد الشافعي تقول ناظرت
سرر عاتك المرسى في المبول له ورتبة صغار وكان مثل العادل وروى الصغار قال لا
قلت له انك لم تنس علي قتل ان لم يروى في الورد صغار لم يبلغوا فقال اخذوا للسن
على ما كان عند جواب للمسئول هذا وجملة نوميد قال السهني وكان الشافعي
بعض اصحاب ابي العباس صا من بلوغ الصغار وشبهه ان يكون حل صل
للمسئول على ان يرضى من الساعين في الارض بالفساد فترى قتله بالولاية
العامة دون وكلاء القصاص وقال في سنة بعد اعلى بعض اصحابنا اما اسد
قتله دون بلوغ الصغار من ولد علي لانه فعله حد القتل لاصا وقال
في القرفة سنة ان يكون للمسئول رفع على استيلاء عند الرخص من قتل امه فقتله
لاجل ذلك واسدك بعض من قال ذلك من اصحابنا بهار وبناع في سائر الدول
انه عاد علينا في سلوى له قال جعلت لادركونا عليك يا امير المؤمنين قال
تقرب والله ما تحوت لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الصادق المصدق
يقول انك ستضرب صرير صريرنا وصبرنا وهذا اشار الى صدغته فيسيل
دمها حتى يفضى حنك ويلون صا فيها اشفاها كما كان عاقر الناقة اشق فورد
وفي مستدرک الحاكم باساده الى ان عني قال لما جاء ابا بابر على اهل قال
اصحابه ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل جعل له علي ان
قتله فاضرا يقتل ويحرق بالنار ومنه ايضا في اسمي المهداني قال
راست نابل على من قاله بحرق بالنار في اصحاب الرماح وفيه ايضا في الشجر
في الساهب ان لم علمنا ملك الصرير اوصي بمال در صريرنا حسنوا الله والبنوا
فراشد فان اعرض جمعوا وعضوا وان امتت لنا جلوه فاني تخاصه عند روي عند
وجله الاثر الثاني عشر ان علي رضي الله عنه لعن ابي عباس الى اهل
النهر فان لحاجه والتصميم فرجع بعضهم الى الطاعة بذلك وهذا الاثر
رواه احمد في مشك في حديث طويل في ذكر قصه الخار من علي عليه السلام
المر بعد الله بن عباس لما طرهم فرجع شهر اربعة آلاف وقاتلوا ثمانية
الاف ورواه السهني ايضا لذلك وانه بعد فرجع منهم اربعة الاف

ورواه الطبراني

ورواه الطبراني في الرجاء انه نصه الى الحرور وارجح منهم عسرون
الفاوي منهم اربعة الاف فلووا ورواه السهني من حديث ابي ريشة
الحنيني عن ابي عباس في الحرور وابعهم ستة الاف فاجم فرجع منهم
الفان وفضل الباقي وليس فيها له نعتة وفي السهني ايضا ان جعلت
لعن البراء بن عازب الى اهل البصرة في الخوارج فدعاهم بالانسان ان
بناهم الاثر الثالث عشر انه نادى بني ابي رضى الله عنه
يوم الجمل الا لا تتبع مدبرهم ولا تدفن على جرحهم وهذا الاثر رواه
ابن ابي شيبة وسعد بن منصور والحاكم والسهني قال في الجمل فرجع
قال وجمع مثله في وقعة صفين فابى ذلك قال ابن ابي عمير في كتاب
مرج البحر في كتاب وقعة الجمل في تصد حاكمي الاخر وفضل كتاب
للمسئول لسان جلد منه سنة ست وثلث ارض عن امه وثلث الفان
قاله ابن ابي عمير وفضل سبعة عشر الفان اصحاب عائشة ومن اصحاب علي بن ابي طالب
من الفرار وفضل اقل من ذلك وكان امامه علي ومعه بضع سبعة
اشهر وفضل سبعة وفضل بالانا وكان سها من السال نحو من سبعة رجفا
وفضل في ليلة ايام ايام البيض سبعون الف من المرتضى وفي المعجزة للمير
للطبراني من حديث ابن سهاب ان محمد بن عمرو بن العاصي سبها السالك يوم
صفين وكان اهل الشام يوم صفين خمسة وثلثون الف وكان اهل
اهل العراق عشرين الف وثلثون الف وقطع على عظام عات سبعون
ملا من صفه فلما قطع رجل احد الزمام اخبر وهم يستلذون
في حر من صفه اصحاب الجمل سارت الموت اذ الموت ترك
والموت اشبه عندي من العسل الاثر الرابع عشر ان علي رضي
الله عنه قتل ليله الفراء العاد خمسة ايام وصعدت سلم حسان
لحوق كتاب الرد ذكره رحمه الله من الاحاديث
تسعة اذنه الحديث الاول انه صلى الله عليه وسلم قال
لا يخدم امرؤ مسل الا ما حذر ذلك الحديث هذا الحديث وقد سلف في باب

ورواه الطبراني

الحديث الثاني عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يدركه
فانقل هذا الحديث صحيح اخرج في البخاري في صحاحه من حديث عكرمة بن زكريا ناذقه فاخرجه في الصحيحين
وقال ابن عباس قال لو كنت انا لم اخرج من النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم لان بعدوا عن الله
ولم يسموا لرسول الله صلى الله عليه وسلم بل ساءوا له فامسوا به فامسوا به فامسوا به فامسوا به
في الكعبة فاجاب من تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم فامسوا به فامسوا به فامسوا به فامسوا به
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غير دينه فاصبروا عنه فامسوا به فامسوا به فامسوا به فامسوا به
اي لا يردن اسم الله اياهم في يوم القيامة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى البخاري موصولة كما تقدم
ووصله الخافك انضاني مستند ذلك من حديث ابن عباس ايضا ولعله منه من قال
دفعه من المشركين فامسوا به فامسوا به فامسوا به فامسوا به فامسوا به فامسوا به فامسوا به فامسوا به
الظفر ان في الكعبة معاجزه يدويه وانه في آخره فاصبروا عنه وقالوا اسعدنا لا اله الا الله
ولم يمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان ياتي سائفا فقام عليه جده الحديث الثالث
اصح ان الله صلى الله عليه وسلم قال من لا اخيه بالافرق ففقد اخاه فامسوا به فامسوا به فامسوا به فامسوا به
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما في هذا اللفظ وزياد فان كان كالف والواحد عليه واخرجا
مثله من حديث ابن عباس رضي الله عنهما في الحديث الرابع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
هذا الحديث صحيح اخرج في صحيح مسلم في صحيحه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال
عليه وسلم اكل ما لا ياكل ما لا ياكل ما لا ياكل ما لا ياكل ما لا ياكل ما لا ياكل ما لا ياكل ما لا ياكل
الاخر بذلك في هذا الحديث منها حديث ابن عباس رضي الله عنهما في هذا الحديث
وجاءوا اخرجها مسلم وصحاحه ام عاصم اخرجها الترمذي في صحيحه منها حديث ابن عباس رضي الله عنهما
قال من يرضى بغيري فليس مني ومن يرضى بي فليس بي فامسوا به فامسوا به فامسوا به فامسوا به
للحديث السادس من عمر رضي الله عنه ان امراة لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى
حطه وسلم ان يعرض عليهما الاسلام فان تابت والاقبلت فهذا الحديث روى الدارقطني
في سننه من طريقه في هذه القصة في الحديث السابع ان امراة لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى
صلى الله عليه وسلم ان يعرضوا عليها الاسلام فان سلمت والاقبلت يعرض عليهما الاسلام فان تابت
ان سلمت واسادها عمرات في الادلج عمر بن الخطاب قال لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى
ارجان سلمت عنه والظفر الثاني من طريقه وعنه عمر بن الخطاب قال لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى
ولما روى

ولما روى البهقي بهذا اللفظ قال في ابتداءه يعق من جعل موروا باللفظ الاول
الايه قال مروان بن بكر رومان وكانه من تحريف الناصح قال درويش من وجه
اخر ضعيف عن البرهري عن عمرو بن عاصم رضي الله عنهما ان امراة ارادت يوم احد
فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يستأمن فلن تات والاقبلت وخالف ابن الجوزي
فذكره في تحقيقه من هذه الطرق محققا انها وضعت حديث ابن عباس المروي عن
بعض المراء اذا اردت لم يعقل عن الدارقطني انه لا يصح وذكره في موضوعه
ومدحه البرهري انها ليس بالدارقطني وهو صحيح عنده فامسوا به فامسوا به فامسوا به فامسوا به
الراية صيغة امر معن في تنقيه وحلي في امروا ام عاصم الصدوق
بفتح الراء الحديث السابع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا امرت ان اقاتل
الاساس من رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الثامن اخرج في صحيح البخاري
صحيحه من حديث ابن عباس رضي الله عنه وقد سلف في كتاب الديارات
الحديث التاسع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا امرت ان اقاتل
من يكلم بكلمة الاسلام وقال انما قالها فقامني فقال هالاهلا اسفقت عن
هذا الحديث صحيح اخرج في صحيح البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنه
قال لعنه الله صلى الله عليه وسلم سيرة الى الحرفات فدرروا نهموا
بادركا رجلا فلما عشتاه قال لا اله الا الله فصرينا حتى قتلناه فصرنا
في نفس شئ ذلك فدثرة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال من يك لا اله الا الله يوم
القيامة فقلت يا رسول الله انما قالها بحافة السلاح والقتل قال لا اله الا الله
عن قلبه حتى يعلم او قال من اجل ذلك لا من يك لا اله الا الله يوم القيامة فامسوا به فامسوا به
قال لعنه الله صلى الله عليه وسلم في الحديث العاشر ان امراة لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى
وجعلها على لفظ الحرفات اسان الى بطون تلك القبيله وهما في الاصل حرمون
انما قيلت من تعلقتم وسعد فابتك احرى في الحديث منها من طرو حرمون
من هلاله قال لعنه الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الحادي عشر ان امراة لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى لعنه الله تعالى
فلا عشيبه قال لا اله الا الله تعالى فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم فقال لعنه الله وهو يقول لا اله الا الله الحديث قال المصنف صلوات الله

قيل اسامة بن زيد قيل المعداد عمرو واما المتول فمدان بن نبيك اسير وقد علمت
الصرع عليه اسامة ان ذات القعدة واحدة واما المعداد ففي صحاح مثل ان قال
باريولان اركت ان لقت رجلا من الكفار يقابلني الحديث وقد قيل ان قوله
ولا يقولون اني المصطفى المصطفى في هذا المتول اعني سر داس بن نبيك
الحديث التاسع روى ان صلى الله عليه وسلم استناب رجلا اربع
رات هذا الحديث روى السهبي من حديث عبد الله بن وهب عن عثمان بن
عمر بن عبد الله بن عبد بن عبد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم استناب
سنان بن مهران وكان سنان بن زيد قال السهبي واشتاده ثم قيل ان قال وطاهر
الاحبار الصحابة فيما يخص الدم بشهادته في ذلك وقد وصل هذا المرسل
بأستاذ وانه اخرجه استعمل من كبريا عن المعلى بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جابر
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم استناب رجلا اربع مرات والمعالي
هذا هو بن هلال بن سعد النخعي وهو مالك هذا اخر الكلام على الحديث
واما اتاره فاربعه احدها ان الكريشي اسامة اسامة من بني فزاره
ارتدت وهذا الانزرواه السهبي من حديث الليث بن سعد عن سعد بن عبد العزيز
الشرقي بن زيد بن صالح بن قومه لغرت بعد اسامتها فاستنابها ابو بكر الصديق رضي الله عنه
فليس فقتلها قال السهبي ذلك الذي سخطا وهو راي قال عبد الله بن وهب وهو
في ذلك مثل ذلك قال السهبي وروى بعضهم عن المصطفى صلى الله عليه وسلم انه قال
عن الاستناب وما كان لسانه يخرج ادا كان صعبا عمدا هل الحديث قال السهبي
صعبه في استناب عمدا قال وقد روي من وجهين من سلفه بنه ونه في التمدد
ان الذي قلها الصديق ام قومه وكذا اخرجه الدارقطني ايضا ولغتك ان المصطفى ام
قومه الغزالي في ردها صلى الله عليه وسلم سدر جليلها من قومه ثم صاح بقومها فقتلها
وذكر الواقدي انها قتلته وقال ابو عمير في الاستناب ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قتل يوم فريضة وخدمه ام قومه بلعها اخرى في الايام الاخرى ما كثر
ان جوفه من روجه محسرة محسرة من الحسرة كان جرح مع ربه في حارثه في السرية
الى ام قومه واحد وهو الذي يولى قتلها الامتير الثاني ان رجلا وقد علمت
رفق الله عنه

قوله

رضي الله عنه فقال له عمر بن الخطاب من معدنه حبر فاخذ من ان رجلا اكثر بعد اسلامه
فقال ما فعلته فقال فرسا وضربا عنفة فقال هل كحشتم بلانا وطهروا
كل يوم رغيفا واسفسي على له يتوب اليه في انما حضره ولم يشروا
ادلعي وهذا الانزرواه الشافعي في الامم عن ما روي عن عبد الرحمن بن محمد بن
عبد القاري عن ابيه انه قال قد روي عن عمر بن الخطاب الحديث باللفظ
الذكر قال الشافعي من قال كما في المريد روي ان هذا الامام المروي عن عمر بن
ملا السيات لا لا يغله متصلا وان كان ياتيا كان لم يجعل على من قبله بل لا
ساقك السهبي قد روي الساني المريد حدث آخر عن عمر بن الخطاب في حديثه
عن ابن ابي مالك قال لما نزلنا على سمرندك الحديث في الصحيح وروى في حديثه
من الخطاب قال عمر بن الخطاب ما فعل بالرقعة البيضة من كثر وابل الدم اريدوا
الاستناب فلم يوافقوا المستناب من كثر وابل قال يا ايها المؤمنون صلوا في المعصية
قال ايها النبي وانا اليه را جفون طلب ما امر الله به وعل فان سلم الا القتل
قال ثم كتبت عليه على من خلوا في الاسلام فان ابوا استناب عنهم السر فاسد
قوله هل من يتقر به حرمه على الراء وكسر فاصح الاضافة فيها واصله
من العرب وهو البعد بالدار عربية اي بعيد المعنى هل من غير جديد كما من
بلاد بعيد قال ابن الاثير في شرح المسند شيخوخة المشقة والرافعي
في شرح المسند شيخوخة الموطا فتحوا العين وكسر والراء وشددوها واذا فوا
قال وقد فتح الراء وقد سكت العين قال وكور يقضه بضم الجيم على المعقول
من معنى القتل في مغربة قال وهذا سل بقال هل من معدنه حبرا هل من
احمر من جاده سمعرب وصل هل من جبر جدي كما من بلاد معدنه بقال عمر بن الخطاب
والعدو عرب ايضا بالتحف وساد معرب ومعرب ايضا اي بقال الراء
انام محمد بن الحنفية كان سرتة فاستنابها على رضي الله عنه واستولدها وهذا
ذكر الواحد في باب الرد من جديس خالد بن الوليد فمسم من جديس
خمسة اجزا فقسيم على الناس اربعة وعزل الخمس من ردمه على الميرم دلوس
عند ظروف ام محمد بن عمرو بن المعروف بن الحنفية كان من ذلك الشبي والرافعي

قوله

وأن الأختاب المراد على الرخيل وهو الرخيل المنفرد كانت من ذلك الشيخ كانت أمته
لم يهضم بل ما مل على الردة كانت من النبي فأسكن اسم محمد بن الحسينيه حول بنت
عيسى بن عيسى بن سارة بن مسلم بن سعد بن بعلبه بن يربوع كذا حكاه من كولا في الآله
في باب سارة من حرق النبي عن ابن الكلبي قال ابن خلدان وبعال كانت
من بني النمامه وصارت إلى علي وقيل بل كانت مسدده سودا وكانت أمه لبي
حسنة ولم يكن مشهورا لما صاحبهم خالد بن الوليد على الرمن ولم يعالهم
على الفسيفس الا في الرابع عشر من يركر رضي الله عنه انه قال لعمري من أهل
الرداء حاروا ناسين من قباذ ولا يدى صلا كهم فقال عمر رضي الله عنه لا
أخذ لفتلا ذبه وهذا الاثروا بنوع السبعي وقد سلف في الباب
عنه بطوله قال البراهي لفتلا عن البراهي قال عمر رضي الله عنه انهم لم يصبوا
وعمور ان يكون السبعي اسماء لهم اي لا أحدث شيئا وان وجب كتاب حد السبعي
ذكره احاديث وانما الاحداث فتلته وبلان حد
الحديث الاول عن عمه الله بن متعود رضي الله عنه قال
قلت يا رسول الله اي الناس اعظم عند الله قال ان جعل الله ندا وهو خالك
قلت ثم اي قال ان يعزل ذلك حيله ان ياكل معك قلت ثم اي قال
اي يركب عليه جارك يا رسول الله تعالى تصديقا والدين لا يدعون مع الله الهما
آخروا لا يملون النفس له حرم الله الا الحنق ولا يزنون وهذا الحديث صحيح
أخرجه الشافعي صحيحها وقد سلف بطوله في اول باب الخراج في ارجع
الحديث الثاني قال الرازي اجمع اقل الليل على تحريم السرنا
وعلقه الحد وكان الواجب في صدر الاشلام الحسن والابد اعلى ما قال
واللاي ما من في قوله فادوهما ودهم عامه الا صحاب الى الحسن كان في حق
النبي والابد اني حو الكرو وحلوا الابد اعلى النبي والتعزير بالكلية
وعلى الطب من سليمان المراد بالانبياء الاشاره الى الحسن كان في حو النساء والابد
في حو الرجال ثم استمر الامر على ان الكرخلة وتغريب والنبي برحم وهل
يسع ما كان قبل لابل بان ما اسرع عليه الاثر اخر السيل والابد المطلقان
ل

عمر بن الخطاب

في الاثن على ما روي عن ثباته من العاصية رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر حلال ما بره
وتغريب عام النبي بالنبي حلال ما به والرخيم هذا الحديث صحيح
صحيح المخرجه مسلم في صحيحه كذلك سواه الحديث الثالث
ثم قال الرازي وقد ما كان مع ما كان على قول من سلمه الحسن والابد سوا حو
نعال الراسه والبراني فاحلوا كل واحد منهما ما به حلاله واسا على قول الجمهور
ثم جوز نسخ الكتاب بالسنه قال شيخنا عمويه البكر ما به حلاله وعمويه البكر البغداد
الوارده من الرجم اي وساني ومن سيع ذلك قال عقوبه النبي بالاخار الوارد في الرجم
اي وساني ومن سيع ذلك قال عقوبه النبي بالقران ايضا الا انه لم يوسلوا
روي عن عمه انه قال في حطه ان الله تعالى نعم محمد صلى الله عليه وسلم
وارل عليه كتابا ودان بها انزل عليه آية الرجم فلو باها ووعيناها الشيخ المشيخه
ادارنا فارحوها اليه نكاحا من الله والله عز وجله وقد رجم النبي
صلى الله عليه وسلم وعيسى ورجنا بعده ما في اصبان بطول الناس في كتاب
صول قابل لارحم في كتاب الله الرجم في كل من زنا من رجل وامراه ادا حينا
ولولا اني احشى ان يعول الناس زاد في كتاب الله لا يجتهد على حاسه المصنف
ودان ذلك مشاهد الصحابه فلم يركر عليه احد وكل من له وجهه لو فورا
فادى به الرجم في صلاه لم تصد هذا الحديث صحيح اخرجه الشيخان صحيحها
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما انه جلس على المنبر فاستلمت المودن قام يماي
على الله ما هو الله به قال اما بعد فاني بائع لعم مقال قد ودر ان اقول لا ادر
لعلها من يدى اهل فن عقلا مدعاها فلم يدعها حثا انتهت به راحله ومن حسي
ان لا يعقلوا الا احل الاحيان بلدر على ان الله عز وجل نعم محمد بالحق وارل عليه
الكتاب فكان ما ارل عليه ان الرجم بعرا ناها وعقلناها ورعاها لدر حو
صلى الله عليه وسلم ورجنا نعه واحشى ان قال الناس بان ان سول افاصل
وانه ما حداه الرجم في حاه الله تصاو امره في حاه الله والرجم في كتاب
الله حو عا من ربا ادا احص من رجال والنساء ادا قامت البيده وكان الحول في

او الاضربك وما رويته الترمذي لولا ان اكره ان ازيد في كتاب الله للثبته في الصحيح فانى وقد
حيث ان في يومه لا يحدوه في كتاب الله فكروا به في رواية لا في داود وام الله لولا ان
سئل الناس في اذنه كتاب الله فكتمتها وفي رواية للشيخ في الايه السبع والسيخ في اذنها
التيه اذ يراها فارجوها البتة وعمرها الى النجاشي وسلم و مراد اصل الحديث في روايته
اذ يراها فارجوها البتة فكالم من الله والله عز وجل في رواية للظن في اذنها
معاوجه من حديث الامامه ابن سبيل بن حنيف عن جالس النبي قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الشيخ والشيخ اذ اذنيا فارجوها البتة ما يصان من اللذ لا
اخرج من بلاد ظن وقال صحيح الاثناذ وفي صحيح ابن حبان من حديث حماد بن سلمه
عن عامر بن عبد ربه عن ابيه انه قال كانت سورة الاحزاب توارى من سورة البقرة وكان
مها اذ السبع والسيخ اذ يراها فارجوها البتة فكالم من الله والله عز وجل في
وفي هذا الحديث بعد اذ لا من القرآن للشيخ السرايع الى الناس
في كتاب الترمذي ومسلم من قال انا لا يسبح الخاسر بالثبته اذ الاموار والرجح المشهور
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة ما عزو والغامديه واليهودس وغير ذلك
جري خلفا بعده ولمع حد التواتر في ان يهوس ويريد من جام المحي رضى الله عنها
ان جلس حصيا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله اقص
سأكل ان الله الحديث الذي بعد في اللعان وفي اخره فامر انيسا الاسامي
على امراء الاخر فان اعزوت فارجوها فانها ما اعزوت فارجوها وروى ان ما عزو من ملك
الاسلي اعزوت فارجوها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجه وعز بريد ان امراء
من عامر بن اعزوت فارجوها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجه وعز بريد ان امراء
رضي الله عنه مثل ذلك في امراء من حبيبه له هذا اخر ما ذكره الراعي وهو
على حده احادته ما حدثت له في غيره وروى في خالده معدم ما فيها ميسر طام اللعان
وآسا حدها في يوس مساني فيهما حنة كماله في نفسه واما ما اخبرنا فوجه
مسلم في صحيحه من حديث بيده رضي الله عنه قال طام اعز من مالك الى النبي صلى الله عليه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله ورجعوا الى الله صلى الله عليه وسلم
بعد ان جاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عاد القول عليه فاعاد هو اذ قال في الرابع
قال له

قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اطعرك والى من الرافضات رسول الله
صلى الله عليه وسلم آية حين باعها له ليس بمحتون فقال اشترى حرا فقام رجل
فاستنكبه فلم يخدمه ربح خبز فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارمه في
نهر فامر به فرحم وكان الناس فيه فرقتين معا بل يقول قد علمت لعداها في
خطيته وكما بل يقول ما توبه اذ صل من توبه ما عزت به حال النبي صلى الله عليه وسلم
فوضع يده في يد فقال لقتلي بالحجارة فلدتوا به لسبعين اذ لا تلمهم حال النبي صلى الله
عليه وسلم وهو جلوس في سلمه فجلس فقال اشتغفروا لما عزت ما لك وما التوا
مفرانه لما عزت ما لك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وتقر جلوس بعد ما توبه
لو سمع توبه لو سمعته هذا لفظ مشتمل في اخذ في واثبه وفي سنن داود والذكي
نفسى بده انه الان في انها لثبته بنفس ثبها وروى في قصة ما عزت السيمان من حديث
ابن هريرة و ابن عباس ومسلم من حديث جابر بن سمير والى سعيد الخدري ورواه
في صحيحه من حديث جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم المارح ما عزت ما لك قال
لقد رايتك بمحض في انها لثبته ورواه من حديث ابن هريرة انه عليه السلام امر به
فطرد في البلاد مرات الاول فابى له ما عزت ما هو ان مالك وهو ابي قال
ابن عبد البر هو معدود في المدن من ليد له النبي صلى الله عليه وسلم كما اناس ليد
يومه وروى في سنة سنة عبد الله حدها واحدا رهكي الحادظ انو القابم حله في عند
الملك القزطي عن علي بن الشان والى الوليد بن العرصي ان ما عزت له وان اسمه
عزيب بن ياليم واما حديث الغامديه فاخرجه مشتمل في صحيحه
ما عزت من واه بريد قال ثم جات اسراه من غامد من لا زد كما ليد بارسول
طهر في قال في حله رجمي فاستخذي الله ونول اليه فقال انك تريد ان تردني
فاردت ما عزت من مالك قال وما ذالك قال انها حيلي من الرافضات في حتم
فقال لها حتى تضعي يدي في يديك قال فقلها رجل من الرافضات وصحت قال
فان النبي صلى الله عليه وسلم حرم وصحت فقال وضعت العماديه بارسول
قال اذ انما جهمها وندع وللاها صعب النسر له من يرضه فقام رجل من الرافضات
فقال ان رضاعه برسول الله فوجهها لهذا لفظ احذ في النبي صلى الله عليه وسلم

في ما من النبي المصطفى الاحسان في اسمها وفي علقها في عام سبيل ان عن هذا الحديث
قد كثر وفيه امرها ما انت اتم على الله تعالى حتى يرضى ما بين يديك كما وضعت حاله فقال قد
وصفته قال ما ذهبي ما يصعبه حتى يتعلمه وقد ذهب ما وضعه حتى يعلمه ثم جات بها
قد نظمت قال اذ بقي يا فضيله قد ذهب ثم جات في راحت لها ما سان كمال
تعدا حتى تقطعه فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهرها ومن احدها ثم امرها
ان يرحمها قال اذ اوصى بها في جمرها فبسطه في كل سلم من يدها فانه يرمده
ان يرحمها حتى اذا استغلتا فبسطه في كل سلم فكلها بحجر عظيم فبسطه في راسها
قال ان في عام قال ان هذا حديث متكرر واما حديث عمر ان انا خرجت مسسلة
في صبيحة ايضا عنه ان امره من جهينه انت النبي صلى الله عليه وسلم وهي جلي من الزنا
سالك ما هي الله اصبت جدا فاقته على قال قد عاصي صلى الله عليه وسلم ولها
سالك الحسن اليها فاذا اوصى ما تقي بها ما فيها فعمل ما امر بها النبي صلى الله
عليه وسلم فسكت عليها ما بها ثم امرها فترجعت صلى عليها فقال له عمده
بصبيحة ما هي الله وقد ريت فقال لي اعمد فقلت نامت ثوبه لو قسمت بين
سبعين من اهل المدينة لو سحتهم وهل وجدت ثوبه افضل من ان جازت فيها
الى الله عز وجل ومن السباي حصر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجمها وريها
بحجر قد رجمه وهو رايت على بعلته ثم قال للناس ارموا وانا كرم وجهها وفي
الطريق بعد ما توفيت قد قام بها الفل اذ بينه لفضل منهم الحديث التاسع
قال الراعي جد المحصل المرح رحمة فان اوسراء ولا علة مع النرج حلا ما اجاد
حسد قال كلد ثم جرم فيه قال ان المذنب لما سوس من حديث عمادك وروى ان
عملا كرم الله وجهه حله سراحه المهداه ثم رجمها وقال حله بها بعد
انه ورجمتها سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجه ظاهر المذهب
ما روى عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم ناعرا ولم يحله ورجم الغامدة
ولم يرد انه حله قال الاحمدي وحدثت عماد في الحلة مشوخ كعمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وسألت عن علي بن عمر حله فقلت احسد
قال الراعي وهو يستعمل على ارجعها حادس ه حادس عماده وقد سلف فرسا
ما بها

64
امها حدث علي رواه له لدا جنة مسك والسار سنة والحكم استدره
قال واستاذ صحيح ولم يرحمها قال وكان الشعبي يذكر انه سيد رجم سراحه وروى
انه لم يفظا عن امر المومنين عند ذلك وعزافهم المومنين في جامع الاساد والرفق
في اطرافه الى البخاري ايضا ولما ذكره الحافظ صاحب الدين المقدسي في اخذاه بالمرط
المدكور قال هكذا ذكره ان سعود في الاطراف والمحدثي في جمع من الصحاح
وقال رواه البخاري قال ولم اراه في البخاري الا في السعي عن علي حرم المراه
يوم الجمعة قال رجمها سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويحمل ان
في بعض السج قد اذ كن فابتك سراحه هذه بالشين المعجم والجملة واعلم
فانه لم يفسس سراحه بالمخيم وهو ردم سراحه سجع لعو والاعراب وان
كان حلي في هذا ايضا الحالمه لكر الا عجم اصح كما قاله يحيى بن معين وبنه
لا سراحه ورا هذا كله وهو ان سراحه بالمخيم او بالمخيم بصم اذا سمع لا يخفى على
الا لسنه فدا صطه ان نقطه بخطه في كتاب الاقبال في موضع ما علمه بالها
حدث جابر وهو ان سمرج رواه اخبر في مستند عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجم ما عجزت بالك ولم يذكر حاله هذا المظنه وكذا اخرج السعدي
في سنة راجعها حدث رجم الغامدة دون حلهها وهو مشهور في طروقه
قال السامعي قوله عليه السلام حذوا عني فدا صطه سبيل اول ما
ابرك فسمع به الخس والادي عن الرواستن فلما رجم عليه السلام ما عرا وامر
انفسا ان بعدوا على امراء الاخر فان عتقت فارجمها اول ما سمع اللامع اليهم
الحرس النيبين وقول الراعي وما نقل عن علي بن عمر حله هو حله في السعدي
فانه لم يدر فيه الا الراجح الحديث التاسع حادس في السعدي او
من الحسن هذا الحديث رواه ابو علي الموصلي في مستند عن جابر عن حادس
عظيمة حلة في عبطه ام عمرو بن عمرو بن جابر بن جابر حادس في
عن عائشة قالت جات هند بنت عمة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لسانها مظهر اليدها فقال لها اذهبي تعري يدك قالت قد ذهبت تعري
فجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها علي ان اسئلك بالله

ولا سرق ولا تزني فالت اوتري في الحرة قال ولا تقتلي اولادك حسده اما ان قالت
وهل تركت لنا اولاداً فقتلهن قالت فبايعته بهم قالت له وعليها سواران
من ذهب مائتة في عهد السوار قال جرت من حنجر جهنم وقد وقع
لنا هذا الحديث بقول اسانه الموقى وغيره ان احمد بن محمد بن ابي عبد الحبيب
بن محمد الهروي قال سميت سعد بن سعد بن جاري ابا النور سعد بن عمرو بن
محمد بن جاري بن ابي بن علي بن جاري بن ابي اسناده بسوه ولا يعرفه ورواه ابو نعيم
كرد وسماه في معارفه الصحابة من حديث كزوه بن جاري بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
عبد الله بن محمد بن قيس بن عمرو بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
ان ابي عبد الله بن ابي جلع بن محمد بن عمرو بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
ما رآه عبد الله بن جلع بن محمد بن عمرو بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
سأه ركوباً وشجوراً قال فانك قد فعلت برجل من قومك معك قال قد فعلت
الى عثمان بن محمد بن جلع بن محمد بن عمرو بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
ولا سرق ولا تزني فالت اوتري في الحرة قال ولا تقتلي اولادك حسده اما ان قالت
صعاباً وولدتهم خيراً قال فلهما ما يهتديان في طريق من ابيه ما نعه قالت
رسول الله اني يايعتك على ان لا اسرق ولا تزني وان اسعنا نزل نزل ولا يعطين
ما يكفسي الا ما احبته من غير علمه قال ما يقول ما اسعنا نزل نزل ولا يعطين
ولا ما رطباً ما حله قال الحمد لله ما يشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها
خدي ما يكفيناك وولدك المعروف قال ان اسعنا نزل نزل ولا يعطين
الا عبد الله واقنع شمس بن جلع بن محمد بن عمرو بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
هذا صفة ابو زرعة وقال احمد بن محمد بن عمرو بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
عبد الله بن محمد بن جلع بن محمد بن عمرو بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
عن الثقات وقال ابو حاتم الرازي منبر وكه الحديث وما ابن عمدي له احاديث
عقال مما يبينها ما لا يتابع علمه السام وفي مسدرك الحار في ترجمته
فاطمة بنت عنته احب فقده ما شانه الى فاطمة بنت عنته ان ابا
جدته ذهبها وباختها بعد ما ساعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما

فلما استقرت علمتهن قالت بعدا وبعلم في ساء قومك من بعد المعيا في العاهة
عقال ابو جدته لها الا ان فبايعته فاه بعدا بشترط وسمه في سمور
الاسمان باسناد الى فاطمة حدكس وزاد فقال عبد لا ابا عبد الله بن عمرو
ابن اسرق من وحي جلع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ولدت بها
حتى اتسل بنا الى سفيان بن محمد بن قيس بن عمرو بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
فالا ولا يبعه قالت ما يبعناه للحدث قال صحيح لاسناد ورواه احمد بن محمد بن هري
ومنسوخه من حديث حصص عن عامر الشعبي وسمه فلما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا يزينين بالنساء وبن الحرة بعد كما شئت من ذلك في الحديث
تلف في الاشارة ثم قال الجازمي فقلت منقطع قلب ودرية الشفتين
ايضا قال كان من حديث هناد بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
يقول على الصفا وعميرة بنت ما على العقبه لحات في سورة من فرس شايقة
على الاستلام وعميرة بن محمد بن عمرو بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
ان لا سركن بالله شيئاً قالت هناد قد علمنا انه لو كان معك الله عن
لا عنى فلما قال ولا يسرقن قال وهن نسر والحرة ولكن بارسوك الله
ابو سفيان بن جلع بن محمد بن عمرو بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
رسول الله صلى الله عليه وسلم خدي ما يكفيناك وولدك ما يعزوف
ثم قال لا اله الا انت هناد قالت نعم بارسوك الله اعفني هي عفا الله عفاك
وكان ابو سفيان حاضر فقال ابي جلع ما اخذت فلما قال ولا يزينين قالت
وقال بن جلع بن محمد بن عمرو بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
ابن وامى ما اكرمك واحسن ما دعوتك الله فلما سمعت ولا يقتلن
قالت قد والله رمتنا هم صغاراً وقتلناهم كباراً حتى يلدوا ليت واصحابنا
يذكر كباراً قال فضحك عمر بن قيس بن عمرو بن جلع بن يعقوب بن محمد بن هري
انه صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة الا ومعها زوجها او محرم
لها هذا الحديث صحيح اخرج الشبان في صحاحها من حديث ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان تسافر المرأة تسافر في قومك

البري وهو نضعف في الحديث قال الترمذي وفي الباب عن جابر أيضا فايد
ادعي ان شاميين في اسمه ومنسوخة نسخ حديث ابن عباس في هذا الحديث عثمان
لا يحل لامرئ مسلم الا باحدى ثلاث وهو عمت منه فان البارح بل هو
داخل في حد عثمان لان فيه زنا بعد اخصان واللوطي نازح لاجرم بعينه
ان الجوري في اعلامه بما ذكرت الحديث المتنازع عثروي انه
صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى الرجل الرجل لهما زنا فان هذا الحديث
رواه السهقي من حديث عبد الرحمن بن خالد الحداد عن ابن سيرين عن
موسى الاسعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى الرجل الرجل
فيما رايتان واذا اساموا المرء والمرء رايتان فالك السهقي محمد بن عبد الرحمن
هذا لا اعرفه وهو منكر هذا الاستناد قلت محمد بن معروف بن قات
له العتسي المشهور في حديثه عن جعفر بن محمد وحيد الطويل وخالد الحداد
وعبيد الله بن عمرو وفضل بن خليفة روى عنه ابو جهمر وبقية وابو بكر سليمان
وسرجل ذكره ابن عثيمين في كتابه وقال في كتابه البخاري قال وسالت عنه
فقال متروك الحديث فان يلدب ويعتدل الحديث قالت وله طريق اخر
الى الاموي اخرجته الاذدي الطبراني في الترمذي معاجده من حديث بشر بن
النضال السلمي عن ابن سيرين عن النبي عن ابي سفيان اذا اشار الرجل
الرجل والمرء والمرء فيما رايتان قال الاذدي نسخ هذا الحديث
الحديث الثامن عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اتى بهيمة فاقبلوا وافعلوا البهيمه يسأل ابن عباس فاستبان
البهيمه قال ما اراه قال ذلك الا انه كره ان يوحل لهما وقد عمل بها ذلك
العمل وروى انه قال في الجواب انها روى فقال هذا الذي فعل بها ما فعل
هذا الحديث روى اجدوا ابو داود والترمذي والنسائي في سننهم الكبري
باسناد حديث ابن عباس السالف وقد سلف هناك لفظ الجور ورواه
احمد بن حنبل في مسنده عن عمرو بن عثمان بن عفان عن ابن عباس رضي الله عنهما
فاقتلوا وافتلوا معا ولم يظن ابو داود مثله وزاد المعالي الماويل في
ذكرها

ذكرها الترمذي عن ابن عباس ولم يظن الترمذي النسائي من حديثه وروى عن
بنيهم فاقبلوا وافتلوا البهيمه فعل ابن عباس ما شان البهيمه قال ما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا للاسنان وللن اركي رسول الله صلى الله
عليه وسلم كره ان يوحل من لهما وسفع بها وقد عمل بها ذلك الجور ورواه
السهقي بهذا اللفظ وفي رواية له ملعون من وضع علي بهيمة وقال اسلموه
واقتلوا لاسال هذا الذي فعل بها كذا وكذا وقد سلف عنه من طريق الخاتم
والنسائي في الحديث السادس عشر قال ابو داود وفي رواية عامر بن
ازهر عن ابن عباس انه قال ليس على الذي اتى حد ما قال ابو داود وفي رواية عامر بن
عمر بن رزين عن ابن عباس انه قال ليس على الذي اتى وذلك قال عطاء قال
وحديث عامر بن صعصعه حديث عمرو بن ابي عمير قال الخطابي يريد ان ابن عباس لو
كان عنده في الباب حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحالعه وقال
الترمذي هذا حديث لا يعرفه الا من حديث عمرو بن ابي عمير عن ابن عباس
مرفوعا في حديثه عن عثمان بن عفان عن ابن عباس انه قال من اتى بهيمة
فلا يجد عليه قال وهذا صحيح من الحديث الاول في هذا حديثه النسائي من حديث
حماد بن عمار قال في هذا حديثه والارز ضعيف واما الجور فاجزه من حديث
بريد بن عيسى عن عبد الله بن جعفر بن عمرو بن ابي عمير عن ابن عباس
مرفوعا عن ابن عباس وحدثني ابني بهيمة فاقبلوا وافعلوا البهيمه قال هذا حديث
الاسناد قال وله شاهد من حديث عماد بن منصور عن ابن عباس مرفوعا
مثله ثم ذكره اسناده قول ابن عباس السالف عن رواه ابو داود والترمذي ورواه
ابن ماجه من حديث ابراهيم بن اسحق عن داود بن الحصين عن ابن عباس
مرفوعا عن ابن عباس قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
البهيمه وقد عرفت حال ابراهيم هذا فيما مضى ما به ابن عباس في حديثه وروى الخاتم
المنظحة الاولى من هذا الحديث بالاسناد المذكور ومعها ولما سئل السهقي
فلام ان داود السالف الى حديث عامر بن صعصعه حديث عمرو بن ابي عمير وقال
قد روتنا حديث عمرو بن ابي عمير عن ابن عباس مرفوعا ولا اري عمرو بن ابي عمير

المصنفين عن موسى بن جبير وعبد الله بن دينار وناصك بهما عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام بعد ان رجع الاناسي فقال احسوا هذه القادورات
التي بين ايديكم فمن المير وليس تترسوا منه ولست بانه فانه من يبد لنا صحته نعم عليه
كتاب الله عز وجل ثم قال هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم وانتم
السمعي ايضا عن النبي صلى الله عليه واله من بعد الخمار الخاطيء الحسن بن يحيى عن ابي اسحاق
عن جعفر بن عمرو الرضائي عن عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد بن ابي بصير عن عبد الله
ابن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان رجع الاناسي قال احسوا
هذه القادورات التي بين ايديكم فمن المير وليس تترسوا منه لعل الله يعلو واساه
انصاع عن الحسن بن عبد الله بن احمد بن عيسى بن احمد بن بشير بن مهران بن موسى
المروزي عن ابي بصير عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار وذكره مثله وراى
وانتبه الله فانه من ايدي نسا صحته نعم عليه كتاب الله وقال الداريني
في عمدة هذا الحديث روى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بن قعود عن عبد الله بن دينار
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من سب الا وضا شيبه وقال ابن الصباع
بن عثمان بن قيس بن عبد الخديث سنداً عن ابي بصير عن ابي بصير عن النبي صلى الله
عليه وسلم واعترفت انما قال في نهايته في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اتى من هذه القادورات فليست تترسوا منه وهو حديث متفق على صحته
هذا لفظه وخطه عليه ان الصلاح وقال لهما ما تتعجب منه العار والمديت
والسوء له اشبه بذلك كثيرا ووجهها اطرحة صناعة الحديث
المدى يعقرا لثما كل فقهه وعالمه في اورد الامام بقوله متفق عليه
ما اصطلح عليه ما اصطلح على اطلاق هذه العار عن ما في الصحيحين من ان
ان سئل صحته وقد اسكنت عن الما كبراه قال فيه انه صحيح على شرط الصحيحين
وذكر ان السكت في سميها الصحيح الى قوله ستر الله قايده القادورات
بالدال لانه ما لوجب العقوبة وبطلان القادورات ايضا على الذي لم يسمع من تعاطي
المستفاد وعلى الرجل الذي لا ياتي بما قال وما صح فانه ان الاثر الحديث السادس

لعله

بعد العشر من انه صلى الله عليه وسلم قال في قصه ما عر لعلك دليل لعلك لنت
هذا الحديث صحيح فله حرجه البخاري في صحاحه من حديث ابن عباس قال لما اتى ما عر
النبي صلى الله عليه وسلم قال له لعلك تثلث او لست عجز او نظرت
قال لا يا رسول الله قال انكها لا يبد بعد ذلك امر بوجهه واستدرك الما كبر
على شرط الصحيحين وانما لم يخرجوا وانما ذكر عليه السلام هذه اللفظة لانه خاف ان لا
يعرف ما عر الرنا كذا وقد قال عليه السلام العسل بزمان والسنان بزمان
قال الراعي وجاءني روي في قصه ما عر فلهذا تركتموه فلهذا هذه الرواية لفت
في اوائل الباب في حديث يزيد قال الراعي روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
هل لا يزيد دتموه الى لعله يوب فلهذا الرواية ورواها ابو داود في مسنده من حديث
زيد بن يحيى بن هزال عن ابيه قال كان ما عر من مالك تملكه حتى اني انا صار جاريه
من النبي فقال له اني ايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسن ما صنعت لعله
يستغفر لك وانما يريد ذلك رجاء ان يكون محررا فاما ما قال رسول الله ان
يسته فانه على ذات الله فاعرض عنه حتى قالها اربع مرات قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد قلتها اربع مرات في كل سنة قال هل صا حتمها قال
نعم قال هل استرخصها قال نعم قال هل حاتمها قال نعم فارجع فارجع
نه الى الجنة فلما رجع فوجد من الخمار يخرج فخرج بسد فلهذا عبد الله بن اسير
وودعوا صحابه فسرعه له بوظف وطعم البحر فحبه بغير قوما به فقتله
في النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال هل لا يولد لعله
سوزب فيقول الله عليه وارواها اجرة مستند نحو وفي استناده
هشام بن سعد المحزوم المدني قال فيه كبره لئس لئس وسره كبره
العوى وسره ضعيف قال وكان في العطان لانت عنه وقال احمد
لسر هو محمل الحديث وقال الساي ضعف وقال ابو داود لا يحتج به وقال
ابن عدي هو مع ضعفه مكنت حديثه وقال ابو عبد الله الما كبر لئس قال
وقد احتج به قال عبد العلي هذا ايشاد لا يحتج به فلهذا لم يخرجوا هذا الحديث
انما هو عمود ما كبره هاشم بن عاصم بن زيد بن يحيى بن هزال عن ابيه عن حبه

قال من بالك محفل ما عزنا جسدنا بجله احدنا فما نوما فعالم الى ان اطال
معه من امراء لست اعرفها حتى اعيت منها الان ما كنت اريد ثم بدت على ما انت
تدرك فامر ان ياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فحين فانا فاعرف عند الزنا
وقال محصا فامر به المكر الصديق فخرجته نفسه للجان ففر بعد وقبل العشر
بالمعنى وكان الذي ادركه عداه ان انيس بن صفوان جاز فامر بك بضره به حتى قتلته
ثم طاعده من بسط الله صلى الله عليه وسلم فاجاب قال فعلا ان كتمت لعله يوب
صوب الله عليه ثم قال يا صراك تسر ما صنعت سمعتك لو سرت عليه بطرف
ردائك لكان خيرا لك قال يا رسول الله في الامر سعة ودعا رسول الله صلى الله عليه
وسلم المراء الى اصحابها فمال ادهي ولم يستطاع في معال الناس ما عرفوا كثيرا
وقال عليه السلام لقد تاب توبة لو ابانها طائفه من امم لا حرام عليهم فابله
هرال مع الفاء وتشد يد المراء استلم له صحبه قال ان حبان ابن منته والعتا كرمي
وانه ليعم مختلفه تبة صحته قال ابو عمر لا صحبه وانا الصخبة لانه بعد اولى
بالصوامك وقال ابن منته منه نظروا قال المزي في اطرافه اختلف في تحيد وفي
اساد حديثه ولو يورد له عمر هذا الحديث وكان ملك يوما عرفه اوصى لاهر الياسه
ما عرفه في حجب قلعه كاسلف في الحديث وهذا المراء الذي يميها ما عرفه قبل استيها
فاظهروا وعده مع بعض طريف في داود قاله الخطيب في المديري وقيل استيها
معهن حواء النوروي في محصر الميهاب الحديث المتابع لهذا العشر
انه صلى الله عليه وسلم امر بشم ما عزوا الغامده ولم يحصره كما ذكره بالا حد كذا مخرج
به قال الشافعي امر رسول الله صلى الله عليه وسلم برحم ما عزوا ولم يحصره وامر اسفا
لان امره فان اعرفه فارجح ولم يعل اعلم ولا حصر في الحديث الثامن بعد العشر
عن سعد بن جدي رضي الله عنه في حديثه ما عرفه بالامراء رسول الله صلى الله عليه وسلم
مخرجنا نطقنا به الى ان وصلنا الى سبع العرقه ما اوساء ولا حمرنا له دريسا بالعظام
والمدرو والخرف ما اشتدوا اشتدوا ما الله الى عمره فاسعد لنا ورسا من بلاد
الخروجي سلمه في الحديث روى في صحيحه باللفظ المذكور وحال صحه مستل
انما من حصره بله ان حفر ما عزوا واستدر في الخاتم وقال حصر الى صدره قال الشيخ
عليه وسلم في الحديث

الحديث الثامن بعد العشر ان صلى الله عليه وسلم حفر للقاعده هذا صح
اخرجه سلم بن جدي بن زيد رضي الله عنه وهذا المعظم ثم امره ليقول لها الى صدرها
وامر الناس في حجبها قال الراعي وروى انه عليه السلام لم يحفر لخصه فله
هو ظاهر الحديث وقد سلف بطوله في اواخر الباب من حديث عمران بن حفص بن عاصم
الحديث الثلثون عن علي بن امامه بن سهل بن جعفر ان رجلا سجد لرجل يراه فاسر
التي صلى الله عليه وسلم ان يحلها باسكال الجبل وروى انه امر ان يحلها امامه ثم سخر
مضربوه بها صرية واحلها هذا الحديث رواه السامعي عن عثمان بن عيسى عن سعد
والم الزناد كذا نقله عن علي بن امامه بن سهل فاصان امامه حبل فرسه في سبلها عن
بامر النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك احدنا حله ما قال الجبل وقال الآخر
ما سئل الجبل قال السبعي هذا هو المحفوظ في سفان من سلاله وروى عنه موضوعا
بدره الى سعد بن جدي وروى في الرواد عن علي بن امامه بن سهل عن امامه عن سعد
بن سعد بن عباد قال كان من اماني ان ارجل محرج ضعيف فليرجع الا وهو على
امه من اماء الدار تحتها فرجع ثمانه الى سعد بن عباد الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال لخلدو ما به سوط ما قال ما بي انه هو اصعب من ذلك لوصف ما به ما به
سوط يمان قال لخلدو انه عتكا لانه ما به شمر اخ فاضربوه واحل وروى هذا
احد في مشدق ومنه وكان سلما وفي آخره وخلاو اسيله قال الدارقطني
وروى هذا الحديث في حديثه عن علي بن حارم عن سهل بن سعد ان ولد في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم حبلت من الزنا فسلت من احبل قال احبل المعبد
فسأل عن ذلك فاعرف به فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه تصعب عن الحبل
فامرنا به عمكول فضرته بها صرية واحلها قال الدارقطني في الامالك والصور
عن علي بن حارم عن الامامه بن سهل بن جعفر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لقي رجلا وكذا
قال في علقه ورواه ابو داود في سننه من حديث ابن شهاب عن علي بن امامه بن
سهل بن جعفر عن نضر بن حباب بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الامهات ان اسكر
رجل سمح حتى اصي فعاذ بالله على عظمه فلا حله عليه جازيه لم يعضه فمضت لها
فوتق عليه فلا دخل عليه حاله فمعه تعودونه اخره بذلك وقال اسفا و

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديثه عن جارية دخلت على ولده وادلك
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا ما رأينا ما حدث من الصبر مثل الذي هو فيه ولو
 علمنا انك لم تنسى هضمه ما هو الا حاد علي عظمه وامر النبي صلى الله عليه وسلم
 ان يهدوا له ما به من سراج فلم يروا بها صبره واحدا ورواه النسائي في سننه من حديث
 ابى امامه بن سهل بن جندب عن ابي بصير اللفظ الى داود ورواه ابن ماجه من حديث محمد
 بن سعد بن عباد بن بلعظ السلمي ورواه الطبراني من حديث ابى امامه عن عبد
 بن كرم السهمي او لا ما حصل ان هذا الحديث من سنده الى امامه ومن سنده الى امامه
 عن محمد بن سعد بن سعد بن سعد بن عباد بن كرم قال لا حرم قال عبد الخو في احكامه اجله
 في اساده الحديث قلت والظاهر ان هذا الاحكام لا يصح وفي احكامه
 ان الظاهر ان احكامه العاصي استعمل ان هذا كان خاصا فاسد في نيل الفاظ ونفت
 في الحديث لا حسن لظا المهله ثم ما يوجد من استسقا والمخرج نعم المم واسقان
 للثابت في ذلك العاصي الخلفه قاله المؤرخي وابن الصلاح في سنده وهو في غير
 الحديث ان المخرج السومر والعتك كسر العين المهله ثم ثلثه هو الذي يلحق به الرطب
 وهو سوره العنقود في الكرم وقال له اساق بالف بدل العين الحديث الثاني
 بعد الثلثين في رواية صلى الله عليه وسلم قال في حديثه عن ابى بكر بن ابي
 هو الحديث رواه ابوداود في سننه من رواه علي بن كرم الله وجهه قال
 حيز جارية لآل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا علي انقلوا تام عليها
 الخذ قال فانطلقت فما اذما دم سليل لم يمت طم فاسه فقال يا علي انقلوا
 فلب اسمها ودمها سليل فقال دعها حتى يقطع دمها وان عليها الخذ اسمها
 الحدود على ما سلكت انما لم قال ابوداود ورواه سمعت عمر بن عبد الاعلى وقال
 لا يصحها حتى يصح والاولى اصح ورواه النسائي من حديث الطبراني في استنادها
 محمد بن لاغني بن عمار بن لعل بن قالد هذا جد ابوزرعى صحبه الحديث وقال حسي
 تعرفي وسكرت في سنه ثقتة وقال النسائي في سننه الكبري لسيد القوي
 وقال ابن عدي حديثه ما سالا سابع عليها قلت لكن يابح عندنا على السدي في رواه
 عن عبد جبر بن عمار بن قوطا دارت اما ولم فادموا علمه الحدود احسن ولم يحسن
 رواه الترمذي

رواه الترمذي في سننه لذلك وفي صحيح مسلم عن عمار بن ابي امة عن ابي
 ما بها الناس انما الحدود على ارقابكم من احسن منهم ومن لم يحسن فان امة لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم رنت فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اجلدوها فاستها
 فاداهي حديثه محمد بن عمار بن محبت ان انا جلدتها ان اتمها فذكرت ذلك للنبي صلى الله
 عليه وسلم احسن حتى يابل واعرب العالم ما شذرك هذا الحديث على مسلم وهو
 منه وفي مشاهد من رواه ابنه عبيد الله عن علي بن ابي طالب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الى امة له سودا رنت الحدس في اخرها جلدتها
 الحديث الثاني بعد الثلثين في رواية عن ابى بصير رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال دارت امة احركم من رتاها فجلدها ولا تترك عليها ان رنت
 فجلدها لظلم ولا تترك عليها فان رنت الثالثة من رتاها فجلدها ولو حمل طبعه
 سحره الحديث صحيح اخرج السجاني في صحيحه لذلك وفي رواية لابي داود
 ولا يعجزها بلان سرار فان عادت في الرابعه فجلدها ولسها بضعرا او يحسن
 وفي رواه ليدال في كل من فليصربها فان رنت ولا تترك عليها وقال في الرابعه
 فان عادت فليصربها فان رنت لسهها ولو حمل من معده وفي رواه بخاري في
 من حديث ابى بصير في حديثه قال صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم عن امة اذ رنت ولم تحسن قال ان رنت فاجلدوها وان رنت فاجلدوها
 ان رنت فاجلدوها ثم سحها ولو بضعها لجلد فاسك الترتت بالثالثه
 ومنه قوله لا ترب عنتكم اليوم اي لا يوج ولا نور فاك المظان ومعنى
 ترب لا يصبر على الشريك وحلي الرابعي قولين منه احدها انه لا يوج ولا
 والآخرها وهذا ما رجه عمر بن الخطاب لاسال في جلدتها حتى يدسها وهذا
 ما خوذ من الربب بالثالثه وهو صحيح يعني الدنيا لاسال في القرب حسب
 عن الربب قال الرابعي ولم يتعوض لغيره وهو كالف الحديث الثالث
 بعد الثلثين ان صلى الله عليه وسلم امر العامديه لرحمت وصل عليها وفي
 الحديث صحيح اخرج مسلم في صحيحه من حديث ابن ابي عمير ولفظه
 لفظه ثم امر بها وصل عليها ودمت فاسك في الحديث الثالث في احكامها

باب
تدبرها

الماضي هو صفة الصاد واللام صد جاهل العمار ورواه مسلم بالك وعنده
 الطبراني بالكيم بالك وكذا هو في رواه الطبراني في شبيهه وانى داود مال وفي رواه
 لا يورد فامرهم ان يصاتوا عليها فالك الراعي واسم النبي صلى الله عليه
 وسلم اصحابه ان يصلوا على محمد صلى الله عليه وسلم الذي كان يصنعها انه
 صلى الله عليه وسلم صلى عليه ايضا صرحا لا خفيا لانه في هذا العهد
 مستلم من حديث عمران بن الحصين رضي الله عنه ثم امرها فرجت ثم صار
 عليها في العمر اصل عليها ورواه في ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد
 ماسه بونه لو تسميت من سبعين من اهل المدينة لو سمعتموه ولو لا ذكر الراعي
 هذا على العكس لكان العكس اصرب لما تقدم من الاخلاق في الاول
 هذا اخر ما ذكره الراعي في الاحاديث في الباب وذكر الراعي بعد الحديث الثالث
 عشر الخبر ورواه في الحديث قال وهو يشعر وهو كما قال وهذا الخبر
 اخره البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس رضي الله عنه قال لعن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم المشبهين من الرجال بالنساء والنساء بالنساء
 من الرجال في رواه له لعن النبي صلى الله عليه وسلم المحسن من الرجال
 والمسن جلات من النساء وقال اخرجه من صحيحه قال ما خرج النبي صلى
 الله عليه وسلم في فلانة واخرج فلانة في رواه اخرجه من صحيحه واخرج
 فلانا واخرج فلانة واخرجه سلم في صحيحه من حديث عائشة لا يدرى على من
 قالت محبوه والبخاري ان اسمه هيت واهرحه ابوداود من حديث
 ابوسار القشيري عن عاصم بن ابي بصير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما قال هذا في محضه فخره بدينه ورجليه بالجناس ما قال النبي صلى الله عليه
 وسلم ما قال هذا فعل رسول الله يتشبه بالنساء فامر به فتع الى
 التقيع فالوا رسول الله الا نعتله قال اني نهيت عن قتل المصلين
 قال ابواسامه والتقيع بالنون تاخيه عن المدينة وليس ما يبيع
 قلت وابوسار هذا قال ابوجاهم مجهول واعترضه صاحب الميزان
 فقال

في رواية
 في رواية
 في رواية

حال روى عنه الاقزاعي والثالث فطاح ليس بضعيف وقد اخرجه
 ابوداود من طريق مفضل بن ابيس عن الاقزاعي عنه والمفضل هذا في ما
 شانا بعد هذا وقد روى ابو جهم قال لكن ابوها ثم الراوي عن
 هرون لا يعرف كما ان علقه هو وقيل انه ابن عم ابوه هرون في
 سن السبعين من حديث ابن اسحاق عن يزيد بن موسى عن عبد الرحمن بن عباس
 بن ابي جهم قال كان المختون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لامة
 ماقع وهلم وهيت وكان ماقع لنا جيه بنت عمرو بن عابد حاله رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فنعك عليه السلام من الدخول على تبايه وكلا المدرسه
 ثم استثنى له يوما في الجحده يسأل يزيد هب فلم يزل كذلك على عهد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وانا سكر وعلى عهد عمرو بن عبد الله صلى الله عليه
 وسلم صاحبه معه هدم والآخر هيت وبنها ايضا من حديث عتار
 الزراق عن معمر بن ابي بكر عن عمرو بن ابي عاصم عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال اخرجوا المختون من بيوتكم ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 مختنا وعمر اخرج مختنا قال واما معمر بن ابي بكر عن عمرو بن ابي عاصم
 صلى الله عليه وسلم مرحا من المختن ما اخرج من المدينة وامر ابوبكر برجل منهم
 ما اخرج ايضا فابنك الا شهر كما قال القاصي ان اسم المختن السالفة هيت
 بالثاء في اخرى ومله فاستناه تحت وقيل صوابه شورى يا موحظ قاله
 ابن درستويه قال انما سواه نصيحه قال والخت الا هو وقيل
 مانع بالمتناه فوق وكان في حديث انه غربة مع هيت بالهمزة في الواو
 وذكر ابومثصور الرمادي مجوهك المخايه عن مختن كان بالمدينة فقال له
 انه ودراته صلى الله عليه وسلم نغاه الى حمير الاسد وحكي المديرك
 عن بعضهم ان هيتا ومانعا وانه اسم لامة من المختن كانوا على عهد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ولربلوا انتمون بالاحصه الكثرى واما
 بنوه في القول وخطاب في الايدي والارجل قلت وفي الطبراني ايضا
 انه في الحديث رواه من حديث عنه من سجد وهو مختلف في صحته

قال ادرك ابا بكر وعمر وعثمان ومن بعدهم من الخلفاء فلم ارج بصور المهر اذا
قدف الا ان بعض نوطا وهو ارجح رواه مالك في الموطا باللفظ المذكور لا يكتب له
بدر ان ابا بكر ورواه السبع من طريق آخر تاكد المصنف في رواية عن علي بن ابي طالب
يا شاذان واما الاثر الثاني فهو انه روى به شاهد عند عمر على المعين
بالمراتب ابو بكر وناصح وكثير ولم يصح به زياد وكان رابعهم فجلده عمر
اشد وكان محض من الصحابة ولم يسل عليه احد هذه الاثر ايراد هذا
عنه فان لم يصحها لم يكن في كونه وصوابه ما رواه السبع من طريق سامة
بن زهير قال لما كان من شأنه بلوغه والمغنين ما كان وذكر الحديث قال فدعا
الشهيد فشهد ابو بكر وسئل من بعد واو عبد الله بن نافع فقال عمر رضي الله
عنه حين شهد قال ولا التلوه شق على عمر شانه فلما قام زياد قال ان شهد
ان شاء الله الا الحق قال فنادى ابا الزنا فلما اشهده وللراية امر ان يقال
عمر انه اكرم جدهم فجلدهم قال فقال ابو بكر بعد ما حضره استبدانه
زلن بهم عمر رضي الله عنهما لعبد الله المذنبها على رضي الله عنه وقال ان
جلدت فارح صاحبك فتروك وما جلده في رواية له عن سعد بن قتادة
ان ابا بكر وناصح من الخلفاء من جلده وسئل من بعد شهدوا على المعين من شعبه
المرزوقه وخرجه وكان زياد رابعهم وهو الذي اشد عليه واما
السلامة فشهدوا بذلك فقال ابو الواسع لكان في امر جدي في فخرها فقال
عمر حين رأى زياد الى الحاري عاريا تسما لا يمول الاحكام ولم يزل يثلمه شتبا
فقال زياد لم اربا قال فقال ولا ولي راس ربه وسعد بن سارة قال
فجلدهم عمر رضي الله عنه وحكي عن زياد قال السعدي وهدر وياه من وجه
اخر موصولا قال وفي رواية عن زيد بن عبد الرحمن بن ابي بكر ان ابا بكر وزياد
وابعثوا وسئل من بعد كانوا في غرقه والمعين في اسفل الدار فدهس ربح
مفتحا الباب ورفعت الشتر فاذا المعين من طرفها فقال بعضهم وداشيتنا
مذكر القصة قال فشهد ابو بكر وناصح وسئل قال لا اذرى تخمها ام لا فجلدهم
عمر فجلدهم رضي الله عنه الا ان ابا بكر وناصح وشمس وقال لا اذرى اليس

قد جلدتوني

جلدوني قال فانما اسهد يسه لعدله لعل فاراد عمر ان يجلده ايضا فقال ان
فانت شهاده وان يجره سعادا رجس با رحم صا جيب والقتل جلدتوني يعني اجد
ما نيا با عاده العذف ورواه للحافظ ابو موسى الا انها في كتابه معرفة الصحابة
عن ابي عثمان النهدي قال سهد ابو بكر وناصح يعني ان علقه وسئل من بعد على المعين
ايهم بطروا كما سطروا البرود في المجلد فجازا فدا فقال عمر رجل لا شهد الا بالمع
فقال رات مجلسا فمحا واسما را فجلدهم عمر لجلده بالسخطوط قال نعم هو المرزوقه
الذي شهدوا على المعين احوه لام اسمها ورايت ذلك في بعضه في رجب
سئل من بعد ايهم اربعة اخوه لا يروى كقول الحاكم في مستدرقه استوفاه
من طريق عبد العزيز بن ابي بكر وذكر فيه ان الشهود سئل من بعد وابعثوا
وايا بكر وناصح في روايات الشيعي وناصح ان المرء نال لها ام حليل
وفي البخاري طريق من هذه القصة في الشهادات من مال وطلد عمر ابا بكر
وسئل من بعد وابعثوا وانا بكر وناصح في روايات السبع وزياد
ان المرء نال لها ام حليل فقتل المعين ثم استنابهم وقال من مات مسلمة
سهبا تة مسلمة الضحابة كلهم عدوك اي محرد ما كان فيهم اذ لم يمس
فما المانع والمعين كان يرى فتاح السر وفعله في هذه القصة بعد سها دام
سئل وناصح قال اقم السنة ايهما زوجتي **كتاب حد السرقة**
ذكره رحمه الله احكامه واما الاحاديث فسعد بن عبد الله
الحري قال سئل عن عمار بن ابي بكر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا ويروي لا يقطع الا في ربع دينار لهذا الحد
صح اخرج السعيان في صحبهما في لفظ لا يقطع يد السارق الا في ربع دينار
وفي لفظ اخر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطع يد السارق على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ادى من الجبن ترس او حمة وكان كل واحد
سها دا ترون وفي لفظ مسلم انه عليه السلام قال لا يقطع اليد الا في ربع دينار
فما فوقه وفي لفظ الترمذي انه عليه السلام قال لا يقطع اليد الا في الجبن
ثلث دينار ونصف دينار فما عدا ذلك واما حد عمر من سعد بن ابيه

ابو
المعين

رفعه لا تقطع اليد الا في عشرة ذراهم فضحيه جدا ومن يت وهنه ان الخور
في اغلامه الخديك الثاني ان صفوان بن امية نام في المسجد فتوسد رداءه
فجاسارون فاخذوه من تحت راسه فاخذ صفوان الشارق وجا به الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فامر بقطع يده فقال صفوان اني لم ارد هذا يا رسول الله
وهو عليه صدقة فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل لا كان قبل ان تاتي به
هذا الحديث في رواه ملك الموطا والشافعي عنده وابوداود والنسائي
وابن ماجه والبيهقي في مسندهم والحاكم في مستدرکه على الصحيحين بالفاظ
متغايرة واللفظ المذكور هو رواية الشافعي وسواه في رواه مالك والدا
ماحه وفي رواية ابن الجرداساوي لابن جرير رواه كذلك ابوداود والنسائي
والحاكم في روايتهم فعلا لم يطعن احد في رواه انا اسعه وانسه منها
قال به الا في هذا من ان ياتي به قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد وقال
عبد الخو لا تعلم بتفصيل من وجد في صحاح مالك ابن القنطان بسبب ان في بعض اسانيد
حمد بن اخت صفوان ولا يعرف في غيره هذا وفي بعض طرقه عن عند الملك
بن ابي اسير عن عكرمة عن صفوان ولا يعرف ان علمه سويق وانما يرويه عن ابي
وفي بعضها عن طاوس عن صفوان وقد قال الزائران طاوسا رواه مسرسل
لكن قال ابن عبد البر ان سماع طاوس عن صفوان يمكن لانه ادرك زمان عثمان وقال
طاوس في ذلك سبعين سنة من احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما رآه
السهمي من طريق مالك بن من طريق الشافعي عن سعد بن عمرو عن طاوس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال حدثت ملك قال لهذا المرسل سوى الا ذلك قال وجد
وروي من وجه اخر عن سفيان باسناد موضوع في عهد عن ابن عباس وليس صحيح
فليس في هذا من طريق سعد بن عمرو عن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن
يقطع هذا السارق من المنفل للمناشدة صحه في الخبر في المتروك والخبر
الحديث الثالث انه صلى الله عليه وسلم سئل عن المرء المعلق فقال يسوف
منه سنا بعد ان ياره الخبرين مبلغ من الخبرين فكله لقطع هذا الخبرين رواه
ابوداود والنسائي عن حماد بن عمار عن ابي اسير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن المرء

سئل عن المرء المعلق فقال ما اراد الله من ذي حاجه عمر محمد حبه فلاش عليه
ومن حج سدسي فعله غرامه مثليه والعقوبه ومن سرق منه سنا بعد ان يويه
الخبرين مبلغ ثمن الخبز فعليه القطع ومن سرق دون ذلك فعليه غرامه مثل العقوبه
واخرج الترمذي الفلقه الاولى سم قال حدثت حسن بن علي رواه النسائي
في كم تقطع اليد قال لا تقطع في سر متعلقين فاذا صحت الخبرين قطعت من الخبز ولا يبلغ
في حرسه الخبز فاذا صحت المراج قطعت من الخبز وفي رواية له ان رجلا من مشركيه
اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله لعبد تريك بن حريسة الجهمي
قال هي ومثلها والنكاح وليس في شيء من الماشيه وطع الا فيما اواه المراج فطع
من الخبز فغنيه فطع اليد وما لم يبلغ من الخبز فغنيه غرامه مثليه وجلدات النكار
قال رسول الله لعبد تريك في المرء المعلق قال هو ومثله معه والنكاح وليس في
شي من المرء المعلق فطع الا فيما اواه الخبز فاذا صحت الخبرين فطع من الخبز فغنيه
وما لم يبلغ من الخبز فغنيه غرامه مثله وفي رواية ابن ماجه ان هذا لم يطعن احد
سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التمار فقال ما احد في لامدفا حمدا
تيمته ومثله معه وان كان في الخبزان فغنيه القطع اذ الملع ذلك عن الخبرين اكل
ولم ياخذ فليس عليه قال الساء الخرسه من رسول الله قال فيها ومثله
معه والنكاح وما كان في المراج فغنيه القطع اذ كان ما ياخذ من ذلك الخبرين
ورواه الحاكم في مستدرکه لفظ النسائي السالف الطويل فقال هذا
لانه تفرد بها عمرو بن سعبد بن محمد عن جده عبد الله بن عمرو وقد روي عن
امامنا اسحاق ابن ابراهيم الجعفي انه قال اذا كان المرء من عمره وسنته
هو كايوب عن يافع عن ابن عمر بن مينا فاشا اذها قال ابن عبد البر
في قوله غرامه مثليه انه منشوخ لا يعلم احد من العقوبه قال به الامام
عمرو بن رمس حاطب بن زيد بل تعد ورواية عن الامام احمد ومحمد بن علي العقوبه
والشديد والذي عليه الناس العقوبه في الخبرين بالمس لعله قال
من اعدى عليه كرم فاعندوا عليه بمثل ما اعدى عليه وقال الطحاوي
هذا الحديث لا يجمع العلماءه ويطعون في اسناده ولا سيما ما فيه ما لم يعد

الترمذي عن الحسن بن سعيد بن ابان قال لا يقطع الساس وروى السمعاني السعي انه قال
هو ساروق في رواية عنه يقطع في امواسا كما يقطع في اجاسا وعن عبد العزيز
انه قال ساروق الاموات تعاقب ما يعاقب به ساروق الاحياء وقال البخاري في التاريخ
قال هسم سهل قال يهرق الزهر وقطع بناشاً قال البخاري وعمر بن الخطاب
الى رواية البخاري عنه علة السلام قطع بناشاً الحديث السابع اصله عليه
وسم قال لس علي المجلس والمنتهب والمخار قطع هذا الحديث صحيح رواه احمد في مشكاة
والجهد السنن الاربعه والسبعين سننه والوطائين حبان في صحيحه من حديث
ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال الترمذي في حديث صحيح وروى
رواه لاي داود من انهب همه مشهوره فليس بنا ورواه ابن جبان من حديث
ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال الترمذي في حديث صحيح وروى
ليس بنا قال السعي قال لوداد هذا الحديث سمعه ابن جريح من ابي الزبير قال
ابوداود رواه المعين ان مستلم عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال الترمذي في حديث صحيح وروى
من هذا الوجه وقال النسائي ايضا وروى هذا الحديث عن ابن جريح عن عيسى بن يونس
والنضر بن موسى وابي ربه وابي ربه وخالد بن يزيد وسليم بن سعيد البصري
وابن ابي عمير عن ابي الزبير ولا احسنه من سبعة من ابي الزبير وقال ابن ابي
حاتم في علة سالت ابني وانا زرعه عن هذا الحديث فعلا لم يسمع ابن جريح هذا
الحديث عن ابي الزبير اما سمعه من ياستر عنه فليس لهما ما حاله ياستر فعلا ليس
بالصوي قال النسائي متروك الحديث وقال في حديثه سعي وقال
الخطيب ما اعلمه ابن الجوزي مع علة لا اعلم اذ يروي هذا الحديث عن ابن جريح مجردا اهله اعلمه
من ابراهيم ان كان جليل الخيار حفظه وان التوري وعيسى بن يونس وعمر بن الخطاب وروى
عن ابن جريح عن ابي الزبير ولم يذكره في التاريخ وكان اهل العلم يقولون لم يسمع ابن جريح
هذا الحديث عن ابي الزبير واما سمعه من ياستر الراتب عنه فدالسه في رواه عن ابي
الزبير فقال ابن القطان هو ايضا من معصين في الزبير فليس قد سئل عن طريق سماعه
لهذا الحديث منه رواه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريح قال قال ابو الزبير قال
جابر الحديث وهذا صحيح في سماعه له منه ورواه النسائي عن محمد بن حاتم كما سئل هو ان يصر

عبد الله

عبد الله هو ابن المبارك في ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير بذلك وهذا صحيح
انما اخبرني اخبرني له ابن جبان والحالم في صحاحها وتعم من رجال البخاري في عمل على انه
مرة لو اسقطه ياستر وسن في غيرها وقد اخرج الترمذي من حديث ابن جريح
عن ابي الزبير قال حسن صحيح لا يقطع ذلك على سماعه له منه ومن ياستر
مقدم عليه وقد سئل في حروبه ورواه ابن جريح من طريق جابر المعين عن ابي الزبير
قال سئل عن النسائي في رواه ابن جبان ايضا في صحيحه من حديث سئل عن ابي الزبير عن جابر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على الخليل ولا على الغار قطع هذا الحديث
بان ابن جريح واجه النسائي هذا ما لم يسمعه من ابي الزبير بل في حديث ابن جريح
ومن طريقه الاصل وله شاهد ايضا من حديث عبد الله بن جريح عن جابر بن عبد الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على الخليل قطع رواه ما حقه من حديث ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه ورجال رجال الصحيح الاصح ابن ماجه محمد بن
عاصم المعافري المصري فان ابن ماجه انفرد ما اخرج حديثه للمنه بعد وبعده
يونس ولا يعلو في حروبه وله شاهدان من حديث ابن جريح من طريق جابر المعين
قطع لفته صحيحه لاسد بن الجوزي في علة الحديث الثامن
روى انه صلى الله عليه وسلم الى بخاريه سرق فوجدها لم يقطعها هذا
الحديث مع في ابراده صاحب المهدب وعمره الى رواه في مشعور وهو عسر
ذلك والذي اعرفه ان ابن جريح الى بخاريه قد سرق فوجدها لم يقطعها
لقطعها كذا رواه السهلي في سننه من حديث مسعود بن القاسم قال ان عبد الله بخاريه
قد سرق فوجدها لم يقطعها وذكره في حديثه السهلي في سننه الذي ادخله
الرحل والمراء اتبع عليها الحدود ولا ذكره حديث ابن جريح في مشعور
صلى الله عليه وسلم يوم احد الحديث المشهور وان عمر بن عبد العزيز قال ان هذا
حديث بين المنبر والصخر الحديث التاسع اه صلى الله عليه وسلم قال
من ابدي ليا صفة امتنا عليه حد الله في هذا الحديث كثره الرابع في الرابع
في الباب وقد سئل الكلام عليه في الباب فله واقفا الحديث العاشر
انه صلى الله عليه وسلم الى بخاريه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اختلف

سرق ما قال بل سرق ما سرقه فقطع هذ الحديث رواه ابو داود والسنائي وابن ماجه
في مسندهم من حديث ابي امامه المخزومي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يلقى قدما تخون اعترافا ولو يوجد معه سماع فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما اخطك سرقته فقال لي ما عا د عليه مرتين او ثلاثا كل ذلك تعرف فامرني به
فقطع وحيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر الله ونيب فقال
اسعرا الله واثوب اليه فقال اللطيف عليه ثلثا هذ الحديث رواه ابو داود ولحقه النسائي
منه الا انه لم يسل فاعاد مرتين او ثلاثا وقال في اخره لبياءه لسطر ان ما حد كلف كذا
داود الا انه قال ما اخطك سرقته مرتين وقال في اخره اللهم تب عليه مرتين ورواه
احمد في مسنده وقال في اخره اللهم تب عليه مرتين ولم يذكر غير ذلك وذكر الخطابي ان في
اشناده معالا والحديث اثاره وادار رجل مجنون لم يدر حجه ولم يحس للمكابه وقال
عبد الحق ابو المدر المدوني اسانك لا اعلم روى عنه الا اسحق بن عمار بن عمار بن عمار بن
ظريف اخر من حديث هرون بن ابى السائب وهو الحديث السابق رواه ابو داود
في مسنده من حديث محمد بن عبد الرحمن بن ابى السائب رضي الله عنه وسلم الى سائر
قد سرق ثيابه قال ما اخطك سرقته قال بل قد سرقته قال فادهر انه ما قطع
ثم اجتمع في التوقيف فدهسوا فمقطعه برحمنه ثم اتوبه والربك الله فالتبت
الى الله قال الله سبحانه فابعد معي ما اخطك ما اعطيك واخطك بكره الممنون
انصح من يفتها واكثر استنكاه والعوه هو القياس والموهوب اخطك لسر الا ليع
هو الاصح وبفوا سدد مولود اخطك بالنع وهو القياس للمحدثين عشر
اه صلى الله عليه وسلم ما ك من سر ما ستر الله في الدنيا والآخرة هذ الحديث
رواه ابو يعقوب في كتابه معروفه العجابه هذ الحديث رواه احمد بن حنبل في مسنده
انما خرج عن ابن المنكدر عن ابى ايوب عن سلمة بن مخلد بن عمرو بن عثمان بن شريك بن
سنان بن الله بن ابي بصير رواه الترمذي في جامعه من رواه ابى هرون بن سريانه هذ
لعظه من بعض عن مسلم بن حبيب النسيان عن بعض الثوبه من رواه ابى هرون بن
على مسلم بن حبيب النسيان عن بعض الثوبه من رواه ابى هرون بن سريانه هذ
اخيه قال الترمذي هذ الحديث رواه غيره واحد عن الاعشى بن ابي عمير عن صالح
عنه

الدنيا

عن ابى هرون وكان هذ اصح من الحديث الاول رواه الترمذي ايضا من رواه غيره
مرفوعا السلم بن ابي اسلم لا يظلم ولا يظلمه ومن قال في طاحه اجهه كل الله في ما خذ
ومن يرح عن مسلم بن حبيب فوج الله عليه كره من كره يوم القمه ومن سرق مسلما
سره الله يوم القمه قال هذ حديث صحيح رواه الحاكم في مسنده من حديث
بهر بن واسع عن ابي صالح عن هرون بن سريانه عن سراج بن المسلم بن النسيان عن
ابى الدنا والآخره والنسائي مثل لعنه الترمذي قال في العالم اسانك هذ الحديث
على شرط البخاري وسلم وروى الحاكم باسناده عن سهل بن ابيه عن ابى هرون
رضي الله عنه مرفوعا الا ستر عبد عند ابى الدنيا الا ستر الله يوم القمه
وقال هذ حديث صحيح على شرط البخاري وسلم قال هذ حديث صحيح حديث
عن ابي صالح عن هرون بن سريانه عن سهل بن ابيه عن ابى هرون بن سريانه
ان اسانك الترمذي رواه عن الاعشى بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
عنه بن واسع عن رجل عن ابي صالح بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
قال لما عزله من سلمة بن ابي هرون بن سريانه هذ الحديث بعد ما سرق
حد الزنا فراجع الحديث الثالث عشر روى ابى هرون بن سريانه صلى الله عليه وسلم
قال للتسارق اسرق فلان هذ الحديث تنبع في ايراد العرل وسطله
فانه قال وقوله بل سرقته قال لا لم يصححه ابوه وبتبعه الراغب ذلك حسه قال
لم يصح هذ الحديث وبتبعه في ذلك لا ما م فانه قال في هذ ان صح انه عليه
السلام قال المرفوع سهره السوره اليه ما اخطك سرقته اسرقه لا
وسرقت لعنه انه الحديث لا يصح هذ اللفظ وهو بل فسق الحديث على صحه
وهو قوله ما اخطك سرقته وقال في باب السفاده على المدود في الحديث
اه عليه السلام قال المرفوع المتهتمه السرقه ما اخطك سرقته
الا لعاظ اسرقه فلان قال ذلك سراج بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار بن
عنه انه الحديث قال واحد ما اخطك سرقته انما تقدم منه الحديث على المرفوع
لا لعاظ الاسرافاه اعترى عنه من قال له ذلك من اخرى

في الخامسة ولم يسله واحاد الراعي في الخاب عنه نحو اس احدهما ما قد مناه
 من الصح ونام ما انه محمول على انه منزه او استحلال واحاد ابن الصاع خصوه
 في السارق وما سلف من الاجماع وقاه ايضا للرجل الموعى عن عثمان وعبد الله
 بن عمرو بن العاصي وعمر بن عبد العزيز انه يقتل الخدث الباس عشر
 انه صلى الله عليه وسلم قال في سارق سئل اذ هبوا به فاطعن بم اجسومة
 هذا الحديث صحيح رواه الدارقطني والحاكم والبيهقي من حديث يعقوب بن ابراهيم
 عن الداروردي عن يونس بن خصيفة عن محمد بن يزيد بن عبد الرحمن بن يونس عن هبة بن
 رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ما احاله سارق قال السارق بل يا رسول الله
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذ هبوا به فاطعن بم اجسوم ثم ابوتوه فاطعن
 واني به فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطعن بم اجسوم ثم ابوتوه فاطعن
 قال البخاري هذا حديث صحيح الاستاذ على شرط مسلم وقال البيهقي هذا الحديث
 وصلة يعقوب بن ابراهيم عن الداروردي وتابعه عليه غيره وارسله
 عنه علي بن المدني قال الدارقطني لم يشده واحد منهم فوق ابن يونس بن
 احد واطعن ابن محمد بن اسحاق رواه عن يونس بن خصيفة عن ابن يونس بن
 ولا اراء حفظه قال البيهقي وروى عنه فيه ايضا سوسالا
 رحمه ابن المدني وابن خزيمة وقال ابن القطان اشاد متصل لا يابيد قال
 بن يونس بن خصيفة لا يابيد ينع هذا الاكثر منسوبا الى حله وهو بن يونس
 بن عبد الله بن خصيفة فقد بالاخلاف الحديث التاسع عشر
 قال الراعي في السنة اربعون البدا المقطوعة في رقبته لما روى عن فضالة
 بن عبد رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اني سارق فامر به فقطعت
 بك ثم عقلت في رقبته هذا الحديث صحيح اخرج اصحاب الاربعة من حديث
 عبد الرحمن بن جبير قال سألنا فضالة بن عبيد عن تعليق البدني العتق للسارق
 ابن السندي قال اني رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعت بك ثم امرت
 فعلقت في عنقه قال الترمذي هذا حديث حسن لا تعرفه الامس
 حدثنا عمر بن علي بن الحجاج بن اريطاه وعبد الرحمن بن اريطاه وعبد الله بن جبير وقال
 ابن جاتم

ابن محرز وقال في حاتم في علقه سالت ابي عنه فقال هذا خطأ انا هو عند الله
 ابن عمر بن قاتل سالت فضاله وقال ابن القطان في علقه لم يعرف الترمذي في سارق
 عبد الرحمن وهو لا يعرف ولم يذكره البخاري في الامم الحاتمة ذلك السارق الحجاج بن اريطاه
 صعد ولا حجاج لم يركب الرافعي وذكر الامام له امور مستغربة منها
 ان من الاقحاب من لم يركب العلق ولم يصح للمرسة ابويه وورد علم صعد الحيات
 عمرنا دلسا وان كان عمرنا هذا احصر الدليل على ما حدث الباب بحلاس وميت
 واما اثاره فثلاثة عشر ابراهيم احدثها ان رجل سرق من بيت المال فقلت لبعض
 عمال عمر انه بذلك فقال لا قطع عليه ما من احد الا وله منه حق وهذا
 الاثر غير صحيح عن عمر ورواه السهفي من رواية ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه
 بقوله ليس عا من سرق من بيت المال قطع وفي رواية له عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه
 قال تشهدت على رضى الله عنه في الرحمة وهو يسمع من الناس
 سرق رجل من حضرموت مخفرا من الساع والى به على رضى الله عنه فقال لعلي بن
 قطع هو حار وله نصب وروى البيهقي من طريق الشافعي قال قال ابو يوسف
 اخبرنا القس اشيا خنا عن ميمون بن مهران عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبد
 المحرز لم يقطع وقال مالك الله نعضه في بعض السهفي وقد روى موصولا وذكر ابن
 عباس في رواية اساده صعد ذلك سنة حجاج بن اريطاه وحوار من الغلس
 الاثر الثاني ان عثمان رضى الله عنه سرق في عهد نوب من سائر رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقطع السارق وما سلك عليه احد وهذا الامر غير لا يمشي في حرق
 الامر الثالث ان عمر رضى الله عنه اتى بعبد لم يقطع سرق امرأة لوجه الرجل
 منها سنون ذرها فلم يقطع وقال خادكم احدنا علم وهذا الامر صحيح
 رواه مالك في الموطا والسافعي في مشنك عنه عن ابن سبأ عن الساب بن عبد الله
 عنده عمر بن الخطاب كما يغلبم ال محمد بن الخطاب فقال له اقطع بد هذا فانه سرق
 فقال له عمر فاداسروا قال سرق امرأة امرأتها سورا فقال عمر ارسله على
 قطع خادكم سورا علم الاثر الرابع عن عثمان انه قطع سارقا في اربعة فوجت ملكه
 درهم ورواه الدارقطني من حديث سفيان عن الزهري عن الثابت بن يزيد عن عبد الله

من عمرو وعرضه قال كتب عمر بن الخطاب بعلام في ذلك وهذا الاثر صحيح ورواه مالك
 في الموقا والشافعي عنه في مسنده عن عبد الله بن بكر بن حرم عن ابيه عن عمر بن عبد الرحمن
 ان سارقا سرق ثوبه في عهد عثمان رضي الله عنه فامر بها عثمان فموتت بئس ذلة درهم من صرف
 ابي عمير درهم بدينار فقطع يده وهي التي ترجه اليها الناس ادلوكا من ذهاب
 قدر الخصة لمعروف والشافعي المطالع قال ان كتابه كانت من ذهب قدر الخصة جعل
 فيها الذهب فاك صاحب المطالع ولا سعد قول مالك معدساع في كثير من البلاد
 عليه ديارهم فكيف بالمدينة وحسن ثوب الدرهم قال وهو يصم الحنن ويشد يد
 الحية وبالك ايضا اترجه طال والوجه من روى في الموقا قال وحلي ابو زيد تركه لغه
 بالله والاول افعح الاسر الخا بشر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سارو
 سوزانا كسارقا حيانا وهذا الاثر رواه البيهقي في خلايفاته من حديث الدارقطني
 هذا سارو ابن عميد العزير عن يحيى بن سعيد عن حمزة عن عائشة انها قالت سارو
 امواسا سارو احيانا الاثر الثاني عشر عن عمر رضي الله عنه انه لا قطع عامر
 وهذا الاثر رواه في لنب الشرح المايند وراى من عزاه الى السعدي والراوى
 عن الامام احمد فقال سارو بن اسمعيل الحراري على ان الماركة ما حكي له كراه حتى
 هتان من زاهر ان ابن خديز حده عن عمر قال لا يقطع اليد عذق ولا عام سته
 قال السعدي سالت احمد بن حنبل عن هذا الحديث فقال العذق والنخاع والحام سنة
 الحامه فقلت لا جد بولده قال لا يعمى قلب ان سرق في مجاعة لا يقطعها قال لا
 اذا حمله الحامه الى ذلك والناس في مجامع وشك الاثر السابع
 عمر جابر رضي الله عنه ان رجلا اترك صيفا في مشربه له فوجد مناهدا حيا
 فاتي به ابي بكر رضي الله عنه فقال جل عنه فليس سارقا وانما هي امانه احمائها
 وهذا الاثر عرس لا يخرجه من حرجه وراى بخط بعضهم ان ابا اليزيد قال
 اصاف رجل رجلا في مشربه له فوجد مناهدا حيا فاتي به ابا بكر فقال جل
 عنه فليس سارقا وانما هي امانه احمائها الاثر الثامن ان رجلا من طوع
 المد والرجل قدم المدينة فركب ما في بكر رضي الله عنه وكان بكر الصالح في المسجد
 فقال ابو بكر مالك بل سارق فلبسوا ما شاء الله فنقدوا جليا لهم فحفل ذلك
 الرجل

في المجاعة

الرجل على من سرق من اهل هذا البيت الصالح فم رجل يصانع من اهل المدينة
 فزاد عند حليا فقال ما اشبه هذا الخلي الي ان بكر فقال للصانع من اشترته
 فقال من صفك بكر واحد ذلك الرجل فافر في بكر او بكر وقال اني لغزه بالله لم امر به
 فمطعت بك وهذا الاثر رواه مالك في سوطايد والشافعي عنه عن عبد
 الرحمن العاسم عن ابيه ان رجلا من اهل اليمن اقطع اليد والرجل بدم على ان بكر الصديق
 فسركا الله ان عامل اليمن طله وكان يصلي من الليل فسول ابو بكر واتيته بالمال
 بلبيل سارو يوم العلم فنقدوا حليا لا سماء بمس امراء ان بكر جعل الرجل
 نظوف معهم وسول اللهم عليك بمن بينت اهل هذا البيت الصالح فوجدوا
 الخلي عند الصايغ وان الاقطع جاءه فاعترف الاقطع او سهدت له وامر به
 ابو بكر فمطه يد السعدي فقال ابو بكر والله لدعان على نفسه اسد عمادي
 من سرقته قال الخافض صبا الدين المعدي في احكامه العاسم بن بكر في
 بكر الصديق اراء اذ ركع رمان حله وانما يروى من الصحيح عن عائشة
 وان عمر وابن عباس وعلاء بن وهب عن عبد الله بن عمر عن مسافع عن صفية بنت
 عبد عن ابي بكر مثله وروى عن موسى عمه عن باقر عن صفية بنت عبد
 في هذه القصه قال في اللاد او بكر ان يقطع رجله ويدع يده ليستنظف
 بها فقال عمر والدي يعني يده ليعطى يد الاخرى فامر به ابو بكر فقطعت
 ورواه الدارقطني من حديث الحسن بن عرفة كما اسمعيل بن علقمة عن ابوب
 عن باقر ان رجلا اقطع اليد والرجل بدم على ان بكر الصديق وكان يصلي الليل
 فقال له ابو بكر مالك بل سارق من قطعك قال يعني من منه طالما فقال
 له ابو بكر لا كتس اليه ونوعك منها فم كذلك ادفعوا حليا لا سماء بمس
 قال جعل سول اللهم اطهر على صاحبه فالفوجد عند صانع فالوجه الى
 الاقطع قال فقال ابو بكر والله لغزته بالله ان اشدا ما صبح اقطعوا رجله
 فقال عمر بل يقطع يده لانك الله تعالى فقال دونك ورواه عبد الزرار
 عن عمر بن ابوب عن باقر عن ابن عمر بن بكر ورواه عبد الزرار عن
 عن البرهقي عن عمر بن عاصه قال سكار رجل اسود ما ان بكر مدينة و

القرآن حتى نعت ساعياً أو فأسرته فقال ان يلى معه فالكى بكنه عندنا وان ارسله
معه واستوصاه خيرا فلم يعرضه الا لسلاما حتى طامد وطعمه فلما راه ابو بكر
ماض عناه فقال ما شانك قال ما زدن على انه كان يولني شيئا من عمله فحسب
فربعه واحده فقطع يدي معاذ ابو بكر كحدود الذي قطع هذا خون المرس عسور
فربعه والله لئن كنت صادقا لا يقدر لمعه قال نعم ادناه ولم يحول لمرسته التي
كنت لمرسه قال فكان الرجل يثور بالليل فيعزوا فاداسع ابو بكر صوتته
وال ما لله لرجل قطع هذا لعدا جتر على الله قال فلم يصبر الا قليلا حتى فعد
الى بكره جثا لهم وتناحيا فقال ابو بكر طرو والحي للسله فعام الا يطع فاسفل
السله ورمع بكه الصبح والاحرى التي قطعت معاك اللهم اطهر على من
او كبر وكان سعد واهل الله اطهر من اهل هذا البيت الصالحين
قال فما اصعب الهارحى عسروا على الماع عنده فقال له ابو بكر وبلك انك
لليل العلم بالله فاسر به فمطعت بك فاندتان الاولى قال صاحب
الاستدكارا حنك في هذا الحديث فروي به انما قطع رحله وكان معطوع
المد التي معط ذكر عبد المزدان عن عمر بن الزهري عن عمرو بن عابسه نساقه
كافقناه ورواه الشيخ في باب ما جاء في صل الامام وخرجه طه سواندا ومنتها
الشايه معييب الامراناء لبالا ورواه لدعان على نفسه لدا وقع بعوانه
الموظا والسامعي ووقع في رواه الداروطي السيلعه لخرنه بالله اي لخراته
على الله ووقع في مجلس القاصي من الخليلي كالعباشه واركان عبد القادر
للماضي الوالطي يعلقه على الصواب فقال ان المستر وكله لا تمانت فميس
روح الصدوق كما سلف الاثر الشايه ان اب بكر رضي اسعته قال لسارو
او عبده اسرفه فل لا وهذا الاثر بحزاه الرافعي في الكتاب اليعلى السبع الى
حامد وهو عسرك عنده لا اعلم من خرج عنه والمعروف انه عن اب بكر
وان سجد كذلك واه الشيخ عنه في سننه الاثر العاشرا ان عمر رضي
عنه عن لرياد الوقت الشاكره على المغيبي سعه مال الذي وجد له لا يفصح رجل
من

من

من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لعدم في الناس قبله معاه قال
الرافعي وكلموا في انه كبت جاز لعهد هذا النحر بقر ليقع الجدي المغين ومدا اسانجد
على الملاثة لدرين شهدوا صرحا على المغين واجابوا عنه بوجع مشها ان الجدي
الذي يعرض له المغين الرحم وخدمه حد العذف وهو هو من الرحم ومنها
انهم كانوا مندوبين على السير الا ترى ان ما عرنا لما ذكره لفرانك انه زنا قال له ما در
الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما ان يبرك الله فيك فمرانا ما ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال هلا سيره سوره باهراب فلما ركوا الندوب استحقوا التخلية الاثر
الحادي عشر ان اب مسعود قرا والسارون والسارون فافطخوا ايمانها وهما
الابورواه السبعي سننه من رواه مسلم خالد الرنجي عن ابن الجنيح عن مجاهد في
قراءه ان مسعود والسارون والساروقه فافطخوا ايمانها وكذلك رواه سفيان
اب عبيد عن ابن الجنيح وهذا مسطوع وكذلك رواه ابراهيم النخعي الا انه قال في
والسارون والساروقه فافطخوا ايمانها فافطخوا ايمانها فافطخوا ايمانها
اخبار الاحاديث وسئل الحاكم عن البخاري وسئل ابن سيرين العماني في حكم المربوع
فيصح بهذا ولما ذكره الرافعي من سيرها من له الاخبار صحح من علمه السافعي في التوفيق
في باب الرضاع وحسنه السبع ابو حامد في الصيام والرضاع والمأوى منها والعامي
او الطيبين الصيام ووجوب العجن والغاصي حزين في الصيام والمجاهدين الامان
علمه المسافر وان يوس في شرحه في الغراب في الكلام على ميراث الاخ للام وذكر امام
الخرميين في البرهان ان الظاهر من مذهب الشافعي انه لا يفتح بها وسعه النووي في شرح
مسئله في حديث صلاة الوسطى وعن ميبه لذلك الاثر الثاني عشر والثالث عشر
على بكر وعمر رضي الله عنهما انها قال اذا اسروا الساروق فاقطعوا يده من النوع وهذا
عز عنهما عن السبعي عن عمر انه كان يقطع الساروق من المعمل وقد سلف في نوعا
في الحديث وانما ضعف كتاب قطع القطر في حديثه رحمه الله حديث
لا يقطع الا في ربع دينار مصاعدا وقد سلف في الباب في حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حديث الحيوان وهو حديث صحيح في صحيح البخاري من حديث
شهره رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم فقال ان

كتاب خد شارب الخمر

ذكرت في رجه الله أحاديثه وأنا لا أمثا الأحاديث فنته عشرين
أحد ما عن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر
وكل حرام هذا الحديث صحيح أخرجه مسلم في صحيحه كذا في رواية له
مسكر حرام وكل مسكر حرام ومن سوت الخمر في الدساقاب وهو يذنبها لم يذب بها
في الأخرى الحديث الثاني عن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لعن الله الخمر وشاربها وساقتها وبيعها وبتاعها ومعتصمها وحاملها والمحمول
التيه هذا الحديث رواه أبو داود في سننه باللفظ المذكور من طريق المدكور
وفي أساده عبد الرحمن بن عبد الله العافقي وسأل عنه يحيى بن معين فقال لا أعرفه
وذكر ابن يونس في تاريخه وأصح أنه معرووف ورواه من ماجد أيضا من الوجه
المذكور وهذا اللفظ قال صلى الله عليه وسلم لعن الخمر يعبسها وعاصرها ومعتصمها
مما لفظ أبو داود وزاد أحمد في مسنده الكفاة سوا إلا أنه قال لعن الخمر على عيس
وجوه لعن الخمر بعضها إلى آخره وفي أشادها أبو طحمة مؤلام وعبد ربه في كل
المعنى بالكذب ووقع في سنن داود من طريق اللؤلؤا وعليه ذلك طحمة
والذي وقع في رواية الحسن بن العلاء وعمر واحد إلى طحمة باللفظ جال الدين
المزني في الأظرف وهذا هو الصواب ولذلك رواه أحمد بن حنبل وعمر وودكر
في السنن في سنة الصحاح لمعظم الحديثها أنه عليه السلام لعن الخمر وعاصرها
وحاملها وبتاعها وبيعها وحرم قبتها وهي يواب له وسارها ما بها
أنه عليه السلام قال إن الله لعن الخمر وعاصرها والمعتصم له والحالب والمحمول إليه
والتابع والمسرور والسائل ويحرم منها على المسلمين ولو طرقت في حديثك كذا ما
قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر عتس وعاصرها ومعتصمها وسارها
والمحمول إليه وساقتها وبتاعها وأكل سقتها والمسرى لها والمسرى له رواه الترمذي
واللفظ له وابن ماجه عن أبي الترمذي هذا حديث عن أبيه قال إن العطار وإنما
يعني إن في أساده سعد بن يسروم أسب عداله وقال في أوجاه لئن الحديث
فلم يفرق بين من يبيع الخمر وبين من يبيع الخمر قال وقد روي هذا من حديث ابن عباس وابن
عمر

وإن عمر قال أما حديث ابن عمر فعليه من أخرجه من وأما حديث ابن عباس
فأخرجه الحاكم في مستدركه وأبو حاتم ابن حبان في صحيحه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول أنا نبي جبريل فقال ما محمد إن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصمها وسارها وحاملها
والمحمول إليه وبتاعها وبيعها وساقها ومساقها ومساقها قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد
قال وسأله حديث فليح من سلمان بن عبد الله بن مسعود عن عبد الرحمن بن أبي عبيد الله
بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الخمر
ولعن ساقتها وسارها وعاصرها ومعتصمها وحاملها والمحمول إليه وبتاعها
ومساقها وآكل سقتها قال وروي من حديث عبد الله بن مسعود النصاب
لكن في أبي حاتم في علة من حديث عيسى بن عيسى الخياط عن الشعبي عن علقمة بن عبد الله
بن أبي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لعن الخمر وعاصرها ومعتصمها قال أبو
حاتم رواه حسن بن صالح عن عيسى الخياط عن الشعبي عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا أهد عيسى بن بكر قال مرة كذا ومن كذا هذا من عيسى بن علي وهو يفتقر النسب
كما سلم في بيان الاستسما الحديث الثالث عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما أسكر كسفا كسفا كسفا حرام هذا الحديث رواه أبو داود والترمذي
وإن ماجد بن يعقوب بن أسلم كسفا كسفا كسفا حرام قال الترمذي هذا حديث حسن
عمر بن حبيب حابر أبي داود في أساده داود بن بكر بن العراب الأصبجي ورواه
ابن معين وقال أبو حاتم لا بأس به ليس بالمتين قال ابن القطان في هذا السليم يعنى
الترمذي في الحديث وله شاهد من حديث ابن عمر فروقا ولم يفرده داود وعبد
ماجد بن يعقوب قلت ولما شهد من حديث ابن عمر فروقا ولم يفرده داود وعبد
من حديث زكريا بن منظور عن سلمة بن دينار الأعمش عن ابن عمر فروقا ورواه
صعق بن منظور واسطاعة فان سلمة لم يسمع من ابن عمر وشاهد آخر من حديث عائشة
وسأني قال المتدري في مختصر السنن وقد روي هذا الحديث من رواه علي بن كلاب
وسعد بن كلاب وقاص وعبد الله بن عمر وعائشة وخوات بن حيدر وحديث سعد
ابن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وعائشة أجودها لسادة ابن أبي عمير
عن محمد بن عبد الله بن عمار الكوفي وهو أحد الثقات عن الوليد بن محمد بن داود

في صحاحه عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاكل عن عامر بن
 سعد بن له وقاص وقد اخرج بها الشيخان في صحاحهما وقال ابو بكر بن ابي شيبة
 لا تكلمه بروي الاسر هذا الوجه ورواه عن الصحابة واسند جماعة منهم الدراوي
 والوليد بن كعب ومحمد بن جعفر بن ابي كثير المدي على الاحتجاج به قال واخرجه
 من حبان في صحاحه من حديث الدراوي روي فقال لنا عبد الله بن خطيبه ما اجد
 ان ابا ان المرشي عن عبد العزيز بن محمد بن ابي حنيفة عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن عامر بن سعد بن له وقاص عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ما اذكر كثره الحديث الرابع عن عاصبه رضي الله عنها ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ما اسلمت منه الفروق فيل الكف منه حرام هذا الحديث
 وحديث في بعض النسخ المعتمد من الرازي وهو حديث صحيح رواه باللفظ المذكور
 احمد وابوداود والترمذي وقال حديث حسن ورواه احمد في كتاب الاشراف
 له ولفظه ما اذكر السرو منه فالوجه حرام قال الترمذي والاسر ما ذكره
 الترمذي فان رواه جمع صحيح يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وعنه
 من سالم الا بصاري موهة هذا الحديث ثم الخراساني وهو مشهور وروى القضاة
 وروى عبد الله بن عمرو وعنه الله بن عباس وسمع من القاسم بن محمد بن ابي بصير
 وعنه روى هذا الحديث روى عنه عمرو واحد ولم يلاحظه كلاما
 قلت ولذا قاله ان العطار ابو عمان هذا الاعمى وحاله وكان فاصلا بين
 ولم اجد ذكره في مظان وجوده في مصنفات الرجال الرواه قال وليس هذا
 الحديث الصحيح لانا قال ابو عمان هذا قال الخاتم الواجد هو معروف وكثيره
 ولا احوى اسمه واسم امه شيئا وهذا حسن مذهبى بن ميمون الشافعي في
 عمان ورواه ابو داود وفي رواه الى عبد الاجري عنه وذكر ان حبان
 في نساء واخرج الحديث صحاحه من حقه واما الدراوي فقال رفعه وحاله
 طعن الوليد بن قنفذ على عاصبه والبولي قوله قلت ورواه الخطيب
 طروا حرا في عاصبه بلفظ ما اسكر كثير فالتظن من حرامه ورواه عن
 صحابان المتروك كما قاله النسي عمن روى من طريق اخرها من فو عاصبه

بسر

سدا فاسع منه مفروق راسه فالحسن منه حرام واسناده غير باس
 بالعد على ما سلف الحديث الخامس عن عمر رضي الله عنه انه قال في حقه
 تركه حرم الحرام من حقه اسما العنت والنمز والخطبة والتعجب والحسد
 هذا الحديث صحيح اخرجه الشيخان في صحاحهما من حديث ابن عمر عن ابي
 علي بن رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بعد ايها الناس ان ترك حرم الحرام
 حقه من العنت والنمز والغسل والخطبة والسعي والنمز ما اخرج
 العقلاء الاسم على لسانه على ان قوله والحرام ما خسر العقل من قول رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في مسد احمد من حديث ابن عمر رضي الله عنه ورواه
 قال من الخطبة حرم ومن السعي حرم ومن النمز حرم ومن العنت حرم
 وفي صحاح مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال الحرام من هاتين السبعين الحيلة والعنت وفي سنن داود وسنن الحاكم
 وصحاح ابن حبان في الاسناد الصحيح عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول ان الحرام من العصب والنمز والخطبة والتعجب
 والدره ذلك انها كمن كل استلها قال الخاتم هذا حديث صحيح الاسناد
 اما ذكرت حديث هذا في الاطراف من الانبار لان الطاهر بن عمر رضي الله عنه
 لا يروى الا في بوقف وقد صرح برفعه في مسد احمد في المصنفات عند الحديث
 السادس قال الرازي وما لا يسلم من الاسد لا حرم لكن يكسر شرب
 المنصف والخطيب بن لورود التي عندها الحديث كما قال في الصحاح من حديث
 رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يسد النمز والنمز
 وهي ان يسد النمز والمرحمة في لفظ النمز في النمز والنمز
 وفي سلم من حديث ابن عمر رضي الله عنه ان عاصم بن مثله روى عن النبي صلى الله
 عليه وسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فبينما يلقى احدهما على صاحبه قال وسال عن النصب منها في عنه قال
 وكان يكنى المدي من البشر مخافة ان يكونا سببا لئلا يقطعوا روى التراب
 من حسان عاصم قال نهى عن المرافة يعطط البر والنمز ورواه الطبري في الموطأ

بني رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد القيس عن المزاد واه باسناد صحيح
ومنه زياده قال صاحب الاقتران على شرط الشيخين وروى ابو داود
الطيالسي من حديث يحيى بن كبر عن سلمه عن عابثه انه عليه السلام
قال عن الخليلين قال ابن حزم في محله وروى في نسخة اخرى سلمه من ابو
صاوه اي ناعونه صحيح مستلزم وغيره وقد رواه اخيه بن سعيد عن الساسي
من منها كلاب بن علي ومن عاصمه بن كلاب ولا يدرى من منها سقط قال
ابن حزم ولو صح لما كان فيه حجة لان الخليلين هكذا مطلقا لا يدرى ما هما
اهما الخليلان في الروايات ام فيما داء وانما فان تروى اللحم والخبز خليلان
والس واليا خليلان فالاندر من ان مراده عليه السلام بذلك ولا
يوجد من مراده الا من لفظه سقط تعلقهم بهذا الاثر قلت قد روي
هذا اولا من حديث حبان بن عبد الله عليه السلام روي عن الخليلين ان يشربا
فلسا رسول الله وما الخليلين قال التمر والزبيب قال ابن الصغ
سراب بخلاف التمر وجد من عمران بن عيسى النار فان كان معه ريد
هو الخليلين قال الراعي والمصنف ما عمل من تمر ورطب وشتراب
للخليلين ما عمل من مد ورطب وما عمل من التمر والزبيب وسبب الذي
ان السد والاشكار سبب ما راع الله سبب الخليلين قبل ان يغير الطعم
سبب الساب انه ليس عسكرا قال وهذا كالماء قال وهذا كالماء عن
الظروف التي كانوا يشبهون بها كالدبا وهو الغزق والخنم وهو الجراد
الخضر والتفير وهو اصل البع ينقر ويختم منه الانا والزفك وهو
المطلي بالزيت وهو القار ويعال له المقبر ايضا قال هذه الظروف
ايضا لا تعلق ولا يضر بها الهوى فقد تشبهت ما فيها ولا يطلع عليه بخلاف
الاشقيه التي يضر بها الهوى وتعلق بها احر دلام الراعي والسفي
المذكوريات اخرجها الشيخان من حديث ابن ابي عمير عن النبي صلى الله
صلى الله عليه وسلم عن الدبا والمرقت ان يبيد صدق من حديث ابن
رواه

87
رفعه لا تشبهوا بينها وعنه عليه السلام روي عن المرقت والخنم والتفير
واخرجه البخاري منفردا به من حديث ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه
عليه وسلم عن المرقت والخنم والتفير واخرجه البخاري منفردا به من
حديث ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد الخضر
مسلم من حديث ابن ابي عمير انه عليه السلام قال لو دعت القيس انما لم
عن الدبا والخنم والتفير والمقبر واخرجه البخاري مثله من حديث
ابن عباس وروى عن ذلك من الطريق فادع ابن حزم في محله في هذا الحديث
دعوى فيها ومعه فانه قال فان روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
سبح النبي عن سبب الخليلين واليه عن خليل التمر في التمر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انتهى وكان النبي في اول الاسلام ثم سبب حديث شريفة
المائة في الصحيح انه عليه السلام قال لم يسم الله من الاسادات الا سقته
الافاسد والى كل وعاء ولا يسموا سقرا قال الخدائ والقول
بالسمع هو الاصح الا ما قبل قال وقال قوم الجراد والخنم والاشكار
في هذا الاو بعينه والله دهن ملك واجله واسما وهو مروى عن ابن
عباس فائدة الدبا باليه متله مصومه ولين احره مفردة دبا وور
الدبا فعال وكلمه همن كانه لم يعرف هل اعلنت همن عن واو او ما
كذلك الهمشوي واخرجه الخوهري في المعجم فانه جعله من مادة دبا
فكأن زنه فعلا ايضا الا ان همنته منقلبه قال ابن الاثير وهذا
اشبه وقال الهروي همنه رابك ووربه فعلا الحديث السابع
حديث كل مشكر حرام بهذا الحديث صحيح اخرج مسلم في صحيحه من حديث
عاصم وان عمرو بن زيد رضي الله عنهم ولا يعمل ما فعل ابن عباس في
الحديث الثامن ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الدبا في الخنزير
فقال ان الله لم يجعل شفاكم فما حرم عليكم ونزوى انه قال انما الدبا او يش
شفا هذا الحديث رواه نحو اللعنا الثاني مسلم في صحيحه منفردا به

من واية وابل من حجران طارق بن سويد الخفي سال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن حجر منها عمنها وكثره ان يسجد بها فقال اما اسعها فقال
 لسيد واولئك ذآ ورواه به احمد وابوداود وابن ماجه من حديث
 طارق ايضا قال قلت لرسول الله ان يارضنا اقبانا بعمصرها يسر
 بها قال لا فراحتته فقلت اما استسقي به ليربي فقال ان ذلك ليس
 بسقا ولكنه دامك ان عبد البر هذا حديث صحيح للاستاذ ورواه
 الدارمي ايضا في مسنده من حديث سالك قال سمعت علي بن ابي طالب
 عن ابيه وابل ان سويد بن طارق وهو طارق بن سويد سال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عن اقبانها فقال لا ولكنها ذآ ورواه ابو طاهر بن حبان في صحيحه
 من حديث وابل ايضا ان سويد بن طارق سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن حجر وقال اما اسعها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله
 اياها ذآ فقال عليه السلام اقبانها ليس بذآ واولئك ذآ ورواه بن حبان
 ايضا من حديث علي بن ابي طالب عن طارق بن سويد الخفي قال قلت لرسول الله
 ان يارضنا اقبانا بعمصرها ويسرب منها فقال لا يسرب قلت اسع بها
 البرص فقال عليه السلام اما ذلك ذآ وليس يشفا ورواه باللفظ الاول
 ابو طاهر بن حبان في صحيحه والسهفي في سننه من حديث ام سلمة رضي الله عنها
 سالت سيدتنا خولة بنت ابي لهب عن رجل من اهل بيتي صلى الله عليه
 وسلم ان اسلم بحل ساعا كرمها حرم عليه كرم عبد القيس السهبي ولقبط ابن
 اسكت انه في سدة لها في كور يدخل النبي صلى الله عليه وسلم وهو على فقال
 يا هذا فقال ان متى استنلت فنبذها هذا فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم ان الله لم يحل ساعا لكم فيها حرم وهو من حرمه في اعلا له هذا الحديث
 حتى قاله روه سليمان السكاني وهو مجهول وهو عمنه بالذمة اشاده
 اما هو سليمان روه في واحد اللغات المانع الجمع عليه على يوسف الترمذي
 في صحيحه واخرجه البخاري وهو على ان مسعود اخرجه الحافظ ابو بكر الخطيب

وهو في حال ما هذا الحديث
 لها هذا حديث ابو علي بن ابي طالب

في كتابه الملقب في اصاح الملقب من حديث محمد بن سيرين عن ابي بصير روه ان
 انه اراد الا واولئك الشفا من يد اوى بحلال الله كان له شفا ومن يد اوى
 لحرام الله كان له عذم الملى له منه شفا وقد اوصى هذا الدار على هذا الحديث في صحيح
 لاحد من الحديث فواحدة منه الحديث التاسع ورد في الخبر العتيقان بن سار
 والسنان بن سار هذا الحديث صحيح كما سلف بناه في كتاب اللغات الخبز الحاشي
 روى الساهي اشاده عن عبد الرحمن بن ابراهيم بن ابي عبد الله عنه قال اني رسول الله
 صلى الله عليه وسلم سارت فقال اضربوه وضربوه بالايدي والبعال
 واطراف الثياب وحثوا عليه التراب ثم قال تلتقون فلتقوا ثم ارسله فلما كان
 ابو بكر رضي الله عنه سالت من حصر ذلك الصبر فعممه اربعين وروى بقدر
 فضرب ابو بكر رضي الله عنه اربعين في الحجر فعاثه ثم عمر رضي الله عنه
 ثم ساعد الناس في الحجر فاستسار فصره ثمانين هذا الحديث روه الساهي
 كما روى ورواه السهفي عنه في سننه وملتقوا ما موجه وكان واسكس
 العريخ والموح فقال له ورواه ابو داود في سننه يحمي عن عبد الرحمن
 ابن ابي رافع من طريق اخر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني سارت
 حرو وهو حسن حثاني ووجهه التراب ثم امر اصحابه فضربوه بعمصرها وما
 كان في ايدهم حتى قال لهم اربعون جلدوا وثلثون حجر اربعين جلدوا وثلثون
 من اياته اربعين ثم جلد ثمانين في اخر حلامه وجلده ثمانين جلد ثمانين
 واربعين ثم انت معاونه لجد ثمانين الساهي قال ان ابراهيم بن اسطرار رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الان هو في الرمال لمع رجل حالي من الولد منها هو
 لذلك اذ اتى برجال قد شرب الخمر فقال للناس الا اضربوه منهم من ضربوه
 بالبعال ومنهم من ضربوه بالعصى ومنهم من ضربوه بالشمع قال اني روه في
 الطبعة ثم احاد رسول الله صلى الله عليه وسلم بر ايا من الارض يرمي به وجمعه
 واخرجه الحاكم يحمي هذا اللفظ وقال صحيح الاسناد قال في حله في حله
 سالت اني عنه واما زرعة عن هذا الحديث فعلا لم يسمع الرهري هذا
 الحديث من عبد الرحمن بن ابراهيم بن ابي عبد الله عنه واخرجه الساهي

في صحيفتها من حديث انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر الخمر
والمعالي وولد ابو بكر اربعين ^٥ ورواه له انه عليه السلام اني رجل قد سرب
الخمر الخمر وولد المعالي لخلده يزيد بن حوزار بن علي بن ابي بكر فلما كان عمر استشار
الناس فقال عبد الرحمن بن ابي بكر الخمر فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره
لمعنا اخر عن انس قال اننا رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شرب الخمر فاسره
فصرت سعلت اربعين ثم اني انا رجل قد سرب الخمر فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره
رجل قد شرب الخمر فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره
اصبح به مثل ذلك ثم اني انا رجل قد سرب الخمر فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره
اخفت الخمر فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره
رضي الله عنه اري ان يخلد ما سركه اذ اسرب سركه واداسركه هدي واذا هديك
افترى او كما قال لخلده عمر بن الخطاب ر. و. ا. باللعنة المذكور ما لذي الحوط
من رواه تور بن يزيد المدلي ان عمر استشار فذكر الحديث ان ورواه الضعيف
عنه بالمدية وهو من قول تور بن يزيد لم يذكر عمر قاله عبد العزيز الحمصي وقال اس
دخيه في كتابه وهو الخمرية فخر بن الخمر لم يفرق بين ما سركه منقطع وكذا
حرمه المنذرى في حواشيه ورواه الخاتم انصار طبرستان في كتابه في حواشيه
حدث صحيح الاستاذ فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره
نور قال ابن الاثير استلقت التبريج التبريج بان يقال له يا فاسق اما اتقيت
الله اما استخفيت منه قال الهروي وتكون ايضا بالندوة العصى ونحوها وقد خرج
للمندرج في الاقناع تحت التبراج والتكليف كما ورد في الحديث وافترض كلامه
وجوبه ونبوه لم يتابع هو منهاه عند فعل العصى وهو عيان عن فعله اذ فعل
المسح ما سركه من غير تكريم ولا روية قايده ثانيا من الغر الخمرية
انه عليه السلام جلد في الخمر فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره
لكن قال ابن حزم في رسالته في انطال القياس ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم ايه جلد في الخمر فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره
في كتابه ابن الرقعة انها من سله وراية بخط بعض حفاظ العصر من ان ارجح
دوى

١٧
روي باسناده الى عمر رضي الله عنه انه قال لعده صحت ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم جلد في الخمر فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره
وقد اعلم هذا الحديث لانه الحافظان عبد البر والسهبي وغيرهما جدا حتى طبع
الحديث الحادي عشر روي انه عليه السلام امر حتى جلد الشارب اربعين من
الحديث وهو محمول على داود الاول المذكور فقل هذا الحديث الثاني عشر
عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اني شارب فاسره فاسره فاسره فاسره
كل واحد منهم صر من الخمر والنعال هذا الحديث ر. و. ا. السهبي من حديث باده عن
ان جلد مع النبي صلى الله عليه وسلم قد سركه فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره فاسره
الخمر والنعال قال السهبي محمول ان يكون مع الله بعد ما ذهب سركه بالرواية
ومن الاصح ان ياتي الضرب باليد والنعال حيا لا بحالة وذكره او جهس في
هل سعين ذلك او يجوز العدول الى السياط وظاهر المذهب ان كلاهما طاربا الا ان
فلايه الاصل به وردت الاخبار واسا الثاني جعل الصحابة واسم اهلهم عليه
ولم ياب اما الاول فقد عرفت منه حديث اس وغيره واما الثاني فمكاني في الخبر
الباب فعلة عن عمرو بن ابي عبد الله عن ثمانية الحديث الثالث عشر
عن علي رضي الله عنه انه قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنعال
او اطراف الشباب ^٥ وصر ابو بكر رضي الله عنه اربعين سوطا وعمر ثابتن
والخمس منه هذا الحديث صحيح اخرج مسلم في صحيحه من رواه حفص بن المديني
وهو ابو ساسان قال شهدني عثمان بن عفان في الولد قد صلى الصبح ركعتين
ثم قال اريدكم تشهد عليه رجلا واحدها حمران ايه سرب الخمر وشهد آخر انه
راه سقيا فقال عثمان به لم يسقيا حتى سربها فقال ما علي فاجله فقال علي نعم
ما حسن فاجله فقال الحسن ولى جارها من قولى فارها بكاه وجد عليه فقال
ما عداه من جعفر فاجله فاجله وعلى بعد حتى بلغ اربعين فقال امسيك
ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين ناي سركه فاسره فاسره فاسره فاسره
وهذا حديث القايده حفص المذكور في الاسناد نعم الحار المله وبع الصاد

الميرة فقيه له ذلك فايدع ما فيه ان قلت كيف جمع بين هذا الحديث والحديث الثاني
في باب ضمان الولاء ما كتب لا يتم على احد جدياً فموت فاخذ في نفسى منه شيئاً
الا صاحب الخبر فانه لو ماتت وذيةه وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يسه ذلك على كل سنة فالخواب ان الضرب سنة والعدد محقق فيه
الضرب الرابع عشره ان صلى الله عليه وسلم اورد ان يجلد رجلاً فاني بسوط
خلق فقال يوتي ذلك فاني بسوط جدي معك من هذين هذا الحديث لعدم
بيانه واضحا في باب خذ الزنا فراجع منه ولفظ الحديث بما معنى فاني بسوط
جدي لم يقطع بونه فالك ان الصلاح عمره طرفه فالك واسد هذا على امام
الخرين يعبر العاطف الحديث وقال فاني بحه ومن الهم بعدتها التي هي ميات
العصون المدسعة وسعه على ذلك العرائع بسطه وسال الله العصمة
والعصم الحديث الخامس عشر: ان صلى الله عليه وسلم قال اذا ضرب
احدكم فليس الوجه هذا الحديث صحيح اخرجه مسلم في صحيحه من حديث الهرة
رضي الله عنه بالمط احدها اذا ضرب احدكم اخاه فليجنب الوجه فان الله
عز وجل خلق آدم على صورته ورواه ابو داود من هذا الوجه بلفظ الرافعي
سوا ورواه النسائي من هذا الوجه بلفظ اذا ضرب احدكم فليجنب الوجه
ورواه البخاري ايضا في كتاب العصى من صحيحه عن محمد بن عبد الله عن ابن وهب عن مالك
وان فلان كالا عن سعيد المقبري عن ابنه عن ابن هرة عن ابنه عن ابنه عن ابنه عن ابنه
عن محمد بن عبد الرزاق انهما عن ابن هرة عن ابنه عن ابنه عن ابنه عن ابنه عن ابنه
قال الهزلي في اطرافه ان فلان هذا فسال ابنه عن ابنه عن ابنه عن ابنه عن ابنه
احال الصعقا ورواه البخاري ايضا من حديثه سأل عن ابنه عن ابنه عن ابنه عن ابنه
الصورة وقال ابن عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضرب ورواه ابنه ان يضرب
الوجه ذكره في آخر الطب في باب الوسم قوله تعني الوجه ولذا ان يعلم اي سفي
لعلنه ورواه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه

عليه وسألم ان يضرب ورواه ان يضرب الوجه ذكره في آخر الطب في باب الوسم
قوله ان يضرب تعني الوجه وكذا ان يعلم اي سفي لعلنه ورواه مسلم من حديث
جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضرب الوجه ورواه
الوجه واعلم ان في اسناد ان داود عمر بن سلمة بن عبد الرحمن والنسائي
ليس بالقوي وضعفه ابن معين وقال ابن جرير لا يخرج به وقال ابو جاسر
صدوق لا يخرج ورواه غيره من اسناد النسائي محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن
قال للحاكم وعين هو في الحفظ وخرج له مسلم في السواهد بلفظ حديث
الحديث السادس عشر: عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تقام الحدود في المساء حتى يظلم الحديث رواه ابن ماجه والترمذي
وقال هذا حديث لا تعرفه بهذا الاسناد مرفوعاً الا من حديث اسمعيل
بن مسلم المكي وقد تكلم فيه بعض اهل العلم من اجل ضعفه ورواه الخليل
في مسنده ركه وفي اسناده سعد بن يسير واعلم ان حيزه في صحيح
ان مسلم وقالها صعبان وذكر ان النسائي في سفي العجاج ورواه ابن
حديث ابن عباس ورواه ابو داود والحاكم والدارقطني والبيهقي وابن السكيت
من حديث حكيم بن حزام وفي اسناده رفرس وسنده ومحمد بن عبد الله الشعبي
ومدحه في الادك ان العطار لم يدر ان حسان بن سعيد م ادعى ابنه ان البطان
اسرا انهم قال وقد نردعه بمحمد بن عبد الله الشعبي وليس في ذلك
فقد روى عنه ابنه محمد بن ابي حنيفة حديث اذا خطبتم من بر صور من دينه
الحديث واما الثاني فقد روي عنه عترة واحد من شهر لحم والوجه
والفلاس وقال النسائي ليس به اسناده وقال ابو حنيفة الحديث ليس بالقوي
كتب حديثه ولا يخرج به ورواه في سفي وهو الخلف في سماعه من خطيب فهدى انه
لم يلقه حذاء صاحب التذويب مختصر التهذيب ورواه احمد بن محمد
ما سقاظه معاك وكيع بن محمد بن عبد الله الشعبي عن العباس بن عبد الرحمن
عن خطيب حرام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقام الحدود في المساء حتى
ولا تستغاد فيها وذكر بن حزم به ومحمد بن عبد الله الشعبي في كتابها

وقد علمت حال الشجعي ودعواه جهالته محبت وذكور ابن الجوزي في علاله
 من طريق اخر عن جليل بن خزامير قال هذا حديث لا يصح منه محمد بن سفيان
 قال الدارقطني متروك وقال من كان يضع الحديث كما يضع نفسه في رواه
 ابن باجه من حديث عمرو بن سعيد عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بين ان يحل الخدي في المسجد وفي اساده بن لهبعه وحالته علمت عن من هذا
 اخر الكلابي على احاديث الباب بحمد الله ومبته واما الفاروق فاحد عشر
 الاولي في الساني والسالي عن عمرو بن علي وان مسعود رضي الله عنه في الواح الاحاديث
 لا يرفع ذلك حتى يرى باض ابظك اما الاول فاحرجه السهلي من حديث عاصم
 الاحول عن ابن عثمان قال اني رجل عمري من الخطا في حد فاني بسوط فنه شدت
 فقال اريد ان اكرم من هذا ثم اتى بسوط فنه لم يبال اريد ان اشد من هذا فاني
 بسوط من السوطي فقال اضرب ولا يري ابظك واعط كل مني عصو حقه
 واما الثاني فهو لا يحصر في من خرج به بعد النبي عنه واما الثالث
 فاحرجه السهلي من حديث اني حامله قال طار رجل من المسلمين ياتي اح له وهو
 سكران فقال له ما ناعبد الرحمن الا نحن اح سكران فقال يترزوه ومن مزود
 واستلموه فمعلوا اذ ربه الى الشجر وجاءه من العدو ودعا بسوط ثم امر
 بمره فدمت من حجر صارت دره ثم قال للملاد اخلد واجمع يدك واعط
 كل عصو حقه فلبت ما ارجع قال لا يري باض ابظك فنه صريا غير صحيح
 قال ليس بالشديد ولا بالهين وصره في قمه وازار او فيق اذ سوا ويل الاثر الرابع
 عن علي رضي الله عنه انه قال بسوط الحديث بسوطي وصره من صرته وهذا الاثر
 لا يحصر في من خرج به واثم الصباغ ذكره سرفوعا الاثر الخامس عن عمار رضي الله
 عنه قال لملاد اعط كل عصو حقه وان الوجه والمد الكور وهذا الاثر رواه السهلي
 في سنة الاثر السادس عن عمريه قال بسوط الحديث بسوطي وهذا الاثر رواه السهلي
 في سنة ايضا الاثر السابع عن ابن بكر رضي الله عنه انه قال لملاد اصبر الراس
 ما لم يستطاع فنه وهذا الاثر لا يحصر في من خرج به من اهل هذا الفن وذكر ايضا ابو بكر الرزي
 ما احكام العران مالك في ابو بكر بن ابي من ابيه فقال ابو بكر اضرب الراس فان السبطان في الراس
 الاثر الثامن

الاثر الثامن والثامن عن عمرو بن علي رضي الله عنه في السوط واستقر امر عليه
 الاثر العاشر عن علي رضي الله عنه انه رجع عن يده في الملاد ما بين وكان
 كذا في خلافة اربعمائة وهذا الاثر لا يحصر في من خرج به بعد النبي عنه الاثر الحادي عشر
 اربعم المقتدر في انا الحديث العاشر باب في القنز من
 ذكره رحمه الله احاديث وانا اما الاحاديث فحصة الحديث الاول
 حديث سرقه التزاد او اواه الخرس وبلغ منه ثلثي من المعطع وان كان دون ذلك
 فنه عزم مثله وجلدات تكال فهذا الحديث بعد من يانه في كتاب السرقه
 واحقا قال الرازي في روى المتخبر من جعل التي صلى الله عليه وسلم قلده هو كمال
 بن سنان داود والرمدي والساي من حديث معمر بن يهز بن حاتم عن ابيه عن جده
 ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس رجالا في قمه قال الترمذي حديث حسن
 واحرجه الحاكم في مستدركه وقال حديث صحيح الاساد ولم يخرجوا هم ساق
 من حديث اني هربه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس
 رجلا في قمه يوما ولسله استظفارا واوحيا طافا قال ابن حبان في ضعفا به
 لا يحفظ هذا المتن الا من هذا الطريق وطريقا هربه وبلوك ما سرد به محمد بن سفيان
 هذا كالترمذي وقد روى عن اسماعيل بن ابراهيم هذا الحديث عن يهز بن حاتم
 ايم من هذا واطول فذكر في هذا بطور الطاهر انه تروى عن معمر بسقط مع الاحرم
 احرجه السهلي من حديث عبد الرزاق عن معمر بن يهز بن حاتم هذا حديثه
 وذكره من حديث ابنه عمه السلام حسن في قمه ومن حديث عبد الرزاق
 الساس ومن حديث عمره ام قال كذا ما طبع في حديث اس ابو بكر بن عباس وهو
 ضعف والورد به ابراهيم بن زكريا الواسطي ولا يدرى من هو وحدث يهز بن
 حاتم عن ابيه عن جده ضعف وقد عرفت جوده حديث حاتم لا كما قاله من
 ضعفه وساني في احاديث السير حديث كونه علمه السلام ساع العال
 وهو يعبر وسلف في باب حد الزنا في المحتسب قال الرازي في قمه وهو يعبر
 الحديث الثاني عن ابن بكر بن يهز رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا تجلدن من عمن سواط الا في حد من حد وانه عرو رجل هذا الحديث احرجه

هذا عن جده
 القصة ان كان
 في روى من يهز بن حاتم
 في سنة ١٠٧٠
 في سنة ١٠٧٠
 في سنة ١٠٧٠
 في سنة ١٠٧٠

في سنة ١٠٧٠
 في سنة ١٠٧٠
 في سنة ١٠٧٠
 في سنة ١٠٧٠

ارحان في صحيح البخاري من سفيان بن سعيد بن عبد الرحمن الجبار ومحمد الصباح وبلده
بن سعيد قالوا ان ابو بكر بن ابي العريش بن محمد بن بكر بن عمرو بن حزم عن عمن عن ابي
ابن عدي والسفياني قال قال السهبي قال الربيع قال الشافعي قال والهايت
الذي يقالون عنهما غير الذي ليسوا يعرفون بالسرف من اول اقدم الزيد وقال الماوردى
سهر ورحلان حديثها اصحاب الصغار دون الخباير ورايتها من ادا ادنى تاب
قال دون عنهما ورحلان حديثها الصغار ورايتها اول معصية ركبها ما طبع
الحديث الرابع والخامس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعرض عن حيا عه
استيقوا النعير كالدبي على الغنم وكدي لو اشدة حتى حل النبي صلى الله
عليه وسلم للريرة سراج الخرج واسا الادب له اما حديث سراج الخرج
سائه في باب احسان الموت واما حديث الغالب فلعنه بشي من الما في داود
من حديث عمه بن عمرو بن العاصي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احاب
عنه امر لا ينادي في الناس فيقولون اغتافوا بهم فيقتله ويقسمه في رجل
يومنا بعد السدا بزمام من شجر فقال نارسوك هذا كان كما اصنناه من الغنم
فقال سمعت بلالا ينادي بالاناء قال نعم قال فاستعد ان يحبه فاعتذر فقال لا
ان يحى نور الغنم فلن اقبله منك ورواه الحاكم ايضا في مستدرکه باللفظ المذكور
ثم قال هذا حديث صحيح الاسناد ذكر ذلك في موضع من كتابه ورواه ايضا ابن حبان
في صحيحه ومعه الامام احمد في مستدرکه فابن معين غل شروق والسرور
بالسنن المحي والعار وليه هو فعل المسهرى بالناس وشراح الخرج في اجناد
لنوات واما آثاره فتلكه احدها ابن عمر وقد سلف في باب الحديث السابق
باسمها عن عمر ايضا انه عز من زور كتابا وهو اثر عرت لا يحصر في حرجه
عنه بالتهام عن علي بن ابي رباح عنه انه سئل عن قول الرجل الرجل يا فاسق يا خبيث
فقال من هو احسن مني بعزير وليس مني جلد وهذا الا نزلوا بالسهي
في سنة من طريق اخر حديثها من حديث عمه المثلث بن عمر عن ابي حنيفة عن علي بن ابي
نور للرجل يا حبيب يا فاسق ليس عليه جلد ميتاوم بعور الوالي يا ابي يا
حديث عمه الملك ايضا عن شيخ من اهل الكوفة قال سمعت علي بن ابي طالب
سالتوه

سالتوني عن الرجل يقول للرجل يا فاسق يا فاسق يا حبيب وانس به جلد وانما فيه
عقوبة من السلطان فلا تعود واسموا كتاب ضمان المولا في
ذكره رحمه الله حديث انه عليه السلام جدا السارب اربعين وهو صعب
صحيح بطلد سانه واصحها 2 باب حد السرور قال الرازي واحمد الصحابة على ذلك
وكذا من الاما راتر عارضي الله عنه انه قال ليس احد يقم عليه حد منون واحد
في نفسه من سنا ان فعله الا حد الجرفاه سي راسناه بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم لس باب منه فدنته اما قال في مائة اما قال علي عافله الاسام
شك في السابعي وهذا الا نزلوا السهي في الخاتم عن الاصح عن الربيع السابعي
عن ابي ابيهم بن محمد عن علي بن ابي عن الحسن بن علي قال ما احذون في حد من حدوا هذا
في نفسي من سنا الا الذي يوب في حد الجرفاه سي احذناه بعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس مائة الا خرون ورواه السجاني في صحيحها من حديث عمر بن
التميمي قال سمعت علي بن ابي طالب يقول ما لفتنا في حد احدنا منون فاجد في
نفسى منه شيئا الا صاحب الجرفاه لوماب ودينته وذلك ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يستد 5 ورواه ابو داود وان ما جه وبالا منه لم يس منه شيئا
انما قلناه الخ وفي رواية لابن السكيت في صحاحه اما هو سي صنعناه قال السهي في سنة
وخلابناه اراد والله اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستد بالساقا
وودسته بالنعال واظراف الساب بعد اربعين وقال الامم في الختامه
معناه لم يدره وهو من بلطه ويعلمه وتكرار الرازي هذا الا نزلوا مواضع
اخر من الباب وقال انه شي احذناه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
السابعي جلاوي ما ذكر عنه وذكرا عن الرازي في الباب من الاما دار الصحابة
حانوا في التي بعد السابعي لم يدره فاحضنت دا بطنها بوجوب منه الجرح وهذا
الا نزلوا سانه واخفا في باب الدباب فراجع من تم
كتاب الختان ذكره رحمه الله اربعة احدث
اولها انه عليه السلام امر رجلا لا استمر بالاختنان هذا الحديث في احمد و
داود والظرياني وابن عدي والسهي من رواه ان هرج قال احب مني من

عن جده ابي حالي النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
النبي صلى الله عليه وسلم واخبرني هذا القطر خالا الاولين فان لعظمها لما قالوا سميت
لان النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم واخبرني هذا القطر خالا الاولين فان لعظمها لما قالوا سميت
معها انه علمه السلام بالاحرار النبي صلى الله عليه وسلم واخبرني هذا القطر خالا الاولين فان لعظمها لما قالوا سميت
عبدلكن بالانقطاع فقال هذا الحديث منقطع الاستناد ويعقبه ابن القطان
فقال لم يرد عند الحق بعد ذلك مظفره من لا يرد الترسل بجمع غير متوقف
وهو حديث اساده مع الانقطاع بحولونهم سواء من طريقين او داود الذي ذكرناه
ثم قال هذا اساده وهو في عمارة الضعف مع الاستطاع الذي في قول ابن حرج
اخرى وذلك ان عمير بن كليب واباه وجده بحولونهم مع هذا فليتبني هكذا
على فيه زيادة لا اقول انها صحيحة ولكنها محتملة وفي ان من الحديث من قال ان قول
ابن حرج اخرج عن عمير بن كليب ما يعني ان ابراهيم بن يحيى وقد علم ضعفه وامور اخرى
في دينه وقد كان من الناس من كان حسن النأي منه منهم السامعي وابن حرج
قد روى عن حرج احاديث قالوا انه انما اخذها عنه فاسقطه وارسلها عنه
منها هذا الحديث ومن قال ذلك له ابو احمد بن عدي والحظيب المحدثي قال
وسلم عن ابن عدي السهبي في بعض مسنده وعلاماته واخر عليه قال ان القطان
وعندي ان هذا لا يصح عن ابن حرج فانه من اهل الدين والعلم وان كان يدلس فلا
عيب في التدليس لما مثل هذا العدل القبيح ولو قدرنا بحسن الراي في ابراهيم
هذا امر كلامه وصحة ايضا السمع في الدين المشهور في هاهنا الامام
فقال في اسائه بحول وهو الذي اخرج ابن حرج واما النووي فقال في شرح
المحدث في بيان ما يوجب الحسل اساده لسن القنوي لان عمته وكلمة لسان
شهوره ولا وثقا لكن اداود روى ولم يصفه وقد قال انداد
حدا ولم يصفه فهو عمده صالح اي حسن اوصياع قلت في ذكر ابن حبان في
نعمه غنيم بن كليب حثنا في عمير بن كليب روى عن ابن حرج روى ابن حرج
عن رجل عنه وذكر ابن الجوزي في ضعفه من طريق واحد مستند لا يوافق عمير
بعض العين المله وبع المثلثة رصحت عثمان كذا في النووي في شرح المحدث
وصاحب

وصاحب الامام وقد ورد مكبرا في رواية الطبراني رحمه الله تعالى وفي اسائه
مثل ساني المصنف قال ابن عبدان هو عمير بن كليب السهبي والصحابي راويه
هو كليب قال ولا احد على اسم اساه وطرف ابن حاتم ان كلسا والد عمير وان ساهما
روى عن كلسا ساهلا وهو وهو فان كلسا حد عمير وعمير روى عن ابن حاتم كلسا حد
المحدث الثاني روى انه صلى الله عليه وسلم قال الحسن بن علي بن ابي طالب
مكرمة في النساء هذا الحديث ضعف مره وهو روى من طريق احمد بن حنبل
ابن اللخ ان اساه عن ابنه رفته للمسانة الرجال بكرهه النصارى واه احد في مسند السهبي
في سنة من حديث الحج ان ارطاه عن ابن اللخ في وضعه لاج سب الحج هذا قال
السهبي في سنته لا يجمع به وقال ابن الجوزي في كلسه ضعف ما ساه من حديث ابوب
مرفوعا به روى السهبي في سنته من حديث الحج عن كحل بن ابي ابي بصير
مسقط كما قاله السهبي وقال ابن حاتم في عماله سالت عنه فقال الذي اومى ارجلها
انا راو حديث حج ما قد روى كحل بن ابي ابي بصير في ابوب مرفوعا حسن من ساه
لرسائل العطر واليسا واليسواك الحديث مره اما السباك فلا ادري هذا من الحج او من
عند الواحد ان ما الذي عنده قال وقد روى النعمان بن النعمان عن كحل بن ابي بصير
من حديث ابن عباس مرفوعا به روى الطبراني في الكبر معاجزه فانه في سنة من حديث
الوليد بن مسلم عن ابن عباس عن محمد بن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن ابي بصير
والمنوطاه موقوف عليه وهذا قال ابن الرفعة لا يصح وقال في المعرفة ان لا ينع
ابن عباس من حديث سداد بن ابوس مرفوعا به روى ابن حاتم في عماله
والطبراني في الكبر معاجزه من حديث حج ان ارطاه عن ابن اللخ عن ابن حاتم
قال ابن عبد البر في تصدق بعد ان روى هذا الحديث يدور على حجج ابن ابي ابي بصير
من حججه قال والذي اجمع عليه المشاهير ان الخان للرجال كذا قال وقال
ابن القطان في كتابه احكام النظر هذا حديث مسقط الاساد للحديث المسائل
انه صلى الله عليه وسلم قال لام عطية وداية حافظه اشرف ولا سهل وهذا
الحديث روى من طريق واحد من حديث محمد بن حبان في مسند الوهبي في
عن عبد الملك بن عمير عن عطية ان امراء كثر من المدية فقال صلى الله عليه وسلم

كانت لي فان قلت اعطى للمرأة واجبت للبعل رواه ابو داود
من حديث ابن عباس عن محمد بن حسان مجهول الحديث ضعف قلت
بالاسلمها له كانه السامي المصلوب في الزندقه المالك وقد
اصاح المشكك حافظ عبد الغني حس قال بان محمد بن سعد
يروي ذكره حديثا وقال وهو مجهول في مسند وذكر له حديثا في
وذكر له حديثا قال وهو مجهول في مسند وذكر له حديثا في
وهذا يفتى بعض علي طالب الحسنة ابو داود عليه وروى له حديثا في مسند
فقال في كتابه محمد بن حسان له احاديث لا يوافق عليها اورد
على هذا المس معروف ولا يعرف الا من هذا الطريق قال في مسند
وحدث اخروا كذا التهمي في المعرفة فقال دعاء الضامروا
برادعي حاله وقد عرفتم عنه انه كتاب وضاع واما قوله
فهو كما قال ان القطان سبه ان عبد الوهاب لا يعرف قلت
حسان السالف المالك ابو داود وقد روى ايضا عن
عبد الملك باساده ومعناه وليت هو بالنوى وقد روى من
من حديث عبيد الله بن عمر وقال حديثي رجل من اهل الكوفة
عن الضحاك بن قيس قال كان بالمدنه امراء فقال لها ام عطية
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم نام عطية احمطى ولا سهل
واخطى عند الروح دعاء التهمي لذلك والطبراني في لفظه
وذكر ابو نعيم في ترجمه الضحاك بن قيس التهمي في ذلك وروى ياب
في مستدرجته في ترجمه الضحاك فقال بعد رجل من اهل الكوفة
عن عبد الملك بن بلقيط الطبراني وقال العصل بن عيسى العلوي
بن معمر عن هذا الحديث فقال الضحاك بن قيس هذا ليس باللفظ
الولعير في ترجمه كما مر وكن الخاكر في ترجمه الضحاك بن قيس
انه قال ان الضحاك هذا لم يسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم
حسروا سمع منه بعد صرحه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
روايات ذكرتها
ساعه

ساعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر احاديث منها هذا الحديث الثالث
من حديث ابن عباس عن انس بن مالك عن ابي عبد الله في الحديث
معاوجه من حديث ابي حنيفة محمد بن سلام المسمى عن زائدة قال في
عن ابن عباس رايه بن زياد لا اعلم بوجه عنده عن زائدة منكر الحديث كما قال
الصحاحي وقال الطبراني لم يرو عن ثابث الا انه يروي عنه في مسند
قلت واحتمل في مسند الحديث في لفظه اذ اخففت فاشتمى وكذا
سألت فانه اخففت لوجه واحتمل عند الزوج وفي آخره ذكر في الزباني كتاب
العالم اذا خففت فاشتمى ولا سهل فانه اسرى للوجه واخطى عند الزوج قال
ابو العباس يعلى بن يحيى عن يونس بن يعقوب عن ابي حنيفة في مسند
معه الطبراني في الروايع عن حديث عطية الغزالي رضي الله عنه قال بالمدنه حافظه
بخطه النساء بنات لها ام عطية رضي الله عنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اسمى ولا خفي فانه اسرى للوجه واخطى عند الزوج رواه الحافظ ابو نعيم
في كتابه معرفة الصحابه من حديث الوليد بن صالح عن عبيد الله بن عمر
عن عبيد بن عمير عن ابي بكر بن عبد الله بن مسعود قال قلت لرسول الله
ايضا قال وام عطية هذه اطهرها سبه الانصار في الطبراني في مسند
من حديث سالم بن ابي حفص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يا معشر الانصار
اخفطن عنكم واخلطوا بينكم فانه اسرى للوجه واخطى عند الزوج
رواه ابن عدي رحمه الله في مسنده في حديثه وهو صحيح في حديثه
ورواه البراء بن عازب عن ابي عبد الله في مسنده في حديثه وهو صحيح
الانصار فقال يا انصار اخفطن عنكم واخلطوا بينكم فانه اسرى
اروا جلت وانما في وكفران النعمان قال سعد بن ابي اذاج وسند هذا صحيح
ان طرفه لها ضعفه وقد صرح ابي القطان الحافظ في كتابه احكام الطرابع ان
منها شيء في نبيها احد فاما ام عطية هذه فتدبر في الحافظ ان يعم
انه قال اطهرها سبه وكذا قال الحافظ ابو نعيم في كتابه معرفة الصحابه
عطية المشهوره في اورد باسناده في ما اورد ابو نعيم في مسنده في حديثه

الراعي ان يحافظه ويحرم الخا والصا والمجرب من الغائنه ام طيبه يدك امر
 عظيمه وصوابه ام عطيه وقد اجمع في بعض النسخ المعتمد ما سها قوله انتم هو
 بشن يعوجه ما حود من الشهر وهو ارباع اضله مع اسوا اعلاه فان كان بها اجدد
 فهو العيا بقوله رجل انتم اي طويل الراس وقوله ولا تنهال هو من قوله بقلنت الثوب انكم
 نكنا على وزن فعت اذ فعه دبعها اي بئته حتى جلو ويلى قال الراعي معناه ان كل
 الموضع انتم وهو المرتفع ولا تنال في القطع وقال ابو عبيد قوله لا سهل تقدر
 لقوله انتم بقوله لا سفي ولا تنال في اسما بقوله الخاطي قوله
 لا سهل في معناه لا تنال في الخفض والنهك المبالغه في الضرب والقطع والتمنع وغير
 ذلك وقد نكته لملي اذ المقت به واضرب به ثالثا قوله عليه السلام لا تنال
 منه النور في شرح المهدب في احزاب الشواك من البيا والهاك ومعناه
 لا تنال في القطع ورأسه مصوطا في شحمه معتدك من مختصر السنن للمندرك
 لما قطعت ذفا عليه نعم الناصط الكاتب وكذا رايته في سحبه معتدك من السني
 رابعها قال الماوردي في حايه في قوله اسرى للوجه تاويلان احدهما اصحى يكونه
 واما ما حصل لهما في نفس الزوج من المظون وقال العزالي في الاحكام البرما الوجه
 وديه واحسن في جامعها قال ان المبدل ليس للمجان حرم يرجع اليه ولاسه
 مع ولا ساعلى الاباحه الحديث الرابع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خرج من حنين يوم السابع من ولادته ما شهد الحديث صحيح روله الحاكم
 في السني من حديث عائشه رضي الله عنها قال لما هدا حديث صحيح الامتنان
 وذكر الراعي ايضا في الباب ثصه المراء التي بعد البها عمر با حوضها عطنها وقد
 سلفت في الديانت **كتاب القبال** **درود** رحمه الله
 احاديث وانا اذا اما الاحاديث فسبعه احاديثها صلى الله عليه وسلم
 قال انصرطال طالما او مظلوما هذا الحديث صحيح اخرجه البخاري من حديث اس
 رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انصرطال طالما او مظلوما
 التريت ان طالما هك انصرطال سخن او مكنعه عن الظلم فان ذلك نصره // م
الحديث الثاني عن سعيد بن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 من يبل

من قبل دون اقله فهو شهيد ومن قبل دون ماله فهو شهيد هذا الحديث صحيح تقدم بيانه
 واحكامه باب صلاه الخوف الحديث الثالث عن جده رضي الله عنه ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال من وصفت الفتن ان عبد الله الفتول ولاكن عبد الله القائل هذا
 الحديث عن سب لا اعلم من خوجه لقلدا من هذه الطريق بعد الحديث عنه والتمس من امام المؤمنين
 في الهامه قوله ما لب انه حديث صحيح ولا اعلم اذ علمه في هذا الشأن قال ان الصلاح في الامم
 على الاوسط انه حديث صحيح ولا اعلم اذ علمه في هذا الشأن قال ولم اجد هذا الحديث
 في كتب الحديث والمعتمد وغيرها وهو زيادة في حديث حديثه السابق الفتن قلت
 لكنه يروي من طريق اخرها من حديث سعد بن واصل قال عمده في عمل من
 اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ستكون فتنة الفاعل منها خير من القيام
 والعام خير من الماشي والماشي خير من الساعي ما ارايت ان اهل علي من رسله يمدون
 الى القتل قال كرفان ادم رواه الترمذي كذلك قال هذا حديث حسن واه
 ايضا ثانيا من حديث ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال ما يمنع احدكم اذا جأثر بدفتاه ان يكون مثل ابن ادم القائل في النار والفتول في
 الجنة رواه احمد ثالثا من حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رسول
 صلى الله عليه وسلم قال في الغنم كسروا منها فقتلوا واوتاركم واصبروا بسبقو قلم
 المحار وان دخل احدكم غنم فليكن كحرمي ادم رواه احمد وابوداود والترمذي وابي داود
 وابن حبان في صحيحه وقال الشيخ في الدين في آخر الافراج انه على شرط الشيخين رابعها
 من حديث شهر بن حوشب عن حديث بن سفيان مرفوعا عن حديث طويل لكن عبد الله القائل
 رواه الطبراني في الكبير معاجزه ايضا في مسنده وزاد قال ابوب اعلى حديثه
 ولا اعلم الا قال ولاكن عبد الله القائل سادسها من حديث خالد بن عوف قوله
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حال الدانه سيكون احداث وفرقه ومن قال
 استفلحت ان يكون المبول لا العائل فاعلم رواه من قانع في معجم العجايب من حديث
 حجاج ابن اسفاهل كما حكى بن سله عن علي بن زيد عن ابي عمير بن خالد رواه الطبراني
 في اكر معاجزه بالسند المذكور واللفظ الا انه قال ستور منه واجراشه واهلاد

وغيره يدل ما سلف ورواه احمد بن صالح مسنده فقال ما عند الرحمن با حجاب
من حله عن علي بن زيد عن ابي بصير عن خالد بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام
انه استكون بعدى اعداءك وفتن واخلاف فان استطعت ان يكون عبد الله المقبول
كل العالم فاعلم ولد اخرجك الحياكم في مستدررك في رحمة ما لك الراس في بعض الاخبار
لمر حمران بن ادم يعني قاييل وهاميل في ذلك قد سلف من حديث ابي موسى الاشعري
في الحديث الرابع روى ان سعد بن عباد قال ما رسول الله ارايت ان وجدت مع
امراني رجلا امهله حتى ان ياربعة شهرا كفي بالسف ساه اراد يقول شانهذا قطع
الكلمة ذلك حتى ان ياربعة شهرا عهد الحديك وحدها كذا في سنن اداود
من طريق ابي الاثراني وهذا لفظه عن عباد بن الصامت رضى الله عنه قال قال ناس
لسعد بن عباد انما صاب فدرت لخدمك فلو انك وجدت مع امرائك رجلا
كنت كنت صابعا قال كنت صار بها بالسيف حتى سلما اما ادهم فاجمع اربعة
شهرا فاد ذلك قد نفي الحاجة وانطلق فاجمعوا عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالوا يا رسول الله الم ارا انك انما تبايت قال لا وكنك فقال النبي صلى الله
عليه وسلم نبي بالسف ساهلا ثم قال لا احاف ان ياربعة السرا والعبوان
مركدا اخرج النظماني في اكثر معاجمه سوا برادة فقالوا يا رسول الله انه اشد
الناس عمرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو سيدنا الحسن وانا اخيه
فانه اسد عن يمين ولد للحجل الخدر وني مصنف بمبدأ الرضا عن غيره ثم نادى
عن الحسن اسئل عن الرجل يجد مع امرائه رجلا فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حق بالسف تاريدان يقول ساهدا فلم يتم الكلمة وعن معمر بن الزهري ذكر قول
سعد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اباي الله الا السنة وهذا من قول
عبد بن وغيره مراسيل الحسن ضعف المراسيل وعزاء المحقق احكامه في ذكر الغيب
في رواه احمد بن حنبل سعد بن سعد بن عباد قال حضرت سعد بن عباد عن
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني وجدت علي بن ابي طالب
او غيره كسفي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الله والشهدا فقال اي
حيند ابن من السف ثم رجع في قوله فقال عليه السلام كتاب الله والشهدا
فقال اي

فقال اي منه اس من السيف فقال كتاب الله والشهدا ما معشر لا نصار هذا سيدكم
اسفوه العجم حتى خالف كتاب الله الحديث بطوله واصل الحديث ما في صحيح مسلم
من حديث ابي هريرة رضى الله عنه ان سعد بن عباد قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اراس لو اني وجدت مع امراني رجلا امهله حتى ان ياربعة شهرا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نعم وفي رواية له ارايت الرجل يخدم امرأه فذلك اسلمه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سعد بن علي والذي بعثك النبي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اسعوا الي ما تقول لتبذلتم بسف ذكر العاصي حسن من اصحابنا ههنا
الحديث اورد في الرابع وقال سعد بن عباد سعد بن علي وقاص وهو عمك
الحديث الخامس عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال غرويت مع رسول الله صلى الله
وسلم حسن العسن وكان لي اجد به فقال انسا انما تعض احدنا بيد الآخر فابرع المعصوم
بده من في العاصي فذهبت اخذني تنبيه فاني النبي صلى الله عليه وسلم فاقد حسه
وقال له اذع يدك فيك بعضها كانا في فخل هذا الحديث صحيح اخرجه الشيخان
في صحيحهما صحيح وهذا المظنما عزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم حسن العسن
وكان من اوتق اعمال في نفسي فكان في اجير فقال اسانا انما تعض احدنا بيد صبي
فابرع اصبحه فامد رسته فسقط فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم فاهد
سه وقال اتبع اصبحه في فكل بعضها كانا في فخل وفي رواية لها فابرع
من فيه فمطع بسه واحسراة ايضا من حديث عسراة فحين صلى الله عليه
ان رجلا عن رجل الحديث فابرع موله فمضها فانضم العمل هو في القاد
مها على اللغة النسيحة ومعها بعضها قال اهل اللغة النسيحة اطراف الاشان
فانسد باسمه وقع في صحيح مسلم ان المعصوم يعني من منه كرم الله واسمى
النون بعد هاء اسماء محب وقال ابن ابي عمير نعم المشي مستان ال اسماء
ربان ال امه مسه وقل حديثه ووقع فيه ايضا ان المعصوم هو اجدو ليعاني
لاعلى مال النوري في سرح المقتب قال العام في الصحيح المعصوم انه اجدو ليعاني
لاعلى ومثلها فضان جريا ليعاني واحسن في وساه وفتن الحديث السادس
عن سهل بن سعد رضى الله عنه ان رجلا اطلع من محراب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

س

ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدرس غلج بهار سنة فلما ارسله الله صلى الله عليه وسلم
قال لو اعلم الكف من طرفي لخطفت في عيالك اما جعل الاستيدان من اجل النظر هذا
لقد سمع اخرج السجاني في صحيحها باللفظ المذكور وفي رواية لهما رجل به راسه
فانك المدرسي كسر الميم واسكان الدال المهملة وبالعصر عدلين نسوي بها سحر
الراس ومن سبه المشط وقل عواد تحدد بحل سبه المشط وبذلك لهما
الرواه الساسه ومن عود نسوي به المراد سحرها وقوله عليه السلام لو اعلم
ابن سطر في قال العاصي عياض كدار واه للجهور وفي بعض نسخ سطر في الحديث
التابع وهو المصواب وتحمل الاولى عليها والخبر والخبر واسكان الجاهل المست
فالسلم الراعي وروى انه صلى الله عليه وسلم كان يخالف النظر لمرمى عنه بالمدرسي
قلت هذا صحيح اخرج السجاني من حديث اسير رضي الله عنه ان رجلا اطلع من بعض
حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم فمسحوه او
مشاقص في كاني نظرا ليه فخل الرجل لبطعه وفي رواية للحارثي ان رجلا اطلع
في بيت النبي صلى الله عليه وسلم سدده الله سدفا وفي رواية للمدني انه عليه السلام
كان في سبه فاطم عليه رجل فاقوى له مستقر في اخره وفي رواية للنسائي
ان عمر ابياتي في باب النبي صلى الله عليه وسلم قال عمنه خصه الله بالنبوة
النبي صلى الله عليه وسلم فوجاه بحدته او عود لبقا عنده فلها ان نظر الفمع
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اما انك لو سب لقتات عيناك **باب السادس**
جمع مشقص وقيل نضل عن غير المشهور ومن عتد ذلك وحمله مع اوله وكثيرا ما
اي فراوك ونظيره من حيث لا يشعروا ومعنى الم عسده حصا صة الباب فضربه
النبي صلى الله عليه وسلم اي جعل السق الذي في الباب محادي عنه فكانه
جعل الحصا لسة لحمه والحصا صة واحد الحصا وهو اليد المشقوق
الذي يكون في الابواب والابعاغ الارتوا الحديث **السابع** عن عرين رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اطلع احد في سبك ولم ياذن له
فخلفته حصا معان عتبه ما كان عليك من جناح هذا الحديث صحيح اخرج
السجاني في صحيحها باللفظ المذكور وفي رواية لهما من اطلع ان سب يوم بعد اذ
قد حل ان يسوا عتبه **باب** حدسه بالخا المجرى رسده بها من سب صعلك
وقعا

بقات عتبه قال الراعي وروى في الا فورا ولا ديه فلف هذه الرواية صحيحة
اخرجها احمد والنسائي في السبع و ابو حاتم من حبان في صحيحه من حديث عروة بن
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اطلع في سب قوم بعد اذ انهم معا عتبه ولا
ده ولا فصا من مال السبع في الخلافات اسناده صحيح ورواه ابو داود في سننه
ولنظفه فقد هدرت عتبه قال الشيخ تقي الدين في الافتراح وهو على شرط
مسلم ووقع في تحقيق الخوري عن زهد الحدس الى رواية البخاري ومسلم
ولعل مراده انها اخرج اصله لاهل اللغظة فانه ليس فيها ولا في احدهما وفي
رواه للسبعي من حديث ابن عمر ما كان عليه منه شي هذا احسن الكلام
على احاديث الباب واما انما في ذكره ان جاريه كانت تحنط فرأودها رجل من
بعضها ورواه عنه بعد ثوبه ربع ذلك ان عمر رضي الله عنه فقال لسل الله اوله
لا يودي ابا وهو تزجيد رواه السبعي باسناد حسن من حديث العاصم بن محمد من
عبد بن عمر ان رجلا اصاب ناسا من هديل فدمج جاريه لهم كخط ما رادها رجل
عن بعضها فرمته الى اخره مثل ما ذكره لمصنف سوا قال السبعي قال الربيع
قال الشافعي هذا عندنا من عمر رضي الله عنه ان السنة فامت عند علي المصوب
او على المصوب امر عندك بها وحب له ان يعمل المصوب وذكره ان عثمان
رضي الله عنه منع عنه من الدفع يوم الدار وقال من العي سالا احد به يوم وهذا
الاشد ذكره امام الحرميين في تحاشيه انه صح عنه فقال صح عن عثمان انه اسلم
يوم الدار وقال لا أحب ان يراوني في محجدم وكان معه في الدار اربعين من الغلمان
الشاكين في السلاح فقال من العي سالا احد فهو جوف قال الراعي واسهر ذلك
الصحاح ولم ينكر واحد **باب** حبان ما سبغه اليها
ذكر فيه زجر الله حدسا واحدا وهو حدس حرام من سعد بن كعبه ان ساقه
للراعي رضي الله عنه دخل جانيظ فورا فاستدت منه بعض رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان على اهل الاموال جمعها بالها روم ما اسدده المومسي بالليل وهو
صار في اهلها وهو حدس صحيح رواه الامام مالك والشافعي واحمد وابو داود
والنسائي وابن ماجه والحاكيم والدارقطني وابن حبان والبيهقي وقال حبان هذا حدس
صحيح الاسناد ونقل البيهقي في حواشي من السبعي انه قال انها بلد الحدس

رضا السوء واصاله ومعرفة رجاله مال ولا خالف هذا الحديث حديث العجمي
 جرحها جبار ولكن العجمي جرحها جبار جمله من الكلام التام المخرج الذي يراد به
 الخاص ولما قال النبي صلى الله عليه وسلم العجمي حباد ونصي بما فسده العجمي في
 حاله دون حاله ذلك الذي اصاب العجمي من خروج وعينه في حاله حياه وفي حال
 عمره جبار وقال عبد الحق في احكامه تعذر ذلك من طريقه داود عن الاوزاعي
 عن الزهري عن حرام بن محمد عن البراء قال حرام لم يسمع من البراء قال ورواه محمد
 عن الزهري عن حرام بن محمد عن البراء قال حرام لم يسمع من البراء قال ورواه محمد
 ورواه ابن عسلة عن الزهري عن حرام بن محمد عن البراء قال حرام لم يسمع من البراء قال
 وقه احاديث اخرى من هذا وهذا قول محمد بن حزم ورواه الزهري ايضا عن
 امامه سهل بن حنيف ان باقة البراء صح انه مؤتمل لان حراما ليس هو ابن محصه
 لصلته اما هو ابن سعد بن محصه وسعد لم يسمع من البراء ولا ابو امامه فلا
 رواه عن الزهري جمله منهم الاوزاعي واسحق بن امية وعبد الله بن عيسى وكلهم
 ما رواه عن الزهري عن حرام بن محمد عن البراء قال حرام لم يسمع من البراء قال ورواه
 عن الزهري فقال ابن محصه اخذ من باقة البراء وانفرد محمد بن حرام عن الزهري
 عن حرام بن محمد عن ابيه ورواه النسائي من طريق محمد بن حرام عن الزهري
 عن سعد بن المسيب عن البراء وطريق الامامه عمره وساني واخرج حرام
 في صحيح الحديث من طريق محمد بن الزهري عن كمال بن ابي اسحاق عن ابيه اخرج احد
 من طريق الاوزاعي وبنو عبد الحق وقد اصابوا كسر من هذا بسبب ان العظام
 في ثاب فقال وقد سببه اوقات اولها مع محمد بن الزهري عن حرام بن محمد عن ابيه
 في ابي داود يانها الاوزاعي عن الزهري عن حرام بن محمد عن البراء قال ورواه
 احمد ايضا ما رواه عن الزهري عن حرام بن محمد عن ابيه عن عيسى بن مالك
 عن الزهري عن حرام بن محمد عن حرام بن محمد عن ابيه عن عيسى بن مالك
 ان عسلة عن الزهري عن حرام بن محمد عن البراء قال حرام لم يسمع من البراء قال
 ابو امامه ان باقة البراء ذلك الذي اصاب العجمي من خروج وعينه في حاله حياه
 ان باقة البراء ذلك الذي اصاب العجمي من خروج وعينه في حاله حياه في الرابع اراد الله
 السلام بالاموال والزوج والبساتين قوله من عاها اي مضمون العوام سر كان اي مكتوم
 كتاب السير

العدد

كتاب السير وفيه اياته ابواب الاوائل وجوبه
 وثانيها في كفته وبالتيها في بركة بالامان **الابواب الاوائل**
 في وجوب الجهاد ذكر فيه رحمه الله اسن وعشرين حديثا احدها
 انه عليه السلام قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
 للحديث وهو حديث صحيح اخرجه الشيخان في صحيحهما من حديث عبد الله
 بن عمرو بن عبد بن عمرو بن عبد بن عمرو بن عبد بن عمرو بن عبد بن عمرو
الحديث الثاني في حمله السلام على الايمان افضل فقال
 القتلاء لوقتها قبل يماني قاله البراء بن مالك قال قال الجهاد في سبيل الله
 هذا الحديث صحيح اخرجه الشيخان في صحيحهما من حديث عبد الله بن مسعود
 رضي الله عنه وقد سلف في اسما السهم واصحا الحديث الثالث
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والذي نفسي بيده لغزوة في سبيل الله
 او روجه خير من الدنيا وما فيها هذا الحديث صحيح اخرجه الشيخان
 صحيحهما من حديث انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لغزوة في سبيل الله او روجه خير من الدنيا وما فيها واخرجه مسلم
 من حديث سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 قال الرابع في اشيا المقدمه التي اقبلت بها هذا الكتاب ولما اخرج
 النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وحسب المها على من قدر قال يعال
 ان الذين يوفوا لهم الملائكة الى قولهم والدار لما نتميتكم اربعه المخرج
 منها الى المدينة وعلى ذلك جرى حديث لا هم بعد البيع وبيع وجوب الجهاد
 عن دار الكفر في الجهاد امي **الحديث الصحيح** من عليه من حديث
 عن اسن اخرجه الشيخان في صحيحهما كذلك زياده ولكن جهاد ونية وادا
 استغفرت فانفروا واخرجوا ايضا من حديث عابثه رضي الله عنها في غزاه
 التمام غزاه اليها الجندى في جمع من العجمي في قسم المصون عليه
 واما عند الحق فقال لم يخرج البخاري عن عابثه في هذا سنا واخرجه النسائي
 من حديث صفوان بن امية واخرجه الخطيب في المحطه من حديث عمر بن

لخارج من يومه لا يخرج بعد الفجر اما هو الحرس والنيه والجهاد واما المتاول
الذي ابتداه فهو واحد القولين منه والقول الثاني ان المراد لا يخرج بعد الفجر كاهله
النصل الذي مثل الفجر واما جميع الياويل الحديث بومعناسه وبن حديثه عنده
من السعدي ان عليه السلام قال لا يطلع المقيم ما يومال النصارا حيره
النعوى وابن السكن وابوهما بن حبان في صحاحه قال الشيخ بن الدين في الاثام
بعد ما خرجته وفي اسناده اختلاف الحديث للعاشر والراعي
وذكره في خلا هذه المقدمه انه عليه السلام لم يبعدهما قط وورد عنه
انه عليه السلام قال ما كثر بالله نبي وطا اسهى ومجناه صحيح بالاجماع
الحديث السادس في انه عليه السلام قال من جهز غازيا فقد غزى ومن
خلف غازيا في اهله وماله فقد غزى هذا الحديث صحيح اخرجه الشيخان في
صحاحيه من حديث زيد بن خالد الحنفي رضي الله عنه باللفظ المذكور الا انها
لم يذكرها وماله وهي غريبه في هذا الحديث ولكنها ما شئت في حديث سعيد
الخدري السابق في صحيح مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث علي بن الحبان
بعث الي بن الحبان يخرج من كل رجلين رجل يروى للعاقد انك خلف الخارج
في اهله وماله كان له مثل نصفه خارج بلصحة وضع في المشدق
للمحاضر حديث ردا اخرجه مسلم في حله والى حديث سعيد بن جريح
وهو عجيبه بعدا خرجا جميعا حديث زيد وارجح مسلم حديث سعيد
الحديث السابع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا بدر في السنة
الثانية من الهجرة واخذ في الثالثة وذاق الدفاع في الرابعة وغزى الخندق
في الخامسة وغزوه بن البصرة في السادسة وفتح خيبر في السابعة وفتح مكة
في الثامنة وغزوه بنوك في التاسعة هذه الغزوات بابنه مشهوره
من ارباب المعاري شهر يعني عن سيرة الاطابيق منها واما ما ذكره بن حبان
غزوه بدر في السنة التاسعة فلا سند في ذلك ولا مره وكانت في رمضان
وظعا لسبع عشر جلد منه وكان يوم الجمعة على المشهور وروى ابن عسائر
في اربعة ابان مولد النبي صلى الله عليه وسلم ما بسناده صحفها كما يوم
الاسن

الاسن فان والمحفوظ انها كما يوم الجمعة ووقع في الماوردي انها يوم السبت ما في
عشر من رمضان ووقع في الدعاء لان الوقعة انها يوم السبت سابع عرس والله اعلم
وكانه يوم الخروج وارجح الوقعة بان الخروج يوم السبت في الثاني عشر وطلعت القاب
والوقعة سابع عشر فاشهد بدر ما محروفي وقره عاصم على كوارع
شرا حل من المدينة قال ابن سعد في مغازيه هي تزكات لرجل يدعى بدر سميت
باسمه قال ذلك ابو السيطان بن بدر رجل من غفار فنسب اليه قال ابن
دحيه في كتاب المتنبون في مولد السراج المنير هذا الهدان والبربر او تومنه
وقد قال بدر بن خلد بن الحارث صارب بدر الذي سميت وهو احقرها
وقال الحارثي في المؤلفات المختلفه قال هو لرجل من بني سله بن سله
المروعي لسب اليه لم يلبس اسمه عليه وقال الواقعي في المغازيه وبتروا
فايد اخبرني عن في الصحاح من حديث البراء ان عددا اهل بدر يلتماه
وتضعه عشر وفي صحيح مسلم من حديث ابن عمر انهم كانوا يلتماه وسبعه
عشر قال الواقعي في اماله والمسهور انهم يلتماه وبنه عزم ذلك استاذ
وقن البراء قال كما سمعت ابن ابي عمير انوا العدا اصحاب طالوت يلتماه في
عشر قال الواقعي وروى سبعة عشر قال وكانوا اذ ذكروا ما ذكروا على
سبل القرب قال هذه على المؤمنين واما المسركون في الحرس انهم كانوا
الفا او لا ترد الا حسن يلتماه بن زهن وبن سعيه قاله معايل والنابي
انهم كانوا اذ ذكروا لالف وثم في السبعين اهل بعضهم عد العالمه وبعثهم
عد الجميع واما ما ذكر من كون غزوه احد في الثالثة فلا سند في
انها ولا مره وكانت يوم السبت سابع شوال لدا قاله ابن الطلاع
في احكامه وان دحيه في تنويره والنووي في وصيته وقال في مقدمه
لا حدى عشره حلت منه على راس اسن ولبس شهر من المحرم وقال
ابن الطلاع كما ذكر ابن المنفل وقال عمن لبلات حلت من شوال فاشهد
احد يوم الفهم والحاج جبال بحب المدينة النبويه على ساكنها افضل العباد
والسلام على مؤسلي فيه كانت هذه الوقعة العظمى من قبلها خمسة عشر

من المتولين وفي الصحيح هذا حمل حبنا ونخبه ه واما ما ذكره من كون عزوة
ذات الرفاع في الرابع وهو ما حرمه الخواري في تلقينه وكذا قال ابن المطران انها
كاتب بعد من المضمر في صدر السنة الرابعة من الهجرة وفيه خبر صحيح الذي
البحري في سيرته الصغرى وقال النووي في مقدمته هذا قوله والاصح انها
في سنة خمس وخمسة الماوردي وهو في الروضة قال وفيه اول الحرم وايد
في سنة تسعها عند ذلك خلاف سلف في صلح الخوف الخلاف في سنة تسعها بالاد
وتلها هناك في البخاري له ذكرها بعد حبر واما ما ذكره من كون عمراء الخندق
في الخامسة وهو ما حرمه ايضا ابن الخواري في البيه واسدنه في سنون والاصح انها
في الرابع من صحيح البخاري في اوله من عمر الخندق قال قال موسى بن عبيدة
الخندق في سنة اربع وقال ابو عبد الله في الاموال كتاب بعد احدى سنتين وقال
النووي في ترجمته انها في الخامسة والاصح انها في الرابعة وقال في تهذيبه الصحيح
في الصحيح عن ابن عمر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم في سنة تسع
يوم احدى ايام اربع عشر سنة فلم يجز في وعرض عليه يوم الخندق واما ان
فاجاز في ذلك وارجعوا الى الحديث في المسألة فأيضا كانت في ذي القعدة واول
في شوال فكانها ان الرفعة في كتابه وكاتب من حصاره خمسة عشر يوما لرسول
الله على الكفار رما وجنود المبرها المسلمون بهم منها والحمد لله هو حديث
المدسة النبوية حق عليه السلام واحكامه لما تجوز عليهم الاجزاب واما اعزاء
في المضمر في السادسة فعرفت جدا وان كان امام الخواري في سنة اربع
في نهايته وبعده عنه ابن الرفعة في كتابه واقرب عليه في البخاري انها كانت
بعد دريسه وسهر قاله عروة قال ان سها في الحرم سنة ثلاث وقال
عمر سنة اربع حرج الهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عتيبه الخرجه
لسبع مخص من ربيع الاول وحوصله والى وعسر من ربيع الاول وحرم هذا
المؤددي حرمها في ربيع الاول سنة اربع وقال ابن الخواري في حقيقته
والنووي في روضته وهدية الخامسة ثلاث فليس يحتمل في ربيع الاول
كانت سنة سنتها في صحيحه ومن صحه ابن حبان في تنويره وقيل سنة خمس قال

الدمياطي

قال الدمياطي وهو الصحيح في هذه الصريضة معه عن مساله خلا في ريفه
فانها بطا منسأله وهما حرجا من هو خير ومساك الجاهلون عليه السلام
والنصر هو الذهب وكذا في النصارى يضم النون واما كون شيخ خيبر في السابعة
هو المعروف وبه جزم من رجب في تورن حيث قال حرج النصارى في صفر سنة سبع
لا بد من الحديث عشرين الف مقال ونقل ابن الخليل عن ابن هشام انه قال
انها كانت في صفر سنة ست وهو غيرت وحرم في النفاية هما بالاول في حاله
في رثاء الساب فاعلمه وذكرها انه حرج معه من حضر عمر الحديث من الاحبار
وحالف في كتاب الحج فائدة اقام عليه السلام عن حصار خيبر سبع عشر ليلة قال
الحارثي وحبر راحه مشهورة وسها ومن المدسة مسنن ايام وهي سبعا عشر
وسرايع ونخل لثربا لوبال لاراضي خيبر لخبائر واما كون شيخ مكة في سنة
ثمان فمورد ذلك وكذا كون غزوة شوك في السابعة وكان في رجب ووقع في الرحيمي
في سورة براء انها في العاشرة وهو غيرت قال الحارثي في مولفه ومولف شيخ القبا
الموجله واولم كاف قرية سا حمة انشام بها ومن وادي العري سرحل
اسرى النصارى رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد غزوة الروم والحديث الثامن
انه صلى الله عليه وسلم انكر على معاذ التنا ويل هذا الحديث بعد رواه وانها
في واخر كتاب صلاة الجماعة في اثنا باب المواقيت فراجع من ثم الحديث التاسع
انه صلى الله عليه وسلم قال رفع العلم عن اباب الحديث هذا الحديث سنة ثمان
في اثنا باب المواقيت فراجع من ثم الحديث العاشر عن ابن ابي عمير انه
عن ابن ابي عمير انه صلى الله عليه وسلم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان من حضر من هذا الوجه لا يخرجه من هذا الطريق والذي يخرجه
ما اخرج البخاري من حديث ابي اسحاق عن ابي اسحاق قال استخبرنا ابا وان عمروم بن
واخرج الحاكم في مستدركه من حديث عامر بن محمد عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حسماء بنت عمير بنت ابي طالب قال حسماء بنت ابي طالب
ومعد عليه حسماء قال للماء هذا حديث صحيح الاساد وفيها كراهة نظر وان
في اسناده يعقوب بن محمد الزهري وهو واه وارجح ايضا في سائر حديثه

الحج

في باب الاضمار والفتوات واصحابا قال الراعي وروي ان رجلا انا شاد من ليله
 فقال ان ارد ان اجاهد معك فقال النبي صلى الله عليه وسلم الك ابوان قال بعد
 قال كيف تركتهما قال تركتهما وهما بيكبان فقال ارجع اليهما واصحهما كما ابكتهما
 قلت هذه الرواية صحيحة رواها النور اود والنسائي وابي ماجه من الطبرق المدكور
 انصافا وقد سلك في الموضوع المسار التي اولها واصحابا قال الراعي وهذا في الابواب
 المشتمل على ما اذا كان الابوان والحي منها مسرعا فلا يحتاج في الخروج الى اذنه للتميم
 للتميم الظاهر بالميل الى اهل الذر وكان عبد الله بن ابي سفيان يفتخر ومع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان اياه كان بعض ذلك فانه كان يمدد الاحابيد وسعهم
 عن الجهاد وهو قال في الحديث الرابع عشر الى التاسع عشر
 قال الراعي وردت اخبار كثيرة مشهورة في السلام وافشائه هو قال وليد بن
 من ذلك حديث واحد عن عبد الله بن عمرو بن عبد الله عن ابي عبد الله ان رجلا سأل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن اي الاضمار خير قال يطعم الطعام ويقرأ السلام على من عرس
 وتكلم من لم يعرف اخرج السجستان في صحيحه في ما فيها من ابي بصير عن ابي عبد الله
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خلق الله عز وجل ادم على صورته سهون دراجا فلما طلع
 قال له اذهب فسلم على اوليك ثم من الملائكة حلوس فاسمع ما يحكيونك فانها خيرتك
 ونجته دريك فقال الشاة على حكم ورحمة الله فرادوه ورحمة الله اخرج ايضا
 ما فيها عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال سار رسول الله صلى الله عليه وسلم
 امرا يستمع وبها ناعى سبع وعديتها افشوا السلام اخرجوا ايضا راجعا عن
 هرون رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخلون الجنة حتى يؤمنوا
 ولا يؤمنوا حتى يخالوا اولادكم على سبيل اذ اقبلتم تحاببتوا افشوا السلام سلم اخرج
 مسلم خاضعها عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اتعدوا الرحمن وافشوا السلام واطعموا الطعام بدخلوا الجنة اخرج ابن حبان
 في صحيحه وخرج الدارمي وابي ماجه والترمذي والمالك باسناد حسنة من رواية
 بن سلام رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها
 الناس اسوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس سام بدخلوا
 الجنة

الحج اخرج ابن حبان في صحيحه وخرج الدارمي والترمذي والبيهقي حديث صحيح وقال
 الحاكم صحيح على شرط الشيخين وخرج ابن حبان في صحيحه باللفظ المذكور من حديث
 هرون رضي الله عنه وبالحديث في الباب كثر لا يسعنا ان نذكرها هاهنا والتميز
 وهذا الحديث في اثار السنة الراعي الحديث التاسع عشر ورد في الخبر
 عن السلام على فاضل الحاجة هو كما قال وقد من حديث جابر وابي عبد الله
 جابر وخرج ابن ماجه في سننه من حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه في حان
 وهو يقول صل على من اريدك له النبي صلى الله عليه وسلم اذ ارادني على مثل هذا
 للحاله فلا سلم على فانك ان فعلت لم ارد عليك قال ابن حبان في صحيحه سألني
 عن هذا الحديث فقال لا اعلم رواه غير هاشم بن الربيع عن عبد الله بن محمد بن جابر
 واما حديث ابن عمر فاخرج الشافعي عن ابي عبد الله محمد بن ابي بكر بن عبد
 الرحمن بن يافع عن ابن عمر ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا عبد
 الله عليك حسنة ان يذهب معك الى سلمة بن ابي سلمة فقال صلى الله عليه وسلم لم يرد
 علي قال فاداراسني على هذه الحالة فلا يسلم علي فانك ان فعلت فاني لا ارد عليك
 وخرج البزار في مسنده من حديث سعد بن سلمة ما ابو بكر رجل من ولد عبد الله
 بن عمر بن يافع عن ابي عبد الله مع احبائه في بعض اللقط وبعض سائر قال عبد الحق
 وابو بكر هذا ما اهلهم هو ابن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن عبد
 وعنه وهو لا بأس به ولكن حديث مستلزم اصح لانه من حديث الضمالي بن عثمان بن
 عن ابن عمر ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فلم يرد عليه
 والضمالي ابو من سئل بكرة ولعله كان ذلك في موطن واعلم ان الضمالي بن عثمان
 هذا الذي ذكره اني ذكره في سبيل ان سؤدد في حال المدكور في الاسناد لم يعلم
 منه الا من ابنه ولله عبد الله بن عمر بن ابي بكر بن عمر بن عبد الرحمن الذي
 روى عنه مالك وقد كان ما نعه له من ذلك لثبوت ان المدكور في الاسناد يروي عن
 يافع والذي توهمه انه هو معلوم الرواية عن ابن عمر وروي عنه مالك وعنه
 والي هذا الحديث المذكور اما روى عنه الترمذي عن ابي بكر المدكور سعد بن سلمة وهو
 وهو ابن الحسام ابو عمرو بن عمرو بن الخطاب وهو قد اخرج له مسلم وان كان يروي عنه

فان

جعفر بن اشناد اسعبل بن عبد الله بن جعفر قال ابن القطان في كتابه احكام
السطوح انه لا يعرف رايها من حديث ابن عمر رضي الله عنه قال وجه رسول الله
صلى الله عليه وسلم جعفر بن طاب الى بلاد الحبشة فلما قدم اعسقه وقتل
من عسقه ثم عليه صلاة التسبيح رواء الخاتم في مستدركه في احزاب صلاة النبي طوع
بم قال اشناد صحيح لا يخبر عنه قلت لم يرد احد من عبد الغفار
لخبراني قال الدار قطني منزوك كذاب وقال ابن حبان كان بالعسقاء نفع الخديت
لا يكلد في الكتب الا على سبل الامانه لاشئ لسلب حده خامسها من حديث
جاور حتى الله عنه قال لما قدم جعفر لعلاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل جبهة
رواه الخاتم في القضاة في رحمة من مستدركه وارساله هو الصواب في رواء
العصلي من حديث علي بن عبد الله الرعيني عن سمعان بن عبد الله عن الربيع بن خازم
قال لما قدم جعفر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل قال سمعان يعني
على جل واحله اعظام الرسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من عنده وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم احب اليك اشبه
الناس علي وطلحي قال ابن الجوزي في عليله هذا حديث لا يصح ولا يعرف
ثالثه الباب الثاني في بنية الجهاد ذكره رحمه الله
احاديث وانارا اما الاحاديث فسيبعة وسبعون حديثا الحديث الاول
قال الراعي بسند جيد ان الامام سريه ان يوم علمهم امرا واما يوم بطاعته
وبوصيه ونوم واران احد السعة على الخديت لا يعرفوا وان سعت الطلوع
ومس احار الكفار وسخت الخروج يوم الخميس في اول النهار وان يعقد
الرايات ويحعل كل فريق راية ويحعل لكل طائفة شعار حتى لا يسل بعضهم
بعضا سانا ويستحب ان يدخل دار الحرب سبعة لرب لانه اقرب واهب وال
يستحب بالضعفاء وان يدعو عند الماء الصفي وان يلبس من غير اسراف في روع
الصوت وان يحرس الناس على الماء وعلى الصبر والنبات وكل ذلك مشهور
في سير النبي صلى الله عليه وسلم ومعازره هذا احسن كلام الراعي وهو سهل على
عده احاديث فليمن كل واحد بعد ما الاول في الصلوات من حديث علي بن
عنه

عنه قال بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم سريره واستعمل عليهم رجلا من
الانصار وامرهم ان يسحوا له وينظروا ما عصى في من فقال اجعوا لي خطنا الخوا
له ثم اوقدوا نارها فاوقدوا ثم قال الامير لم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سمعوا
ويطبخوا فالوا الى قال فاذا حلوها نظروا بعضهم لبعض وقالوا انما نرى الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار فكانوا لذلك حتى سكن غضبه فطفئ النار
فلما رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا ذلك فقال لولا اني فيها
ما خرجوا منها ابدا وقال لا طاعة لي معصية الله ايا الطاعة في المعروف
الحديث الثاني قال الراعي وان ياخذ السعة على الخديت لا يعرفوا وهو
قال في صحيح مسلم منفردا به في ابي حنيفة في صحيحه والسياق له من حديث معقل بن
سار رضي الله عنه قال ما بلغ الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخديت
وهو عكس الحجر وان ارفع عصنا من اعصانا عن وجهه لم يابعه على الموت
ولكن يابعه على ان لا يفر وهو يومئذ الف واربع مائة ولم يفر احد من
راعي يوم السخيم والسي صلى الله عليه وسلم يابع الناس وان ارفع عصنا
من اعصانا فاعى راسه وخي اربع عشرة مائة وبالك لم يابعه على الموت ولما اعفاء
على ان لا يفر فابى له فكان حيان في صحاحه الصحيح انهم الف في حسانه
على ما قاله ابن المستوفي في هذا الخبر خصل ليقول من روى ان هذا السعد يعرف
بها حبان عبد الله فليهد حبان هذا اخرج مسلم واصله في حديث البخاري
من حديث عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن سريه وفي صحيح مسلم من حديث سلمة بن الاكوع
الحديث الثالث قال الراعي وان سعت الطلوع لا يفر من سمع مسلم
منفردا به من حديث انس رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
عينا نظرا ما صنعت عبرتي سفيان حقا وما في السجدة غيري وغير رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما استسني بعض نساء به قال محمد بن محمد بن حنبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم فقال ان لنا طلبه فسر كان ظفر جاحصوا
فلرب معا لمحار رجال سعاد نونه في ظهورهم فغلبوا المدينة فقال لا
الامر كان ظهره حاصرا فانظروا رسول الله صلى الله عليه وسلم وامحان في سبغوا

قال وان عرض الناس على القتال على الصبر والنياب هو ما قال في صحيح مسلم
 ان ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك
 لفرقة بطلانك السوف والجماري سلمه من رواه في الحديث الخامس عشر
 روي ان النبي صلى الله عليه وسلم استعان بيهود في منقاع في بعض العزوات ورضخ
 لهم هذا الحديث رواه السماعي فقال قال ابو يوسف اما الحسن بن عليا
 عن الحكم بن مقسم عن ابي عباس قال اسعان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يهود في منقاع او روي في شهر ربيع الثاني السماعي هذا الحديث لم اجد
 الا من حديث الحسن بن علي بن عمار وهو ضعيف عن الحكم بن مقسم عن ابي عباس قال
 استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهود في منقاع ورضخ لهم ولم يسمهم لهم
 قال السماعي وروى باسناد ارجح من هذا عن ابي حمزة الساعدي قال خرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا حلت بنية الوداع اذا كسبه قال من
 ها ولا قالوا في منقاع وهو رطوبت عذاب الله من شدة الحر والوا الابل
 على دينهم قال فلهم لم يرجعوا فاما الاستعانة بالمسركين وحي من اسلمك دولا
 من حديث الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسعان ياس من اليهود
 في حربة فاسمهم لهم وفي رواية له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلم ليهود
 كانوا معه مثل سهام المسلمين وفي الترمذي من حديث الترمذي ايضا
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسعان ليهود من اليهود فابو امية وروى
 الترمذي صححه لا حرم قال البيهقي هذا منقطع قال السماعي والحديث المنقطع
 عندنا لا يكون حجة قال ذلك منقاع مياه معروفة من اليهود قال ابن مالك
 في مسلمة ونونه منقاع قال وهو شخب من اليهود الذين كانوا بالمدينة
 الحديث السادس عشر ان صفوان شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم حرب حنين
 وهو مشرك هذا الحديث ذكره الامام السماعي هكذا وقال السماعي انه
 معروف بما من اهل المغازي وروى في باب من الصدقات فلهذا ارجح منه
 وروى في الكفاية بعد ان ذكر انه استنصحه معنه ونحو ذلك قال الاستيعاب
 سعه في عمرو وهو عزير عمتها واطن الحسن اسم المكان القتال
 وهو ارب

وهو ارب اسم للعبيلة الكافرة المتكلمة وبطير هذا ما وقع له في كتاب القصاص
 المطلب من ابي الترمذي ومحمد بن سها بن عطها اسان وهي واحد منه له
 الحديث السابع عشر عن عاصم بن عاصم رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج
 الى بدر فسمع رجلا من المشركين يقول يا الله ورسوله ما لك لا قال فارجع
 فلن يستحق شرك بربنا بعد ذلك ووصف الاسلام فقتلوا واستنصحوه
 هذا الحديث صححه اخرج في صحيحه وصححه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا شريك
 حوا للمول النبي صلى الله عليه وسلم يوم من ياب الله ورسوله وانه آمن في الباطن فان
 قلت كيف بين هذا الحديث والذي قبله فلهذا وجه ذكرها الرازي في الخار جيب
 قال تاملوا في الجواب في هذا الحديث ووجه احد فان الاستعانة كانت ممنوعة
 ما فيها اما الاستعانة بيهود لبعض الشروط المعينة بالثبوت في الامر منه
 الراجح الامام ترمذي استعانة في بعض الغزوات ولم يرد في بعض رواها انه
 فخرس فيه الدعوى في الاسلام فردة رجال يتلم فصدون طنه وهذا الجواب
 البيهقي عن ابن السماعي الحديث السادس عشر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يروح الى الغزوة ومعه عند الله يتلم فلهذا
 هذا مروي اخرج في صحيحه وعن قال الرازي وكان هذا في ظهر الخيل
 منه قال والتخيل هو الذي يحمي الناس من بول عدوكم فلهذا وحسنكم
 ضعفة ولا طاعة لكم بالعدو وما اشبه ذلك قال وتكلموا في انه لم كان
 خرج النبي صلى الله عليه وسلم ومعه عند الله من ابي رحالة بعد ما فعلت
 الصحابة اوفوا في الدين لا يبالون بخدله وصل كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم
 بالوحي على افعاله فلا يشتصركم الحديث التاسع عشر انه صلى الله عليه وسلم
 قال من جهر عازيا في سبل الله فعدت اعداء الله هذا الحديث صححه وقد تقدم بيان
 في الباب قبله قال الرازي وروى من جهر عازيا ارجا حيا او معتر فلهذا
 اجن فلهذا في بعض اهل المغازي وروى في باب من الصدقات فلهذا ارجح منه
 على ان عسائر من حديث الحسن بن عظمة وهو ضعيف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 المصطفى من الخيفة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهر عازيا او عازيا

او معتبرا او خلفهم في اهلها كان له مثل اجورهم من غير ان يفتقر من اجورهم
 في وفي حجر الصحابه لان قانع عن اسحاق بن الحسن الخرنوبي هو دونه من حلقه في عمرو
 ابن مسعود عن عطاء بن يزيد بن خالد الجعفي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل
 عاريا في سبيل الله او حلقه في اهلها كان له مثل اجور من اجور من اجور سائر
 حمر حيا او حلقه في اهلها كان له مثل اجور الحاج من اجور من اجور سائر
 نظر صابيا كان له مثل اجور ورواه الطبراني في المعجم الصغير من حديث الاسحق بن
 المودث عن يعقوب بن عطاء بن ابي عن زيد بن خالد الجهني رفته من حمر غازيا او نظر
 صابيا او حمر حيا كان له مثل اجور من اجور من اجور سائر قال ابو يونس
 يعقوب بن عطاء الا انوا شجيرة المودث الحديث **العصير وحادية ايضا** التي
 صلى الله عليه وسلم يبيع اما بكر رضي الله عنه يوم احد عن قتل ابيه عبد الرحمن واما حديقه
 بن عيسى عن ابيه يوم بدر هذا الحديث مشهور في كتب البخاري والسير وكد
 السقفي في سنة فقال في كتاب النخاه ان ما بين اهل العذله من ان يتعمد
 قتل ذي رحم من اهل النخاه لا ياروي انه عليه السلام كذا اما حديقه بن عيسى
 عن ابيه قال سئل عن قتل ابيه ثم روي من حديث الواقدي عن ابي الربيع
 عن ابيه قال سئل عن حديقه بن عيسى قال سئل عن ابيه عيسى بن ابي البراء فوجه عنه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال الواقدي عن ابي عبد الرحمن بن ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر
 حتى شهد بدر مع المشركين ودعي اليه البراء فقام اليه ابو بكر ليبارك في ذكر ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يكره ما نكسك نواز عبيد الرحمن استلم
 في هذه الحديث ثم اعلم بعد ذلك انه وقع في سبط الغزالي ثم اعلم بعد
 ذلك انه وقع في سبط الغزالي على العكس مما ذكره الواقدي وعنه فقال في سبيل
 صلى الله عليه وسلم حديقه وانا بكر عن قتل ابويها وهو وهم وانه صح ما ذكره امامه
 في نهايته فانه قال في كتاب النخاه هي رسول الله صلى الله عليه وسلم واما حديقه
 بن عيسى عن ابيه عتبه بن ابي بكر عن ابيه صلى الله عليه وسلم في النافي
 ما يبايدك النور لا حرم قال ابن الصلاح هذا الذي وقع في الوسيط وهو صحيح
 وانا هو الذي احدثه من عتبه بن ابي بكر عن ابيه صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن
 بن عيسى بن حديقه وفي ان يرايه بالنور يابيه قال في سبيل الحديث
 بعد سلامته

بعد سلامته من التعفيف نظر وبتعه الهوى فقال في تقديمه هذا الذي في
 الوسيط على صريح وتصحيح في الاسمن جميعا فاما صوابه هي اما حديقه
 واسمه مشتم وفتا هشيم عن قتل ابيه يوم بدر وهو ابو حديقه بن عيسى
 بن عبد شمس بن عبد مناف واما ابو بكر فهو الصدوق والصواب عن قتل
 ابنه بالنور وهو ابنه عبد الرحمن وذلك يوم بدر فاك وهذا الذي ذكرناه من صواب
 الاسمن هو المشهور المعروف الموجود في كتب البخاري وكتب الحديث التي ذكرتها
 هذه في الحديث ولا خلاف بينهم فيما ذكرناه ولله في اعماله الوسيط المستويات
 انه على سبيل عليه ولا يخفى على من عنده اذ في علم من العلم وصوابه ما سلف
 عنه من الاوهام ايضا ما قاله من داود بن ابي بكر الصدوق في كتابه
 عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي اسلم وما اسلمناه عن الواقدي عن عبد
 الرحمن بن ابي عبد الله المشهور في روى ان ابا عتبه بن ابي رباح روى
 انه عنده نكاح ابيه حسن بن عتبه بن ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر
 وسبق عليه صبيعه **هل الحديث** عمر بن عبد العزيز لا اعلم من حجه لذلك والذي
 اعرفه يارواه ابو داود في سبيله عن اسحق بن عمار عن ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر
 قال جاز رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني لعبت العباد
 ولقنت ابني نهر فسرحت منه معاله فبنيته وطحنته بالبرج فمئلته فسكت اليه
 صلى الله عليه وسلم ثم قال اني ابي الله اني لعبت ابني فسرحت منه وحببت ان
 تلعبه فسرحت عنه ورواه السهلي ايضا وقال انه مرسل حديث قلت
 لكن اسحق بن عمار زاد في قوله قال كفي القنطان ما يركه لانه كان صعبا قال
 العسلي ان يري راي الخواص وقال ابو بكر امام حازم بن محمد بن ابي بكر بن ابي بكر بن ابي بكر
 جمعه ولا يجمعه قال البخاري والنسائي القنطان لا يركه قال ابو العطاء
 وملا عن غير محصور لم يصح صحته وانا يروى عن علي بن ابي طالب في قوله
 فان هذا الرجل المهم هو الخواص صح ما قاله الصدوق في قوله ان القنطان لا يركه
 في رجه ثم السهلي سادها عن عبد الله بن مسعود قال جعل ابواي عتبه بن ابي بكر
 نصب الاله لاني عبيده يوم بدر وجعل ابو عبيده لحيده عنه فلما فرغ الخواص من حديقه

الخواص
 السهلي
 حازم بن محمد
 بن ابي بكر
 بن ابي بكر
 بن ابي بكر

نقله ما ترك الله فيه هذه الامة حين صل اباه لاخذ فوما يومئذ بالله واليوم الآخر
يوادون من جاد الله ورسوله ولو كانوا اباهم وابائهم وهذا من سبل على قولهم لا تروى
وعلى قول من زعم ان المرسل لا يكون الا من الباعين يكون متصلا لان عمدا الله هذا اما روى
عن ثمانية الحديث الثالث بعد العشرون عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يزل النساء والصبيان هذا الحديث اخرج الشيخان في
صحيحهما اخرج الشيخان في صحيحهما من حديث نافع عنه قال حدثنا اقره بصولي في
معاذ بن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل
النساء والصبيان ورواه لهما فانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء
والصبيان الحديث الرابع بعد العشرون انه صلى الله عليه وسلم ساءت امرأته
مقتولة في بعض غزواته فقال ما بال هذه تفعل ولا تعانل هذا الحديث اخرج
في سننك والرحام بن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه من حديث رباح بن ربيع
ابن جرح مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة عسراء وعلى معدنته خالد بن الوليد
ثم رباح واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اكلوا من ارضها ما اصابته المذمة فوقعوا
سخطه والنساء يعني ويحرمون من طبعها حتى يقتلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على
راجلته فامر حوا عنها فوجدت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما كان الله
ليعامل معك لاحد من خلقه الا ان لا يسئلوا دينه ولا عسيفا وفي رواية
لا يداود ولا يسئل امرأه ولا عسيفا وامثالها هذا الترمذي فانه قال في الباب
عن رباح قال عتروني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسرنا على امرأه مقتولة فاجتمع
عليها الناس فافرجوا له فقال ما بال هذه لتعامل قتلها قال لرجل انطلقنا خالد بن الوليد
فماكمل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياترك في ربه ولا عسفا هذا الحديث
ابن ماجه ولفظ النساء كما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة عسراء مقتولة
وانتاس عليها ففرجوا له فقال ما كان الله ليعامل قتلها فاجتمع على امرأه
ولا عسيفا قال للحاكم هذا الحديث رواه المغيرة بن عبد الرحمن وارجح عن الرواد ورواه
اسماعيل بن اوس عن عبد الرحمن بن الربيع عن الربيع بن صبيح عن رباح اخرج حنبل في
احد رواها اخص بمصالح الحديث صحيحها على سبيل البخاري وسلم وقال ابن حبان في صحيحه هذا

في حديث حنبل الربيع بن ابي رباح
في الصحيحين ورواه النسائي والبيهقي

الحمر الربيع بن صبيح عن حنبله المكاتب وسبعة من حله وحدثه رباح بن الربيع واما حنبل
وقال البيهقي في المعرفه لابن اسناده وقال ابن حبان في صحيحه سألني عنه فقال
الصحيح الثاني يعني من اللذين قدمناهما وكذا في تاريخ البخاري الذي رواه اخرجهم حديث
الربيع عن رباح ومن حديث الربيع عن حنبله في ذلك وهذا وهو وقال بعضهم رباح وحمز
عند هذه القطعة فيسقط احدهما رباح هذا مع انه بالباء الموحدة ورايح
بالا بالياء المتساء بحب قال البيهقي قال البخاري رباح اصح يعني بالياء الموحدة ومن
قال رباح يعني بالياء المتساء بحب فقد وهم قال البيهقي وكذا قال ابو عيسى يعني الربيع
وقال الدارقطني ليس في الصحاح من يعال له رباح يعني بالياء المتساء بحب الا على احسن
منه اصا وقال البخاري على ما سئله الصريضي عنه انه بالياء المتساء بحب هو الصحيح
وقال العسكري ان بعضهم صحفه فقال بالياء يعني الموحدة وقال حديث محمد بن مسلم سئرا
اما اسمي العرب العبد رباح ولا يعرف من المشهورين عن رباح المعنى باسمها
في اسناد هذا الحديث اختلاف من بعضه قال حنبل في حديث رباح
النسائي عن عمرو بن مريخ بن صبيح عن رباح بن الربيع قال سمعتك حديث عن حله
رباح بن ربيع ورواه عن المغيرة بن الربيع عن الربيع عن حله رباح وعمر بن
الورثي عن الربيع عن الربيع عن حنبله الخاب قال وقال حديث سمان بن
الربيع وهو ربيع بن صبيح عن رباح بن الربيع وقال رباح روى عن اسد
تمرود والورثي والورثي والورثي وموسى عتيبه ولويس بن اسحاق وعمر بن رباح
قال ابن معين وكذا المغيرة لسبب ما هو المعنى عن عبد الرحمن بن الحسري
قال الربيع بن الربيع في رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى بن عيسى بن حنبل
الربيع عن حنبله صحفه بان مرجح بالنس المعروف وكذا قال ابن القطان انما في قوله
انه لا يعرف حاله وسبقه الى ذلك ان حرمه فانه رده في محله مدعيا حنبله
ولكن ان تقول قد روى عنه جماعة وسبع من عباس ورساكا ووثق بالسلح جرح
ابن حبان والحاكم له في صحيحها وصحاحه هو ادمعروف والحال رانها العبد
المعجور وسئل الشيخ العاني وتسل العبد حقا من المتدين في الدنيا قال لا يورث
وعن الجوهري في رسم الرجل ولله خامسها هذه العزوة التي رواها النبي صلى الله عليه وسلم

فيها المراء المسولة عمرو وحسرو وسيل الحمد وحقها ان الرفعة في ثمانية في
الحديث الخامس بعد العشر من روى ان صلى الله عليه وسلم مر بامرأة استولى
يوم خمس بمالك من قبل هذه فقال رجل انا يا رسول الله عنيتها فاردفتها
حلي فلما رأت القبر منى اهبوب الى فام سبي لقتلي فقتلتها فلم تنكر عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث رواه ابو داود في مراسله
عن موسى بن اسمعيل عن وهيب عن ابوب عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه
وسلم رأى امرأة مقولة بالطائف فقال المرأثة غي قبل النساء من صاحب
المقولة قال رجل من العموم انا يا رسول الله اردتها فاردت حتى ان تصرغي ففعلني
فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يوارى ورواه الطبراني في الاكبر
معاجد من حديث حفص بن عيسا عن ابي جراح عن ابي جراح عن ابي جراح عن ابي جراح
صلى الله عليه وسلم مر بامرأة يوم الحمد ومقولة فقال من قبل هذه فقال
رجل انا يا رسول الله قال ولم قال نازعتني صبغ ففعلت الحديث السادس بعد
العشر من روى ان صلى الله عليه وسلم قال اسئلوا اسئلو اسئلو المسئلة
واستجروا شجرهم هذا الحديث رواه بهذا اللفظ احدث من حديث مالك بن ابي
عن ياد عن الحسن بن سمي بن مرقان بن ابي اسحق وهو بعناء م قال للمولى هذا حديث
حسن صحيح عن عبد الله بن مسعود بن ابي اسحق بن مرقان بن ابي اسحق بن مرقان
عاق تضعفه كما سلف بافتحا في باب كفة الصلاة وفي استناد ابي داود واحمد
محتاج من اربطاء وقد ضعفوا وقد ضعف عبد الله بن ابي اسحق بن مرقان بعد
هذا عليه اخرى وفي الجلب في سماع الحسن بن سمي وقد اوضحنا ذلك ما به في ذلك
في باب صفة الصلاة فان ابي اسحق بن مرقان قال الراعي وقد سئل بالمر لفتان
والمر لفتان سأل النبي له في كتاب المعرفة اذ في ابي جراح قال النبي واذا
كان المراد بالشرح الصغار فالمراد بالشموع في مقابلتهم الرجال المطلقون وفي
معالم الخطابي من يرد بالشرح الصغار ومن لم يبلغ مبلغ الرجال والشموع وما
ان الاثير هو الشباب ارادهم الصغار الذين لم يبلغوا الخلق قال ومن اراد بالشرح
اهل القلب الذين لم يبلغوا الخلق ومنه وفي حقا مع المشايخ الذين لم يبلغوا الخلق
واسم

فالسبح لا يسجد بسلم والشاب امرت الى الاسلام في
والشرح الشاب تميمه حديث ابن بريد عن ابي بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا بعث سيرة قال لا تسئلوا سئلا كثيرا قد يعارض حديث من هذا وهو حديث
اخرجه الطحاوي في شرح الامار باسناد كل رجاله تعاقب الاعلى ابن عباس فانه في كتابه
واخرج له لما حكى في المشدرك الحديث السابع بعد العشر من روى ان
صلى الله عليه وسلم قال لا تسئلوا النساء ولا اصحاب الصوامع هذا الحديث رواه
احمد بن محمد بن ابي حنيفة عن ابي داود بن الحصين عن ابي جراح عن ابي جراح
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعثت هوشة قال اخرجوا اسم الله فانها لو
في سئل الله من كبر لا يغفلوا ولا تعذبوا ولا تسئلوا ولا تسئلوا الولدان ولا اصحاب
الصوامع اعلم ان حور في محلاء بانك حسنة لله وقع في التسمية ابراهيم بن ابي جراح وهو
يعرف من الناصح ورواه البيهقي من حديث خالد بن زيد قال خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم شيخا لاهل بيته حتى بلغ نبيه الوداع فوقع ووقعوا حوله فقال اعز
اسم الله فما لموا عدوا لله وعدوكم بالنساء وسجدوا في بيوتهم حال في الصوامع
معدون من الناس بالانغرضوا لهم وسجدوا احمر للشيطان في بيوتهم ما حفر فاملقوا
بالسوف ولا تسئلوا اسراء ولا صغرا صرعا ولا كبرا فاما ولا تسئلوا شجرة
ولا تعمر رجلا ولا تسئلوا سئلا قال السبع هذا الحديث منقطع وصحيف وفي رواية
له من حديث علي بن ابي طالب عن ابي جراح قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث
حيا من المشركين في المشركين قال انظروا اسم الله ومنه لا تسئلوا اولاد
طبالا ولا اسراء ولا شيا كثيرا ولا تعورون عينا ولا تعورون شيا الا شرا من عام
تسالا او يحجر بينهم ومن المشركين ولا تسئلوا بادي ولا صبي ولا تعذبوا ولا تسئلوا
قال النبي في اسناد ارساك وضعف قال وهو شواهد مع ما به من ارساك
سوي وروى عن ابي جراح قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا بعث سيرة قال اسم الله وفي سئل الله وعلى يده رسول الله لا تسئلوا ولا تعذبوا
ولا تسئلوا ولا تسئلوا الولدان فقال هذا حديث من هذا الاسناد فانه في بعض
وليس له اصل بالعراق الحديث الثامن بعد العشر من روى ان صلى الله عليه وسلم
وسلم قال خالد بن الوليد لا تسئل عسقا ولا اسراء هذا الحديث رواه

الحديث الثامن عشر بعد العشرين انه صلى الله عليه وسلم قطع على بني النضير هذا
 للذي يجمع اخرجوه السحابة من حديقهم من حديث ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم حرق على بني النضير وقطع النور وقال لها يقول حسان بن اسب
 وهان على سراة بني لوى حرقوا بالنور مستطير . فاجابه ابو سعيد الخدري
 اذام الله ذلك من صنيعه وحرقه نواحيها السبع .
 سئل ان الناضه انتره وبعثوا اي ارضينا نصير . هذا لفظ احدك
 رواه ابن النجار في لفظ مسلم . والرواية الاخرى له انه عليه السلام قطع لخل بني
 النضير وحرق ولها يقول حسان وهان النسب . وفي ذلك بركت باقطع من لينة
 او تركتوها قانية على اصولها ما در اسماء له . وفي رواية للشيخ بعدوه وهان
 عا سواه البيت تركتم قدر كراشي منها . وقدر القوم جامبة لغوره
 ورا داس اسحاق في البيت الاول ولن بعد نصير . ولو كان الخيل بنهارا لقالوا
 لا مقام لكم في بيوتنا واه ما له ان اسما . واحاه حبل بن جوار النعلني ايضا فذكر
 اسما اخرها بركم قدر لم البيت فالك قال الخار في المؤلف والملك
 البوير . نعم الساد ففتح الداوس منازل اليهود بالمدينة . الحديث الثالثون
 ان زيد بن العبد قتل يوم حنين وقد سق على الماء وقابوا احد استمير ليدبر لهم
 الحرب فلم يكره النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ذكره الامام الشافعي فقال قيل
 يوم حنين ودر زيد بن العبد ان حنين وما به سه في بخار لا استطع الخاوس قد ذكر
 للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يكرهه . والمادردي قال انه قيل لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم براه فلم يندعه . قال كان هموما به حنسه وعشرون منه وروي اسما
 عن محمد بن يسار في قصة او طاس يادرك رعه من رعه ودر زيد بن العبد فاخذ كظام
 حنله وهو بطن ابيه اسراء وذلك انه كان في محاله فاذا هو بطل وانا خبه فاذا هو
 سح كبروا واداهود زيد بن العبد ولا يعرفه العلامة فقال در يد سا هذا نزيد
 فملك قال ومن اب قال رعه من رعه السلي بصره بسيفه فلم يفر سنا فاك دريد
 من ما سلك املك خدي في هذا من موحر السخار بواضرم واربع عن العظام وفضل
 عن المديع فان يدلك لسا لرجال قتلته واصل ملك يدمايته في الصحاح ووجد

ان معني الاسعري رضي الله عنه قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين
 بعد ان اعامر على حنين الى او طاس فلقى زيد بن العبد فقتله وهو من اصحابه
 الحديث الحادي بعد الثلاثين عن ابن مسعود رضي الله عنه ان رجلا من اصحاب رسول
 صلى الله عليه وسلم رسول لم يسلمه فقال لهما استعدا اني رسول الله فقالا شقيد
 ان مسيلمة رسول الله فقال اني كنت فانا لا رسولك لغيرت اعنا فكا الحرب السه ان لا
 نسل الرسل هذا الحديث رواه هذا الامامان اجد في مسند والمالك في مستدرر كاه
 وقال هذا حديث صحيح الاسناد وسما في روايتها الرجلين احدهما عبد الله بن النواضح
 ابن ابا له ورواه لاجدان ابن مسعود قال لخرسه قمر فاصبر رعه تمام فمرب عمعه
 بعد يوم رسول الله صلى الله عليه وسلم . ورواه ايضا ابو داود من حديث سلم بن يسلم بن مسعود
 عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين جاء رسول الله صلى الله
 عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما واما يقولان ما يقول قال لعم
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان الرسل لا يعمل لغيرت اعنا فكما
 فكا قال الخاتم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ذكر ذلك في او اخر كتاب فصالح
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من مستدرر كاه ودر كاه في كتاب قسم النبي والعنه من هذا
 الوجه ايضا قال في هذا حديث صحيح على شرط مسلم . وفي اسناد كل منهما محمد بن يحيى
 صاحب الخار في روض من رجال مسلم ساعه لا استقلال وقد عمن هذا الموضع
 وصرح بالتحديث في الموضع الاول ما خبر احدهما بالآخر وعزاه الشيخ في الدر
 في الامام الى رواية السامعي فقال وعبد الشافعي عن عبد الله بن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لولا انك رسول لغيرت اعنا لغيرت اعنا لغيرت اعنا لغيرت اعنا لغيرت اعنا
 في قصة نغناء وروي ابو نعيم في معرفة الصحابة في روجه وروى في سفر الحج ان سلمه
 بعته هو وان سعاد الحج وان نواحه فاما ما روى انه استلم واما الاخران فابهما
 شهدا رسول الله وان مسيلمة من بعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم خذوها فاخذوا فخرج بهما الى البيت فحبا فقال رجل من حبا
 لي رسول الله فقال في اسما ده موسى بن يعقوب والظاهر انه الربع الذي
 لسن القوي الحديث الثاني بعد الثلاثين ان صلى الله عليه وسلم قطع على بني النضير

رحم

الى موطن

السادس قلت وهو ضعيف الحديث الخامس بعد الثلاثين ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل
عن المشركين فيقولون مصاب من نساء يهود ودرار يهود فقال لهم من هذا الحديث
الحديث السابع بعد الثلاثين ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل من النساء والعباد
هذا الحديث صحيح وقد سئل في الحديث الثامن بعد الثلاثين ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل
زوال الدنيا اهلها من قبل من قبل هذا الحديث سئل في اول الخراج
واضح الحديث التاسع بعد الثلاثين ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل من
الزحف من الكبار هذا الحديث صحيح وقد سئل في ان جد العتق الحديث الرابعون
ان رجلا قال يا رسول الله اني لو انعمت في السكنى فاعلمت اني اهل الجنة قال نعم
فانعمت الرجل في هذا الحديث صحيح سئل في الحديث الصحيح اخرجه الحاكم في المستدرک
من رواية ابي اسحق بن ابراهيم اسود ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل من آل بيته
ان رجل اسود مفتق البرج ففتح الوجه لامال لي فان ابا فقلت هو لا يحيى اقبل
فان انا قال في الجنة فاعلمت اني اهل الجنة قال نعم سئل في الحديث الصحيح
وجعلك وطب رحلك واكثر مالك فقال لهذا اولهين لعند ابي زوجته
من الجور العين يا رعبه جبهه له من صوف يدخل منه ومن جبهه وقال في الحديث
حديث صحيح على سوط مسلم وقال السامعي حل رجل من الانصار حاسوا على حمله
المشركين يوم بدر بعد اعلام النبي صلى الله عليه وسلم انما ما في ذلك من الحار
سئل قال السهلي في سننه هو عوف بن عمرو بن قيس بن ابي اسحاق وعمر بن عاصم
عمر بن مادي قال ولما اتى الناس يوم بدر قال عوف بن عمرو بن الحارث بن ابي اسحاق
ما بعثك الرب سارك وتعالى من عندك قال ابراه بن عيسى بن ابي العتبات
فقال حاسرا ففتح عوف درعه ثم تقدم فقال حتى قتل قلت في الحديث الصحيح
من حديث جابر بن عبد الله قال قال رجل ان انا ما رسول الله ان اهل الجنة قال في
بمات لي في بله ثم قال حتى قتل وفي رواية قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد
الحديث الحادي بعد الثلاثين ان عليا رضي الله عنه وجمعه وعنده من الخار وروي
انه عنهم يارزوا يوم بدر وعنده وثيبه ابن ربيعة والوليد بن عتبة وسجدة ابيه
واخيه فامر النبي صلى الله عليه وسلم لما طلبوا اولئك ذلك الحديث صحيح رواه

ابو داود

ابو داود من حديث علي بن ابي طالب قال لما كان يوم بدر نزلت عليه من ربه
وسعه اية واخوه مادي بن سارز فاستدب له شاة من الانصار فقال من اخرجها فاحرقوه
فقالوا لا حاجة لنا فيكم انما اردنا ان نبي محمد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ما نحن بربا على امرنا عند من الحارث فاقبل حين اعلمه واهلب اني شدة واطلب
من عندك والوليد ضربتان فاحرق كل واحد منها صاحبه ثم مدسا على الوليد فقتلناه
واصلنا عسكروا في رواية السهلي فقالوا انعموا لعلنا نرى من اهل بيته
وروي الحارث في صحاحه عن عيسى بن عمار عن علي قال انا اول من جئوا يوم بدر
من جئوا للحصون من بني النضير يوم القبيصة قال عيسى بن عمار من اهل بيته هم
الاية هذان حصان احصوا ما ربههم قال عمر بن الخطاب بن سارزوا يوم بدر على وجهه
وعند من الحارث وثيبه من ربيعة وعنده من ربيعة والوليد بن عتبة في رواية
له ان عليا قال لربك هدي الاله في سارز ما يوم بدر هذان حصان احصوا ما ربههم
وروي هو وسلم وهو احسن حديث منه عن عيسى بن عمار قال سمعت ابا داود
يسمى تسما ان هذان حصان احصوا ما ربههم اهل بيته في الدين يارزوا يوم بدر
ه من روي وعنده من الحارث وعنده وثيبه ابي ربيعة والوليد بن عتبة في الحديث
الثاني بعد الثلاثين ان عليا رضي الله عنه وجمعه سارزوا
يوم بدر وعنده من ربيعة وثيبه ابي ربيعة والوليد بن عتبة في الحديث
واسنده الحاكم من حديث ابن عباس بن علي قال هذا حديث صحيح الاسناد وروي في
ما سارزوا الى ابن اشياق قال خرج يعني يوم بدر وعمر بن مادي من سارزوا
فقال علي رضي الله عنه وهو معصوم في الحديث فقال انا لانا ناسي الله معك اسرهم
احسن مادي عمر بن ابراهيم وهو بنو بنهم وسئل ابن جندب الذي يروي عن ابي بكر
منكم دخلها اقلنا يارزوا الى رجل فقام علي رضي الله عنه فقال انا ما رسول الله
فقال احسن مادي السالبة وذكر سحر افعال علي فقال انا ما رسول الله فقال
اه عمرو قال وان فان عتوا فادن له رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اياه وادكو
سعدا فقال له عمرو من انت فقال انا علي بن ابي طالب وعنده من اهل بيته
طالب فقال غيرك يا ابن ابي من اعمالك هو اس منك فالي ان اهرج من معك
فقال علي رضي الله عنه لاني والله ما اكون اهرج منك فغضب وتزلزل

سيفه فان شحالة نار ثم اقبل نحو علي رضي الله عنه معصا واسمعه على ربه
عنه بدرقته نصوبه ثم ردى الدرقة ففقدتها واثبت فيها السيف واصاب راسه
سيفه وصوبه على كرم اسرجه على حبل العائن فسقط وبار العجاج وسمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبري وروى ان عليا رضي الله عنه قتله ولى
مستدرك الحاكم من حديث يزيد بن حكيم عن ابيه عن جده مرفوعا لما روى عن علي بن
محمد بن عبد الله افضل من اعمال امي يابور ائتمه قال لما اهل هذا ساهد عجميت
لما تقدمت الحديث الثالث بعد الاربعة قال الرازي وبارز محمد بن سليمان
رضي الله عنه يوم خيبر مر حيا هو كما قال وقد ذكره السامعي ايضا فقال
ما روى محمد بن سليمان مر حيا يوم خيبر ما روى النبي صلى الله عليه وسلم وروى السهلي
باسناده الى ان اسحاق ومن السنن نقلت فاه اكل رواه من السهلي قال
حدثني عبد الله بن سهل الخوخي حارثه عن جابر بن عبد الله قال خرج مرجب
اليهودي من حصن حصن فجمع سلاحه وهو برجزه ويقول
• قد علمت حيران مرجب • شاكي السلاح بطل مجرب •
• اظعن احبانا وحبا صبرا • اذا اللثوب اقبلت مجرب •
• ان حامي الجبال نصيب • وهو يقول من بارز فاحاه لعين مالك
سالك قد علمت حيران كعب • معرج العبي حربي صلح •
• اذا استت الحرب لم اهرب • معي حيام كالعصعص •
• بطول حبي بدل الصعب • يعطي الجرا اوسى التهم •
• كلف ما في ليس من عيب • معالي رسول الله صلى الله عليه وسلم
من هذا فقال محمد بن سليمان انا رسول الله انا والله للموثر السار يسألوا احى بالاس
قال ثم اتيتهم للثمن اعنه عليه قال فلما اذنا احدها من صاحبه دخلت سبعا
سبع شمسة من سكر العشر تجعل احدها يابود بها من ساجده فلما ادمها منه
اسطع صاحبه تسته ما دونه منها حتى يردل واحدها لصاحبه وصار
حيا كالرجل القائم ما فيها فننم جل مرجب على محمد بن سليمان بصوبه فاباه بالدرقة
فوقع سبه بها فعصمه فاسكنه وصوبه محمد بن سليمان حتى سله ورواه نحو احد
في مستدرك الحاكم في مستدركه قال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه قال علي
ان الاخبار

ان الاخبار متواترة باسناد كثيره ان قال مرجب امر المؤمنين على ارم اخيه
لحديث الرابع بعد الاربعة قال الرازي وروى ابيه بارزه على رضي الله عنه
انما هو باق وهو رواه صحبه اخرها مسلم في صحيحه من حديث سلمه
بن الاكوع قال قد سنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كرمك من بطولها قال
ما روى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي رضي الله عنه مدغم وهو ارم
قال لا عظم الزاه النور رحا الخب الله ورسوله ورحمه الله ورسوله
قال ما سئل عما خبت به اقوده وهو ارم حتى استرس رسول الله صلى الله عليه
وسلم لمص في عيه فبري • وخرج مرجب • معالي •
قد علمت حيران مرجب • نثالي السائح بطل مجرب • اذا اللثوب اقبلت بلنهم •
معالي علي رضي الله عنه • انا الذي سمى الى حينه •
ثلثه عابان لربه المنظره اذ قصوا بالصاع مثل المسدود •
قال وصرت راس مرجب فقتله ثم كان السبع على يده واما اللام فاخر جدا خسر
من هدام قال صحيح على اسطر مسلم ولم يخرجاه هذه السياقه قال السهلي
وروى في روايته فاحلعا صر من فندر على نصرة فعد الحجر والمغزور ايه
ووقع في الاضراس وروى ايه قال الخبير ابيه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد اسلسه اب اسم العي الاحلاق في ان عليا هو الذي قتل ابو محمد بن سليمان
وذكرنا ان الاصح الذي علمه اخر السير ان عليا هو الذي قتله الحديث الخامس
بعد الاربعة قال الرازي وبارز المرمر رضي الله عنه ما سرهوكا قال
وقد ذكره الشافعي كذلك قال ابن اسحاق سمى السهلي في قصة الخندق ومخرج
ياسر فيروزه الزبير فقال صفته لما برز اليه الرمي بارسول الله فقال
اي معالي النبي صلى الله عليه وسلم انك تسله ان ساء الله مخرج الرمي وهو
مرحزيم النفا فعله الرمي بال السهلي قال ابن اسحاق وكان ذكر ان عليا
هو الذي قتل ياسرا الحديث السادس والسابع بعد الاربعة
قال الرازي وروى ان عوقا ومعهودا التي عسرا عرجا يور يدروا علمها
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو باق وقد اخرج السهلي في صحيحه عنهما

وقد سكت واصطاع كتاب قسم الصدقات التي والعبادة للحديث الثامن بعد الاربعين
قال الرازي وروي ان عدا بن رواحه خرج يوم بدر الى النوار ولم يلبس ثوبه
صلى الله عليه وسلم هو كذا قال فقد رواه من اسما وعنه عن عمار بن محمد بن قيس ان عتبة بن
خرج باخه مسه واسه الوليد حتى وصل من الصف دما الى المبارزة لخرج اليه
لمه نفوس الانصار عند الله ورواحه ومخود وعوف ابنا عترة فعالتوا من اسمه
فالمواخي رهط من الانصار مع الوالد الكرام ما لم يسم من حاجه انا نريد فومسا
سالك رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ ما عنده من الجارب وقرا ما جازع وقرأ على
فعلوا فلما ذنوا منهم فالوا من انتم فاسبوا فقالوا الكرام ذكركم الحافظ
الوحد الثامن من الحافظ الى العاصم بن عساك كونه كتابه نصاب الجهاد من حديث
الوند بن سالم قال اخبرني عن واحد من اسما وعنه وكان السياق اول من جد
الحديث التاسع بعينه الا ربعين قال الرازي يروي عن الكفار الى الابد الاسلام
وهما واحد عالما لان ابا جهل لما نزل جلا راسه واحصها له بكر وهو الذي ادركه
احسانا العرايون والعاصم الروياني فالوا ما جلا رسول الله صلى الله عليه وسلم
راسه فامر به وحل الى عمان وس جلمه من المسكن فامس وقال ما فعل هذا في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في امام اني كور عسر رضي الله عنها وساروي من جلد
الراس الى اني كور بعد حملوا في سوه وسعد بن السوب فاه حلة الوقت من موضع الى
ولم يسل من بلد الى بلد وكانهم ارادوا ان يسطروا الناس اليه فمحمودا بونه هذا الخوام
الرازي وسدا استعمل على حديثي وآثرنا اما الحديث وهو جلا راسه
فاخرجه ابو نعيم في معرفة الصحابة في ترجمه معاد بن عمرو بن الجوح قاله وان
سعود حرقها وجابها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه كذلك ايضا
الطبراني في البر معاجد ورواه ابن ماجه في سننه عن كسر بكر بن حلفا سلمه
بر حامي شعيب الكوفي عن عدا بن رواحه ان اذ رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى يومئذ راسه جمل ركض اشناده جيد ولا يضر كلام بعضهم في سلمه
ورقا فقد اخرج به البخاري ووثقه آخرون قال القليل صلا راسه حين يراى
الرجل لا يرونه الا من هذا الوجه عهد الطبراني في معجمه ان عثمان بن عفان قال في بعض

النسخ

النسخ المعتمد ونحو في بعضها عن ابي بكر وصود قد اخرجته كذلك السهبي في سننه
وتوب بانها حالي بصل الروي عن عمار بن محمد بن قيس ان عتبة بن رواحه
وسر جمل حسنه بعنا عله وهذا الى انكر الصدوق رضي الله عنه راسه في
بظرو السام قلب وهو با متناه كحسوه برين شدد دم الدم فاف
فلما قدر على ان يكره رضي الله عنه انكر ذلك فقال له عفاه طبعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانهم يقنعون ذلك ما قال اناسا يعارس في الروم لا
يحل الى راسه ما لم يكن الكتاب والخبر واشناد صحيح والبطون كسر الباء وهو
كالاسم قال ابن الجوزي المطرب لمعه الروم وهو العادي مقدم الحسوس واميرها
وجعه بطارقة وقد حلت الحرب وفي رواه له عن معاوية بن جريح قال يقا حرا
على عهد اني كرا الصدوق سماه عنك اذ طلع المسر جمل الله واني عليه قال انه
قد مر على راسه في البطريق ولم يكن لبايه حاجه اما هذه سنة العثم
وفي رواه له عن عبد البرم الخوري ان مالكر الصدوق اني راسه في عمار بن محمد
قال حديثي صاحب لنا في الوهري قال لم يكن جمل الله النبي صلى الله عليه وسلم راسه
المدنه مظ ولا يوم بدر وحل الى اني كرا راسه ما كره ذلك قال واول من حلت السه
الروى عبد الله بن الزبير وذكر السهبي في الباب قبله عن عمار رضي الله عنه قال
جيت الى النبي صلى الله عليه وسلم راسه في السهبي فاما حديث ابي داود
الذي رواه في مراسله عن ابي يعقوب قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم العبد
عمار بن جابر راسه فله على الله ما نسي فجاه رجلا من راسه فتم حنا فده لا حدهما
تمتلع قال ابو داود في هذا حادث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يضر
سها في قال السهبي ومنه ان عمار بن محمد بن قيس العبد وليس فيه بصل الراس
من بلاد الشرك الى الابد الاسلام فلت واما للحدث المشهور في الساس وعبره
من حديث عبد الله بن عمرو اللامي عن ابيه قال امة راسه في العنسي ان
فراوه ضمن ثقه لكنه لم يبايع عله قال الحافظ ابو عبد الله في قوله
لو حمن احداهما عله الساس لم يكر خروج العنسي صاحب صعا وسلمه
صاحبا لتمامه بعد لالي حياه الشاني في الاسود ارباب العنسي في الساس
في عهد اني كرا سلمه وروى اللامي وحالف ابن العطار معاه جاه الامم عات وسما

وما عاين من لا يسمع عليه فانه نعمة ولا يجل انفراد به في انة غرك قال واما قول
عبد الحق ان هذا الحديث نعال ان الخبر يسئل الاستودام في الاثر من النبي صلى الله عليه
وسلم فانه لا يصح ولا اخبار من يمولونه على انه ليس فيه نصا انه صادق رسول الله
عليه وسلم بل جعل اليك وعنايه اني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحدا الله
واذا علمه سادرا ما لا يشبهه بالفتح تصادفه فدماك صلى الله عليه وسلم وسامه
لك حديث المسور قال الرابعي واما الرجال الاخبار العامه اذا اسروا
فالامام مختبر ضمير من اربعة امور ان يقتلهم صبرا وان من علمهم وان يعادهم بالمالك
او الرجال وان يشترطهم ويهدا كال احد وقال ابو حنيفة محرم الامام من العمل
والاشترقاق لا غير وقال مالك مختبر من العمل والاشترقاق والعقد وانما حوكر
العقد بالرجال دون المالك لما قوله تعالى فاما متناخذا واما قيدا ودل واحد
من الامور فاعلم من جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول يورثه وعقبه
من ما يعيط والمضرب المارث ومن على الاعس الخ من الاموال فلم ينفه فاعلمه
يوم احدا فاسروا فقتل يومه وعمره من ان من الحضر من النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم الذي رحلا اسروا من اصحابه من اهل بيته صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله
في هذا اشري بدر مشهور ومن النبي صلى الله عليه وسلم على العاصم من السبع
وعلى ما من انك الحنفي فقتل احرا ما ذكر الرابعي وقد اشتمل على احاديث
احد ها وهو المسور وياهما وهو الحديث الحادي عشر قال السامعي
اسروا رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل بدر منهم من من عليه فلا احده منهم
من احده فدية وسهر من قبله وكان المسولان بعد الاسار يوم بدر عمنه من يعيط
والمضرب المارث قال السامعي واما عددا من اهل العلم من فارس وخراسان
من العلم المخراب ان النبي صلى الله عليه وسلم اسر المضرب المارث الحدي يوم بدر
وقتله بالنار او بالاسل صبرا واسر عقبه من يعيط بورد فعمله صبرا
وفي الاثقال لا يما كولا ان عليا صل الحسين المارث ما من رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي احكام الطبري عن ابن هشام ان عليا قتله صبرا عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالاعتراف ما بدور وود لو من حيث انه اسرا فاعلمها المارث واما ان
منه فذكر انه صل صبرا وروى السهبي باساده عن محمد بن الحسين بن محمد بن الحسين

عمره

عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسل الاسارى حتى ادا كان يعرف
الطسه امر عاصم بن ثابت ان لا يفتح ان يصوب نحو عمنه من يعيط فعمل عقبه
رسول ما واولاه عملا من من هاداه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد اولك
نه ورسوله فقال ما محمد سلك اصل فاجعلني كرجل من قومي ان فليتم فليسي وان
منته علمهم منتت على وان اخذت منهم الفدا كمن كما طهم ما محمد من للصبيه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المار باعاصم ابن ثابت فدمه فاصبر عنقه
فضرب عنقه قال ابن حبه في سوس بر امر بصلبه فهو ادك مصلوب في الاسلام
حكاه القعيني وفي افراد الدرر قطري من حديث ابن مشهور السار لهم ولاهم من
الحديث الثاني بعد الحسين قال السامعي ان من المهور عليهم بالادويه
او عن النبي بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم لسائته واجد علمه عمدا ان لا يعلمه
فاحقره وقاله يوم احده عار رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يعلمه فاسروا
رجل عمنه فقال ما محمد امنن على وودعني لسائتي واعطيتك عمدا ان لا اعود لعمالك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سمع على عارضك فلكه رسول فودعت
محمد من فارسه فقتلت عنقه قال السهبي وقد روي في ذلك عن
عمر الشافعي وروى باساده عن سعد بن المسيب قال اسر رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الاسارى يوم بدر انا عزة عبد الله بن عمرو والمجيد وكان شاعر اذ كان
قال لفتي صلى الله عليه وسلم ما محمد ان في جنات ليس من من تصدق كمن علمه
فعمل وقال ابو عزة اعطيتك موعا ان لا اعلمك ولا الم عملك اذ ان اساه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرج من المشرك الى الجاهل فاصعوا ان اساه فقال اخرج
معنا فقال اني قد اعطيتك محمد موعا ان لا اعلمك فصر صموان ان جعل شانه مع
شانه ان قبل وان عاص اعطاه ما لا كمنرا فلم يك به حتى خرج مع فارس
يوم احد فاسروا لم يوسر غيره من فرس فقال ما محمد انها خرجت كرها
وليسات فاسر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اعطيتك من العمد
والسنا ولا والله لا سمع بعارضك فلكه رسول محمد من من قال السهبي
من المسيب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الموم لا يلدغ من مخضوبين يا عاصم

ان يكلم من الانصار اسما نوار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انك
 لان اجنا حيا من فداء فقال لا بد عمو منته درهارة واه البخاري قال ابن اسحاق
 في قصة بدر وكان في الاسارى ابو وداعة السهمي فقدم اسره المطلب
 المذنبه واخذ اياه باربعه الاوق وهو فارطوبه ثم بعته فوس ان يدى الاسارى
 صدره مكرز من حفص بن عبد الله بن عمر فقال جعلوا رجلى مغان رجلاه وحاولوا
 سبيله حتى بعته النكح بقدابه فحوا اسهل سهل وحسوا اسلوزا فانهم كل يوم
 اسروهم بما رضوا فاك وكان كبر الاسارى يوم بدر فذا انما من عند القلب
 وذلك انه كان موسرا واقضى نفسه بماه اوفيه ذهب للحدث التمتع
 بخدمه الحسن بن عماره رضى الله عنها قالت لما بعها لملكه في فداء اسارى
 بعته فبها فلما رجعها الى العاص بن الربيع سالي وبعته بفلان فلما
 كانت مدهدحه ادخلها على العاص فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رقى لها رقه سديك وقال ان ياتيتم ان يظلموا لها اسرها ويردوا عليها الذي
 لها فقالوا نعم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم احد علمه او وعلمه ان
 على سبيل نيت الله وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في حارثه ورجاله
 من الانصار فقال لهما لو ناسطنا مع حتى نرى ما نرى من صحبها حتى ياتيها
 نواء ابو داود في سببه ما ساد حسن لاجر ررواه العالم في مستدر كد
 الى قوله نعم بزيادة علمه ثم قال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه
 له في ترجمه العاص رضى الله عنه وكذا في ترجمتها وذا في المعارى في السرايا
 من المنافع ورواه الامام احمد في المسند في قوله نعم وراى اظلم ووردوا
 عليه الذي لها الحديث انما من بعد الحسن قال الشافعي رضى الله عنه ثم اسرو
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بها من ابان الخبي في بعد من علمه ثم عاد
 تامه من اناك بعدوا وابتدوا وكذا في الراعي في الخبايا وبعثوه لاه
 معدروى مستلم في صحبه عن هرون رضى الله عنه قال بع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم حيا قبل مجيئها من حلف بن حصفه فقال له يا ماعان اناك
 سداهل

سيداهل صغا فرطو مساريه من سوارى السجده فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال ماذا عندك يا ماعان فقال عندى يا محمد حيران بعثت ادم وان
 تنعم تنعم على شاكروا ان كنت تريد المال فسل نفسك ما سبقت فسر له رسول
 الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان من الخد قال ما عندك يا ماعان قال ما
 قلت ان نعم سعد على شاكروا ان بعثت يسلم اذا مروا ان كنت تريد المال فسل
 نفسك ما سبقت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا نسامه
 فانطلق الى محل ترب من المشرك فاعسسل لمدخل السيد فقال اسعدان كاله
 واسعدان بكه اعمده ورسوله يا محمد والله ما كان على وجه الارض العصف
 من وجهك فعدا صبح والله وجهك احب الوجوه كلها الى الله ما كان دين
 البغض الى من دينك فعدا صبح ذلك احب الدين الى الله ما كان من بلده
 البغض الى من بلده فاصبح بلدك احب البلاد كلها الى وان قتلك احد منى
 وانا اريد العن فاذا ابرى فتنس رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر ان يعقد
 فلما قدم مكة قال له قائل اصبوت قال لا ولكنى اسلمت مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ولا والله لا ياييكم من الهامه حبه حفظ حتى يادن معارضه
 صلى الله عليه وسلم الحديث التاسع بعد الخمسين عن ابن عباس رضى
 الله عنه انه قال في قوله تعالى ما كان لى ان يكون له اسرى حتى يمتحن الارض
 ان للمؤمن يدروى المسلمين قبله فلما كبروا واسد سلفانهم ارك الله تعالى
 بعدها في الاسارى فاما ما فاسا فدا لم جعل الله صلى الله عليه وسلم
 والموسس منهم الحساد ان سافلوهم وان شاشا استعد وهو وان شادا اذ اذ
 هذا الحديث رواه السهمي في سننه في ابواب الاما من حديث سيد القمل
 صالح كما عاونه من صالح من علمه في طلعه من ابن عباس وذكره سله شوا الا انه
 قال بذلك وفي المسلمين قبله والسير يوسد فليل لما ساهه السهمي بعد ان
 مرج عليه بان اسعداد الاسير ولم يعنه باعلا له وهو مقطوع باله حبه
 على ان طبعه لم يسع العسر من ابن عباس وقال بنى طام على ان طبعه من ابن
 له اسامه كرا فقال يعقوب السوى صحبه وقال ابو داود هو ان

قاله سمعته في الحديث ولكنه كان يرى السيف بعد اخرج سلم حدث سلم عن
 العزل وكذا اخرج مسلم لعابره من صالح وان كان من اهل طلمة لا يخرج واحج البخاري
 بعد انه من صالح الحديث العاصم عن معادن جبل رضى الله عنه ان
 صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين لو كان الا ستراق حاربا على العرب لكان النبي
 انا هو اسرا وقد هذا الحديث رواه السافعي عن محمد بن عمار بن ابي
 موسى بن ابي ابراهيم بن الخارث عن ابيه عن السافل عن معادن جبل رضى
 صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين لو كان يا ساء على العرب سا بعد اليوم لكان
 على هؤلاء ولكن انا هو اسرا وقدى قال السهفي وهذا اشتاد صعوبت قالوا
 السافعي وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصطلق وهو ارب وضايل
 من العرب واخرى عليهم الرزق حتى شتر عليهم بعد ما حلف اهل العالم
 بالمعاري برعهم بعضهم ان النبي صلى الله عليه وسلم في المصطلق وهو ارب وضايل
 لما اطلق من هوازن قال لو كان يا ساء على احد من العرب لم يعل على هؤلاء والله سار
 وهذا ما قاله السافعي من حديث هذا الحديث روى عن ابي عوف بن خالد
 وهذا قول الزهري وسعد بن المسيب والسعيدي وروى عن ابي الخطاب وغيره
 العبد قال السافعي حرموا سفيان بن عيينة عن ابي يحيى بن ابي الغسان عن ابي
 عن ابي عبيد بن اسحق بن عمار قال استرق عوف بن ابي اسحق عن ابي
 السبيعي قال في المولى ساء الامه تسترق وهو ولد في العروبة ساء الامه لا تسترق
 ولله عليه نعمته قال السافعي ومن لم يسترق من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ذهب في ان العرب واليهيوي وانه خير عليهم الروح حيث جرى على العمرك
 الربيع وانه باخذ السافعي تلك وقد اخرج الطبراني هذا الحديث في المعاجم
 من طريق اخر فقال ما حدث سدين احد من صالح ما روى احمد بن محمد
 بن عمار عن موسى بن ابي ابراهيم بن الخارث عن ابي يحيى بن ابي الغسان عن ابي
 انه عليه وسلم قال لو كان يا ساء على احد من العرب روى في اليوم لكان هو
 اسرا وقد هذا الحديث الحادي بعد الساسر انه صلى الله عليه وسلم
 قال ابرت ان اهل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله الحديث وهو حديث صحيح تقدم بيانه

هذا الحديث
 رواه
 في
 المعاجم

والباب قبله وغيره الحديث الثاني بعد الستين هاه صلى الله عليه وسلم قال ان
 العواد اسلموا احرزوا وما همروا ما همروا هذا الحديث في ابوداود سنة
 من رواه ابان بن عبد الله بن ابي حاتم عن ابيه عن جده صخر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عمراته نيفا وبسبع صحبه بذلك ركب في حقل لند النبي صلى الله عليه وسلم فوجد في
 الله صلى الله عليه وسلم قد انصرف ولم يعرج ليجعل صخر يومئذ عهدا اسرا وقد
 ان اساروا هذا المعصية حتى يروا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 نهارهم حتى يروا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانت اليه صخر ما بعد
 فان سمعوا من اهل حقل ان رسول الله وانما سئل بهم وهم في حقل فامر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بالاصلاء جامعة فدعا لاجس عشر دعوات اللهم بارك لاجس
 خيلها ورجاله واما العوم منظر المعين فقال رسول الله ان صخر احد عمري
 ودخل بها دخل من المسلمين فدعا فقال يا صخر ان العوم اذا اسلموا احرزوا
 وما همروا ما همروا فدفع الى المعين عنته فدفعها اليه وسأل النبي صلى الله عليه
 وسلم ما النبي سلم وقد همروا عن الاستلام وتركو ذلك الما فقال يا ايها النبي
 انا وفؤمي قال نعم فاره واساء بعض المسلمين فالتوا صخر اسالوا ان يدع اليهم
 الما فاني فالتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ان اسلموا احرزوا ما همروا ما هم
 فادفع الى العوم يا صخر قال نعم يا ايها النبي فارت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مع
 عمد ذلك من حاسن احد الحاربه واحده الما قال السهفي ليس بمومن وقال عمد
 للمعمر بن جابر لا اعلم روى عن الامان بن عبد الله وهو كما قال ابن القطان
 وابو حاتم بن صخر لا يعرف روى عنه الامان بن عبد الله ولا يعرف بعد الحديث
 وعمران ذكره ابن جبان في نعاة لكن لم يذكر له راوا ما عمران المذكور واما عبد الله
 عمد الله النعماني المروي قال السهفي يحيى بن معين هو سنة وقال ابن عدي روى
 وقال احمد صدوق صالح الحديث فقال ان هناك من حسن حيطان واعرف بالسائر
 ومع هذا ما خرج له في حديثه صحه وصحة هو ابو حاتم صخر بن العبد قال البخاري
 وقال ابن العبد النعماني لاجس عمداة في صخر بن العبد قال البخاري وسال ابن
 العبد النعماني في اللوقنس له صحه والعباد مع العيس المهمله وسالوا المشاء عن بعضهما

هذا الحديث
 رواه
 في
 المعاجم

الحاتم مفتوحة بمراتب اسم امته قال ابو القاسم العوي ليس لغير عمر هذا الحديث
قال البيهقي والاشد لانه انما روى عنه في السلا من العمود ا استلموا
اجزوا د ساهرو واموالهم فاما استراد الما من غير بعد ما مله سملك رسول الله
صلى الله عليه وسلم انا ما ناسه ان يكون ما سقط به نفسه ولذالك كان مقصود
في وجهه امر الحيا وجهه المعبره ان كانت سلمت بعد لاحد فكانه راي اسلا سها
على السرة خور ما لها ويحمل ان يكون اسلامها قبل الاخذ الحديث الثالث
بعد الستين ان النبي صلى الله عليه وسلم حاصر بني قريظة فاشتم بعلمه واسد
ايا سعيه فاخر زهما اسلامهما انوا لهما وابولادها الصغار وهذا الحديث
ذكي الاتمام الشافعي فقال اشتم اناسه في القريظان رسول الله صلى الله عليه
وسلم حاصر بني قريظة فاخر زهما اسلامهما واموالهما من الخيل والاشتر وغيرهما
وروي البيهقي باسناده الى ابن اسحاق قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن عيسى بن قريظة
انه قال صلى الله عليه وسلم كان اسلامه بعلمه واسدي سعيه واسد ابن سعيه واسد
بن عبد الله بن قريظة من هذيل لم يوتوا من بني قريظة ولا يصر كانوا في ذلك بل لا قال
قدم علينا رجل من اشام من يهود فقال له ابن الحسن ما قام عبدنا والله ما رانا زيدا
فقال صلى الله عليه وسلم قد علمنا من قبل من جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلم
لنا اذ اقمنا وقل علمنا انظر يقول له ان الهيمان اخرج فاستسولنا معول لا والله
حي بعدوا امام بحر حاتم صدقه يقول كم تقدم فيقول عاصم بن مريم من شعير
ثم خرج الى ظاهره حريا ويحي بعد تسلسل قوامه ما يورث من مجلسه حتى لم يهاب
قد فعل ذلك غير مرة ولا مر من الانا لانه لحضرتة الوفاء فاحتمل الله فعاب
ما عسر يهود ما يورثه اخرج من ارض الكوفة والخير الى ارض السوس وكثرت فلبات
تسلم فقال انه انا اخرجني ابو قحافة خرج بي وداصل زمانه هذه البلاد ما حن
فاسعه فلا سمع الله اذ اخرج ما محسود فانه سئل لدم وسبي
الذي روي في السامر من حلفه ما تكسر يهود فلا سمع الله منه ثم مات فلما كانت
الليلة الثالثة التي اصبحت بها قريظة قال ولينك الشيد السادة وكان سبابا احدا
ما عسر يود والله انه للرحل الذي كان ذكره من الهيمان قالوا ما هو قالوا والله انه

هو

هو ما عسر يود والله انه هو بصفته ثم روي ما سئلوا وطلوا اموالهم ورواه في اهلهم
قال وكاب اموالهم عصفه ثم روي في الخص مع المسلمين فلما روي ذلك عنهم فاسد
سعيه سمع السس فاسكان العس المعلنين بعد ما سناه حب هذا هو اسم
وحكي صاحب السعفة كتاب السلسنة اربعة اوجه اخذها هذا وبها سول
بدل لنا وخبره اولا وقال انه الصريح وبالرسم لذلك فكنه نعم السس وراعه
سعيه سس وبما وجد قال وسعيه هذا هو والد الذي سعيه قال وسعيه
ولكن اسد في تعليقه قال السوي في يده بعد هذا الصنف الاول هذا هو الصواب
قال وقد حكى باعه من صنفة في الفاظ المحدثين انه قال بالسس المعجزة والله تعالى
بالنور بدل الساقاب وكله بصرفه والمعروف في كتب اهل هذا العلم ما ذكرناه اولا
وما ذكر هذا القائل انما احده والله اعلم من بغضت الغفنة المصنوط صنفنا فاسد
وهو والد ثقلية واسد يفتح المصنوع وكسر السس ويصل بصم المصنوع في فتح السس
كذا في يد ابراهيم بن سعد عن ابن اسحاق قال الذي في سعيه السس ما خطا وسئل
اسد يفتح المصنوع والسس من عبريا ويوقد الحما الذي صلى الله عليه وسلم شهد جميع ما ذكر
في النوع الرابع ما سئل عنه ابن واخو فلان وقال منه ايضا المصنوع في حرد الذي
في حرد بن ريد بن سعيه هو احدا جارا اليهود الذين اسلموا في حرد بن ريد وسعيه
سس منته مسووحه وقال الراعي انما سمي به قال وهو عرب وهو النول كثر
وامصر على النول في النون والهيان في النون والبياء كما اضبطها المطرزي في المغرب وقال
من الجيبه وهي الخوف الحديث الرابع بعد الستين ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال يور او طاس الا لا نوطا حامل حريم ولا حامل حتى تخبض وهذا الحديث
ماه في باب الاستبراء واحكام الحديث الخامس بعد الستين عن سعيه
المدرسي رضي الله عنه قال كنا صننا نسا نورا وطاس وكسر هو ان سعيه اعلم من اهل
ارواح من المسلمين ما ركب الله عمر وحل والمحصات من النساء والامام ملكها بالامر
فاسمها من هذا الحديث صحيح اوجه مسلم في صحيحه وهذا المصنف في سعيه ان سعيه
صلى الله عليه وسلم يوم حنين بعد حسا الى اوطاس فلو اعدوا ما يوروه في اوطاس
واما ما عسر يود والله انه للرحل الذي كان ذكره من الهيمان قالوا ما هو قالوا والله انه

بدكره كتب الحديث الاصول وفي الخبر في الكبير ما عاين في الحديث
العدد في سفيان الموردي اسعد بن سوار عن رجل عن اسد بن ابي مالك لم يحسن
الاعلام يوم حضره الحديث الرابع لعبد الشرحين عن ربيع بن
الاصمعي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يومئذ بالله والنوم
الاخر فالله يسويها من في المشرك حتى اذا اعمها ردها اليه ومن كان يومئذ بالله
والنوم الاخر فالله يسويها من في المشرك حتى اذا اخلعه رده الله هذا الحديث
صحيح اخرجه احمد في مسنده واوداود في مسنده وابو حاتم في مسنده
المذكور في رواية ابن اسود بن عبد السلام قال في الحديث فاسد خلق
التوب سئل الامم عن السارق والمظالم وغيرها واحلوا ايضا اذ ابلوا ولم يترك
واظف اما سعد بن ولان سعد بن والحمد لله المحدثان والحمد لله المحدثان
الحديث الخامس لعبد السبعين انه صلى الله عليه وسلم قال من سئل
عن فضله العم حتى يلد اولا حلا والذبح هذا الحديث بعد ما سئل واخفا في ايد
فراجه منه الحديث السادس لعبد السبعين انه صلى الله عليه
وسلم قال من سئل قسلا فله سلته هذا الحديث سئل ما هو اجد في انفسهم
والغنيمة الحديث السابع لعبد السبعين عن روى ان رجلا اعل في الغنيمة
فاخروا الرجل انه عليه وسلم رجله هذا الحديث رواه اوداود والمجاهد والبيهقي
من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر
وعمر ورضي الله عنهم اخرجوا من ارض العراق وصربوه وبنوا بينهم ورهبوا هذا هو
ابو الهيثم بن ابي اسحق العمري الخزاساني سكن مكة وهو من رجال الصحابة
كما قال سلف في الحديث الرابع لعبد العسبر والثاني من باب صفة الصلاة والسلفنا
سئل عن احد نعمة وانه قال سره هو مستقيم الحديث واختلف قول يحيى بن زبير قال
انه نعمة ومنه قال انه صحيفه وقال البخاري روى عنه اهل الشام احاديث مناكير
وقال ابن عدي لعبد الشاميين احطوا واعلمه فان رواه العرابي منه المستفهم
وقال النسائي ليس بالقوي واما المالك فقال بعد ان اخرجته في مسنده ربه من طريقه هذا
حديث صحيح لكنه قال فيما نقله عنه الذهبي في حرم من يحميه وهو يروي عن
عبد

هدى من خفي على مسلم بعض حاله فانه من العباد الصالحين المخلصين في الحديث
لبيته اجل من غيره عليه في بعض ما ادرك وقال السبع المحدثين في العلول ليس فيها
انه عليه السلام امر بحرق مناع العال قال وروى ذلك لعل على ضعف هذا الحديث
قال وقال ان زهير هذا مجهول وليس المالك ثبت عن ربيع بن ابي السباعي
لوجه هذا الحديث قلت قال الرازي يريد ان لا يظهر صحة ما لم يثبت في الصحيح فلا يدل
ذلك على ان كان في متبدا الاثر في نسخ قلت وورد ايضا الاسدي في رواه
احمد واوداود والتزمي والحكم والسبعي من حديث صالح بن محمد بن زياده ورواه
احمد في مسنده مع قضية ارض الروم قال في رجل قد غل سال ما اعنه فقال سمعت
ابي يحدث عن عمران الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل
فاخروا ناعه فاخروا ناعه واصروا فقال في حديثنا في مساعده مضموننا سئل ما لنا
عنه فقال نعه ونصو ونمده وصالح هذا ضعفه حاتم بن الجهم قال يحيى
والدارقطني ضعفه ورواه عن يحيى بن يسار قال وقال في مسنده الحديث وقال في
ليس بالنوي وقال ابن حبان كان يملك ثيابا سود ولا يعد ويسد المراسل ولا يسم
فما الكثر الذي حدثت اسحق بن عمار في مسنده عن محمد بن زياده عن علي بن ابي حمزة
الحديث ايضا حاتم قال البخاري صالح بن محمد بن زياده عن علي بن ابي حمزة
وهدروا ان حاتم بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغلول ولم يكرهه والبخاري
وعنه ايضا حاتم بن عمار في الغلول وهذا ما نقل ليس في مسنده وقال اوداود في مسنده
الاطال في مسنده البخاري صالح بن محمد بن زياده عن علي بن ابي حمزة
ابن عمرو بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن ابي اسود بن قيس بن ابي سفيان بن
لعله سبه قال اوداود وهذا صحيح للحديث رواه عن ابي اسود بن قيس بن ابي سفيان
حرم طرازا ودارقطني وصربه وقال الترمذي هذا حديث عمر بن لا تعرفه الا
هذا الوقت وسالته عنه فقال انه رواه صالح بن محمد وهو مسند الحديث قال
الدارقطني ان هذا الحديث على صالح بن محمد بن زياده قلت هذا حديث لم يسمع عليه ولا نقل
لهذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وصالح بن محمد بن زياده
والمفوضان سالما امر بعدا ولم يروعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا الى غيره

وكان من عسروا قال عبد الحنيفة احكامه هذا الحديث يدور على صالح بن مهدي وهو من كبار
حدث صحفه لا يخرج به صحفه البخاري وغيره قال وفي بعض الفاظه فان تروا نفاقه
واخره وانما معه ذكره ابن عميد البروق خلف الخاتم معال لعل ان خرج من حقه صالح
المدكور هذا حديث صحيح الا شناد واستدل به ابن الجوزي في تحفته لمده حبه
قال اذا عمل من الغنيمه اخرج من حله الا السلاح والمصروف حلالا فالأثر هو لهذا الحديث
بمؤد كمن من طريق الامام احمد بن مالك فان قالوا قال الدار عطي بطل كلامه السائر
وقلام عطي من معنيهما انصام بالك فلما قال احمد بن اريه باسنا وهذا عبرت به
معدد كمن في صحفه اعني صالح بن مهدي وسئل كذا الامه فيه هذا اثر الخاتم في آثار
الاساس فصل الله وسمته وذكر فيه من الآثار احدى عشر اثر احدها
ان بكر الصديق لعب حشا الى الشام فها هو عن قتل الشيوخ واصحاب الصواع
وعن قطع امة سحر المصن وهذا الاثر بعد رساله من اسما للحدث السابع بعد السبع
الاثر الثاني عن عسروا رضي الله عنه انه قال انما في كل مسلم وكان بالمدينة وحبوده
الثام والعراق وهذا الاثر صحيح رواه السهبي من حديث الشافعي عن عسروا رضي الله عنه
خرج عن مجاهد ان عسروا الخطاب رضي الله عنه قال انما في كل مسلم ومدرسي هذا عن ابي
حرفوعا اخرج السهبي باساده من حديث يزيد بن رباب عن عبد الرحمن بن ابي عمر
عبد الله بن عسروا قال لعسا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سريره فلعسا العذوبان
السلور حصه ولست في حاصر طيسه نسي لا يدخل المدينه وقد يونا بعصه من ادم فلنا
وطها فمتا منها فدخلنا فلعسا النبي صلى الله عليه وسلم وهو خارج الى الصلاة فلعنا
في الغزيرين فقال ايم العطارون فلعسا رسول الله ان اردنا ان لا يدخل المدينه وان رلتنا
البحر معال لا نفتحوا فاني قد دل مسلم واخرجه الساهي عن عسروا بن عسروا عن يزيد
عنه واخرجه احمد بن عسروا عن حسن بن عسروا بن يزيد واخرجه الترمذي عن محمد بن مالك
هذا حديث حسن لا يعرفه الا من حديث يزيد بن رباب قال ابن العطار وانا لم يصحبه
لان من رواه يزيد بن رباب وقد علم ما فيه فانه معني قوله فاحض الناس
حصه فروا من المسالك قاله الترمذي وقال صلى الله عليه في ثباته حا وصاد به طين
اي بالواو يدور الغزير قال وروي في الحديث في رواه ومعني قوله بل ايم العكارون
العكار

العكار الذي يفر الى امامه ليعصن ليس يريد به العوارض الريح فابعد اخرى
لهه السريه هي عسروا منته كما مصرحاه في بعض الروايات وقال العتق كسرا
حدا كانوا امرسا من مابى الف من الروم وعسروا بن العرب وكان المسجون نحو اسير
نقط كذا قيل ان الاثر الثالث عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال من فرس لم يفسد
ومن فرس ليس معدود وهذا الامور والسهبي عن الخاتم في الاصل في احد من ستمان
عن ابن الجوزي عن عطاء بن عبيد بن وهب وهو مسند الشافعي بعد الاثنا عشر الاثر
باسقاط عطاء ورواه الطبراني في المعجم في الروايات في حلقه الواسط في
وعبدان قال ما محرم سهل با عماد بن مدر كذا الحسن بن صالح بن ابي حجاج
عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من فرس من اسير معدود ومن فرس
منته فلم يفر الاثر الرابع الى الساسع ان عسروا رضي الله عنه يارر يوم الخندق
عسروا بن عسروا وان يهدى من يارر يوم خيبر مرحبا وان عسروا يارر النصارى وان
الزبير يارر زبيرا وان عسروا يارر واحه يارر زبيرا وهذا الاثر بعد من الاما
السابع في احكامه منه الاثر الحاشي ان انا جهل لما قيل جاز راسه وانما
حلت الله روي وهذا قد سلف بيانها في الحديث التاسع بعد الاثر
الاثر الثاني عشر عن عسروا رضي الله عنه انه قال لا يعرف من الوالد ولله مال السهبي
الامور والستهبي من حديث عبد الله بن ابي نعيم قال لا يعرف من الوالد ولله مال السهبي
وروي بهذا موصولا فروا عن عسروا بن ابي السهبي في حديثه بعد من حاكم
بن عسروا قال لعسا النبي صلى الله عليه وسلم ان ادم من الوالد وولد في البيع واخر الناس
بفقهه وولد ذرهما الرافعي اناها انا رباب ان اذكرها ما احقها لان ذلك منه
فايدتها الفصل الاول في الرافعي ارض الكفار وعسروا بن مالك بالاسلام كما
بلد النقول عن وعن حنيفة انه سجد للامام في العمار الغنوي في ان يسما اهل
العانس بالمتولد ومن ان سركها في ابي القمار فاند على النبي صلى الله عليه وسلم
تعارفله ومن ان بعضا على المسلمين اذا امرها على ملك اربابها من رسلهم حرمين
اصداها على واهم والاحرى على الاراضي فاذا اسلوا اسقطت حرمه التماس دون
الاحرى هذا اثر كلام الرافعي فاما نعله عليه السلام بعقله فله تشبه لا يحاج الى

هذا الحديث صحيح
رواه الترمذي في المعجم
صحيحه

دليل عليه زانا فعل عمر رضي الله عنه مسا في بعد ذلك واصحيا الفضل الثاني سواد
العراق قال ابو اسحاق بن صالح والصحح المنصور ان عمر الخطاب نفي عن وجهه
بين الغالين ثم اشتطاب فلو نشره اسود وبالك الاول ان عمر ردها عليهم فخرج يودونه
فلسه واحلف الاصح ما فعله عمر على وجهه الصحيح المنصور استنفا على المسلمين
واجر لاهله ولخراج الصروب عليه اخرج بنجره فودى كل سنة فالت حريه بن عبد الله
البحري كما يحمله ربع الناس يوم القادسية ففقس لهم عمر ربع السواد فاستغابوا بالسرور
اربعام فدمت على عمر فقال لولا ان فاسم رسول لتركتم لتزكيتكم على ما مسمي لكم ولما اري
ان يردوا على الناس معا صني ثم حتى ديننا ونما من دسارنا وان معي اسراء فقال الهام كدر
معالت ان في سبها القاسية وبعثهم ولا اسلم حتى يمالا كني دنائهم وركي لا الا وركي
ان في دلولا عليها فطيفه حرا فمعل رضي الله عنه فتزكت حقا وعن عتبه من فرق
اه اسرى ارضها من ارض السواد فاني عمر رضي الله عنه فاحسن فقال من استرنها
فدال من اهلها فقال هو لا المسلمون الحق سنا فالو الا مال فادع واخذ بالمال
وعن عثمان التوري ان ما له جعل عمر السواد فمعا على المسلمين ما ساسوا و
ان شمره ان لا اخترب ارض السواد ولا صنها ولا وبعها فحل هذا الخور
سعه ورفنه وهبته وحمور لاهله اثاره بالانما من معلومه ولا خور اثاره
موبدا على الاصح خلاف احوال عمر رضي الله عنه موبدا فابها احدث لصلحه فله وعمر
رضي الله عنه انه قال لولا احدثي ان سبي احرار الرمان سانا لانت لهم ليرككم وما فتم لست
والتي اصب ان لخوا احر الناس او لخصر ولا قول تعالى والذين جاؤا من بعدهم فاوله ساسا
اي سوا واطل وفسل اي مسادا وبن في العمود من لاد الوليد الطالبي اه والادرك
الناس بالحصن وانك ليجي بالبرنا سيرة الامم او من بعدك لست بربك انما كانوا
يخرون منه وان ذلك كان مسهورا منهم هذا احر كلام الرابعي لمقتضاها فاما ان
حسروا فرواه الشافعي قال ان النقة عن اسرجيل ان في حاله عن قيس في حازم
عن حريه فذكر مثل سوا ورواه السبع وهو قال السامع في هذا الخبر لانه اذا
حرب النجلى عوصا من سيرة والمراد عوصا من سيرة انما انه استنطاب السرا لدر
او جنوا عليه فمروا حفرهم منه فحمله وبعث السيرة وبعث لاله للام ان يجعل
ذلك

177
ذلك كذلك واما ان عتبه من فرودا اخرج السبعي من سيرة والاشافعي
وهذا اولى الامور لعمر بن الخطاب عددا في السواد وتوجه ان كان عن فابله قول
سانا هو سوا موجه مسوجه برسلها مسدده برالدم بوزن في العكنا ضبطه للموهري
فان الناس من صحاحه وذكر منه قول عمر بن العباس كان يصل اليها حريم واهل دار العفا
مال الموهري وكذا سمع منهم وباس جعلوه من هناك من سائر ويا اراء بموسط في العرب
قال الرابعي وروى السبعي ان عمر بن الخطاب بعد عثمان بن حنف ماسما مفرص في ذلك
سعد درهم وعلى كل حرب حنطة اربعة دراهم وعلى كل حرب السبعي والسبعي
دراهم وعلى حرب النجلى عشرون دراهم وعلى حرب الترمذ السبعي درهم وعمر ورواه في
تخلجان ابن حنيفة فخرجت حرب الكرم على دراهم وعلى حرب النجلى درهم وليس بها ذكر
الرتبون والنا في السابق وهذا الاثر رواه السبعي ما شكاك عن قيس ان عمر بن حنيفة
قال بعد عمر بن الخطاب عمار بن ياسر وعبد الله بن سعد وثمان بن حنف رضي الله عنهم
ال الكوفة بعد عمار بن ياسر على الصلوة وعلى الخموس وبعث من مسعود على العضا
وعلى سب المال وبعث عثمان بن حنف مساحه الارض وجعل منهم كل يوم شاه سطرها
وسوا فطعها لعمار بن ياسر والنصف من هذين ثم قال انك والامى من هذا المال
لمنزه والي التيمم من حار عينا فليست تعف ومن كان فقيرا فليسا بال معروف
وما اري فيه يوجد منها كل يوم ساه الا ان ذلك سويه في حراها قال موضح
عمار بن حنف على حرب الكرم عشرة دراهم فان ذلك سريعا في حراها قال
موضح عمار بن حنف على حرب الكرم عشرون دراهم وعلى حرب النجلى اطنه
قال ثمانية وعلى حرب القصد ستة دراهم وعلى حرب البر اربعة دراهم
حرب السبعي درهم وعلى رومهم عن كل رجل اربعة وعشرون دراهم وعطل
من ذلك النساء والحصان وبعثا مختلف فبته من حار انهم بعد العسر قال
فبذلك الى عمر بن الخطاب ما حار ذلك بعينه وفضل نعم ليه من حار الكرم
اذا هم مواعدنا فقال عمر كف باخذون مثل ادا العنم بلادهم قالوا العنم
قاله وقل ذلك خذوا منهم وفي رواية اخرى وعلى كل حرب النجلى ثمانية وعشرون
العصبة لم يشكوه في رواه له عن ابن ابي عمير بن الخطاب بعد عثمان

من حنيف شيخ السواد فوضع على كل حرب عامرا وعار حبه ساله الا فقدر
 اودرتها ما ك ونبع نعي المنطه والشجر ووضوع على كل حرب العرعر
 دراعيم وعلى حرب المرطاب خمسة رايهم وبعلا منقطع الخيل لم يدر في ذلك
 من حوجه من طريق الشعي عن عمر بن الخطاب قال في الحجاز في المير
 القضا المعطع من اب حرب قال وسمه العصبه الا سفسفت حرقا وسد
 حدها للمزبه فعلا ووضعت اولى بصغير حنيف نعي المابل قال الراعي
 ان الحاصل من ربح العراق على عهد عمر بن الخطاب كان مائة الف وسعه وثلث
 الف الف درهم وسيل مائة الف الف وسيل الف الف كان من ارض حيا في زمان
 الخراج الى مائة الف الف درهم فلما دلت عمر بن الخطاب ربيع في السنة الاولى
 من الف الف درهم وفي السنة الى سبعمائة الف الف رطل فوودك قال ان
 عشتق لا تعني الى ما كان في ايام عمر بن الخطاب في تلك السنة الفصل الثالث
 من نعي حيا حلا قال في حنيفه وما لا حديث قال انها فتحت عن وودت عمل
 ابو حنيفه اسما فيه عليه السلام عن فضيلة العقارات ما بها حلت حرب ورسول
 لا كور سيع ذور مائة وعند ما دورها وعرا صفا الحماه مملوكة كما في سائر البلاد
 وبيع سعتها ولم يزل الناس يسألونها وقد روي ان عمر رضي الله عنه اسرى
 حمر سوده مائة وان حكمه من حرام رابع دار الندوة من معاوية وهذا في الخراج
 سلع الخلام بعد عليها في حاش السوع واصحابه سلبان نعي الصفقة
 لكن لمظانهم انه استزى دارا في حقه نعم عهد الله بن الزبير اسرى حمر سوده
الثالث ذكر فيه رحمه الله احاديث واثارا
 اما الاحاديث في عشر حديثا احدها الحنيفة حيا في حصاره ذكر فيه
 رحمه الله حديث الى سفيان في الامان وهو حديث صحيح اخره مسلم في صحيحه
 حديثه رضي الله عنه قال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فنهج الزبير
 على احدى المحسن ولعمري حالي على الحنيفة الا حري وبعث انا عميد على الحنيفة فاحد
 نظر الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في نسيه والظفر مرابي معاليه
 ملك لبيد بن ربيعة فقال له لبيد الا انصاره قال فاظنوا بواو بسنته
 او

او ما لها واساغا فعلا واعدتها واما ان كان لهم شيخ معهم وان اصواتنا
 الذي سلسا فعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم يروى في اواس من ربي
 ثم قال سده احداها على الاخرى احصه وهو جنداه قال حتى لو اولى بالصفا
 قال فانطلقنا فمنا اخدمنا ان نصل احدا لا قتله وما احد يوجه الناس اذ
 لجا يوسفان فعلا ما رسول الله ان يحصره فوش لا حرس بعد اليوم قال من دخل
 دار يوسفان فهو اسير ومن ابى السلاح فهو اسير ومن ابى ان يقاتل فهو اسير
 اما الرجل بعد احديه رافة لعشيرة ورعته في قومه وتزل الوجي على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال فليعلم اما الرجل بعد احديه رافة لعشيرة ورعته في قومه
 الا فاسرا اذ الامرات اما محمد بن عبدالله ورسوله هاجر حرسه الله ورسوله قال فان
 الله ورسوله تصدقكم وبعثواكم قال في الحنيفة حاش العسلر وله محستان
 ممنة ومببس والحنيفة جمع حاسر وهو الذي لا درع له ولا حفر والعصير الحمال
 بنسبه بعد الحديث والذي قبله لا بعد ذكرها الراعي في الباب قبله ولا يتبعها
 فاعلم الحديث الثاني انه صلى الله عليه وسلم اسرى يوم فتح مكة رطلا من
 بامر بطلهم هذا الحديث صحيح رواه ابو داود والسنائي والبيهقي من حديث سعد
 بن وقاص قال لما كان يوم فتح مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس
 الاربعة وامراتين وقال امواتهم وان وجدوا فهو مملوك من اسرار الله علمه
 ربح دخل وعنده من خطل ومقيس بن ضيابة وعنده من ربح سرح فاما
 عهد الله من دخل فادرك وهو مملوك اسرار الله فاسو الله سعد بن حمر
 وعمار بن ياسر فسوس سعد عمارا وكان اسير الرطس فقتله واما عمار بن حمر
 فركب البحر فاصابهم عاصف فعلا اهل البحر السعة اطلقوا فان اهل البحر
 نعي عمار شيئا فها معال فخرمه اللهم لك هذا ان كنت عاقبة من اهل البحر
 حتى وضع يدي في يد فلا جدته عمرا عمورا كثر ما لها وشاه ولما اتت الله من
 ربح سرح فانه اختبا سعد عثمان فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس
 لبيعه جابحوا وقتله على النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله
 فومر الله فمطر الله بالاداء ذلك بالي قبايجه بعد ان لم اقبل في اسما

معالي امان فان علم رجل رشيد فهو مولا الله حيث وان كفتت يدي عن سابعه معناه
معالي رسول الله ما يدرى ما في نفسك الا اومات الساعك قال انه لا يفتن
لسان يكون له حايته الا عين قال ابوداود ان علي بن ابي طالب من الرضا عنه في رواه
لشتمه في مشرق وايه عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن سعد المحرومي عن جد عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يورث مائة من الناس الا هؤلاء الاربعه لا يورثون الاي رجل
ولا محرم من دخل ومقبس من ضيابه وعمد الله من له سرور واربعه واما ان
دخل من الرضا عنه فلم يسل ومقبس من ضيابه فعلمه ان هم له لم يحد سماه وقتل
علي رضي الله عنه ان يسل وقتين كما قال مقبس فعلت اخذتها واحلبت الحزك
ما سلت قال السعي وفي حديث اسير ما لك من امر سله ام ساه مولا لعرض
وفي رواه من اسمان في المغازي ساه مولا لبعض من عند المطلب ونام
من يورثه ركه وذكرا في هشام ان سله قتل رجل مقبس من ضيابه وهو رجل
من قومه وان عمده من حطل سله سعد بن حريث وابو بزره الاسلمي اشتركا في
ذمه وخرم ابو بصير في المقرفة ان الذي سله هو ابو بزره وحده قال ابن الطالع
وذكر صاحب كتاب الشريفة ان ابابره قتله وذكرا في حبيب انه امر بقتل هند
نت عتيه من ربيعه ودرسه ايضا وملك فرسه وسأره واسلمت هند وبعته
وذكر ابن اسحاق ان ساه اشتمها النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان استؤمن لها
فلمس حتى اوظاها رجل فرس في زمن عمر بن الخطاب بالانطقت لها وذكرا في عماد
في كتاب الاموال ان ساه حطت الى مكة فابده قال
المظري في المغرب مقبس من ضيابه بالصادع عمر المجدعي في الوهم وعنه قال
والمدثر يقولون مقبس السس وعنه ابن دريم مقبس يورث من ساه بالصاد
مجه وذكرا في منكر في تاريخه مقبس ساه وقال ابن دريم عن الاسلام في راجع و
احوه قبل سله اروي عنه عمده الله بن عباس وقد ذكرنا قبل انه عمده السلام
اسر سله نور الدين وان سله قتله الحديث الثالث ان رجلا اخرج رجلا
من المسجد فقال عمرو بن العاص وجالدر الوليد لا خير لك معالي ابو عمده ام
الحجاج

عبد الله

ابن الجراح ليس لكما ذلك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير علي
المسلمين بعضهم فاحازوه هذا الحديث رواه احمد في مسنده ما اسرع على اسرائيل
عن الحجاج بن اريطاه عن الوليد بن مالك عن العاصم عن ابي امامه قال اخرجوا من المسلمين
رجلا وعلى الحسن بن الوليد فقال خالد بن الوليد وعمرو بن العاصم لا خير و
فقال ابو عمده الحسن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير علي المسلمين
ابن ابي عمير رواه بالسند المذكور الى ابي امامه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول خير المسلمين بعضهم الحجاج قد عرفت حاله سما وقد عرفت العاصم حاله بالعب
وروي اخذ ايضا من حديث ابي هريرة وقعه خير علي المسلمين اذ باههم وروي للتراد
في مسنده من حديث الحجاج بن اريطاه عن الوليد بن مالك عن عبد الرحمن بن مسلم
عن عمه عن ابي عميد بن الحجاج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير علي المسلمين
بعضهم قال هذا الحديث لا تعلمه طريقا عن ابي عمده الا هذا الطريق وعنده الرمز
لا تعلمه رواه الا هذا الحديث الحديث الرابع عن عمار بن ابي عمده انه قال ما
عند راي الا كتاب الله وقد الصمغ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذمته
السائر واحد من حقر سله فعلمه لعنه الله والملائكة والناس اجمعين هذا
الحديث صحيح اخرج السمعان من حديث علي رضي الله عنه قال ما كنا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا العراة وما في هذه القبيحة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم المدينة جراته ليس عبيطان نور من احبب منا حدثنا او اوى محمد ما فعله لعنه
والملائكة والناس اجمعين لا يسل من عدك ولا صرف ذمه المسلم واحد سعي
مسا اذنا هو من حقر سله فعلمه لعنه الله والملائكة والناس اجمعين لا يسل من
عدك ولا صرف ورواه باللمظ المذكور مسلم من رواه في صحيحه رضي الله عنه ذمه
المسلمين عتدهم واما منهم واحسن تقض عمده كذا اشلهه ليوهرك باعنا واما
حمر السالي فغناه احان وامنه ومنه للعمار والصرف لنا فله وسلم الدرهم
وقيل الكعبيل وقيل الوريه وسلم التوبه وقيل للميله والعقل القديم اي كذا
كذا في القصة قد ناعتدي به خلا وعثر من المدس الذي يفتن من النار
بالشهود والنصارى وقوله او اوى محمدا قال الخطان في تصاحيف الرواه الوجه

كسر الدال من محمد ما قال وقد يحتمل ان ثبات فتحها الحديث الخامس كما انه
صلى الله عليه وسلم قال المسلمون تنكحوا فواد ما هم ويستحي بدنتهم اذا هم
هذا الحديث صحيح اخرجه ابو داود والنسائي والحاكم والبيهقي من حديث مسر
عنه قال دخلت ابا والاسير على علي بن طالب يوم الخندق هل عهد اليك
رسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا دون المؤمنين سكا فاد ما هم وسعي يسير
اذناهم وهم يد علي من سواهم لا يستل من سواهم ولا يولد عهد في عهدك قال الحاكم
هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين وسأله حدثني عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
وسلم قال المسلمون تنكحوا فواد ما هم وروى ابن ماجه من حديث يعقوب بن يسار عن
المسلمون يد علي من سواهم تنكحوا فواد ما هم وروى احمد و ابو داود وابن ماجه
من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن حذيفة بن اسيد عن ابي سفيان بن عوف
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من نكح من سواهم
فكفر على المسلمين اذ ما هم وروى عنه ابي داود وصاهبه وهريث بن اعين عن ابي هريرة
ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر روي في حديث طويل المومنون يد علي من سواهم
سكا فاد ما هم لعهد عليهم اذ ما هم وروى عنه ابي داود وابن ماجه
الحديث احكامه بالراء المتصلة اي المسلم ان كسر الدال ولو كان بعيد الدار
عن بلاد الكافر الحديث السادس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنها قالت اجرت
رجلس من احاي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آمنتم من آمنتم هذا الحديث
اصله في الصحيحين من عهد الوجه لم يخط عن ابي هريرة قاله ذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم
عمار السبيعي فوجده يعسل و فاطمة ابنته تسير شوب فسل عليه فقال من هذه
فتلثت ابرهاني بنت ابي طالب فقال مرحبا بامر هاني فلما فرغ من غسله قام يصلي
ثمان ركعات ملتحما في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله ان ابي علي بن طالب
انه قال رجل اجرت فلان برهنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اجرا
من اجرت بامر هاني قالت و ذلك صحيح واخرجه الترمذي في جامعه باللفظ الذي
ذكره الرازي في مسوا وفي رواية الطبراني في الاكبر معاجزه اني اجرت حموي فابديت ان
الاولى الرجلان اللذان اجرت فبما ام هاني في رواية الترمذي هما الخارث وعبد الله
بن ربيعة كذا ساقه الخاتم مشدركه في برجه الخارث بن هشام المحرومي بسندك
الى الوادي

الى الوادي عند الله بن عكرمة ان ام هاني اجرت يوم الفتح الخارث بن هشام
وعند الله بن ربيعة في كتاب الترمذي عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
المحرومي وقال لما خطب عبد العزى المقدسي في تزجه عند الله بن ربيعة قال
بعض اهل العلم عند الله بن ربيعة هو الذي سكارا ام هاني فاد على قلبه ومعها
الخارث بن هشام وكذا في تاريخ مكة للدارقطني انها اجرت رطلين حدهما عند الله بن ربيعة
بن المغيرة وهما من محرومي وقال ابن الطلاع اسم الذي اجرت ام هاني هيس بن
وهب وهو روح ام هاني وهو محرومي وقبل ان الذي اجرت ولد هيس حقا
ابن عبد البر عن مالك وهو يعيد والحدس قول من قال انه حدث عن بعض وقال
ان سراج انه كان الشرد به الدين فابوا طابا لدا وليرسلوا الامان ولا القوا السلاح
واراد على فلها فاجرتها ام هاني وكانا من احابها الساية اسم ام هاني باخته
كاحزمية ابو نعيم في معرفة الصحابة في ترجمتها وكذا الاسير في الاقال وهو
المنصور كما قاله الخافط ابو موسى الاصبهاني في معتمده وقال ابن سعد فاخته
عندنا اكثر وقال الخاتم في المشدرك ان الاخبار توارثت به فقلت في ترجمته
الطبراني في هذا الحديث انه علمه السلام قال لما سرحنا ما ختمه ام هاني وبها
حسه اموال اجرا حدها هديا له الامان الشافعي واجر حصل وعمرها
مانها فاطمة حقا ابن الاثير بالشها حازك حقا من حبان في معانه وابو
موسى الاصبهاني في كتابه معرفة الصحابة راجعها حانه حقا الترمذي في
علي ما بعد من حديث في ثوبه وقال لما فرغ من الدين الذي ساقه في معانه من حجاب
احصا ورغم من اللذان من قاله اسبها حانه فعدا حانه امها حاسبها رمله
حقا ابن الطلاع عن السوفى سلمت عام الفتح فاد على ثا لثه هاني بن ابي احسن
قال السويدي في هدمه لا خلاف في ذلك من اهل اللغة والاسماء وكلمة
مترخون الحديث السابع انه صلى الله عليه وسلم قال ان ابي سفيان
سلمت بتركة هذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي من رواية محمد بن
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابي سفيان
سلمت بتركة ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وامرهم بتركة النبي صلى الله عليه وسلم

انما يرى من كل من يغير بين اظهر المشركين فالو ان رسول الله ولم قال لا اراها بارها
قال ابو داود والترمذي وقد رواه جماعة ولم يذكر واينه حريزاً وهو صحيح وذكر
عن البخاري انه قال الصحيح انه مرسل وكذا قال ابو حامد الرازي والدارقطني في علته
لماسئل عنه قلت واخرجه كذلك مرسل السامعي ولذا النسائي في القصار
من سننه ولعله عن اسمعيل بن قيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد سريه
ان يور من خنجر فاستدفعوا ما استجدوا فمضوا فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
سحر العقل وقال انما يرى من كل من يغير مع مسركم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الانراي بارها ورواه الطبراني في اكبر معاجمه متصلاً من حديثه عن حريز
قال عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشنا الى خنجر فلما عشتبهم الجمل اعمهوا
بالصلاه فمسل رجل منهم جعل لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم يرضع لعقل الصلاه
وقال انما يرى من كل من يغير مع مسركم وقال الشيخ تقي الدين في الامام الذي اشتهر
عندهم به يعني يكون معدياً على رواه الارباك على الفاعله المقترنه قال سادة
قوله لا اراها بارها انما اراها اي يكون كل واحد منها بحسب مري بارها جعل البرويه
للسار ولا وبعثها يعني ان يعرفوا هذه من هذه فعلى اري مطر الى دار فلان اي بها لها
وسل بعاء اراد دار الحرب بولسا رهاا خلف هذه يدعو الى الله وهذه تدعو الى
السطان فليدفع سعيان وليد سالكهم في بلادهم وهذه حال نفوسا وهذه حالها ولا
حكاها ابو عبد الله في عمره واذا الاثر في جامع الحديث الثامن عشر عن عبد
الرحمان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان باليمن فديني فقال
رجل يا رسول الله هل لي منها حايه فقال قد فعلت فلما فتح اليمن بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعطى الرجل الحايه فاستزاهامنه بعض اربابها بالف درهم هذا
للمسروا السهمي في سننه من رواه ابن عمير سفيان عن ابن خالد عن مسعود
عدي بن عام رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم مثلت لي الحسن كائنا
الكلاب وانك مستغنى بها فعام رجل فقال يا رسول الله هل لي منه بعمله فقال هي
لقد فاقطوه اياها لها ابوها فقال اسرحها قال نعم قال ثم قال اخمها سئف
الندره ثم قال قد اخذتها فالواله لو قلت لاني العا لا احدثها قال وهل عقدا للقر
من الف

من الف وهذا شاد على سوط السحري قال السعدي مروده ان في عمر عن عمر بن
وقال عن عنه عن علي بن زيد بن جوعان والمشمهوران هذا الحديث عن حريم بن اوس وهو الذي
جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الثمراه فعدله وثناء في كتابه لائل النبي صلى
عمره بتوك فليس وهو قالك وقد ذكره في مايع في معجم الصحابه في ترجمه
لذلك ما شاد اليه قالها حرب ال رسول الله صلى الله عليه وسلم واسلم فقال
فهو الحسن الصفا فديني الى وهذه السما من نعله ال اردي على نعله من سما
معين بها را سون قلت يا رسول الله ان يحرقنا الحسن فوجدها كما هو في
قال هي لله فلما دخلت الحسن لعنهما على نعله شهما كما قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بما رسول ففعلت بها وقلت قد وعها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد عاني جالداً بالسنة فانبه ليمجد من مسلمة ويهدى من سكر الى نصارى فمسيه
لي فلما وقع الصلح ما عها من اخيها بالف وقال ابو يعبر والطبراني المعنى ان الساهدين
كانا محمد بن مسلمة وعمدانه بن عمرو وبن علي بن عام سالت الى من حدثت عنك
ابن عام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلت لي الحسن كائنا بالكلاب
وانك مستغنى بها فعام رجل فقال يا رسول الله هل لي منه بعمله قال هي لك ما را عظها
اناء وذكر الحديث فقال هذا حديث باطل وهذا حديث منكر من سنن بعض الامة
وي بعض روايات الطبراني ان اباها اسم عبد المسيح بن حبان بن مسلمة وديها وفضل له لو
قلت ما اف لدفعها اليك فقال ما احب ما لا اكسر من عشر ما به الحديث الثامن عشر
ان في ربه زلوا على حليم سعد بن معاد وهو من اهل اليمن وسني درارهم واحدا من الهم
لهذا الكوزة الواقعة في الناب وهو حديث صحيح اخرجه الشيخان في صحيحهما من حديث
ابن سعد للحدري رضي الله عنه قال ترك اهل يربطه على حليم سعد بن معاد قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني سعد فاني على حار مطا داس السجدوه ان سلم فربنا
من السجدوه قال مسلمة ترمي الانصار فوجا الى سدكم او قال حريم فقال هو لا يور
على حاكم فقال مسلمة ما لقم وسني درارهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فصيت حاكم الله وربما قال حاكم الملك وسلم بعد ذلك فمهر علم الله ولها انما سئف
من حديث عائشه ايضا بزيادة وان يسمي ابو حليم واحد في مشاهير من حديث الحسن

عن ابن ابي عمير عن جابر بن عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبحت حيا لله فيهم وكانوا اربع مائة وذكر
فيه قصه قايلا قال الخطابي قوله قد حكى في الملك برونه بعضهم حكى الملك الاول
يهود لان الملك هو الله تعالى وكه الحكيم ومن اراد الملك اراد الحكيم الذي اوطاه الملك
الله عن ابن عمر وجعل الله **فلا يوجد الا اول الرواية السابقة** بعد ذلك فيهم حكى الله
قال الخطابي في قصه بعد ذلك حكى الله في نفسه بعد ذلك فيهم حكى الله
عن ابن ابي عمير قال في رواية اخرى قال في رواية اخرى قال في رواية اخرى
تحت في احكامه في باب تمام الرجل للرجل لعله وهو لان المسافر الى العجم من ذلك اراده
متجمله عليه السلام وعنه في سجدة كان ياراه على من في بيته ومن هناك وجد
لما انه الا ان يريد سجدة ان خطه عليه السلام هناك لتعلم منه من **منه**
للحديث العاشرون في ربه صلى الله عليه وسلم قال له
وان حاصرت اهل حصن فاردوك ان يرحلوا على حكم الله فلا يرحلوا على حكم الله ولكن
ان يرحلوا على حكم الله لا يرحلوا على حكم الله ولا يرحلوا على حكم الله ولكن
في معنى اللفظ المذكور وهو بعض من جدد طول وقال في اوله كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ادا اسرايمرا على حسن اسمه او صاه في خاصته يتقوى الله ومن معه
من المسلمين حنوا امره قال اعروا باسم الله في سئل الله قائلوا من كفرنا الله اغزوا ولا
تعدوا ولا تعدوا ولا تسبوا ولا تسبوا وليدوا اذا التفت من المسلمين فادعهم
في ايام حصار فانهم ما اجابوا فامس منهم ولم عنهم ثم ادعهم من الجول من دارهم
الى دار الباهرين واحمرهم ان فعلوا ذلك فلهما جزيه وعلمهم ما على الباهرين
وعلمهم ما على الباهرين فان ابوان كحولوا عنها فاحمرهم كحولوا كحولوا المسامير
على علمهم حكى الله الذي يحرق على المسلمين ولا يكون لهم في العبد واليحيى الا ان يحاهدوا
مع المسلمين فانهم ابرهه حربه فانهم اجابوا فامس منهم ولم عنهم فان لم يحسبوا
فاسعن بالله عليهم ونالوا اذا حاصرت اهل حصن فاردوك ان جعل لهم دمه الله
ودمه بيده فاجعل لغيره الله ولا دمه بيده ولكن اجعل لهم دمه الله
فانهم ان يخفوا دمه الله ودمهم اهلهم من اهلهم ودمه رسول الله

الحديث

الحديث الجاهلي عشرين روى ابي بصير عن جابر بن عبد الله عن ابي بصير
اسوه له ما تبين فيس الرهبرين يا ظا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهبه
لهذا الحديث رواه السهبي في سنة من حديث عمرو بن ابي ابي اسد بن شماس
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هب لي الرهبر اليهودي احربه سدقات له
عندي يوم يعاب فاعطاه ابناء فاسل يابا حتى اياه فقال ما عند الرهبر
يعرفني فقال نعم وهل ينكر الرجل اخاه قال ما اردت ان احرك اليوم ربه العمدى
يوم يعاب قال فاعل فان الرهبر حرمي الرهبر قال قد فعلت قد سالت لك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فوهبه لي فاطنو عنده اساره فقال الرهبر ليس في فاند وددادهم
اسرائي في فرجع ما تب الى الرهبر فقال رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم
امريك ونيك فقال الرهبر حان في فاه اعدو ليس في ولا لا هلي عس الاله فرجع ما تب
لارواه الله صلى الله عليه وسلم فوهبه له فرجع ما تب الى الرهبر فقال قد ورد اليك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وما الذي اسلم قال ما فعل المسلم ودرجك
قومه قال ما قد فعلوا ودرج سهم ولعل الله تعالى ان يرحم اعداك الحبر قال الرهبر
اسال الله ما تبات وسدي الحقم عندك يوم يعاب الا الحقم عندك في العبد
خبر بعد هره قد رد ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاسرا الرهبر فعمل ولا كراها
ابن اسحاق في السنة ودرج الرهبرين باطا العرطي ودرج ايضا موسى عفته وكرانه
كان يومه لعمرا عمي فاسلك الرهبر مع الهوى وكسر الباع بالاحلاف لاسل حصار
الطالع وعمس وباطا بوحه لا مد ولا هره قال صاحب المطالع وقال الطالع وهو
والد عند الرهبر اس الرهبر المد لور ما تب ما تحس من الفلاح وقيل الرهبرين باطا يوم
يربطه فانرا فقتل الرهبرين العوام رضى الله عنه صبرا للحديث الثالث عشر في ان
رحلا اسره الصحابة فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومه الى مسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو سلمت وابت ملك امره فالحق كل العلاج في دماء ربه من
المسلمين اسره انصف هذا الحديث احمره سنة في عهد من طهرون محمد بن
رضي الله عنه وقد يمدد رطوبه في الباب فله وهو لعله الثالث بعد ذلك في
الحديث الثالث عشر من عمل حصن رضى الله عنه في السنة من اهل الجاهلية

77

وذكرنا هذا ضعفه وقال ابو عمر واه مستكر الحديث وقال الداروطي مسرور واه
ان عدى مع ضعفه كيت حديثه وعطاف من حاله هو المحروم من ربه طفت بال احد
لسر ما من وقال ابن معين ثقة صالح الحديث وقال النسائي ليس بالمعروف وقال ابن
عدي لم ار حديثه باسما واخرجه الحاكم في مستدر كيت باب الدعاء بالسند المذكور
ولفظه لا يعني حديث من قدر والدعاء ينفع ما منزل وما لم ينزل وان السلا لتنزل فيلقاه
الدعاء نعتي انما يوم العبد بمالك هذا حديث صحيح ولم يخرجها قلت ما استقر ذلك
لضعف من منظور والكلام في عطاف لا جرم لتعقبه الذهبي في كتابه
فعال عقب قوله هذا حديث صحيح الاستاذ انه زكريا من منظور وهو صحيح على
ضعفه لكن في نقله الاضاح نظر وقد نقل هو في تذهيبه من ابن معين مسرور واه
عما من عنه انه قال لا بأس به وانما كان منه من زكريا انه طفلي لم يعمل عنه روايه
الاجري الساعه وذكره ابن جوزي في علقه من الطريق المذكور ثم قال حديث صحيح
ثم ذكر كلامهم في زكريا من منظور فليس المنزلة شواهد منها حديث سليمان
الفاوسي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد العضا الا الدعاء
ولا يرد في العمر الا البور واه البرمدي ثم قال حديث حسن غريب لا يعرفه الا من
حسن من الصرس ذكره بعد ان رحمه عليه في ابواب العذرات ما لا يرد العبد
الا الدعاء ثم قال وفي الباب من لم يمسك فليس به وبوال ايها المرء احد
وان حبان الخا كمره في ههنا من حديث ابن الجعد عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الرجل خسر ما يورثه بالبد بفسه ولا يرد العذرا الا الدعاء ولا يرد
في العمر الا البرم وقال الحاكم هذا حديث صحيح الاستاذ ولم يخرجها وقال
ابن حبان لم يردنه عمومه لان الحديث لا يورثه زوق الذي يورث العبد لم يرد عليه
ضاه وددوا ما المرء على الدعاء تطبه له وورد الفضا والبريطيب العيش
حتى كانه يزداد في عمر لطب عيشه هذا آخر الكلام على احاديث الباب
واما اناره فستة احاديثها ان الخمر ميزان لاجله ابو موسى الاشعري
الى عمر فقال له عمر بن الخطاب لا بأس عليك ثم اردت له معال اسر لسر له الى قسله
سبل قلب له نظم لانا من علقه وهذا الاصح رواه البرمدي من طريق
وكثيرا

وذكرنا هذا ضعفه وقال ابو عمر واه مستكر الحديث وقال الداروطي مسرور واه
ان عدى مع ضعفه كيت حديثه وعطاف من حاله هو المحروم من ربه طفت بال احد
لسر ما من وقال ابن معين ثقة صالح الحديث وقال النسائي ليس بالمعروف وقال ابن
عدي لم ار حديثه باسما واخرجه الحاكم في مستدر كيت باب الدعاء بالسند المذكور
ولفظه لا يعني حديث من قدر والدعاء ينفع ما منزل وما لم ينزل وان السلا لتنزل فيلقاه
الدعاء نعتي انما يوم العبد بمالك هذا حديث صحيح ولم يخرجها قلت ما استقر ذلك
لضعف من منظور والكلام في عطاف لا جرم لتعقبه الذهبي في كتابه
فعال عقب قوله هذا حديث صحيح الاستاذ انه زكريا من منظور وهو صحيح على
ضعفه لكن في نقله الاضاح نظر وقد نقل هو في تذهيبه من ابن معين مسرور واه
عما من عنه انه قال لا بأس به وانما كان منه من زكريا انه طفلي لم يعمل عنه روايه
الاجري الساعه وذكره ابن جوزي في علقه من الطريق المذكور ثم قال حديث صحيح
ثم ذكر كلامهم في زكريا من منظور فليس المنزلة شواهد منها حديث سليمان
الفاوسي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد العضا الا الدعاء
ولا يرد في العمر الا البور واه البرمدي ثم قال حديث حسن غريب لا يعرفه الا من
حسن من الصرس ذكره بعد ان رحمه عليه في ابواب العذرات ما لا يرد العبد
الا الدعاء ثم قال وفي الباب من لم يمسك فليس به وبوال ايها المرء احد
وان حبان الخا كمره في ههنا من حديث ابن الجعد عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الرجل خسر ما يورثه بالبد بفسه ولا يرد العذرا الا الدعاء ولا يرد
في العمر الا البرم وقال الحاكم هذا حديث صحيح الاستاذ ولم يخرجها وقال
ابن حبان لم يردنه عمومه لان الحديث لا يورثه زوق الذي يورث العبد لم يرد عليه
ضاه وددوا ما المرء على الدعاء تطبه له وورد الفضا والبريطيب العيش
حتى كانه يزداد في عمر لطب عيشه هذا آخر الكلام على احاديث الباب
واما اناره فستة احاديثها ان الخمر ميزان لاجله ابو موسى الاشعري
الى عمر فقال له عمر بن الخطاب لا بأس عليك ثم اردت له معال اسر لسر له الى قسله
سبل قلب له نظم لانا من علقه وهذا الاصح رواه البرمدي من طريق
وكثيرا

الثاني اما السفي عن جده عن اسر مالك رضي الله عنه قال حاصرا فاستمر
فترك المهرزاني على كل عمر رضي الله عنه معدمت به على عمر لما استجيبنا له قال
له عمر رضي الله عنه بكل ما لك كلام حتى او كلام منق قال كلهم لا بأس قال انا
واما في يوم عشر العرب ما جعل الله بنا وسلم كما سعدكم وبسلكم وبعضكم
مما كان الله معكم ليرى لنا يدان فقال عمر رضي الله عنه ما نعوذ بك
بامر المؤمنين تركت بقدي عدوا كثيرا وشوكة شديدا فان قتلته يابس القوي
لحياءه ويكون اسد لشوكهم فقال عمر رضي الله عنه اسمي قاتل البران مالك
وعمره من نور فلما حسيت ان يسلمه قلت ليس يا قتله سبيل فقلت له تكلم
لا بأس فقال عمر رضي الله عنه ارتشيت واصبت منه فقال والله ما ارتشيت
ولا اصبت منه قال لما عسى على ما تعدت بغيرك او لا بد ان يتشهد بقتولك
قال فخرج فلعب الزبير بن العوام فشهد معي واسك عمر واسلم المهرمان
وفوجوه والدة المهرزاني بضم الهاء والميم وهو اسم لبعض ابناء العوسر
وهود هبناهم الا صحر قال المظري في كتاب المطرب المهرمان ملك
الاصوار اسلم وصلاه عبد الله بن عمر اتماماً انه قاتل ابيه والاصم
ثاني من قتل من قتل في الاولى مضمومة وفتح الثانية منها من ماله ساكنه وهي
مدنة مشهوره بخز اسان الاثر الثاني عن عمته الله من مسعود رضي الله عنه
انه قال الله يعلم كل السان من انا اسلم العمما فقال مرس فعلا منعه وهذا
الاثر لا اعلمه من رواية اسر مسعود واما هو عن عمر رضي الله عنه لذلك
ذكر البخاري في صحيحه فقال قال عمر اذا قال مرس فعلا منعه ان الله يعلم
الا لسهه حكما او قال بكل لا بأس ورواه مالك في الموطا عن رجل من اهل
الكوفة عنه انه كنت الى مما مل حديث كان بعثه انه لم يخفى ان كالا سلك بظلم
الصلح حتى اذا اسد في الليل وانتفع قال رجل مرس وفي رواية مطرب لا تخف
فاذا ادرى كنهه فله واي والذي نفسي بيده لا اعلم مكان احد فعل ذلك الا صر
عنقه ورواه السبعي من حديث الامم عشر عن ابي قال طابا دار عمر رضي الله
عنه واذا قال الرجل للرجل لا تخف فقد امنه واذا قال مرس فقد امنه فان الله
يعلم

قال

يعلم الا لسنه فانه مرس سجع الم والموا وتلون الترام من ولد اصمطه
صاحب الاسعصا وبعك بالطامل الساكنا سلف وهي كلمة باردة وانظر عليه
ابن الاثير في جامعته ومعناها لا تخف كما سلف الاثر الثالث عمر بن
الرفاعي قال حضر عمر رضي الله عنه حسا كثر فبهم فحدثنا فربهم رايهم فقلت
عند امانا في صحيفه سجدها مع سقيم زقي به الي اليهود فخرجوا بايمانهم فقلت
عمر رضي الله عنه فقال الصداق المشتم رجل من المسلمين دمنه دمنهم وهذا الاثر
صحح رواه النهدي باسناد صحيح عن عاصم الا يقول عن فضل بن زيد قال كاننا في العدد
قال فقلت عبد الله سهم له امانا للمسركين فرباهم فحوا واما الواحد استهوا فاعلوا
لم يوتكم امانا اسلم عبد فليسوا به الي عمر رضي الله عنه فليس عمر ان العبد من المسلمين
ودمنه دمنهم وامنهم قال النهدي وروى في حديث اهل البيت عن علي بن ابي طالب
اسان العبد جاز **فائدة** وقع في بعض نسخ الرابع فصل وصوابه فصل
بزاد با كما قدسه وكسبه ابو حسان قال في حاتم في حرجه ونقد بلبه
فصل بن زيد الرفاعي يلقى انا حسان كناه جاد بن سلمه قال في بعض مورجل صدوقه
ووقع في المحدث فصل بن زيد امانا الباطن برده وجدقها من فصل قال النووي
في تحفته كذا فعناه في نسخ العدد قال ويعل بعض الامم عن هذا الصفة انه واه
محدثا منها قال النووي وثل هذا غلط وتصحف والصواب فصل بن زيد باس
السا في فصل وحدثنا من يدها لادكر الاية هذا التعريف حاتم وغيره الرفاعي
سبح الراوي حفيل القاف مستور الي رفائيل قبيلة معروفة من دمنه ورايهم اللد
في رواية المصنف سجع الم لا اول وجه الهاء واسدال الراء وضم الميم السامه وهي من
بلاد خوزستان بقرب شيراز الاثر الرابع عن عمر رضي الله عنه انه قال والذي
نفسى بيده لو ان احدكم اشار باصبعه الى مشرك فتركه على ذلك لم يمسسه
وهذا الاثر عربي لا يخرجه من حرجه عند الاثر الخامس ان باس في بعض
ساس من الزبير بن اظا نوم فربطه ولم يعمل فعله وهذا الاثر بقدر سانه امانا
في الحد الحار في عشره وفي رواية النهدي السالمة انه عملية الشار امره فقتل
وقد قدسا فيما معنى من السابسان الزبير هذا قوله الزبير بن العوام صبر امانا على

وهو الذي في قوله تدره وفي رومه ثلاث لغات رومه ودمه ودمها وهي من بلاد
السام قال الخارمي في المؤلف المختلف في اسما الاماكن دو ما نصه الدال وبها كذا
ذومه للمندك في ارض السام وسها وسن مشتق حسن ليلاب وسها وسن المندك
حسن عشر ليله وصاحبها المندك فانه يستفاد من هذا الحديث ان الخريه لا يحس
بالبحر لان كور رومه عمرى من عماره وسن كنده ويقال انه استلمه من اربد الى
انصرانه فقتل كما نضرائه **الحديث الرابع** قال الرازي في كتاب الامام
او الوالي افرمك ما نصه قال الامام من لم يسمع الناقية بالوقت للعلو لم يمتع هذا
ومن منع احبوا في هذا وسن لا خلا وما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لاهل الخاب في حرره العرب افرمك ما افرمك الله والوجه منع هذا منا وجرول
النبي صلى الله عليه وسلم على يوم النسخ واسطار الرحي وحى صاحب الوجدان
بحر هذا والدي اوردته عمره ان قوله افرمك ما افرمك الله حرى في العاده حسن فادع
يهود خبوا في عقد الدمه وانه لو قال عمر النبي صلى الله عليه وسلم افرمك الله او عادتكم
الى ان يثاب الله لا يصح لانه عليه السلام يعلم ما عند الله بالوحي بخلاف غيره انتهى
وامرؤا قاله عمر الامام ومن تبعه مني الموطا وسند السامع عنده عن سعيد بن
السب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يهود حسرو يوم ابيع حسرو افرمك ما
افرمك الله على ان تترسا وسلكم قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم سعت رواحه
الاتصاري منحصر منه وسهم لم يبول ان يستم ملك وان شئتم فلي وثانوا ما اخذونه
ذي الصبح من حديث من عمره صلى الله عليه ان عمه الجلي اليهود والنصارى
من ارض الخاروان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على حسرو اذ اخرج
سها صالبت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعرفهم سها على ان يكونوا
الجل وهو يصف التمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعرفكم سها على ذلك ما بينا
فتروا بها حتى اجماع عمرى ما ربه الى ثبنا وارثنا وفي افراد البخاري من حديث
ابن عمر ايضا قال لما فرغ اهل خيبر عند الله من عسرو قام عمر حطبا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عاسل اهل خيبر على انوا المصروف وقال يقسمكم
ما اتركوا الله وذكر **الحديث الخامس** في الحديث انه صلى الله
عليه وسلم قال من يوقره اذ العنت عدوك من التركن فاذنهم الى

الاشلام

الاشلام فان اجابوك فاسل منهم وقت عنهم وان ابوا فاذنهم الى اعطاه الخريه
ان اجابوك فاسل منهم هذا الحديث هو حديث بريد وقد تقدم اول الباب
الحديث السادس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاد من كل جابر
دسار فهدا الحديث سلف في اول الباب واضحا قال الرازي في تفسيره
رضي الله عنه الى اسرا الاخذ ان لا ياحدوا الخريه من النساء والصان وهذا
الاصحح رواه السهبي في سننه من طريق بريد ان سلم عنه انه كتب اسرا اهل الخريه
ان لا يصروا الخريه الاعلى من حرت عليه النبي صلى الله عليه وسلم وكان لا يصرب الخريه على النساء
والصان قال يحيى بن ادم وهذا هو المعروف عندنا صحاحنا وقال ابن حاشم
في علة سالت اني عنده فقال رواه يافع عن اشلم عن عمرو رواه النوري عن عبيد الله
عن يافع عن ابن عمر قلت فابها الصحيح قال النوري حافظ واهل السنة اهلهم
حديث يافع من اهل الكوفة ورواه السهبي في سننه ايضا قال ابن عمر
رضي الله عنه الى اسرا الخريه ان لا يصروا الخريه الاعلى من حرت عليه الموائج ولا
يصروا على النساء والصان وكان عمر حرم اهل الخريه في اعناقهم الحديث
السابع روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوقا على عمر رضي الله عنه انه قال
لاخره على العبد هذا الحديث لا يصر من حره من فروعها ولا موقوبا وقد
ورد عليه في عدة احاديث كلها ضعف من طريق ابن عباس وعمر بن حريم عن
جله وانى رعد من سيف بن ذي يزن حرها اليه في وضعها الحديث السامن
عن عمر رضي الله عنه انه كان لا ياحد الخريه من الجوع حتى شهده عبد الرحمن بن
ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الخريه من كوس هجره هذا الحديث صحيح اخره الخار
في صحيحه باللفظ المذكور رواه بحالدين عبد الصوري وقال اللذان بالكتاب فانا الخريه
من معاوية عمر الاحمد بن قيس لما كانا كتاب عمر رضي الله عنه بل موته نسلا انا
على ساحل وجرى من كل ذي حجره من الجوع والحر والحر والحر والحر والحر
سهد الحديث فاسل من هجره في حجره الخار من حجره وسر سعه امام
وذلك الجوهرى فخر اسم بلده مكره معروف قال والنسب اليها هجرى وقال
الزجاج في الخليل فخر تكرر وتوثق بنسبه حديث ابن داود عن ابن عباس ان رسول الله

مضى بنصر الامم والاعمال صعد لان من شرب من عذره وهو ميمونك الخال
فانك احسب قال الراعي اليهود حبري كعتره في ضرب الحربة وسلم سريع
بانه عونه ان علماء ارضه عنه كتب لهم كتابا ما سخطها معال لم سئل ذلك احد من
المسلمين قال من الصاع وان رماها هذا اظهر وانما ورد ذكره وانما خطها ارضه عنه
وانه كتب عن النبي صلى الله عليه وسلم وان يروى بهم وكذبهم فيه فانه كان فيه
سهاده سعد بن معاذ ومعاوية وابنه بعد موت سعد وقبل اسلام معاوية
وفي الحمران بن يثرب من اسقط الحربة عن يده لانه علمه السلام سا قاهم وجعلهم
بذلك حولا ولاء قال ابو بكر ما اقر الله فامهم بذلك وهكذا في بقية و ايضا
فانه معامله لا يعضي اسقاط الحربة وقوله اخركم اي الحربة الحديث التاسع
انه صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع دسان في حربة العرب هذا الحديث
رواه احمد في مشك من رواه عاصم رضى الله عنه قال اخبرنا عن رسول الله
عليه وسلم ان قال لا يترك حربة العرب دنان ورواه مالك في الموطا عن اسمعيل بن حكيم
انه سمع عمر بن عبد العزيز يقول بلغني انه قال من اخر ما دكلمه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان بالعاقل الله اليهود والنصارى احمدا وتورا سبابهم مساحدا لا يفر دنان
ما روى العرب قال مالك وعمر بن سهايب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع
دنان في حربة العرب ما لا يجمع من ذلك عمر الخطاب حتى اياه الشيخ النقيس
عني رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجمع دسان في حربة العرب فاجابهم
حسروا قال مله وقد اجلي عمر الخطاب انصار يهود بخزان وفلك الحديث
العاشرة عليه السلام قال لس عشتت الى قابل لاجز من اليهود والنصارى
من حربة العرب لهذا الحديث اخبره الشيخ في سنة كمال لفظا للمعتمد
رضي الله عنه وزاد في اخره الى ادع فيها الاسلام عزاء الى صحح مسلم وكذا عزاء
من المتأخرين ابن الجوزي في جامع المسانيد و اراد اضله فانه فيه من حديث
البراء بن الزبير انه سمع حاتم مولا حسرو في عمر الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا يخرج اليهود والنصارى من حربة العرب حتى لا ادع فيها
الاسلام وليس فيها لس عشتت واخرجه احمد بلعظ لس عشتت لا يخرج اليهود
والنصارى

والنصارى من حربة العرب حتى اترك فيها الامم قال الشافعي فانه علمه السلام
ويصلى الخال حبر قال لس عشتت فلم يعش على الله عليه وسلم الى قابل ولم يسرع
ابو بكر رضي الله عنه اخراجهم ليقصر مدته واشتغاله بقتال اهل الردة وما روى
الرفقاء فاخرجه عمر بعد صدر من خلافه فقال انه اخرج من البيوت زها ارضه
وان بعضهم النخى اطراف الشام وبعضهم اطراف الكوفة الحديث الحادي عشر
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى معالي اخرجوا اليهود
والنصارى من حربة العرب هذا الحديث صحيح اخرجه الشيخان
من حديث سعد بن حبر عنه انه قال استدلوا جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
واوصى عند موته سلاب اخرجوا المسلمين من حربة العرب واخرجوا الوفد
عوما كتب اخرجهم ونسب الثالث فاصدق من المألفه كحبر اسامه
وسل لا يحدوا يقربى وتنا حكاها الندرى قال في الموطا ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم
الحديث الثاني عشر عن جابر عن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يخرج اليهود والنصارى من حربة العرب ولا ادع ان يروا الامم
هذا الحديث صحيح رواه مسلم وقد سلف ايضا المحدث الثالث عشر عن النبي صلى الله عليه وسلم
لجراح رضى الله عنه انه قال اخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم ان قال اخرجه
احمد والسهري ولعظها عن لس عشتت قال اخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اخرجوا يهود اهل الحجاز واهل بخران من حربة العرب واخرجوا
في كتاب التبر ايضا فاصدق بخران يبع اوله واشتد كان ابيه مدسه بالخيار
من سبق النبي صلى الله عليه وسلم فآله التبري في محبة قال البخاري في مؤلفه وهو محاله
مك من صوب النبي صلى الله عليه وسلم سمعت بحران بن زيد بن يحيى بن عبد بن عمرو
اول من نزلها واخطب السلا بخران من الحجاز وصنعها من التبر ودمس من الشام
والبرقي من خراسان الحديث الرابع عشر انه صلى الله عليه وسلم
صالح اهل بخران على ان لا يلووا التبر واصفوا العمد واكلموه هذا الحديث
رواه ابو داود في سننه من حديث اسمعيل بن عبد الرحمن القريسي عن ابن عباس
قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل بخران على ان لا يلووا التبر واصفوا العمد

هذا الحديث صحيح رواه احمد في مشك من رواه عاصم رضى الله عنه قال اخبرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال لا يترك حربة العرب دنان ورواه مالك وعمر بن سهايب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع دنان في حربة العرب ما لا يجمع من ذلك عمر الخطاب حتى اياه الشيخ النقيس عني رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجمع دسان في حربة العرب فاجابهم حسروا قال مله وقد اجلي عمر الخطاب انصار يهود بخزان وفلك الحديث العاشرة عليه السلام قال لس عشتت الى قابل لاجز من اليهود والنصارى من حربة العرب لهذا الحديث اخبره الشيخ في سنة كمال لفظا للمعتمد رضي الله عنه وزاد في اخره الى ادع فيها الاسلام عزاء الى صحح مسلم وكذا عزاء من المتأخرين ابن الجوزي في جامع المسانيد و اراد اضله فانه فيه من حديث البراء بن الزبير انه سمع حاتم مولا حسرو في عمر الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج اليهود والنصارى من حربة العرب حتى لا ادع فيها الاسلام وليس فيها لس عشتت واخرجه احمد بلعظ لس عشتت لا يخرج اليهود والنصارى

والتفكير رجب بود و منها الى المتعلمين وعاربه تلمذت درغا و تلمذت فوسسا و تلمذت
و تلمذت من كل صنف من اصناف السلاح لغزوين بها و التلويح صامتون لها حتى يردوا
عليه ان كان باليمن يداو عروق على ان لا يعلم له سعة ولا يخرج له قس ولا يعسوا
عن ذمهم ما لم يحدثوا حدثا او باكلوا الربوا قال اسمعيل فقد آكلوا الربوا واسمعيل
هذا هو الشدقي بكسر و منه مقال قال ابو حاتم لا يخرج به وقال ابن معين حديثه
صحت وقال ابن مهدي ضعيف و دمه الشعبي في التفسير و رماه بعضهم بالكذب
و بعضهم بالمشيخ وقال احمد هو ثقة وقال ابن القطان لا بأس به ما رايت احدا
يذكره الا غير و ما تركه احد وقال ابن عدي هو عندي صدوق و قال ابو
زرعة ليقن له و فيه علم اخري و هي ان سماع الشدقي من ابن عباس بطرنا قال
الشدقي و اما اصله رآه و رآه ابن عمير و سمع من اسن **قاسم** الكندي المذكور
في الخبر و كثر و البيعه بكسر الباء للبخاري و لليهود او كنيسته اقل الكتاب
اقوال بخلاف الشدقي و القس يفتح القاف و تشديد السين المقابلة و القيسيين
بلسانها و سد السبع لس البصاري في الدين و العلم **الحديث الثامن عشر**
روى انه صلى الله عليه وسلم احدث من محوس هجر بلماه دينار و كانوا يلماه بقرن هذا
الحديث لا يعلم من حرجه لذلك و يفتح عنه ما ذكره الشدقي في سنده و خلافا بين
الشافعي ابن ثابت سالت مفضل بن خالد و عبد الله بن عمرو بن مسلم و عدا من علماء
اهل اليمن و كلهم حكوا عن عدد مضوا قبلهم كلهم ثمة يذكرون عن عدد مضوا قبلهم
كلهم ثمة ان صلح النبي صلى الله عليه وسلم كان اهل دمة اليمن على دينار لكل سنة و في
سن البيعة عقب حدث ابن عباس السالف قبل هذا عن الشافعي انه قال قد
سمعت بعض اهل العلم من المتعلمين و من اهل البيت من اهل بخران يكران بمر ما
اخذ من كل واحد لتر من دينار **الحديث التاسع عشر** و روى انه صلى الله
وسلم صلح اهل ايلة على ثمانية ديار و كانوا ايلماه رجلا و على صياقه من سر
بهم من المتعلمين بهذا الخبر و رواه البيهقي من طريق الشافعي انه ارادهم من كل
عن ثمة الخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب على بصر اهل ايلة فقال
له موهب دينار لكل سنة و ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على بصر اهل ايلة
يلماه

ثلثائة دينار كل سنة و ان تحبوا من مربي المسلمين ايلما و ان لا يعسوا ليا قال الشافعي
و انما ابراهيم قال ان اسحاق بن عبد الله ايلماه ف ضرب النبي صلى الله عليه وسلم يوم
يلماه دينار كل سنة قال الشافعي و هذا الحديث معطوع و الا على ما روى
بما رواه الى السامعي ان ملك من تابع من اسلم رسول محمد بن الخطاب ان عمر بن الخطاب
لغزبه على اهل الدهر اربعة له ما يروى و على اهل الورق اربعة و رها و مع ذلك رزق
المسلمين و صاهه بلماه امام فرسا و باصفاهه الصالح الشافعي ان سفيان
عن ثمة اسحاق بن حاربه بن محبوب روى انه عنده لرس على اهل السواد صاهه ثوم
و ليله من حسه سوزن او مطكرا عن من ياله قال السامعي حدثت ائمة بضما ف
يلماه امام اشبه لان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الصاهه بلماه و قد يجوز ان يكون جعلها
على ثوم بلماه و على ثوم يوما و ليله و لم يجعل على آخر صياقه كما جعله صلح لم فلا يروى
بعض الحديث بعضا فاما **قاسم** ايلماه المذكور في هذا الحديث نعم الحسن و السكاك
التي المتناه بخت و فتح اللام بده مع و في طرف الشام على ساحل البحر متوسطه
من المدينة النبوية و دمشق و بلدنا مضرب بينهما و من الغيبة نحو حمة عمر بن حنبله
و من دمشق نحو اسعمر بن حنبله و منها و من بلدنا مضرب نحو من كل حل و اهل اصحاب
المطالع قال ابو عبيد نعم مدينة من الشام و قال الحارثي في مولده لله بلماه
خبره نزل في آخر الحارثي و اول الشام **الحديث العاشر عشر**
روى في الخبر ان الصاهه بلماه امام هو كما قاله وهو حديث صحيح عن الشافعي ان
من حديث ابن سريج الخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان لا من اية و كان
الاخر فليكره صيفه حاربه و قالوا و ما حاربه ما روى الله قال ثوم و ائمة
و الصاهه بلماه امام فاما كان و زاد ذلك فهو صدقة عليه و لا جعل له بلماه
بهم عند اخيه حتى يومه قالوا ان رسول الله و كلف ثوم و قال الشافعي ان
و لا شيء له بقره به و اما الحارثي فاه اخرج في كتاب العبد و القلعة من سند
بم قال هذا صحيح الاسناد و لم يخرجاه قال و قد روى في رواية عبد الصامع
بنا هرون و اظهرا قد خرجاه قال و عندي ان الشافعي ايلما اهل ايلة
لرواه عبد الرحمن بن اسحاق عن سعد المعبري عن ثمة هرون براه حرة و ذكره
تتابعوا و هذا عجيب فاما حارثي حديث ابن سريج كما ساقه و لم يخرجاه من حديثه

الاصول
الحديث

حزرا قال نعم قال لانا قد من دره خوفا وواسها من زير جيب احضروا عنقها من رزق
 اصغر عليها هودج وعلى الهودج السندس والاسبرو ويزك على العصابة
 كالبرق الخاطف فرج الاعرابي من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقبه
 النك على الله دانه بالف ربح والف سيف فقال لهم من يريدون معا لوانا نل
 هذا الذي ادب وورعهم انه سي فقال الاعرابي اسعد ان الاله الاله وان كان رسول
 فقالوا صيوت فقال ما صوت وحدثهم هذا الحديث فقالوا انا نؤمن بالله الاله
 محمد رسول الله صلح ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فتلقاهم فمروا عن ركبهم
 يقولون ما قالوا ولو اسبه وهم يقولون لا اله الا الله محمد رسول الله فقالوا
 مرانا رسول الله فقالوا يدخلون بحمد الله خالد بن الوليد قال وليس احد من العرب
 اس منهم الف جميعا الا رسولهم قال الظهري لم يرو عن داود بن محمد هذا التمام
 الا لغيره ولا عن لغيره لا محرم فخره محمد بن عبد الله على قلب واحوجه ابو
 نعم والسهمي في كتابها دلائل النبوة قال السهمي اخل فيه على السلمي فان الذي
 في الميزان صدق وانه السهمي فانه خير اطل الحديث التاسع عشر صلى الله
 عليه وسلم بالاسدوا اليهود وانصارتك لسلام وادالتم احدكم في طول
 باظنوه الى اضعفها ههنا الحديث صحيح اخرجته مسلم في صحيحه اللفظ المذكور
 من حديث ابن هرون عن النبي عند **الحديث العشرين** صلى الله عليه وسلم
 قال ايها امراء حلعت ثوبها في عرس زوجها هي ملعونه ههنا الحديث
 رواه بنحو الوداود والرومدي وان ماجد والحالم من رواه الى المدح يسمع
 الميم قاله حل سوس من اهل الشام على عباسه رضي الله عنها فقال من ابنتي جعل
 من اهل الشام فقال لعلكن من الغور التي يدخل نساؤها الخاضعات
 فلن لعنواك الى سب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من اقراء لجلع
 ساها في عرسها الا فسكت ما بيننا ومن الله تعالى قال الرومدي حديث
 حسن فقال اوداود لم يسمع ابو المدح من عباسه وقال المزرا احسب
 عن المدح عن مسروق عنها قلت **ورواه الدارمي** من حديث الحسن بن عمرو
 بن مرة عن سائر من المعتمد عنها **الحديث الحادي بعد العشرين** انه عليه

العلاء والشام

انه عليه الصلاة والسلام قتل ابن خطل والفسس والبروق منهم هو قال وقد
 سلف واضحا في ايام الناس الذي قبله فايداه القيتة الامة سواك
 تغنى ام لا لحدث الثاني لعنه العشر من قال البرافعي اذا كذب المتكلم
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم عمدا فعن الشيخ اني محمد بن بكر ورواه
 قال الامام وهذا زلة ولما رما قاله لأحد من الصحابة والظاهر انه يعجز
 ولا تكفر ولا يسل وما روى ان رجلا انطلق في طائفة من العرب واحسب انه
 رسول الله المهم فاكرموه ثم طهر الخال فاسره رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سله وهو محمول على ان الرجل كان كافرا اسي كلامه وقتل المحدث كمن الخافض
 ابو العرج بن الحوزي في مقدمه ثمانية الموضوعات من طرق اول حديث من ثمة على معاذ
 فليسوا امعة من النار قاله وهذا حديث رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سمعوا يستأمنون ذكرها باسانيدك قاله وهذا الطريق سبب هذا الحديث احدها
 من طريق يزيد عن ابيه قاله حارط بن ابي قور في باب المدينة فقال ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم امرني ان احلم فيكم برابي في اموالكم وبي كذا وفي كذا
 حطبا امراء منهم في الخاضعة فابوا ان يروحو ثم ادهم حتى نزل على المصراة
 فعنه العموم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لذب عدوا الله ثم ارسل
 رجل فقال ان وجدته حيا فاسله وان وجدته ميتا فخرقه بالنار فانطلق فوجد
 قد لقيت فماتت فخرقه بالنار فعند ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لذب
 علي سجد فلنساوا معك من النار **ثم روى** من طريق ابن هرون عن ابيه ايضا
 قال قال حتى من ليث من المدسة على مسلمين وكان رجل قد خطبهم في الخاضعة
 فلم يزوجوا فانهم وعلمه حله فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انساني هذه
 الخلة وامرني ان احلم في اموالكم ودياركم ثم انظروا من على تلك المصراة التي كان يخطبها
 فارسل العموم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كذب عدوا الله ثم ارسل رجلا
 فقال ان وجدته حيا وما اركت خده حيا فخرقه بالنار فان وجدته ميتا فخرقه
 بالنار قال في امة فوجد قد لقيت فماتت فخرقه بالنار قال **والحديث** من روى
 عليه وسلم من كذب على شيئا فليقتلوا معك من النار **فلت**

واخرج هذا الدعوى في مجيئه عن علي بن الحنفية عن علي بن مسهر عن صالح بن حبان عن يونس
عن ابيه باللمط المذكور الى ان قال فنزل على المرء الذي كان يحطها بدمه كجفا وصالح
هذا صفة من معس وقال مرة ليس يدان وقال ح فنه نظر وقال من ليس ينفذ
وقال ابن حبان لا يصح الاحتجاج به اذا انفرد وقال ابن عدي عامه ما يرويه
غير محفوظ الطريق الثاني من طريق عطاء بن السائب عن عبد الله بن الحارث
بن عدي قال يروون عن ابن جندب عن كريب بن علي متعديا فليسوا منعده من النار فان
خدر حلالا المحبته امرأه من اهل قبا فظلمها فامر بعد رعلها فاني السوء فاستبرأ
حطه مثل حطه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال في القوم فقال ان رسول الله
الذي وهده حطه كسائنها وفي الامس على ان الحمر اى يوكم سعة فاصفة فلما راوه
سظر سويه الليل قال بعضهم لعقوا الله لعهد يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو من عن الفوا حشر مما هذا فان ما قالان اظلموا مسالا عما جابه هذا فاجاب
الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد قاله فاستطروا حتى استيقظوا فقالوا يا رسول الله انا
رسولك ابوخذ عبد قال ومن ابوخذ عبد فالازعم انك ارسلته وعليه حطه
زعموا لك كسوها اياه فحسا سالك مما جابه فغضب حتى اخرجوه فهدم قال من
كرب علي متعديا فليسوا منعده من النار ثم قال ما قالان اظلموا فاستبرأ
فان ادركناه فاصلا هم احرفاء بالنار ولا ارادوا الاستكفاء فان لعيناه
فخرقاه بالنار فحادا وقد ذهب رسول الله فذهب ما حد حرج حرج
حجة او اعا فقتلته الطريق الثالث من طريق عطاء بن السائب عن عبد الله
ابن الربيع قال قال يوما لا يحياه اندور سانا وبل هذا الحديث من حديث علي متعديا
فليسوا منعده من النار قال رجل عسق امراء فاني اظلموا مسالا فقال ان
رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبي السلم ان يصفه في ابي يوكم شيت قال
وقال من سظر سويه المساق قال فاقار رجل منهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان
فلان ارمي انك امرته ان يمتد في اى نوبها ماشا فعات لك باقلان اظلموا منعده
فان املاك الله منه فاضرب عنقه واحرقه بالنار ولا اراد الا قد لعينه فلما اخرج
الرسول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوه فلما قال انك امرته
ان يعر

ان تعبر عن عنقه وان تحرقه بالنار فان املاك الله منه فاضرب عنقه ولا تحرقه
بالنار فانه لا يعذب بالنار الا لارت النار ولا اراد الا قد لعينه فحاجت السماء
نصبت فخرج لينوضا فليسخته افعى فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال
هو في النار قلت واخرج احداه في مستند عن صلاح بن الطبراني في الكرم معاينه
عن علي بن عبد العزيز بن ابي نعمان بن ابي عمير عن ابي اسحق الخدري عن عبد الله بن كلاب
بن الحنفية قال اظلمت مع ابي اسحق بن ابي عمير عن ابي اسحق بن ابي عمير عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ارضاهما ما قالان قال قلت له ان سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احلم في مسالم معا لوان كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امره ان يحكم في سائنا فضع وطاعة الرسول الله صلى الله عليه
وسلم سوقه ودينه وبعثوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هلا ما
انا ما فقال ان رسول الله عليه وسلم امرني ان احلم في سائكم فان كنت امرت فضع
وطاعة فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار فقال امس
واحرقه بالنار فعند ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا
فليتبوا سعده من النار ابوان الكذب علي رسول الله عليه وسلم قال الذي
والمبزان يورد به الحجاج بن الساعر عن زكريا بن عدي عن علي بن مسهر وروى سوي
عن علي بن عدي من اخر الحديث فليسوا منعده من النار فاصفة فلما راوه
قال الذي ورواه صاحب الصارم المسلوب من طريق الدعوى عن علي بن مسهر
عن علي بن مسهر وصحة وروى بوجه هذا آخر الكلام على احاد بنات واما اثار
ماربعه عشر احدثها ان النعمان بن ابي عمير عن ابي اسحق الخدري عن عبد الله بن كلاب
العرب وهذا صحيح وقد نقله الشيخ في سنة عن الشافعي عن عبد الله بن كلاب
الشافعي عن ابي اسحق الخدري عن ابي اسحق الخدري عن ابي اسحق الخدري عن عبد الله بن كلاب
ثم اذ لم يقدم منهم باحرا ان يقيم الاما وهذا الاصحح رواه مالك في الموطا عن ابي
عن ابي اسحق الخدري عن عبد الله بن كلاب عن ابي اسحق الخدري عن عبد الله بن كلاب
صالح ورواه الشيخ في سنة عن ابي اسحق الخدري عن عبد الله بن كلاب
والجوزي في المدينة اقامه ثلاث سال سويها ومعون جوكم ولا يعر

تو و بابل ليل الاثر الثالث ان عمرو رضي الله عنه قال دار لخره انا عمه
درهما وهذا الاثر مروى عنه ما تنادى ابه قال فموتن دراهم قال ووجه
ذلك العموم باحلاف السحر الاثر الرابع عن عمر ايضا انه ضرب الخمر على العبي
باسه واربعين درهما وعلى الموسطه اربعة وعشرين على العبيرا المكنست اساعثر
وهذا الاثر مروى السهبي ورواه ابو اسيد مرسل ورواه من حديث محمد بن عبد الله بن جابر قال
وضع عمر بن الخطاب نعي في الخمره على رؤس الرجال على العبي باسمه واربعين درهما
وعلى الموسطه اربعة وعشرين درهما وعلى العبيرا اربعين درهما قال السهبي
ولذلك رواه ما كمن في صحاح عمر وهو مرسل ايضا ورواه للبيهقي
حسنة انه كتب لاسرا الاجناد ان يصعروا الخمره الاعلى مرت على المواشي
وخرتهم اربعين درهما على اهل الورد وسهمه واربعه دنانير على اهل الذهب الاسر
الخامس عن عمر ايضا انه وضع على اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الورد
ثمانته واربعين درهما وصاد ليله ايام لكل من يربص من المسلمين وهذا الاثر
معدوم في نسخة اثنا للحدث السادس عشر لخره ايه وضع على اهل الورد
اربعين درهما وثلاثه هو في المواظ الاثر السادس بروى ان جامع من اهل الله
ان عمرو رضي الله عنه فعالوا ان المسلمين داسرونا فلفونا دماخ الغنم والدجاج
فقال اطعوه ههنا ما كلون ولا يردوه عليه وهذا الاثر لا يصرح في حرجه
بعد البحث عنه وفي علل في حاشية اني عن حديث يزيد بن صعصعه قلت لابي
اباسر ما اهل الدمه لنا من دمج له الساء وما من دمج له الدجاج وان استغنى
فلم يبع لنا سراما الثاب قال يدرى يمولون ذلك قال ما من لا يري ذلك باسرا
قال ان يمولون لا قال اهل القاب لسر عيسى في الاسير يسئل ويمولون عا
انه العكوب وهم يعلمون فقال ان عباس لا يخل الكرم ان ياكلوا من اموال اهل
الدمه الا يطعم من يمولون واكلوا ما اقليم من مال الصبيح صعصعه من سريد
ورواه سعه معكوسا ما حفظا قال وحفظا سعه القوم في اسما الرجال
معنى البرواه الاثر السابع ان عمرو رضي الله عنه كتب لاسرا الاحاد ان لا يحدوا
لخره من النساء والعتان وهذا الاثر سلف واصحابنا في الحد السادس عشر في القام
الامر

ان عمرو رضي الله عنه ان ظلت لخره من نصارى العرب وهو يروح ويهدا تنقلت
فعالوا لخره لا يودى ما يودى المحرم لحد ما ما احد يعصم من بعض نعوت
الركاء فقال عمر هذا فرض الله على المسلمين فعالوا ان داما شيت بهذا الاسم
لا اسم لخره لرا صاهم على ان يصعد عليهم الصدقة وقال هو لا حق رص
بالاسم وانواع المعنى وهذا الاثر ذكره الساهي فقال قد ذكره حفوظة المعازي
وساقوا الحسن ساقه ان عمر قد كان سله الى قوله الصدقة فاسك قال
المطرزي في المعرب سوبعت فومر من مشركي العرب طالهم عمر لخره وانواع المعنى
على ان يعطوا الصدقة مصنعا عنه رصوا ونيل الصالح كذا في النسخة وفيه
داود لعله في كتاب الاقوال لابن عبد قال المطرزي وهو اقرب قال ومثل ربه
من النعان والسكان بن زرقه الاثر السابع عن عمو ايضا انه ادان للموت في قول
دان الاسلام بسوط احد عشر مائة من اموال النجان وهذا الاثر مروى السهبي
من حديث محمد بن سوسون قال جعل محمد بن الخطاب اسرا ملك على صدق البصير
فقال لي اسر ملك العنك على ما عثني عمله عمر بن الخطاب فعلى لا اهل لك
خربك في عهد عمر الذي عهد الملك فكتب الى ان ياحد من اموال المسلمين العشر
ومن اموال اهل الدمه الا ااحلها وانها للمجان نصف العشر ومن اموال اهل الحرب
العشره وروى رواه من دل ان يعمر درهما درهم ومن اهل الدمه من لادمه له والاروم
كانوا يقدمون الشام ورواه له حد من المسلمين ربع العشر ومن اهل الدمه نصف
العشر ومن لادمه له العشر قال الرازي وروى عنه انه سوط في المدي العشر
ومن لادمه له العشر قال الرازي وروى عنه انه سوط في المدي العشر
البحارات قلت روى الساهي عن مالك بن اشياح عن صالح بن ابي ان عمر بن الخطاب
من العنظ من الحنظله والرب نصف العشر يردد ذلك ان يمل المدي وياحد
من الفطينه العشر من بخار يجمع فليس هو ظاهر الروايات السالفة ويهاجم
الاثر العاشر والخمسة عشر في عمو بن عمرو بن عباس ابا قال لا يمل اهل الدمه
من احوال سعه في بلاد المسلمين انما التمسر فعد رواه السهبي من حديث
معاوية بن مالك بن اشياح ان ادوا لخره ولا يردون من طهر اهل الصليب ولا يردون

عنه كسده افعال لصهيبت يطرد من صاحبه هذا فانظروا فاداهم وعقوب مالك
ابو سمعي قال له ان امير المؤمنين قد خصصت عصابة فلما ايتت معا در حيدر
سعي معانته امير المؤمنين بان اهان عليه ما ذرته فجامعه معاه فلما انقضى
فجر من الصلاة قال ابن صعب فقال تعان ذابا امير المؤمنين قد خصصت عصابة
ساريتا قال احب بالرجل الذي ضربه قال نعم فقام اليه معاد بن حيدر
فقال يا امير المؤمنين ايه عقوق من مالك فاسمع منه ولا يعمل عليه فقال له
فجر مالك ولهذا قال يا امير المؤمنين راسه يسوء وياسراه مسئله بن الحارث بن عمار
فلما بصرع بم دفعها لخرق عن الحمار فغضبها ففعلت ما ترى قال اعني
المرء لصدفك ما في عقوق المرء فقال ما قاله عمر قال ابوها وروجها ما
اردت تصاحبتنا فصحبها فقال المرء وانته لا ذهبت معه الى امير المؤمنين
فلما اجمع على ذلك قال ابوها وروجها مبلغ عمال امير المؤمنين فاسا بعدنا
عقوق من مالك ما قال قال فقال عمر بن الخطاب ووالله ما احببتك ان عمل صدق
فامر به فضلب سم قال يا ايها الناس فوايدمه محمد صلى الله عليه وسلم
فمن فعل منه هذا فلا دمه له قال سويد انه لا اول مضلوب رايته قال
السجوي يابعه ان سبيع بن الشعبي عن عقوق ووصيا حذفته من هذا الباب
ما ذكره الرازي سوح بعض البلاد وهو سبيع بن لب السبيو فلقد احدثه
لهذا الخبر كيد الله ومنه كتاب **المهادنة** ذكر فيه رجة الله
عشر احاديث احدثها ان عليه السلام صالح سجيل بن محمد
المحدثه على وضع القتال عشرين لهذا الحديث صحيح رواه احمد
وابوداود ذلك ورواه البخاري لا صححه من غير ذكر الهدى كالاها من
عقوق بن الربيع بن السور وسروان وهو جدي طويل مشتمل على احكام في عباد
وياب في كسب الشروط قال السبيعي والمخوف ان الله كان عشرين
واما ما رواه عاصم بن عمير العمري عن ابن دينار عن ابن عمير واهلها كاتبا ربيع
سبن فقام بها الاسابع عليه صفة بن البخاري وغيرها فمك وسرا دن
على الخاتم كذا خرج في مستدركه وقال ابن عمير ولد ابن السنان كذا اخرجه
في صحاحه

2 صحاحه قال الرازي وحكي عن الشعبي وغيره انه قال لم يكن في الاسلام
كصحة الحديث الحديث الثاني انه صلى الله عليه وسلم لما بلغه نال العرب
واجماع الاخراب قال لانصار ان العرب قد كالمسلم ورسولهم عن نوس واحد
فهل يرون ان يدفع سبنا من بار المدينة الرضيم فالوا الرسول الله ان قلت عن فسمع
وطاعة وان قلت عن راي فزايك متبوع كما لا يدع الرضيم من الاسرى او فرى
وغير كفار فلف وقد اعزنا الله بالاشارة فسرت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
هذا الحديث كمن اسماح في السنين قال حدي عاصم بن عمير فثاكة ومن الرضيم
عن محمد بن مسلم بن عبد الله الرضيمي قال لما اشتد على الناس السب اذعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى عبيد بن حصن بن حذيفة بن بدر والي الخارب بن عوف بن سب
حارة المري وقفا فابدا عظمان باعظاها لمت نار المدينة على ان يرجعها من معاه
وعن عمار بن جري سبه وسبها الصلح حتى كسوا الكتاب والربيع السجادة ولا عيوب
الصليح الا المرء وصد في ذلك فلما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعمل ذلك
لعب الى سعد بن معاد وسعد بن عباد فذكر ذلك لهما فاستشارهما فانه
فقال له يا رسول الله امر الله تصعبه ام شيئا انزل الله لئلا ينال العوام سبنا
تصعبه لنا قل بل سبي اصعب عليكم والله ما اصعب ذلك الا اني رايت العرب
قد سبوا من قوس واحد وقالوا كمن كل جانب فاردت ان اسبوا من كل
الى امرت فقال له سعد بن معاد يا رسول الله قد كنا نحن وهؤلاء العوام على
السب لله وعبادة الاوثان لا بعد الله ولا نعرفه وهم لا يعلمون ان
ما كانوا سبوا من المشركي اوسعا انهم اكرموا الله بالاشارة وهذا ناله واعمر
لا يوبد لعظيمة امتنا ما لنا بعد من حاجه والله لا يعظيهم الا الشف
حتى تكلم الله سبنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من وذاك سب اول
سعد الصمغ فمجي ما فيها من الكتاب سم قال الحمد والحمد والحمد فاقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسالمون ومحمد وهم عاصرونهم في راي
ان اسحاق احسن سبنا على هادنه واحوجه الفطري في الرضا حبه
لعظا اخره قال رزيا الساجي كعبته بن سنان الداي كعبان بن سنان العبد لله

ويعصوا ما ساءوا له الموكفا ورغبوا ان يسب ادعوا احد
 هم اهل وادب عددا وجعلوا الى بلدك المتزصدا
 هم يتنوننا بالزبير مجددا فقتلونا ركبنا وسجدا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصرت يا محمد ورسالم خارج حتى سررت بحمامه
 في السماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه النجاسة سهل يقصرون كعبه والركب
 صلى الله عليه وسلم الناس الخلدان ولهم خرجه وسال انساك بعمر علي بن ابي طالب
 حتى يقتضون بالادام ورواه للشيخ ابي اسحاق بن عمار قال
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم برزوا في ساء ما كان النسيك وسهم من
 مال الربيلك ما صنعوا سي هموا دن لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 في الناس العروذي صحیح من جان من جدت مجاهد عن ابن عمر قال كان خزانة
 خلفا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكاتب بنو بكر رصفها من ذاه خلفا لابي
 سفيان قال وكاتب منهم مواد عدا امام المدينة ما عابت سويك على حواءه في بلد
 انه دعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شهديوه في حج رسول الله
 صلى الله عليه وسلم هذا الشهر رمضان نعام حتى بلغ قد يدام اظن وذاك
 لنعيم الناس في السفر ويعطرونهم صام اجرا منه صومه ومن اظن وجب
 عليه النخنا مفتق الله مكة فلما دخلها استند طهر ال الخعة ثم قال
 لتوا السلاج الاحزاعه وكرم سان للحدث في الارث السجادس
 اه صلى الله عليه وسلم وادع بعود حنود وال اولم ما افركم هذا للحدث
 بعد من ساء في الناس بله ترا حعد منه في الحديث السابع
 انه صلى الله عليه وسلم وادع في فريضة فلما قصد الاحزاب المدينة او ابع سد
 في فريضة واعا نهم السلاج ولم سكر الاثرون في لمد جعل النبي صلى الله عليه
 وسلم مع العمد من النزل وسلم وسي در ايف الا اي سبعة ناهبا فاراهم
 واسلمان واما سواد غته عليه السلام في فريضة ورواه ابو داود من حديث
 عبد الرحمن بن عبد بن ابي اسحاق رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عدا على فخره بالكتاب وركب من البصر وادعاهم الى ان يعادوا

معاصره

فعاقدوه فانصروا عنهم وهو حدث طويل واما بعضهم للعدو فتروا
 السبي سنة من حذو يونس بن مهران في اسما وقال ما يرد من رومان عن عمرو بن الزبير
 وحدثني يزيد بن زياد عن محمد بن يعقوب العرظي وعنه ان احدى عمود من يقطه
 عن حال من رومه قال قال الدين بن ابي العرس في النصر وبعث من في اول وكان من
 في النظر حتى لم يخلب وكناهه ابن الرسع في كلف المعق حرجوا حتى يدروا على فرس
 يدعونهم الى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسطوا ذلك ثم ذلوا في مروج
 الى سفيان بن حرب والاحزاب قال وخرج جبي بن هظت حتى ان كعب بن اشيد صاحب
 عدي في فريضة وعده في الماسع به لعب اعلو قصه دو به معال وبعث العرس في
 حتى ادخل عليل معال وملك ما جبي انك اسر من ثوبه والاحزابه اليك ولا يها
 جيني في الي لم ارمي بك الا حذفا ووقا وقد وادعني ووادعته مدعي وارج
 عني معال وانه اني غلغله ووقا لا من سلسك ان اكل معك منها ما حطه
 ففتح له فلما فتح دخل له بال له وملك ما كعب جيتك بعز الدهر يقر من معها باذنها
 حتى ابرها رومه وجيتك لمطعان على فادتها وسادها حتى ازلها الى جاني احد
 حيك بحر طام لا يرد شي معال جيني فانه بال دل وملك فدعني وما انا اعليه
 ناه لا حاجة لي بك ولا ما يدعوني اليه فلم يزل جبي ان احطت بعبدة الدرع
 والمعارف حتى اطاعته واعطاء العهد والمساولان جمع من رس وعظما من صل
 ان حصوا اهل الادخل من حرك في حصد في بصني ما اصابتك معمر في العهد واطهر
 البراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان منه وبعثه قال ابن اسحق جدي صاحب
 بن عمر بن مائة قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم حرك كعب بن يعقوب في فريضة
 لعب النصر سعد بن عباد وسعد بن معاد وحوات بن حيدر وعبد الله بن رواحه
 لبعثوا حرك فلما اهبوا اليهم وحدثهم على احب ما بلغهم قال ابن اسحاق وحدثني
 عامر بن عمرو بن مائة عن شيخ في فريضة فلما قصد سيد اسلام بعليه واسد بن سعد
 واسد بن سعد ورواه عن حصد في فريضة واسد بن سعد واسد بن سعد
 للحديث الثامن انه كان في معادته النبي صلى الله عليه وسلم في ساء عام المدينة
 وودعا سبيل بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساء عام المدينة

ساقان

صحقا ه صد الخرب هكذا ذكر الخزي في وسيطه واما قال هذا بقدم عقد
 الهدنة هو ما لبعض الصحابة بعد روى مسلم في صحيحه وهو من افراد من حدائق
 رضى الله عنه ان تربيتا صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم منهم سهل بن عمرو وقد كثر
 الى ان قال فاشترطوا في ذلك ان من قاسمكم لم يرد عليكم ومن قاسمنا رددتموه علينا
 فقالوا يا رسول الله انك هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فابعده الله من جانا
 منهم فسيحل الله لغيرهم كل ثور ابنه عقبه ان في معيطه كان مسلم في مدبر
 الهدنة واما حوفا في طلبها فابول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جازم اليك
 مهاجرات الى قوله فلا ترجعوهن الى الكفار وكان صلى الله عليه وسلم لا يرد النساء
 ويعبر بهن من غيرهن هذا الحديث رواه البخاري من طريق عمرو بن التبر عن
 المسور بن مخرمة وسروان بن الحكم في الحديث الطويل الى ان قال ولم يات النبي صلى الله
 عليه وسلم احد من الرجال الا رده في ذلك المدة وان كان مسلما وطاب المصاب
 مهاجرات فكانت ام كلثوم بنت عتبة في معيطه من حرج الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يوم سد وهي عاتقها سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان يرجعها اليهم حتى يترك الله في المؤمنين ما اترك قال ان سها ب واحسن عمرو
 ان عاتقها روح رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال يحيى من مهاجرين المومسات بقده الامه ما بها النبي اذا حاك المومسات مهاجرات
 ومن غير ذلك لعنا من اسما الله سبحانه رسوله ان يرد الى المسلمين ما اسوا على من
 مهاجرين زواجرهم فذكر الحديث لدا كثر في عمرو الحديث وقال في ان الشرف
 ما لم يسل عن الدهري قال عمرو ما حسي عاتقها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يحيى ولعنا ان لا يترك الله ان يردوا الى المسلمين ما اسوا على من مهاجرين
 وحكم على المسلمين الا يسكنوا يتقربم الكوافران عموطن اسرا من قومه منك اسمه
 وله حردك الخزي في مروج قومه معاويه وروح الاخرى ابو جهم فلما انا الكفار
 ان يروها اذا ما اسوا المسلمين على زواجهم اترك الله وانكم من ارجح الى الكفار
 نعمائهم والعتق ابودي المسلوب الامس مهاجرين اسوانه من الكفار فامر ان يعطى من
 دفعه له روح من المسلمين ما اسوا من اصداو ما الكفار اللان مهاجرين وما يعلم احدا
 من

من المهاجرات اريدت بعد انا نقا وفي سنن الترمذي من حدس ابن اسحق هدي
 الدهري وعبد الله بن اسلمو فالها حرب ام كلثوم بنت عتبة من في معيطه
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الهدنة لما حوفا الوليد وولان انا
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فابان يردوها عليهما الحديث العائس
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد ابا جندب وهو رشف في قيوده على اسهيل
 ابن عمرو و ابا بصير وقد جاني طلبه رجلا ن تردوا اليها فقتل احداهما والآخر
 دافلت الاخر هذا الحديث صحيح ايضا وهو بعض من الحديث الذي سله مال
 الراقي وروى ان عمر بن الخطاب عمه قال لاني جندب حسن دالي اسه ان دم الكفار
 عند الله كدم الثلب فخر من له مسل اسه فله امره احد في مستنك
 في سياقته لهذا الحديث الطويل في اورا و عده من حديث ابن اسحاق عن الدهري عن
 عمرو بن مسعود وسروان بن الحكم الى ان قال فلما راى سهل ابا جندب قام اليه
 فخر ب وجهه وقال يا محمد قد استعصمت بي وبمك فلان لا سله هذا قال
 صدم مقام اليه سلمه قال وصرح ابو جندب ما على صوته ما معسر المسلمين
 اريد وتي ليا اهل الشرك يفسون في ديني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يا جندب اصبر واحتمس فان الله ما عمل لك ولن يعك من المشقة عفا من
 فرقا ومحروفا انا قد عقدنا ساوسن المومر صلحا ما عطفاهم على ذلك واهلها
 عليه عهدا وانا لن تغدر بهم قال فوثق الله عمرو بن الخطاب مع ابي جندب
 فعملتني لاجنبه وسولا اصبر ابا جندب فاما المشركون فاما ادم احدكم كدم
 كلب قال ودي في قام السفسه قال رجوت ان يا هذ السفسه فمخرب
 انا ما دوص الرجل باسمه الحديث بطوله فابيك ابو بصير في التاليد
 وكسر العاد الهنله اسمه عتبه ان اسيد بيع الهن في لسر لسر جليفي بعض
 و ابو جندب بيع اللحم واسقان النون اسمه العاصي على كالف الربع وثار وعمر
 ولجندب معناه في النعه للرجوع جنادله ورسف بالواو السنن اليه فليس اي
 شئ في القبول فقال رسف رسف ورسف بالهم والكسر ورسف بالواو ورسف بالواو

كتاب الصدوق والدياليج ذكر فيه رحمة الله من الاحاديث

اسم وعرف من حديثنا ما ومن الآثار المشهورة واحداً الحديث الاول
احصل الله عليه وسلم قال لعدي بن حاتم اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرا اسم الله
فقل هذا الحديث صحيح اخرجه الشيخان في صحيحهم بالعاطا ومدا هذا الباب اعلمه
وعلى ما نقله الشيخ فاما اذا كثر بطون واحل ما قلنا عليه فاقول احسن
من حديثه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نبيد هذه الكلاب
معا اذا ارسلت فلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما اسلم عليك الا ان اكل
الكلب فلا ياكل فاني اخاف ان يكون ما اسلم على نفسه وان جالطها فكل من عرسها
الا ان ياكل الخطب فلا ياكل فاني اخاف ان يكون ما اسلم على نفسه وان جالطها فكل من عرسها
صدق الحواص فقال ما اصاب كلبه وكل وما اصاب بعرضه فهو ذنب فلا ياكل
وسأله عن صدق الكلب فقال ما اسلم عليك فكل فان اكل الخلد ذاه فان وجد
مع كلبك او فلابك كلباً ممن خصيت ان يكون اخذك معه وقد سله فاذ ما اكل ما اكلت
اسم الله على كلبك ولربك كرمي بيمينه وفي رواية له ما بعد ما ارسلت كلبك
وسيرت وكل فلب فان اكل فلا ياكل فانه لو سلك عليك فاما اسلم على نفسه
عني رواية للبخاري قلت يا رسول الله انما ارسل الكلاب لتعلم ما اكل ما اسلم عليك
قلت وان يسكن قال وان يسل فلب انما يرمى العراض فانه حل ما حرم وما اصاب بعرضه
فاما اكل وفي رواية له وان سئل الصيد فوجدته بعد يوم او يومين ليس الا ان ياكل
فقل فان رجع في الماء اكل وفي رواية له ان احدنا يرمى الصيد فمضى الى التوت من
والسلام بكمه مساوية سهم فان اكل ان شاء وفي رواية لمسلم اني ارسل الكلاب
العامه فمسكن على واكثر اشرايه فقال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرا اسم الله
وكل فلب وان يسل قال وان يسل ما ارسلت فكل ليس معها فلب له فاني ارى
بالعروض الصيد فاصه فقال اذا رمت بالعروض فكل وان اصابه بعرضه
فلا ياكله وفي رواية له اذا ارسلت كلبك فاذكرا اسم الله عليه فان اسلم عليك
فادركه حساً فادركه وان ادركه فوسل ولم ياكله فكله وان وجد مع كلبك
كلباً عرساً ووسل فلا ياكل فاذكرا اسم الله عليه وان رمت سهمك فاذكرا اسم
فان غاب

فان غاب عنك يوماً فلم يجد في الاثر سهمك فقل ان رمت وان وجدته عرساً فاما اكل
وفي رواية له فانك لا تدري الماسله او سهمك وفي رواية لابي داود والترمذي اذا رمت
سهمك وذكرا اسم الله فوجدته من الغد ولم ياكله في ما ولا ما عرس سهمك فكل
ما اسلم عليك فلب وان يسل قال اذا اسلمه ولم ياكل منه شيئاً فاما اسلم عليك
وفي اسنادها محال من سعيد وقد ضعفت كما سئلته في الباب وفي رواية ان يلب
يا رسول الله اني ارى الصيد فاحد منه من الغد سهمي قال اذا علمت ان سهمك قتل به
ولم يرمه اترسبع فكل فاصك المعروض المذكور في الحديث كسر اللحم واسكان
العن المهله سهم عرس لا يرمى له ولا يقتل وصل هو جديد وصل حشيشه محدوده
الطرف والعبد بالعاف والذالك المعروض الموجود وهو المعروض بالعن حتى يصب
فكل معي وصل معقول وتولية ان اصبر صدمه هو سبع العن اي العن الذي هو
خلاق الطول وخرج الشاه اذا اصاب ولعد في الترمذي والاصابع الا ان ياكل
ماسه عدي هذا كوفي صحابي كان حواذاً اشرفنا في يومه معينا عند قمر وعمره
قال ابن عسك وكان ملوا الا اذا رمت الفرس كان رجليه تحت الالف واوه حاتم
لصو المشهور الكرم الحديث الثاني صلى الله عليه وسلم قال يا ايها
حي فتوسيت هذا الحديث سلوة سانه واصحاح اول الكتاب في باب التماس سهم
فراجع من ثم الحديث الثالث عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال قلت
يا رسول الله اني كلباً مقلبه فامسى في صيدها معك فلما استلمت فادركه
ذكي فليل الذي يرواه ابو داود واللمظ المذكور في رواية وان اكل منه قال ان اكل
منه قال يا رسول الله اني في قوسي قال كل ما ردت عليك فوسل قال ذكي وعقولي
قال وان يغيب عني قال وان يغيب عني ما لم يسل او عدته ان عرس سهمك ورواه
ابو داود باسناد صحيح فانه اخرجه عن يزيد بن ربيع عن جده المعظم وهو من السباع
لخفاظ من رجال الصحابة عن عمرو بن سعيد عن ابيه عن جده وقد علم في اول الكتاب
ان لا يرمى الا على ما عليه واخرجه السباعي عن عمرو بن عثمان بن سواد
عن سعيد بن ابي مزة عن عمرو بن سعيد عن ابيه عن جده ان رجلاً ارسل على ابيه
صليته وسلم فقال يا رسول الله اني فلان مقلبه فامسى في صيدها معك فلما استلمت

علايك فقل لمن وان تكلم قال وان قلن بالافتنى في قوسى قال ما ارد عليك منكم
وقل قال وان بعد على ما لم يجد فيه انفسهم عنيتون منكم او يحذركم لعل يورد
ابن مالك بن سواد سمعت من ابي مالك عميد الله من الاحسن عن عمرو بن سعيد عن ابيه
عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا اسناد لا سال عنه اجمع لهم في الصحاح
صح السائر عن عمرو بن عثمان وهو العلاء بن احد الخنازير الا اعلام اخرج له السنه وسماه
ابن سواد وهو مخلص سواد اخرج له الشخان وروى عن حبان وسماه سعد
هو ابن عمرو احد الاعلام اجمع السنه وابو مالك هو عميد الله من الاحسن كما
ساقه ما ساقه السنه ايضا وروى عنه الامم فلهذه الطريق صححه ايضا لكن
قال السهبي هذا الحديث وان الحديث الى داود بن محمد بن عيسى عن هشام بن عمار عن داود
بن عمرو عن عثمان بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم في صيد الكلب اذا ارسلت كلبك وذكر اسم الله فقل وان اكل منه
وكل ما ردت عليك بذلك الا ان حدثت ابي ثعلبة في الصحاح من حديث محمد بن يزيد
الدمشقي عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة وليس منه ذكر الاكل وحديث علي بن الهادي
عنه اذا اكل اصح من روايه ابي داود في الاكل قال وقد روى عنه عن عدي بن
سعد عن عمرو بن سعيد عن رجل من هذيل انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلب
يصاد بالكل او بالواكل قال السهبي فصارت حديثه في هذا معلولا وانما
ان حذر فانه اكل في محال المحدث من طريقه معال لا يصح الاول لا عن عمرو بن
شعب بن ابي عمير عن جده وقد اسلفنا لك انما الاكثر على الاحجاج وقال
في الثاني داود بن عمرو ضعيف ضعيفه اخرج حصل وقد ذكرنا الكلب فان لم يوردوا
صوتته فلنا لا عليك ونعموه هنا واسماحي باجمع به ولا نقبله قلت داود
هذا مختلفه وروى عن محمد بن يحيى وقال احد حديثه معارث وقال ابو زرعه لا ياكل
وقال ابن عدي لا يرى بروايته ماسا وقال ابو طعمم عن قتال العملي ليس بالقوي
وقال ابو داود صالح وقال الذهبي في المصنف ان عمرو بن محمد بن الحسن اصلا وهذا
الحديث وهذا حديث سنكر ولما لم يوردوا من جده عمرو وداود بن عمرو عن ابي
المرج في الصحاحين مناه لان علل لا ياكل في حديثه هدي يكونه اسك على نفسه

تحقيق

وهذا

وهذا الحديث عتق انه اكل منه بعد ان قتله واصبر وقت ولا تاتي اذن
الحديث الرابع ان يعبر ان يردوا به رجل منهم خمسة الله تعالى
النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه الهام او ابد كما وابد الوحش لا علم منها
فاصعوا به هكذا هذ الحديث صح اخرج الشخان في صحاحها من حديث الرابع
من حديث رضي الله عنه وقد فرقه الرازي في الباب فاذا ذكره في قوله واقول
اخرج الشخان من حديث رافع المذكور قال جامع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بدي الخليفة من همامه فاصاب الناس جوع فاصابوا الابل وغنمها فان النبي صلى الله
عليه وسلم في احزاب التور بمجاوود بن حواد بنصبوا القدر فاستر النبي
فاسر النبي صلى الله عليه وسلم بالعدو فاكتفيت ثم قسم بعدك عشرة من العصور
سعر فدمتها بعير فطلبوا فاصابهم وكان في العوم حبل سمن فاصور حل سمن
خمسة الله فقال ان هذه الهام او ابد كما وابد الوحش لا علم منها فاصعوا به
هكذا قال قلت يا رسول الله ايا الاقوال العدو عددا ولست معنا حديث
افترج بالقبض قال يا اميرالمؤمنين وذكر اسم الله عليه فقلن ليس في الظاهر
وسا حديثك عن ذلك اما السن يعطون وانما الطير يدي الخمسة ذرا والمرد بعد
قوله فاصعوا به هذا وكل من سمع قال ان العظان في علله وقع شك في
كونه عليه الصلوة والسلام قال اما السن يعطون الى اخره اما الرازي في قوله
واضحا فاسد بدوه ليع التون وتشد يد الدال اي هرب من صاحب
ودنه لوجهه والا وابد يبيع العيون واليا الموحدة وهي العور والوحش جمع
ابره بالمدر وكسر الباء يقال ابدت بكسر الباء والنحو يابن وما مد بكسر
البا وصهبا وتبينها ساكنه الدال وهي السكس منه لا ينافع طبع
مدى حياء الخبوع في انصر الدم اي ساله والسهو رايه بالوا الهمله قال
الفاصي عيان وذنن يحيى بالواي والسهو عن الدعوى وهو عن قوله لسال السن
والظفر فاما من يابن ليس وقد اورد في الصحاح ان عاهدت الابل فاعاد وعهدت
في شرح المعجم فراجع ذلك منه فانه مهم الحديث الخامس عن ابي
العراق الدارمي عن ابيه قال يا رسول الله ايا ياكل الدكاة الا في الحلق واللبه

فقال صلى الله عليه وسلم واسد لو طعنت في محمدا لا حراك وروى ابنه سال
 عن غيرنا وروى انه لو تزدي له بعين في غير فقال صلى الله عليه وسلم لو طعنت
 حاصرتك لخل لك ههنا الحديث رواه باللفظ الاول بدون القسم
 احد واحكامه المشتمل بالربعة والسبع وهو حديث صحيح فان ابنا العبد
 الثمار من نعم العين والمد على الميراث العسرا فيه جهالة وقد تكلم البخاري عن
 في حديثه قال لا يهوى سالت الامام احمد عن حديثه هذا فقال هو عندك غلط
 ولا يعمى ولا اذهب الله الا في موضع ضروري وقال الترمذي هذا حديث
 لا يعرفه الا من حدث حكا وقال البخاري في حكا في حديثه الى العسرا
 واسمه وسماه من اسمه من غير نظر واما ابن حبان فذكر في نقابه
 في السبعين فقال ابو العسرا الدارمي اسمه عامر بن اسامة بن مالك بن عظيم
 بن عيسى بن عبد ربه روى عنه حكا بن سلمة وقال ابن سعد في الطبقات
 اسامة بن مالك بن عظيم ابو العسرا الدارمي له حديث روى عنه حكا بن سلمة
 وقال الخطابي صحفوا هذا الحديث لان ياربه مجهول وابو العسرا الدارمي
 من ابى وروى عنه حكا بن سلمة وكذا قال ابن القطان في كتاب الوصية
 والاشهاد عليه هذا الحديث ان ابنا العسرا لا تعرف جاله ولا تعرف له ولا
 لانه اهدى الحديث ولا يعرف روى عنه الا حكا بن سلمة وقال ابن سلمة
 الصلاح هذا الحديث بمروءة حكا بن سلمة عن ابنا العسرا الدارمي عن ابيه
 وقال النووي في شرح المهذب هذا الحديث صحيح فقد اتفقوا على ان هذا
 على ابنا العسرا قالوا وهو مجهول لا تعرف الا في هذا الحديث ولم يرو عنه
 غير حكا بن سلمة وقد استوفى اهل العلم الحديث على ان لم يرو عنه غير واحد
 وهو مجهول الا ان يكون مشهورا بعلمه او صلاحه او سماعه وكذا لو لم
 يرو حديثا من هذه الاشياء في ابنا العسرا وهو مجهول اتفقوا على انه لم يرو عنه
 غير حكا بن سلمة واما عند الخطابي فذكر من طريقه في ابنا العسرا عليه
 وهو فاضل صحبه كما في قوله في حقه فاهم وليس محمد منه وقوله ان حكا
 السالفة لم يروها فلا يصح ان يكون سنداه في واما اللقب السالفي
 الذي ذكره الرازي وميريت حبا وبقا ابن الصلاح عن الشيخ الى
 حامد

حامداه قال في بعض الاحبار اسم سئل عن غير تدردي في غير فقال
 اما يصلح الدكاه الا في الله والخلق وذكر الحديث ثم قال ابن الصلاح وذلك
 باطل لا يعرف واما الرواية السالفة التي فيها ذكر الخاص في سبع السرا في
 في ايرادها الغزالي في وسطه والحرالي في سبع في ايرادها سمي امام الحرم
 قال ابن الصلاح في مشكلات الوسط وهو غلط والعروبة في الحديث ذكر
 الحمد قال وذكر الخاص ورد في ابى روياه وذكر ابن السافعي قال يروي عن
 الى سيف طعي في ثنايكم فسل عبد الله بن عمر عن ابيه فامر به قال
 والنسابة الخاص هذا آخر كلامه وليس يعلق من هذا ولا الخلة في الحديث
 كما ذكره رواه الحافظ ابو موسى المديني في نسخة لا طبع في العسرا من حديث
 بن سلمة عن حكا بن سلمة عن ابنا العسرا الدارمي عن ابيه قال قلت لابي اسامة
 اما ابنا المدكاه الا في الله والخلق قال لو طعنت في محمدا او رسوله او رسوله
 اسم الله تعالى لا حراك وورد في حديث آخر مدك الخلق الخاص قال
 لا سئل في معجده كاعلى بن مسهر وروى حديثا احد بن محمد بن عالى بن سليمان
 كما قال ابن اسحاق حكا بن سلمة عن ابنا العسرا عن ابيه قال قلت لابي اسامة اما ابنا
 الله فانا في الخاص والله قال لو طعنت في محمدا لا حراك عن
 نفسها ات احدها وقع غلطا لا امام الحرم في هذا الحديث موضعين
 احداهما جعل ابنا العسرا الدارمي هو الذي خاطبه النبي صلى الله عليه وسلم
 فاما هو ابوه وابو العسرا تابعي مشهور باسمه في ابنا العسرا بن
 الحديث وليس ذلك من الحديث وانما هو تفسير من اهل العسرا المدكاه فانه هذا
 عند الضرورة في التروية في السير واشباهه السالفي اختلف اهل الحديث
 في اسم ابنا العسرا واسم ابنا فقال البخاري هو اسامة ابن مالك بن عظيم
 بن عيسى بن عبد ربه وتلقبوا بكاف وكذا قاله احمد بن حنبل وعيسى بن يعقوب بن عطاء
 بن يونس الوادي وشواها في مثل عطاء بن بكر وفضل بن سارة بن حنبل هو ابنا
 العسرا قال ابن عبد ربه السالفي ان ابن عسرا وفضل بن عسرا بن حنبل وهو من
 دارهم بن مالك بن ربيعة بن عيسى وقال ابو يعقوب في المعربة لم يروى في

161

روى قطري بن محمد بن حاتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم اصر الدم باسمه
واذا كراهم الله فلما هذا خبر سابق لانه عن سبائك من حروب وهو يعمل السلفين
في مروي بن قطري وهو مجهول اسمي وقد رواه عن سبائك سبعة وسبعين
النبوي وحاكس سلمه وصححه الخاتم من حديث النبوي فاعدم وسما كلفنا
اصحاح مسلمه وقد تقدم ان ابن حبان وابن مبرور بن قطري وصح الحديث من
وكذا الخاتم فزالته فاسلمه بشقه العصا كسر الشئ المعجزة اي ما سبق
وتكون محذوا واسود براسي اجعل الدم يراى يذهب وهذه الرواية يورد رواه
اسر الواقعه في احدى روايتي من ما هو مستندنا اثرنا غلط وذكره في المطايع في ناه
تصايف الرواه ان هذه الرواية اسر مستندنا اثرنا غلط وذكره في المطايع في ناه
فما يكون فناداهم والعموات عند الخطاين رواه من رواه اسر الدم سألته
التم جمعها الرا ومعنى ذلك اسلمه واجهه مال المروي والفتوى واحدها
صريح وهو محي محذ صلت الحديث التاسع من عن افغ من حدح قال قلت
بارسول الله اما لا فوا الحدو عندك ولين معي مديا معال ما اسر الدم وذكر
اسم الله عليه فكل لس السن والظفر وسا حدك ما السن وعظم واما
الشمري مدي الجبشه فلما الحديث روى البخاري ومسلم وقد يمدح بطوله
وقوله في اول الباب وهو الحديث الرابع من عند الحديث التاسع من
عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد
المعراض فقال ان صيدك فكل وان صيدك فكل فلا تأكل من روي اذا اصبت
بحد فكل واذا اصبت بعرضه فلا تأكل منه وقد هذا الحديث رواه
بالقصد الثاني البخاري ومسلم فان تقدم في اول الباب واما الرواه الاول
فرواها ايضا الا انها لم يذكرها وان صيدك فكل فلا تأكل من روي ايضا رواه
عنه الحديث العاشر عن عدي بن حاتم رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما علمت من طيب او يان من روي وذكرا اسم الله
يعال وكل ما اسك عليه هذا الحديث رواه ابو داود كما تقدم في اول
الباب ولذلك السعي من رواه محال في السعي عن عدي ولله صديق
قال محمد

قال محمد ليس بشي وقال يحيى بن السنائي والدارقطني ضعيف وقال يحيى بن ابي
عديته وقال سره صالح وقال حبان بن عبد الاسود بن ربيع المرواسي
مخبر لا يحتاج به قال السعي ذكر البارزي في نقد الرواه لم يات منه الحديث
عن السعي وانا اني به محال في رواه السرمدي مختصرا ثم قال هذا حديث
لا يعرف الا من حديث محمد بن الحارث بن المادي عن عدي بن عبد الحسين بن
عنه قال قلنا يا رسول الله اني اصعد من كل المعلوم ويحكي الذي ليس يعلم بذلك
ما صدر بكلكم المعلم ما ذكر اسم الله عليه وكل ما صدر بملك الذي
ليس يعلم فاذكره في كتابه وكله لهذا الحديث صحح احره الشيخان فيهما
الامط المذكور وزياده وهذا سببها عن ابي يعلى قال اسم النبي صلى الله
عليه وسلم فقلنا يا رسول الله انا نارضى ثورا هل كتاب اما في ابي بصير و
ارض صيد نعوس ويحكي الذي ليس يعلم ويحكي المعلم فاصحح في كتابه ما ذكر
عدي من اهل الكتاب فان روي غيرهما فلا تأكلها وان لم يمدحوا ما سلوها
وقلوا فيها وما صدر بملكك غير معلم فاذكره في كتابه فكل الحديث الثاني عشر
في الخبر ان اكل فلا تأكل ما اسك على نفسه هذا الحديث هو تعمر بن حبيب
عدي وقد يمدح في اول الباب بطوله الحديث الثالث عشرون في قوله
الحديث رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت طيقت المعام
وذكرت اسم الله فكل قال وان سئل قال وان سئل قال وان سئل قال وان سئل
هذا الحديث الثالث المذكور في اول الباب وقد سلف في كتابه
الحديث الرابع عشر عن عدي بن حاتم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
ارسلت طيقت وسميت وامسك وتسل فكل وان قال فلا تأكل ما اسك
نفسه هذا الحديث صحح احره الشيخان فيهما وقد سلف في كتابه
اول الباب الحديث الخامس عشر عن عدي بن حاتم الذي يمدح في كتابه
وقد يمدح في كتابه الحديث السادس عشر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ما
ملكك فملكك هذا الحديث رواه ابو داود وهذا في اول الباب
عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني
قال محمد

عليك قوسك وكلارك العله وملك ذكرى وغنوك في اساده بقيه عن الزبير
وهو محمد بن الوليد الخليلي الناصي بعد من رحاك الصحيح وقد اسلفنا فيما مضى من
جائعات الاصحاح سعه اذ اروي عن يده مكنون هذا الحديث كما اذن لولانا
عرف من معصته وفي علل الثار قطبي وقد سئل عن حديث سعد بن المسدد
عن ابي ثعلبه مرفوعا بكل ما ردت عليك قوسك فقال برويه الاوراعي اعله
وهو فرواه مرفوعا عن يده عن يده عن سعد بن مسدد عن يده وعنه يرويه
عن الاوراعي عن يده عن يده عن يده عن يده عن يده عن يده عن يده
الحديث طريق آخر قال احمد بن محمد بن اسحق بن عمار بن محمد بن الحارث
عن عمرو بن شعيب بن صالح بن شريك بن جهم بن عبد الله بن عامر بن
وحدثه عن النعمان بن سليمان بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ردت عليك
الحديث التاسع عشر عن يده عن يده عن يده عن يده عن يده عن يده
عليه وسلم انه قال اذ ارميت سهمك ساءت عنك فادركته فقله ما لم ين هذا
الحديث صحيح اخرجته مسلم في صحيحه باللفظ المذكور وفي روايه له قال في الذي يدرك
سده بعدك فقله ما لم ين وفي روايه لابي داود اذ ارميت السهم فادركته
بعدك لسالك وسهلت فيه وتل ما لم ين قال السهمي واحيانا النبي عن اكله
اذ ارميت للسهم لا التحريم بربك النبي وقد روي به عليه السلام اكل اهل
سبي وعن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ما لم ين في موضع اخر يعونه ابن صالح ليس
من ياله ولا يصح الا بالذي منه الذي يدركه صيدك بعدك فقله ما لم ين لانه
من ياله وما لم ين في موضع اخر يعونه ابن صالح ليس
ما لم ين في موضع اخر يعونه ابن صالح ليس
ورعه ثقوه وكان محمد بن الحسن بن محمد بن يونس وكان يروي عن سعد بن ابراهيم
واخرج مسلم في صحيحه فامروا بذكر ابي داود والنسائي في الحديث
الناشر عشره عن يده عن يده عن يده عن يده عن يده عن يده عن يده
معنى حديث ابي ثعلبه الذي قبله او قال كله الا ان يحل وقع في هذا
الحديث صحيح اخرجته السجاني وقد تقدم اول الباب لاجرم قال الرازي في
ذي القرب

في الحديث هاخذشان الحديث التاسع عشر عن يده عن يده عن يده عن يده عن يده
قال قلت يا رسول الله انا اهل صدق وان احدا مني اهل صدق معي اهل صدق
والله اني سميت من الله تعالى صلى الله عليه وسلم ادا ورواه عنه اوس بن عبد الله بن
سعد بن مسعود وعلمت ان سهمك فقله فقله الحديث رواه ابو داود والترمذي
محمود وقد تقدم لفظها في الحديث الاول من احاديث الباب قال الرازي في صحيحه
رضي الله عنه انه قال كلما اصبت دغ ما انبت وهذا الاثر رواه السهمي
في رجل يسهر او يجهول في ميمون بن مهران قال اني امرت اني عبد الله بن عباس
ابن عباس وانا عندك فقال اصحك الله اني ارمي الصدق واصحى والي معك اس
عنا من كلما اصبت ودغ ما انبت ورواه السهمي ايضا من حديث محمد بن اسحق
الهدلي قال امرت اني ارمي ان اسالك لعمم عبد الله بن عباس في اسما لم يلقه
فانبت لاساله فاذا عنده ما سألني مسالوه حتى يسالوه حتى يسالوه حتى يسالوه
وما ساله عن سبي نجاه رجل اعداني فساله فقال اني ملوك لكوني الى اهل
ما سألني الرجل يستغني افاستغنيه قال لا اذالك فان حسبان اهلك قال فاسعه
ما سألني ما احببه اهلك قال فان رجل يري حاجتي وايي قال ما اسئلك
انبت نالا اكل ملك للعلم ما الاصل ما الاصل ما الاصل ما الاصل ما الاصل
قال السهمي وقد روي بهذا من وجه اخر عن ابن عباس فقلت ورواه الحافظ ابو يع
الاصحاح في معرفة الصحابه مرفوعا ايضا من حديث عمر بن الخطاب عن يده
قال قلت يا رسول الله انا اهل صدق وان احدا مني اهل صدق معي اهل صدق
ما انبت وفيه يده بن سليمان بن رسول وقد سئل عن اهل الصدق قال السهمي ما
اصبت ولا اكل ما سألني من الطلاب وانت تراه وما انبت ما انبت فقله
الحديث العشرون عن عائشه رضي الله عنها اني سميت اهل الصدق
بما صلبه ما انبت انما انبت لاني ارمي الصدق والله اعلم
منها اذ قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ارمي الصدق والله اعلم

هذا الخبر صحيح رواه البخاري في صحيحه ورواه ابو داود ناسدا على شرط
 البخاري والنسائي وان ما جده ناسدا على شرط السمع وهو عدنان ان مشددا
 التسمية حلال وروى مسندا وهو صحيح وقد علم ان الوصل مفاد
 واستمر ان عبد البر وان الجوزي لدهها فقال ان عبد البر في حديثه في هذا الحديث
 ان ما ذكره المتكلم ولم يعرف اسم الله عليه ام لا ان لا يابن ذلك وهو محمول على اسما
 قد يسمى والمؤمن لا يظن به الا الخير وروى عنه وصلة انما محمول على السلامه
 حتى يصح منه عمود ذلك من بعد ترك التسمية وكونه وقال ابو الجوزي
 الصحيح الظاهر من المسلم والاشافي اسمي محمول على ساير احواله ولا يترتب اليه
 عن هذا وقوله نحو التسمي وكلوا السمعى ان حركي عمالم اسم عليه ولكن لا التسمية
 على الطعام منه هذا اخر كلامها ولا يخفى ما بينه **الحديث الثاني**
 عن البراء بن عازب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المصلح في علي اسراة
 سمى اول اسم من هذا الحديث كما اعلم من رواه من هذا الوجه بعد الحديث واعتر العول
 في الاجابا فعاد حديث البراهيخ ولا اعلم مرويا من هذا الوجه عوضا في لونه صحاحا
 والله في حضوره وابنه من هو حديث يورس يزيد عن الصديق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 دعيه المسلم حلال ذرا اسم اوله ولا يلام ان ذكره يدرك الا اسم الله رواه ذلك
 ابو داود في مسنده قال عبد الخضر هذا من سئل وصحفت وقد اسد النامي
 من حديث عن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم يلقب اسمه وان نسي ان يسمي حرم
 فليس وليد اسم الله عليه ثم ياكل ويحرم من يسمي التسمية ايضا فانك رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اسم الله على كل مسلم وكل احد من صعب ولم يسم بذلك
 ومنه ان النظر في كلامه عليه فعلى سبب الصفة الاولى هو ان الصلح لا يعرف
 له حال ولا يعرف بعد هذا ولا يورى عنه الا يورى من يدرك ذلك كونه في حبان
 نعامه واما سبب الصع في الثاني فليس في اسناده على اصل عبد الخضر الا انه قد يحدس يحد
 وهو بن سنان الرهادي وقد روى عنه اسما من مهم اوطام الزاوي ويظهر مسلم وروى
 وقال اوطام ليس بالنسب هذا اسد عليه من اسمه مع انه كان رجلا صالحا صادقا وكان
 السلي برصاه وقال ابو داود له حديث لا تابع علمنا قالوا ما معقل ان يحد انه لا يحد
 ابو

واما جعل من عبد الله المذكور في اسما فانه وان كان مصعبا فان عبد الخضر عليه ثلاث
 واما ابن الجوزي فانه اعلم في كونه حيا وانعرب فقال انه محمول وهو محتمل باسمه
 معقل ان عبد الله الجوزي الجوزي كما صرح به السهقي وان القطان وهو من رجال مسلم
 وقال ابن محسن وغيره ليس به ناس وقال ابن محسن في رواه التوسيع بعد رواه
 بمال من صالح ضعف والعرب منه انه ذكره في كتابه الصغرى واصغر منه على هذا قوله
 الثالثه فكيف يكون محمولا اذن واما سبب الصع في الثالثه فهو ان اسمه مروان
 بن سالم العفاري وليس نعه في هو صغيف وليس مروان بن سالم المذكور في السهقي
 في حديث ابن عباس ان المعهود وقتنه عليه تلسه وقد اخرج ابن السكيت في كتابه
 الماثور له الحديث انه قال في حديثه انه حديث منكر الحديث الثاني بعد
 العشرين ان النبي صلى الله عليه وسلم واحباه مروان بن الحنف صاحب نهر السجامة
 اخيه فعاد النبي صلى الله عليه وسلم دعوى حتى يحضره هذا الحديث صحيح رواه
 مالك في الموطا والنسائي في مسنده وابطوا في حبان والمالك في صحيحه من
 الصمري واسمه زيد بن هبث علي ما قاله الخطيب في صحابه وعنه ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى اذا كان بالمدح اذا اثار حس
 عند ذلك كره ذلك كره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله فقال دعوني
 فان نوبت ان ابني صاحبه لما الهري وهو صاحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله فقال لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يترك نفسه
 عن الرفاق ثم مضى حتى اذا كان بالانابه من الرويبه والعرج اذا مضى خاف
 ومنه سببه فرغم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا بعت عماء
 لا يسه احد من الناس حتى يخاد زوجه ورواه احمد بن كسده في صحيحه في اوله الاول
 مالك الخطيب في سبانه الرجل الماوريا لانامه عليه لعمقه هو ابو بكر الصديق
 رضي الله عنه ثلثت ووقع في من ما جده من حديث عيسى بن طلحه عن عبد الله
 عن ابنه طلحه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه حمارا وحس واسم ان يسمه
 في النفاق وهو محرمون قال الماوردى حاله من المزمع في طرانه مالك بن
 بن سبه هذا الحديث لا اعلم رواه هذا عمرو بن عيسى واخبره ان

يقضي

الراوية في الراوية في الخبر قال وقيل انه اساره الى ليل طلبة خمسة وخمسة
حسه ومعنى هلم المريد هان بها وهي متلذذ المغمى المده واستخدمها بالنسبة
الجمية والمخالمهله المتوخه وبالذالك للجمه اي حددها ووقع في سبيل داود
استعملها بالتسلط وهو معنى اسمها لان الدالك والاسفار ان وتولد
واحد الكس فاصبحه ثم دعه ثم قال بسم الله الى اخره بعد له وواحد
والفقد ما صحه من احد في دعه فاما الاسم الله الى اخره مصحبه ولطمة فها
ساوله على ما ذكره بالاشك الحديث الثالث من رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال عظموا صحابا لها على الصراط مطاياكم لهذا الحديث لا يفترون
من حرجه بعد بحث السلك عنه وقال ابن الصلاح في كلامه على الوسط
انه غير معروف ولايات فما علمناه وقال ابن الحرفي في الاصحودى شرح
التزمدي ليس في فصل الاصحبه حد صحيح قال ومنها قوله انها مطاياكم
الى المده وقال الترمذي في جامعها باب ما حكى في فصل الاصحبه من روى اسناد
عن عاصبه رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل ارضي
من عمل يوم المخرج الى الله من هوان الدم انه لسان يوم القدر بعور بها
واسعارها واظهارها وان الله يبع على الله ركان يسل ان مع من الارض
فحسوا بها لها قال الترمذي في جامعها باب ما حكى في فصل الاصحبه
من روى اساده عن عاصبه رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما
عمل ارضي من عمل يوم المخرج قلنت واخرجه الحاكم في مسنده في اللفظ
الكلوريم قال صحيح الاستاد وفيه نظرون في اساده سلما ان سويد
ابو المشي اللعبي الخراي تركه بعضهم وقال الراوي منكر الحديث وقال ابن
حان لا يجوز الاحتجاج به وحالف في معناه فذكره فيها قال الترمذي في
عن عمران بن حصين وروى عن ابيه قال وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الاصحبه لصاحبا كل سحر حسنه وروى في فترونا قلت اخرجه الحاكم
في مستدركه من حديث زيد بن ارقم فلما نزل رسول الله ما هذه الاضاحي
قال سنة ابيم ابراهيم فلما ما التامتها قال بكل سحر حسنه فلما نزل
ما لصفوف

هذا الحديث في
الاصحبه

قال صفوف قال بكل سحر حسنه م قال صحيح وفيه خبر لا فيه عابدا
المحاسب قال صح حدسه وقال ابو حاتم منكر الحديث وقال ابن سيرين
الناكر لا يجوز الاحتجاج به فابان قال امام الحرمين في تفسير هذا الحديث الذي
اورد في الراوي في المراد بها مراكب المضمين يوم القدر وهو المراد من
سبيل الجواز على الصراط الحديث الرابع في قوله صلى الله عليه وسلم
قال لانه عاقر ابقى ولكم نطق النور والنعمة في هذا الحديث فقلنا
ساره واحسان في باب صلوة التطوع واسلمنا الكلام عنه حيث قال الراوي
وروى الالب كسب على وروى كسب عليه الصبي والوضعي والورود هذا الرواية بمعنى
الاول في الحديث الخامس ان صلى الله عليه وسلم قال ادا دخل العسر واراد اخرج
ابني فالاس من شجره وشن شتا هذا الحديث اخرجه مطا في صحيحه هذا اللفظ
من حديث ام سلمة رضي الله عنها في روايته ادا دخل العسر وعبد اصبه يردك في
ما حدس سحر ولا تظن ظمرا في روايته ادا رايتم هذا الذي للحج وارا ادا حدسكم
ان يصي لمساك من سحر واصفان ورواه الحاكم في مستدركه باللفظ المذكور السابق
من روى عاصم قال انه صح على سوط السحر ورواه موقوف على موقوف ورواه الترمذي
ساهد للذي قبله وقال الدارقطني الصحيح عدى به موقوف ورواه الترمذي
باللفظ السابق من روى عاصم قال حكايت صحيح قال السهلي وغيره قال السابق في هذا
للحديث دلالة على ان الصحبه ليست نواحي لقوله صلى الله عليه وسلم وارا ادا حدسكم
ان يصي ولو كانت الصحبه واحده اسم ان يقول فالاس من شجره حتى يصي بالاصحاشا
والله في الهام ان يذلل الاخر المعوس من النار قال الراوي اما السابق وروى
وردا ان الله تعالى يعين كل عصب من الصحبه معصوا من المعصيه وهذا غير صحيح
من خرجه وقال ابن الصلاح في كلامه على الوسيط انه حدس غير معروف وان لم
عده سنداً متنبه به من كل اكله فلب وروى في الطبراني المع من حدسك داود
الصحفي عبادته حس حسنه من قوله من حله من قوله حتى طسه بها عسة حسنا
ما صحته كانت له محانا من النار وروى داود هذا كذا قال ابو حاتم
كان يضع الحديث من اعلم من ابي له في كنه اخرى وهي السند ما يجره والسابق
وجه الله في قوله لا من سحره وشن ما وان احدثها المراد من السحر
الراس من السحر سحر الدر وحل هذا لا يمكن تعلم الاضمار وقد سلف التصريح

وفي رواية للنسائي والبخاري لا تنقي مد لائل مس ولفظ الترمذي ان الرافعات
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصح العتري من ضلعها ولا العور من عورها
ولا المرنصة من مرضها ولا العجما التي لا تنقي ولفظ الموطأ هو رواه ان داود
والسائي ان قوله لا تنقي جعل بدل الكسر العجما ولم يطر ما جاء عن عبد بن بريدة
قلت للرافعي عن ابي حنيفة عن ابي بصير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الاضاحي معال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا بيك ويدي من سلمه
اربع لا تحرى في الاضاحي العور التي عورها والمترضة التي مرضها والعرجا
التي عرجها والنسائي لا تنقي قلت فانى كره ان يكون يصر الاذن قال بالاهب
منه بدعه ولا يحرمه على احد ورواه السهبي بكل هذه الالفاظ ولم يظن احد
والحاكم وابن حبان يوافقان في قوله عليه السلام التي ضلعها موضع
النظا المجه واللام قال صاحب المغرب وهو الصواب وكان غيره
قد سئل اللاد وهو العرج قال الجوهرى في طبع النظار المجه ظلم البعير يظلم
ظلمعاى عمرو في منقبه ابي وكثيره بعضهم بالرقاد الساجطة عن المجه وتوسل
التي لا تنقي هو بضم التاء واسكان النون وكسر القاف اي لا تنقي لها لسر النون
القاف وهو الخ قال الرابع في مسهل هو الذي يوجد فيها شحم فيقال انكثت الايك
وعورها اذا سمنه صار فيها تنقي وهي الخ وهذه ناقة منقته وناقته لا تنقي
الحديث الثاني عشر ورد النهي عن التقية بالنوا هذا الحديث غريب لا اعلم
من خرج به بعد ذلك المحدثين وكذا قال ابن الصلاح في كلامه على الوسيط
هذا الحديث لم احده ما شئت من حديثي في ان الامم حدى الحسن كانا من ان
يصح بالنوا قابيل النوا سائلته مفتوحة ما خوذ من النول وهو الخون
وسئل في الاناسي مجازا يقولون رجل اتول واستراه نولا قال الجوهرى
النول مع التاء والنوا وحون نصيب الشاه ولا تنقي العنق وسندرس مرعاها
قال شاه نولا وعيش النول الحديث الثالث عشر عن عثمان بن ابي
بالاسرار رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستشرق العين والاذن وان لا يصح يظلم
ولا يدبره ولا شرقا ولا حرقا الحديث صحيح رواه احمد والبراء بن سديد

طلعها

واصحاب السنن

واصحاب السنن اربعة دت ن ق وابن حبان في صحيحه والخالم مستدركه واليهي
اساد صحيمه قال الترمذي هذا حديث صحيح وقال التزاور هذا الحديث
رواه عمرو واحد عن سلمه بن كهيل عن محمد بن علي ولا يعلم روى ابو اسحق عن سلمه
حدسا مسندا سواء ولا روى عنه اسحاق الا حرم من حارره والمذنب الذي
دلت الرافعي هو لفظ الترمذي والنسائي راد الترمذي في رواه الاخرى
والمقابل ما قطع من طرف اذنها والمدابره ما قطع من جانب الاذن والشرفا
المشقوقه والحرقا المشقوبه ولفظ ان داود واحد روى عن النسائي امرار بن
صلى الله عليه وسلم ان يستشرق العين الاذن ولا يضحى بعورا ولا يتقابله ولا يدبره
ولا حرقا ولا شرقا قال ابو داود ما روى زهير معلقا في اسحاق وادلر غصبا
قال لا يلبث ما المتقابله ما لم يقطع طرفه الاذن يلبث ما المدارس قال يعطى
مؤخر الاذن يلبث ما الشرقا قال سفي الاذن يلبث ما الخزما قال حرم وادله المسويه
ولفظ من باجه هي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصح يعالنه او لا مدارس ولا او
سرفا او حرقا او حدعا وهذا لفظ احمد وهو يرد على قول ابن حزم في قوله لا مدارس
حرم الخدعا لا يصح لانه من طرف حارر المعنى وهذا طريق ليس هو بها وفي رواه ان ما حده
امرار رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستشرق العين والاذن وهذا الذي هو لفظ
التزاور وابن حبان ولفظ السهبي كل لفظ دت في لفظ الخالم او احركا بلسان
من استندرا لفظ ان باجه الا حرم من بعدهم قال اساد صحيمه ولفظ في كتاب
الاصاحي منه لفظ من باجه الاول روى هذا حديث صحيح الاساد روى لفظ
ان داود والنسائي الا انه لم يذكر منه العور قال هذا حديث صحيح اسانيد
ظها ولم يخرج السجبان لرياده ذكرها في مسرور عن اسحاق بن عمار الهيثم
مسس قال ورواه النصاب عن الترمذي وسعد بن سلمة بن كهيل عن محمد بن عدي
ثم ذكر ذلك باسناد عنهما قال هذه الاسانيد كلها صحيمه ولم يخرجها عنه عدي
وهو من كتاب اصحاب امير المؤمنين علي بن ابي طالب روى العار في علمه ارسال هذا
الحديث عن عاصم الكلابيه وفي رواه كلابيه الكلابيه عن عاصم قال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يصح يعالنه العين والاذن ما روى في الحديث في المسند المسند

فقال العصب ما بلغ النصف فاقول ذلك قال الترمذي هذا حديث حسن وقال
الحاكم صحيح الإسناد وحالف من عبد البر والمندري فقال لا يملكها وسب معالها ان
مدان على حري بن ثابت الهنزي قال على بن المديني مجهول لا اعلم روى عنه عمر مساك
وقال ابو طامع الترمذي لا يملك حديثه وقال الترمذي لا يعلم روى عنه عمر مساك
هذا الحديث وحديث الهنزي عن المتخذه وقال ابو داود لم يرو عنه غيره وروى عنه
عمر مساك وروى عنه الهنزي معال بصري عنه وذكر ابن حبان في كتابه وسب ان يعاصم
ان يعاصم اخراسه حري بن حبيب والغازي ومنها ان هذا بصري وذلك كوني وهذا بهذا
وذلك بسند وسب كل من سبها ابو داود قال الترمذي روى عن هذا الترمذي وسب في
نوسف بن شاذان حبيب وعاصم بن حنبله كاد لولا ما لولا واقرب الذهبي في ميزان
فقال روى ابو اسحاق السسعي واسان بن حاتم فاصبى فلامه انها اوله فانه ذكر
حري الهندي فقال روى عنه مساده وانوا سبوا السسعي فسمه له ولما بن حري
فقال في محله وروى في الا عصب انه لا حري ولا يصح لانه من طريق حري حبيب
وليس مشهورا ومن لم يسم عن علي هذا دلالة واصحاب السنن الاربعه لا يعرفون
من حديث مساك عن حري عن علي بن مسعود وبن حري حد وروى حري بالسب
له عن علي بن ابي طالب بن حنبل بن مسعود بن خالد بن الحارث بن مسعود انه ذكر انه
سمع حري بن حبيب يحدث انه سمع عليا عليه السلام يقول ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم هي ان يصحيا بمصالح المرء والادب ولما اوردته ابن المعلى الطاهري
استاده الى حري قال سمعت عليا يقول هي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصح
القرن فاصطه في بعض ما وقع في هذا الحديث من العرب فانه منهم يعني
استسوا والادب والعس ان اشرف عليهم واسان بن حنبله فبها تقع وعصب
ومل ان ذلك ما خرد من اشرف بنهم السسعي واستحان الترمذي وهو خازن المال
اي امر ان يحرقها قال الرازي ومسال معنى الحديث ان يصح بوسع العين طول
الادب والمساله والهدا بنهم السسعي فبها قال جمهور العلماء من اهل اللغة
العرب والنعمة المعاملة هي انك قطع من معدم ادبها خلقه وتعلمت منه ولم تقبل
والمدابن التي قطع من موجد ادبها فلعنه وبذلك منه ولم يقبل والعلقه
الاول

صاحب

الاول سمي الاصله والآخرى سمي الامان وقال ابو عمير محرر المشرك كتابه
عرب الحديث المعاملة الموسومة بالسار في باطن ادبها والمداره في طاهر ادبها والنسب
الاول والمشرق والخرافا ممدودان والادب المشقوقه والناسه اليه ادبها فقلت
مشدد وهذا هو المشهور والذي قاله جماعة وسبم الرازي في الكتاب وقسر
صاحب المعرب الشرقا الى بقية ادبها من الكي والخرافا التي ادبها بالطول
والكروم عليه ومخلطون منه فاما السوي والصواب الاول وعن الساسي
ان السرا المشقوق الاذن طولاً وهو المذكور في الحادي عشر والخروج المعطوفه
الاذن كلها والعصا التي قد ذهب معظمها ادبها فقلت ان عمل المسالما مال
ولا يروى فليسكن اذ ان لانعام وكان سوا لان اتراحصل من الادب نظامه
السيطان حسن ان يهي عن المعصية ما هذه صفته لا ما هذه الى الله
الحديث الرابع عشر الى صلى الله عليه وسلم هي ان يصحيا بمصالح المرء وهذا الحديث
رواه احمد وابو داود والحاكم والبيهقي من رواه ان هذا الحديث قال حري بن حبيب
دوميتي كثر الميم واسكان الصاد المعمله هو الصواب في صفة ومن
صنفته لذلك ان الاسر في جامعه ومنه المندري في حواشي السنن بنهم الميم
ويخ الصاد المعجمه ويحدها رامهله وهو غيرت منه قال السسعي عن عبيد
السكي بعلنا ما الوليد خرج النسب الصابا فله احد سبب الهي غير يرميها فاقول
قال الساسي اصح ما قاله سبب ان الله عز وجل ولا هو عنى قال نعم اسببها بال
لا اشك انها هي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصنف والمساله والحق والسر
والمصنف التي سببها اذ بها حتى سبوا اصحابها والمساله منها من اصله
والحقا التي حق عنها والمسيحه التي لا تبغ الغيم والنسب اللسب والبقية
ابو داود وهو صاب الاحتجاج به عنده وقال الحارث او اجاب الخاسر
وقال في هذا الكتاب ان حديث صحيح الاستاذ ولم يرو عنه في رواية الحارث
عن يزيد بن خالد بن زيد بن عمر وامه عمه عمه لفق معاليه ابو حمزة بن زيد
مشهورين بما اعلم ولا اعلم روى عن زيد بن ابي حمزة ولا عن حمزة بن زيد
فليس مع في ذلك حرمه فانه اعلمه بالحق صحتها فقلت في محله وحقه انه لا
لحق المسالمة فربما لا يصح لانه من طريق حنبل الرازي عن مسعود بن حنبل

هذا كلامه وكذا في نسخة معك منه وصوابه عنك حمداً للحق والعدل
للمسلمين عن يزيد ومصر كما قدمته وبريد هذا روى عنه أبو جند الرعيني وعين
وذكر ابن حبان في معانيه وهو أحد الأسياف وعمي صفوان بن عمرو عن أبيه قال
قدم يزيد ومصر على معاوية في ليلة الألف فقال من هو لا فقال عسدي قال
فقال اني لا من المؤمنين وبالي هذا والله جند من اخرج للحاكم له وقع حديثه لا
مقصود في الوقتين على معرفة حاله فأيضا في بيان ما وقع فيه من العزب الكثر ما لم
الذي ذهب لبعض اسنانيها وصل هو سقوط المسد وصل لا سالك ذلك الا لرسد
من قدامك السنة والرباعية وصل ان يبلغ السن من اهلها والمصنف يوم لم يزل
انصاد المملوك وصح الفاضل بذلك لان صاحبنا صفوان من الاذن اي خلو اهل
البحري عن من اصغره اذا احكاه وقال ابن الاثير في كتابه وان روى عن مالك بن
واسد بن مالك وصل هي المهزولة لخالها من السمن وهذا جزير الماورد روى في
المصنوع التي اصغر لونها من المهرال قال الطبري روى عن سفيان بن عيينة قال
لخصب ولا اعرفه قال الزمخشري روى عن سفيان بن عيينة وهو جند من الشعار والحقا
العمره وقيل انما ذهب المصنوع العس بنك التمشري النحفا العوراء وصل
المهرال ذهب المصنوع العس بنك التمشري النحفا العوراء وصل
العلم من ابناء مشي ورافا واما من صحح النافلا بها صحاح التي من سفيان اوسو
لتاخرها عن الغنم الحديث الخامس عشر انه صلى الله عليه وسلم
صحي تكبش من موجهين هذا الحديث حسن رواه احمد في مسنده وازيد
والسفيان في سننه والحاكم في مستدركه من رواه عاصم اذ ابو هريرة قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج في كعبتين عظمى بين يدي موجهين
اقربين فخرج احدهما عن ابيه من شهيد له بالسلاح وسهده له بالوحيد وبلغ الاحر
عن محمد بن الجدي اسناده عند ابن عسقلان وقد اسلمنا في اول هذا الاسناد
الرفصان جماعة احيوا به وان الترمذي حسو حده مال السبع هذا الحديث روى
سفيان بن عيينة عن محمد بن عيسى عن عاصم اذ روى عن ابي هريرة روى
عن محمد بن عيسى عن ابي الحسن بن ابي اسحق بن عمار روى عن ابي اسحق بن عمار
عن عبد الرحمن بن جابر بن اسود قال البخاري لعلي بن ابي حمزة روى في كتاب

التفسير

التفسير من مستدركه في تفسير سورة الحج من حديث ابي اسحق الذي اشار اليه السفياني
ولم يدلفه موجهين روى في هذا حديث صحيح الاسناد وبما قاله نظر في اسناده
زهري بن محمد وهو من كبار رواة عمل ليس بالعمى وقال ابو زرعة في حكاية
حاتم بن عجله عند الذي روى عن ابن عسقلان في حديثه روى ابو زرعة في
من حديث يزيد بن ابي حنيفة عن ابن عباس عن جابر بن ابي اسحق عن ابي اسحق
سفيان بن عيينة عن ابي جند بن عبد الله بن جند بن عبد الله بن جند بن عبد الله بن جند
هذا روى عنه خالد بن ابي عمران بن يزيد بن ابي حنيفة وهو مشهور لم يمتحن حاله
بالعند الحق ليراسع فيه صحيح ولا استعداد ولا كونه راويان في روى الطبري
في كبر معاجمه من حديث ابي الدرداء قال صلى الله عليه وسلم كتمت من
اقرب من اهل البيت موجهين منه فيس ابن الربيع بعدد ولا يمنع به روى من
طريق اخر في صحيح البخاري من ابي اسحق بن عمار روى في حديثه في حديثه
موجهين في ابي اسحق بن عمار روى في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
محصان بحالها قال الترمذي والصحيح موجهين اي من روى عن ابي اسحق بن عمار روى في
حديثه ورواه هذا روى في الطبري في الاخرى عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله
صحي في حديثه وقال ان الاثر منهم من روى موجهين يعرفهم على العمق في حديثه
من حديثه وحيث هو صحيح في كتاب المطرزي في كتاب العرب موجهين وموجهين
حظا والصواب موجهين الحديث السادس عشر انه صلى الله عليه وسلم
قال خير العبد المسلم الاقرن هذا الحديث روى ابو داود وانما جاء
والحاكم والبيهقي من روى عماد بن عيسى عن ابيه عن عماده بن الصامت
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير العبد الخليل وحيث العفة
الكبش الاقرن قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد ورواه في كتاب
النظان سفيان بن عيينة في حاله واخر بعد في الاسناد وهو طاهر في الرواية وهو
قاله ورواه الترمذي وابن ماجه والبيهقي من حديث ابي اسحق بن عمار روى في
التفسير الاقرن في اسناده عن ابن عباس بن عبد الله بن جند بن عبد الله بن جند
احد ضعف من الحديث وقال الترمذي في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه

واما قول من يقول بغيره فيكون ان لا يكون الا من هو الامسنة فان لم يرد في حديثه الحديث
 للسادى بعد العشر من ان صلى الله عليه وسلم قال من راح في الساعة الاولى فكأنما
 قرب بدنه ثم ذكر المصنف ثم ذكر النفس الاخرى وهذا الحديث صحيح اخرجته السحاب
 في صحيحها من حديث ابن عمر رضي الله عنه وقد سئل بطوانه وتوايدين بارصلاه
 اليه واجتبا الحديث الثاني بعد العشر من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال دم عذرا احب الي الله من دم سوداوين وهذا الحديث رواه احمد والمجايم
 والسمع بن رواه ابن عمر من فروعا باللعظ المذكور ورواه السهبي انصار فروعا
 على ابن عمر وقال قال البخاري لا يصح ربه وذكر الدرر فظني الاختلاف في ربه
 ووقفه ورواه الطبراني في البر معاجمه والوليعر الاجل في كتابه معرفة الصحابة
 من حديث ابن عمر عن سفيان بن عيينة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابي
 سوداوين في استناده بجم سليمان بن سمير وحدثه عن واحد وروى الطبراني
 في البر معاجمه انصار حديث ابن عباس من فروعا من الشاه السصاع عند ابي بكر
 بن السوادين ومنه جرح النصب بان عدى كان يصعب الحديث للحدس
 الثالث بعد العشر من ان صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من راح في الصلاة فابادح لنفسه ومن راح بعد الصلاة فقد تم نسله
 واصاب سنة المسلمين وهذا الحديث صحيح اخرجته البخاري في صحيحه بهذا
 اللفظ واخرجه مسلم ايضا صحيحا واللفظ الرابع في رواه من صلى صادسا هذا
 وروى بعدها من راح في الصلاة فله هذه الرواية صحيحة من حديث النرا
 بن عازب رضي الله عنه وقد سئل بطول في الباب فذكر لغيره هذه الرواية من صلى
 صلاة او تسلك تسلكا بعد اصاب النساء وهي بغيره سواء بال الرابع وكان
 صلى الله عليه وسلم يترا في الاولى وفي الثانية ان لم يركب خطه في خطه
 فله صلاة والسلام وان لم يركب في صلاة العبد من خطه خطه من
 عدم في خطه قاله فان لا طول الصلاة في ذلك في صحيح مسلم من حديث
 انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان من اخف الناس صلاة في نيامه
 وغير ذلك من صحيحه في خطه في كتاب الصلاة للمصنف الحديث

الرجح

الرابع بعد العشر من ان صلى الله عليه وسلم قال عرفه كذا موقف وايام من كذا
 محسن هذا الحديث رواه ابن حبان في صحيحه ثم البيهقي من حديث جابر
 بن مطعم رضي الله عنه من فروعا في عرفات موقف وارفعوا عن عزله وكل
 مزد لغة موقف وارفعوا عن محسن وكل فحاج من محسن وفي كل ايام
 التشرية في رواه من حديث سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى
 عن عبد الرحمن بن ابي حسين عن جابر بن مطعم قال البيهقي والصحيح ان علي
 سليمان بن موسى عن جابر بن موسى ان سليمان المذكور لم يدرك جابرا عن ابي فروعا
 ايام التشرية كما ادعى قال ورواه ابو عبد الله عن سليمان بن موسى ان عمر
 ابن دينار حدثه عن جابر بن مطعم من فروعا مثله قال ورواه ابن حبان عن عمرو
 ابن دينار ان بايع من جابر بن مطعم اخبر من رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 قد ساء ما فعله وشبهه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل من غمار قريظة
 انه لا يدخل الجنة الا من اكل وشرب ابام مبتارا او سليمان بن موسى
 ورجع يقول انام في رواه معاوية بن يحيى الصدفي في حديثه من
 من عن ابي بصير من فروعا انام التشرية كذا فيج قال ابن عدى وها هي غير محفوظ لا يروى بها
 غير الصدفي قال السجني وهو ضعيف لا يجمع به قال البيهقي وماروى من الاصحاحي
 الى اخر الشهر لمن اراد ان يساني عما في نسخة ارساله في نسخة جهالة فله ذلك
 ابن حاتم في حديثه من حديث ابي سعيد الخدري من فروعا وبالساكن ان عنه فقال هذا
 حديث موضوع عند من لم يرواه قال في موضع اخر عنه انه حديث
 الحديث الخامس بعد العشر من ان صلى الله عليه وسلم قال في الدعاء لسألا
 هذا الحديث رواه الطبراني في البر معاجمه من حديث سليمان بن عبد الملك بن عيسى
 بن الوليد بن زكريا بن محمد بن ابي حنيفة عن ابي عمار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 ان يصلي ليلة الجارية هذا من رواه ابي حنيفة ورواه في كتابه في الحديث
 وعنه في حديثه في كتابه في حديثه في رواه في كتابه في حديثه في رواه في كتابه في حديثه
 في رواه في كتابه في حديثه في رواه في كتابه في حديثه في رواه في كتابه في حديثه
 في رواه في كتابه في حديثه في رواه في كتابه في حديثه في رواه في كتابه في حديثه

رجح

صلواته عليه وسلم ما يقدره بحسبها لا انا وسان بل منه بيده ونحو على ما يري امر
الشيء على الله عليه وسلم ان يوصيه من غيره في كل قدر فادخل من غير ما وحسبها
من مرقاه هذا الحديث صحيح اخرج مسلم في صحيحه وقد سلف في الخ بطول
فانك الله سبحانه وتعالى لا غير وانما احد عليه السلام من كل يوم يصعبه
وسر من مرقاه لكونه مساوئ من كل واحد منها شيئا الحديث الثاني بعد
السلام من عن علي رضي الله عنه قال امرت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يقول عبادته واسم طوطى وجرودها وجلالها وان لا اعطى الخوار منها شيئا
وقال من يعطيه من عباد هذا الحديث صحيح اخرج السجاني في صحيحها للفظ
المذكور فانه للملك كسر الخيم جمع كل الحديث السابع بعد المتلادين
يعني انه صلى الله عليه وسلم كان ياكل من كبد احمسته هذا الحديث رواه البيهقي كما سلف
في تاريخه في تاريخه في الحديث الثاني بعد العشرين من الحديث الرابع عشر
عن عاصم رضي الله عنها قالت ذى من اهل البصرة حضر الاحمسة رسول الله
صلى الله عليه وسلم معك النبي صلى الله عليه وسلم اذ خروا بالاناء في رواية ليلته
تصدقوا ما ياتي ملا كان بعد ذلك قالوا ان رسول الله ان الناس يحسدون الاستقامة
من صحابته ويحسدون منها الودك معك رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك
قالوا ان اكل الخور الا صاحي بعد ايات قال انما اعلمت من اجل الدافه الذي
ذو تكاوا وتصرفوا واذا خروا هذا الحديث صحيح اخرج السجاني في صحيحها
واللفظ لمسلم ولفظ البخاري قالت الصحه ما بلغ من مقدمه رسول الله
صلى الله عليه وسلم المقدمه معك لا اذ اذوا الى المنه امام ولست بعزيمه ولكن اراد
ان يعظم منه وان اعلم في لفظه عن عاصم بن ربيعة قلت لعاصم الهي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يوكل من خور الا صاحي فوق ذلك قالت ما فعله الا اني
عام حياء الناس منه فاراد ان يعظم الغنى والتقدير قلت وفي الباب عن حابر
وسلم في الاصح اخرجها السجاني في صحيحه والى سعد الحديث اخرجها مسلم
الحديث اخرجها مسلم في الصحيحين ورواه في رواه كواوا واخروا واخروا
قلت هذه الرواه حسنه وساهاتي في سنن الادا من حديث عاصم بن ربيعة
عنه

عنه الحديث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنا بيننا كرم من حومها ان
بناؤها في قنابل التي سفلها في الله بالسحه تكاوا واخروا واخروا الا اوله
الايام امام اكل وشرب وذكر الله ولدا رواه احمد في مسنده فابعد
قال الرازي لم يروا اي اطلبوا الا حيا بالحدقة قال ويعرض للاذكار لانهم اجمع
منه فقال كواوا في الخال ان شئتم واخروا ان شئتم وكذا قال ابن الجوزي انه امر
من الاخرى اطلبوا الاجر والثواب قال ولو كان من الثمار لكان حسنة
الراوي الثمار في الصفا بالاصح لان سحفا فاسدا اما لو حل وسطق منها
وقال ان الصلاح المروءة على وزن المحذوا وهو معنى الخروا بالاصح من الاخر لكونهم
في الارز سرور وقد صح ذلك من حديث اللعه العطاني وهو في قال للفظ
اصله الخروا على وزن اسعوا يريد الصدقة التي سعى لوصول الخروا كما سلك الحديث
التي اصله الخرد وهذا من لاجد فهو من الاخر وليس من باب الثمار وقيل في الحديث
الفران المروءة في السابق وقد علق من قول الذي انما ساءه ورواه امر عاصم
والله صفا على امره فابعد ثابته فوالله صلى الله عليه وسلم في ناس هو مسند
للناي جاف اهل اللعه اللداه فمع سبور جاسم سبور السن بالسد في مال
لهم يدفون بد نقا والساده والسدومعني وهو ما حود من البد وهو الظهور
وقولنا حصر هو مع الخا الهله وسكون الصاد المعه هله رواه الاخر ومثله
بصم مع الصاد والمعنى واحد وهو الترتيب وكور مع لما وكسرها وصمها
بلا لعات حقا من ابن السكيت وعمته وقولها ويجوز الورد هو الخمر
وكور ضم السا ونحها وهو انصح وهو الاذانه تستر على الراعي هنا طاما
في انه لو دنت دافه السور جعل الخمر الاذكار قال الرازي في الظاهر
عدم الترتيب وتبعه في الروضة قلت يدعي المشايخ في الرسالة على حلقه
ذرية اب العلة في الحديث فاسعد الحديث الثاني بعد الاربعين روي
انه صلى الله عليه وسلم روي في حديثه في الحديث رواه في حبان في صحيحه
من حديث سعد بن ابي وقاص عن يونس بن يعقوب عن محمد بن عبد الرحمن عن
شبيب بن يوسف عن مالك بن النضر المذكور في ان عبد الله بن ابي سفيان روي في رواية

الشمس الاربعه والخاتم والشمس من رواه الحسن البصري عن ابن سيرين عن ابي بصير
 عنه قال السومدي هذا حديث صحيح وقال الخاتم هذا حديث صحيح الاسناد
 وقال عبد المرسع الحسن بن محمد هذا حديث صحيح اي لا الحسن صحيح في سماعه
 من ابن سيرين عن ذلك ذكره البخاري وعينه واللفظ الذي ذكره المصنف هو
 السومدي واحدي وانتي الحاكم وليط احد دل علام رفته لبعضه
 يخرج عنه يوم سابعه وقال نصر بن عدي وسمي منه وكلمة التورث
 وكلمة راسه وسمي راد اود اود مال همام في رواه وسمي وكان سادة
 اذ اسبل عن الدم حقه صبحه قال اذ اذ حب العصبه احدتها صبحه
 واستعملت بها اذ اذ اجام نوصح على ما فوج الضيحي بسبل على راسه
 سبل الحنظلم بسبل راسه بعد وكلمة قال اود اود هذا وهو من همام
 وقا يسمونه عن تاده وهو مرفوع قال وسمي صحيح هكذا ما سلام في مطلع
 عن تاده واباس ابن عجل عن الحسن قال وسمي في جامع المتانيد
 لان الجوزي له روى عن الحسن انه قال نظي راسه بدر العصبه وقد
 هذا الثر العلام منهم الرومي في الشافعي وملاك واحد وما لوان هذا
 من اعمال الخاضعية فالقول له يدمي علف من همام اما هو سبي لذلك رواه
 عن ياده شعبه وسلام بن مطيع وافر السبي معا لظ داود السالعه
 وقال عبد الحق بن عير له داود همام تبت وقد سواهم سألوا ماكه عن
 الدمه المذكور فوصفها الحديث الثالث عن ابن سيرين روى عنه
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عن العلام ثاتان روى الخاربه شاه هذا
 الحديث رواه ذلك وان جبار والخاتم ثا تقدم في الباب قبله ورواه
 ايضا ابن ماجه من حديث سبعين بن عيسى عن عبد الله بن ابيه عن يساع
 عن ام كرز بلط عن العلام سمان بن حافيتان وعن الخاربه شاه رواه
 الساي من حديث حماد بن قيس بن سعد بن عطاء وطاوس عن مجاهد
 عن ام كرز مرفوعا في العلام سمان بن حافيتان وعن الخاربه شاه رواه
 من حديث

من حديث بسفين قال مال عمرو عن عطاء عن حنبله بنت ميسرة عن ام كرز مرفوعا
 عن العلام مثل الذي قبله ورواه ابو حاتم بن حبان في صحيحه من حديث عبد الرزاق
 حريه عن عطاء عن حنبله بنت ميسرة عن ام كرز مرفوعا في العمقه عن العلام
 سمان بن حافيتان وعن الخاربه شاه يعلى بن عطاء ما المتكلمين قال شلان يورابها
 اقب اليه من اياتها ورواه البيهقي في هذا الباب من رواه عبد الله بن سيرين
 عن ابيه تارواه اود اود ما تقدم يوراك هكذا قاله سفيان بن عيينه عن ابيه ورواه
 ابيه عنه وهو مرفوع رواه اود اود عن مسدد عن جهم بن عبد الله بن سيرين
 عن يساع عن ام كرز قال اود اود هذا هو الحديث وحديث سفيان بن عيينه
 ابن عبد البر في تهذيبه على ثا اود اود قال لا ادري من اين قال وان عنبه حافطه وود
 بلاد في الشناد وله عن عبد الله بن سيرين عن يساع عن ام كرز مرفوعا
 قال السهقي ورواه الترمذي في المعجم عن السامع عن سفيان بن عيينه
 عن يساع بن وهب عن ام كرز قال الترمذي وهو مرفوع في موضعين وهو ان سائر
 الرواه روى عن ابن عنبه عن عبد الله بن سيرين عن يساع والنسائي
 انهما لوانه يساع بن سيات وقدر رواه الطحاوي عن المزي في كتاب السنن احمد
 الموضعين على الصواب كما رواه سائر الناس عن سفيان بن عيينه وهو كما قال
 اخرجه السهقي في كتاب المعرفه من حديث الطحاوي عن المزي في الشافعي حديثا
 سفيان عن عبد الله بن سيرين عن يساع وهذا هو في السنن المانور
 طريق الطحاوي ايضا قال السهقي ورواه ابن سيرين عن عبد الله بن سيرين
 ان ابان بن محمد بن يساع احسن ان ام كرز اخبرته وروى ايضا من طريق
 سفيان بن عيينه عن عمرو بن دينار عن عطاء عن حنبله بنت ميسرة عن ام كرز
 اخرجه السومدي من طريق ابن حزم الاول يوراك حديث صحيح ورواه ابو داود
 من طريق سفيان بن عيينه في صحيحه بعد ورواه الساي من طريق حماد بن عيسى
 عن ميسرة بن سعد عن عطاء وطاوس ومجاهد بن اسلم عن ام كرز ورواه ابو
 داود ايضا من حديث سبعين بن عيسى عن عبد الله بن سيرين عن يساع عن ام كرز
 عن حماد بن قيس بن سعد عن عطاء وطاوس عن مجاهد

من حديث

و لم يزل اطمع من روى هذا الحديث عن زهير وختمها السبعة ايام الا الوليد بن منتهى
الحديث السادس عن عبد بن بك عن ابيه قال قال خاني الجاهلية اذ ولد له اجداد عماد
وع شام ولطخ راسه بدمها فلما طأ الله بالاستلام كما يدع ساءه وعلق راسه ولم يزل يفتن
هذه الملة حتى روى ابو داود والحاكم والبيهقي من حديث عايشة قالت قالوا ان
لفاطمة عمالون فظننه في ذم العقيقة ومحمدا بها على راس المولود فامر النبي صلى الله
عليه وسلم ان يجعل مكان الدم خلوكا وهذا اللدب استار اليه الراعي فذكره بكالسه
الطريق السابع هو روى صلى الله عليه وسلم قال سموا النقطان هذا الحديث
الرابع ولا اعرفه بعد الحديث وذكر البيهقي وعن من اصحابنا ما رواه الحسن بن محمد
الطبرستي ورواه في وراثته ما اجمعه للفاطمة ابوظاهر السلفي من كتب كتبه الحسن
الصوفي المعروف بابن الطيغوري باسناد اليه من روى عنه ادا اشبهت الصبي حاربا
سمى وصلى عليه وقتلته وورثه وان لم يشبهه حاربا لم يسم ولترتم ديتة ولم يصل
عليه ولم يورثه واستاذة ضعيف لان فيه عند الله من شديد وهو واه قال ابو
احد الحاكم اذا هب الحديث وبالغ فضل الراوي فقال محل ضرب عمقه وسماه من حرك
الى سرقه الحديث وفي عمل نور ولبه لان السبي من حديث عماد بن ابي الجهمي
داود بن الجهمي محمد بن عمرو بن عمرو بن عايشة رضي الله عنها قالت اسقطت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم سقظا فسماه عمدا الله وكان في نام عبد الله قال محمد
ولس صاه امراه اشبهت عايشة الا كتبت ام عمدا الله وهذا حديث
لان داود بن الجهمي قال في حقه ان جبان به وضع الحديث على النقات ومحمد بن عمرو
هشام بن عمرو بن الزبير بن جهمي له قال ابن جبان في حقه لا يجوز الاحتجاج
بسكر الحديث جدا اما سمها رضي الله عنها بذلك ولا مجاله في حقه ما عني سبي
سبحي عن عايشة انها قالت ما رسول الله صلى الله عليه وسلم كل صواحي لم يكنه مال فالتى باسك
عمدا الله قال الراوي يعني عمدا الله الزبير وهو ابن جهمي استاذت في كسر كتاب
عاصد مكي ام عمدا الله وفي المعجم للبخاري من حديث سيف بن يحيى عن هشام
بن عروة عن ابيه عاصد قال كفاي النبي صلى الله عليه وسلم ام عمدا الله وكان ولد
سقطا ومن اصحابه عبد النور بن عمرو بن هشام بن عروة بن ابي عبد الله صلى الله عليه
وسلم

وساه جياها ام عمدا الله فكان يقال لها ام عمدا الله حتى ماتت ولم تدر من فاطمة وهذا
انما ناهى بصعد حديث ابن المسيب للحديث الثامن ان فاطمة رضي الله
عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وورثته شعرا الحسن والحسين رضي الله عنهما
ورحب وام كلثوم فصدقت بوزنه فضة وهذا الحديث رواه مالك بن الوطاي
وابو داود في المراسيل عن جعفر بن محمد بن علي بن حسين بن حسين بن علي بن ابي حمزة
عليها السلام ورواه ايضا السهبي من حديث سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد
عن ابيه عن جده وان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم دعت عن حسن
وحسين ولديها سائة وطلعت شعورهما بصدقت بوزنه فضة قال السهبي وفي
رواه محمد بن اسحاق عن عبد الله بن بلون عن محمد بن علي بن حسين عن ابي عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن سائة ومالك بن فاطمة اطلق راسه
ورصد في برة سعرة فصد فوزنا فقال وزيد درهم او بعض درهم وهذا
الدرايد واهما الترمذي والحاكم من الطبري المذكور واللفظ المذكور في
اصح الترمذي حسن غريب واستاذة لسبب متصل وان جعفر بن محمد بن علي
بن الحسن لم يدرك علي بن طالب فلهذا كان هذا حاله فلفظ يكون حسنا
وكذا قال السهبي انه سقظ قال وقيل في رواه عن محمد بن علي بن الحسن عن ابي
محمد بن علي رضي الله عنه ولا ادري بمخوطا هو ان لا رواه البيهقي ايضا من حديث
عمدا الله بن محمد بن عقيب عن ابن الحسين عن ابي رافع قال لما ولدت فاطمة حسنا
نالت ما رسول الله الا اعمى عن ابي بكر قال لا ولكن اطلق سحره وصدقت بوزنه
من الورق على الاوقام او على المسالين قال علي قال سرك يعني بالاقوام من اهل
العصاة ففعلت ذلك فلما ولدت حسينا ففعلت ذلك قال الراوي هذا هو
الصواب وحدث به ابو جهم الخليل عن عمدا الله بن عمرو عن محمد بن علي بن ابي
الحسين وذكر اني سلمت عمدا وهو روى في رواية للسلفي ايضا من حديث عمدا الله بن محمد بن علي
بن حسين عن ابي رافع ان الحسن بن علي بن حسين ولدته امه ارادت ان يرضعها ففعلت
فالتى صلى الله عليه وسلم فقال لها لا يعني عنه مني ولدت اطلق صغرا
لم تصدق بوزنه من الورق ما سئل الله اذ جعل ابن السليل وولد الحسن بن علي

المسل فصحت مثل ذلك قال البيهقي يعرديه ان جعل وهو صحيح فقلنا
اراد ان سوت العتيقة عنها بنفسه كما روينا فامرنا بغيرها وهو التصديق
بدر شجرها من الورق وروى في كتابه البيهقي من حديث الحسن بن جعفر
عن محمد بن ابيه عن جده عن عمار بن ابي عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسرقاطه فقال: في سحر الحسن وبعد في بوزنه وضده واعطى العالمه رجل
العتيقة قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد ذكره في كتابه الحسن بن جعفر
نظر فان ابن المديني قال في حق الحسن بن زيد انه صحيف وقال ابو جهم يعرف
ونكر وقال ابن عدي وحديثه بعض النكر وارجوا انه لا مانع من قال
السعي هكذا في هذا الرواية وروى الحديث عن الحسن بن زيد عن جعفر بن محمد
عن ابيه ان علي بن سلطان اعطى العالمه رجل العتيقة قال ورواه جعفر بن محمد
عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان سموا الى العالمه
منها رجل واعلم ان هذا الحديث روى من هذه الطريق وكما هي مسنده على الصدق
بزنه الشجر فضه لسعي من هنا ذكر الدهر بخلاف ما قاله الراعي وسائر
اصحابنا فامرنا بالواستي ان يتصدق بوزن سحره ذهبا فان لم يفعل فنقده
والبحار الراعي واصحابنا يدرون المسألة هكذا وسيدلون بالحديث المذكور
ولا دلالة فيه على الفظ الذي قالوه في حديث الشاسح فان النبي صلى الله عليه
وسلم اذن في اذن الحسن بن جعفر ولده فاطمه هذا الحديث برواه احمد وابو داود
والترمذي والحاكم والسعي من طريق سفيان بن عيينه عن جده عن عبد الله بن رافع
عن ابيه اني رافع قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن بن جعفر
حين ولدته فاطمه بالصلاة لهذا هو في رواه احمد وابو داود والترمذي
مكروا بن عمر بن اسحق ولدا ذكره المنزى في طرفه عن داود والنعمان
وكذا وقع في رواه الطبراني والسعي ووقع في مستند رك الحاكم الحسن بن النسا
عن ودر في سحر الحسن بن النسا وقال ما يعرفه عن المصنف وكذا وقع في سائر الراعي
كلها وكذا في صحيح صدرها الوعيم في حديث واحد من طريق رافع المذكور
عليه السلام اذن في اذن الحسن بن جعفر وكذا رواه الطبراني في الكبير معاجله ورواه

وامر به

وامر به قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد وكنت
تلقاه ابوداود وعنده الحديث احقاه به وانما حسن او صحيح للمعنى عام من عند الله المذنب
في اسناده منه معال سلب واحتمال باب الوضوء في فضل البيهقي السؤال للقاصير
وعلمنا عن البخاري انه قال في حقه منكر الحديث اسعد عليه في حسان رواه هذا
الحديث وهو واعلم ان الفطن ايضا وقال انه صحيف الحديث منكر ومضطرب
تلقاه اعتمد عدتها بطريق اخر مصارحها على ان احد له طريقا مع الطريق المذكور
الحديث العاسره حديث فاطمه في اعطاء رجل العتيقة للعالمه تقدم الظاهر
عليه في هذا الحديث وافتحاه رواه ابوداود في مراسيله من طريق جعفر
بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في العتيقة التي معها فاطمه عن
الحسن والحسين سمعوا الى العالمه منها رجل وكلوا واظموا او لا يسترها عظماء
الحديث الحادي عشر انه صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتق من هذا
حديث صحيح رواه البخاري ومسلم من رواه ان هو يرون ان اهل اللغة الفسح
مع الفاء والراء والعين المهملة وبما لها ايضا العرعة لها اول ما ج الهمة
كانوا يدخونه ولا يخلونه كانوا يدخون في العشر الاول من رجب ويشمونها
الرحيمه ايضا وقد خا في احاديث اخر صحيفه الامر بالفرع والعين منها ما رواه
ابوداود وغيره باسناد صحيح عن جده رضي الله عنها قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انما سمعوه وهم عتقوا في الغاهله في رجب فانما عتقنا
قال ادعوا النبي في شهر كان يروا الله واطعوا ما قال اما حادي في رجب
الغاهله ما امرها قال في كل ساعة ترفع بعد من اشبك حتى اذا سمع دعوه
فصعدت لجهه قاله ابن المنذر هو حديث صحيح قال ابو قتاده احد رواه السلمي
ماه وعمود ذلك من الاحاديث الصحيحة الماتة في الاسر بها ومعه في السهي حمله
مها في سنته ما اذا ضرر هذا في حادي من حديث لا فرع ولا عتق السالف في حقه
احدها جواب السامعي ان المراد بالوجوب اي لا فرع ولا عتق ولا عتق بها
ان المراد في ما لا يوايد كونه لاضامتهم التمس انها السالكه الا عتقها في

تولى اراقه الدم فاما نقره اليه على المساكين فمروا صدقة ومدنقر الشافعي
رحم الله في سنن حرملة اهما ان نيسوا كل شهر كان حسنا وادعى القاضي عياض
ان جاهد النصارى على سب الامم بالفتح والعين هذا اخبرنا ذلك الامام الرازي في عهد
الشافعي من الاحاديث وذكر فيه عن عمير بن عبد العزيز رحمه الله عليه انه كان
ادا ولد له وان ادن في اذنه العمى واقام في السورى واصحابا سوا يرون على
سبل صاعقه ولعله بلعه سار وى ابن السلق السبي عن المساهل عن عمير بن ابي
قال ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولد له سولود فان في اذنه النمل
واقام في السورى لم يضر احد الصبيان وام الصبيان عن التابعه من الخ قال
ان لا يثوبه طامعه وروى في رده من ريادة من حديث اربع الشافعي انه عليه السلام
ادى في اذنه الحسن وصر اذنه سورة الاخلاق وحمله بتمرو ساء قال ابن الاثير
ولم اجد هذه الرواية في الاصول كتاب الاطعمه
ذكره من الاحاديث اربع حديثا احدها انه صلى الله عليه وسلم قال اني اظلم بين
حرام والنار اوليه كتاب الحديث رواه الترمذي في جامعه في اول كتاب
الاصلا وهو بعض حديث طويل رواه من حديث احمد بن حنبل وقال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعدك الله بالقب من عجن من اسراكلون يقدي من عسج ابوام
وخدمهم في خدمهم وانما يهر على ظلمهم فليس مني ولست منهم ولا رد على
كفرهم من عسج ابوامهم ولم يعشوا في ربه ففهم في كذبهم ولم يعصم على ظلمهم
منى واناسه وسيرد على الذين بالعب من عمر الصلاة وطان في الصور جنبه حصنه
والصدقه على الخبيثه كتاب النصارى ما سارا كعب بن عمير انه لا يبول في بيت
الذكوات النار اوليه قال الترمذي من حديث حسن غريب وسالت محمد بن اسمعيل
عن هذا الحديث طرقت في رماه الحاكم في مستدرجه من حديث جابر رضي الله عنه ان
صلى الله عليه وسلم قال انه لا يدخل الجنة طمعت من سميت النار اوليه قال
هذا حديث صحيح الاستاد وذكر في هذا الحديث عبد الرحمن بن مسعود رضي الله عنه ان
السي صلى الله عليه وسلم قال له ان ابنته انى على ان يدخل الجنة لم يثبت من سميت النار
اوليه ثم قال

النار اوليه ثم قال في هذا حديث صحيح الاستاد ورواه جابر بن عبد الله
الوجه اعني من حديث جابر رحمه الله عليه بالعب ان عن ابنه لانه دخل الجنة ثم سميت
وهو حديث طويل قال الحاكم وقد روى قوله عليه السلام لم يثبت من سميت النار
وهو يروى بسند الى ابن بكر الصديق رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من سميت لجه من السمى فالنار اوليه ثم روى ايضا موقوفا على عمر بن الخطاب
رضي الله عنه من سميت لجه من السمى في النار ورواه ابو يعقوب في معجمه في الصحاح
عنه موقوفا باللفظ الذي قبله ورواه الطبراني في المعجم في الحديث من حديث
من عبد الملك الموطى عن يزيد بن حصصه عن السائب بن يزيد عن عمر بن الخطاب
من سميت لجه على السمى فالنار اوليه وله طريق اخر من حديث عباس بن ربه
له من السمى فالنار اوليه ورواه الطبراني في اصغر معاجمه ثم قال لم يروى في
عمله الا بحد من ابان الموصلى من حديث ابن ربه ورواه في المعجم ايضا
المن عن احمد بن حنبل في ابان الواسطي في اوساف عن محمد بن جرير وهو حسن
النصي وهو في كتابه وصاح عن عمير بن دينار عن ابن عباس بن ربه ورواه ابن الجوزي
في علقه من حديث ابن عباس ايضا مطولا وفي اخره من حديث لجه من سمى والنار اوليه
ثم قال في اسناد عمار بن ابي ربه في القريش قال المظن في حديثه بكره والحق لا اعرفه
وفي عمل بن حاتم سالت عن حديث ابوبن سويد عن سفيان الثوري عن عبد الملك
ان عمير بن ربه بن خراش عن جده موقوفا على لجه من سمى فالنار اوليه
معنا هذا خطأ خطا ابن ابون سويد روى هذا الثوري عن ابن جابر بن عبد الملك
بن العباس في داود الاخرى عن جده موقوفا الحديث الشافعي
عن علي بن ابي عمير ان النبي صلى الله عليه وسلم في عام حبر من يقاض السعة في يوم
لمن الاقلية ن بعد الحديث صحح اخرجه البخاري وسلم في حديثه قال الرازي
ويروى ذلك في صحيح البخاري في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله بن
هو كما قال فعلا حوجه الشبان في صحيحهم ما من حديث جابر وعبد الله بن
وعبد الله بن عباس في انى تعلبه الخشي واسن من سالك والنار اوليه في اول
وسلم في الاكوع واخرجه البخاري من حديث عمرو بن دينار وهو الاثنى واخرجه

ورواه الحديث عنه عريده لا يعرفها الا العرب في هذا القرن وهو الانقطاع عن المسرد كان
 وحدث ما لم يسمع من المسرد وكان لم يسمع من حديثه في كتابات سائرنا ما سمع من عمرو بن خالد
 عنه وعمر بن الخطاب لا سوى حديثه سائرنا ما هو كتاب ما يمول منه ما كان احادته
 لو اطلب من غيره عن كتابه بطلنا له خبره عن حديثه عن عاصم بن ضمره
 في كتاب السنن وعسبته النحل فقال ابو عبد الله هو لم يسمع من حديثه من ان كتاب
 ان احادته عريده من خالد الواسطي وقاله على ان المدي لم يسمع من حديثه من ان كتابه عن عاصم
 بن ضمره الاحد ما واحد ما ابو طم لا يسمع منه روله من عاصم وقال ابو عبد الله عن
 سفيان الثوري حديثه لم يرو عن عاصم بن ضمره سائرنا وقد اختلف الامة في بوق
 عاصم بن ضمره فهذا حديث لا يسمع به ويستعني عنه ما سائرنا ما كان اهل القعة
 للحديث ينسب اليهم واسطان المعجم وهو للظهور والسباع والطير للاسنان واما ما يروي عن
 الميا والاحاديث والارخوان المشددين للحديث السماع عن عاصم بن ضمره
 انه عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ذي ناب من السباع فاذله حرام
 هذا الحديث صحيح رواه مسلم اللغظ المذكور منفردا به في الحديث الثامن
 ورواه على انه عليه وسلم اسر حاله من الولد عام حيدر جي يادي الاكل للمارة
 ولا كذا في باب من السباع في هذا الحديث تقدم بيانه في كتابنا في آخر الحديث السابع
 وليس فيه ان حاله من الولد يادي لكنه راوي الحديث وقد رواه حديثه صحيف
 لا يجمع بينه وهذا لفظه في مسند احمد في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل
 لحم الخيل والغنم والخيول وفي رواية له شذوذا مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم غزوه خيبر فاسرع الناس في حطاب يهود فاسرى ان يادي الصلاة
 جامعة ولا يدخل الجنة الا مسلم يور ما يابها الناس ايه وقد اسرع في حطاب
 يهود الا لا ياكل لسائر المعاصدين الا يحقها وحرام عليهم لحم الابل وخطا وبعافا
 وكذا في باب من السباع وكل ذي ناب من الظهور والدي يسمع من حديثه ان
 ان الذي يادي لحم الابل هو ابو طم وهو اعرب التنوي في ميان ما قال الرجل
 الذي يادي لحم الابل يوم حيدر هو ابو طم رواه ابو يعلى الواسطي في مسنده
 من رواه انس وعمر بن الخطاب في مسنده احمد في عبد الرحمن بن عوف لا كثر
 من

من حديثه ان تغلبه الخشي في الحديث التاسع عشر عن ابن عباس رضي الله عنه
 قال هي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي ناب من
 هذا الحديث صحيح رواه مسلم من رواه ممنون بن مهران عنه وهو من افراد مسلم
 ولم يحرجه البخاري قال ابن القطان في ترجمته من ابن عباس رضي الله عنه
 وحيد لذلك ذكره ابو داود في سننه والنوار في سننه وقال الخطيب الصحيح
 ممنون عن ابن عباس ليس بها هذا الحديث وجوده في بعض نسخ الترافعي وروى البخاري
 وسلم مثله في تعليقه الخشي في قوله السباع ورواه ابو داود من رواه المقدم
 ابن معدي كرب ورواه احمد من رواه الى الدرر اقتصرا على القطعة الاولى
 وقال ابو موسى ورواه عبد الله بن مسلم قال دخل ساربه من ربه ورواه ايضا
 في رواه لان عدي من حديث المقدم انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم
 لحمار لخطب الناس فقال والي احرر عليكم كل نكاح من السباع وما سحر
 من الدواب الا ما سمى الله عليه وفي اساده ما صعد ارضه محمد النبي في احكامه
 وعمره الحديث العاشر عن ابن عمر رضي الله عنه ما قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من اكل الضب معاك لا اكله ولا احرمه في هذا
 الحديث صحيح رواه البخاري وسئل اللغظ المذكور في رواه مسلم لا اكله ولا احرمه
 الحديث الحادي عشر عن ابن عباس رضي الله عنه ما دخلت انا وحاشا
 من الولد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ممنون فان يبيع يهود في
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت احرار هو ان رسول الله قال لا والله
 لم يبق من يودي فاجدني افسافه قال خالد فاجتروا ما قلت والنبي صلى
 الله عليه وسلم مطرد هذا الحديث صحيح رواه البخاري وسئل اللغظ المذكور
 وقد ذكرت في ابيك وصحط العاطف والحجاب عما عارضه في سراج العبد فيلزم مع
 الحديث الثاني عشر عن جابر رضي الله عنه انه سئل عن الضع احد
 هو قال نعم كل ابو طم ما لم يسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال نعم في هذا الحديث صحيح رواه السامعي والترمذي والنسائي وابن ماجه

والسفي اللغاة المذكور وما ل الترمذي حدثت صحيح ورواه ابو داود ايضا ولم يلقه
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفصيح فقال هي صيد ويجعل منه شراب
اذا صاده المحرم وبتعد من رايه واخذت اب محرمات الاخرام واقبله ابن عبد البر
في التهذيب ان قال الترمذي عبد الرحمن بن عمار وليس يسمونه نقل العلم ولا الحديث
اذا قاله من هو اسم منه يعني حديثه عن كل ذي ناي من السباع وهذا مما منه
معدود بعد الترمذي والمساي واخرج له مستلم في صحيحه وكان من غنا داود بن ماله
ليمر ايضا في معنى الفصل ولا اعلم احدا يكلبه فيه وبعض هذا لان الاحكام
كثيرة وصح حديثه الامه البخاري فانقله السفي الترمذي وابن حبان
والخام والشمسي ولم ينفرد به بل تابعه عطاء اساقه الخاكم ومحمد بن الهيثم
والساجي وما سماع لم الضياع الامن الصفا والمروة ومسلم قال ما اذ الصبيغ
على ابن طالت واسحاق بن يهويه وابو نوره واحمد وداود وجلائق
من الصحابة والتابعين وحميد ابو حنيفة وكثيره مالك وورد في الباب
حديثه من المحرم وهو ما رواه الترمذي وان ما حقه عن حبان بن السرا
الخارجي عن ابيه حزيه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اكل الصغ فقال او باكل الصغ احد وسالت عن اكل الدب فقال
او باكل الدب احد لكنه حديث ضعف قال الترمذي حديثه ليس اسما
بالهوى لا يعرفه الا من حديث اسمعيل بن مسلم عن عبد الكريم بن ابيه وقد قيل فيها
لعن اهل الحديث وقال السفي اساده ضعفه وقال ابن القطائبي اسنا
حسان بن جري وهو مجهول الخاك وقال ابن جرير اسمعيل بن مستلم ضعفه ابن
المبارق ساقت وحنان بن حماد قال عبد الله بن صالح في صحيحه اكل الصغ باسناد
آخر بعد من الخ واسار الى الحديث المتقدم حديث جابر بن عبد الله الثالث عشر
عن ابن رضي الله عنه قال البخاري ان سار الطهران وادركها وامت بها الاطير
فدعها واحمد بن محمد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعليه ان هذا الحديث
رواه البخاري ومسلم براد فيه وهذا لفظها عن ابن رضي الله عنها قال البخاري
ابن سار الطهران فسمي العموم فلقبوا وادركها فادركها ما اظلم بدعها
وبعض

وبعض الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يورثها وخذها فقله في رواية كان داود
يعرفها قال البخاري في رواية ما اقل منذ قلت هذه الرواية رواها البخاري
في صحيحه اخر الحديث عند قوله يورثها وخذها وقال هشام بن سعد في
فلسه لا يس والائمة قال اكل منه ثم قال بعد صله معنى البخاري وبعدها
ومر الظهور في صحيح المسمر والظا موضع ضرب من ملكه وقوله بلعوا هو اسم
العن المعجم في اللغة النصب المشهور في لغة شعوب بلعوا حكاها
لديهم وعين وصحوا اي عسوا والحديث الراوي عن حبان بن السرا
رضي الله عنه قال اصطنعنا اربيا في يد حبان بن السرا وسالنا النبي صلى الله
عليه وسلم فامرنا ما كلفنا في هذا الحديث صحيح ورواه احمد في مسند
داود ابو داود والمساي وابن ماجه في مسندهم وابو حاتم بن حبان في صحيحه والخام
ابو عبد الله في المسند في علي بن ابي حمزة بن رواه يكله منقولا وهو المراد من
الراوي عن بعض الصحابة مال الخاكم بعد حديث صحيح الاستناد ورواه الخاكم
ابو احمد في الذي حديثه حبان بن السرا في قوله النصب في قوله النصب
صحوا بن قال يكله من صغى بعد وهو ذلك بروي حديثه مما سار الترمذي
عنه الشعبي ولذا قال الترمذي بن يكله من صغوا صح وروى الترمذي في
حسان والسفي مثل ذلك من حديث جابر رواه المساي ابن حبان بن رواه
ردين ثابت لهما فالان سار في شاه في نحوها بروه فسألوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاسروا فاسروا فاكلوها واكلوها فاكلوها وهو
صحيح البخاري في كعب بن مالك انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله
دعك ساء عمرو فاسره ما كلفها واحمد بن محمد بن حبان في صحيحه عن ابن
اربابنا قال لعيب الحديث وهو في المستند ايضا الحديث الخامس عشر
ورد في الخبر الصحيح هذا الحديث لعدم الخلافة واصحابنا
الخاصات والمات الخمسة الحديث السادس عشر عن ابن عمار
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياكل من هذا الحديث

من هذا الوجه غيرت وكرره الرافي في هذا الباب وذكر عن مجاهد انه كان
 يترهون ما ياكل الخبز يعني الصيام ولغني عن ذلك خلاصان غيره عن ان رسول
 صلى الله عليه وسلم يهي عن كل الجلاء وساني في اواخر هذا الباب ساء وافحا حيث
 ذكره المصنف في هذا الباب السابع عشر من عن عامه رضي الله عنهما ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في القتل والحرمة المحرمه والغارة
 والخراب لا يقع والكلب والحاله وهذا الحديث صحيح ورواه
 ساء وافحا في باب محرمان الاخر من قال الرافي في بروي بهذا الخبر
 العمور فليس وهو ذلك في طريق روايات الحديث قال الرافي وفي روايه
 اني هرون رضي الله عنه بذلك الغراب العقرب في ذلك ظاهر هذا الكلام من
 الامام الرافي ان هذا اللغظه هي العقرب لم يوجد في حديث عائشه وليس
 كذلك رواها البخاري في حديث عائشه وانما على اخرجها عنها واما
 حديث اني هرون الذي ذكر المصنف في هذا اللغظه فرواه ابو داود في سنينه
 وهذا اللغظه حسن قلنا في جلاله في الحرمة المحرمه والعقرب والمدا والغان والكلاب
 العمور وفي اساده كل من عملان المدي وثقة احمد وان معني وذكر ابن حبان
 في بيانه في عمه من سعي الحفظ وقال الحاكم ابو عبد الله خرج له مسلم بن عبد الله حديثا
 كلها في الشواهد ولغني عن حديث اني هرون في هذا الحديث الصحيح وفيه اللغظه
 المذكور فمدرواه البخاري ومسلم ايضا كذلك من حديث جمعته وعبد الله بن
 رضي الله عنها قال الرافي في روايه في كراسع حاد بل في هذا الروايه
 رواها ابو داود والبريدي وغيرهما وقد تقدم سابقا وافحا في باب محرمان الاخر
 الحديث الثامن عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
 نهى عن اكل الرخه في هذا الحديث رواه ابن عدي والسهلي عن انس بن عتيه
 عن ابن عباس ومحمد بن عبد الله بن نصر الزملي قال انس وارث ابن الصلبي حلف
 ابوب كاره وهو ان مصعب بن عبد الله بن سهل عن علي بن عمار عن
 مروه ما اللغظه المذكور قال ابن عدي لم اكنه الا بعد الاستاد لس العمور فليس
 وسببه

وسببه ان خارجه من مصعب عن عبد الحميد بن سفيان ضعيف جدا حتى قال ابن حبان
 الاحتجاج لحسن الحديث التاسع عشر انه صلى الله عليه وسلم نهى عن غسل
 اللطاف في هذا الحديث بعد الكلام عليه وافحا في باب محرمان الاخر من
 الحديث العشرين انه صلى الله عليه وسلم نهى عن غسل النمله والنمله والحصير
 في هذا الحديث بعد بيان وافحا في باب محرمان الاخر من ابوابه وما لا احده
 هناك حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدباب كاهي النار الا
 النمله وكان يهي عن قتلها وفي اجزاء العظام فان سفيان في ابن العدي ورواه
 الطبراني في الكبير معاجزه واساده لا اعلمه باسما الحديث الثاني والعشرون
 قال الرافي في اللغظه في حبان احدها والسبه سبل السبع ان يمد له حلال
 فالشرك وحمله العزال اطهر وفي الحديث ان الاصح التحريم وهو الذي اورد
 السادي واهج بانه يطعم الحماث وياه يصف ودروي انه صلى الله عليه وسلم
 كل ما عدى ودع ما صفت تعالدي الطار في طيرانه اذا مر كحاجبه كان
 نصرف مصادقه وصفه اذ لم يخرج كما جعل الخراج هذا هو كلام الرافي
 وهذا الحديث مذكور غيرت الحديث الثاني والعشرون عن صلى الله عليه
 وسلم قال ما من اسان يعمل عمصورا فانها تصير حقا الاساد الله عز وجل عنها
 بل وباحقها فالمدحها وباقها ولا تطعم راسها فتطرحها هذا الحديث صحيح
 الاساد وقال ابن العطار فيه صبيح مولى في عامه وانه يعرف له حال هذا
 حديث صحيح الاساد وفي معرفة الصحابه لابي موسى الاصبغاني في يوم سبها
 عن عمرو بن زيد عن ابي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 ما من احد يغسل عمصورا الا اذن الله له في كل يوم عشاء فلاحه
 نسل ولا يورثه في ما عسى ارضك وفي مسند احمد وسنن النسائي وصحيح ابن حبان
 عن عمرو بن السريد عن ابي عامر بن قيس عن ابي بصير عن ابي عبد الله
 ان قالما صلى عشا ولم يسلني سبعة قال اس امر يا شيخ مسد الصافي
 العمصور مدلوله والاسي عمصوره ومدور الصهر في هذا الحديث مذكور في
 مقالنا في هذا المعنى فلاحه في مسد على ما وصل الساميه فان

لكن سئوا من الكاينات فكون ذلك ردا الى النفس اي من قبل نسا ووجه نارة الالذكر
فقال سئوا من الكاينات فكون ذلك ردا الى النفس اي من قبل نسا ووجه نارة الالذكر
وهذا وامتاله فاش في العريه ان يحل باره على اللذنه وباره على المعنى معار على
واحد من الامرين ما يصعب من دلبر وياست وجمع وافراد وعمر ذلك الخليل
الثالث والعشرون في قوله موسى الاشعري رضي الله عنه قال را رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا كل الدجاج هذا الخديج صحح رواه البخاري ومسلم
والدجاج مثل ذلك حقا غير واحد وقد ذكره بسوطا في كتابي المهني
بالاشارات الى ما وقع في المناج من الاسماء والمعنى واللغات للخدمة الرابع العشر
عن الحسن بن سعيد رضي الله عنه قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الخديج
هذا الخديج كذا وجره في شجره اصله معاله على سحره مستقر عليها ووجدته
في ارضي معور عليها عن سحره وكلاهما خطأ بالارت وصوابه في نسخة من
مصحفهم قام يا ابتداء تحت يومين فيها لا شك منه من له اذ في المنام بعد الفرك ذلك
رواه ابو داود والترمذي وغيرهما من رواه ابراهيم بن عمر بن سعيد عن ابيه
قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الخديج في الاول غلط بالاسلام وقد
ظهر غلط ما تقدم فان الاصل المذكور اولا عن سحره ثم حرج الناس بحركه وكنت
المعنى من صحح على ذلك وهذا كله غير من الثابت فان كان ليبر فاني اجل الامام
الرابع من الوجوه في مثل ذلك هذا الذي يتداوله عروف على ان هذا الخديج
اساده صحف قال البخاري عمر بن سعيد من رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم
عنه روي عنه اسنه برويه يعني عن ابراهيم بن اساده بن محمد وقال الترمذي حديث
عنه لا يعرفه الا من هذا الوجه وقال الدرر مطوي ابراهيم صحف وقال ابراهيم
هذا خالف المسالك في الروايات بروي عن ابيه في السبع عليه من روايات الاسان
فلا يحل الاحتجاج بحسنه بحاله في ذكره الحديث المذكور وعنه وقال الحافظ في تاريخ
الصغائر في سنن عمر بن سعيد في السبع على حديثه ولا يعرف الا انه لم يذكر له هذا
الحديث وساقه ايضا الى رجه عن شجره عن ابيه ثم قال حديثه عمر بن محمد ولا يعرف
الا ويخالف الوردية وقال هو صدد وكذا في كل هذه القوله صاحب المعراج

ابن حبان

والبخاري

والبخاري طار معروف قاله الخوهري وغيره الخديج الخامس والعشرون
اي صلى الله عليه وسلم قال في البحر هو الظهور ما من الخليل منته هذا الخديج قد
دلر به بسوطا بطرقه وفوائد في اول هذا الخديج الحديث السادس والعشرون
اي صلى الله عليه وسلم قال اكلت لما ميتان ودمان هذا الخديج بعد ما
واصحابها باب النجاسات الحديث السابع والثمنون في قوله ان طاله
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اصابتهم المجاعة في غزاه فلفظ الخديج
عظما سمي العبر فاخواته ثم اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدموا له
بشجره عليه وقال اكلت من حبه من هذا الخديج صحح رواه البخاري ومسلم
من رواه حابر رضي الله عنه في رواية من قال بعسا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن ليلناه راجب فامرنا ابو عبيد بن الخديج برصد غير لغرس فاقنا بالسال
نصف شهر واحسانا جوع سد حتى اكلنا الخديج فسمى حسن الخديج والي لنا
داه فقال لها الخبر فاكلنا منها نصف شهر وادها من ودكها حتى يات احسانا
احسانا قال فاخذ ابو عبيد صلعا من اصلاعه نصفه من بطون اطول رجل
الجلس اطول جله فحمله عليه فركبه وجلس في حجاج عنده ثم واجر حاس
كلاهما اقله وذلك وكان معا جرات من ثمر ثمان ابو عبيد لعطى كل رجل نصفه
نصفه ثم اعطانا ثمن طاقه ووجدناه في روايه له بعسا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فامرنا ان ناكل من ثمر العريش وروينا خبرا من ثمر لم ناكلنا غيره فقال
ابو عبيد نعم طاقه من طاقه وجدناه في روايه فقلت له كيف تصححون
بها قال مصها كما مضى الضبي ثم شرب عليها الاملسا فومس الى الليل كما
تصبر بعضنا الخديج ثم نله الماء فاكله قال وارطلقا على سا حل الخديج فاكلنا
سا حل الخديج الحديث الصحيح باسماء فاداهوداه بدعا الخبر قال ابو
عبيد سبه ثم قال لا لحن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا صطوهم
فقلوا قال ما قمنا عليها شهر او من ليلناه حتى سمنا اكل ولقد راينا احسانا
من ورسبه بالعلال الذي ولقد طعم منه العدر كالبور ولقد راينا البور فلامد
احدنا ابو عبيد ليلته عسورا جلا فامد من ورسبه واحد صلعا من اسلا

فاما ما رواه رجل اعظم بعير معنا فتر من تحتها وترودنا نجه وسابق فلما قدمنا
المدينة انما رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كبرنا ذلك له فقال هو روي
اخرجه الله لك فصل بعير من لحمي فتعجبوا فقال قال فاسلمنا الى النبي صلى الله
عليه وسلم منه فاقله وفي رواية له بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم سره الى
البحر وساق الحديث منه فاذل منها الجيش بماني عشر ليلة في رواية له بعد
الى ارض جهنم واستعمل عليه رجلا وساق الحديث وفي رواية للحجازي عمرو بن
المطهر واسم ابوعبيدك فحما حوبا شديدا قال في الخبر حوتا ميتا لم يزل ياكله
الصبر ما ظلمت منه نصفه سهره واخذ ابو عبد الله عظاما من عظامه ثم التزمه
وفي رواية له فاذل من الطير فاكل منه التورم بماني عشر ليلة ثم اسر بعيرك
فصلحت من اضلعه فصببنا من امره براجله فجلت ثم مرت لحمها فلم تصبها
وفي رواية له ولم يزل ياكل من اسن الخيل كبريات حوام ثم اذلت حوام
ثم نساء البعير ورواه البخاري عن هذا الرجل هو سعد بن عبيدة
وفي رواية له لما قدمنا ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ندما ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لولا ان زقا اخرج الله لكم
الظعون ان كان يعلم ما انا بعصه فاقله وفي رواية للنسائي انهم ذابوا المباش
ووضع شرو هذا القدر هو العلة في ان السك الطافي وهو الذي يوجب في البحر
بلاسيب حلاله وهذا كجواهر العالم من الضبابه والتايحين فمن تعد صبر
سهم ابو بكر الصديق وابو ايوب وعظا ومكحول والنخعي ومالك والشامي
داود بن داود وعثره وقال جابر بن عبد الله وجابر بن زيد وطاودس
والوجفه لاعل ودليل المهور المذموم المذكور بعد قوله تعالى اجل لكم صد
البحر وطعامه سنا عالم قال ابن عباس واليه وصيد ما حله نوه وظا فله ما
عدله ونحو ذلك من الاله الذي ليس هذا موضع بسطها ومن ذلك الحديث الصحيح
هو الظهور ما في الحل مبيته واما الحديث الروي عن جابر رضي الله عنه من قوله
ما القاء البحر اخرج منه فكلوه وما مات منه فلانا كلوه واما يود اول والوارثه
من وحسن اجدها له حوت ضعيف باساق الختمه لا يجوز الاحتجاج به لو لم يحاذيه
سني فكيف

سني فكيف وهو معارض ما ذكرناه وقد احتب السني القول بانصفه في سنة وطلابه
وان لوري في حقيقته وعلمه وعرفها وطيبنا من ذلك قول البخاري في قوله ليس كمنوط
وقول الامام احمد انه حديثه ليس صحيح الساني انه مسبوغ بحديثه من السالف
هو الظهور ما في الحل مبيته واما الحديث الروي عن جابر رضي الله عنه من قوله
ما القاء البحر اخرج منه فكلوه وما مات منه فلانا كلوه واما يود اول والوارثه
من وحسن اجدها له حوت ضعيف باساق الختمه لا يجوز الاحتجاج به لو لم يحاذيه
سني فكيف

في الحديث من غير ضروري الحديث الثامن والعشرون في قوله تعالى
الضفة من هذه الحديث تقدم بيانها واحتجاجها بالاحكام والاشهاد
اربع لغات ذكرتها موقفة في لغات النجاج وهو المسمى بالاسماء الحديث
التاسع والعشرون قال الرابع رحمه الله المسترات كلها مستحسنة ما
يخرج منها وما يطير ومنها ملهى ووات السمور وابتعير لا بد من الضرورة
التي هي في الوجود دليل على حرم انواعها وعدده الرابع وهو الذي ذكره في
عن نقاشي لا يعرف بل هو حلال والمنقول عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صحيح مسلم عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر بعمل الونج وسماه فويسقا وروى البخاري ومسلم عن امير المؤمنين ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امرها بقنل الاوزاع وفي رواية لها امر ورواه البخاري
وقال شيخنا ابراهيم وفي رواية لمسلم من قوله في اول ضربة كسبه حسنة السار على
وفي التاسعة دور ذلك والباله دور ذلك وفي رواية له في اول ضربة سبعة
حسنة وفي رواية اخرى ان من جرب عايش لم يكن ذاهبا في الاذن الاطباء عن
ابراهيم السار عن الونج فانه كان سمع عليه فامر النبي صلى الله عليه وسلم بعمله
الامام الرابع رحمه الله اراد ان يثبت وسما ما امره بتثله فسو القلم لما اتم
عن تثله وراثت وصحح ابن جبان رحمه الله على ان بعض القلم له قلمها فعباب
ذكر الامر بقنل الاوزاع صدق قول من كرهها ثم ذكر حديث ام شريكه السالف
الحديث الثلاثون في مال الزانية في القنفذ ورجال اهلها واهلها
فاحذوا من ما روي في الحديث من الخياض والساق في قوله تعالى ولا
اجدوا في التورم حيا الا انه وروى ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قد اراه فقال سمعتم ما هو من رضي الله عنه يقول ذلك انما عتد

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن فقال كانوه ان عبيد بن عمير قال دكاته دكاته
امه فدناه الدار فطى لمظن احد هما انه علمه السلام سئل عن الحسن فقال
ان سبهم فكلوه الثاني سئل عن الحضور والفقير فوجد في مظن الحسن
فقال اذا سبهم على الذم فكلوه فدناه امه فدكاه لمظن اني داود المفلول
قال الترمذي حديث حسن قال وقد روى من عمر هذا الوجه عن سفيان
والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعنه في مدالك الحديث على ما ذكره سفيان بن عيينه في صحيحه ورواه
عن السائب بن يوسف وخرج له مسلم بن عوف ورواه في صحيحه
سرح الحديث الامام علي بن ابي طالب صحبه طه بن يحيى الترمذي قال وقد روى
من عمر هذا الوجه عن سفيان بن عيينه واما ابن جرير في معجمه واصل المماثل
باخبار واهله منها هذا الخبر فذكره لمظن ان داود الثاني قد روى
بما ذكره في صحيحه عن داود التيمي قال في معجمه واصل المماثل
فقال قد روى في صحيحه واصل المماثل واصل المماثل واصل المماثل
النسائي صالح واحسن به مستلم ولا اعلم به حرجا واما الامام في صحابه فانه
ذكره لمظن الترمذي وقال هو حديث صحيح وقال ابن الصلاح حديث سفيان
الحسن بن سفيان حديث صحيح في صحيحه واصل المماثل واصل المماثل
للمعنى عن عظمة العظم عن سفيان بن عيينه في صحيحه واصل المماثل
ابن جرير في معجمه واصل المماثل واصل المماثل واصل المماثل
المعجم من حديث ابن جرير بن محمد بن سفيان بن عيينه عن عظمة
عن سفيان بن عيينه في صحيحه واصل المماثل واصل المماثل
من رجال الصحيحين وان سفيان بن عيينه في صحيحه واصل المماثل
عنه هو العظم والحق في الصحيحين واصل المماثل واصل المماثل
اسماء عن داود التيمي عن سفيان بن عيينه في صحيحه واصل المماثل
دناه الحسن فدناه امه ورواه احمد بن حنبل في صحيحه واصل المماثل
عنه هذا اسمه عند النجاشي واصل المماثل واصل المماثل
وعنه

وتنبيه لاجرم اخرجها من حبان في صحبه عن محمد بن اسحاق السقفي ما عمل ان السقفي
السنكري ما لا يوعيته فدكره وانصر على هذه الطور السبع في الدين كالمقام
وعراها الى ابن حبان ووجه وقال الحاكم في المستدرک هذا ما كرمه
على طريق عظمة عن سفيان بن عيينه في صحيحه واصل المماثل
سعد بن عباد بن عجلان كذا قال ولا اعرف هذا في طريقه ثم قال وفيه
زيادات في اللفظ ولا تقوم به حجة قال ومن تأمل هذا الباب من اهل
الصنعة فقصي الحديث السبع لم يخرجوا في الصحيح فقلت حاشا هؤلاء من حجاج
كل طريقة نعم بعضها حديثا عن سفيان بن عيينه واصل المماثل
الى سفيان بن عيينه في صحيحه واصل المماثل واصل المماثل
زاد السقفي في صحيحه واصل المماثل واصل المماثل
وانى اورد والراى ابن عمار في صحيحه واصل المماثل
طرحه الاحاديث في صحيحه واصل المماثل واصل المماثل
فقد قولنا حديث حار فرواه الدارمي واصل المماثل
راهبه عن عثمان بن مسعود عن عبد الله بن زياد العديع عن سفيان بن عيينه
بوجه فدناه الحسن فدناه امه اعله عند الحق في احكامه بعد الله العديع
وقال انه صحبه الحديث وتفقده ابن القطان ما لم يرد من رواه عثمان بن عمار
عنه قال وعنه هو الحديث واصل المماثل واصل المماثل
عنه العرض والسماع فكانوا منه قال وهذا حديث من السوايق والاصح ذلك
فان كل واحد منها محل صحيح واستملا هذه التعليل من كتاب ابن جرير
فهو عن مجهول لم يرد عن الزبير بن الاسود في صحيحه واصل المماثل
وعنه بن سفيان بن عيينه في صحيحه واصل المماثل واصل المماثل
ابن عيينه في صحيحه واصل المماثل واصل المماثل
سكروا صحيح الترمذي حديثه عن العاصم بن عاصم انما جعل الطوائف والسعي والخيار
لا فانه ذكر الله تعالى وقال ابو حاتم لم يرد في الصحيحين والسعي
والجار لا فانه ذكر الله تعالى وقال ابو حاتم لم يرد في الصحيحين والسعي

فقد احتج به البخاري ووثقه من محسن وعمل ابن عمه ارجوا انه لا بأس به فيكون
ان عزم لم يستحق التبرك من الطرق الذي ذكرها للسنن لذلك هذا خرج البخاري
في الاستدراك من حديث ربه عن علي بن الربيع عن جابر بن عبد الله بن جابر قال
بأخيه من المعاتب عبد الله بن زيد عن ابن الربيع عن جابر بن عبد الله بن جابر قال
صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه واصحابنا من حديث ابن ابي عمير عن جابر بن عبد الله بن جابر
عن علي بن الربيع وهذا طريق اخر لم يذكره في خبر وهو طريق ابن ابي عمير عن جابر بن عبد الله بن جابر
الدارقطني ايضا من حديث اسحق بن ابراهيم عن صاحب من عبي المديني عن ابن ابي عمير
عن علي بن الربيع عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
حديث ابن امامه فاخرجه الطبراني في اكبته بحاجته من حديث ابن ابي عمير عن جابر بن عبد الله بن جابر
عدي بن مسعود بن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
عن علي بن امامه والي الدردي امره فدنا من الخمين دكا امه ثم اخرجته من حديث
راسد بن سعد بن علي بن امامه والي الدردي او راسد بن سعد بن علي بن امامه والي الدردي
صعقة فمضى وعنه من عبد الله بن جابر والي الدردي فمضى وعنه من عبد الله بن جابر
الان وما حدث ابني به من واخرجه الدارقطني من حديث عمرو بن عثمان بن عفان عن جابر بن عبد الله بن جابر
دنا عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
دكا بن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
وسما ابن العطار بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
ذكره في طريقه عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
عنا بن سفيان بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
سعد بن علي بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
قال اساد بن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
واما حديث ابن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
وعنه موسى بن عمار بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
قال ابن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
حديث ابن سعد بن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
رفعه

رفعه دكا بن جابر الخمين دكا بن امامه ورحاله رجال الصحيح الا ان شيخنا احمد بن حنبل
ابن الصلت ذكره الذهبي في الميزان وذكر له وانه اخيه والقاهره هون واما
حديث ابن عمر بن الخطاب عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
بما حدث عن عبد الله بن سعد بن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
قال ابن العطار لم يسمع من جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
ذكره في طريقه ولم يعرف من حاله شي غير انه قال في الراهد فليست قد
بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
صعقة البخاري وقال عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
الطبراني الماني عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
من الامم اخرجته لما ذكره المستدرک واخرجه الطبراني في صحيحه الا وسد
من هذه الطريق بل يظن دكا بن جابر الخمين دكا بن امامه ادا اشعر بن جابر
بما حدث عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
في تاريخ الضعفاء من هذه الطريق بل يظن دكا بن جابر الخمين دكا بن امامه ادا اشعر بن جابر
وسد المراسيل واما هو يقول ابن عمر بن الخطاب عن جابر بن عبد الله بن جابر
من حديث احمد بن محمد بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
الموطا معروف ودكا بن جابر الخمين دكا بن امامه ادا اشعر بن جابر
ولذا المرطاب عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
بن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
الدم من جوفه الطبراني الثالث من عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
ببول الله صلى الله عليه وسلم دكا بن جابر الخمين دكا بن امامه ادا اشعر بن جابر
في الاطراف عن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
سرد بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
عن ابوبن سفيان بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر
اذا اشعر بن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر

اد اشعر

صيف وموت مثل ما اشتق منه وهو منقطع طبع فلبس ابو حنيفة وهو من
في مسعود المصوري اخرج له البخاري في صحيحه ونقل يحيى بن معين ان سنده
ضعف قال يحيى هو خير من سنده ومن مل الاثر في مثله وقال احمد صدوق
هو من اهل الصدق وقال البخاري في صحيحه وقال ابو حنيفة صدوق في صحيحه
البريد في صحيحه المندوب وقال ابن خزيمة لا اضعه وقال الفلاح لا يحد عنه
من سنده الحديث واسما محمد بن سفيان الطحاوي في صحيحه في صحيحه وله حديث
واحد وقال ابن معين لا يثق به واذا حدثت من حفظه كحفي وقال البخاري قال ابن
سعود في صحيحه وقال ابو داود او لم يسمع به قال ابن عدي لم ار له حديثا سكتا
وقال الاصل في ربه عن ابي حنيفة في الاصل في صحيحه لم يرواه ابو حنيفة وجماعه
عنده عن ابي حنيفة عن ابن عمر بن قيس وهو الصحيح واما حديث ابن عباس
فاخرج الدارقطني من حديث موسى بن ابي عمير عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
سرقوا من بيت دكاة الحسن دكاة امه امه ان الدار كان بها موسى هذا وهو القدر
الذي في حديث علي بن ابي طالب واما حديث ابن ابي حنيفة في صحيحه
عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن عبد الرحمن بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة وقال
وهو صحيح ان حديث ابن ابي حنيفة في صحيحه وليس كذلك واخرج ابن ابي حنيفة
من طريق ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
دكاة امه اذا سحره قال ابن ابي حنيفة في صحيحه في صحيحه في صحيحه
بدلوه في صحيحه واما حديث ابن ابي حنيفة في صحيحه في صحيحه في صحيحه
عنه عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة في صحيحه في صحيحه في صحيحه واما
عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
عنه عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
ان ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
الكلام عليها وقال عبد الحفيظ في احكامه لا يثق به باسنادها في صحيحه
على ذلك وسنده عن ابن خزيمة فانه قال في صحيحه واحسن البخاريون ما يثق
واصيدهم في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه

به وهو طريقه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
لكنه اخرجها البخاري وسئل قول ابن خزيمة وعنده الحسن في صحيحه ما ورد في ذلك
على سبيل الاجال قول البخاري في كتابه الايجاب مخالفا ما به امام الحرم في
الاساليب وقد صح في الصحيح من الاخبار حديث الحسن فان دكاة دكاة امه في صحيحه
من طريقه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
او سئلها وان طريقه صحيحه خلا طريقه ان سعيد وحاتم السعديين وبالله
التي في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقولون دكاة الحسن دكاة امه وروى
السهي في صحيحه عن جماعة من الصحابة ما سمعوا ذلك فاصح قوله عليه الصلاة
والسلام دكاة الحسن حاصله بدكاة امه قال النووي ويصح ان يكون واسم
للشهي دكاة الحسن في دكاة امه وفي رواية له انها دكاة الحسن بدكاة امه قال ويصح
الاسم بصفتها دكاة ويجعله بالنصب لاسمها لا لاصحابها في صحيحه في صحيحه في صحيحه
دكاة وروى دكاة دكاة امه حذفت الكاف فاصح ما في هذا الخبر في صحيحه لان
الرواية المعروفة بالرفع ولذا فعله الخطابي وغيره وتعدون على الرفع حمل اوها
احسن ان دكاة الحسن خبر مقدم ودكاة امه مسند او العذر دكاة ام الحسن
دكاة له لعمول الساعر بنو نابتة واساتين ويطاير ذلك لان الخبر ما حصلت
في النابتة ولا يحصل باذكرياء واما رواية النصب على بعد صحيحها فاصحها دكاة
الحسن حاصله عند دكاة امه واما قولهم بعد من دكاة امه فاصح عند
النصب في صحيحه واما جال النصب ما ساقا في مواضع معروفة عند النصب
بشرط ليس موجودا هنا هذا اخر كلام النووي في النصب في صحيحه في صحيحه
الثالث والثلاثون ان ابا طيبة رحمه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فامر له بصاع من تمر وامراه له ان يحنوا من حراجه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
البخاري ومسلم من رواه ابن ابي حنيفة في صحيحه في صحيحه في صحيحه في صحيحه
الحمام فعلا احب رسول الله صلى الله عليه وسلم حجه ابو طيبة وانقطاع
صاعين من طعامه وكرهوا له لحنوا عنه وقال ان اسئل ابا داود في صحيحه

للجامة والفتحة الكبرى وفي رواية دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
علاما حجاما فجد فامر له بصاع او صاعين او عدا ومدد بخله فيه موابه
لخمس ضربته ورواه مالك في الموطا واورداود في الموطا باللفظ الذي
اورده الامام الرازي في كتابه وفي رواية لابي حاتم في كتابه
عن جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم امر ابا طيبة ان يقيه مع
فاسم ان يصنع الحاجر مع افطار الصائم برسالة كرسية
فوضع النبي صلى الله عليه وسلم عنه صاعا وروى ابوداود
عكرمة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر
في رواية لم يذكر ان في البرج كما يحاجه من حديث ابن عباس
لعت الى طيبة لملأ فجة واعطاء اجر ورواه احمد
ابن حنبل في كتابه عن سلمان بن يسر عن جابر قال دعا رسول
ابا طيبة فحجه فساله لوضيبيك قال بئس اصح فوضع
ابو طيبة سبع الرطبا واسمه نافع وسئل منس وبيد
الحديث السرايع واللبون ان النبي صلى الله عليه وسلم
للحاج من عنده وقال اطعم رقيقك واعلقة ناضحا
رواه مالك في الموطا عن ابن محصه الانصاري انه اساد
عليه وسلم في احد الحجام فيها وكان له سون حجاما فلم يزل
حتى قال احرا اعلقه ناضحا واطعمه رقيقك ورواه ابوداود
واسماجه من رواه ابن محصه عن ابنه قال الترمذي هو
ابن حبان وقال العسلي اساده صالح وقال عبد الحق ان محصه
بن محصه مستنارة بيلا طه قال ولست لاس محصه فقلت بيلا
له ولاءه وفضل سعد وفضل سعد قال عبد الحق هو قد روى
داود الطيالسي عن سعد بن ابان قال سمعت عياض بن مرفعه
ارجله هلك وورثه حجاما وما صحا وارضا وامد فامر رسول الله
عليه وسلم ان يجعل كتب الحجام في ملك النافع الحديث قال ولا اعلم هذا ايضا نقل
قلت

قلت واخرجه احمد في مسنده عن سعد بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله السلام
عن كسب الحجام فقال اعلقه ناضحا الخامس والستون روى
في الخبر ان من الدنوب ما لا يقص صور ولا صلاة ولا يقص عمر ولا يقص من الكوفة
الحديث ورواه يحيى الخاقط ابو بكر الخطيب كتاب القمص المشابه من حديث يحيى بن
قلت ابن انس عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الدنوب دنيا لا تكفرها الصيام ولا الصوم ولا الحج
ولا العمرة قبل ما يلزمها يارسول الله قال يكفرها الصوم في طلب العترة وفي
صحح البخاري عن المقداد بن معدى كروب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما اكل طعاما قط حرم من انا اكل من عمل يده وانتهى الله داود صلى الله عليه وسلم
كان اكل من عمل يده وفي عمل ان في حاتم عن ابن عمر بن نوفل ان الله يحب المؤمن المحبور
سالت ابن عباس عن حديث منكر الحديث السادس والثلاثون ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال كسر عظام الميت ككسر عظام الحي وهذا الحديث وقد تقدم
ساده مسوطا في اخر كتاب العتمة الحديث السابع والثلاثون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الرضا والعرضون ان يسروا من ابواب
الاوله هذا الحديث صحيح رواه البخاري وسلم من رواه النس رضي الله عنه ان بابا
من عكل او عرسه اجنوا والمدننه وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح
وامرهم ان يسروا من ابوابها والنايات وانظروا فيها هو ما رواه الرازي
واستاقوا العتم في الخبر في اول النهار معب وانارهم فلما ارتفع النهار
حتى ما سر مطع اذ نهم وارحلهم وسلبت اعنهم فسر لولا في الخبر سلسله
سهمون قال ابو قتادة احد روية الحديث هو لا يسروا وماواكم وماواكم بعد
ابا هريرة وجابر بن عبد الله ورسول الله قال فبانه حديثي ان يسروا ذلك فان بل ان
تقره الخذود فابنك قال ابن ساهن هذا الحديث اسمه حديث عمران بن
قال ما قام فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا الا امرنا بالصدقة وما نانا
عن المسله قال وهذا الحديث يسمع للامه دائمة الاسلام قال في الخبر في الامام
ادعا السبع حجاج الرابع وثلثون العلماء ابنا سبل اثمن اولئك لا تعرفوا

الرعا فانهم منكم مثل ما فعلوا له المحرمات وما ادعاه من سائر من
حدث القرين هذا سبقه به امامنا الشافعي تحت الامام في نهايته
عنه انه قال هذا حديث مشهور اذ سئل عن رجل يقرأ في مقام الامر
بالصدق ونهى عن المثل فابى عليه اسمعني رسول الله صلى الله عليه
وسلم المذكور سار ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب قبل كان توثيقا وقد قال
المعتمد في مهماته ان اسم الراعي سار قال وكان عملا لما للشي صلى الله عليه وسلم
فانعمه وكذا حرره هذا المعتمد في معرفة الصحابة وفي روايته اهم لا يخفى وحفظوا
السول في عنده قال السمع زلفي اليه وكاتب قصة القرين منه سبب الخبر
وقال النووي في المبهات عمدا القرين بانه لذلك رواه ابو علي الموصلي في مستند
وهذا عجزه على الصحيحين بانه معروف اليها اولي ومعنى احووا والمدسه
اسو حوها وفي مستند حديثه حتى الدنه وفي المستدرک لابي عبد الله لما لم
عن ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما سئل عنهم لاهم سئلوا امر الرماة
وهذا لا يستدرک لاه في صحيح مسلم ووقع في مصنف عبد الرزاق في صحيحه
من في رواه قد ما توافقه قال ابن الطلاع وفي حديث اخر من بين سليمان
الحديث السام والثلثون انه صلى الله عليه وسلم قال يا جعل
سواكم فيما حرم عليكم هذا الحديث بعدم سانه واصحاح في كتابه السبع
الحديث التاسع والثلثون قال الراعي اذا استضاف مسلما الا اضطره
مسلم لم يحمله صافيه والا طارده في الباب لمحمله على الا سيجار قلت
فلد كرم دلح احادث الاول حيث اني سرح المراء المعتمد في كتاب
الحديث وهو الحديث السابع عشر منه الثاني عن المقدم من معدي كير
انه عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليله الضيف من غير كل
مثل من اصبح بينه فهو عليه من ان شافعي وان شارك رواه ابو داود
باسناد صحيح الثالث عن عمه من عاصم بن عاصم بن عاصم بن عاصم بن عاصم
ابك سعتا فنزل بيتوم فلا يعرفوننا ما يري فقال لنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان ليتم بغيره فامر والكم ما سعي الضيف فاسلوا فان لم سعلوا
فخذوا

فخذوا منهم من الصفا لدى سعي لهم رواه مسلم في صحيحه الرابع من المقدم
ان معدي كير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما رجل اصاب قوما
فاصاب الصفة محروما فان يصحح على كل مسلم حتى اجد ليله من روعه وماله
دعا ابو داود باسناد صحيح الخامس عن ابن عمر بن الخطاب عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الصفا ليله ايام ياسوي ذلك فهو صفة رواه
ابو داود باسناد صحيح الحديث الا زيعون قال الراعي في
تعليقه ان ابراهيم المرودي انه وردت اخبار في النهي عن الظن الذي يوكل
ولا نت شي منها وسعي ان يعلم بالحسرم اذا طهرت المعصية وان لم يصب
الاحبار اهي ما ذكره الامام الراعي وهو كما قال وقد وردت في ذلك اخبار
كثيره ولا يصح شي منها مروي باسناده عن ابن عباس مروي عن ابن عباس على اكل
الظن بعد اعان على كل نفسه قال السبعي عبد الله بن مروان المذكور في اسناد
بجوهل فله بل معروف الحال واه قال ابن عدي احادثه بها بطر ومالك
ان حبان بلوق المتون الصحيح بطر واخر كل الاحتجاج به مروي عن ابن عدي
الحديث المتقدم قال قال ابن عدي في اساده مجهول قلت روي عنه
وسهل ابن عبد الله المرودي قال القليل حاجب من الير علمه الوهم لا علم
من الحديث قال السبعي وهذا الوضع لم يدل على التحريم وانما ذلك على الراء
الاخبار منه والاشارة منه ومن عمن حتى يصير سله ممنوع فله في هو
قال علي بن الحارث لان الاعانه على قتل النفس حريمه فلدا هدموا هذا قطع ما وجد
من اصحابنا حريمه قال السبعي ودلر لعبد الله بن المبارك حدث ان اقل الظن
حرام فالمرء قال لو علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المكله على
الراس والعنق السبع والطعام هذا حراما ذكره رحمه الله من الاما
وذكره عن مجاهد انهم كانوا يكرهون ما داخل الحنفي يعني الصيام ولم ان
الاناء ابروا واحدا وهو عنك مكره صلى الله عليه قال ما في التحريم على الا
فددا انه لكم وهذا الا يروى السبعي من رواه ابن عدي في صحيحه
من عمرو بن دينار قال سمعت سما مينا عبد الرحمن قال سمعت عمر بن الخطاب

بلغته سوا ورواه انصاف من رواه شريك عن ابن شيرين عن عكرمة بن
عياض قال سمعت ابا بصير يقول ان الله دلي لكم صدق الخبر قال اسناده ليس
قال وروى عن جمهور من رواه الى الربيع بن اسود قال اذ ركب النبي صلى الله عليه وسلم
قال قل شيء الخبر مدح قال وروى ذلك الى الربيع بن اسود عن جابر
وعندنا من سرح من سرحوا في الظهور لا في عهدنا من حله من هناك ما كان
عندنا من اصل سرحنا عندنا في الربيع بن اسود عن عبد الوهيد بن اسود عن ابي بكر
قال ما في الخبر الا بعد ان ركبنا الله لكم وفي الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم
من دواب البر والنمل ليس لها دم سجدت له لفاذ كان عنده من مالك وهو قال
ذكي لخير صدق الخبر الاول سويل بن عبد العزيز المديني قال حدثني
الحديث وحدثني ابن حبان والاعمى قال وهو من اسما منه بنده وهو يرسب
من اللغات وفي الثاني الفصل ابن الجار قال ابو حاتم مجهول حدثنا ابا حنبل
وذكر فيه ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يمسحون بالبحار وهذا مستهزئ
عنهم لا طاعة لها الى عمرو والطا واظالة الخلام فيه كتاب المستوفى
والرمي في ذكره رحمه الله احادث واثار ان انا الاحادث متبعة عشرة
الحديث الاول عن ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ساق
الحمل التي قد ضرت من الحيا الى شبه الوداع وساقوا من الحمل التي لم يضر من
الى محمد بن رزين هذا الحديث صحيح اخرجه البخاري وسلم في صحفها باللفظ
المذكور فيها في موسى بن عبيدة ان من الحيا الى شبه الوداع خمسة اميال او سبعة
واللخاري قال سمعت من الحيا الى شبه الوداع خمسة اميال او سبعة ومن شبه الوداع
الى محمد بن رزين ساق ساق الصرب وهو صرب ومعناه ان يعلل علفها من
ودخل ما كانا ويحلل منه وتغشق فيجد عرفها فيموتها ونسوي على الخرب
واللخاري سمعه من ما يات منه وبالمدى المقصر الغنيج الا شهور المد وعلمه انضهر
النكرين في مسجد والحا مفتوحه لا خلاف واخطا من ضمنها كانه عليه حيا
المطالع وبعال سعد بن الناب على العا حقا البخاري قال ولا شهور بعد الفاد قول
لم يصر وروى بساكن الضاد وحرر بها وفيه الوداع عند المدينة سميت بذلك
لان الخارج

الخارج من المدينة لشيء معه الوداعون النفا ويزريق الزاي على الرا ويزريق
انصافه ابنا عامر بن زريق ابن عبد حار بن ملك وعصبة العين المعجزة
في جسم من المروج احي الاوين حاربه رطبان الانصار قال ابن دحيه في تنويره
وفي السنة السادسة من الهجرة ساق النبي صلى الله عليه وسلم الخيل اول
ساق قال بالمدية الحديث الثاني في رواية العصبان اذ ركب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذات لا تسبق لها اعزاني على تعود له فسبقها فاسد ذلك على
على المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حفا على الله ان لا يرفع شيئا
من الدنيا الا وضعه هذا الحديث صحيح رواه البخاري في صحيحه من رواه حديثه من
ذلك رضي الله عنه والعصبا المسهوه الا درج لم يكن ياقه رسول الله صلى الله عليه
وسلم عصبا وانا كان هذا اسمها كما تقدم في كتاب الحج في الفتوى ووقع الحديث
ان لا يرفع هذه العذرة في الاوضاع فيل لفظ القدر بالعدل المهمله معني المدور
وسلم معني العذرة بالعدل المعجزة الحديث الثالث عن سلمة بن الاكوع رضي الله
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من اسلم ما كانوا بالسوف
فقال اربوا في اسلم فان انا لم تان راسا هذا الحديث صحيح اخرجه البخاري
وسلم في صحفها وهذا لفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه من اسلم
سبيلون فقال النبي صلى الله عليه وسلم اربوا في اسلم فان انا لم تان راسا وانا
مع من اربوا في اسلم احد العرب يدعهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مالكم لا يربون قالوا انهم يربون وانت معهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اربوا وانا معكم كلكم ورواه الحاكم والنسفي واعدوا عامه يوم ذلك
لم يربوا على السرا ما نصل بعضهم بعضا والاقا اوله حسن لهذا الحديث
او غلاما قال الحاكم حديث صحيح الاسناد ورواه الحاكم من حديثه من
قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساق الخيل قال وهو صحيح على شرطه
قال وهو شاهد الحديث في اسلم في شرطه انما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم من قومه يربون فقال ابو اسلم انما ركب راسا من اسلم
الحديث الرابع عن عبيد بن عامر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله

قال

وهو على المسار المقبول واعدوا المصنفين استظفحتهم من قوة الا ان القوة
التي لان القوة المرسى الا ان القوة التي في رواية له من سماعكم ارضون
ولمصل انه ولا يصحرا حدثكم ان يكون ما سمعوا ورواه الحاكم في المستدرک باللمع
الذي ذكره المصنف قال هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم قال
واما لم يخرج البخاري لان صالح بن ابيان اذ سمع الحديث في الخامس عشر من
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسألني احد عن احد من
هذا الحديث ورواه ياقع الزرار المدني في طريقه اذ وفد وبعثه عن ابي هريرة
قال الترمذي هذا حديث حسن لئلا قال ان اصلاح ابيان وقال ان العيان
انه حديث صحيح وما ذكر في السبع في الدين في الاثنا عشر قاله عن ابي بصير
ابن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
والصحيح ما رواه الناس عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
من حديث ابي بصير عن ابي بصير ورواه احمد والنسائي وابن ماجه والبخاري من حديث
الحليم بن ابي ليث عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
محمد بن عمرو واحد رواه وسئلون او يصل ورواه السافعي ايضا من حديث ابي بصير
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
ورواه النسائي ايضا ورواه ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير وهو يروي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
قلت وروى من حديث ابي بصير رواه ابن حبان في صحاحه من حديث ابي بصير
حديث عبد الله بن عمرو لم يذكره رواه ابن عمر او حف قال الدارقطني في عمدة
وقد سئل عن حديث ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
الحديث يرويه التوري واختلف عنه في رفعه بوجه ان يذهب عن التوري ورفعه
معاوية بن هشام وعمر بن الخطاب ورواه ابيه قال ولا يعرف الواعظ الا في
هذا الحديث ورواه عبد الله بن محمد بن حبان المعروف بابن السبع في كتاب السنن
حديث ابن عباس مرفوعا لا يسألني احد عن احد من اولاد ابي بصير وهو
والخارج هو التوري والحف هو البعيد ورواه الطبراني في المعجم هذا
الوحيد

الوجه بالقبول او حذف وهو مروي وايه قدامه من محمد بن حنبل قال ابو طهمس لم يروني قال
ابن حبان يروي الملقبات لا يورد الاحجاج به اذا العرا قلت وحدثت عن ابي
ابراهيم اسير الواسطي المحدثي هذا الحديث ورواه في بعض الاثنا عشر في كتاب
المحدثي كان حجب للقيام فامر بالمخام قد كتبت فابنك قال الخصال السنن
ان تغتاك قنالك كذاب ثم امر بالمخام قد كتبت فابنك قال الخصال السنن
السا ما جعل للناس عا سقه من جعل ورواه واما السنن فيكون الباقين
مصدر سب الرجل اسفه سيقا قال والرواه الصحيح في هذا الحديث
مفتوحة الما يريدان العطا والجعل لا يشتم الا في بيان الحد والاول وما في
من المضال وهو المسمى وهكذا قال السبع في الدين في اصلاح ان الرواية الصحيحة
في الباب وكذا قال الواقعي في الكتاب ان لا يثبت في الرواية فتح المروية الصحيحة
فتح الباب وفتح علماء الرواية مثلا وذكر ان رواية المجهول لعين في السنن في
انه نسخ الباقين اسكتها وقوله او يصل قال انطوري في المصنف
حديثه والجمع بصل وصال قال واما قوله لا يسألني احد عن احد من اولاد ابي بصير
قال والصادق المصنف ايراد المعاصلة والبصائر الحديث السادس
يروي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رها للخل طلق اي طلاله هذا الحديث ورواه
ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
رافع بن عبد الله بن جعفر بن اسمعيل بن محمد بن اسمعيل عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رها للخل طلق اي طلاله هذا الحديث ورواه
يعني اماها معال رفاعه من رفاعه قلت اما ابو بصير فهو الملاي اجل الحماط
الاعلام وعبد السلام بن حرب سركه ابي بصير في مع الملاي باجماع وشريد
من عبد الرحمن هو ابو خالد الدلاقي وقد عرفت احوال ابي بصير في كتب السنن
الاحداث وعني ابن ابي عمير ورواه في بعض الاثنا عشر في كتاب السنن
تذكرها حبالا وقد سئل عن حالها في كتاب الحماط في حديث ابي بصير
اهل من القوام من علمك او الطوافات الحديث السابع من كتاب
رضي الله عنه انه قيل له انتم يراهمون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ابو بصير
ابو بصير

الحديث ولا يثبت انه عليه السلام من اهل البصرة وانما فيه انه يوم من اشهر
 وفي بعض ما ينفوس اشهر وان الادريج صحابي ترك البصرة واحفظ سمعها
 واسمها محيى واسم الادريج سلم بن دنانير وادريج بفتح الميم واسكان الذاق وفتح
 الواو والقن المهمات الحديث السادس عشر روى صلى الله عليه
 وسلم ما لا يظن ولا يثبت في الزمان هذا الحديث بغيره وانما هو ان ادركون
 ويحفظوا وهو الحديث الخامس منه وما لم يرد منه هناك ان لما روى ابراهيم بن يعقوب
 المورقاني روى هذا الحديث من روى ان هو يروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا
 يظن ولا يثبت واد الم يدخل المرافعة فوسا سمان على السهم يوم هو جاز في اساء
 محمول ورواه العاصم ابو بكر احدث في عمرو بن كة عام السيل عن رجل من ولد القارن
 بن همام عن ابي النجاد عن الاعرج عن شاهر بن سمرقون لا يثبت ولا يظن واد الاصل
 المرتقان فوسا سمان على سعة فهو جرم الحديث السابع عشر
 روى صلى الله عليه وآله وسلم ما لا يظن ولا يثبت في الزمان هذا الحديث
 روى الطبراني في البرهان في حديثه من حديثه من حديثه وهو ابو نعم بن عبد العزيز
 بن محمد بن قيس بن زيد بن عمرو بن عيسى بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد
 منزه بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن
 النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان
 روى الطبراني في البرهان في حديثه من حديثه من حديثه وهو ابو نعم بن عبد العزيز
 بن محمد بن قيس بن زيد بن عمرو بن عيسى بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد
 منزه بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن
 النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان
 روى الطبراني في البرهان في حديثه من حديثه من حديثه وهو ابو نعم بن عبد العزيز
 بن محمد بن قيس بن زيد بن عمرو بن عيسى بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد
 منزه بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن
 النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

اللولد

اللولد علينا حق لمسا علمهم قال نعم عن الولد على الوالد بعلمه العناية السابعة
 دارمي قال السبعي هذا حديث ضعفه عمسي ابراهيم الهاشمي هذا من شيوخ عمه
 بكر الحديث ضعفه يحيى بن معين والبخاري وعنه ما قال الواقفي في بروك البرقي
 عن العريضي عن عقبه وان عمرو واسم رضى الله عنه فليست اربعة اربعة سلم
 في الرواية من حديث البخاري بن يعقوب عن عبد الرحمن بن شماسه ان سما الميم قال
 لعقبه بن عمار بن خلف بن هادي بن العريضي وابي كبير بن شقيق عليك ذلك فقال
 عقبه لولا كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اعلمه مال البخاري
 فليست كابي شماسه وما ذلك قال انه من علم الرمي شريكه فليس منا وقد
 روى الطبراني في البرهان في حديثه من حديثه من حديثه وهو ابو نعم بن عبد العزيز
 بن محمد بن قيس بن زيد بن عمرو بن عيسى بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد
 منزه بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن
 النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان
 روى الطبراني في البرهان في حديثه من حديثه من حديثه وهو ابو نعم بن عبد العزيز
 بن محمد بن قيس بن زيد بن عمرو بن عيسى بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد
 منزه بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن
 النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان
 روى الطبراني في البرهان في حديثه من حديثه من حديثه وهو ابو نعم بن عبد العزيز
 بن محمد بن قيس بن زيد بن عمرو بن عيسى بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد
 منزه بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن
 النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

الاحاديث

اما الاحاديث فسه وعسرون حديثا في الحديث الاول
 روى صلى الله عليه وسلم قال والله اعزوني قرسما وفي رواية قال ذلك
 وفي رواية قال ذلك لئلا ينام قال النابغة ان ثنا الله هذا الحديث حكوت
 الواقفي في الساب وهو حديث صحيح روى ابو داود من روى عنه ان رسول
 صلى الله عليه وسلم قال والله اعزوني قرسما قال ان ما الله في ذكر ابو داود
 سنة دار حبان في عمه صلى الله عليه وسلم عن واحد عن عمر بن الخطاب
 في حديثه من حديثه من حديثه من حديثه وهو ابو نعم بن عبد العزيز
 بن محمد بن قيس بن زيد بن عمرو بن عيسى بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد
 منزه بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن
 النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان
 روى الطبراني في البرهان في حديثه من حديثه من حديثه وهو ابو نعم بن عبد العزيز
 بن محمد بن قيس بن زيد بن عمرو بن عيسى بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد
 منزه بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن
 النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

ثم قال ذكر الخبر المذخور قول من عمار هذا الخبر بمودعه ابوب السخيتي في
م اخرج عن سعد بن حريمه بسنده الازهري عن يونس بن موسى عن يافع
والقطيعي قالان ما الله لم يحلف بغيره من حديث عبد الوارث بن سعد ما اورد
عن يافع ولقطيعي من حلف فاسمى فهو بالخيار ان ساء امضى وان ساء نزل فمؤخره
للحديث التاسع انه صلى الله عليه وسلم قال لا تحلفوا بايمانكم ولا بايمانكم
ولا تحلفوا الا بالله هذا الحديث صحيح اخرجه الشافعي في سننه وانواعه في بيان
في صحاحه من حديث ابى هريره رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تحلفوا بايمانكم ولا بايمانكم ولا بالامداد ولا تحلفوا بالله وانتم صادقون
وعمره النبي في سننه وان لا يثوبه حاميته الى داود وليرانه وليريدكون
ان عمار في اطرافه ايضا تحلف بالحق في حال الدين فهو موجود في روايه
ابن الحسن بن عبد راي كزوح اسه وكتاب الايمان والندوة الحديث العاشر
ان النبي صلى الله عليه وسلم ادرك عمره من الخطاب وهو مشرك في كتابه وهو خلف
ما به فقال ان الله ساء حلف ان يحلفوا بايمانكم من كان خالفا فليحلف بانه او ليحلف
قال عمر رضي الله عنه ما حلف بما بعد ذلك دلرا ولا اراى جاكنا عن عمر
في هذا الحديث صحيح اخرجه الشافعي صححه من حديث ابى هريره رضي الله عنه ان رسول
صلى الله عليه وسلم سمع عمر يحلف بالله فقال ان الله ساء ان يحلفوا بايمانكم من كان
خالفا فليحلف بالله او ليحلف به في روايه ابى امامه عليه السلام سمع عمر يقول وان
واى فقال ان الله ساء ان يحلفوا بايمانكم من كان خالفا فليحلف لا بالله او ليحلف
ومن حلف بغيره من كل من كان خالفا فليحلف الا بالله وكانت من حلف بايمانها ما لا
يحلفوا بايمانكم في روايه البخاري واداء العرب يحلف بايمانها في روايه مسلم
قال عمر رضي الله ما حلف بها منذ سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيرها
داكرا ولا ارا ورواه الامام الرازي في روايه السامعي عن مالك بن سنان
عن ابى هريره في قوله او ليحلف به وقال بعد قوله في ركب وحلف بالله ذلك قوله سمعه
وهو يحلف بانه وقال من ذلك فمن ورواه السامعي عن سمعان بن كهيل عن سالم
عن ابيه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر يحلف بانه فقال ان الله ساء ان يحلفوا
بايمانكم ما يحلفوا بالله ما حلفت بها داورا ولا اثرا فاسد في نفس الامام

الرواه

الرواهى اراى جاكنا عن عمر بن حريمه الازهري والزهري وحكى القاضي حسين
يونس بن حديقه هذا وماك هو الاصح والسالى انه اسامع لداكرا بالامام سفيان
ليظان جامع مانع وماك المادري منه ما وادان حديقه عن حماد ولا باسنا
والسالى معتقدا لنفسه الحديث الحادى عشر انه صلى الله عليه وسلم
قال للاعرابي الذي قال لا ازيد عليها ولا انقص اقلها والله ان صدق هذا الحديث
صحيح رواه البخاري وسلم من روايه طلحه بن عبيد الله وقد تقدم في كتابه
الحديث الثاني عشر انه صلى الله عليه وسلم قال من حلف بغير الله فقد كفر
هذا الحديث صحيح رواه باللفظ المذكور للحاكم في المستدرک في ازاله من روايه سعد
بن عبيد عن ابى هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم باللفظ المذكور بال وهذا حديث صحيح
على شرط البخاري وسلم بعد احكاما مثل اسناده وخرجاه في كتابه وليس
عليه ولا يخرجاه قال وله شاهد على شرط مسلم مدكن باسناد عمر بن حريمه
بن عبد الله الصحيح عن الحسن بن عبيد الله بن سعد بن عبيد الله بن عمر بن عبد
من حلف بها دون الله شرك ودكن ايضا بعد هذا باورا واللفظ الاو
ثم قال هذا حديث صحيح على شرط البخاري وسلم وحالا في موضع كتاب
الامان في اوائل كتابه ماك الرازي ويروى انه صلى الله عليه وسلم قال من حلف
بغير الله بعد اسرك فليحلف هو صحيح ايضا هذا اللفظ ورواه الامام
احد مسنده من حديث سعد بن عبيد الله عن ابى هريره قال لا والله
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من حلف بشي دون الله فقد اشرك
ورواه الحاكم في المستدرک الايمان والامان من حديث سعد بن عبيد الله عن عمر
وهو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بايمانكم من حلف
سوى دون الله بعد اسرك ورواه ابن حبان صححه من روايه سعد بن عبيد
ابن عمر بن حريمه واللفظ فقال ان عمر لا يحلف بغير الله ما في صححه
رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك وهذا
في روايه الترمذي ما واهى للفظ في الحاكم وان حبان خذها قال الترمذي
هذا حديث حسن وقال العالم صحيح على شرط البخاري وسنانه باب الحامول

قال ابن المزيني ورواه ابو داود قلت ومدار طريق هذا الحديث على سعد بن عبد
ابو جعفر القمي وهو ثقة قلت اخرج له اصحاب الثقات الستة روى عن ابن عمر والبراء
بن عازب رضي الله عنهما وقال الترمذي هذا الحديث لم يسمعه سعد بن عبد الله من ابن
عمر قلت وفي ذلك نظر وقد صرح مساعده من ابن عمر وروى ذلك الحافظ حاله
المزيني في الاطراف فقال بعد ان اخرج من طريقه داود والترمذي روى هذا
الحديث بعد الواحد من رواد ومحمد بن سليمان عن الحسن بن عبد الله عن سعد بن عبد الله
ورواه شعبه في منزهة عن سعد بن عبد الله عند ابن عمر وقد كثر منه غيره وقال
روح وسعد بن منصور عن سعد بن عبد الله عند ابن عمر في الرضا وقال
ومع روى من كنهه محمد بن عبد الله عن سعد بن عبد الله في الحديث والاعمال
سعد فقال ما سمعت ما حدث ابن عمر انك صلى الله عليه وسلم سمع عمر خلفك
مساء وقال لا تعلموا ما بلغ قال ابو علقمة الاسفرائيني فقال انه سجد الكندي
وقال الا تحسن سعد بن عبد الله عن عبد الرحمن السلمي عن ابن عمر راديه عن عبد الرحمن
السلمي هذا حديث كلام الفقيه حال ابن المزيني ومحمد بن عبد الله في الحديث في طريقين
احدهما عن سعد بن عبد الله عن ابن عمر السلمي عن سعد بن عبد الله عن عبد الرحمن
السلمي عن ابن عمر ومن طريقين ثالث عن سعد المذكور عن ابن عمر وله طريق اخر
سأحدث له اذ كان في القامط الاوسعي الاصبهاني من كتابه مخبرفة الصحابة في ترجمه
محمول الاسدي استاذنا عليه من فوفنا من خلف بالسرور وامم بعد اسرك ومن خلف
بالقنبر الكندي وامم بعد اسرك فافسك قال الترمذي افسد بعض العلماء
قوله عليه السلام لا تقرا واشرك على التعليل داودى انه عليه السلام قال
الرب اسرك قال وقد يفسر اهل العلم قوله تعالى ولا تسركن معاذ به الحاد
قال لا اراى وقال المادردى قوله فعلا اسرك وما اولاد احدنا معا سرك من الله
ومن عمرو بن العاصم وان لم يصور من السورين الخاوير وبها صار خافرا انه ان اعلم
لوروميه لعمر الله كما عماد لرومها بالله الحديث الثالث عشر روى على الله
عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم ما اردت الا واحدا هذا الحديث بعد من سانه
واصح في كتاب الظلال قال الرازي روى صاحب السان الرمز والناهي الرواني
المجر

المجر قال الرازي وروى انه صلى الله عليه وسلم قال لا تسجدوا رضي الله عنه
قلت يا جاهل بالنصب قلت روى الظهري في اليوم معاينه من حديث سعد
ابن عاصم عن الحكم عن ميمون بن عبد الله بن عباس قال ابي عبد الله من سجود الى الجحيم
يوم يدور وهو في بيته فاسئل عنه فصرخ عنه بعد راسه ثم احدثه ما في ذلك
الشيء صلى الله عليه وسلم ما حيين انه قبل ما حصلنا جلدنا الله بلبان مرات لم يفت
مجلسه سلبه ثم اخرج من حديث ابن اسحق عن ابي عبد الله عن ابيه ورواه في حديث
ابا جهل فقال الله الذي لا اله الا هو ما سمعته بالانبياء ورواه اخر
له من هذا الطريق يارثول الله لقد قتل الله ابا جهل قال الله الذي لا اله الا هو
قلت الله الذي لا اله الا هو بعد صلته ثم اخرج من روى عنه من ميمون عنه ورواه
بعدهم قلت يارثول الله المبرور ان الله قبل ما حصل قال الله قلت الله
حي طبعي بلانا واخرجه احد في مشنك من حديث ابن اسحق عن ابي عبد الله عن ابيه
فاسأله الظهري في الحديث انه لم يزل ما شتمه ثلاث مرات في حديث
الرابع عشر روى صلى الله عليه وسلم قال وايمانه نعلن بالاسرار
هذا الحديث كذا وقع في صحيح الامام الرازي وهو في الصحيح من حديث
رضي الله عنه قال نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا واشترى عليهم اسامه
لم يرد قطر الناس في امارته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يظنوا
في امارته فقد كنتم تطعون في اماره اسه من قبل وايمانه ان كان محسبا بالاسرار
ان كان لم يرحب الناس ان وان هذا من اجب الناس اربعة الحديث الخامس عشر
عن عبيد بن عمير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كفارة الشكر
كفارة النبي محمد القديم كروا الرازي في الباب وهو حديث صحيح روى
مشاهير في صحيحه باللفظ المذكور وهو من اتراده ورواه ابو داود والترمذي
بريادة فيه وهذا لفظها كفاية الدرر الراسم في الفان العشر ورواه
النسائي في روى مسلم قال لله في محبتك عمدا على الخراج الذي يخرج
يخرج الامان عيشه كروا الرازي في هذا المتابعه كما في يارثول الله
صلى الله عليه وسلم بالمصاحف وهذا صحيح ففي مشنك احد من علمه ان

ابن اسحاق حدثني يزيد بن محمد عن يزيد بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عمار قال
بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع راكبان فلاراهاما ناك
كعدان مدحيمان حتى اتياها فادا رجلا من مدحج قال قدما احدهما
اليه ليايعة قال فلما اظديت قال يا رسول الله ارات من رآك فأتى بك
وصدك به اربعك ما داله فقال طوبى له تسبح على يدك فاصيرف ثم اقبل
الاخر حتى احده له لسانه فقال يا رسول الله ارات من رآك وصدك
واستغك وليربك قال طوبى له برطوبى له قال تسبح على يده وانصرف
وفي صحيح البخاري وسلم من حديث عمار بن رضي الله عنها قال المؤمنات اذ اعان
الرسول الله صلى الله عليه وسلم يحن ببول الله تعالى يا ايها النبي اذ احال المؤمنات
اليه قال عانسه من من هذا من المؤمنات فعداها بالمحبة وقال النبي صلى الله
عليه وسلم اذ اوردت لك من قولن قال هن اظلمن بعد ما بعثن ولا
وانه ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امراء قط عمران
ما بعثن بالكلية من وفي صحيح مسلم من حديث سويد قال كان في وفد
نفت رجل محمد ومفارسك اليه النبي صلى الله عليه وسلم انا فدياهاك
تار مع وفي معرفة الصحابة لاني نفي في ترجمه قربة العنوايه عنها انها
عصاه من عند الحارث وسلم عمله بالنس من حديث عمار بن عبد العزيز
كا موسى بن عبد بن زيد بن عبد الرحمن عن امه حبه من فريضة عن امها عسله من
عند الحارث قال جبت انا وامي فريضة من الحارث الحنوايه في سائر
المعاني النبي صلى الله عليه وسلم وهو صارت عليه بقبه تالايك واحد
عليها ان اشرك بالله شيئا قال فافريرا وسظنا اندسا لمانعه فقال
اني لا اسيد النساء فاستغفرتنا وكان ذلك سمعتنا قال ابو جبير كذا وقع
في كتابي فريضة ومنها ايضا من حديث امه بنت ربيعة انها لما نابت
النبي صلى الله عليه وسلم بالنس فدهنتها صانحه فقال اني لا اصالح النساء
اسا قول الماء ساكن لمولى لامراء وهذا في صحيح ابن حبان ما طول منه
ومها ايضا من حديث سيبه بن عبد الله البكري قال وجدت مع ابي
على النبي

117
على النبي صلى الله عليه وسلم ما بيع الرجال وصا فمعه وبيع النساء ثم نقضت
ودظرا الى فدعاني وسبح على راسي ودعاني ولوالدي بالمولد فاستوى ولد الربيع
رجالان وعسرون مسكوا واستشهد منهم مشهورون واخرج الطبراني
في كبير معاجزه الخديس الا ولين من هذين للفتن التي اخرجها ابو يعقوب وصحة ايضا
من حديث لوس بن عبد عن الحسن بن عمار بن ساراه عليه السلام في سعة الرضوان
كان يصالح النساء من حبس البور وفي مسندك احمد من حديث عبد الله بن عمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصالح النساء الحديث السادس عشر
من عبد الرحمن بن سمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد
لاسال الامارة فانك ان اتكلم عن مشقة وكلت اليها وان اتكلم عن مشقة
اعتت عليها واذا حلفت على من غيرها خيرا منها فابت الذي هو خير
وكفر عن نبيك هذا الحديث صحيح اخرجها السجارية صحبا من هذا الوجه وفي
رواية لاني داود كفر عن مسك وايت الذي هو خير وفي رواية للنسائي اذ اظف
احدكم على من غيرها خيرا منها فليكن من سنة وسظوا الذي هو خير
لنساءه وفي رواية لهما فكفر عن مسك عمران الذي هو خير وهذه الرواية
ذكرها الرازي في اساس التباب وذكر رواية اخرى وفي من خلف على من سواي
عمرها خير منها فليبات الذي هو خير وليكن من سنة وهي رواية يحيى بن حمزة
مسلم في صحيحه من حديث ابي بصير قال اعم رجل عبد النبي صلى الله عليه وسلم
ثم رجع الى اهله فوجه الصبي فذنا سوا فانا اهله بظعانه فمخلف ان
من اجل حسه لم يداله فاكل ما في النبي صلى الله عليه وسلم قد لرد الله اليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلف على من غيرها خيرا منها فليبات
وليفر عن سنة وفي رواية اخرى من خلف على من غيرها خيرا منها فليبات
سه فليعمل وفي اخرى فليبات الذي هو خير وليكن من سنة قال عبد الملك
خرج البخاري عن ابن عمر في هذا سنا وفي صحيح ابن حبان من حديث عبد الله
ابن عمر بن موفقا من خلف على من غيرها خيرا منها فليبات الذي هو خير وليكن من
وهذه طيور رواية الواجب سوا اخرجها العاصم بن عدي

الاحاديث

الحديث السابع عشر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا اهل على من قارى عندها خيرا منها الا انت
الذي هو خير ومثلت عن النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
المذكور ومنه قصة اخرجها بطولها عن النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم في ربه من المشعرين بسببها فقال والله لا اهلكم وما عندى
ما اهلكم من لسان ما ساء الله ما يابل باسرا سلاته ودفان نطقنا قال
بعضنا لبعض لا سارك الله لنا اسرار رسول الله صلى الله عليه وسلم سبها
فلم يزل يجلنا قال ابو موسى يا سائر النبي صلى الله عليه وسلم ولا ذكرنا ذلك
له فقال ما اهلكم من لسان الله جل جلاله واي والله لا اهل للحدث الحديث
انه صلى الله عليه وسلم قال الاوانع المسد مضخة اذا سلحت صلح المسد كاله
للحدث حديث صحيح حليل جليل اخرج في التتبع في حجة الوداع وهو حديث
بريظير رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال
والحرام من وجهها مشبهات لا تعلمون كثير من الناس في ابي السهات استرا
لغيره وعمرته ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كما انما في قول النبي
يوسد ان يراعه الا وان لكل ظلم حتى انظر حتى ان يراعه الا وان في الحديث
اذا صلح صلح المسد كله واذا فسدت فسد كله الا وفي الغالب
الحديث التاسع عشر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اهلنا لنا
مستار ودمان هذا الحديث سلف بيانه واصحها في باب التماسك والالتصاف
الحديث العشرون ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اهل للحدث ويتل
الحدث هذا الحديث صحيح مشهور بعد ان عليه السلام انا اهل بيتي لا اهل لنا
الصدقة ويتل هذا ما كتبه وقد دفعه حله من ذلك في كتاب الفقه وكتاب
فقه الصدقات في الصحاح من حديث النبي صلى الله عليه وسلم
قال اني بطعام سأل عنه فان يمل هذه اكل منها وان يمل صدقة لم ياكل منها
وقال الصحاح ان يمل صدقة ناكلها فلا ياكلها وان يمل صدقة صرصة
فالذي يمل حشره في كتاب الفقه من صحيح ومسلم والروايات وقد ذكره الطبري
مصر

مصرجا به سنة حديث واحدا رواه عن عبد الله بن احمد في حديث هام من سعيد
ما الحسن بن ابي عن عبد الله بن بشر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل
الصدقة ولا يعمل الصدقة وكذا هو في مسند احمد بن حنبل في هام من سعيد
وهام من سعيد قال فيه يحيى بن معين ليس سبي وذكره ابن حبان في الغابة
والحسن بن ابي لم ان في كتب المخرج والسعد بن محرز في كتاب
الاردى وقال انه مجهول نعم الحسن بن ابي صفة من معين فانه اعلم اهل
ابا الدهلي في كتابه الى من دسوس سنة في ورع وسبع مائة كما في حاشية
الحسن بن ابي في طاهر السلفي ان ابن ابي عمير في ابن حنبل في ابي ابي
ابن ابي ان عبد الله بن جعفر بن يعقوب بن سعد بن العيصي في كتاب
الاصحاح في هام ذكره عن ابيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اتي بالطعام سأل عنه اهدية ام صدقة فان بالوا هدية يستأمنون قال
صدقة قال لا يحلها فلو اعرب في الحديث الحادى عشر ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال المكاتب عند ما يبع عليه درهم هذا الحديث رواه جابر بن عبد
رأيت احسن الكلام عليه الى كتاب التمام هو الحديث الثاني عشر
انه صلى الله عليه وسلم قال لا اهل للحدث الا اهل بيتي لا اهل لنا
رواه البخاري في صحيحه ورواه ابن ابي شيبة ورواه الترمذي في صحيحه
استاد صحيح علي بن ابي طالب ورواه داود بن عمار في صحيحه لا يورث المسلم
توابعه ايام ولا في احد الخاتم في كتابه في هذا الحديث بعد ان لا يورث المسلم
ان يورثه اياه فلو يورث الا ان يكون من لا يورثه فانه قال الخاتم قال ابو اسامة
واقفت هذا الحديث على احمد بن حنبل قال فذكره واكره هذا الكلام وقال
ليس كلام النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وانما هو حديث حماد بن اسامة
اه سبع الف صلى الله عليه وسلم يقول من يورث اياه فهو كفار ومن
الحديث الثالث عشر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اهل بيتي لا اهل لنا
الحديث وقال في السنة ما حل النجاسة البراءة يقول الحديث جدا وانواع
وتحاشى من يورثه من اهل بيتي لا اهل لنا هذا الحديث في كتاب

عن أبي الخطاب والشيخان ما اشكره عليه هذا الخبر الكلام على أحاديث الباب
وما ذكره من ثلاثه من أخبار ثلاثة أحدها عن عائشة رضي الله عنها أنها سألت
عن جعل ماله في طراح الكعبة ان كلفه ذلك فإذ أتته له فعالت عمر بن الخطاب
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قيل له لو لم يبق طعامك وشرايك فماتت تحت
الله تعالى يقول لا توارثوا ما تركتكم في الدنيا والآخرة وقال النبي صلى الله
عليه وسلم من ترك ماله في طراح الكعبة فماتت تحتها فماتت تحتها فماتت تحتها
وقد على الأما من ماعظما من ماضون مثل مدكسهم اما الأما من ماضون
نواب السهبي من حديث سفيان الثوري عن منصور بن عبد الرحمن عن
صهيب بن جابر عن عائشة فذكره باللفظ الذي ذكره الرامعي سواد ذكره
ان السكت في صحاحه ولفظه عن عائشة انها قالت من جعل ماله في طراح الكعبة
او في طراح الكعبة فكفارته كقارعة بين يدي ورواه ابو داود من حديث عمر بن
سعيد عن سعد بن المسيب ان اخوان من بني نضار كان يهاجرون في طراح
احدها صاحبه العسبة فقال ان عدت سألني العسبة فقلت مالي في طراح
الذعة فقال له عمر ان الكعبة عنيه عن مالك لعمر بن مسعود وعلم ان
سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ين عليك ولا يدرك معصه
الرب ولا في مطبعه الرحم ولا في الألف مال ان في طراح احد من جنس
سعد بن المسيب عن عمر بن عبد الله فذكر ان عمر بن مسعود من اهل طراح احد من جنس
من عمر بن عبد الله فذكر ان عمر بن مسعود من اهل طراح احد من جنس
مالك وعمر بن مسعود لم يسمع منه ورواه نحو مالك في الوطاع في احوال
موسى عن منصور بن عبد الرحمن المجبي عن امه عن عائشة انها سألت
رجل قال مالي في طراح الكعبة فعالت عائشة بكفرا ما لم يبق الله قال
الرياح الباب وقوله في طراح الذعة اي الكعبة وكفي عنها بالسك ان
يدخل بها وجمع الرياح ريح كقارعة وكنت واما الامم الثاني ورواه
نحو الحاشية مسند ربه على الصحاح في اوله في اجزاء العسبة
من حديث مسعود بن سعدان حفصه قال لا يمشي نبي الا من نزل

بجامع الحديث الم اجد بعد البيع وقال ان الصلح في قلامه على الوسيط
صعد الاساد عن متصل فذكره وقال الثوري في الدعوى لسنة المشاهير
دليل معتد هذا صرح به ضعيف الحديث الرابع والعشرون
حدث امامه حبر بل علمه السلام وهو حديث صحيح لعدم ما في كتاب الصلاة
الحديث الخامس والعشرون انه صلى الله عليه وسلم قال في طراح
والسائر وما استقر هو اعلمه لهذا الحديث لعدم الكلام عليه واضحا
في اواخرنا في صلاة الحديث السادس والعشرون وروى
انه صلى الله عليه وسلم ليس على من يورس هذا الحديث صحه رواه الدارقطني
عن ابن عمر بن الخطاب عن الحسن بن ادرس عن خالد بن الصاح اني عن
عبد الرحمن بن العلاء عن مالك عن واثقه بن الاسقع وعمر بن امامه نا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على من يورس هذا اسناد صحه
اما ابو بكر بن الحسن بن العسبة فهو العسبة صاحب تفسير وهو كذاب نا
ظلمه من يورس حقه كان النفاش يذبح وماك السرماني كل حديث منكر وناك
المطبخ جازته منا كبر اسانيد مشهور واما خالد بن الصاح فلا اثره
قال ابن المطران لا يعرف خالد وروى عنه للمسيب بن ادرس اجازته انكر عليه
لا اصل لها من هذا الحديث واما والد الصاح فهو ابن سبطام البرهمي
المروزي وهو من روى الحديث نا قاله اخبر وعينه وقال ابو حامد بن
حذيفة ولا يخفى واما عسبة بن عبد الرحمن فهو قوسي بصري وهو
منزوك نا قاله للحجازي وعنه ناك ابو طهم البراري نا يصح للحديث
وقال ابو زدي كذاب وقال ابن المطران هو من يضع الحديث وسال الله
العامة ن وقد ضعفه ابن الجوزي في عسبة نسبت عسبة وعمل في
في احكامه نسبت لها و ابن المطران بالكل هو لعدد الك يعطع ما كثر
لغيره اما امه وني سماعه من والده خلاف ادركه في خروج اجازته
المحدث من اجده منه واحسن السهبي في سنة في المسئلة كحدث عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق ولا عسبة في اعملاق وحدثه صح
عن النبي

طعاما اطبت من طعامك هذا وقد فتح الله عليك الاصح واوسع عليك الرزق
 فقال ما احب اليك ان يعساك وذكر امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان
 من شدة العيش ولم يرحى بعت ماك اني قد قلت لا سار لهما في مثل عسهما
 المسد يد لعل ادرك معها عسهما الرخي قال الخاتم هذا حديث صحيح
 على سؤخهما فان مصعب بن سعد كان يدخل على ابي ذر بن ابي انبي صلى الله عليه وسلم
 وهو من كبار التابعين واو لا دعاهما واعترفوا عليه الداعي في محض
 المشدرك فقال في هذه الحديث انما يقع في وهو قول مصعب ان
 سعد ان جده مات فان ميت سماعه سماعا لا اعترا احد في المشدرك ايضا
 من حديث ابن عسوان عسوان في يد طبرستان عسوانه درهما فقال له ما هذا الدرهم
 قال اريد ان اسوي لا هل يدركه لثا فقال عمل دل ما اسهم اشهر يتوق ما يريد
 احكم ان يكون بظنه لان عدو حافه ان يدركه سلك هذه الاله اذ هم طبا لم في حال
 النساء الى مولدها ولم يتكلم عليه وفي سنة الفاسم من عند الله العزم وهو
 واه واما الاسر الثالث فروا ان النبي من حديث محمد النبي المصطفى من اية
 ان رجلا حدثه ان سالتهم ان الحصر من رجل خلف انه لا يصلي في مسجد
 فومد فقال عمر ان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدركي
 وكفارتك فان لم يعلب اما يعلب ان صاحبنا ليس بالموسر ثم بكر فقال ان
 ما سوا التي تدوس الامراء فكل انسان منهم فلتسوق لعالم الناس
 عدلساهرو ويولد من الرزق هناك صعب قال البخاري من كل الحديث وبيده
 وقال الصاي صعب وقال عيين ليس بالقوي وروى الامام الرازي في اية
 الباب ان من لم يرض عن بعض الصائيف ان الخلف بل ايتم كان من الاشياء
 الشبهة والتشعيب سلك ورد بها المبر صرح وهذا الخبر الذي اشار
 اليه الامام الرازي فان من جفنا ان يدرك في الاحاديث لكن اخوته سوا
 وهو حديث صحيح احرره النسيان في صحفها من حديث سفيان بن عيينة
 عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي بصير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
 سعه وتبعن اسما من حفظها دخل الجنة ان الله وترى في الوتر كذا الف
 منسلم

منسلم وفي رواية له ان الله سعه وسعول لتمامه الا واحد من احصاها وعول لغيره
 انه وترى عسا الور ولعل البخاري عن ابي بصير رواه له تشعه ونحو اسم
 ما الا واحد لا يحفظها احد الا دخل الجنة وهو ويرى عسا الور في اخر الحديث
 واخره من حديث شعيب بن كحيم عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي بصير
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله سعا وسعنا اشياء الا واحدا
 من احصاها دخل الجنة قال البخاري من احصاها حفظها واحده مسلم من حديث
 ابن سيرين عن ابي بصير عن نخوع مشدرك او من حديث همام عن ابي بصير عن
 واخره لسير والاساني والامه البويدي في جامعه وان حرمه وان حسان
 في صحفها والفاخر ابو عبد الله في المشدرك على الصحيح من حديث صفوان بن
 صالح التميمي الوليد بن مسلم في حديث من حرم ما اعوانه ادم الاعرج عن ابي
 بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله سعا وسعنا اشياء
 ما الا واحد من احصاها دخل الجنة انه ويرى عسا الور هو الله الذي
 لا اله الا هو الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن
 العزيز الجبار المتكبر الخالق الباري المصور العار القهار
 الوهاب الرزاق الساج العليم العاصم الساطع الخافض الرفع
 المعز المدك السميع البصير الحكيم العذل اللطيف الخبير
 الحكيم العظيمة العمورة الشكور العلي الكبير المسطع القيت
 المسيب الخليل الكرم الرقيب المحيى الواسع الخلق الوود
 المحمد الباعث الشهيد لقن الوكيل الموي القبر الوالك الحمد
 المحصي المدي المحمد المحيي الميت للمي القيوم الواجد
 الماحد الواجد الاحد الصمد العاد العذر العذر الموهوب
 الاول والاخر الظاهر الباطن الوالي المتعالي الوهاب
 المسقى العمود الرؤوف مليه الملك ذو الجلال والاكرام
 المسطع الجامع الغني المغني المانع الضار النافع المور
 الهادي الباقي الوارث الرسيه الصبور قال البويدي

قاله الفرطبي وقد جمع ما احتصر لي من طوق حديث اسماء الله الحسي وكلام
الخطاط عليها وهو جليل جميل فلهذا لم يترك طوله واختم الختام به ما سر
احدها اختلفا الخطا في معنى قوله عليه السلام من احصاها دخل الجنة
على اربعة احوال جنتها الخطا في احدها وبه فسروا البخاري والاكثرون ان
ان يساء حفظها ويوردها رواه مسلم النسخة من جمعها دخل الجنة وكذا
رواه البخاري على ما سبق والباقي معناه من عود معانيها واسمها والثالث من
اطاعتها بحسن التعمار لها وحلو ما يلقى من اجل معانيها والسابع معناه ان سر
المراد حسي بحسب نسوة هذه الاسما كلها في اصعب التلاوة فكانه فاك من حصة
القران وقرآنه معناه سمي دخول الجنة وذهب الى نحو من هذا ابو عبد الله الرضوي
قال الفرطبي فحفظت على الرضوي على هذا التاويل سما الله لها موهوب في القران
قال وقد اخرجها منه نوحدها ما به وله عشر اسما وقال ابن العربي في اختلف
انها اربعة الى سب واربعين وما به من اللغات والسنة وذكر الاعدد ذكره كتاب
الاسماء اختلف له ما ما اسم وسنعه وسوق اسما ما الفرطبي والصحيح ان المراد
الا حقا سر المديح الحدو الخط قال ابن الحصار والخط في رايه في بعض النسخ
اه لا يدخل الجنة الا من احصى جميع الاسما الحسي وهذا افراط وجهل وقال في هذه
المعالم بغير اشتراط من سبغ العلم والتعلم فكل من المسلمين من النبي ما من عبد
سيدان الاله الا الله وان كان عمده ورسوله الاحرمه الله على النار قال الفرطبي
واختصا قاسمهم والام وعمرهم وورعهم والامر الشاق اسببت هذه الاسما
حتى يسلم بها من العلو وفضلها وعدتها من الثواب وعمل لتكونا حسنة
الاسماع والتلوب والقب روي بالعام قال الخاتم في المشدرك بالقاف
ذهب الله ان حرمه في صحاحه وروي المعنى بالما الموحدة قال الشافعي وروي
الذائع هذا المانع ويحل الموحدة هذا لاسما الحسي وسبح الاسما الحسي وقد
اوردتها بالنصف جمع كان العروفي في العرواني الخليلي واليهي وعترته واخرجه
لما نقل ابو عبد الله الفرطبي في مجلد من صحاح ما جاد واما ما رجه الله عليه
وهذا العذر الذي كتبنا هو مقصود الخليلي ولعله فهم ما في هذا الكتاب الفرطبي
كتاب الدر

201
كتاب الدر ذكره من الاحاديث عشرين حديثا
الاول انه صلى الله عليه وسلم قال من در ان يطع الله فليطعه ومن قدر
ان يعص الله فلا يعصه هذا الحديث صحيح اخرجوه البخاري في صحيحه لذلك من
خدمت عاصه رضي الله عنها زاد النجاشي وبلغت عمر بيته قال ابن الخطيب وهذا
الزيادة عندي مشكوك في رفعه الحديث الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا بد من معصية الله ولا فيما علمه اس ارجح هذا الحديث صحيح اخرجوه مسلم
في صحيحه من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه وهو اعرض عن حديثه طول كثيرا بطوله
في باب ما ان الحديث الثالث ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم اوف سدرك هذا الحديث صحيح اخرجوه السجاني في صحيحه
وقد سئل في كتاب الامم كاف الحديث الرابع انه صلى الله عليه وسلم قال
اما الدر ما اسمع به وجهه الله هذا الحديث صحيح رواه ابو داود من حديث عمارة
بن عمرو بن العاص رضي الله عنها قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا در الا ما سمع به وجهه الله تعالى ولا ينس في تطوعه رحم وفي رواية لا حداته
عمله السلام بطول في عمران عام في الشمس وهو يحط فقال ما سأل قال
ندت يا رسول الله ان لا اراك في الشمس حتى يموت فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس للدر انما الدر ما اسمع به وجهه الله وفي رواية له لا در الا ما
اسمعي وجهه الله وفي رواية له انه عليه السلام ادرك جسر فيها مهران سنان
ال البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال القران بالام رسول الله
يدرا ان ينسى الى التبت معمر بن ممال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس هذا
سدر ما يطع من ايتها اما الدر ما اسمع به وجهه الله وفي رواية النبي ان اسرته
اي درط على المصوار حلة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى امان عبد
السجد ما لرسول الله يدرك لسبحاني الله عليها لا فليس كدها وسامها
قال بليل ما جزئيتها لدر هذا ندر ما الدر ما اسمع به وجهه الله للحديث
الحاسن انه صلى الله عليه وسلم قال لا در من معصيه ولبارة لبارة من
لهذا الحديث سردي من طرود الكدها وهو اسلمها من طرود من اسلمها

ابو اسحق بن دران مروي ولا يفتقد ولا يستعمل ولا يتكلم ويصور فعال
على الله عليه وسلم مروي فليتكلم ويستعمل وليفتقد وليتم صومه من هذا
للحديث صحيح واه البخاري في صحيحه باللفظ المذكور وليس فيها في السبعين مروي
صحيح بخان ورواه ابو داود وان ما جده كذلك وكلمته مروي واه علمه من ابن
عماس قال البخاري واه عبد الوهاب عن علمه عن النبي صلى الله عليه وسلم
نعم مروي سالا ورواه ذلك في الموطأ في حديث من يورس يريد من سالا ان النبي
صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قانيا في الشمس وذكر الحديث ورواه مالك
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قام باهتات طاعة وتزك نأ قال معصيه
ولم يفتخر به امر بكنان ورواه احمد في مسنده عن عبد الوهاب عن ابن جريج
احمد بن حاد بن عثمان عن ابن اشراق قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسجد وابو اسحاق بن علي بن ابي طالب هو ابا رسول الله لا بعد ولا يقال
ولا يستعمل وهو يد الصام فعال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفتقد وليتكلم
وليكن الناس وليستعمل وليتعم من ورواه السافعي عن سعد بن عبد الله بن عمرو
بن طاهر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مروي في اسرائيل وهو فابره في السبعين
وفي آخره في امر بكنان قال السفيقي هذا مروي جيد قال ورواه في باب
ذالك على انه لورا مشر بكنان قال ورواه المسعودي عن جندب بن عبد الله بن
سعد بن جسر عن ابن عباس بنك ورواه في آخره ولورا بن نال بكنان ورواه محمد بن
عيسى عن ابن عباس بنك ورواه الامم القصار ومحمد بن كثير ضعيف ثم ذكر باسناد
وفي آخره فعال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتعد واستعمل وتكلم
ولم يفتقد السفيقي كذا وجدته وكلمة عندي ان ذلك خطأ وصح في انما
هو مروي في سائر الروايات ورواه ابن ماجه مروي واه اسما من محمد بن عمرو
ابن عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن عطاء بن عباس بن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مروي في سائر الروايات في السبعين فعال ما هذا الحديث المروي
ورواه مسلم مروي واه في ان محسن صويلج ومحمد بن عمرو عن الاعباد في طرق
هذا الحديث على ما بعد فاما في ابواب اسرائيل المذكورة في الحديث في المطب
السعد بن في الهام هو ابو اسحاق بن القاسمي قيل انه في بصره قال عبد الغني
ابن سعيد

ابن سعيد المصري ليس في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من كنيته او اسرائيل
عمر هذا ولا من اسمه قصير عين ولا يعرف الا في هذا الحديث قلت في اسم
تشر فاه المنيعي ولعله النسيج في الدر في حواشي الشرح عن كذا القاسم
المعوي وان معني في التفتيح عن كذا نعم وقاله ايضا لفظ ابو موسى الا في
في معارف الصحابة وهذا نصه في اسرائيل اندي مروي في صور ولا يكلم
ويعوم في الشمس في المعوي واه في اسرائيل ورواه عن ابن عباس قال
بدر ابو اسرائيل في شهر واه كبر عنه ووقع في بعض نسخ الهديت ان اسرائيل
وهو علق والفتوات ابو اسرائيل في موضع في بعض نسخ على ذلك السوي
في الهديت وعيون الحديث الحادي عشر ان المشركين استأجروا سرح المدينة
وفيه العصبان في رسول الله صلى الله عليه وسلم واسروا اسرا من الانصار
فلما وافوا في زلزلت العصبان في ليل ماها الله عليها لتفترها فلما
انت المدينة احمر النبي صلى الله عليه وسلم يد لله فاحد النافه وقال لا يد
بما لا يلد ان ادم هذا الحديث صحيح واه مسلم مروي واه في بعض نسخ
عنه وقد عدم بطوله في باب الامكان الحديث الثاني عشر انه صلى الله
عليه وسلم خرج راحاه هذا الحديث صحيح في حواشي الاحاديث العصبان
ومنها حديث اس في صحيح البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على رجل
وقال ليكنه الحديث الثالث عشر اسهر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اه قال لعائشه اجرك على قدر نيك هذا صحيح عنه صلى الله عليه وسلم
ووه رواه ذلك البخاري وسلم في صحيحه ورواه على قدر عماله ونصك في الحاضر
في مسند ركه روي عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها في عمرتك ان الذي
الاجر على قدر نيك وبغفك ثم قال صحيح على شرط السمع في لم يخرج ما رواه
شاهد صحيح فذكر ما شاده الهامه عليه السلام قال لها انما اجرتك عمرتك
على قدر نيك الحديث الرابع عشر ان احد عصبه مروي ان مع ما شاده
قال النبي صلى الله عليه وسلم فعل انما يطبق ذلك فعال النبي صلى الله عليه وسلم
فلتركب ولتفقد هذا في رواه مروي في الحديث اصله في العصبان في طرق
ان الخبر عنه من عامر بن عبد الله قال في حديث في النبي صلى الله عليه وسلم
استغنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعال الشمس ولم يفتقد والله اعلم

اذا قدرت وتركب اذا تجرت او سوي عليها المشي وكذا روي له السهوي في سننه
 وله طرق اخرى وضحت في شرح الدعاء فراجعت منه محذرا ما سفي القليل في ايدي
 امت عفته هي ام جنان كثير لانا المقله بم ما وجدتم الفهم نون مع عامر
 اسلمه وباعت انفق اسر عبد البر في استيعابه: شندركه عليه افاذه المذكور
 وسعه الذهبي في عهد مسلمة قال الرابع روي ان النبي صلى الله عليه وسلم
 امر اخذ عفته ان عامر وقد نورت ان شئ يحج او يمن وهذا الرواية حسبه
 لا تحصر من جرحها بعد التحدث عنها الحديث الخامس عشر انه صلى الله عليه
 وسلم قال لا تشد الرحال الا الى بلد مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا
 والشمس الاقصى: هذا الحديث اخرج السجستاني في صحيحه من حديث ابي هريرة
 وان سعد بن الخديري وسعد بن الجهم في رواية واسد لسلم اما سافر الى بلده مساجد
 القعب وسجدي ومسجد الجبا فاقوله الكواكب لا تشد الرحال بهم النساء
 علي بن ابي حمزة قاله: وفي رواية لسعد بن سعد واسد واسم النبا اعلى
 الحديث السادس عشر عن جابر رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله
 اني بدت ارجع الى بلدي فكيف ان ارجع الى بلدي فقال صلى الله عليه وسلم
 عليه معاذي صرنا انا هذا الحديث صحيح على شرط مسلم وخرجه في سطر
 في السبع في ابن القسيري وقال هذا صحيح على شرط مسلم وخرجه في سطر
 في اخره التبراج والتلفظ المذكور للسهوي الا انه قال في اخره قائما عليه من رواه
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلك ادا وروى في رواية للحاكم قال ذلك
 من رواه راد ابو داود وفي رواية اخرى له فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذ
 لعب بملا بالحق لو صلننا هذا لجز اعنك صلاة في بيت المقدس ورواه الطبراني
 واكثر معاجره ولعظه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 صلى الله عليه وسلم يور السبع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل
 مع عذبتك في ان اصلا في بيت المقدس فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 افضل لك مرات فاصابك قوله ثابت هو منسوب الى الزبير بن العوام
 ان سئل فافعله فاصابك اخرى هذا الرجل اسمه السريدي سويد السبي
 لذا حاصره في رواه الطبراني السالفة وكذا قاله الخطيب في مشيها به

رواه ابو داود والسهوي في
 التبراج في مشيها به

والسودي

والنووي في مختصرها وان مع في تتبعه على العذر ما هو الذي اردوه النبي
 صلى الله عليه وسلم حله واستشهد في شجر امية بن ابي الطيب فاشهد به قاييه
 الحديث السابع عشر قال الرابع في ردا النهي عن طروق المساجد الا
 لخاصة: هو كما قال وله طرق اخرها من حديث جابر رضي الله عنه ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال خصال لا سعي في المسجد الا بطريقا ولا يشترطه سلاح
 ولا يقرب فيه عود ولا شرفيه سدا ولا يبرك في ولا يقرب فيه جمل ولا
 يقرب فيه من احد قال عبد الله بن علي انه حدث لا يبيع وله طرق اخرها
 ان عمر انصاه عليه السلام من احد المساجد طرفا او سنام بها الهدا ويشد
 بها الاستعارة ويربع بها الاصرات ذكر ابن عدي واعلمه عند لقن شعرا
 الساب وقال انه مشعر الحديث ضعيفه هو كما قال في صحيح الحاكم وسفي
 من حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الحاكم
 هذا حديث صحيح الاسناد ما سها من طريق اسر رضي الله عنه من رواه من اسراب
 الساعه ان يحد لها طرفا وان يظهر صوت العجماء قاله الدارقطني في عمدة
 برويه السعي من سائر ان النظار فيه مع ذلك ان يطعم ثالها من
 طريق خارجة بن اذنت قال ثعلما مع عبد الله في المسجد والامام رافع في ركع
 عهد الله في سابعه وجعل في الصف وخبر كعب بن جابر رضي الله عنه قال
 صدق الله ورسوله فلما قضى الصلاة قال فان تعال من اسراط الساعه ان يسلم
 الرجل على الرجل المعروف وان يحد لها طرفا وان يحمر الرجل واسراه وان
 تعلوا الحد والنسائم برخص سوا تعلوا الى يوم القيمة رواه السهوي في
 ما حكوه من رواه الترمذي والدولة الصلاة ببريد جوايا من حديث عبد الامر
 ان الحكم عن خارجة به الحديث الثامن عشر روي انه صلى الله عليه
 وسلم قال صلاة في سجدي هذا تعدل لاصلاة في عيني وصلاة في سجدي
 ايليا تعدل صلاة في عيني وصلاة في المسجد للبرام تعدل ما الف صلاة
 في عيني هذا الحديث كذا ذكره ابن العزالي في وسطه ولا يعلم هذا في حد واحد
 وكذا قال ابن الصلاح في كلامه على الوسط ان العرا ساقه سان حديث واحد قال

واحد الاخرين من غير ضاعده لان في الاصل اجرو في المضاعفة
الحديث الثاني روي عن علي بن ابي طالب وسلم قال السامورى
السامورى الذي اذ اعطوا الخوارج واداسوا لعلوا واداهوا
الناس جلوا عليهم لانهم اذ اعطوا الخوارج واداسوا لعلوا
لنفسه طلقوا عمران بن العاصم بن محمد بن عاصم روي
صلى الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله تعالى
ورسوله اعلم قال الدين اذ اعطوا الخوارج واداسوا لعلوا
لنفسه لانهم اذ اعطوا الخوارج واداسوا لعلوا
سوام قال هذا حديث عن ابن مسعود عن جابر بن عبد الله
احمد بن حنبل في مسنده روي عنه عن ابن مسعود
السامورى ورواه الامام ابو اسحاق بن عمار في مسنده
السامورى في كتابه المصنف من حديث ابن مسعود عن جابر بن عبد الله
صلى الله عليه وسلم روي عنه عن ابن مسعود عن جابر بن عبد الله
قال واداهوا لعلوا لعلوا لعلوا لعلوا لعلوا لعلوا لعلوا
من حديث عبد الله بن عمرو روي عنه عن ابن مسعود
عليه وسلم المسطور عن عبد الله بن مسعود عن جابر بن عبد الله
س النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اذاع الخوارج لعلوا لعلوا
و يروى عنه سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن جابر بن عبد الله
عن ابن مسعود روي عنه عن ابن مسعود عن جابر بن عبد الله
روى عنه عن ابن مسعود عن جابر بن عبد الله
الحديث وقال الدارقطني ليس في الترمذي وقال ابو علي صالح بن
الحديث قال وهذا الحديث ليس له اصل في صحيح البخاري
انه حديث لا يصح وقال ابن مسعود في الميزان خبر منكر اخرجه البخاري

وهو

وهو حافظ لاه من رواه العالمين من روي عنه في الخلاه وروى جامع
الترمذي من حديث ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
العاصي ما لم يحود في رواية السهلي فاذا اثار على عمنه ولزمه السهلي
ولا يردان منه الى قوله سالم بن عمرو في رواية السهلي روي عنه
و يروى عنه ولا يردان منه ان الله مع العاصي ما لم يحود فاذا اثار
و يروى عنه للحاكم ما اذا اثاره بنوا الله منه ما لم يحود فاذا اثار
لا يعرفه الا من حديث عثمان بن عفان وقال الحاكم اساده صحيح وقال
ارضا عنه روي عنه بن عمار بن عثمان بن عفان بن مسعود عن جابر بن عبد الله
العالم في كتابه التفسير العظيم في حديث مسعود بن سعد عن جابر بن عبد الله
عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اثاره بنوا الله
سألا لا بعث الله اليه ملكين يسددا ما يورى الخوارج على يده قال ابن
الحديث الرابع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عليا بن ابي طالب
فاصفا فقال يا رسول الله بعثني افيهم وانا شاك لا ادرى ما العفا
قال فقرب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدره وقال اللهم اهدني
لسانه فوالذي في قلبه ليجب في فضا من اسن هذا الحديث روي عنه
سويك عن سالم بن حرب عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى الرضا فاصفا فقلت يا رسول الله ترسلني وانا اعدت
العفا قال فقال لي ان الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك فاذا اثاره
ذلك حقان فلا تقصير لاحد مما روي عن الاخر فاصفا من الاول ما
ان من لك العفا ما فازلت فاصفا فاصفا فاصفا فاصفا فاصفا فاصفا
العمير وبعث ابن مسعود لوني ورتبه ابو داود وقال البخاري
وقال النسائي ليس بالمؤيد وقال ابن حبان لا يصح به وقال
و في حديثه ضعف قال ابن القطان وهو من رواه سويك عن سالم بن
عد الكوفي وسنه الى ذلك بن حزم ورواه قال هذا خبر ما نقل
بن حزم لعل السلفين وحسن سواظ مطرحة ورواه الرازي مسنده من حديث

عمر بن مسعود عن عبد الله بن خالد عن علي قال نعتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى امر فقلت يا رسول الله نعتي فانما شاب وهو كقولك ولا علم في الواليم مائة
انما سألته وتعالى اسهدني عليك وست لسانك قال فوالله ما بعثتني بعد
به قال هذا الحديث لا يعلم رواه عن مسعود بن عبد الله بن سلمة عن علي بن ابي
اسحاق ولا عن غيره من اصحابنا ولا عن غيره من اصحابنا ولا عن غيره من اصحابنا
هو كما قال بعد رواه وهو بعد ذلك من حديث جارية من مصيرت عن علي بن ابي
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امر فقلت سعتني الى فؤادهم اس من ولد ابي
سهم مائة اذ نعت فان الله شهدي بكلك ونعت لسانك ثم قال هذا احسن
اسانيد ورواه بعد ذلك نحو ما سألته ابو داود اعني من رواه حسن ورواه
الما حكم في مشدركه في رجب علي وان ما جبه في هذا الباب من حديث ابي الخليل
عن علي بن ابي حمزة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امر فقلت رسول الله الى رجل
سأب وانما ورد علي من العضا ما لا علم لي به قال فوضع يده في صدره وقال
عنه لسانه واهد قلبه فما شككت في القضا اذ في فصل بعد هدام قال
هذا حديث صحيح على شرط الشيخين قلت في نسخة اخرى عوصاع في قوله على ظهرها
مطرفاه مطع تلك بعد البخاري ورواه عنه والبخاري ابو الخليل المذكور في علمه وكون
رواه للمالك في اواخر باب الاحكام من رواية حفص المذكور في رواه ان داود
عن علي بن ابي حمزة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امر فقلت نعتي فؤادهم
اسانيد الحديث السنن قاله اذ اجلس اليك الخفان فلا تعرف لاحدهما حتى يسع في الاخر
كاسعة من الاول قال علي بن ابي رافع قال قال الخاتم هذا حديث صحيح الاسناد
وفي رواية عن مجاهد عن ابن عباس قال نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امر فقلت
عليهم الشرايع وامرهم قال لا علم لي بالقضا فوقع في صدره فقال اللهم اهد للقضا
ثم قال هذا حديث على شرط الشيخين ورواه الترمذي من حديث سمك بن حرب
عن جيس بن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انما هي البلد بخلان
فلا تعرف للاول حتى يسع كلام الاخر فتدري في حق نعتي قال علي بن ابي رافع
فاصا بعد قال الترمذي هذا حديث حسن واما ان حرموا عليه مسال العادة
وفي

ون مر اسيل الابد او ذكرا عبد الله بن محمد بن يحيى بن محمد بن المغيرة المدني المروزي
عن مسعود بن عمرو عن عبد الحارث بن عمرو قال لما اشتعل النيران على النبي صلى الله عليه وسلم
في غار حراء ما وصاه ناله فدمر الوضوء على الشريف والضعيف على العمى والكره حال
على التسالم برمه عبد الحارث بن عمرو قال ان العظان في استناده جاهد لا يفلح
قال والعمى هو الزهد وحاله في الحديث مجهول ولا اعلم له رواية غير هذه
الحديث الخامس روى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يبعث معاذا بن ابي
عنه الى اليمن قال له كيف يعصي اذ اعطيتك قضا قال افضي كتاب الله قال فان
لم يجد في كتاب الله قال تشبه رسول الله قال فان لم يجد قال اخبرني وان لا الو
فصرت صدق وقال الحديث الذي روى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما رماه رسول الله هذا الحديث كثيرا ما يكرره في كتب الفتا والاصول
والحديثين يعتمدون عليه وهو حديث صحيح باجماع اهل العلم ما اعلم ورواه
احمره ابو داود من حديث الحارث بن عمرو عن ابان بن اهل حمص من اصحاب
معاذ بن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يبعث معاذا بن ابي رافع
باللغة المذكور من رواه من رواه الحارث بن عمرو عن ابان بن اهل حمص من اصحاب
حل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه الى اليمن بعثه رواه الترمذي من حديث
الحارث بن عمرو عن رجل من اصحاب معاذا عن معاذا ومن حديث الحارث بن ابي رافع
من اهل حمص عن معاذا عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الطبراني في الاكبر
معاذ من حديث الحارث بن عمرو عن معاذا كذا وجدته في النسخة التي بطرقت
سها واخرجه اجد كما اخرجه ابو داود ما سأل ان عدي بن كاسم قال
البحاري في الفروع الحارث بن عمرو عن ابي المغيرة بن سعدة واثبت في النسخة عن
اصحاب معاذا عن معاذا وروى عنه ابو عوف ولا يصح ولا يعرف الا هذا وهو
سرسل قال ان عدي والحارث بن عمرو وهو معروف بهذا الحديث الذي ذكره البخاري
عن معاذا لما وجهه النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال الترمذي هذا الحديث
يعرفه الامم هذا الوجه وليس اسناده عندي متصل وقال الدارقطني في عمدة
رواه سعدة عن ابي عوف عن الحارث بن عمرو عن اصحاب معاذا واثبت في

رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرد في كتاب الله ولا سنة رسول الله
في حديثه بعد ما رواه في حديثه فاجروا في التاخير الا خير الله والسنة عليكم
بعد ما يصح بحديثه ومنه ضعف لهذا الحديث وضع دعوانا الا جماع في ذلك
والحديث على ذلك وامثاله ولم يصح بعض العصبين بها وضعه على ادله
السنة حسا قال بعد قول الترمذي انه ليس يصل بل هو حديث
مشهورا عند علماء الامم في اسانيد القياس فانه جمع الى قول
الامام الحرمي في السرخس ان الشافعي اجمع اسدا على ابيات القياس ثم وهم
الامام فتاوى الحديث مدونة في الصحيح من على صحة لا يظن
البيان بل هذا كلامه وقومنا الا عا حبيب فأيده ما يدل على ابا حبه
الفايديات في الدين غايته علته بزحان في بعض الحديث الصحيح عن
موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل الجلبس العسك وسيل
جلس السوء لما لم المسك ونافع الكبر كخامل المسك اما ان سماع
سه واما ان يحدركا طيبه ونافع اللين اما ان يحدركا شاكه واما ان يحدركا
ركا خبيثه الحديث السادس من صلى الله عليه وسلم قال ان الله
لا يقدس امة ليس يهزم من احد للصعيف حقه هه هذا الحديث له طرق مختصرا
سنا عشرين احدها عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هنا قدس امة لا يوجد لصعيفهم من شديدهم رواه ابو حاتم حبان في صحيحه هكذا
في روايه وهو ان ما جاء في سنة في اسانيد القياس لا يوجد
لضعيفهم من شديدهم وذكر في قصه ومع رجاله اجمع يهزم من صحابه
ورواه ابن حزمه في فوائده التي خرجها لنفسه بالخطبة بعد ان قوما
لا يوجد من شديدهم لضعيفهم الطوق الثاني عن عثمان بن حمله قال
حدثنا سالم بن حرب قال كان في كتابي مدرك من المصنف سمعان بن سواد في حديث
سمعان بن عمار عن ابي سفيان بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله لا يقدس امة الا ما احده الصعيف من العوي حقه وهو قتر من خنت
رواه السهقي في هذا الباب والمحاكم الواحد في الذي وتلميذ الحاكم ابو عبد الله

عرج

رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرد في كتاب الله ولا سنة رسول الله
في حديثه بعد ما رواه في حديثه فاجروا في التاخير الا خير الله والسنة عليكم
بعد ما يصح بحديثه ومنه ضعف لهذا الحديث وضع دعوانا الا جماع في ذلك
والحديث على ذلك وامثاله ولم يصح بعض العصبين بها وضعه على ادله
السنة حسا قال بعد قول الترمذي انه ليس يصل بل هو حديث
مشهورا عند علماء الامم في اسانيد القياس فانه جمع الى قول
الامام الحرمي في السرخس ان الشافعي اجمع اسدا على ابيات القياس ثم وهم
الامام فتاوى الحديث مدونة في الصحيح من على صحة لا يظن
البيان بل هذا كلامه وقومنا الا عا حبيب فأيده ما يدل على ابا حبه
الفايديات في الدين غايته علته بزحان في بعض الحديث الصحيح عن
موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل الجلبس العسك وسيل
جلس السوء لما لم المسك ونافع الكبر كخامل المسك اما ان سماع
سه واما ان يحدركا طيبه ونافع اللين اما ان يحدركا شاكه واما ان يحدركا
ركا خبيثه الحديث السادس من صلى الله عليه وسلم قال ان الله
لا يقدس امة ليس يهزم من احد للصعيف حقه هه هذا الحديث له طرق مختصرا
سنا عشرين احدها عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هنا قدس امة لا يوجد لصعيفهم من شديدهم رواه ابو حاتم حبان في صحيحه هكذا
في روايه وهو ان ما جاء في سنة في اسانيد القياس لا يوجد
لضعيفهم من شديدهم وذكر في قصه ومع رجاله اجمع يهزم من صحابه
ورواه ابن حزمه في فوائده التي خرجها لنفسه بالخطبة بعد ان قوما
لا يوجد من شديدهم لضعيفهم الطوق الثاني عن عثمان بن حمله قال
حدثنا سالم بن حرب قال كان في كتابي مدرك من المصنف سمعان بن سواد في حديث
سمعان بن عمار عن ابي سفيان بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله لا يقدس امة الا ما احده الصعيف من العوي حقه وهو قتر من خنت
رواه السهقي في هذا الباب والمحاكم الواحد في الذي وتلميذ الحاكم ابو عبد الله

و مستدركة في روجه ان حيان قال والشع الذي لم يسهه عمان بن حبله قد سماه عند
عمره لم يدكره اسفل في الاسناد احيوا محمد بن صالح بن هان ابراهيم بن طالب
في الموسى ويدر قالنا محمد بن جعفر بن شعبة عن سبال بن حرب عن عبد الله بن اسعان
في الحارث بن محمد المطلب قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم امر فانا انما ضاء
فاستقر في النبي صلى الله عليه وسلم من حوله من قلم نورا واعطاه اياه وقال
اما انه قد كان محدي بشر ولكنه كان عجزايم قال كذلك تفعل عماد الله للموسى
ان الله لا يرحم على امه لا ما حد للصحة مخرج عن مسجع قال الترمذي هذا من رسول
وهو الصحيح وقال الخالم ولم يستند ابو سعان عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي
الظريون الثالث عن محارب بن دثار عن ابي بردة عن ابيه لما قدم جعفر من المشه
قال له رسول الله عليه وسلم ما اعجبني رايته قال رايته امراه على راسها منديل
من طعام فترقا من بر كرف ما ذراة محملت مع طعامها وقال ولقد نوري مع الملك
لرسه كما حد للظهور من الظاهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلها لا قدست
امه او لا بعد قدست امه لا يوجد لصحة ما من شديدها وهو غير منقطع روى
السبع الطريق الرابع عن سعد الخدرى رضي الله عنه قال قال عمر بن الخطاب
صلى الله عليه وسلم معا ضاء دسا كان عليه فاستد عليه حتى قال له اخرج
عليك الا مهنى فانهن اصحابه وقالوا له وكل يدري من يكلم سبال ان اظلت حتى
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لامع صا حلالو ليم بار من كل الى حوله من مس
فقال لها ان كان عندك فافرضها حتى ياسا لم يفتك معك فاني اب
بارسول الله قال فافرضته فعضي الاقراني وا طعه فقالوا وسأوني الله لك فقال
اولئك جوار الناس امه لا قدست امه لا ما حد للصحة مها جبه عن مسجع روى
ان راجه من حدس ان في عمده اظنه قال حدس في الامم عن صالح بن واين في
عمده هذا هو موسى بن عمده ان سبط ابو عبد الحنبر الروي المدني اخو محمد
وهاء احد حتى ان قال لا حدس في الرواه عند وقال في لا يستعمله وقال ان
مصر لا يجمع وقال ان المدني وعن ضعيف وقال ابو طح منكر الحدس وقال ان على
الصحة على يداه من ووقع له بلانه حدسه مستطوره عمدا فلهذا الف الناس
ان

ان يدكرها وهي ان موسى بن هارون عن اخيه محمد وهو الرمنه بها من سند قاله
الحارثي الخامس من فابوس بن الحارث عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا قدست امه لا يوجد لصحة ما من فوقها عن مسجع روى ان
قال في مسجع الصحابه عن مطين والطبراني في الترمذي عن محمد بن الحسن الوادعي
العاصي قال اما على رهنم سربك عن سبال عن فابوس بن السادس
عن يحيى بن جعد روى السانعي والسبعي وقد بعد رطوله في احياء الموات
السادس عن ابن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل
بعدس لامة لا يوجد لصحة ما من قوبها روى الطبراني في الترمذي عن
حدس موسى بن اسعيل ما عبد الرحمن بن زيد بن جابر عن يونس بن ميثم بن جيس
عنه بد التاسع عن حوله عن مسجون رضي الله عنها قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما بعدس الله لامة لا يوجد لصحة ما من قوبها عن
متنع قال من الصراف عن عمره وهو راى عنه صل عليه د و اب الارض
ويوت ومن الصروف عنه عمره وهو سا خطا كتبه عليه في كل يوم ولله وجه
وسهر ظم روى الحارثي الطبراني في مجمع التبر و ابونعيم الاضبهاني
في كتابه معرفة الصحابه في اسناده بقيه وشمسه هذا حدس طريق الطبراني
اخرجه من حدس جبان بن علي بن سعد بن طريف بن موسى بن طلحه عن حوله وقال
ابا امراه من نعصه ولطفه لا قدس الله امه لا يوجد لصحة ما حوه
من فوقها وهو غير مصطهد و ذكره قصه اخرجه انما من حدس
الولقد من منط عن سعيد بن عبد الحنبر عن روجه بن بردي عن سبال خالده
عنه به الحديث السابع ان صلى الله عليه وسلم قال من جعل فاضيا
من الناس بعدد حج لعمر سكين هذا الحديث عن وا ابوداود والترمذي
والنسائي وان ما جدي ستمهم والمحاكم ابو عمده في المشدرك على
الصحة والنسائي سنة وابوداود والترمذي والنسائي روى ابو عمرو بن
عمرو رسول المطلب عن سعد القبري في سنة هجره رضي الله عنه بنو عامر بن
الناس بعدد حج لعمر سكين قال الترمذي هذا حدس عن مسجع هذا الوجبه

قال ان يومى قد اختلفوا في شئ اتون فقلت بينهم فرضى كذا الفريسي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا احسن هذا ما للذي لو ولد مال لي سرح ومسلم وعبد الله قال
ثم اكبرهم قال ذلك سرح قال فاستوضح قال الرازي وروى ان عمر بن الخطاب
كتب بحال الى مدني بن ابي رضى الله عنهما وهو كما قال فقد اخرج البيهقي
في سنة من حديث اسحق بن عمار قال كان عمر بن الخطاب في حياض فقال
عمر بن الخطاب ما اظلمت اظلمت من غير الباب يعرف ريد صوبه فقال يا امير
المؤمنين لا تصب الى حياضك قال في سنة فو في الحياض قال الرازي وروى ان عثمان
وظلمه عاتبا الى حياض من مطعم رضى الله عنهم وهو كما قال وقد رواه الشيخ في سنة
انما في البيوع في باب من قال كورس العاتب من حديث عبد الله بن عبد الحميد
ما رواه في معروفة عن علي بن ابي طالب من حديث عبد الله بن ابي ابي بن ابي
ما رواه في الكوفة فلما ساء ادم عثمان بن ابي طالب فقال طمنا انما النظر في انما
استمع معا واما الله فقد راسه ما استعبت لخالها حقا حياض من مطعم بعض
على عثمان ان السبع حار وان النظر لطلحة ان اساع متغشا ولما ذكر النبي في المعرفة
حدث من استغنى ما لم يره هو بالمساراد اراه وضعف وقال لا اصل في هذا
الاثر المذكور فاسك سعي ناطقه فاد له ومعنا نعم المير ومع الغنر المعجده
وفتح المساء كك المشدد. وذكر الرازي في الباب حديث معاد السالف
حدث قال في اسائه انه عليه السلام اصر معاد رضى الله عنه وقد سلف
سائه واصحابه هذا احداث الباب واما انك بهاسه احدها ان معاد
بن عمر اسع من المعامله استغناء عثمان رضى الله عنه وهذا الاثر رواه الترمذي
في جامعه من حديث عبد الملك وهو ان حيله عن عبد الله بن موهب العاصي ان عثمان
قال لا يراد هبة فاقض العبد ما جرى ان اعلت منه كفا فاقا ارجوا بعد ذلك
قال الترمذي هذا حديثه عن ابن ابي عمير عن ابي بصير وقال ان ابا حنبله
في عيلة سالتني عن معاد عبد الملك بن حنبله بحول وعبد موهب
عن عثمان بن ابي طالب ان ابا حنبله عبد الملك بن ابي طالب قال لا يراد هبة
و روى عن عبد الله بن موهب وعن وعنه معتبر بن سلمان اما الاسال بن
عبد الله

عبد الله بن موهب وعنه معتبر بن سلمان اما الاسال بن عبد الله
موهب وعنه معتبر بن سلمان فلا شك فيه وقد قال البخاري ايضا ان
مرسل واما ابن حبان لم يوافق المحدث في حديثه فقال اما الحسن بن سفيان
اما اسيد بن بسطام ما معهم من سليمان سمع عبد الملك بن حنبله يحدث
عن عبد الله بن وهبان عن ابي عبد الله بن موهب قال او روى ما من
المؤمن قال عمر بن عبد العزيز ففقتبت قال لا تجعل سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من عادنا الله فعادنا الله ما لا نعلم قال فاني اعوذ بالله
ان الون فاصا مال وما منعك وقد كان ابو بكر سقوا مال لا يجمع رسول الله
عليه وسلم يقول من كان فاضيا معني بالمهور فان من اهل النار ومن كان فاضيا عالما معني
لمن او بعد سال السلف كفا فانا ارجوا منه بعد اتم قال ابن حبان روى هذا
هو عبد الله بن موهب بن ربيعة بن اسود القرشي من اهل الكوفة روى عنه الترمذي
وعنه بعد سلم بعد عبد الملك امر اهل اجدها ارساله فاستهد بد لك الترمذي
والبخاري وابو حاتم باسما بحال الترمذي في ابوالعبد الله بن موهب بعد الله
بن موهب وكان ابن ابي عمير روى ايضا فانه روى عن جامع من الصحابة ولقد المحدث
احرفا لاجد في مستند عثمان احماد بن سلمه ابا الحسين بن موهب ان عثمان
قال لا يراد هبة فاقض العبد ما جرى من اسير ولا ام رطلين اما سبعت الله
صلى الله عليه وسلم يقول من عادنا الله فعادنا الله ما لا نعلم قال فاني
اعوذ بالله ان تستحلني فاعفنا. وقال لا يخبر بعدا احد قال الرازي وهو
ابو قتادة من القضا هو كما قال ابو بكر بن حنبله مسدد ان عله
عن ابوب لما روى عبد الرحمن بن ادم ذكر ابو قتادة للقضا فله روى انما الشام موافق
ذلك عزله فاضيه فاند ضرهنا للقضا فله روى بعد ذلك فقال ابو حنبله
العاصي العالم الامثل ساجد وقع في البحر لم عسى ان يسبح حتى يغرق قال الرازي
وهو بن الترمذي وابو حنبله منه دروى الشافعي اوصى الترمذي موهب
ما لا يتولى القضا وهو من عله كتاب الرشيد بالقضا فلم يحبه البتة وانما
الى علي بن خنبله من اصحابنا لما استفتاه المودير بن الفرات في حياض موهب

احاد ساخرج لرواها الشمان صحیحها ولم يخرجها مالك الا حديث ولى
العمري من حديث الى جند الساعدي الذي يقضي بيده ما ان احدهما منها
يشي الا حاه يوم الغيمه على رقبته ورواه البهي عن جند الساعدي
سرفوعا هدايا الامرا غلوك واستقرن القلام على هدايا ان سا الله حب
ذكر المصنف في الحديث السابع روى انه صلى الله عليه وسلم
قال حينوا ما حدثكم صاسمك ومحاسنكم وسئل سيوفكم وخصوماتكم
ورفع اصواتكم هدا الحديث رواه ابن ماجه في سننه من رواه مالك
عن وائل بن الاكفح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حينوا
ما حدثكم صيباتكم ومحاسنكم وسراكم وسبعكم وخصوماتكم وروح
اصواتكم واما ما حدثكم رسول سيوفكم واهلها على ابوابها الفاخر
وجروها في الجمع وهو حديث ضعيف في اسناده الحارث بن سنان
المصري الكوفي وقد ضعفوه قال يحيى لم كنت حديثه لئس يسرى
وقال احمد والبخاري من حديث وقال السائى متروك الحديث
وقال الدارقطني ليس بالقوي وقال ابن حبان خرج عن حداه احتجاج
به وفي استاكر ايضا عنه ان يظن ويدويه بعضهم وقال النسائى
غير يعمه وقال على ابن الجسلا سائى ساد يواه السهبي من رواه
ابن اسامه ورواه سرفوعا باللفظ المحدث ورواه عبد الله بن احق
فقاله يرباد الدرر ايضا ساعدا لاس عدي واعلاء بالعللان
الدرستقي قال السهبي هو سائى من الحديث وقال عبد الخق هو ضعف
عندهم قال ابن القظان ولا يرويه عن العلان الا في صحيح كوفي ورواه احمد
لئس يشي وقال يحيى بالكوفه كذا ما ان احدهما هو والاخر ابو يعقوب صرار بن صرير
قال ابو احمد له احاد ش انكر عليه قال ابن القظان الحارثي يهد هذا الحديث
على العلان وهو لا يرويه عنه الا هذا الكذاب ظلم له الحافظ ابو البرق الجوزي
المولف بضعفه فقال انه حديث لا يقع قال الحافظ ابو بكر السهبي سننه
وروى هذا الحديث عن سائى عن الحسن بن العلان عن معاذ سرفوعا ليس يصح ورواه
عبد الخق بن طريف الزرار بن جند ان مسعود سرفوعا حينوا مساجدكم شيئا لم
ويجانبكم

ويجانبكم يرواه موسى بن عمير والبرار لس لع اصل من حديث عبد الله قال
ابن القظان وهذا الحديث والكلام بعده ليس في حديث ابن مسعود من كتاب
اليزان ولعله نقله من بعض ابايه الى يقع له ذلك واخرجه ايضا حاتم بن اسجد
عن عبد الله بن محرز عن يرباد الاصح عن يرباد يرويه سرفوعا حينوا مساجدكم شيئا لم
ومحاسنكم وعبد الله هالك ترك الناس حديثه الحديث الثامن ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من روى من امور الناس شيئا ما احتج بحجه الله يوم الغيمه هدا الحديث
رواه ابو داود في سننه عن يرباد عن يرباد عن يرباد عن يرباد عن يرباد عن يرباد
الازدي اخبر قال دخلت على معاوية فقال ما انت سائله بافلان وهي علمه
بقولها العرب فقلت حديثا سمعته اخبرك به سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من يراه الله شئامن امر المسلمين واحبهم في دنياهم وطمحهم احب
الله تعالى ورجاهته وحلمه وفقره قال فقلت لعلنا نعلمنا المسكين ذكره
ابو داود في اوابل كتاب السن والاماره والمراج ورجال اساده كلهم باخرجه
احمد بن حنبل ورواه الحارثي المستدرت باساده الصحيح عن يرباد ايضا
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من روى من امر المسلمين شيئا
فاحتج به ورجاهته وجاههم وفقره احبهم في دنياهم وطمحهم احب
والله وفاقه وفقره قال الحارثي هذا حديث صحيح الاسناد ولسا دسائى صحيح
قال وله شاهد اساده البصري عن عمرو بن العاصي قال قلت لمعاوية بن عوف
ان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من روى من امر المسلمين شيئا
الله اب السما فون حله وفقره ومسلمته وهذا الشاهد الذي ذكره الحارثي
اخرجه احمد بن حنبل والترمذي في جامعه لموطه وقال انه حديث عريب قال وقد
روى من غير هذا الوجه قال وروى عن يرباد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو معناه يعني حديث ابن داود المحدث في ذلك
ابن حاتم سالت ابا ذر عن حديث ابن عباس المروي اسامه ارحم عن الناس
ما ذكروه احبهم الله يوم الغيمه قال ابن حاتم سالت ابني عن هذا
حديثه منكر وهذا في الطبراني الكبير وحالف الدارقطني فقال في علمه رواه

ان جاز في كتابه وقد عرفت طريقه هرب السالف وقول الرمدي في الباب
 عن جماعة وعي ابن منك ايضا كما سلف سردهم بعد سقطه من ابي حريم وفي
 سند احد وصحاح الحاكم من حديثه قال لعن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم المرائي والمرشي يعني الذي يمسى بينهما وفي اساده لست من سلم قال
 ما ذكره في التواتر هذه الا في الاصول وقال البزار لا تعلمه تروى لامر هذا الوجه
 الحديث الرابع عشره صلى الله عليه وسلم قال هدايا العمال غلول
 هذا الحديث بعد اللفظ من حديث اسمعيل بن عياش عن حميد بن عروة
 ان الربيع بن خديج رفعه سوا واسم على ضعف في روايته عن البخاريين
 ورواه السهلي ايضا الا انه قال الامراء والعمال والارباب من اجل لفظ
 السهلي من حديث ابن عباس وفي اشناك يحيى بن يعقوب ولا اعرفه ومحمد بن الحسن
 بن كوير وهو كذاب كما قال البرقاني قال الدارقطني حلف المجيد بالردى
 فاضك ولا يردى مثل لفظ الرافعي سوا من حديث احمد بن معاوية الباهلي
 عن النضر بن شميل عن ابن عمير عن محمد بن عمار قال اخذ هذا
 حديثا ظل وكان شرف الحديث قال الراعي وروى هدايا العمال تحت
 قلت اخرج هذا اللفظ المفضل بن كلاب في كتابه تلخيص المشابهة
 من حديث اسر بن ربيعة هدايا السلطان تحت وغلول قلت وفي الصحيحين
 الحديث الخامس عشره صلى الله عليه وسلم قال عدلت شهادة الزور
 الاسراء بالله تعالى في الاقوال لعالي في حديثوا الرخص من الاوقات
 واجتنبوا قول الزور الا انه هذا الحديث رواه ابو داود واسر بن ربيعة
 حديث خريم بن عمار المعمر ثم انهم لم يمتنعوا منه فانه في كتابه
 الاسد صلى الله عليه قال صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم
 فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور الا شرابا بالله ثلاث مرات
 ثم قرا واجتنبوا الرخص من الاوقات واحتموا قول الزور حسانه عشر سنين
 فاحرصوا حتى تستدلوا بذلك الا انه لم يحل الا مرات ورجال اعادة كلهم
 صحح بعد الصحيح الا حسن النجاشي لا يردى في قوله الا في ولا اعرف
 من خرج ولا من عدله وقال ابن القطان في عماله لا يعرف غير هذا الحديث ولا
 يعرف

ولا يعرف حاله قلت ولم احراسه حيث كلف بصحاح جيب بن النعمان الاسدي
 له عن ابن منك وخريم ايضا وايسر بن خريم لست له ذكر في الكتب الستة فما ظهر
 لي قال عبد العزى بن سعد في حقه له من ابيرو وقد يكون واحدا كما ردد فيه الذهبي
 في الميزان وعلى هذا التقدير فاسناده واهل لانه دارين مجهول وضعيف والارباد
 اللدني العصفري فانه لا يدرى من هو وانما لا يخرج عنه دق وقال وقال
 ابن القطان في حقه انه مجهول وفي الميزان للذهبي ونادى ابو الورع الكوفي العصفري
 والديستينان روى عن خديج بن عمار المصلي والشمس بن النعمان الاسدي
 عن خريم بن فائق ورياد الايدي من هو عن مثله روى عنه ولده سيمان بن رباد
 هذا الحديث وفيل عن حديث عن ابن خريم هذا كلامه وهو حرم منه بانه هو
 المصنف قلت وخريم بن فائق له صحبة وهو مشهور له عدة احاديث وهو يروي
 كما قال البخاري وروى هذا الحديث ايضا الرمدي في جامعته في ابواب الشهادات
 ورواه ابن خريم بن الاحرار من سبيل ابي فائق ان النبي صلى الله عليه وسلم
 فامر حطبا فقال ايها الناس عدلوا شهادة الزور اسرا كما بالله ثم فرار رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فاحتموا الرخص من الاوقات واحتموا قول الزور ورواه احمد
 في مستدركه ذلك الا انه قال عدلت شهادة الزور اسرا كما بالله عز وجل ثلاثا
 ثم ذكر الالة قال الرمدي هذا حديث عمر بن ابيان من حديث سيمان بن رباد
 يعني حديث خريم بن فائق السالف قاله وقد اختلف في رواه هذا الحديث عنه
 ولا يعرف لا يبين بن خريم بن فائق السالف سماه من النبي صلى الله عليه وسلم
 وذكر غيره عن الرمدي ان له صحبة وان روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين
 احصيت في احدهما ورجح يحيى بن معين حديث خريم بن فائق كما ذكر الرمدي في
 الحديث الخامس عشره صلى الله عليه وسلم قال اعدوا بالدين من بعدى
 الى بكر وعمر هدايا حسن رواه احمد بن سيمان عنه عن عبد الملك
 بن يحيى عن حديثه كما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حلو سقا فقال يا ادرى هذا
 معانيكم قال الذين من بعدى واشار الى بكر وعمر وتسلوا بعدى عمار وما
 حديثه مستحون فصدقه ورواه الرمدي في التاج من جامعته وانما حله

في كتاب السنة من سنة من حديث سمان بن عبد الملك بن عمير
عن ربيع بن خراش عن جديته مرفوعا لم يعط احد الا اول ورواه الترمذي
انصاع سمان عن عبد الملك بن عمير نحوه قال حديث حسن قال وكان سمان
مدلس في هذا ما ذكرنا من رواه ابراهيم بن سعد عن سمان
عن عبد الملك بن عمير عن هلال بن يحيى عن ربيع عن جديته وعن عمرو بن
عمر بن ربيع عن جديته عن سمان عن عبد الملك بن عمير عن ربيع عن ربيع وقال
حديث حسن ورواه انصاع ابراهيم بن سعد عن سمان بن يحيى بن سلمة بن كهيل عن ابيه
عن جديته عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن هاني ابو الزعرا الاودي الخوني عن ابن
مسعود مرفوعا قال هذا حديث عزيب لا يعرفه الا من حديث يحيى بن سلمة
ويحيى بن فضال الحديث ورواه ابو بكر بن شيبه عن وكيع عن سالم المرادي عن عمرو بن
عمر بن ربيع بن خراش واني عبد الله عن رجل من اصحاب جديته عن ربيع
ان جنان بن يحيى من هذا الوجه لئلا قال عمرو بن ربيع عن جديته قال كان
عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني لاري مقام منكم الا قليلا كما حدثنا
بالدين من يحيى بن اسرار الخ نكروا هذيان يحيى بن عمار وما حدثهم
ابن مسعود فاقبلوه قلت وله طريق اخر مسند ربيع بن ربيع عن جديته
قال عن يافع عن ابن عمر روى به قال هذا مسند ربيع بن ربيع
وعنه الباقون اهل وامن من ثم قال العسلي ياركي بعد ان اخرج من حديث
هذا حديثه مرفوعا لا اصل له من حديث مالك قالته وهو يروي عن جديته عن
صلى الله عليه وسلم باسناد جيد سنة ورواه علال بن يحيى حاتم بن يحيى
حديث روى التوراني عن عبد الملك بن عمير عن هلال بن يحيى عن ربيع عن جديته
مرفوعا امدوا بالدين من يحيى ورواه زاييد وعنه عن عبد الملك بن عمير
حديثه مرفوعا انها اصح قال ما التوراني زاد رجلا وجود الحديث ورواه
الحال في مستدرک في فضائل ابن عمر من حديث حفص بن عمر الا ان من مشعرين كلام
عن عبد الملك بن عمير ما بعد من حديث سنان بن سعد ومسند عبد الملك
من حديث وبعث عن مشعره ومن حديث ابن عميرة عن مشعره قال هذا حديث حسن
ما

باروي في فضائل الشيخين ومثله ما ذكرنا صحبه واليه يرجع وقد وثقا له شاهد
صحيح هذا الحديث مستعود فذكره باسناده مرفوعا لا بعد من واما محمد بن جهم
فانه قال هذا حديث لا يصح لانه مروي عن سولي بن يحيى بن محمد بن علي المصلي النضلي
وليس بحديثه كلامه وقد علمت انه يروي عن غيره ما ذكره كما ذكرته لك من طريق
وسولي بن يحيى قد عرفت انه هالك وسعه الى ذلك الزوار والمصلي هذا كلامه
وروي في طريق الحديث السابع عشر انه صلى الله عليه وسلم قال
عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي فان هذا الحديث صحيح رواه احمد
وابوداود والترمذي وابن ماجه من حديث العرياض بن سارية السلمي رضي الله عنه
قال صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان يومئذ اهل عطفنا موثقه
لمعه دريت منها العيون ووجلها منها العلون فلعنا رسول الله فانها
سوعطفه مؤدع فاوصيا قال اوصيكم بهي ابي عمرو وحل والسبع والطاعة
وان تاسر عليكم عبيدوا به من بعث منكم فسيروا احلاما كسرا لعلمك بسنتي
وسنة الخلفاء الراشدين المهدي من عطفوا عليها بالتواجد وايام ومحدثات
الامور فان كل بدعة ضلالة قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح ورواه ابن
حبان في صحيحه لدلالة ورماراد الحرف والكلمه ورواه ابن حبان في صحيحه بدعه
وكلمه بدعه ضلالة وقال البزار وهو اصح استنادا من حديث حديثه
افندوا بالدين من بعدي لانه مرفوعا في اسناده وسلكه من اجل سولي
ربيع وهو مخنون عندهم قال ابن عبد البر في كتاب العلم هو كما قال
حديث العرياض بات وحديثه حسن قال وقد روى عن سولي بن يحيى عبد الملك
بن عمرو وهو كسب مرفوعا ذكر ابن حبان له في التقات ايضا ورواه الحاكم في
اوائل مشدركه من رواه ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن
عمرو السلمي عن العرياض بن سارية مرفوعا به مرفوعا هذا حديث صحيح ليس له
عله ورواه البخاري بعد الترمذي عن عبد الرحمن بن عمار له اصله قال
والذي بعثني اليها هو انه ليس له راوي عن خالد بن معدان عمرو بن ثور بن يزيد
وقد رواه محمد بن ابراهيم بن الحارث المخرج حديث في الصحيحين خالد بن معدان

قربانه باساده عنه وقال هذا اسناد صحيح على شرط الشيخين جميعا ولا
اعرف له غيره قال وقد تابعه من حديث خالد بن معدان عن علي بن ابي
هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عمرو والسلي بن يساهه باساده عنه قال وقد
تابعه عبد الرحمن بن عمرو وعلي بن ابي ربه عن الحريص بن ابي من الاثبات الساعات من
ابنه الشاهر حريص بن حريص الخلالى وعنه عن الطباع القوي ومعدن عبد الله
وهناك القوي وليس الطريق السه من شرط هذا الكتاب فتركته قال وقد استقصيت
في صحيح هذا الحديث بعض الاستقصا على ما ادنى اليه اجتهادى ولتفه كما قال
امام آية الحديث شعبه في حديث عبد الله بن عطاء بن عتبة بن عامر لاطلته باليمن
والكوفة والمدسة ومعه نسخة من حديث الشافعي بن حوشب فتركته ثم قال
سبحه ان يصح في مثل هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فان احب الى من ولدى
ووالدى والناس جميعا قال الحاكم وقد صح هذا الحديث والحديث في العارفين
وقال ابن العطار معالي في كتابه حريص بن حريص ولا اعرف احدا من
عبد الرحمن بن عمرو والسلي بن يساهه ولا احد من اصحابه ولا يصح في صحيح
ابن حبان من طريقها وعبد الرحمن بن اشهر بن حريصه روى عنه جماعة وقد اصابها
مع ان هذا الحاكم كما سلم واحار التراب طريفة تحي في المطاع وهو ثقة
فاسد له بذلك ذم الحاكم وغيرها الحديث الثامن عشر روى انه
صلى الله عليه وسلم قال اصحابي انما يخونون بايديهم اقتدتم في هذا الحديث عروب
لم يروها احد من اصحاب الكتب المعتمدة ولست اطرفوا احداهما عن حريص بن حريص
الخوري النصي عن نافع عن ابن عمر روى عنه اصحابي كالتحريم بايديهم لئلا
اهتدتم روى عنه بن حريص هذا في مسنده والدارقطني في العصال وجر هذا
واو قال فيه بن معن لاساوي بنا وقال البخاري والرازي في سير الحديث
وقال الدارقطني والسلي بن يساهه الحديث وقال احمد بن مطر في الحديث وقال
ابن عدي عمه مروياته موضوعه وقال ابن حبان بنفرد في العباب بالموضوعات
حي كانه قال لعنه فما دخل الرواية عنه الطريق السلي عن حريص بن حريص
الواحد الهاشمي عن حريص بن حريص عن ابيه عن الامير في صالح عن ابيه روى عنه
اصحابي

اصحابي في النجوم من ابي حنيفة روى عنها اهدى روى القضاة في سند الشهاب وحققوا
قال ابو زرعة حدث باحدث لا اصل لها وقال الدارقطني يصح الحديث وقال ابو حنيفة
وقال ابن عدي كان بهم بوضع الحديث وكان يسرقها من ابني المناكير عن المعتات
وقال ابن حبان كان يعلب الاحار فلا يسلكه كان يعملها هناك في الهمز المبرز
هذا الحديث من لا ياجع هذا الطريق السلي عن طاب عن عبد الله بن عمرو بن ابي
به من كتاب الله ولم ينسب في سنة قال اصحابي بايديهم اقتدتم اهتدتم
رواه الدارقطني على ما سلم الخطيب في كتاب من روى عن مالك بن حريص بن حريص
عن حريص بن حريص عن ابيه عن طاب وحمل هذا لا اعرفه ورواه ابن عبد البر في كتاب
العلم من هذا الوجه الطريق الرابع عن حريص بن حريص بن حريص قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم سل اصحابي سل الملع لا يطلع الطعام الا به وشك
اصحابي في النجوم لا يهدى الا بها من قول اصحابي احذروا اهدى روى ابو حنيفة
عبد بن حريص بن حريص في كتاب السنن من حديث من ذلك من علي بن حريص بن حريص
طربو صفة حد اسند له واه وخبر مسرورك والضاك صعيد وهو منع ذلك
منقطع الطريق الخامس عن عبد الرحمن بن زيد العمي عن ابيه عن سعد بن السبي
عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال اصحابي من اغدى ما وحى الله
الى ما يجد اصحابي عندي عن قوله النجوم في السماء بعضها صوت من بعض فمن اخذ
شيئا مما هو عليه من اخلا فموضوعي على هدي وهذا صحت ايضا
وسد طع مان سجد بن السبي لم يسمع من عمر بن حريص بن حريص بن حريص
كما في اول الكتاب في اثنا عشر الموضوعات الطريق السادس عن ابن
مروان روى في كتابه جزاء له وامتناد. ضعف ايضا في صحيحه هذه
الطريق لاجرم قال ابو محمد بن حريص في رسالة الكبرى في ابطال التباس السلي
وعمرها هذا حريص بن حريص موضوع باطل لم يصح بط مالك وقال الحافظ ابن عدي
من عبد الحاق النواز سالم بن حريص عن النبي صلى الله عليه وسلم ما في ابي العباس
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اما مثل اصحابي لمثل النجوم وقال اصحابي كالتحريم
ما بها اهدوا اهدوا وهذا الكلام يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه
عبد الرحمن بن زيد العمي عن ابيه عن سعد بن السبي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال وانا رويته اي صعد هذا الحديث من قبل عبد الرحيم لان اهل العلم سئلوا عن
الرواية حديثه قال والكلام ايضا منكر لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولو سب
والنبي صلى الله عليه وسلم لا يصح الا حيا ولا بعد من الصحابة لهذا من كلام
البرار وما قال من عبد الرحيم هذا كذاب ليس يسي وما قال البخاري منكر الحديث
قال ابن حزم ورواه ايضا ابن المزي ورواه ايضا في مشرور قال بل هو ما قال
ابن حزم ورواه ايضا ابن المزي كما نرى على انه كذب موضوع لان الصحابة اختلفوا
في خبر واحد وحلله اقرهم صلح على ذلك النبي الذي حرمة صاحبه واوجب
بعضهم وابطل عنقه منهم ما اذ فيه صاحبه لو كان هذا الخبر قنا لكانت احكام
الله تعالى متضادة في الدين مخالفة فلا لا وحراما معاد الله قد كذب هذا ليل
الصاديق ولو كان من غير الله لوجدوا فيه اخلاقا كبريا قال في صحيح ان الاختلاف
ليس الا من غير الله ملت لانه كتاب الاعتقاد لما ولف ان يكون اليه بعد ان ذكره
ان موسى ربه النور اسمه السما اذ اذ هبت النور ان اهل السما ما كانوا يعرفون
واصحاني اسمه لا يني باذ اذ هبت صحاني اني ما كانوا يعرفون رواه مسلم
معناه روي في حديث موضوعه باسناد عن قوي وفي حديث منقطع انه قال
مثل اصحابي لثقل الجحيم والسماء من احد بحمونها اصدى بال والذكي وساء ههنا
من الحديث الصحيح يودي بغيره فناء الحديث التاسع عشر انه صلى الله عليه
وسلم سئل عن القبان سبع والسنن مع انه ان كان جامدا القومها وتاجولها وان
كان مابغا فاريقوه هذا الحديث بقدم بيان واصحاح في كتاب السبع الحديث
العشرون الى الحديث الثامن بعد العشرين حديثه الذي بعد
العهد العور وقد سلف في اياه وحديثه لا ينفي الغنابي وهو غضبان
وقد سلف في الباب وحديثه لا يور احدكم في الماء الزاكد وقد سلف في
في ابيه وحديثه انما انبىكم من اجل الدافه وحديثه انه عليه السلام سئل
وحديثه زني ما عرفه ورحم وخطيب بين عنتك فحبرت وحديثه اذ اجتهد
للحائم فاخطاه احرا الحديث وكل بعد الاطراف سلعت مواظها الحديث
الثامن بعد العشرين ان صلى الله عليه وسلم قال انا انما اشروا انكم
بكمصون الى ولعل بعقلكم ان يكون الحرحمة من بعض فاصح له على نحو ما سمع
له سبي

له سبي من حق اخيه فلا ياكله وانا انقطع له قطعة من النار هذا الحديث صحيح اخرجه
السيحان في صحاحها باللفظ المذموم من حديث ام سلمة رضي الله عنها وروى في روايته
سمع طه حصوم ابني حنيفة فخرج الشهر فقال انها ابنا بشر الحديث وفي اخره فصله
فخر مسلم فاما في قطعة من النار فليحتمل او يدرها وروى رواه لهما في فصله من
احد سنا فلان اخذ في رواه لاني داود في كل الرطل وقال كل واحد منها الصاجيد
حتى لك معال لها النبي صلى الله عليه وسلم اما اد بعلمه لك فاصفا فتوخيا لخير
م استنفها ثم تحاللا وروى رواه في مختار في موارد واصفا قد درست قال
قال فانا اذ تقي شيئا من ابي بالمرسل على في ذكر هذه الآية والتي قبلها صاحب الامام
في المامه قال في اسنادها اسامة ابن زيد الحديث التاسع بعد العشرين
روي انه صلى الله عليه وسلم قال انما يحل بالقاهرة والله يتولى الشرا هذا
الحديث في العلم من حرجه من اصحاب الكتب المعتمدة ولا غيرها وسئل عنه
حافظ زياتنا جمال الدين المزي معال لا اعرفه وقال النسائي في سننه
باب الحديث الظاهر ثم اورد حديث ابنا ابنا بشر وقد اورد في الترافعي في هذا
الحديث الثلثون انه صلى الله عليه وسلم قال في قصة الملا عنه
لو كنت راجعا احدا من عمر بنه رحمتها هذا الحديث صحيح اخرجه مسلم
حديث ابن عباس رضي الله عنهما لفظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا المعنى قصة الملا عنه اللهم من موضع يسها الذي ذكر زوجها انه وحده
عندها لم قال رجل لابن عباس في المجلس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو رحمت احدا بغير الله رحمت الله قال ابن عباس لا يملك امره ان يظفر الانعام السنن
الحديث الحادي بعد الثلاثين عن سهل بن صالح عن ابيه عن ابيه عن
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضى بالساهد مع النمر قال
الرافعي واسمه ان سهل بن صالح روى هذا الحديث عن ابيه عن ابيه عن
وسمعه من ربيعة ثم انه اخذ حفظة لشحه اصابته فكان يقول اخبرني
رسعه اني اخبرته عنك صبروه هو كما قال وداخر الحديث السنافي
واوداود والنومدي وان ما جده وان حبان في صحاحه من رواه عند الحديث

وقتی سمعته رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تشاؤوه في المجالس هكذا
كذا اورد صاحب الحاشية والشايل وغيرهما وصعد صاحب الحاشية اسناد
وقد اخرج له في الناس للوزي في عماله في المرض من حديث ابي عبد الله بن حرام
في الاغصان عن ابي بصير السلمي قال عرف علي در عماله مع يهودي فقال يا يهودي
در عن سبط مني يوم كذا وكذا فقالك اليهودي ما ادرى ما تقول در عن
يودي مني وعليك فاصي المسلمين يعني بصيرا الى سرخ فلما راه سرخ قام له عن مجلسه
وجلس على ارضه فقال ارحمني لو كان مسلما احلست معه بين يديك
ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ساؤوه في المجالس ولا
تعوذوا بها ولا تنبؤوا بها ولا صطروها الى اصق الطرق فان سمعتم
فاضربوهم وان صر يوكروا فاضربوهم قال در عن عمر بن الخطاب مع هذا اليهودي
فقال سرخ لليهودي ما تقول فقال در عن زيد بن ابي عمير فقال سرخ صدقت والله
يا امير المؤمنين اني ادر عنك ولكن لا بد من ساهد من يدعنا فتراه شهد له ثم دعا
لحسن شهد له فقال سرخ اما شهدا مولانا فعدا حرتنا واما شهدا ابيك
فلا اذ نكنا احبها فقال علي بن ابي طالب سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحسن والحسين نسا شباب اهل الجنة قال
الاصمعي قال علم لا خير فيها دس ساب اهل الجنة والله لنا من الامام
لنعصم بينهم اربعين يوما ثم سلم الدرغ الى اليهودي فقال اليهودي امير المؤمنين
منى معي في قاضيه معصية عليه فرضيه صدقة والله اني ادر عنك سبطك
كذا وكذا عن رجل لا اورد في المقطع اسهدا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فقال علي هذا الدرغ لله وهذا الغرض لك وقره الله سبحانه ثم لم يزل معه
حتى سل يوم صعد من فاك ابن الوزي هذا حديث لا يقع بغيره ابو سهدا
قال البخاري وابعدى هو مسكر الحديث وقال ابو حاتم الرازي متروك
الحديث قلت وقال المالك ابو احمد في النبي ابو سهدا هذا حديث سمع اورد
له هذا الحديث بسا فاسن الموزي سوام فان هذا حديث منكر الحديث وقد
سمع النبي صلى الله عليه وسلم حاراه بعد نادى عن قبل المعاهد فضلا
عن المسكر

عن المسكر الا تحفه وقال ابن عساكر في داره على احدث المهدي اسناد الحديث
ولا يعرف الا في هذا الوجه اسناده واوسم بهذا اسما حكيم من حرام وقد
اخرج السني في سنته من وجبه اخر من حديث جابر عن النبي
فالحرج على ابي طالب رضي الله عنه الى السور ما اذا هو مصرا في مع
بحرف على رضي الله عنه الدرغ فقال هذا در عن علي وعليك فاصي المسلمين
فالدركان فاصي المسلمين سرخ كان علي رضي الله عنه استقضاه فلما راى
سرخ امير المؤمنين قام من مجلس القضاء واحلن عليا في مجلسه وحلن
سرخ الى جنب المصرا في فقال له رضي الله عنه اما لو يا شرح لو كان
حصي مسلما لعدت معه بمجلس الحكم ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه
كسليم لولا لا تصان فيهم ولا سذوقهم بالسلام ولا يعودوا امرضاهم ولا تصالوا
عليهم والوجه الى مقلان الطرق وصغروهم كما صغروهم الله ارضيهم وسعد
يا سرخ فقال سرخ يا امير المؤمنين قال فقال علي رضي الله عنه در عن جده
سند زمان فقال سرخ ما يقول يا مصرا في قال فقال المصرا في ما احدث
امير المؤمنين الدرغ هي در عن ابي عمير فقال سرخ ما ارا ان يخرج من يدك من يده
فقال علي رضي الله عنه صدق سرخ قال فقال المصرا في اما انما اسهدا ان
هذا حكام الامسا امير المؤمنين في قاضيه وقاضيه تقض عليه
والله يا امير المؤمنين در عنك من الحسن ودرالت عن جاك الادب
فاحدثها واسهدا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقال علي رضي الله
اما اذا اسلمت فيك وجملة علي بن ابي طالب فقال السعي فلقدر الله
سائل المسكرين وبي رواه له لولا ان حصي مصرا في لجنينه من يدك
وقال في اخره نوهها على رضي الله عنه له ودره له السن واصيب معه
يوم صفين في اسناد هذا الحديث ضعفا او هو اسيد في الخبر
لرشد في جميع الجمال بالمعنى القاسم قال في هو كذاب وقالت النساء
متروك الحديث وقال ابن حبان بروى عن النقات الناكرو يشوق الحديث
وقال ابن عدي عامه ما يرويه لا يتابع عليه وروى البخاري منقرا بغيره

عليه وسلم خدي ما يكفيل وولدك المعروف وهو مدبر صحيح اخرج في الشبان في
صحتها وقد سلف في الثقات واضحا قال الرازي وكان ذلك منه وما على وجهها
ان سنان وهو غاب طلب وكذا رجم عليه البخاري في صحاحه العاصم على العاصم بن
ذريحان من الجاهل ان كان يروي لافضا وصحة اعمامنا انما قال ابو ذريحان
في صحيح مسلم اسد له جارات من اصحابنا وغيرهم على حوار العاصم على العاصم ولا
يصح الاستدلال به لان هذه العصبه كانت يدك وكان ابو سنان حاضرا بها ونزل
العاصم على العاصم ان يكون غايبا من البلد او مشتت لا يقدري عليه او محروما ولم يكن
هذا السر في ان سنان يروي في الاصلين في الغاب بل هو انما هذا اخذ لانه
دفع يرويه واسم على العاصم انه كان حاضرا حفيدا سلف في جد الزنا
وقد سلف في ذات العصبه من كلام الرازي ما يدل على ذلك فان افتراقا
ويصح ذلك ايضا انه عليه السلام لم يسميها ابدا لم يحد لنعته ولم يحد لها
بل قال لها خدي من ياله ما يكفيل وولدك بالمعروف محال المعدر اليها
فما احد ومعلوم ان ما كان من يرمي النعه على وجه التضا لا يكون بسدوره
السميه لان يقال الواحد عدو الجماعة ما هو احد احوال السامعي وهو ظاهر
الحديث وكرر الرازي به ايضا حديث اعمامنا بنسب على اموات هذا ما روي
فارجعها وقد سلف في موضعها **باب في القبيح** ان كرمه رحمة الله
حسب احدها انه عليه السلام كان يسمي الغناب من المسلمين وهذا المشهور
المستفيض الناس الذي عروا استهزوا من استغله وقد روي ذلك عن
احاديث ومما حدث حابر الناس في العاصم انه عليه السلام قسم عسمة
بالخزانه فقال رجل اعد له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحك الاعدل
في بعدك الحديث الثاني انه عليه السلام حوا العبد السبه الذي اعتمر
الاصابع في مرفق موه باله احرا وهو حديث صحيح اخرجه مسلم في صحيحه وسئل
في كتاب العوا ان سنان و اشار الرازي رحمه الله الى حديث لا ضرر ولا ضرار
وقد وصحه في محرمي احاديث الهدى في كتاب الرق فتاريخ التبع
كتاب الشهادات **باب في** ذكره رحمه الله
احاديث واثارا اما الاحاديث فممنه ولا يوز حديثا احاديثه شيل
صلى الله عليه

صلى الله عليه وسلم سئل عن الشهادة فقال للتائب يري الشمس قال نعم فقال علي بن ابي
قاسم هذا الحديث رواه الحاكم في السبع من حديث طاوس بن ابي عبيد
قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل شهد بشهادة فقال اما
ابن عباس فلا شهد الا على امر يرضى لك لفتيا السنن واومار رسول الله صلى
عليه وسلم سئل عن الشهادة ورواه ابن عدي في المعظم ابن عباس ان رجلا سأل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشهادة فقال يري الشمس على سبيل ما شهدا فذكر
قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد قلت صد بطرفان في اسناده يروي سليمان
بن سمون وهو ضعف كان يروي عن النسيان ضعف وقال ابو
حاتم الرازي ضعف وقال ابن عدي بانه ما يروي به لاسان عليه لاني استناده
ولا في سنده وقال العسلي بعد ان اخرج في تاريخ الضعفا لا يعرف الا به وفيه
ايضا عمود بن مالك المصري قال ابن عدي سئل عن السنان وسبق
الحديث ضعفه ابو علي الموصلي وقال السهبي عقب اخرجه له في اسناده محمد بن
سليمان بن سمون تكلم به الخليلي قال وهو يروي من وجه يروي عنه وقال السهبي
سئل عن القشيري في كتابه الامام اخرج ابو حاتم بن حبان في صحيحه محمد بن سليمان
المدني قلت سقم وعامة المالك اذن في صحيح اسناده لكن الخبر ضعيف كالتقدم
الحديث الثاني انه صلى الله عليه وسلم قال الرمو الشهود من هذا السنن
موجودا في الكتب السنه ولا السانيد كما اعلم انما وقعت عليه في امالح اسحاق
ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي المعروف بحزب الساسي وقد وقع لنا في اخباره
واحد كتابه وسما عاصم بن سنان البخاري منهم الجاهل المزني وروى عن الحسن بن علي بن
ابن عمامه وسمن الدين القطار قالوا احسنا ابن العسلي وقال ابن عمامه ان اسحاق
العراق قال ان الساسي احمد بن محمد بن الصلت المبرك ان اسحاق ابراهيم بن عبد
الصمد اني باعني ابراهيم بن محمد بن عبد الصمد بن عاصم بن عبد الله بن عاصم بن
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرموا الشهود فان الله عز وجل يسميهم
بهم الموقوق ويدفع بهم الظلم ورواه ايضا في مجلس ابراهيم بن عبد الصمد ايضا
ان يقدرك وقال يدافع ذلك يدع احسنا بها ان حتى سماعا والمزني ان يروي عن عبد

بحور شفاء اقل ملتزم شتى ولا يجوز شهادة جده على ماله الا ماله بمجدنا بها يجوز على
 حش الملك والابو عبد الرحمن ساد ان فسك عن هذا النسخ بعض اصحابنا فرعم
 انه عم بن رشاد الخفي قال البيهقي ورواه بقية ان الوليد بن الاسود بن عامر وهو
 شاذان عن عمر بن راشد عن يحيى بن كابر عن كاسم مرفوعا لا يرت ماله من
 ماله ولا يجوز شهادته ماله على ماله الا شهادته المسلمين فابها يجوز على جميع الملك
 قال الشعبي وكذا كذا في الخبر موسى بن راشد ورواه علي بن الجعيد
 عن عمر بن يحيى بن اسلمة عن كاسم مرفوعا قال قال عمر بن راشد ورواه
 صلى الله عليه وسلم لا يرت اهل ماله ماله ولا يجوز شهادته ماله على ماله الا
 الا امي يجوز شهادتهم على من سواهم قلت قمت الحديث اذن على عمر
 هذا وهو عمر بن راشد بن الحر الهام وقد ضعفه قال البيهقي ضعفه اهل
 بن حنبل ويحيى بن معين وعمر بن اسلمة النقل وليس بالموتى ولد احوال
 عبد الحق احكامه وقال البخاري هو منكر الحديث وضعفه جدا وقال
 ابن حبان لا يحد له الا على سبيل القدر مصحح الحديث على مالك وانك ديب
 وعمرها من التقات وقال ابن حبان في عماله سالت اني عن هذا الحديث فقال
 رواه عمر بن راشد عن يحيى بن اسلمة عن كاسم مرفوعا قال قال عمر بن راشد ورواه
 علي بن الجعيد عن يحيى بن اسلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يرت ماله ولا يجوز
 وضعف ضعف الحديث مصحح هذا الحديث استدل به الرازي رحمه الله
 على انه يفسد شهادته الصاقر مطلقا اعني دما كان او حرا ساهدا على
 مشل او كافرا قال الاحباب ولا حجة منه اي على بعد تركه ان نسخ شهادتهم
 على اهل دينهم لانه لو دلهم فانما يدل بالمعروف وهو لا يقولون به ولا
 فقال انهم يقولون في قوله جالتموه لا يقولون في الوضع الذي لا يكون
 عن اقوى منه وهذا ما هو اقوى منه وايضا فان دليل الخطاب اما قوله
 في الوضع الذي لا يقولون في الخطاب تغلقه اما اذا ادى اليه فالقول
 لان النطق اقوى منه لانه اصله والاصل اذا بطل بطل المعنى والاصل
 لها ذلك الحديث الخامس روى انه صلى الله عليه وسلم قال
 لا تقبل

لا تقبل شهادته خاين ولا خائنه ولا زان ولا زانية هـ هذا الحديث روى
 من طريق احمدها من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ولله خمس
 طريق عنه اولها عن سعد بن عبد العزيز عن سليمان بن ابي عمير عن شعيب
 عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رد شهادة الخائن والخائنة
 وروى العمري اخيه وروى شهادته القانع لاهل البيت واهل القبور واهل
 دار الدنيا ستة ذلك سدا ومتام رواه بالسند المذكور لعطاء قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجوز شهادة خاين ولا زان ولا زانية
 ولا دي عمر بن علي اخيه ثم قال الجرح المنة والشحناء قال عمر بن الخطاب وروى
 عياض اخيه راتته في نسخة كذا في الاخرى وكذا بعض القضاء الاخيه من العداوة
 وهو طاهر ثابتهما من حديث محمد بن راشد عن سليمان بن عمرو بن شعيب عن جده
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رد شهادة الخائن والخائنة وروى العمري اخيه
 وروى سهاك القانع لاهل البيت لا يجوز لغيرهم والقانع الذي سبق عليه اهل البيت
 وسلمان هذا هو المذكور في الطبري الاصل ايضا وهو اموي مولاهم دمشق المتقدم
 قال ح عند منكره وقال الساسي ليس بالقوى ومجد هذا هو المذكور ودله
 مقال ونقده احمد والجماعة وقال دحيم مذكر القدر وقال ابو مسهر كان
 يرى الجرح وقال ابن حبان كان يروى الجرح وقال ابن حبان كان من اهل السنة
 لكن لم يكن للحديث من صناعته لقان بان الساسي على التوجه ولتروى التاكيد والابتداء
 واسماق ترك الاحتجاج به واخرج هذا الحديث في المدعي الامام من طريق داود
 هـ وقال حلي على الاحتجاج بعدا وتصرفه واسه ثابتهما من حديث الخاخ من اربطاه
 النجدي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل
 للشهاده خاين ولا خائنه ولا محدود ولا محدود في الاسلام ولا دي عمر بن علي اخيه رواه
 في سنة وارث سنة في بصينه ولما ظم المسلمون عدوك بعضهم على بعض
 الامم ودان في قرية والجماع هذا قد عرفت حاله غير مرة والجماع من حديث ادم
 بن فايد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يجوز سهاك خاين ولا خائنه ولا محدود ولا محدود ولا دي عمر بن علي اخيه رواه
 في سنة لعلاء وادم هذا قال ابو حاتم الرازي مجتهد وقال البيهقي

لا يقع - خامس باسم حديث المشي من الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز سبها ولا قذفها ولا سبها ولا سبها ولا
 حد ولا دي غير على الخمر رواه السهبي في سنة لذلك والمني هذا سنن بصعبه
 عن من قال السهبي في سنة بعد ان خرج من يده من الطرس من روى من اوجه
 صحبه عن عمرو بن ابي روى عن النصار هذا الحديث ولا يجرب لم يدركه المجاود
 ولم يدركه غيره وهو النعم من يخله من روى هذا عن عمرو ولا يدركه غيره
 خلاف من خالفه الطريق الثاني من اصل طريق الحديث عن عاصم بن مهران
 عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجوز طرد ولا حامية ولا حذوا ولا
 دي غير لاجه ولا محرب عليه شهاك زور ولا العاصم لاهل السنن والظنين
 ولا رواه قال المرادي النافع السابع رواه الريدي في جامعته لذلك من رواه
 برندن زياد الدوسي عن الرهري عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولم يذكر النافع ورواه الدارقطني في سنة دون قوله ولا محرب
 ولا ظنين ولا ولا رواه لفته فالله برندن في زياد المرسي وهو برندن زياد
 ايضا قال الله هذا قال المرادي هذا حديث عن عاصم بن مهران هذا
 من حديث الرهري الا من حديثه ولا يعرف هذا الحديث ولا يصح عندهما من قبل
 استاده قال والعل عليه عند اهل العلم ان شهاك العرب جانن لقرايه وقال
 الاخر وان كان عدلا اذ ان سبها عدلان وذهب في حديث عبد الرحمن الامرج عن النبي صلى
 الله عليه وسلم من سب لا يجوز سبها صاحبه حتى يمدح عدلان ولذلك معنى
 هذا الحديث حسب قال لا يجوز سبهاك صاحبه حتى يمدح عدلان وقال
 ابن جهم في علة سالت انا رر عنه عن هذا الحديث فقال هذا حديث مسلم ولم يسم
 عليه وقال السهبي في سنة هذا حديث صحف قال ويريد زياد وقال ابن زياد
 السامي هذا وقال الدارقطني زياد هذا لا يجمع به ولذا صحف هذا الحديث من
 المناخر ابن الجوزي في علة وتحقيقه وعنده لقي في اقامه واما ابو جهم في سنة
 قاله اخرج في مجله من طريق عاصم وقال عن برندن المرادي احسبه مؤيد
 ستان عن الرهري عن عمرو بن عاصم مرفوعا لا يجوز سبهاك خان ولا حامية ولا ظنين
 في رواه

في وآ ولا قرابه ولا محاود في حد وكم لا يصح لانه عن برندن وهو مجهول قال كان برندن
 من سائر وهو معروف بالمدب هذا كلامه وهو قد علمت انه من يد الظنون الثالث
 من حديث عبد الاعلى بن محمد بن يحيى بن محمد بن الرهري عن سعد بن المسيب عن محمد بن
 بن عمران بن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فقال الا لا يجوز سبها ولا حامية
 ولا دي غير على اجه ولا الموقوف على حد ورواه الدارقطني في سنة سبها لذلك
 قاله الدارقطني في حديث سعد بن عمار بن يحيى بن عبد الاعلى صحف قلت وكفى ايضا صحفه
 ثم قال البخاري وابو حاتم الرازي منكر الحديث وهو مجهول وقال السامي بروى
 عن الرهري احاديث موصولة برواه الحديث وقال الدارقطني بروى عن الرهري
 والي المرادي هشام بن عمرو بن ماسك بن ماسك وقال ابن عدي بروى عن النعاس
 البواطيل لاجه من هذا كله انه حديث صحيح لا يجمع به لاجه من السهبي
 في سنة لا يصح من هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك قال ويروى
 عن عمر بن الخطاب في ان موسى الاشعري المسلمين عدول بعضهم على بعض الا يجرؤا
 في حدوا ويجريان سبهاك زورا وطينتيا في ولا ولا قرابه قال السهبي وهذا ان اذبه
 فعل ان يتوب بعد رويانه قال لا في غيره او سبهاك قال وهذا هو المراد
 لسائر من رد شهادته معه من الاحاديث الموصولة في هذا الباب
 حديث جبر بن مطلق مرفوعا سبهاك المسلمين بعضهم على بعض حاربه ولا يجوز
 سبهاك العلماء بعضهم على بعض لا يسميهم جبر بن مهران الخاتم ليس هذا من كلام
 رسول الله صلى الله عليه وسلم واساده فاسد من اوجه ليس بطول شرحها
 وقال ابن الجوزي في موضوعاته في استناده مما قيل وضعتا كان ضرور الصدق
الحديث السادس قال الرازي اشهر في الخبر ما منا الا من يحيى
 او هتم بمعصية الا يحيى من زكريا هو كما قال وقد اخرج في الخاتم في حديثه
 من حديث علي بن ابي طالب عن يوسف بن مهزيان عن حديث علي بن زيد عن يوسف بن
 مهران عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ادمي الا وقد اخطا
 او هتم بخطية او علمها الا لم يزل يخطئ حتى يخطئ في خطية او يخطئ في خطية
 حتى صلى الله عليه وسلم ورواه احمد وابو يعلى الموصلي في سنة في سنة في سنة

وقال ابن حبان معناه اعلنوه بتأهدين عدل وني مسدا حد ورسن ماجد والساي
 وجامع الترمذي وسدرك الحاكم عن محمد بن حاطب رضي الله عنه ان رسول الله
 عليه وسلم قال فصل ما من الخلال والظلم الصواب بالذبح قال الترمذي حسن
 وقال المصنف صحيح الاستاذه وقال ابن طاهر الترمذي الدار على مسلمانا حراجه قال وهو
 صحيح ومن الاوهام التي يقع بها وقع في كتاب الامتاع با حكام السماع لمصر نيا السبع واليه
 الفرس الا ذوقني ان سئلما اخرج حديث اهلنا والفتاح واضربوا عليه بالذبح وهذا اما
 يجب كسطة الحديث الثامن عشر ان سئلما انت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله اني نذرت ان اضرب بالذبح من يدك ان رجعت من سفرك
 سالنا فقال صلى الله عليه وسلم ادع يدك هذا الحديث صحيح رواه الترمذي في
 دار حبان في صحيحه من رواه يزيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع
 من بعض معانته جات جارية سودا فقالت يا رسول الله نذرت ان ردك الله سالمتا
 ان اضرب بيدك بالذبح وان تقني فقال لها ان كنت نذرت فادع يدك هذا
 لعطاء الترمذي وقال حديث صحيح ولفظ ابن حبان رجع النبي صلى الله عليه وسلم
 من بعض معانته ان اضرب على رايك بالذبح فقال عليه الصلاة والسلام
 ان لم يدر ما فعلت بالذبح الا فلا فقال صلى الله عليه وسلم وضربت بالذبح وقال
 ابن القطان هو عدي ضعيف لصعب رواه علي بن حنبل واقد قال ابو حاتم ضعيف
 وقال العمري كان مرجحا قال وللررواه عن حسن بن خالد عن علي المذكور رواه
 ابن حبان في صحيحه عن محمد بن حنبل واقد عن ابن حنبل عن ابن حنبل عن ابن حنبل
 وسئل عن ضرب امه سودا ان رده الله سالما ان يضرب بالذبح فرجح
 سالما عانا فاحبره فقال ان لم يدر ما فعلت بالذبح الا فلا فقال يا رسول الله
 قد فعلت فاضرب يدك ابو بكر وهو يضرب ويدخل عمر وفي تضرب قال الذبح
 وجلست عليه فقتله فقال عليه الصلاة والسلام يا هذا ما فعلت يا ابو بكر ههنا
 وههنا وههنا ان لا تحسب الشيطان يضربك يا عمر قال فهذا حديث صحيح
 قلت وعلى بن حنبل واقد المدي اهل الحديث به ان القنطان وقال الساسي
 ليس باس وذكر ابن حبان في الثماني وهذا الضعيف جامع برواه الترمذي اما ان
 حبان

يا رسول الله

ابن حبان

اما ابن حبان فاخرجه في صحيحه عن ابن خزيمة كما رواه ابن ابي اسود في صحيحه
 كما عند ابن سيرين عن ابن حنبل كما تقدم ولذا اخرج ابن حبان في المسند فقال يا هذا
 الجبابرة حديثي حسن وواقد حديثي عبد الله بن سيرين عن ابن حنبل ان امه سودا
 صلى الله عليه وسلم وقد رجع عن بعض معانته فقال ان كنت نذرت ان ردك الله
 ان اضرب عليك بالذبح قال ان كنت فعلت فافعل وان كنت لم تفعل فافعل فافعل
 قد فعل ابو بكر وهو يضرب ويدخل عمر وفي تضرب ثم دخل عمر ففعلت
 وهي مسحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبغرك يا عمر اما حبان
 ههنا ودخل ههنا فلما ان دخل فعلت ما فعلت وفي رواية للبيهقي ان ابن حنبل
 فاضرب ناله ففعلت يضرب ويدخل ابو بكر وهو يضرب ثم دخل عمر ففعلت
 ونضرت عليه فقال عليه السلام ان الشيطان يخاف منك يا عمر فلب وقدر
 وقد ورد من طريق اخر ان عمر سيع ذلك رواه ابن طاهر في صفوة الصفح من حديث
 ابن حنبل ان عائشة حدثت انه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوا
 تقني فاستاذن عمر ان الخطاب فالت بالذبح ففعلت فدخل عمر والنبي صلى الله عليه وسلم
 فقال فقال ما في اب وامي يا اصحابك يا رسول الله فذكر له الخبر فقال لا ارجح
 اسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلت فقال ابن طاهر لولا انه من رواية
 لحديث له بالصححة لكن بكاره في ذلك هو كلام غير قاض وقد رواه ابن حبان
 وقال ابن حنبل لا يعلم قد كانه ورواه الخليل بن ابي حنبل عن عبد الوارث
 عن بكار وحمل الصعد منه من طريق اخر ليس من طريق ابن طاهر ورواه العاكفي
 في تاريخ مكة من طريق اخر غيرها منه متابعه عند المسار من الورد التفة لبكار
 ورواه ابو داود عن مسدد عن المارث بن عبد الله بن ابي حنبل عن عمرو بن
 سحب عن ابيه عن جده ان امراة انت النبي صلى الله عليه وسلم فقال المسار
 ان نذرت ان اضرب على رايك بالذبح سالوا في نذرتك رجال استاذنات
 الحديث التاسع عشر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم
 على امي الخمر والميسر والكوبة في اشياء عدها هذا الحديث رواه البيهقي
 في مسنده من طريق اخر انها عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

النسب

قال ان الله تبارك وتعالى حرّم على الخمر والميسر والكوبه وهو الطبل قال وكل
مشكر حرام دين رواه انه علمه السلام قال ان الله احرم وحرّم الخمر والميسر
والكوبه وقال كل مشكر حرام قال سفيان بن عيينه قلت لعلي بن الكوبه قال الطبل
ورواه احمد في مسنده واود اود في مسنده بهذا اللفظ ولدا ابن حبان في صحاحه
بانيها عن عبد الله بن عثمان بن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر والميسر
والكوبه والغبيراء قال كل مشكر حرام ورواه اود اود في مسنده بهذا اللفظ
ولدا ابن حبان في صحاحه بانيها عن عبد الله بن عثمان بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الخمر والميسر والكوبه والغبيراء وكل مشكر حرام ورواه اود اود
في مسنده ايضا بهذا اللفظ وفي رواه السهفي والقبيسي واخرجه احمد في مسنده
الى داود وراى المنذر والغنم بالمهاشم في مسنده بن سعد بن عباد بن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان ربي حرم على الخمر والميسر والعين والكوبه قال ابو ذر بن العيص
العود في رواه لا احمد في مسنده وكتاب الاستنباط لعان الله عمرو وحل حرم على
الخمر والكوبه والعين واما الخمر والغبيراء فانها لم تحرم العام قال احمد في مسنده
لنهي ابن اسحاق بن الكوبه قال الطبل وهذه الطرود كلها معا وله خلا الا اول
فان اسادها صحيح فان اود اود اخرجه عن محمد بن بشير وهو ايام حافظ عن احمد
وهو محمد بن عبد الله الرهبري وهو لو في مسنده رجال الصحاح عن سعد بن الوري
وتاهل عنه عن علي بن عدي وهو يروي عن العاصم بن محمد بن ابي بكر الصدوق عن ابي اسحاق
في هذا الشاهد يصل على سوط الصحاح وقد رايت بعض مصنفين زفتا اعلم بالاول
عنه لكان اولي به واما الطرود الثاني فمعه عن محمد بن اسحاق بن اسناد
رواه احمد والسعي لم يصححه وحاله معلومه ومعه ايضا الوليد بن عتبة
قال الوطام في صحيحه وذكر ابن حبان في كتابه الحافظ في صحيحه المسمى ووقع
في رواه اللؤلؤي عنده بن عمر بن عبد الوارث اخيه وهو وهو والصواب
اساقاه واما الطرود الثالث فمعه عن محمد بن زهير وهو صحيح وهو اساقاه
لك في كتاب الدر وعال محمد بن عيسى بن ابي عمير بن عبد الله بن زحر ذكر
الكلام في ابن زحر وذكر من رواه الدارقطني من رواه يحيى بن ابيون عن ابي خريح
عن عمرو بن دينار

عن عمرو بن دينار عن صالح بن عيسى عن ابي هريره قال قال الدارقطني لست بمروعا
والمحفوظ من قول ابن هريره واحلف فيه فاقبل الكوبه الطبل الطرود
التسع الطرود من الصنح الوسط الذي في الرامعي ولم اوس منه من اهل اللغة
هذا عند قاله بن عيسى بن العاقب في الترد وصل الطبل وقال ابن فارس في المعجم
الكوبه الطبل على ما نقل وقال الترد وحلى السهبي عن ابي عمير انها الترد
لعمد النبي قال ابن الاثير انها الترد وقال الطبل وصل الربيط وهذا اظهر
وقال الخطابي غلط وقال الكوبه الطبل بل هي الترد والعين صل ان الطيبون
لعمد للبيشمير وقيل العود كما سدر في اخر حديث بن سعد بن عباد
نقل لعمد الترد وسما مرون بها قال ابن الاثير في حقه الرمحشوي في العاقب
وقال ابن الجوزي في جامع المسانيد انه الربيط وقال في رجه بن سعد
بن عباد انه لعنه للربيط والعين اسكره اي يسكن اللسان من الورد يصعبها
للحسه قاله المنذري في حواشيه وفي معرفه الصحابه لابي موسى عن ابي بصير
سال النبي صلى الله عليه وسلم عن السكره اي يسكن اللسان واحوايه بن سعد في الصحاح
فنها عنه وفي مسند الساجي ابي مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر فقال لا خير فيها ما اعتها
قال مالك بن زيد في السكره الحديث العشر واثنتون اشهر ان النبي صلى الله
عليه وسلم وقد لعن الله رضى الله عنها سبها حتى تنظر الى المشبه
وهي بصور زينتون في الرمن الرمن هو كالبه في الصحاح عن ابي بكر
دخل عليها وعندها حاربتا في ايام من زينتون وبصران والنبي صلى الله
عليه وسلم منخس بويه نا شهرها ابي بكر فلفس النبي صلى الله عليه وسلم
عن وجهه فقال دعها ما بكر فانها ايام عيد فالت عايشه وراى النبي
صلى الله عليه وسلم عن وجهه فقال دعها ما بكر فانها ايام عيد فالت عايشه
وراء النبي صلى الله عليه وسلم بيشمير في واما انظر الى المشبه وهو يلعبون
في المسند في زهير بن عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها ما بكر
فأبيده لا يعارض عن هذا الحديث والسالف في الحاج افعيا وان اشها

السمانه صرانه فان هذا كان قبل بلوغ عايشة وقد طامدك على ذلك وكتمل
 انه كان قبل ان يصره عليهن الحجاب ووقام الاعيان بسد الاحتياج بهما
 لتفريق الاحتمال اليها الحديث الحادي بعد العشرين انه صلى الله عليه وسلم
 كان له شعر اصفي البهم سم حستان بزابت وعسد الله من رواج واستشد
 الشريد سحر امته ابن في العلت واشتغ اليه لهذا كله صحيح وهو
 اظهر من ان نص عليه وسند كرم ذلك اربعة احاديث عن حسان
 حسن وعمر بن رواحه طيبا وعمر بن السريد التتقي حديثا للحديث الاول
 رواه مسلم عن عيشة رضي الله عنها قالت قال حسان يا رسول الله ادر في
 في ان حسان قال فليفت في وراسي منه قال لا الذي اريدك لاسلوكهم لاسل
 السجود من الجرف قال حسان ان صام المحرم من الهام لم يوسد محروم
 ووالله لو بعد هذا في عمر سلمه ومن ولدته ابنا من منهم كرام
 ولم يصب عجزك الحديث الثاني رواه مسلم ايضا عن عايشة
 رضي الله عنها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهو ادرشا
 فانه استدل عليها من رضى النبي فارسل الى ابن رواحه فقال اهو ادرشا
 فلم يرض فانزل عليا كعب بن مالك ثم ارسل الى حستان بزابت فادخل عليه
 قال حسان فدار لضم ان رسالوا الي هذا الاسد الضاري بدسه فان
 ادلع لسانه فحعل خركه ثم قال والذي يعلى الحن لا فزيمه لبساني فري
 الا ادم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجل فان ابكر اعلم فربش
 باسائها وان في بينهم نسبا حتى كلف للاسبي باناه حستان ثم رجع فقال
 برسول الله قد كلف في نسبه والذي يعلى الحن لا مثلك منهم كما سئل
 السحره من العجز قالت عايشة تصعب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سول الحسان الروح القدس لا يزال يويدك ما نانا فحتم عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول هجا حسان فستبني عليهم واشتغ فقال حسان
 هجون هجا فاجت عنه وعند الله في ذلك الخزا
 هجون هجا فاجت عن رسول الله سبحانه الرقا

نان

فانك ووالله وعمر رضي لعرض محمد منكم وانا
 جعلت عسى ان لم يروها مع السبع موعدها عدا
 سار عن الاسنه مسرعان على الشافها المائل العلى
 بطل سمطرب مطرب الحنر النسب
 فان عمر صم عن اعمر بن رواحه وكان الفقع والكتف العطا
 والامامه والصب لوم لعز الله منه من لثا
 وقال الله تبارك وتعالى لا انصار عر صتها اللثا
 لنا في كل يوم من بعد سباب او قتال او هجاء
 فمن هجوا رسول الله وبعده من سوا
 وخبر بل رسول الله ما وروح القدس ليتزل كفا الحديث الثالث
 رواه مسلم ايضا عن ابي هريره رضي الله عنه انه كان يقول في بصره
 بلكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خالكم لا تقول الرفق يعني بذلك عبد الله
 بن رواحه قال وسار رسول الله يتلوا هاهنا اذا اشتق معروفا من الضم طالع
 ارايا الله الذي بعد الحنر فلو ساءه موفقات ان ما قاله واقع
 عند كحاني حنه في وراسه اذا استقلت بالكافور المصاحم
 الحديث الرابع رواه مسلم ايضا عن عمرو بن السريد عن ابيه قال اردفق
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل معك من شجر امته من في الصلص
 سي قال نعم قال هيبه قال فاسد به ساء فقال هيبه فالفاسده حتى لمع
 ما عبت وفي رواية اسدب النبي صلى الله عليه وسلم ما به فاسد من قول
 امه من في الصلص فكد لك يقول هيبه هيبه فقال ان كادني شجر ليس
 الحديث الثاني بعد العشرين انه صلى الله عليه وسلم قال انما
 معاونه فصحاوك هذا الحديث صحيح قد سلف مطولا في الاصح
 الحديث الثالث بعد العشرين عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل شهادة طيب ولا خصم هذا الحديث

وان الخيال
 الاثر

من هذا الوجه لم اقف على من خرج به واما رواه مالك في الموطا من فوقنا على
والله بل انما وهذا المنزه عن مثل ما لمحة ان عصر من الخطاب قال لا يجوز سهاك
حصم ولا طين ورواه على عاصمه وحابر وان هرس اما حديث عاصمه تقدم
في الباب لم يظن لا يجوز سهاد طين في ولا ولا فراه 5 واما حديث جاسم
فرواه عن علي بن حيدر حاكم بن الحسن عن يسر بن عمار عن عبد الله بن عمار عن
حابر بن قيس عن ابي جابر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
عاصمه الناصر الا احسن اسما من الجاهل فليس وعنه في امره
في اب الرضوي ورك في الاسناد كانه عليه السلام ان المطان تيسر الرضع وهو
صحة عنده وحاكم بن الحسن وهو لا يعرف حاله واما حديث ان هرس يرواه
لما ذكره الهيثمي من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير
سهاك بن ابي الحسن والطينه قال لما لم يظن لا يجوز سهاك على سوط مسلم وادعى
الامام بن هانئ ان الشافعي اعلم حرا صححا وهو اكد عليه السلام قال
لا يعمل سهاك حصم على حصم قال السهني واصحابها روى في الباب حديث
عبد الرحمن الاعرج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز سهاك في الطينة
والحنه والجند لجنون الذي يكون ملك وسه عداوى وقال السهني ادرى
تعدا التفسير من قوله من هاتوا الرواه يعني رواه المحدث ورواه ابو داود
في مراسله وحمل القصة المذكور من قوله قال السهني وروى من وجيا خذ
من سله عن طلحة بن عبيد الله بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحب منا دبا حتى اسه الى السمانه لا يجوز سهاك حصم ولا طين واليه
على الدعوى عليه اخرج ابو داود في مراسله مع حديث الاعرج قلت الذي
في مراسله من حديث طلحة المدلور لا يجوز سهاك الحصم ولا طين اورد على هذا
في قال السهني وهذا المرسلان بمويان حد عاصمه السالف ولو كان
قائلا القس بنهم وصل المراد الحصم العلو وحكا الواقع واعلم
انه تقدم في الحديث الحنه الالف وفي الصحيح في صدره اخنه اي جفلا ولا يعمل
حنه في الحرمان لله وروى لحد رديه واللف العالمة الحنه قال الاصمعي

مقاله

في صدره اخنه ولا تعال حنه وحلي حنه المطوري عن ابن الاعرابي وابن درست
عن الخليل وابن جالويه الحديث الرابع بعد العشرين روى في الخبر لا
يجوز سهاك الوالد للولد ولا الولد للوالد 5 هذا الحديث عن ابن ابي عمير
من حجه بعد التمهيد واصل السهني في المستله حديث المسور بن مخرمة الناصر
العصميين انه صلى الله عليه وسلم قال فاطمه بصحة من الحديث وقال
ابن البرقي في مطلقه هذه الزيادة في الحديث الذي ذكره الرازي استدل
المعاصي حسين ولو صح ليقف في الباب ولان الشافعي قال ان اهل العمل لا
يسون الزيادة وقال في ثمانية وستة هذا الحديث الحديث عاصمه الساهي
يجوز سهاد حاس ولا حاسه ويحكم العلاء في هذا الزيادة فان صح في قوله طين
في قرابه دليل عليه الحديث الخامس بعد العشرين روى في قوله صلى الله
عليه وسلم لا يعمل سهاد حاس ولا حاسه ولا ذي عمر على اخنه ولا طين رواه
في الحديث بعد من ساه واصحابه او اهل الباب الحديث السادس
بعد العشرين بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
السهاد في ساهي لوها هذا الحديث صحيح اخرج السنخاني في صحيحه من حديث
عمران بن حصص روى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز القرون
قرن ثم الذين يلوهم ثم الذين قال عمران فلا ادرى اذكر بعد قوله في ساهي
ثم ان من بعده هم ثمانية عشر ولا يستشهدون بخوبون ولا ماسون ومذروبون
ولا يوفون ويظهر فيهم السنه واخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احسنوا الى اصحابكم الذين
لم يهزموا بغير سيف حتى يخلص الرجل على ابيه من ساهي سهاكها وسهاكها
على السهاد في ساهي سهاكها الحديث بطوله الحديث السالف بعد
العشرين روى في قوله صلى الله عليه وسلم قال الا احسنكم بحسن السهاك الذي ياتي
سهاك في ساهي سهاك هذا الحديث صحيح اخرج مسلم من طريق ابن جالد
الحصص رضي الله عنه فان كان الاولي في المراد بعد الحديث او اهل اصحابها
ما اول مالك واصحابنا على من عند سهاك لا ساهي ولا يعلم ذلك الا انسان انا شاهد

عن جعفر بن محمد عن ابيه سوسلا ورواه عبد الوهاب ابن عبد الحميد السعفي وهو
الثقات عن جعفر بن محمد عن ابيه سوسلا ورواه عبد الوهاب من قوما وحوالما
الدارقطني في علقه كان جعفر بن محمد لما ارسل هذا الحديث وربما وصله عن
جابر بن جاعة من الثقات حفظه عن ابيه عن جابر والحكم بن يوسف ان يكون القول
قولهم لا يهرون ولا يواوهر بنات ورماده النعمه مقبوله وقال السهفي
قال الشافعي لبعض من سار حركت له روى النعمي وهو نعمة عن جابر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى المنع مع الساهد راد المختلط في
رواه الساهد الواحد قاله وقال ان وقفي في علي في العراق قال السهفي
وروى عن حميد بن الاسود وعبد الله الحميري وهما من سعد وعنه
عن جعفر بن محمد لذلك هو صحيح قاله ورواه ابراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد
اسمه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني جبريل وامرني
ان اقبى بالناس مع التاهد وقال ان يوم الاربعاء يوم الحسن مستمر قلت واخرجه
ابن عدي لدل الخواص في ضعفايه الا انه قال عن جبريل عن ربه عز وجل قال
امرني ان اقبى الى اخي قال السهفي ورواه جعفر بن محمد عن ابيه عن جليل
عن النبي صلى الله عليه وسلم روى جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن ابي طالب
فصلى سهاد رجل واحد مع من صاحب المن قال السهفي ولذلك روى الحسين
بن علي عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن سوسلا وعلى بن الحسن بن طالب
حد جعفر بن محمد وان لم يدرك عليا فهو قريب للاتصال من روى محمد بن علي قال
وغيره روى عن جعفر بن محمد عن علي بن الحسن بن علي بن ابي طالب الساهد
بعد المنع عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن ابي طالب الساهد
والمنع عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن ابي طالب الساهد
بعد الدلائل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن ابي طالب الساهد
في النقص بالنسب والشاهد ما سار على الاموال لا بعد ذلك هذا الحديث عن
لا اهل من حروجه مع كبره طريق هذا الحديث وحدث عمرو بن دينار عن ابي
محمود الدلائل عنه فان عمرو بن دينار قال اخبرني ودل على الاموال في تفسير الرازي

مقدم

مقدم على تفسيره عن وعمرى هذا الحديث الماوردي في حواشي الخليلي في الدارقطني
وسعد بن البرقع بال في مطلقه اسند الدارقطني من حديث سلمة بن ابي لهب وذكره
سوا وبنك في كتابه اخرج حديثه عن ابي بصير وذكره سوا ولم اره في الدارقطني
وهو باب الفضائل والابرار فليست فابن هذا الحديث اعني القضا بالمشاهد فان
رواه جماعة من الصحابة عند المصنف منهم بلال بن عبيد بن جابر وابو بصير
قال الماوردي روى من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باسمه علي
وان عباس بن واوهر بن حوارة وعبد الله بن عمرو بن العاصي واني بن كعب
وزيد بن ثابت وسعد بن عباد وقلت يرواه من الصحابة البراء بن عتيق
صحاحا قال ابن الجوزي في حقيقته عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مضى ساهدا
ومن عمرو بن الخطاب وعلي وابو هريرة وابو عبيد بن جابر وابو عمرو
وزيد بن ثابت وابو سعيد الخدري وسعد بن عباد وعباس بن رباح
وسهل بن سعد وعمار بن حورم والمحسن بن سعد وبلال بن الحارث
وسلم بن يسر واسر بن مالك هرون الدارقي وزينب بنت ابي طالب وشرق
قال المدرسي وزينب بنت ابي طالب في صحيح التواتر الموحدة ثم سناه تحت كتابه
ثم ما موثقه قال العالم في علوم الحديث ليس في التواتر من اسم هذا الاسم عن غيره
واعمر بن المنذر عنه معال ذلك في بعض رواه من الاسماء الفردية ومنه بطر
وفي السرواه من اسمه زينب عن علي بن حلاويه قاله ورواه في زينب بنت
زينب بالنون قاله ابن منده في مسبوحة وفي الناس انما من سلمه
قلت قلتم من كل ذلك ان جلد الصحابة الذين روه اما في عمرو بن روى
الحافظ ابو سعيد بن محمد بن علي بن عمر في كتاب الشهود سهاد رجل ومن الطالب
رواه من طريق عبد الله بن يزيد بن السفت عن رجل من اهل مصر عن
سوق وهو ابن اسد هذا الحديث الخلام على احاديث الباب كماله ومثله
واما اثاره فثلاثة عشر احدها عن علي بن ابي طالب عن ابيه عن ابي بصير
لمعون الشطرنج معال ما هذا الباسل التي اتم لها بالنون هذا الا يرواه
السهفي في سنة من حديث بن الدنيا رواد بن ابوب كاساه من سوار عن فضل

ان شيه فقال يا عيسى بن يوسف عن الوراثة عن الزهري قال منبثه
 ان يجوز شهادة الشك في ما اطلع عليه غيره من الوراثة عشر اشياء
 وسائر اماتة المؤمنين كمن يروي عن زور السائر ويروي السامعون منهم
 وهذا معروف ولا يخاف ان عزوه كاي الدعوى والبيانات
 ذكره رجاء احاديث سنعه احدها عن عبيد بن عمير عن ابي عبد الله ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال الفقه على المدعي والمهر على المدعي عليه
 رواه البيهقي في سننه عن ابي الحسن عبدان عن الطبري عن محمد بن ابراهيم
 الصوري عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق
 سوا اخرج الشافعي في صحيحه عن ابي اسحاق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في البيع على المدعي عليه واخرجه الترمذي من حديث ابي اسحاق عن ابي اسحاق
 عن ابيه عن ابي اسحاق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حطبة السنة على المدعي والمهر على
 المدعي عليه ثم قال في استناده معال وبعده عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق
 من حديث صحيحه من المبارك وعنه واخرجه الدارقطني من حديث حماد عن
 عمر بن الخطاب هو ان ارضاء ولم يسمع من عمرو بن ابي اسحاق
 عن العزمي عنه وهذا الطريق والذي قبله حديث ابن عباس عن ابي اسحاق
 من حديث مجاهد عن ابن عمر في حديث طويل في دعوى رجل مال ابي اسحاق
 على جارية بني فلان وابها ولدت من ابي اسحاق في دعوى السلام لسعد
 لا يجوز هذا في الاسلام والمدعي عليه اول المهر الا ان يعوم منه ثم ذكر في الحديث
 الحديث الثاني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواتهم لادخروا
 ما بين يديهم من اموالهم هذا الحديث صحيح اخرجه مسلم من حديث ابن عباس
 اللطيف المذكور في ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق
 وهو لفظ لو يعطى الناس بدعواتهم لادخروا ما بين يديهم من اموالهم
 عليه وذكر ابي اسحاق في صحيحه عن ابي اسحاق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليه فلهذا دعوى المهر في دعوى ما تقدم ولذا يراه ابو داود والعمري
 وقال حديث حسن صحيح وقال القاضي عياض في الاصل الاصح من دعوى ما تقدم
 روى الله

رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواتهم لادخروا ما بين يديهم
 واما قوله في البينة على المدعي والمهر على المدعي عليه في حديث ابن عباس
 السالف قبل قوله والمهر على المدعي عليه لكن البينة على المدعي عليه وعزاه الى سننه
 وهو هو لفظ البينة على المدعي عليه وهذا الحديث قاعده عظيمة في قواعد
 احكام الشريعة انه لا يثبت قول الانسان ما يدعيه بمجرد دعواه بل يحتاج الى البينة
 او يصدق المدعي عليه فان طلب من المدعي عليه ذلك للحديث الثاني ان رجلا
 من حضر موت واخر من كندة اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
 ما رسول الله ان هذا غلبني على ارضي فقلت لا فقال الكندي في ارضي في يدي ارضها
 فليس بها حق مال النبي صلى الله عليه وسلم فحضر من الكندة قال لا مال لك منه قال
 يا رسول الله الرجل فاحر لاسالي على ما خلف عليه وليس سورع من فقال لسالك منه الا
 ذلك فابطلت بحكمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادر الرجل خلف على مال
 لما كلف ظمنا لفساد وهو عنه متعجبون فقد اخرج الحديث في رواه مسلم متفردا
 به من رواه والي بن حجر روى الله عنه باللفظ المذكور قال محمد بن ابي اسحاق
 عن ابي اسحاق في كتابه شيئا في رواية لابن داود انه قال جرت بيني وبينك من لس بها الاساك
 وهي لا سجد مسلم دام ان حرم فانه اخرج الحديث بطريقين من طريقين وصاح
 والساق في ذكر ان لفظه اطلق من رواية سماك بن حرب وهو يفسر اللفظ في رواية
 احدهما حضر موت مع الحيا واسكان الصاد المجهه قال اهل اللغة حضر موت
 اسم لبلد باليمن وهو ايضا اسم لفسله واحصله المتكلمون على الحديث والفاظ الحديث المراد
 بحضر موت في هذا الحديث ففسل البلد وقيل القيسية قال الواوي في البدر وهذا هو
 الاظهر المتأنيه هذا الحاصم للحصري اسمه امرء القيس من عامر الموجهة والسبب المفسر
 الكندي كذا في صحيح مسلم وعنه قال الخطيب في المهمات وليس في الصحاح من اسم
 القيس عنده قلت وقد ذكر ابن عبد البر في الاستنباب في عامر هذا وذكره ابن اسر
 القيس في الاصح الكلي وقال يفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم عامر على ذلك انه
 قال ان سلمة بن عبد الرحمن عوف واسم الحصري وسعد مع العرب المشاهير قال الساج
 ركن له حجة وسهد الدعوى نصر ولم يدركه من عبد البر في الصحاح واستدرك عليه

الحديث الرابع صلى الله عليه وسلم قال لهند حدي من مال ان سمن ما يكفك
 ورواه المروزي هذا حديث صحيح وقد تقدم ما رواه في كتاب النفقات الحديث
 الخامس حديثه رحمه وقد سبق سطوره في كتاب الطلاق والرافعي من فانت
 امراته يدعي انه اراد ان تزني طلعه ووطن عليه ان يكلف فلم يعد بمسءة بل الحكيم
 فاعاد عليه الحديث السابع عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
 وسلم اصبر في رجل بعد ما طلع المخرج من خوضا جبهه كانه عرف كذبه ه ه ه ه
 للحديث رواه احمد بن حنبل في مسنده عن اسود بن عاص بن شريك عن عطاء بن السائب عن ابي
 الاصمري عن ابن عباس قال اخبرهم رجلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجعت المرءة
 احدها تخلف ما سأل الذي لا اله الا هو ما له عندى من امره جازل على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال انه كاذب ان له عند حقه فاس ان يعطيه حقه وكان منه معروفه
 ان لا اله الا الله او شهادته ورواه السائب ايضا من رواه وتبع عن سفيان عن عطاء بن
 السائب عن ابي الاصمري عن ابن عباس قال اخبرهم رجلا ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال لندعي امر السبه فليرى بها قال لا اخر اخلف تخلف بالله
 الذي لا اله الا الله وما صب وخرجه ايضا ابوداود من حديث ابي الاخير عن عطاء بن
 السائب عن ابي عاصم بن ابي عاصم انه طلع الرجل ما له كاذب لرجل اخلفه اخلف بالله
 الذي لا اله الا الله ما له عندى من امره السائب ايضا من هذا الطريق والاسناد
 لم يفتج جاحصا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعى احدها على الاخر فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم لندعي امر السبه فقال رسول الله ليس له منه فقال للآخر
 اخلفه ما له الذي لا اله الا هو ما له عليك او عندك من محوه وخرجه ابوداود من حديث
 حاكم عن عطاء بن السائب عن ابي عاصم بن ابي عاصم ان رجلا من اهل بيت النبي صلى الله عليه
 وسلم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل الطالب السبه فليرى له شته
 فاسخلفا المطلوب تخلف بالله الذي لا اله الا هو فقال رسول الله صلى الله
 صلى الله عليه وسلم لندعي امر السائب ولئن عرفت لك ما خلاص قول لا اله الا الله ورواه
 في المستدرکة بكنة السائب ورواه ابوداود عن ابي عاصم بن ابي عاصم ان رجلا ادعى
 عند رجل حقا فاحتصا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له السبه فقال ما عندك
 حنه

عنه فقال للاخر اخلف تخلف فقال والله ما له عندى من امره رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بل هو عندك ادفع اليه حقه ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهدك
 ان لا اله الا الله لعان من ينكح لم قال هذا حديث صحيح الاسناد واعلم ان المروزي في علة عن الراوي
 عن عطاء وقال انه مجهول وفيه نظر فالوحي هذا اسمه زياد فاسماه الامام احمد بن حنبل
 وابوداود وعمرهم وقال عبد الحفي اسمه مصدق وثنا ما له عساكر في الاطراف
 قال الخافض حال الدين المرى وهو وهو انما هو زياد قال وذكر له البخاري في التاريخ هذا
 الحديث قال عبد الحفي وابو يحيى هذا وبعه ابن معين وقال ابن حاتم كان عالما بان عباس وقال
 ابواحمد كان زائعا حابدا عن الحسن واما ابن حرم فانه ذكره في محله من طريق ابوداود قال
 هذا حديث ساو ط لو جئت احدهما انه عن ابي مصدق الا عرج صحح فطعن في رواه
 في السبع والثاني ابوالاحوص يسع من عطاء بن السائب الا بعد احلاط عطا وانما سمع من
 صل الاحلاط سبعين وبعه وجازي ريدوا الاكار المعروفون ثم قال في رواه من طريق
 عن ابوي يحيى عطا فذكره ثم قال فسمان الذي سمع من عطاء ان الرجل طلع من
 لا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يكلف له ذلك قال وعلم ذلك حال وابو يحيى لا يلب
 وقد عرفت ان رواه حاكم عن عطاء الذي قال ان ساعه منه صل الاحلاط وقد عرفت حال
 له في مسطل ما قاله احمد بن حنبل في حاتم سالت ابي عن حديث ابي قدامة للحارث بن عبد
 عن ابى عن ابن ابي راحلا طلع بلا اله الا الله ناديا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمره
 لدره بصدقه ان لا اله الا الله فقال حاكم بن سله تخالفتموه عن ابى عن ابن عمر مرفوعا
 وهو اقرب من حديث ابوقدامة وقال لعله ما سطر سالت ابي عن حديث ابوي يحيى عن
 عطاء بن السائب عن ابي عاصم بن ابي عاصم عن ابي عاصم بن ابي عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا
 طلع ما له كما دبا فعمره قال ابى رواه عبد الوارث وحديث عن عطاء بن السائب
 عن ابي يحيى الا عرج عن ابن عباس فذكره قلت لاني ابها اصح قال شعبة اقدم ساعا من
 وعطا فغير باخره الحديث السابع عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
 وسلم رد الثمن على طالب الكون هذا الحديث رواه الدارقطني في مسنده عن ابي هريرة
 الانصالي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن
 اسحاق بن ابراهيم عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن
 رد الثمن على صاحب الكون قال الخافض ابوالعرج بن الموردي في اسناده جماعة

عاصم ولم يسمه رحمه الله وقال الحافظ ابو القاسم بن الجوزي في اشواق اهل السنن
المطابقة لعلله سليمان بن عبد الرحمن بن سرحيل انه مسفي وهو مختلف منه الا انه
كان روى النسب عن الحافظ وكاتب منه عمله وكان في حدوثه رجلا وضع له احد
وصح له حد ما لم يصور وكان لا يسمي قال ومحمد بن شريك لا يعرفه حال روى هذه
هنا من غير موسى بن عبد الرحمن المشروفي واعلم عبد المحقق في الاحكام اسما وان النفا
وما ان صعد وانزل عليه ابن المطران وقال ظنوني ذكر من دول اسحاق واسحاق جرمي وند
ما جاعني اسما وان البريات بن الجعد بن سلمه مولا معاوية بن جريح فسه وول العظام مظهر
حدسه محمد بن سيبويه الكندي يلى ابا بصير روى عن مالك والثلث وعبي بن ابي
والصلى بن فضاله وحدثني هاني بن ابراهيم الوازي وذلك انه سئل عنه فقال
سبح ليس بالشهور وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ما رايت ناقضا افضل منه
وكان عالما بالخرين فصر سمعت بن علي بن سوك امارات سلام احد الحسن العام
الا ان العزات قال ابو الورد بنان من ابا ابراهيم مالك وكان لعلي العاصي
اما اوب واحد عنه وول العضا واذان موقفا سددا ابيه وول المتزان الحافظ
سبح الله الدهبي قال هو فاصي مظهر بنه صدوق قال وما ذكرته الا ان
عمره ذكر مسيا يلى لا يدل وهو مولى طام سبح ليس بالمسهور نعم قال ابن
لونس في تاريخه احادته احاديت كانها معتزبه وقال السلاماني هو منكر
الحديث الخاتم وقال في يدهه وسعه ابو عوانه الحافظ وارجع هذا الحديث للحاكم
ابو عبيد الله بن المنذر بن علي بن العاصم عن احمد بن محمد بن سلمه المصري عن عماله بن
الدارمي عن سليمان بن عبد الرحمن كما اخرج دارقطني اشادا ومتى الا انه قال
على طالب الحق كما اورد في الامم الراعي به قال هذا حديث صحيح الاسناد وفي ذلك
نظر كثير من السدم واخرجه البيهقي كذلك وقال تفرد به لاهرم ان الحافظ
ابو عبيد الله الدهبي عليه مقال في مختصر السنن ذكره في صحيحه له لا اعرفه
ومسرووه هذا واخترت ان يكون الحديث باطلا قلت واخرجه تمام التزاري
في نوائله اساده عن النبي عن التوري عن نافع عن ابن عمر بن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يرد اليه عن طالب الحق وهذا قد مر ما تقدم تغليبا لانه
ادخل من النبي وراجع التوري وقد حجاب عن ذلك الحديث الثامن
عن موسى بن اسعد بن رضى الله عنه ان رجلا احصا الى النبي صلى الله عليه وسلم
في بعض

انكره

عصر فاقام كل واحد منها سنة انه له فعمل النبي صلى الله عليه وسلم فيها الحديث
رواه احمد بن حنبل سبعة عن يماك عن سعيد بن جردة عن يماك عن ابن ابي اسحق
احضوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في داه لئس لو احدها منه فعملها
منها نصفين ورواه ابو داود ورواه همام عن يماك معني اشاد الاول
كدا قال ابو داود الاول رواه عن يماك عن سعيد بن جردة عن يماك عن هذا
بلا موسى الاسعري ان رجلا دعيا بعيرا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فبعث
كل واحد منها ساهدين فسمه النبي صلى الله عليه وسلم فيها نصفين ورجاله فقام
ثقات ورواه النسائي من رواه محمد بن كثير عن جابر بن سلمه عن يماك عن البصرين
عن البصرين اس عن يماك عن موسى بن جابر بن عباد ابيه وحدثنا عبد ربه
فاقام كل واحد منها لله المقاد ابيه فبقي بها عند رجل النبي صلى الله عليه
وسلم منها نصفين قال عبد الله بن النسي هذا حقا قال ومحمد بن كثير هذا
هو المصطفى وهو صدوق الا انه كان يخطي في حديثه لانه احتلط في اخر عمر قال
حظاه في هذا الحديث لانه يماك عن سعيد بن جردة كما ساق
ورواه ابو داود والنسائي وارجع على وجه اخر ورواه عن سعيد بن جردة
عن يماك عن سعيد بن جردة عن يماك عن موسى الاسعري رضى الله عنه ان رجلا دعيا
بعيرا او دابة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ولس لو احدها منه فعملها
النبي صلى الله عليه وسلم ولس لو احدها منه فعملها النبي صلى الله عليه وسلم
سها قال عبد الله بن النسي اساده حيد واخرجه الحاكم في المسند
من هذا الطريق قال هذا حديث صحيح على شرط البخاري وسلم قال وقد خالف
هنا من يماك عن سعيد بن جردة عن يماك عن سعيد بن جردة
سردة عن يماك عن الطبري الاول به قال وهذا الحديث ايضا صحيح على شرط
البخاري وسلم وقال السهفي في سننه بغداد انسان الحديث وفيه نبذت كل واحد
سها ساهدين كذلك رواه حجاج بن منهال عن همام قال وهو حديث همام
من يماك عن يماك هذا اللفظ محفوظ به رواه من حديث ساهدين عن يماك
بمثل اشاده ومثله قاله بعد قال عن شعبه قال وقد روي يماك عن يماك

بها سبها عند ذلك على علمه واحده فاسمهم سبها رسول الله عليه وسلم وقال اللهم
 اسبغني سبها يعني لاني خرج له الشهور والاسمى هذا من سب ولله سبها من وجه
 اخر عن ابي بصير عن ابي اسود عن عمرو بن سليمان بن سيار بن رجلين احقهما الى النبي
 صلى الله عليه وسلم ناتي كل واحد منهما سبوا وكانوا اسوا فاسمهم سبهم
 النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه واله في العدم روى عنهم من طريقه ان
 رجلين احقهما الى النبي صلى الله عليه وسلم في بعض فاقام كل واحد منهما سبها
 فعصى سبها بصين قال السافعي ونعم رجل مجهول والمجهول لو لم يعارضه احد لم
 يكن روي عنه وسعد بن المسيب روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ما وصفتنا
 وسعد بن سعد بن وقار عن ابي الحسن اذ اختلفا فالوجه في اصح الحديث ولا اعلم
 عالما استكمل عليه ان حدثنا اصح وان سعدا من اصح الناس من سبوا وهو بالسوق والبرية
 اشبهه قال النبي صلى الله عليه وسلم من قطع وليم طاي لوني سروي عن عدي
 بن حاتم وحاتم بن سمير وهو من ما خرى التابعين وسيدك درجه سعد بن المسيب
 فلهذا وروى عنه عند العرب من ربيع وسبها وعمرها واخرج له مسلم والحال
 وان حبان وذكر ان حبان سبها في التابعين في نحو الاذن نظر هذا اخر الكلام
 على اطراف الباب وذكره من الامار اثرهم في نحو قول النبي صلى الله عليه واله
 السافعي في المختصر فقال اولي من عمل الانسان على الدعوى عليهم فلما لم
 يكلموا ردها على الدعوى وكل هذا حول سن وذكره ايضا الامر الذي
 رواه النبي صلى الله عليه وسلم عن السافعي قال هذا قول حاتم المكيين ومعهم
 يعني العطف المكان ومن معهم ومع اجاعهم ان سبها والعداج احبوا عن
 ان خرج عن عكرمة بن جابر عن عبد الرحمن بن عوف روى في قولها خلفون من المعاصم
 والبيت فقال اعلم ذم فالوا لا قال على عظم من الاموال فالوا لا قال حسب
 ان بها الناس عند المعاصم قال السافعي قد هو الى اهل العظم من الاموال ما
 وصفت عن عشرين دينار فضا عدا قال وقال مالك خلف على المدعي ببيع دينار
 قال النبي صلى الله عليه واله منها الناس يعني بالسوايد فذهب هبته من ولدهم قال ابو عبد
 فعال سبها بالنبي اذا استبدا واعلى هذا الا رواه محمد بن حرم فعال في سجلاه
 الرواية

الرواية عن عبد الرحمن بن سنان قال سبها في ما اصل ولا يخرج ثم لو سبها لم يعد عبد الرحمن
 في كثر المال فاحد ملك والشافعي وما لعلم احدا سبها الى ذلك وقوع ذلك
 سبها من ربيعة ابن الرفعة بن كنانة ولم اجد على سبها من جرحها باللعن المذكور
 فسره الرازي بسا فسر به السبهي وقال هل اراد له واما الاموال فيرى العطف
 في سبها دون غيرها على ما ورد في الآثار ما التقافة ذكره
 رحمه الله حدثنا عاصم بن ربيعة عن ابي عبد الله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 دخل على مسرور بن ابي اسود ووجهه فعال المرزا بن محمد المدائني
 بطرا ليدن جاريته واسامه بن ربيعة فدعوا لهما وسبها بقطعه ويدت امداهما
 فعال ان هذه الاقدام لبعضها من بعض وهو حديث صحيح اخرجه السجستاني في كتابها
 قال الائمة وسبب سزورة ان المشركين كانوا يطعنون في نسب اسامه
 لانه كان طويلا اقنى الانف اسود وكان زيد لصيرا احسن الانف السواد
 والبياض في قصده ليعقن المناقضة بالطن مغايرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لانهما كانا جبهة فلما قال المدائني ذلك وهو لا يرى لانهما سبها ذلك
 قاله الرازي في الذي في ابي داود ان زيدا كان تشد يد السافر وكذا قال
 السدي في الاخيرة والناضي حنين وقال الامام زدي ان زيدا كان اخضر اللون
 فقال ابراهيم ان سبها كان اسود مثل الليل وريده ايضا اشجر احمر
 فلبس وطلب حلاق ما ذكره الرازي واما كونها قانا حبة في صحيح مسلم من
 حديث ابن عمر انه عليه الصلاة والسلام بعث بعثا واشتر عليهم اسامه
 بن ربيعة فظعن الناس في امرته فعال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان لستم تطعنوا في اسامته فعدكم تطعنون في امانه آية من قبل وايم الله
 ان كان حلسط الامرو ان كان من احب الناس اليه وان هذا من احب
 الناس اليه بعد فابعد فبجز زبهم المم وفتح الجير ويزان في حنين
 الاولى مشهورة مشددة هم زاي اخوسه يد لانه كان اذا احدا سبها
 جز حنيفة قاله الزبير بن بكار وقال عتيق بن جابر صنفه وقال عبد الغني
 انا حنيفة عن ابي جدي انه بنع الرازي الاول وعن ابي عبد البر والي الضاني

اسامه بن ربيعة
 بن ربيعة بن ربيعة
 بن ربيعة بن ربيعة

ان اخرج قال انه محروبا سفل الحيا المقبوله وبعدها وقال عبد الغني وعسان
والصوابه النسر والاسرار بخطوط في الجرحه والوحيد قال الرازي يروي
ان عمير رضي الله عنه عا فاقا في رجلين ادعيا مولودا قلت هذا صحيح رواه
مالك في ولاة نادعي بالقائف قلت هذا صحيح عنه رواه السامعي والسبي
عنه قال الرازي وعن الضحاك بن جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن جعفر بن
الاساس قلت سر السبعي بابا في القائف ولم يذكر شيئا من هذا وذكر الندي
رحه الله ضحا حكاية عنه في القائف فانظرها من الاصل فانها متهمة والله اعلم
كتاب العتق ذكر فيه رحمه الله ستة اجازات
احدها انه صلى الله عليه وسلم قال من اعطى سبعة اعمى الله نكلا عظمومها عصبوا
منه من النار حتى يرحه بمرجه هذا للقدس صحيح اخرج السجستاني في صحيحه
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه باللفظ المذكور ورواه تندر الرقبه بلونها مسلمه
ورواه ابان بن اسود امرا مثل اسد الله بكل عصبوم منه عصبوا منه
من النار واخرجه الحاكم في مستدركه من حديث عمير بن عامر بن مالك صحيح
ومن حديث وائل بن علي بن سفيان بن عيينه من حديث علي بن السائب
ثم قال صحيح واخرجه احمد من حديث مالك بن الحارث ومالك بن عمرو السبيعي
ومرو بن ربه وعطسه واخرجه الدارقطني من حديث معاذ وقال الصواب وقع عليه
قلت هذه بيان طرق وقد ذكر الرازي في كتاب الوصايا ايضا الحديث الثاني
انه عليه السلام اخرج ابوداود في سبعة باللفظ المذكور من حديث عمرو بن
عسبه السلمي رضي الله عنه واخرجه الترمذي من حديث ابي امامه وعمر بن الخطاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اما امرئ مسلم اعطى من اسلمه ان كان
من النار حتى لا يعصوم منه عصبوم منه من النار واما امرئ مسلم اعطى من اسلمه
مسلمه كتاب فكافا من النار حتى كل عصبومها عصبوا منها من النار وان هذا
حديث صحيح عموما واخرجه احمد والاساس من حديث ابي موسى الاشعري روي
من اعمى رحمه الله نكلا عصبوم ذلك عصبوا من النار فاسد الفلك
سمع القائف وبعث كسرها في لغة وهو الكلام وهو محرم وهو مع الناعين وهو
معناه

معناه سوث الحديث الثالث انه صلى الله عليه وسلم قال من اعطى سركا له عبد
فكان له مال سلخ من العبد قوم عليه العبد منه عبدك فاعطاسر كان حصصهم
وعمن عليه العبد والاعد من منه ما عمنه وروى واسيه من اعين سركا له في عبد
عمن ياتي في ماله اذا كان له مال سلخ من العبد وفي رواية اذا كان العبد من
بعث احدها بصيبه وكان له مال فقد عمن كله وفي رواية من اعين سركا له في
عبد وكان له سلخ فتمت العبد هو عتق هذا الحديث صحيح يدل هذه الروايات
على الصحيح من حديث ابي هريرة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
اعين سركا له في عبد فكان له مال فذكره كراهه لرواه التائيه التي ذكرها
الرازي سواء واد الدارقطني والسبيعي وروى سابق وقال ابن حزم اقدم لعصوم فزاد
هذه اللفظه وهي موضوعه مكد يوجب لا يعلم احدا رواه لانه ولا ضعف فيها
ايضا من اعين عبد من اسير فان موسورا قوم عليه ثم يعصوم منها الصام من
عبد اسلمه ومن اخر قوم في ماله منه عبد لا وكس عليه ولا شرط ثم عتق عليه
في ماله ان كان موسورا في رواية البخاري من اعين سركا له في ملكك ورحم عليه ان يملك
وان كان له مال فذرتنه تمام منه عبدك وبعث سركا له فعتقهم وخلق سسل العتق
وفي رواية له ايضا من اعين بصاله في مبارك او سركا له في عبد وكان له من المال
ما سلخ فتمت بعهده العبد فهو عتق ورواه مسلم من اعين سركا له في عبد
عمن ياتي في ماله اذا كان له مال فقال انه من كلام الرهري لسير فوعان ورواه
لمسلم ايضا من اعين سركا له في عبد اعمى عليه فنه العبد فاعطى سركا وحقه منهم
وعمن العبد وروى رواه لاني داود من اعين سركا في ملكك بعهده عتقك لانه ان كان
له مال سلخ فتمت وان لم يكن له مال اعمى بصيبه ورواه له من اعين سركا
له في عبد عمن ياتي ان كان له مال سلخ من العبد ورواه للنسائي بوساده
جابر من اعين عبدنا وله فيه سركه وله وكا فهو حرم وصير سركا له بغيره لما
اسام من مساركهم وليس على العبد شي قال ابن القطان وهي حنة لا صحاحه
لانها سلما من موسى قال ح سركا لاروي عنه شياد روي اجاد شياد كبير
وقالت في عملة له وبعث عمدا اهل الحديث لا اعلم احدا من اهل العلم المتعدين

من تكلم فيه من يكلم فيه طبع اخرج ابن حبان في صحيحه هذا الحديث مستندا ومتنا
وراد منه عدل في رواه السهلي من حديث ابن عمر مرفوعا اذا كان المراد من
في علاج من اصابه بصره وهو حتى اتم عليه فهدى عدل في ماله ثم اعنى قال السهلي
لسهيد اللطيف وكل حديث للحديث الرابع عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
صلى الله عليه وسلم قال لا تخزي ولدك والدة الا ان يجد مملوكا فبشبهه فيحتقه
هذا الحديث صحيح أخرجه مسلم في صحيحه اخرجه مسلم في صحيحه هذا الحديث
وقد ذكر الرازي في كتاب خيار المجلس ايضا اخرجه مسلم في صحيحه هناك
وورد حديث عام في ذلك طريقان جدا ان روى من طريق عاصم بن مسعود
صعب من حديث علي بن ابي اسود ساقطه الطريق الثاني عن الحسن بن
مرفوعا من طريق ارحم بن محمد وهو حقه رواه احمد والاربعه وورد وايضا
لا جد فهو عتيق وقد سلف الكلام في سماع الحسن بن سفيان واصحابه في احاديث
كثيرة الصلاة قال ابو داود لم يحدث بهذا الحديث عن الحسن بن ابي اسود
وقد شك فيه قال وسعه اختلف من جاد يعني ان سعيد رواه من سلفه قال
الخطابي اراد ابو داود من هذا الحديث ليس مرفوعا اذ ليس يتصل انما هو من
الحسن بن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الترمذي هذا الحديث لا يعرف
مستندا الا من حديث جابر بن سلمة ثم سلبه عدم خالعه عنه من لهوا حفظه
وجب التوقف فيه وقد اشار البخاري لا تضعه هذا الحديث وقال علي بن المديني
هذا حديث منكز الطريق الثاني عن ابن عمر رضي الله عنهما في حديثه
صحيحه سلكه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعا باللفظ المتقدم رواه ابن ماجه
كذلك والاسانيد بطريق ارحم بن محمد وهو عن ابي اسود قال هذا حديث منكز ولا يعرف
احدا رواه عن سفيان بن عيينه في صحيحه وقال الترمذي لم يسمع من ابي اسود
الحديث وهو حديث خطا عند اهل الحديث واما السهلي فقال ان الطريق
السبعة وروى اسناد آخر وهو من رواية ابو داود ذكره من حديثه عن العوري
كما سلفه قال سليمان بن عيسى بن عمار الاصحاح من قال هذا
وهو فاجس والحفظ بهذا الاشارة حديثه عن سفيان بن عيينه ولعله ان

تقول

تقول ليس المراد من به دلالة على انه غير محفوظ ولا يوجب ذلك عليه فانه
من العباب المأمونين لم يكن بالشام رجل يشبهه كذا قال ابن حبان وقال ابن سعد
كان معه ما سألني ان فصلت وقال ابو سعد ابن يوسف كان معه اقل من سطر
في زمانه والحديث اذا انفرد قيل فان صحها ولا يحسن بعزده فلا اذرى من روى
في هذا الحديث راويه وورد هذا الحديث في العالم اما عند الله شيخ الشيخ اخرج حديثه
هذه الامم قاله وحديثه ابو علي باسناده سواء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من
الوكلاء وعن عبيد بن عمير قال هما يحيطان وحديثه صحيح على شرط الصحيحين
وسا هذه حديثه من روى وهو محفوظ صحيح وقال عبد الحفيظ في احكامه على هذا
هذا الحديث ان صرح به ولم يسمع عليه فانه وقال يعقوب النخعي ليس اسناده
به عليه من لان صرح به والحديث صحيح اذ اسند له قال ابن القطان وهذا صوابه
وعنى عبد الحفيظ من المتأخرين ابن حزم فانه قال هذا حديث صحيح يعوم به الحديث على من رواه
بنا من واد ان يفرده من صحاح فان ادعوا انه اخطأ منه ما طرأ له دعوا بالاب
برهان وقال الشيخ في الامم روى من هذا الحديث وحظي ولم يلق بعضهم
بالدليل للقول من بعد انصرا انفراد به فلهذا فان قيل قد رواه ابن ماجه والساكن
بعد الحديث مرفوعا ايضا فلب الربيع مدم لا يعارنا به فان قيل قد رواه ايضا
عن ابائه عن عمرو بن عبد الله بن مسعود عن ابن عمر بن الخطاب بعد وفاته عمه
سند وبالاين سنة فلهذا علم ما في معارض الاصل والارسال والصحيح الاصل
مفترقا لانه زيادة وهي مقبولة موافقة الحديث الخامس عن روى اخيه
صلى الله عليه وسلم افرغ في حبه بعض العمام بالبحر وروى انه افرغ من النوى
هذا الحديث اعرفه بعد سنة التبع عنه وقال الشيخ في الدين الصالح مستندا
الوسيط لهذا الحديث صحيح الحديث السادس عن ابن عمر بن الخطاب
عنه انه اعنى بينه مملوكا له عند موته لم يكن له مال عتيقهم فدعاهم رضوت الله
صلى الله عليه وسلم فقرأهم الا انهم افرغوا عن اسرارهم وقال له فوالله
سدداه هذا الحديث صحيح وقد ذكره الامام الرازي في هذا الباب وذكر ايضا
في كتاب الوصايا كما تقدم في نابه واخرجه مسلم في صحيحه هذه الجوف وفي رواية

له ان خلاص الاخبار اوصى عند موته فاعين سنة مملوكين واسمهم في هذه الرواية هو المستر
 الرواية المتقدمة وعند الامام احمد فما وردت من الاعراب فاخبار وارسل الله
 صلى الله عليه وسلم بذلك وذكر الحديث قال عبيد بن القزول اسد بن المقدم
 في رواه سائر هو والله اعلم ما ذكر الساي عن الحسن بن عثمان بن حيدر النخعي
 النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت في هذه القصة بعد هجرته ان ابا ابي علي عليه السلام وعمل
 ان كثر السنه لك انما ما رواه ابو داود في سننه في اخر هذا الحديث ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لو سمعتموه في ان يدعي في سائر المسلمين وسدد لرا هذا وصحاحا
 مراده في كتاب الوصا والمقدمه هالك ان اخرج هذا الحديث ايضا من حديث عمرو
 ان احظ وهو غريب قال الراعي في حديث عمر ان ايه كات فسميت مساويه
 قلت لم ان في طريق من طريق هذا الحديث مع انتشارها لكنه الظاهر له ان صدق انه
 لا يحتاج الى التخصيص على ذلك في الحديث وقال الراعي بعد هذا وهذا في النكاح
 ان من عاين عثر خريتها فاب منه بولد يعتقد الولد حرا وحب للمعروف فسمته
 لما لك الاله قال واجمع العمام على وجوب الضمان فقلت الذي كثر
 من هذا الاجماع ما رواه البيهقي في سننه في باب من قال يرجع المخوف والمهر
 فغيبه الا و لا على الذي عثر بسنده الى الشافعي اخبرنا مالك انه بلغه
 ان عمرو وعمل في احداهما في امه غرت نفسها رجلا فذكرت انها حرة فولدت
 اولادا معصيا ان بعدى والله تسليم قال مالك وذلك يرجع اليه لان العبد
 لا يرى من له ولا يحرم بل ذلك يرجع الى القيمة **باب الولا**
 ذكره رحمه الله احاديث وانما اما الاحاديث فتايبه احدها انه صلى الله
 عليه وسلم قال ان الولا لمن اعين هذا الحديث صحيح رواه البخاري ومسلم
 من رواه عاصه في قصة بريدة من طريق غيره وهو الحديث صحيح رواه البخاري ومسلم
 من رواه وهو حديث عظيم كثر السنن والآداب وقد افرد الناس بالتخصيص
 وبالحوام الاسمي اح منه على ثمانية حكم واكثر وقد خصت بها حله في شرح
 العمدة فراجعها ومن وصف في ذلك امام الاله ابن حزم رحمه الله للحديث
 الثاني انه صلى الله عليه وسلم قال الولا لجمه فليمة النسب لا يوسع ولا يوصف
 هذا

هذا الحديث رواه البخاري في سننه عن الحاكم وعنه عن الاحم عن الربيع عن الساجي وهو
 في مسنده عن محمد بن الحسن بن يعقوب بن ابراهيم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بن نوفل باللفظ
 المذكور قال ولذا رواه محمد بن الحسن بن يعقوب بن يعقوب بن يوسف النخعي عن عبد الله
 بن دينار قال ابوبكر النيسابوري عقب هذا خطأ لان الثقات لم يرووه هكذا وانما
 رواه الحسن بن سفيان في رواه افني البيهقي عن الحاكم وعنه عن الاحم عن يحيى بن طاب عن
 برده عن هرون عن هشام بن حسان عن الحسن بن عمار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كثر
 باللفظ المتقدم قال البيهقي وروى من اوجه اخر ذلك ما ضعفه رواه ما شاهده
 عن ضمر بن عيسى بن ابراهيم بن عمر بن فروع قال سئل عن رجل نكح نكح الطير في ليل
 برو هذا الحديث عن سفيان الاحم قال السهقي في رواه ابراهيم بن محمد بن يوسف النخعي
 عن من كان وا لا ينعى عن سماع الولا عن هسه وكان الخطا وقع من غيره من رواه
 ما ساد عن يحيى بن سليم عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر بن نوفل قال هذا وهم يحيى
 بن سليم او من دونه في الاسناد والمتن جمعاً فان الخطا انما روي عن عبد الله بن عمر
 عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بن فروع عن سماع الولا عن هسه قلت وكذا قال
 ابو زرعة ما نقله عنه من ان حاتم بن عجلان ان هذا هو الصحيح هذا السهقي واخرجه
 مسلم بن يحيى بن عمار بن فروع ورواه احمد بن محمد بن عبد الله بن السبع قال وهذا
 رواه محمد بن عبد الله بن الشوارب عن يحيى بن سليم عن الوهم في اساده دونه
 منه قال الترمذي وما لم ينعى عنه سائل البخاري من ان محمد بن سليم اخطا في حديثه انما
 هو عبد الله بن دينار عن ابن عمر وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن يوسف النخعي باللفظ المشهور
 قال السهقي ورواه ابن حزم عن يحيى بن حسان البربادي عن يحيى بن سليم عن اسمعيل بن ابي
 عن نافع بن ابي عمير فروقا الولا لجمه كلمة النسب قال وهذا اختلاف نال على يحيى
 ابن سليم وكان في الخطا لثبوتها لثبوتها واما ما رواه محمد بن مسلم
 الطائفي في ذلك اوجه الحاكم في المستدرک من حرمه ما سئل في ذلك السهقي وروى
 في ذلك عن عبد الله بن نافع ما سئل في ذلك واهم فيها واحتمت عليه فيها قال ابو زرعة عن
 يحيى بن ابي عمير عن ابن عمر بن فروع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا
 منه اصل ويحيى بن ابي عمير في سننه صحيفته وانما روي هذا اللفظ من اسلافنا

كتاب التدبير ذكر فيه رحمة الله حدس واثار الخلد والاول
 عن جابر رضي الله عنه ان رجلا در علامه ليس له مال عن معالي النبي صلى الله
 عليه وسلم من ستره مني فاستراه نعيم بن الحجاج ورواه ان رجلا من
 الانصار اعنى عبد الله بن عمر بن عبد المنذر عن ذلك النبي
 صلى الله عليه وسلم ما عهده بفضي الدين منه وودع النصل النبي صلى الله
 بالرواه الاول صحاح ورواه البخاري وسلم من طريق اخرجه البخاري في صحاح
 احمد هاهنا في صحيحه بلعظ ان رجلا اعنى علاما له عن دين فاحسح فاحسح رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال من ستره مني فاستراه نعيم بن عبد الله بن بكر بن
 الهيثم بن عماره انما يحصره الله صلى الله عليه وسلم بالهيا والاسعرا من
 لمعظ ان رجلا اعنى علاما له عن دين فقال النبي صلى الله عليه وسلم من ستره
 مني فاستراه نعيم بن عبد الله فاجدته فدفعه اليه رابعها في المصوم
 لمعظ ان رجلا اعنى عبد الله ليس له مال عن نرد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فاتباعه منه نعيم بن الحجاج في كتاب الامان لمعظ ان رجلا من
 الانصار در بلوك كاله ولم يكن له مال عن مبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه
 وسلم در بلوك كاله فقال من يشتري مني فاستراه نعيم بن الحجاج من مائه
 درهم قال جابر كان عبد الله مطبا مات عام اولك سادسها في الاكراه كذالك
 سابعها في الكسوف لمعظ اعنى رجل منا عبد الله بن عمر بن عبد الله صلى الله
 عليه وسلم من مائة قال جابر مات العلامة عام اولك واخرجه مسلم في
 الخبر لمعظ ان رجلا من الانصار اعنى علاما عن دين لم يكن له مال عن مبلغ ذلك
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال من ستره مني فاستراه نعيم بن مائة درهم
 فدفعها اليه قال جابر كان عبد الله مطبا مات عام اولك ورواه
 فاستراه نعيم بن الحجاج عبد الله مطبا مات عام اولك في امان من الزمان
 واخرجه في الزكاة ايضا لمعظ اعنى رجل من غلظة عبد الله بن عمر بن عبد الله
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهاك عين قال كاهك
 من ستره مني فاستراه نعيم بن عبد الله العدو من مائة درهم فاجابها
 الي

فاجابها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم قال ايدي نفسك تصدق
 عليها فان فضل شي فلا هلك فان يصل شي عن اهل بيتي فربما يصل
 عنى فزانتك تصدق او هكذا يقول فين ذلك وعن ميثاق وعن شمالك ورواه
 له ان رجلا من الانصار يقال له ابو مدكور اعنى علاما له عن دين فقال له ابو يعقوب
 وساق الحديث معناه ورواه لاني نعيم بن عمر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
 فقال له نعيم بن السطى الحديث ومنه فاستراه نعيم بن الحجاج حين عمر بن الخطاب
 من مائة درهم ورواه لاني داود بن العمار رجلا اعنى علاما له عن دين منه لم
 يكن له مال عن دين فاستراه رسول الله صلى الله عليه وسلم انما من مائة درهم
 عنه ورواه له انه علمه الصلاة والسلام ما عهده من مائة درهم فدفعها
 اليه قال اذا كان احد لم يعمرا فليد انفسه فان كان فيها فضل فغلبت ماله
 فان كان منها فضل فعلى دين قرابته او قال على دين رحمه وان كان فضلا منها
 وهاتاه ورواه النسائي في السبع مختصرا انه علمه الصلاة والسلام ما عهده
 الدبر ومطولا لرواه مسلم والى داود الاخير ورواه في الزكاة ايضا
 مطولا ورواه مطولا في الحسن ومحصرا وفي بعضها انه اخرج اليه ولى
 بعضها مائة رسول الله صلى الله عليه وسلم من مائة فاعطاه وقال
 ذلك ولى بعضها انفقها على عياله فانما الصدقة عن طهر عنى ما يدان
 لعل في ورواه ابن ماجه في الاحكام مختصرا ورواه ابن حبان في صحيحه
 مطولا هدا ما حصير في طريق الحديث ولما رواه السائيه التي اوردها
 الامام الرازي من انه علمه الصلاة والسلام فعلى الدين منه ثم دفع النصل
 اليه وقد طرق السهبي ايضا سنة ظرفه في اورا وعده ولما ارهدها
 في الصحاح انه دفع اليه كالتقدم في الساس ايضا قال له لا دفعه
 اليه افض دينك وقد يحمل رواية الامام الرازي في انه صلى الدين منه ان المراد
 امر بصايب وهو سابق وهذه الرواية صريحة في رد الرواية التي ذكرها البعض
 ورواه لاني حبان في صحيحه عن جابر ان رجلا من غلظة عن مائة درهم
 له عن دين منه فبعث اليه النبي صلى الله عليه وسلم فباعه ودفع منه اليه

قال الامام الجليلي سعد الدارمي لا يعرف لار عليه علم قط الا في حديث
جابر هذا حديث جابر اسم العلام اسم المولى واسم المولى اسم العلام ونول الخطيب
رحمته وانيه واسم سله ابو مدكور ان لم يكن علم فيه شاهد في لعباره
وصوابه ان يقال ان ذلك كتبه فان ذلك لثبته خيرا لاطلاق في ذلك مثل
المدينة وهدد كالموافق ابو موسى الاصمالي في كتاب يعرف الصحابه ان اسم السد
مدكور العقبى وقال في رواه سله من قبل عن جابر قال ورواه ابو ايوب
عن اليربوعي عن جابر ذلك اسم العلام يعقوب والذي اعتمقه سمي ابو مدكور
قال الخطيب وكناه الاصم ووقع في حديث الاسماء واللغات للسوي رحمه الله
ان اسمه اب بكر ولعله يصح من التامع وما يوضح ذلك انه ذكره في شرح مشتمل
ويختصر المهمات فاذا ذكر الخطيب وقد تابعه على هذا الغلط بقض من صنف
في زيلنا فتعلمه منه واقرب عليه الحديث السالم عن ابن عمر مرفوعا وموقوفا ان
الحديث من الثلث هذا الحديث روى البيهقي عن العالم عن الاصم عن النوفلي عن الشافعي
عن علي بن زبير عن عبيد الله بن عمر عن ابي عبد الله قال المديري من الثلث قال
الساني قال اجل في بيان حياض مرفوعا فعاد الى اصحابي ليس مرفوعا وهو موقوف
على ابن عمر مرفوعه قال الشافعي الخطيب الذي يقضيه على ابن عمر قال ولا علم من ادركه
من المديري حله في ان المديري روى من الثلث ورواه الدارقطني في سننه عن جعفر
محمد بن عبيد الله الكاتب بن اجد بن محمد بن بكر وجماعة قالوا على ابن عمر
بن عبد الخار ابو معاوية الخوري عن عمه عمده بن حسان عن ابوب عن يافع
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المديري لا يباع ولا يوهب وهو حرم
الثلث قال الدارقطني لم يسنده غير عبيد بن حسان وهو ضعيف واباه
عن ابن عمر من قوله قال ابن القطان في علمه عميدك هذا قاله ابو حامد منكر
الحديث وعمر بن عبد الميار لا يعرف حاله ولتب وقد اجمعوا الخطيب على تصحيح
رواه الوصف وبعده روى في ذلك ما تقدم عن التامع والدارقطني
ومن ذلك ان الدارقطني ايضا سئل عنه في علمه فقال روى مرفوعا وموقوفا والابوب
اصم قاله

اصم وقال العملي في الضعفا بعد روايته له لا يعرف هذا الحديث الا على طيبان
وهك في حديث منكر الحديث وقال ابن حاتم في علم السالك اما زرعه عن هذا
مرفوعا وموقوفا والموقوف اصم وقال العملي هذا حديثا طيبا واسم من قرأه
وقال واما هو موقوف على ابن عمر وقال عند الحق اسناد الرفيع ضعيف وصحاح
الوقف ومن ذلك ان المقطان في علمه موقوفا له وقال البيهقي هذا الحديث روى
جماعة مرفوعا والصحاح موقوف داروا السامعي روى عنه قال وروى
من وجه اخر مرفوعا روى عن فلان ان رجلا اعرض عنه من روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم من التثنية روى عن عمار روى عنه انه كان يحل من الثلب
وعن ابن مسعود انه قال الحق من ثبته وعي سرح وارهع مثل ذلك ورواه ابن ماجه
في سننه عن عثمان بن عفان عن عمار بن زبير عن عمار بن زبير عن عمار بن زبير
حديث لا اصل له قاله وقال عثمان بن عفان في حديث هذا الحديث خطا قلت مرادها
طريقه التي مع ما طريقه الوقت صحيحا تقدم عن الخطيب ووقع في المديري
ان حقيقه زيادة غريبه وهذا الحديث فعال بعد لا يباع ولا يوهب ولا يورث
وهذا الاحسن عن غيره هذا آخر الكلام على الحديثين واما الآثار الثلاثة
الاولى عن عمر روى عنه انه اجاز وصه علام له عشرين سنه وهذا الار
تقدم بيانه واصحابي آخر كتاب الوصايا الثاني ان عاصه روى عنها ما عت
مدى لها سحر بها وهذا الار صحح روى الشافعي روى عنه والمال واليهي
من رواه غيرهما قال العالم وهو صحيح على شرط البخاري ومسلم وتقدم في نقله
في باب دعوى الدم والسمامة الثالث عن ابن عمر روى عنه انه في جارية
وقان يطاها هذا الار صحح روى مالك في النظمي رابع عنه ورواه السامعي عنه
كتاب الكسبه ذكر فيه احاديث واثار الاما
الاحاديث في كسبه اظهله انه في ثبته يوم لا ظل الا ظله هذا الحديث
او مكانا في كسبه اظهله انه في ثبته يوم لا ظل الا ظله هذا الحديث
صحح روى العالم في مستدركه من حديث شغل من حيف روى عنه اللقب
الذكور وقال صحح الاسناد وذكر في كتاب المهاد انما مستدركه من هذا الطريق
واخرجه البيهقي في سننه 15 اخرجه العالم وقال ابن حاتم في علمه

سالت ابا ذرعه عن هذا الحديث حسد رواه عبد الله بن محمد بن عمير عن عبد الله
 وسهل بن حنيف ورواه عبد الله بن سهل بن محمد بن عمير عن عبد الله بن سهل
 عن ابيه ايضا صحيح مسال الطريقة الاولى كذا رتبته فيها ولم يظهر لي اختلاف
 الطريقين في ذلك بل هي متحدة تماما الحديث الثاني انه صلى الله عليه وسلم
 قال المكاتب عبد ماني عليه درهم وهذا الحديث ذكره الرازي ايضا بعد هذا
 من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده لم يظ ماني عليه من كفايه درهم وذكر بلنظ
 فمن يدل عليه وهو حديث مشهور باللفظ الاول ومدان على عمرو بن شعيب عن
 عن جده وذلك روى من طريقين في بعضها رواه ابو داود في سننه باللفظ
 من حديث اسماعيل بن عياش عن سليمان بن سلم الكافي عنه واسهل هذا الحديث
 لكن قال احمد بن حنبل في مسنده وهو صحيح وسلمان هذا الذي روى عنه حماد بن
 ادريس وقال النووي في الروضة انه حديث حسن ورواه ابو داود والنسائي
 من حديث الحسن بن محبوب عن ابيه بلفظ اما عبد كات على ماله اوقيه باذاهها الا
 عشرين ورواه ابو داود في مسنده وايضا عبد كات على ماله دينار فاذا اذاهها الا
 دنانير فهو عتيد ورواه النسائي باللفظ المذكور من حديث العلاء بن الربيع
 عنه ورواه الحاكم في المستدرج من حديث عباس بن محبوب عن ابي عبد
 كات على الف اوقيه فاذا اذاهها الا عشرين دنانير فهو عبد ثم قال هذا عبد
 صحيح الاستاذة ورواه ابو حنبل في مسنده عن عمرو بن محمد الهذلي في تاريخه
 والوكيع عن ابن خزيمة عن ابي عبد الله بن عمرو بن العاصي انه قال يا رسول الله
 اما سمع منك احاديث افتادون لنا ان يكتبها قال نعم فكان اول ما كتبت كتاب
 النبي صلى الله عليه وسلم الى اقل مائة لا يجوز سلطان في سمع واحدا ولا سمع
 ولا سمع ما لم يرضه من كان مكاتبا على ما تقدم فقضاها الا اوقيه فهو عتيد ورواه
 ابن ماجه والنسائي من حديث الجراح بن اريطاه عن ابيه عن ابي عبد الله
 على ما رواه اوقيه فاذا اذاهها الا عشرين او ان لم يرضه من كان مكاتبا على ما تقدم
 صحيح لا يخفى عليه في حديثه ورواه احمد بن حنبل في مسنده باللفظ الاول فاذا اذاهها
 الا عشرين او اوقيه فهو عتيد ورواه الترمذي من حديث حماد بن عيسى عن ابي عبد
 عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مكاتب
 عبد على مائة اوقيه

عبد على مائة اوقيه فاذا اذاهها الا عشرين او اوقيه وقال عتيد في الحديث
 رفق وقال هذا حديث غريب وقال ابن طاهر في المتذكرة في هذا كتاب
 ورواه النسائي من طريق ابن حبان السلف عن عمرو بن عثمان بن عفان بن عبد الله
 اما سمع منك احاديث بعد ان يكتبها قال نعم فكان اول ما كتبت كتاب النبي صلى الله عليه وسلم
 لما اهل مكة لا يجوز سلطان في سمع واحد ولا سمع ولا سمع ما لم يرضه من كان
 مكاتبا على مائة درهم فقضاها الا عشرين او اوقيه فهو عبد او على مائة اوقيه فقضاها
 الا اوقيه فهو عبد قال النسائي هذا حديث منكر وهو عتيد خطا وقال ابن حنبل
 عتيد هو الحراساني ولم يسمع من عبد الله بن عمرو ولذلك قاله عند الموطون احمد رواه
 مالك في الموطون يوفى على ان يرضه فورا المكاتب ما بقى عليه درهم ذكره من حديث
 الباقر بن فضال وقال داود بن كلاب عن موسى بن زياد عن ابي عبد الله بن ابي بصير
 عن جعفر بن ابي اسحاق عن ابي عبد الله بن ابي اسحاق عن ابي عبد الله بن ابي اسحاق
 لم يعرفه قط من حديث عباس بن محمد ولا من حديث ابي اسحاق بن جعفر بن
 ابي اسحاق ولا من حديث نافع ولا من حديث ابن عمر بن الخطاب ولا يذكر
 من موسى بن زياد ايضا ورواه الطحاوي في المعجم الكبير عن عمرو بن الخطاب قال مكاتب عبد
 ما بقى عليه درهم ثم قال ابن حنبل في مسنده عن عمرو بن عثمان بن عفان بن عبد الله بن
 المكاتب عبد ما بقى عليه درهم ثم قال ولا يرضه من كان مكاتبا على ما تقدم
 في اريطاه وهو حديث عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي اسحاق بن حنبل
 وهو حديث اودونه وعمر بن سعد بن المسد عن طريق ابن عمر بن ابي اسحاق بن حنبل
 ان عمرو بن اريطاه عن ابي عبد الله بن ابي اسحاق بن حنبل عن ابي عبد الله بن ابي اسحاق
 عن ابي اسحاق بن حنبل عن طريق ابن عمر بن عثمان بن عفان بن عبد الله بن ابي اسحاق
 وعائشة ام المؤمنين عن ابن عمر بن عثمان بن عفان بن عبد الله بن ابي اسحاق
 ابن ابي اسحاق بن حنبل عن ابي عبد الله بن ابي اسحاق بن حنبل عن ابي عبد الله بن ابي اسحاق
 ورواه السهلي ايضا من هذه الطريقين في مسنده صحيح لم يذكرها وروى السهلي حديث
 سعد بن منصور نا هسه عن خالد بن ابي عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسام لا تخين من مكاتب ما بقى عليه دينار فهو مكاتب احدها قال الشافعي

لا اعلم احد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث يعني حديث عمرو بن سعيد عن ابيه
 انه عن جده السعد بن الاعرج بن سعد قال و علي هذا مننا المعسر قال ولم ارس
 رصبت من اقل العلم من هذا الحديث قال السهبي السامعي اما ذكر هذا الحديث مقطعا
 فقد روينا من اوجه موصولة في عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وذكرها في كتابه وقد علمت انه روى من عمرو بن شعيب قال عمرو بن شعيب قال
 ايضا ما فيها ومع الاحكام المحدثين ان هذا الحديث لم يروى النسائي ودرجته
 منه فهو في هذا الباب اعني كتاب العموم من طريقين منتقنين فاسلف ولم يعن
 في الاثر في جامعنا وهو من شرطنا ايضا ما فيها قال ابن العطار في كتابنا
 احكام المظروف صحيح حديث علي و ابن عباس المكاتب يعني انه بعد ما ادى وبعام عليه الخدم
 بعد ما عتق منه وروى بقدر ما عتق منه روى ابو داود والنسائي والترمذي
 قلت وقال الحاكم صحيح على شرط البخاري ذكر من طريق وقال ابن حزم في عا
 الصحيح قال ابن العطار فان اصل حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي مرفوعا اما عبد
 كان على يده اوقية الحديث يعارضه بل لم نفع فانه مقطوع الاساد هذا المقطع
 وحده عليه لا يعطى المطلق ليس جيب فان بعض طرقه متصل صحيح كما سلف
 الحديث الثالث حديث بريد انها استعانت بغاشته و كتابها فحالت
 ان اعلمت يكون في الولا صحت لهم صا فراحهم فابوا ان يبعوا الا ان يكون لهم
 الولا الحديث في هذا الحديث صحيح اخرجه الشيخان في صحيحهما من طريقين وقد سلف
 بعضنا هذا اخرجه الكلاب على حديثه الباب ٥ واما اناه فزائدة على سلف
 احدها اسنهر عن الصحابة ومن بعدهم رضي الله عنهم فولا و فخلا الدابة
 على نجره فولا قال معاذ بن عبد الله بن السهبي ذلك من اجل ان لم يرض الله عنها الثاني
 عن عثمان رضي الله عنه انه عصب على عبد له فقال لا عاصد ولا كاتيك على الجمن
 هذا الاثر ورواه السهبي في سنة من حديث مسلم بن الحجاج عن رجل قال كنت ملوكا
 لعنان بالفتح عمنان في بيان معدمت عليه فاحمد ولاي قال فممن يديه دانت
 سور فعلت امير المؤمنين سالك الكتابه فقطت على قال فقال نعم ولو لا انه
 في كتابه ما فعلت لا كاتيك على يده الف على والدا ان بعد هالي في عديس والله لا
 اعصل

اعصمك منها رها قال لم يرحب من عندك فلعن الزبير بن العوام فقال ما
 الذي اري بك قلت ان امير المؤمنين يعني في محان فقدم عليه واحد ولاي
 الله فعلت ما امر المؤمنين سالك الكتابه قال معطه فقال نعم ولو لا انه
 في كتاب الله ما فعلت اكاتيك على يده الف على ان بعد هالي في عديس والله لا
 اعصمك منها رها قال ما نطق قال فرددني اليه فقال يا امير المؤمنين
 فلان داسه قال فقطت وقال نعم ولو لا انه في كتاب الله ما فعلت كاسه
 على يده الف ان بعد هالي في عديس والله لا اعصمك منها رها قال معطه الزبير
 فقال له لا سلك من يدك فاما اطلب اليك حاجه فحول دوها من مال مصر
 لا ادرى مال لتي او عضدي ثم قال كاسه قال ففاسه فاطلق في الزبير الي
 اهله فاعطاني مائه الف ثم قال اطلق فاطلك منها من فضل الله فان قلبك
 امر فادالي عمن ماله منها مال فانطلقت فطلب منها من فضل الله واديت
 الى عمان ماله والى الزبير ماله ووصل في يدى ما يور النفا الاثر الثالث
 عن علي رضي الله عنه الكساة على تخمينه وهذا ان صح نص الاثر الرابع
 عن علي رضي الله عنه انه قال يحط عن المطاب فلا ربيع كتابته هذا الاثر
 روى الا النسائي في سنة من حديث جريح بن عطاء بن السائب السهبي عن عبد
 الرحمن بن السلمي عن عمار رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في قوله
 تعالى و ابوه من مال الله الذي اياكم قال ربيع الخاء قال ابن جرير اخبرني
 عمرو بن عطاء انه كان يحدث بهذا الحديث لا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم يرواه
 من طريقين اخبرني عن علي موقوفاً وقال حديث ابن جرير خطا والصواب
 موقوف ورواه الحاكم بن السهبي موقوفاً على علي مرفوعاً قال السهبي في سنة
 الصحيح روى الوقف وكذا قال الدارقطني وقال اللام روى الرفع صحيح الاثر
 وقال عبد الحو بعد ان روى عن النسائي مرفوعاً هذا روى ابن جرير عن عطاء بن السائب
 وقال انه لم يسمع منه الا بعد الاحلاط والصواب موقوفاً على علي رضي الله عنه في
 الاثر الخامس عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كانت عند ابيه على حبه وبلاد
 الد درهم وخطعه خمس الاف سبعمائة منه ولبس اليه هذا الاثر ورواه

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ام الولد لا تباع ومعتق موت سندها هه
 الحديث هو الحديث الثاني وقد تقدم سانه وفي عمل ابن في طبع تسالت اني عن حديث
 ام عليه السلام ينيل عن ام الولد فقال استمع بها حياتها ما دامان تهي من معالي
 هذا حديث باطل لا اصل له في الحديث الخامس عن جابر قال كان يبيع
 امهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرى بذلك بأسا هذا الحديث
 رواه احمد في مسنده والساقفي في السنن الماتوزه والنسائي وابن ماجه وسه من حديث
 اني الريراه سمع جابر ان عبد الله يقول كنا نبيع سرارينا امهات الاولاد والنبي صلى الله عليه
 وسلم حتى لا يرى بذلك بأسا ورواه النسائي فلم يذكر ذلك عمليا وفي عمل ابن في حاشية
 سالت اني عن حديث رواه الحسن بن زياد اللؤلؤي عن ابي جريح عن ابي الزبير عن جابر عن عبد الله
 كنا نبيع سرارينا وامهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حي
 من الظهري با ولا يرد ذلك علينا فقال حديث بكر والحسن زياد ضعيف الحديث ليس به
 لا ياتون وعنه في عمدة المحقق حديث جابر هذا الى الدارقطني ولم يوجد في مسنده
 وارجح المصنف في مستدركه من حديث اني سجدت لخدمته قال كما سمع امهات الاولاد
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العالم صحيح قلت فيه نظر فان في
 اسناده ريد العمري وحالف معلومه الصعق لا حرر رواه النسائي قال ريد
 العمري ليس بالقوي ولما ذكر العتقل من حديثه قال المنزوي عن عمير بن زيد العمري اسناد
 واسارنا حديث جابر الساقفي وروى ابو داود في مسنده وارجح في صحيحه والعالم
 في مسند ريد حديث جابر قال بعا امهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله
 عليه السلام واني لم اكن اعلم بها ما نتمينا قال العالم هذا حديث صحيح
 في حروف مسلم قال السهبي ليس في سني من هذه الاحاديث انه عليه السلام
 بذلك وافر هريدك عليه قلت لكن رجاء في حديث جابر انه عليه السلام
 لم يبيح ذلك فها هم عنه فروى ابو بكر بن شيبه عن معوية بن وهب
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اني انزلت في امهات الاولاد على عهد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم من الظهري لم يكرهه
 في مسنده في صحيحه لكن عند المصنف ان الامام ابن ابي شيبة

